

النشر الطيب

على شرح الشيخ الطيب

للشريف المنيف العلامة العنطريف الأصولي المحقق البركة سيدي
إدريس بن احمد الوزاني أصلاً الفاسي داراً ومناًشأ
على توحيد الامام ابن عاشر أدام الله النفع به

تنبيه : قد جعلنا شرح الشيخ الطيب بأعلا كل صحيفة تسمى القائمة مفصلاً بينهما بجدول

عني بتصحيحه مؤلفه أطال الله بقاءه

عبد الوكيل

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨ هجرية

طبع على نفقة الشريف البركة مولاي علي بن محمد بن سيدي الحاج عبد السلام الوزاني
والحاج محمد بن عبد الواحد التازي وأخويه ومن شاركهما جزى الله الجميع خيراً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله

نبذة من ترجمة المؤلف أدام الله حفظه وحياته

هو الشيخ الامام العلامة المحقق المشارك المهام الصوفي الاجل التاسك الأكل فريد العصر ونادرة الدهر أبو العلاء مولانا إدريس بن الشيخ البركة ذى النور الزاهر مولانا أحمد الحضرمي بن مولانا محمد بن مولانا الطاهر بن مولانا محمد بن مولانا الطاهر أيضاً بن القطب السامى مولانا التهايمى بن العارف بالله مولانا محمد بن القطب الأكبر والثوث الأشهر مولانا عبد الله الشرف الحسنى الجلىحى الوزانى ولد رضى الله عنه بفاس فى حدود سنة خمس وسبعين بموحدة ومائتين وألف ونشأ فى عفة وصلح وزهد وورع ونجاح ذاهمة عالية ونفس زكية مرضية حائزاً حظاً وافراً من عبادة رب العالمين متمسكاً بشرع جده سيد المرسلين لا تاخذه فى الله لومة لائم له من المزايا العبيمة والأخلاق السنية الفخيمة ما يعجز عن وصفه اللسان ويكل عن حصره الجنان ما تلا للعمول متحياً عن الظهور مشتغلاً بتدريس العلم وتدوينه يندى علوماً للطلبة بالجامع الأعظم القروى عمره الله بذكره وبالمدرسة البهية ذات الأوصاف السنية مدرسة السلطان المقدس أبى عنان المرينى وبها مرشح للامامة الأبرقات الخمس صنف المؤلفات الحسان التى شهد بفضلها وكثرة نفعها ذوقوا الرفعة والشان فأكرم بها من مؤلفات أودع فيها من صنوف المحاسن ما أبهر أهل اللطائف

والتدقيقات فيها هذه الحاشية المباركة التي أبدع فيها وأجاد وحقق وافاد فبالها من حاشية تألفت فيها أزهار التدقيق وتدقت فيها أنهار التحقيق قد قلبها بصريح صحيح القول وطرزها بفوائد أبهرت العقول فكم أبدت لناظرها من تفاسير التحقيق وأبرزت له من بدائع التدقيق وكفاهها فضلا وشرقا إطباق جهابذة العصر على سعة مداركها وحيازتها لأهم الشرف والسبق على غيرها

وليس يصح في الأذهان شيء لنا احتاج النهار الى دليل

ولهذا بادر جماعة الى القيام بطبعها لتنتشر في الآفاق ويعلم أنها نعمة أسداها العليم الخلاق وبالاخص الشريف البركة المقتضى أثر أسلافه الكرام في السكون والحركة ذوالجاه العظيم السامى والقدر العلى أبو الحسن سيدنا ومولانا على جزاءه الله عن المسلمين خير أو أدام له في هذا العالم وجودا وشهرة وذكرنا ومن مؤلفات المترجم له أيضا كتابه المسمى بحفة أهل الايمان والسعادة فيما يتعلق بكلمة الشهادة قد حرر فيه أبحاثا عسر تناولها على الأفهام وغوامض زلت في مبدئها الاقدام . وله أيضا حاشية بحجية على مولد الامام العلامة الشيخ جعفر بن حسن البرزنجي المدني وأخرى على شرح الكردوى على خطبة أئمة بن مالك قد أعادها الى رضى الله عنه في هذه الأيام فاستقصيت بعض جزئياتها وما أمكن من مضانها فانها هي روضة ذات أزهارها وفا كفة تلج لها الصدور والاصطار

تقرب الاقصابلفظ موجز وتبسط البذل بوعده منجز

وله أيضا تأليف نفيس في نفى ماذهب اليه المتكلمون من اللزوم العقلى بين الحياة والادراك سببه التنيه والاقباط والثبات لنفى اللزوم العقلى بين الادراك والحياة . وآخر في بيان الصدق والكذب وما بينهما من المذاهب شرح به قول القزوينى في تلخيصه تنيه صدق الخبر مطابقتة الواقع الخ . وآخر شرح به قوله أيضا في مبحث تعريف للسند واللام للإشارة الى معهود الى قوله ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع في نحو

الكراسين اقتحه بقوله حقيقة الحمد ثابتة لله تعالى أما من حيث هي هي على سبيل
الاطلاق أو من حيث وجودها في حصة معهودة عند الخلق هذا سوى ما له من
التقيدات في أصناف العلوم مما لوجع لبلغ مجلدات ولا زالت يناه والحمد لله تبذل
بأمثال تلك الحسنات وتبرز ما فيه عظيم الرضى لرب الارض والسموات . أخذ رضى
الله عنه عن عدة من مشايخ الاسلام وهذه الأنام كالاربية الاجلة الصدور الالهة
المدكورين في صدر هذه الحاشية والشيخ الفقيه العلامة المحدث الشهير أبي عبد الله
سيدى محمد جنون والعلامة المحقق الاصولي الأديب السيد الحاج صالح التدلوى
والشريف البركة الولي الصالح شيخ الجماعة أبي العباس سيدى أحمد بن الحياط
واخترتهم قد نال منهم رضوان الله عليهم البركة العظمى والمقام الاعز الأسمى فتورت
سراثره وهدت للناس كواكبهم فسبحان من كل له الفضائل والقواضل وجعل له أعز
للمراتب والمنازل وبالجملة فهذا الشيخ سر مصون وكنز مدفون قد حفته مواهب ربانية
وقوت ملكوتية فالحمد لله على وجوده في هذا الزمان ونبوغته في هذا العصر والأوان

كلنا عالم بانك فينا نعمة ساعدت بها الاقدار

فوقت نفسك النفوس من الشر وزيدت في عمرك الاعمار

وهنا هم هذا النزر اليسير وما هو الاحصاء من تير عتوما بحمدنى الطول والانعام
والصلاة والسلام على سيد الانام وآله وأصحابه الجهابذة الاعلام وقيد بغاس بتاريخ
سادس وعشرى رمضان الابرك من عام ثمانية وأربعين وثلاثمائة وألف بقلم تليبه
الفقيه الى عفو الله التقدير إدريس بن عبد القادر الحسينى الوزانى منحه الله الامانى
وأسكنه دار السرور والتهانى

النشر الطيب

على شرح الشيخ الطيب

للشريف المتيف العلامة الغطريف الأصولي المحقق البركة سيدي
إندريس بن احمد الوزاني أصلاً القاسي دلرا ومنتشاً
على توحيد الامام ابن عشر أدام الله النفع به

تنبيه: قد جعلنا شرح الشيخ الطيب بأعلا كل صحيفة تسمى القائمة مفصلاً بينهما بحول

عني بتصحيحه مؤلفه أطال الله بقاءه



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨ هجرية

طبع على نفقة الشريف البركة مولاي علي بن محمد بن سيدي الحاج عبد السلام الوزاني
والحاج محمد بن عبد الواحد التازي وأخويه ومن شاركهما جزى الله الجميع خيراً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

الحدثة التي تنزه في كاله عن التشبيه والمثيل والمثال وتوحد في وحدانيته عن المؤنث والمؤازر والعشير وتغير الحال وتماظم في قدمه عن الصاحب والصاحبة فلا تدرك عظمته وإلتال وتكبر في كبرياته عن الوالد والولد والأعوان على اختراع الأفعال وتقدس في قدس طهارته عن التحيز والحدود والحركة والانتقال وتطهر في كاله عن التفكير والتدبر في الماضي والمستقبل والحال وتعالى في ديمومته عن التحديد بالفوق والتحت والأمام والوراء واليمين والشمال وتفرّد في أزلته عن تصدّد الجزء والكل والبعض والجوهر والعرض والتخييل والخيال لم يزل جياً قادراً عالماً مريداً بصيراً متكلماً بكلام لا يوصف بأذوات القطع والاتصال استوى على العرش لا استواء حركة وانتقال ينجلي يوم القيامة لأوليائه فينظره أهل اليمين ويحجب أهل الشمال فصبحان من احتجب في سرادقات عظمته وحيرهم بالقتيل والقال أحمد حمد من وقف على ساحل بحر التوحيد فشاهد ما فيه من الأهوال وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة أدخرها ليوم السؤال وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله الذي بصرنا من العماية وهدانا من الضلال وعلى آله وصحبه صلاة أرجو بها الشفاعة اذا انقطعت الآمال

وبعد فيقول العبد البائس الجاني إدريس بن أحمد الزباني وقته الله في كل ما يعانى وأسكنه دار التهانى لما من على ذو الطول والامتان بقرانك توحيد ابن عشر بشرح العلامة ابن كيران تعلمنا وتعلما أما الأول فقرأته على جماعة منهم شيخنا الشريف البركة العلامة سيدى محمد القادري المحنى وهو عمى في لآنى قرأته عليه مراراً لأنه كان يداوم على قرأته بين العشاين كلما ختم سلكته منه بدأ أخرى وكنت أنا ملازماً لجلسه بالقروين وغيرها فسندى فيه هوسنده وقد ذكره فى الحاشية وقرأت بعضه على شيخنا العلامة الشريف سيدى عبدالمحلى الصقلى وقرأت بعضه على شيخنا العلامة النفاغة سيدى محمد بن التهانى المدعو الزباني وبعضه على شيخنا سيدى خليل الخالدى وأما الثانى فقرأته مع الطلبة مراراً ولما لم تكن له فى ذلك الوقت حاشية كنت أطلع عليه ما أمكن من الكتب مع قلتها عندى وأقيد تقريرات وفوائد فى أوراق لأرجع اليها عند الحاجة لغلبة السوء على فلبا خرجت حاشية شيخنا وأعدت قرأته وجدت فيها كتبت أموراً وقع اتفاقنا فيها وأموراً ذكرها شيخنا لم أتلبه لها وأموراً لم ينبه هو عليها وكنت أسرد ما كتبت فى حال القراءة فطلب من بعض الطلبة الأجاب من كان يحضر [تمام تلك التقايد وجعلها حاشية فاعتذرت له بقلة العلم والفهم والكتب التى يستمد منها الطالب فلم يقبل ذلك منى . ثم قوى عزى بتوفيق الله تعالى فشرعت فى إكمالها . ونسأله تعالى أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم وأن يسترنا بدتره العميم بجاه نبيه الكريم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم

مشيراً لشارحننا بصورة (ش) وللشيخ ميارة بصورة (م) وللشيخ جوسوس بصورة (جس) ولسيدى الطالب بصورة (ط) وللشيخ السنوسى بصورة (س) ولحشبه الماروف بالله سيدى عبد الرحمن القابى بصورة (ع) وللدسوقى بصورة (د) ولا أذكر من حاشية شيخنا ما هو خارج عن كلام شارحننا وربما قدمت بعض الأمور أو أخرتها بما فى حاشية شيخنا وذكرتها فى محل أئيق بها والله يعصمتنا من الزلل ويوفقنا لصالح القول والعمل وسميتها

(بالنشر الطيب . على شرح الشيخ الطيب)

قال (ش) رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سيأتي له توجيه الإبتداء بها (فإن قلت) من أين لك أنه ابتداء بها (قلت) هذا مقام خطابي يكتفى فيه بالظنيات والغالب على الفطن أن لا يتركها لما ورد في فضلها وفضل الإبتداء بها ثم انهم قالوا ينبغي لكل شارح في فن أن يتكلم على البسمة بطرف مما يناسب الفن المشروع فيه أداء لحقه ولحقها ولا يخلطه بغيره ما أمكن لأن كل فن له بها تعلق وتبع ذلك يؤدي إلى التطويل ونحن إن شاء الله تعالى شارعون في علم التوحيد الذي هو علم يعرف به ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز وكذا في حق الرسل عليهم السلام وما يلحق بذلك فنقول وبالله نستعين: الباء متعلقة بمحذوف تقديره أوّلف مثلا والتأليف فعل اختياري مخلوق لله تعالى ومكسوب للبد بلا تأثير له أصلا وكسبه هو الذي صحح وصفه بأنه مؤلف للكتاب ومستحق للأجر والثواب والفرق بين القدرة والكسب أن القدرة يصح انفراد موصوفها بالفعل فلا تتوقف على غيرها والكسب يتوقف على المالصنع له فيه كذاته وسلامة آياته وحاصل مذهبنا معشر الأشعرية في أفعال العباد الاختيارية أنها مخلوقة لله تعالى مقرونة بكسبهم وهذه للسائلة من المسائل العويصة في هذا الفن زلت فيها أقدماء لم توفق بنور الملك العلام ولا يطلع على حقيقة أمرها الا من فتح الله بصيرته من أهل الكشف لأنها من الاسرار الالهية نعم يوفق الله تعالى بعض علماء الظاهر للقول المطابق لذلك (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت الآية) وسيأتي الكلام عليها في محله إن شاء الله تعالى ثم إن محل التقدير المذكور إذا كانت البسمة صادرة من العبد كما هو موضوعنا وأما إذا كانت صادرة من الله تعالى فالمتنى في كان ما كان وفي يكون ما يكون و(ح) يكون في الباء اشارة إلى جميع المعانيد لأن المراد في وجد ما وجد وفي يوجد ما يوجد ولا يكون كذلك الا من انصف بصفات الكمال وتنزه عن صفات النقصان ولا يقال ان هذا الاستلزام لا يشمل السمع والبصر والكلام لأن المعلوم عليه فيها هو الدليل الثقل لا العقل لأننا نقول لا بأس بالاتصاف الى الدليل العقلي هنا كما قالوا في بيان اندراج المقائيد تحت لا اله الا الله والمراد بالاسم هنا ملدل على الذات بمجرد ما كاسم الجلالة أو باعتبار الصفة كالعالم سواء ورد الاذن به حقيقة كما ذكر أوحى كما كالمصانع والموجود والواجب فانها ثابتة بالاجماع وهو من أدلة الشرع كما قاله السعد ومتكلم على مذهب من يكتبني بورود

المادة والمستقات ثبت مبدأ اشتقاقها لمن سمى بها فوجود يدل على الوجود وقديم على القدم وبقاء على البقاء وقديس على المخالفة للحوادث وغنى على النفي المطلق وواحد على الوحدانية وقادر على القدرة وكذا يقال في باقي صفات المعاني وأما المنوية فهي لازمة للمعاني ونفي المستحيلات مفهوم من ثبوت هذه الصفات والجزرات مفهومة من نحو قادر ومريد وما لك لأنه يتصرف في ملكه بقدرته وإرادته كيف شاء. وقال بعضهم الباء من بسم أشارت إلى بهائه تعالى والسين إلى سنائه ورفضته والميم إلى مجده وعلاته هـ وعليه فعني الباء بهاء الله وكلامه فيدخل في ذلك جميع الصفات الواجبة ويستحيل عليه تعالى أضدادها ويجوز في حقه ما لا ينافي ذلك ومعنى السين العلو والرفعة والتزويه عن صفات الحوادث فيوجب له تعالى الاتصاف بما يخالف أوصافهم من وجوب الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والنفي المطلق والوحدانية والقدرة والإرادة الخ وكونه تعالى قادراً الخ ويستحيل عليه تعالى أضدادها ويجوز في حقه ما لا ينافي ذلك ومعنى الميم الحمد والمالك الكامل الحقيقي ومن لازمه الاستغناء عن كل شيء وانقراض كل شيء إلى المسالك الحقيقي فهي كالهيئة المشتملة للاستغناء والافتقار فتدرج فيها جميع العقائد الإلهية فكل حرف من حروف بسم يمكن أخذ العقائد منه واسم الجلالة اسم جامع لمعاني الأسماء والصفات قال الغزالي في المقصد الأسنى اعلم أن هذا الاسم أعظم الأسماء لأنه دال على الذات الجامعة لصفات الألوهية كلها وسائر الأسماء لا يدل أحادها إلا على أحد المعاني من علم أو قدرة أو فعل أو غير ذلك لأنه أخص الأسماء إذ لا يطلق على غيره تعالى لاحقية ولا مجازاً بخلاف غيره كالقادر والمعلم فللهذين الوجهين يشبه أن يكون أعظم الأسماء هـ وإذا كان متضمناً لجميع أسمائه تعالى المشتقة من أوصافه تبين لك أنه متضمن لجميع العقائد الإلهية والنبوية ومراراً وسيأتي للشارح أنه علم على الذات الواجب الوجود الموصوف بالصفات المزهة عن الآفات الذي لا شريك له في المخلوقات وإضافة اسم إلى الجلالة من إضافة الاسم إلى المسمى ولما كان المضاف جُزْءاً مضافاً لمعرفة أفاد العموم فتكون الاستماتة أو المصاحبة منسوجة على جميع الأسماء ما علم منها وما لم يعلم فيكون التقدير بكل اسم دال على الله أي على الذات العلية ويجوز أن يراد بالاسم المسمى مجازاً فتكون الإضافة يائنة من إضافة الأعم إلى الأخص كشجر أراك فيكون من قبيل الإجمال ثم التفصيل أي بمسمى هو الله أي الذات التي يدل عليها هذا الاسم الجامع كما مر فيؤخذ من الإضافة أيضاً جميع العقائد وأما الخلاف في الاسم هل هو عين المسيحي أو غيره فليس من

حمداً

العقائد بل مما يرفع عليه ولا يضر جهله كما في جمع الجوامع وسيأتي عند (ش) الكلام على ذلك والرحمن الرحيم صفتان مأخوذتان من الرحمة وهي بالنسبة إليه تعالى صفة ذاتية تقتضي التفضل والاحسان لا تعرف كنهها وحيثما فلا يحتاج الى دعوى المجاز الذي ذكره الرخشمي وتيمه الامام الرازي وغيره وأما الرحمة في حق غيره تعالى فهي رقة وانطاف تقتضي التفضل والاحسان وهي مستحيلة في حقه تعالى لانا احتاجوا لدوى المجاز كما أتى عند (ش) ثم ان الاول فسروه بالمنعم بجملة التعم والثاني بالمنعم بدقاتها فكل نعمة منه تعالى قلت أو طلت (ومابكم من نعمة فمن الله) ومن كان منعماً على الاطلاق لا بد أن يكون متصفاً بصفات الكمال منزها عن صفات النقصان فدخل جميع العقائد أو تقول من جملة إنعامه لإجماعه للمخلوقات وهو دليل على الاتصاف بجميع الصفات ومن جملة إنعامه إزالة الكتب السماوية التي من جعلتها القرآن وهو دليل على السمع والبصر والكلام وغيرها كالقدرة والارادة والمولود من جملة إنعامه إرساله للرسول المؤيدين بالمعجزة الدالة على صدقهم وأمانتهم وتبليغهم ويدخل في ذلك سائر السمعيات التي أخبر بها الرسول فقد تبين لك ما تضمنته ألفاظ البسملة من العقائد بحيث لو اقتصر على لفظ منها لكني في ذلك بل لا يتحصر ما أساطت به من العلوم والأسرار وفي هذا القدر كفاية والله الموفق وسيأتي للشارح مباحث تتماق بها . قوله (حمداً) هو منصوب على المفعولية المطلقة بفعل محذوف لكونه بدلا عن التلطف بالعمل فهو خير بحسب الصيغة إنشاء بحسب المعنى كما نص عليه في التسهيل وقال في الألفية والحذف حتم مع أت بدلا من فعله الخ قال ابن عقيل ويقال حذف عامل المصدر واقامة المصدر مقامه في الفعل المقصود به الخبر نحو افضل وكرامته أي وكرامته فالمصدر في هذا ونحوه منصوب بفعل محذوف وجوبا والمصدر نائب منابه في الدلالة على معناه الخ قال الحضري المراد بالخبر ما قابل الطلب فيشمل الانشاء غير الطلبي كقولهم عند تذكر النعمة حمداً وشكراً لا كقرا وعند تذكر الشدة صبراً لا جزعاً وعند ظهور معجب عجباً وعند الامتثال سمعاً وطاعة أي حمدت حمداً وشكرت شكراً وصبرت صبراً الخ فالقصد في ذلك الانشاء لكن جعلوها من قسم الخبر نظراً للفظ العامل وعن ابن عصفور انها أخبار لفظاً ومعنى والمراد بقلة الحذف في ذلك قصره على السماع فإن المصدر الخبري خمسة أنواع

لمن غمرتنا

أربعة منها قياسية وهي المذكورة بقوله ﴿وما تفصيل الآيات﴾ وواحد سماه وهو هنا وضابطه أن يدل على عامه دليل ويكثر استعماله في كلامهم كهذه الأمثلة ومثال الشارح فالعامل في جميعها محذوف وجوباً لكثرة دورانها في كلامهم كذلك فلا تغير عما وردت كالأمثال ولا يتجاوز مورد السماع وإنما يجب الحذف في حمداً وشكراً عند اجتماع التلازمة فلا اعتراض بأنه يقال حمداً حمداً وشكراً شكراً على أن الكلام يذكر العامل يكون خبراً وكلامنا عند قصد الانشاء وحيث يكون المصدر والفعل متعاقبين فلا يجمع بينهما كما قال الهمامي فلا عن الشلوين والظاهر أن صيراً لاجزاً وصماً وطاعة كذلك فوجوب الحذف خاص بإجتماعهما أو عند قصد الانشاء ثم ذكر العلامة الرضي تفصيلاً آخر فأنظره إن شئت وهذا القدر كاف في المراد . قوله ﴿لمن الخ﴾ اللام لتبيين المفعول وهو المحمود هنا نحو سقياً يزيد وجدعاه له أي إرادتي يزيد قاله في المعنى قال (د) في حاشيته ليس المراد تقدير العامل في اللام والا كانت للثبوت لأن الإرادة مصدر متعد بل المراد تقدير الكلام التي فيه لام التبيين أي حاصل معناه وإرادتي مبتدأ وزيد متعلق بالاستقرار خبر والجملة جواب لسؤال مقدر كأنه قيل لمن تريد ه وذلك لأنه قال في المعنى وهذه اللام ليست متعلقة بالمصدرين ولا بفعلهما المقدرين لأنهما متعديان ولا هي تقوية للعامل لأنها صالحة للسقوط وهذه لا تسقط لإيقال سقياً زيدا خلافاً لابن الحاجب ه قال الهمامي لم يستند المصنف في رد كلام ابن الحاجب إلى نقل يعتمد عليه وقال الصبان الأولى عندي جعلها زائدة للثبوت متعلقة بالمصدر فالكلام جملة واحدة ثم رأيت الهماميني نقل عن ابن الحاجب وابن مالك ما يوافقهم نعم يتعين ما قالوه يعني أنها وبجورها خير لمحذوف أو متعلقة بمحذوف في نحو سقياً لك إن جعل سقياً نائباً عن سق إذ لا يجمع خطايبان لشخصين في جملة واحدة فإن جعل نائباً عن سق على أن الخبر بمعنى العطف كان الأولى فيه أيضاً ما قالاه . قوله ﴿غمرتنا﴾ أي غممتنا وسرتنا قال في المصباح وغمرت أغمرته مثل سترته أستره وزناً ومعنى وقال أيضاً غمره المجرد من باب قتل ه والغمر يفتح وسكون الماء الكثير وبالكسر الحقد وبالضم الجاهل الذي لم يجرب الأمور قال في مثلث قطرب

إن دعوى غمر ه وليس عندي غمر

أياديه المتزايدة تفضلا وإحسانا وأرشدنا

يا أيهاذا الغمر ه اصر عن التعت^(١)

وقال شارحه بالنظم

فالغمر ماء غرر ه والغمر حقد ستر

والغمر ذو جهل سرى ه فيه ولم يحبر

وأيد منه قول الشيخ حسن قويدري منظومه في الأسماء المثلثة

ماء كثير والكريم غمر ه عداوة والحقد كل غمر

والزعفران قيل فيه غمر ه وثلاث جاهل أمر الله

والأيادي جمع أيد وأيد جمع يد بمعنى النعمة مجازا والمتزايدة المتعاقبة فما من لحظة إلا وتجدد فيها على العبد نعم كثيرة (وإن تمدوا نعمة الله لاحتصوها) وأعمها نعمة الإيجاد والامداد قال في الحكم نعمتان ماخرج موجود عنهما ولا بد لكل مكون منهما نعمة الإيجاد والامداد أنم عليك أولا بالاجداد وثانياً بتوالي الامداد ه وأعظمها نعمة الإيمان بإيجاد وإمداد ابقاء نور الإيمان المتصل بذات النبي صلى الله عليه وسلم بحيث لو قطع ذلك الخيط من التور لحصل الكفر لصاحبه والعياذ بالله كما في الأبريز عن سيدي عبدالعزير . قوله (تفضلا وإحساناً) أي على جهة التفضل والإحسان لا على جهة الوجوب إذ لا يجب على الرب شيء والأحسان هنا بمعنى التفضل بخلاف الآتي في السجدة الثانية فبمعنى المشاهدة أو المراقبة كما يأتي في قول (ظلم) وأما الإحسان الخ فيبينهما الجنس التام . قوله (وأرشدنا) عطف على قوله ضميرتنا أياديه من عطف الأخص على الأعم لأن الارشاد لا ماذكر من جملة الأيادي والنسبة في ذلك الاهتمام لهذه النعمة العظيمة وهي نعمة الإيمان والاسلام بالتصيص على الحد طبعها مع ما في ذلك من براعة الاستهلال لأن ما يتعلق بهذه الامور الثلاثة هو مضمن هذا النظم ومعنى أرشدنا لهدانا قال في (ق) رشد كنصر وفرح رشدنا ورشدا ورشادا اهتدى ثم قالوا الرشدا الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه اه ويؤخذ منه جواز فتح الشين وكسر هاء نحو مفتي المصباح والمختار نعم الفتح أفصح وعليه اقتصر سيويهوروي في خطبه

لاستيضاح معالم الدين إيماناً وإسلاماً وإحساناً وأعاناً على ما كلفنا به

صلى الله عليه وسلم في قوله فقد رشد ولذا جرى عليه عمل الخطباء لكن إذا سمع الكسر من خطيب فلا ينكر عليه لأن التامين بمنزلة تغيير المنكر لا بد أن يكون متفقاً عليه وبتذكر هنا قضية ابن رشد حين سمع من خطيب الكسر فأنكره في نفسه فلما ذهب إلى شيخه وكان من أهل الكشف قال له ابتداء، رشدت ورشدت يا ابن رشد . قوله (لاستيضاح) السين والثاء زائدتان للتأكيد قال ابن جني زيادة الحرف في الجملة بمنزلة تكرارها و(المعالم) جمع معلم وهو الأثر الذي يستدل به على الطريق كما في المختار والمراد به هنا الدليل لأنه يستدل به على طريق الدين والمعنى وأرشدنا لا يوضح دلائل الدين العقلية والتقليدية وفي قوله معالم براعة استهلال لأنه اسم كتاب في علم الكلام للقمي الرازي وهو من الكتب المبسوطه في هذا الفن وشرحه العلامة المحقق شرف الدين ابن التلساني القهري بشرح حفيظ وكثيراً ما ينقل منه (سي) في شرح كبراه و(الدين) يطلق لمة على معان منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب واصطلاحاً عرفه السيد في تعريفاته بقوله وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول صلى الله عليه وسلم ه ونحوه قول بعضهم هو ما شرعه الله لنا من الأحكام على لسان نبيه وصلى ديناً لأننا ندين له وننقاد ويسمى ملة من حيث إن الملك يملئه على الرسول وهو يملئه علينا ويسمى شرعاً وشرعية . قوله (إيمان الخ) تفسير للدين كما يأتي في قول (ظم) والدين ضى الثلاث كأنه قال أعني به الإيمان الخ (وأعاننا) معطوف على ضمرتنا على الراجح في المعاملت إذا تكررت والمراد بالإعانة هنا الإقدار وسبله إعانة لأنه بصورتها من حيث كون المقذور بين قدرتين قدرة العبد كسباً بلا تأثير وقدرة الرب إيجاباً وتأثيراً إذ لا يصدق على هذا الإعانة الحقيقية التي هي المشاركة في الفعل ليسهل به عليه سيدي يحيى الشاوي في حواشيه على المرادى قوله (على ما ظفنا به) أي بتعلمه من العلوم العينية والكفائية وهو الاحتمال الثاني الآتي عند (ش) في كلام (ظم) وهو أحسن لأنه حمد عليهما معاً والاحتمال الأول عنده أن المراد ما يجب معرفته عينا والعلم يطلق على الإدراك وعلى الملكة وعلى القواعد وهذا هو المناسب هنا لقوله استبانة وتبيناً والسين والثاء في الأول زائدتان كما في مختار الصحاح استبان

من العلوم استبانة وتبيننا فهو تعالى المرشد المعين تكراً وإمناً وصلاة

الشيء ظهر واستبته أنا عرفته وتبين الشيء ظهر وتبينته أنا تعدى هذه الثلاثة وتلزم ثم قال والتبيان مصدر وهو شاذ لأن المصادر إنما تجيء على التفعال بالفتح كالنكار والتكرار ولم يجيء بالكسر إلا التبيان والتلفاء . وزيد عليهما تنضال أى مناقضة وتبكيه أى بكاه وتنتار أى حتم وتتمال وتشراب أى شراباً وتيفاق أى موافقة ونظما (ط) فى حاشيته على لامية الأفعال بقوله

وكل مصدر على تفعال بالفتح كالتيجار والتجوال
 إلا مصدر أتت بالكسر فى نص كم من متقن وحيد
 تبيان تلفاء ككنا تنضال تبكاه تنتار كذا تتمال
 تشراب تيفاق فقط نلت المرام وكلها اسم مصدر عند الامام
 ولا يرى مصادر التفعال تأتى بكسر أول بحال

وارتكاب قول مرجوح فيها مغنر جمع النظائر ثم إن التبيان أبلغ من البيان لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى غالباً فهو بيان مع برهان وقيل مع كد خاطر وأعمال فكر . قوله (المرشد الخ) خص هذين الاسمين بالذكر موافقة لقوله أرشدنا وأعاننا ولأن من ذكر اسما فقد طلب معناه فكأنه بطلب الرشد والاعانة فيها هو بصدده مع ما فى ذلك من براعة الاستهلال وأنه أراد شرح هذا النظم المسمى بالمرشد المعين . قوله (وصلاة وسلاماً) منصوبان على المفعولية المطلقة ويأتى الكلام عليهما عند (ش) والسيد هو من ساد قومه وكان كاملاً فيهم أو الذى يلجأ اليه فى الحوائج والمهمات وهو قريب من الأول ويطلق السيد فى اللغة على معان جمعها شيخنا القاضى الشريف العلامة سيدى عبد الحامد الصقل رحمه الله تعالى بقوله

ورب مالك زوج فاضل كريم حلیم زد رئيساً مقدما
 ومحتلماً من قومه لأنام فذى معان سيد له فاعلماً

واستعمله فى غير الله سائغ نطق به الكتاب والسنه قال تعالى (سيدا وحسورا) (وألفيا سيدها لدا الباب) وقال صلى الله عليه وسلم (أنا سيد ولد آدم ولاخبر) (إن ابني هذا سيد) وقال للانصار (قوموا لسيدكم) وحكى ابن المنير فى ذلك أقوالاً ثلاثة جواز إطلاقه

وسلاماً على سيدنا محمد صفوة الخلاق وأرفعهم منزلة وشأناً وأكمل داع
إلى الهدى ودين الحق وأقواهم عزاً وسلطاناً وأكثرهم تابعاً وأوفرهم دلائل

على الله تعالى وعلى غيره وهو الصواب وامتناع إطلاله على الله تعالى وحكمه عن مالك
وامتناع إطلاله على غير الله تعالى بدليل ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قيل له يا سيدنا فقال
(إنما السيد الله) قال بهاء الدين في عروس الأفراح ولا أدرى كيف غفل هذا القائل
عما تقدم من الكتاب والسنة ونقل في الأذكار عن النحاس جواز إطلاله على غيره الله تعالى
إلا أن يكون بالألف واللام قال النووي والأظهر جوازه مطلقاً انتهى كلامهم بهاء الدين فالأقوال
ح أربعة قال الخطاب في شرح المختصر وما ذكره ابن المنير عن مالك من المنع
هو الذي يفهم من كلام المقدمات والذي في رسم الصلاة الثاني من سماع أشبه الكراهة
فله كراهة الدعاء بإسدي ويامنان ولعله حمل الكراهة على المنع ولم يصرح ابن رشد في بيان
بجملها عليه وقال في شرحها وأما الدعاء يامنان فلا كراهة فيه لأنه من أسماء الله تعالى
القائمة من القرآن قال تعالى (ولكن الله بمن علي من يشاء من عباده) والخلاف في إطلاله
ينبغي على الخلاف في أسمائه تعالى هل هي توقيفية أم لا . الخ وبأنى لـ (ش) الخلاف
في استعمال السيد في خصوص الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم . قوله (صفوة الخ)
قال في المصباح صفو الشيء بالفتح خالصه والصفوة بالهاء والكسر مثله وحكى التلث
وذلك لأن صلة أن كانت إسما ولا مهابا أو يجوز في قائم التلث . وقوله (الخلاق) يؤخذ منه
تفضيحه صلى الله عليه وسلم على الملائكة المقربين وهو مذهب أهل الحق كما يأتي . قوله (منزلة)
أى رتبة قال في المختار المنزلة الرتبة ولا تجمع . ونحوه في (ق) وأما منازل فهو جمع منزل
وقد جاء في تفسير الوسيلة أنها منزلة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا له صلى الله عليه وسلم فعمل
(ش) أرادها أو أراد ما هو أعم منها . قوله (وأكمل داع الخ) وذلك لأن كل دعوة إلى الله
تعالى هي له في الحقيقة إما مباشرة بعد وجوده أو بواسطة الرسل المتقدمين عليه قبل ذلك
فهم نوابه كما قال السبكي . قوله (وسلطاناً) يضم السين وله معان منها الحجية والبرهان
وقدرة الملك ومطلق القدرة الموصلة للبراد وكل هذه المعاني حاصلة له صلى الله عليه وسلم . قوله

وبرهاناً وعلى آله الخائزين بالالتزام إليه من غاية الشرف منصباً ومكاناً وصحابة الذين أوضحوا لنا السبل وشيدوا للدين قواعداً وكانوا بعد فيقول أقفر العبيد

(وعلى آله) الظاهر منه أن المراد بهم أهل البيت بدليل ما بعده وقد اختار الصبان أن يفسر الآل في كل موضع بما يناسب المقام ويحتمل أن المراد ما هو أعم مما يناسب وحينئذ فالمراد شرف الإيمان ومطلق الالتئام . قوله (وصحابه) غلب هذا اللفظ على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حتى صار كالعلم لهم ولنا نسب الصحابي إليه . قوله (السبل) جمع سبيل وهو الطريق يذكر ويؤنث قال تعالى (قل هذه سبيلي) وقال تعالى (وان يروا سبيل الرشدا لا يتخذوه سبيلاً) قال ابن السكيت والجمع على التأنيث سبول وعلى التذكير سبيل والمراد هنا طرق الشريعة قوله (وشيد) الخ يقال شيد البناء اذا رفعه وطوله والقواعد جمع قاعدة وهي في اللغة الأساس وفي الاصطلاح بمعنى الضابط أى الأمر الكلى المنطبق على جميع جزئياته وركن الشيء جانبه الآخوى والجمع أركان فيحتمل أنه شبه الدين بحصن له قواعد وأركان تشبيهاً مضمرًا فى النفس والجامع الحصن به فى كل وأنى بشئ من لوازم التشبه به وأصافه للشبه فكان فى الكلام استعارة بالكناية وتخيل وذكر التشديد ترشيح . قوله (وبعد) نقل (ح) عن بعض الشافعية أنه يستحب الاتيان به فى الخطاب والمكاتب اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد عقد له البخارى باباً فى كتاب الجمعة وذكر فيه أحاديث كثيرة لكن الوارد أمابعد وفلس عليها العلمه وبعد نظرا الى أن الاقتداء يحصل بنفس بعد والأولى هو اللفظ الوارد وهذا أحد المباحث المتعلقة بأمابعد وهو حكم الاتيان بها وبأنى بعضها عند تعرض (ش) لها فى شرح كلام (ظلم) قوله (أقفر المييد الخ) أى أكثرهم فقرا وحاجة واختار هذا الوصف لما يعقبه من العنى بالله تعالى وفى الحكم العطائية تحقق بأوصافك بمدك بأوصافه قال الشيخ عثمان فى قوله تعالى (ادعوا ربكم تضرعاً وخفية) التضرع هو أن تقدم افتقارك وعجزك وقلة حوائك وقرتلك وليس التضرع بالاجهار فى الدعاء . وقوله (ان تقدم) أى مع عدم اعتيادك على ذلك واعتمد على جوده وكرمه وبه يجمع بين كلامه وقول بعض العارفين لو أنبت الى الله بفقر لآتيته بالصنم الأعظم والعييد أحد جموع عبد فظم ابن مالك منها أحد عشر بقوله

إلى الله ذى الطول والامتان محمد الطيب بن عبد المجيد المدعو ابن كيران

عباد عبيد جمع عبيد وأعبد أعابيد معبوداه معبودة عبد
كذلك عبادان وعبدان أثبتا كذلك العبادوا ومدان شئت أن تمد

وذيلها السيوطي في شرح منظومته عقود الجمان بقسعة فقال

وقد زيد أعباد عبود عبدة وخفف بفتح والعبدان أن تشد
وأعبدة عبودون ثمة بعدها عبيدون معبودا بقصر غنجد تشد

وزيد عليهما خمسة وهي معابد وعبد وعباد وعبد واقتصر في (ق) على أربعة عشر
لفظا وقال في واحد آخر انه جمع الجمع وهو اعابيد وقال الجوهرى في عبيد انه جمع عزيز قال
الشيخ مرتضى قال شيخنا وقع خلاف فيه بين أهل العربية هل جمع أو اسم جمع . قلت وكثيرا
ما يطلق الجمع على اسم الجمع عند أهل اللغة . قوله (ذى الطول) قال في المختار الطول بالفتح المن
يقال طال عليه من باب قال وتطول عليه آمن عليه . وعليه فمضط الامتان عليه للتضهير ويطلق
على الغنى وعليه فهو من عطف المنابر وهو أحسن لما فيه من حسن الترتيب . قوله (محمد
الطيب الخ) هذا المركب هو اسم (ش) وأصل الطيب الوصفية وقد يسمى به وحده أو مع
غيره كما هنا لكن غلب عليه الشق الثانى وأخذ والده هذا الاسم من اسم شيخه العارف
بالله مولاي الطيب بن سيدى محمد بن مولاي عبد الله الشريف الوزانى رضى الله عنهم وفضلنا بهم
لأنه كان اسمه سيدى محمد الطيب لكن غلب عليه الشق الثانى أيضا وسبب ذلك أن والد
(ش) كان مقدما على فقراء أهل وزان وكان لا يعيش له ولد فقال له الفقراء يوما اذامت
صار مالك ليبت المال وتولاك ابو المواريث قد كرك ذلك لشيوخه مولاي الطيب فأعطاه شهادتين
وأمره بأكلها فأزداد عنده (ش) فضله باسم شيخه ثم ازداد عنده ولد آخر فضله محمدا
وكان عالما أيضا فيها إلا أنه مات قبل أن يشهر كأخيه وإنما عرف (ش) بنفسه ليحصل
الوثوق بما أظنه ويظم موقع كلامه في النفوس لاشتهاره بالتحقيق والافتان فيقع الاقبال
على تأليفه فيحصل له الاجر والثواب المقصود كما يأتي لـ (ش) في توجيه كلام (ظلم) ثم
ان الشارح شهرته تقنى عن التعريف به لتقريب زمانه واتشار ذكره وقال تلميذه البورى في شرح

الاستمارات كان عالماً متقناً حافظاً لا يجارى في العلوم كلها تحسبه في كل فن رئيساً وبالجملة فعله لا يدرك بالاجتهاد وإنما يكون ذلك بخرق العادة . وقال تليذه العلامة الكوهن في فهرسته تفرد في الدنيا بعلم الأصول والفروع والمفردات والمجموع يعرف أكثر الفنون عن نهج الاجتهاد وهو وإن لم يجتهد بالفعل فقد كاد أما العال فلا يقلد فيها أحداً ولا يرى النظر الاجمالي يكفيها . وسبب ذلك ما تقدم من بركة مولاي الطيب وغالب من يشار اليه بالحفظ والانتقان إنما قال ذلك ببركة بعض العارفين كما يأتي لـ(ش) وكان عباً لأهل البيت سيما شرفاه أهل وزان ومدحهم بقصيدة مطلعها

شوقى إلى ربيع الأجابة زائد وصباحى تصبو بحر تواجد

ولده عام اثنين وسبعين ومائة وألف وتوفى بالشهادة صباح يوم الجمعة الرابع عشر من المحرم فاتح سبعة وعشرين ومائتين وألف وأشار بعضهم إلى وفاته بقوله

في جمعة يد المحرم شكاً بدر الطيب فكل قد بكا

ودفن بساب القنوح بالقباب المعروفة قبالة ضريح الولي الصالح أبي القاسم الوزير عن يسار الطالع من الطريق إلى المصلى ودفن معه تليذه السيد محمد بن عمر الزروالى وتليذه سيدى حمدون بن الحاج كل واحد من جانب وهو وطلهما ودفن عند أرجلهم تليذه ابن منصور ومن تلامذته أيضاً أمير المؤمنين مولانا ساچان بن محمد بن عبد الله وسيدى الوليد العراقى والعلامة اقصي شارح منظومته أيضاً في الاستمارات والشيخ قصاره وسيدى عبدالسلام بو غالب وغيرهم وأخذ عن الشيخ (بن) والشيخ (اق) وأبي حفص القاسم وسيدى العربى بن المعطى بن صالح والعلامة عبد القادر بن شقرون وغيرهم ألف تأليف عديدة مفيدة تنبى عن تحقيقه وكثرة اطلاعه ككاشيته على محادى ابن هشام وهذا الشرح العديد المثل الأخذ بحصة من غالب الفنون غير ما ألف فيه كالتفسير والحديث والأصول والفقه والمنطق والبيان وغير ذلك بحيث أن من مارسه أعانه على تحقيق مسائل من تلك الفنون وأما علم التوحيد فقد أخذ زبدته وحرر مسائله تقبل الله منا ومنه وله تأليف وتفايد تزيد على الأربعين ما بين

عامله الله بجزيل الاحسان وأفاض عليه سجال العفو والغفران قد رغب إلى من لا تسعني مخالفته ولا تغني عني شيئاً مدافعته أن أشرح النظم المسمى بالمرشد العين على الضروري من علوم الدين شرحاً متوسطاً وسيطاً بزبدة ما لشارحيه وغيرهم محيطاً موشحاً بفرائد الفوائد موشحاً بملح

منظوم ومتنور انظر سائبة شيخنا انشئت . قوله ﴿عامله الله﴾ أي قابله جزاءه والفاعلة ليست على بابها فهي بمعنى أصل الفعل والمقصود من هذه الجملة انتهاء الدماء لنفسه بالاحسان الكثير والعفو والغفران . قوله ﴿سجال﴾ جمع سجل كفلس الدلو العظيمة وبعضهم يزيد اذا كانت مملوءة قاله في المصباح واتصرت في المختار على الثاني ولا يعني ما في كلامه من الاستعارة . قوله ﴿رغب﴾ قال في المختار رغب فيه كسمع رغباً ويضم ورغبه اراده وعنه لم يرده واليه رغباً حركة ورغباً ويضم ورغباً كصحراء ابتهل وهي الضراعة والمسألة الخ . وقوله ﴿من لا تسعني الخ﴾ أي لا أقدر على مخالفته لكرامته على ووجوب طاعته سيما في هذا الأمر وهو السلطان مولانا سليمان جزاه الله عنا خيراً حيث تسبب في هذه النعمة العظيمة . قوله ﴿متوسطاً﴾ أي ليس بالطويل المجل ولا بالقصير المخجل وسيطاً أي رقيقاً فاختار في الاساس ومن الجواز هو وسط في قومه ووسط فيهم وقوم وسط وأوساط خياراً ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ وقال زهير هم وسط يرضى الانام بحكمهم اذا نزلت احدى الليالي بمعظم

وهو واسطة قومه وهو أوسط قومه حسباً الخ . وقال البيضاوي في الآية أي خياراً عدولاً مزكياً بالعلم والعمل وهو في الاصل اسم المكان الذي تستوي اليه المساحة من الجوانب ثم استعير للتصالح المحموده لوقوعها بين طرفي الإفراط والتفريط كالجود بين الاسراف والبخل والشجاعة بين التهور والخبث ثم أطلق على المتصف بها مستروباً فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث فيحتمل أن يراد به شيء آخر زائد على خلوه عن الإفراط والتفريط وهو اشتغاله على فوائد نفيسة ليست في غيره من الشرايع اقتضاها المقام وإن لم تكن من الفن وهذا هو المناسب لل مقام والمطابق لمساعد (ش) فيكون بمعنى رفيع فاضل كما صدرنا به . قوله ﴿بزبدة﴾ متعلق بقوله محيط

رائحة مقلدا بنفائس القلائد مستسمنا منى ذا ورم طائفا بحسن نيته أنى
أهل لما اقترح وأم فأجبه معترفا بالعجز والقصور مغترفا من بحر كرم
الغنى الشكور مستمدا منه المعونة والهداية الى سواء السبيل وهو حسبي
ونعم الوكيل

وزبدة كل شئ عاصه ومحيطاً أى مشتملا من اشتغال الدال على المدلول . قوله ﴿موشحاً﴾
أى منىنا كاتزين المرأة بالوشاح وهو شئ ينسج من أديم ويرصع شبه القلادة تلبسه النساء
يجمع على وشح ككتاب وكتب قاله في المصباح ﴿والقوائد﴾ جمع فريدة وهى الجوهرة المفردة
فى وعائها وهى أحسن من غيرها ﴿والقوائد﴾ جمع فائدة وبأنى الكلام عليها فى المبادئ . قوله
﴿مرشحاً﴾ من الترشيح وهو الترية والتقوية قال فى المصباح رشح النداء النبات ربه فترشح
و﴿الملح﴾ بالضم ما ظرف من الكلام . وقوله ﴿بنفائس القلائد﴾ من إضافة الصفة للموصوف
والقلائد جمع قلادة وهى ما تزين به المرأة فى عنقها ومن قوله موشحاً الى هنا كله مما يؤيد
الاحتمال الثانى المذكور فى قوله وسيطاً . قوله ﴿مستسمناً﴾ السين والتاء للعداى فى (ق)
استسمن فلاناً عده سميناً يعنى أن الطالب لهذا الشرح لحسن نيته وسلامة اعتقاده ظننى بمن
يصدر على الشرح المذكور اضطراراً منه بالظاهر تحته كحل من رأى حيواناً متفخفاً ظن أنه
سمين وهذا من أمثال العرب بضره (ش) على نفسه هضمها ﴿والاقتراح﴾ هو العلب ﴿وأم﴾
بمعنى قصد . قوله ﴿وهو حسبي﴾ أى حسبى وكافى فهو اسم فاعل لاسم فصل على الصحيح
وذلك أن حسب فى الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذلك يغير به عن الواحد والمتعدد
ثم استعمل اسم فاعل بمعنى حسب وكاف وله حيثئذ استعمالان تارة يستعمل الصفات
فيكون نوعاً لشكرة كمررت برجل حسبك من رجل وتارة يستعمل الأسماء الجامدة
غير تابعة لموصوف نحو (حسبهم جهنم) (فان حسبك الله) بحسبك درهم وبه يرد على من
زعم أنها اسم فعل لأن العوامل اللفظية لا تدخل على أسماء الأفعال وأما قول الصحاح حسبك
درهم كفاك فهو بيان للمعنى بالمآل . قوله ﴿ونعم الوكيل﴾ عطف إما على جملة وهو حسبي
والمخصوص محذوف والأصل ونعم الوكيل الله وإما على حسبي والأصل وهو نعم الوكيل

قال الناظم رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم وجهاً الابتداء بالبسملة بأمور منها الاعتناء بالكتاب

فالمخصوص هو الضمير المتقدم وأن لازم منه عطف الجملة على المفرد لأنه يجوز إذا تضمن المفرد معنى الجملة كما هنا وعلى كل يلزم عطف الانشاء على الاخبار كما قال السعد وأجاب السيد الجرجاني باختيار الأول وتقدير مبتدأ في المعطوف بقرينة ذكره سابقاً أو اختيار الثاني من غير تضمنين حسبى يحسبني لأن الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفرد ويجوز عطفها عليه والعكس فالأول كقوله تعالى ﴿وجيباً في الدنيا والآخرة ومن المقربين وبكلم الناس في المهد الآية﴾ والثاني كقوله تعالى ﴿وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصداق لما بين يديه الآية﴾ قال الشيخ (نبي) في حاشيته على شرح مختصر (سى) وهذا مبنى على أن جملة وهو حسبى خبرية لفظاً ومعنى وفيه نظر والحق أنها خبرية لفظاً إنشائية معنى أو ليس المقصود بها الاخبار بمعناها ولا لازمه وإنما المقصود الانحياس الى الله تعالى والتعرض لطلب الكفاية منه فلامانع من عطف الانشاء عليها . قال (د) بعد أن ذكر نحوه ورد هذا الجواب بأن جعل الجملة الاسمية للانشاء أقل من القليل فلا ينبغي حمل الكلام عليه . قلت من قال انها إنشائية قال انها نقلت عن معناها الاصل لطلب الكفاية من الله تعالى ونقل الجمل الخبرية للانشاء كثير قال الهلالى في شرح القادورية واعلم أن الجمل الخبرية الاصل المنقولة للانشاء تارة تنقل للانشاء مضمونها كعبت ووهبت وتارة تنقل لأمر يتعلق بمضمونها نحو رحم الله قائمها لانشاء طلب مضمونها ونهز زيد والمحمد الله قائمها لانشاء التثاء بمضمونها وتارة تنقل لغير ذلك نحو نعم الرجل زيد وبس الانسان فلان قائمها في الاصل خبريتان معناهما حصول نعمة ويؤس فيها مضى ثم نقلتا الى المدح والذم العلمين . لحسبى الله من القسم الثاني كما هو ظاهر والله اعلم وقد أطلت حواشئ السعد هنا وفيها ذكر كفاية . قوله ﴿قال الناظم﴾ أشار بهذا الى أن البسملة بتامها من كلام (ظلم) كما جرت به عادة المؤلفين وتقدم أن هذا مقام خطابي يكتبني فيه بالظن وعليه قوله فيها يأتي مبتدأ باسم الاله القادر حال ماضية كما قال (جس) ويأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى قوله ﴿بأمور الخ﴾ ذكر ﴿ش﴾ منها خمسة الاعتناء بالكتاب العزيز وانها أول ما خط القلم في اللوح المحفوظ وأول ما أنزل من الوحي وأنه صلى الله عليه وسلم كان يصدر بها كتبه والعمل بالحديث المشهور واقتصر بعضهم على الأول والخامس فهما كفاية وأشار صاحب فتح الكنوز

العزير قال الثاني ويرد على من وجه بهذا من المالكية أن مذهبه أنها ليست من الفاتحة ولا من أول كل سورة

المفغلة الى الثاني والثالث بقوله

وهي التي أول ما خط القلم في اللوح قبل كل شيء ورسم
ثم قال وكل ما قد أنزل الامين به لها في بدئه تمكين

قوله (ليست من الفاتحة ولا من أول الخ) في هذه العبارة إشارة الى تحرير محل النزاع بين الأئمة فهي أحسن من قول بعضهم اختلف في البسمة في غير سورة النمل هل هي من القرآن أم لا فانها عبارة موهمة قال الحنيد ابن رشد في بداية المجتهد ومن أعجب ما وقع في هذه المسئلة أنهم يقولون هل البسمة آية من القرآن في غير سورة النمل أو انما هي منه في سورة النمل فقط وهذا خبط وشيء غير مفهوم كيف يجرز في الآية الواحدة بعينها أن يقال انها من القرآن في موضع وليست منه في موضع آخر بل يقال ان البسمة ثبت أنها من القرآن حيث ما ذكرت لانها آية في سورة النمل وهل هي آية من أم القرآن ومن كل سورة يستفتح بها مختلفيه والمسئلة محتمة وذلك أنها في سائر السور فاتحة وهي جزء من سورة النمل انتهى الخ وحيث يخفف الأمر في الاشكال الذي ذكره هنا نظما ونثرا وهولوا به وهو أنه اذا كان الحق ثبوت البسمة في القرآن فالنافي أستقط آية منه وان كان الحق النفي فالثبت زاد آية فيه وتعمد الزيادة والنقص في كتاب الله كفر فاحتاجوا إلى الجواب بقولهم قوة الشبهة أي النظر في الأدلة الدالة لكل من القولين منعت من التكفير وهذا الجواب ذكره ابن الحاجب في مختصره الاصيل في الكلام على شروط العمل بخبر الواحد ونصه وأما نحو خلاف البسمة وبعض الاصول أي أصول الدين كزيادة بعض الصفات ونقصها فليس من ذلك أي من البدع التي يكفر بها لقوة الشبهة من الجانبين . وسبقه إلى هذا ابن العربي في الأحكام قال فان قيل لولم تكن قرآنا لكان مدخلها في القرآن كافرأقلنا الاختلاف فيها يمنع من أن تكون آية ويمنع من التكفير فان الكفر لا يكون إلا بمخالفة النص والاجماع في أبواب العقائد . وقد ضمن الاشكال العلامة سيدي عبد المسالك التاجوتي آياتاً وأرسلها إلى أهل مرا كش فقال

أهل مرا كش أساتلكم ما بين مفت منكم ومن هو قاض
 هل على من يبسل الحمد لله عتاب إذا أتى بافتراض
 قال ،الك فيه عتب ولكن لابن إدريس فيه أى اعتراض
 إذ يقول محمد وهو وحى وبمحراب فآله ورياض
 وإمامه قال ليس من الوحى ورد ما قاله بانقراض
 وكلا المنهين قال اتصافا سيرة الفسك أصل كل امتناض
 أترون على اختلاف الامايين جوابا كلاهما به راض
 كل من قال فى القران يزيد أو بنقص فكفره عن نراض

فاجابه من قال

خذ جواباً يحمل كل اعتراض دون مفت ومن هو قاضى
 وبريك السهى غزالة صحو فنه^(١) وانت بالعلم راضى
 ذا جواب مقرر فى أصول بشغله يشقى شغاه عياض
 قال فيه ابن الحاجب الحبر نصاً كسام قد فارق التعمد ماضى
 قوة الشبهات من كفر كل قد حتمه فالكل نور رياض

ونحن نقول فى الجواب تبعاً للحفيد ابن رشد ان من قال انها ليست من الفاتحة ولا من أول كل
 سورة لم ينف قرآنيها بالكلية وإنما تنى كونها جزءاً من الفاتحة ومن أول كل سورة مع اعترافه
 بأنها من القرآن فى سورة الفل وإما ابتدأ بها فيما ذكر تبركا وللفضل بين السور ونحو ذلك ومن
 أنبها فى أوائل السور غير برامة لم يثبت ما ليس قرآناً وإنما أثبت ما أجمع على قرآنيته فى غير
 محل النزاع قال الأمر إلى أن هذه الآية من القرآن هل ذكرت فى الفاتحة وفى أول كل سورة
 على أنها منها أو ذكرت على أنها ليست منها وإما ابتدأ بها لغرض آخر هذا محل النزاع
 والأمر محتتمل وليس هناك قاطع يدل على أحد الاختيلين ولهذا اختلف المجتهدون فى ذلك
 وحينئذ فلا وجه للقول بالتكفير فتأمله بالصف والله أعلم . قوله (وبه قال أبو حنيفة الخ)

وفى نسخة قدسه



وبه قال أبو حنيفة وأحمد خلافاً للشافعي وبجواب بأن من ينفي كونهم من القرآن يعترف بأنه مبدوء بها للترك في الكتابة والتلاوة في غير الصلاة بل نقل اجماع علماء الأمام على أن الله تعالى ابتداء

نحوه عند الحازن والنسفي وجماعة وقال البيضاوي لم ينص أبو حنيفة على شيء فظن أنها ليست من السور عنده ومثل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدينين كلام لله . وبحث معه بعض المتأخرين من الحنفية فقال كيف لا ينص في مثل هذا الأمر الخطير الهاتر عليه أمر الصلاة من صحتها واستكمالها وهو المجتهد الأعظم . والأصح عند الحنفية كما في البحر لآي نعيم الحنفى أنها آية مستقلة ليست جزءاً من الفاتحة ولا من أول كل سورة فهي كسورة قصيرة أى أنها آية فظة كررت في أوائل السور بمعنى أنها نزلت مرة واحدة ثم أمر أن تجعل أول كل سورة غير براءة هذا مذهب متأخريهم واعترض بأنه لا نظير له إذ ليس لنا قرآن غير سورة ولا بعض منها وأجيب بأنها بعض من سورة الفحل^(١) وقال قدمائهم انها في أول السور ليست من القرآن^(٢) (قوله خلافاً للشافعي) أى في الأمرين وهما أنها ليست من الفاتحة ولا من أول كل سورة أى فيقول انها آية مما ذكر وهذا هو المشهور عنه وله آخر انها ليست من أوائل السور مع القطع بأنها من الفاتحة حكى القولين عنه الحازن وغيره وقال الامام الغزالي ميل الشافعي إلى أنها آية من سورة الحمد وسائر السور ولكنها في أول كل سورة هل هي آية برأسها أو هي آية مع السورة هذا مما نقل عنه فيرد وهو أصح من جعل تردده على أنها هل هي آية من القرآن في كل سورة أم لا . ونحوه للقاضي عياض قال نقل عن الشافعي أنه قال لا أدري هل هي آية من الفاتحة أم لا واختلف أصحابه في تأويله هل شك في أنها آية منها أو شك في أنها آية أو بعض آية^(٣) مع قطعه أنها من القرآن تلاوة وحكماً قال وعنه أيضاً إنها آية من القرآن حكماً لا قطعاً قال ونقل عن داود أنها آية في كل موضع وقفت فيه ولا يجعلها من السور ونحوه لآي حنيفة وذكره ولي الدين العراقي عن أبي بكر الرازي . وقيل انها بعض آية من الجميع نقله السيد وقيل انها آية من الفاتحة وجزء آية من السور وقيل عكسه وقيل غير ذلك. قوله (كونهم من القرآن) المراد به أوائل السور غير براءة. قوله (بل نقل الخ) قال الخطاب في شرح المختصر رأيت

(١) ط أى وذلك عندهم (٢) ط بينى وهي منه في سورة التل وهذا هو الموافق لمنعب المالكية

(٣) ط وبعضهم جعل هذا الشك من التردد بقسميه قولين

كل كتاب منزل بها ويحتمله حديث البسمة مفتاح كل كتاب ويحتمل أن معناه أنه ينبغي أن يصدر بها كل كتاب ولا ينافيه جزم السيوطي بأنها من خصائص هذه الأمة لأن المختص بهم البسمة بهذه اللفاظ وهذا الترتيب وأنفقوا على أنها من القرآن في آية إياه من سليمان الخ ولا ينافي الاختصاص لأنها ترجمة عما في كتاب سليمان لاعتنا لفظه للقطع بأنه لم يكن عربياً وعلى

بخط المحلى أن صاحب الاستغناء في شرح الأسماء الحسنى حكى عن شيخه أبي بكر التونسي أنه قال أجمع علماء كل أمة أن الله افتتح كل كتاب بيسم الله الرحمن الرحيم قوله (ويحتمله حديث الخ) هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب ونسبه للخطيب في الجامع معضلاً عن أبي جعفر وأقصر العزري في شرحه على الاحتياط الأول وذكر عقبه كلام التونسي وكذا الحنفى والشيخ (جس) وهو الظاهر من الحديث ويؤيده أن في بعض روايات الحديث الآتى عند (ش) وهو قوله صلى الله عليه وسلم (أول ما خط القلم الخ) وهى مفتاح كل كتاب أنزل وإن كان أو لم يشاهدوا للاحتياط الثانى كما يأتى. قوله (ولا ينافيه الخ) أى لا ينافي أنها مفتاح كل كتاب (جزم السيوطي الخ) أى لأن المختص بهم البسمة باللفظ العربى كما يؤخذ من قوله للقطع بأنه أى سليمان لم يكن عربياً لكن هذا ينافيه ما ذكره السيوطي أيضاً في الاتفاقان في النوع السادس عشر منه عن سفيان الثورى أنه قال لم ينزل وحى الا بالعربية ثم ترجم كل نبي لقومه بلسانهم الا أن يقال محل الاختصاص هو أن القرآن لما أنزل باللفظ العربى ومنه البسمة لم يترجم عنه بلغة أخرى لكون الرسول وقومه من العرب بخلاف بقية الكتب نزلت باللفظ العربى وترجم عنها بلغة أخرى والله أعلم والسيوطي منسوب إلى قرية أو مدينة قال في (ق) سيوطي أو أسيوطي يشتما قرية بصعيد مصر قال الشيخ مرتضى قوله أو أسيوطي هكذا نقله الصاغاني أو لتبوع الخلاف نقله (ص) قال شيخنا بل هما ثابتان وكلاهما مثلت فقهياً ست لغات وقوله قرية قال في العباب قرية جليلة وفي المعجم وظهر مدينة. واشتهرت لغة الفصح على الألسنة لأنها أخف. وقوله (واتفقوا الخ) المراد بالاتفاق الإجماع وحاصل كلامه أن المسألة على طرفين وواسطة كما بينه بعد. قوله (في آية إياه الخ) فيه إشارة إلى أن البسمة معنا بعض آية باعتبار العامل فيها وهو أنه إذا وقع الإجماع على أنها من القرآن هنا فهى آية منبه حينما ذكرت كما مر عن ابن رشد. قوله (وعلى أنه

أنها لا يبدأ بها أول برائة لتزولها بالقتال الذي لا يناسب البسمة والخلاف في غير ذلك ومن أدلة النبي حديث أنزلت على سورة ليس في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها ثم قرأ

لا يبدأ بها الخ) هذا هو الطرف الثاني . وقوله (الذي لا يناسب الخ) يعني بنهاها لأن الرحمة لا تناسب القتال لأنه من جنس العذاب وقال الجلال المحلى في تفسيره إنما لم تكتب فيها البسمة لأنه صلى الله عليه وسلم لم يأمر بذلك كما يؤخذ من حديث رواه الحاكم وأخرج في معناه عن علي رضي الله عنه أن البسمة أمان وهي نزلت لرفع الأمن بالسيف قال الجلال قوله لأنه الخ أي لأنه لا مدخل لأحد في الإيماء والترك وإنما المتبع في ذلك الوحي والتوقيف بحيث لم يبين الشارع ذلك تمين ترك التسمية لأن عدم البيان من الشارع في موضع البيان يان لعدم انتهى كرخي . ونحوه قول القشيري الصحيح أن البسمة لم تكتب لأن جبريل عليه السلام لم ينزل بها في هذه السورة . وهذا هو المعول عليه في علة إسقاطها وما تقدم عن سيدنا علي ونحوه (لش) إنما هو استنباط علة أخرى وحكمة بعد تقرر الحكم وحيث فلا يرد قول السخاوي ان تركها لما ذكر أي كون برائة نزلت بالسيف فذلك مخصوص بمن نزلت فهم أي فلا يسرى للبنا ولا يحتاج الى جواب ابن عبد السلام الفاسي في محاده أنهم قالوا ينبغي لقارئ القرآن عند تلاوته أن يتخاطق بالجمال الحاضر عند النزول وقيل سبب تركها اختلاف الصحابة في الأفعال وبرائة هل هما سورتان أو سورة واحدة فتركوا فرجة بينهما على قول من يقول انهما سورتان ولم يكتبوا البسمة مراعاة للقول الآخر وقيل غير ذلك انظر الجلال . قوله (والخلاف في غير ذلك) أي في غير برائة والآية التي في سورة النمل يعني هل هي من الفاتحة ومن أول كل سورة غير برائة أو ليست من ذلك وإنما ابتدئ بها للتبرك والفصل بين السور مع القطع بأنها آية في سورة النمل وهذا هو الوساطة بين الطرفين . قوله (ومن أدلة النبي الخ) إنما اقتصر عليها لكونه مالكيا فالتناسب له ترجيح مذهب امامه وان كان لاصحاب القول الآخر أدلة مذكورة في كتبهم وقد استدلل الفخر الرازي في تفسيره لمذهب امامه الشافعي بأربعة عشر وجهاً وردها عليه الألبوبي في تفسيره روح المعاني لكونه حنفياً فانظره إن شئت وقال في جمع الجوامع ومنه البسمة على الصحيح قال المحلى لأنها مكتوبة بخط السور في مصاحف الصحابة مع مبالغتهم في تجريدتها عما ليس منه مما يتعلق به حتى النقطة والشكل . ورد بأن هذا ليس بنص صريح

الحمد لله رب العالمين ولم يذكر البسمة وحديث مسلم القديس قسمت الصلاة بيني وبين عبدي

في أنها من القرآن لا متواتراً ولا آحاداً والمرجع إليه في إثبات القرآن إنما الحفظ لا الرسم قال ابن لب القراءة المتواترة قرآن باتفاق وانقط الحظ أم لا وغيرها ليست بقرآن وان وانقط المصحف وقال أبو عمرو الهادي الرسم لا يعتمد في القراءة وإنما يعتمد فيها الرواية الاجماعية وقال الايباري القراءة الشاذة عندي أي في ثبوت كونها قرآناً من البسمة في أوائل السور لأن النغاة قد أسندوا القراءة الشاذة الى القرءاء بالنصوص الصريحة ولم يثبت نص صريح بذلك في البسمة وإنما تلقاها من تلقاها من مجرد الكتابة وذلك ليس بنص صريح في كونها قرآناً لا متواتراً ولا آحاداً . فله احد لوا مع أن الصحابة التزم جعلها في سطر مخصوص فهو ضرب من التمييز لها . قوله (ولم يذكر البسمة الخ) أجابوه عنه بأنه إنما لم يذكرها لكونها في الكتب المتقدمة ولا يخفى ما فيه . قوله (القديس) الفرق بينه وبين النبوي أن الأول منزل من عند الله تعالى لفظاً ومعنى الا أنه ليس للاجواز يسورة من مثله كالقرآن ولا يتعبد بتلاوته وأما الثاني فعناه من عند الله ولفظه من النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كل منهما لفظه من النبي صلى الله عليه وسلم هذا حاصل ما ذكره علماء الظاهر في الفرق بين الثلاثة أي القرآن والحديث القديس والنبوي وقال سيدي عبد العزيز الدباغ رضى الله عنه الفرق بينهما أن التور الذي في القرآن قديم من ذات الحق سبحانه لأن كلامه قديم والتور الذي في الحديث القديس من روجه صلى الله عليه وسلم فليس بقديم والتور الذي في الحديث النبوي من ذاته صلى الله عليه وسلم فهي أنوار ثلاثة اختلفت بالاضافة قال صاحب الايزر فقلت له الحديث القديس هل هو من كلام الله أم لا فقال ليس من كلام الله تعالى وإنما هو من كلام النبي فقلت فلم أضيف إلى الرب تعالى فقيل فيه قديس وفيها يرويه عن ربه وان كان من لفظه عليه السلام فأى رواية له فيه وكيف تعمل مع هذه الضمائر في نحو قوله يا عبادي (لو أن أولكم الخ) وقوله (أعددت لعبادي الصالحين الخ) فانها لا تليق إلا بالله تعالى فتكون الأحاديث القديسية من كلام الله تعالى وان لم تكن ألفاظها للاجواز ولا تعبدنا بتلاوتها فقال رضى الله عنه مرة إن الأنوار من الحق تهب على ذات النبي صلى الله عليه وسلم حتى يحصل له مشاهدة خاصة وان كان دائماً في المشاهدة فان سمع مع الأنوار كلام الحق تعالى أو أنزل عليه ملك فذلك هو القرآن وان لم يسمع كلاماً ولا نزل عليه ملك فذلك

نصفين فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ماسأل اذا قال الحمد لله رب العالمين يقول حمدنى عبدى
 واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله انى على عبدى واذا قال ملك يوم الدين يقول الله مجدنى
 عبدى وقال مرة فوض الى عبدى واذا قال اياك نعبد واياك نستعين يقول الله هذه بينى وبين
 عبدى ولعبدى ماسأل واذا قال اهدنا الخ يقول الله هذه لعبدى ولعبدى ماسأل وحديث أنس

وقت الحديث القدسى فيتكلم عليه السلام فى شأن الربوبية خاصة بتعظيمها وذكروها ووجه
 اضافة هذا الكلام الى الرب تعالى أنه كان مع هذه المشاهدة التى اختلطت فيها الأمور حتى جمع
 الغيب شهادة والباطن ظاهراً فأضيف الى الرب سبحانه فقيل حديث ربانى وقيل فيه فيما يرويه
 عن ربه ووجه الضمير أن كلامه عليه السلام خرج على حكاية لسان الحال التى شاهدها من
 ربه تعالى وأما الحديث الذى ليس بقدمى فانه يخرج من النور الساكن فى ذاته عليه السلام
 وقال مرة اذا تكلم عليه السلام بشير اختياره فهو القرآن وان كان باختياره فان سطعت أنوار
 عارضة فهو الحديث القدسى وان كانت الأنوار اللائمة فهو النبوى انتهى الخ. وقد اطلت الكلام
 هنا فى الابريز آخر المقدمة ثم ان الشيخ رضى الله عنه يسلم الفرق الذى ذكره عليه السلام الظاهر
 وانما زاد فرقا باطنياً ووافق قول من يقول ان القدسى ليس من كلام الله تعالى. قوله (قسمت
 الصلاة) أى قرأتها وهى الفاتحة بدليل بقية الحديث وقوله (نصفين) أى باعتبار المعنى لأن قوله
 الحمد لله الى قوله ملك يوم الدين ثلاث آيات لله تعالى وقوله اهدنا الخ ثلاث آيات للعباد ما بينهما
 بين العبد وربه وبيان ذلك أن الثلاث الأولى ثلث الاخيرة مسألة وبينهما آية واحدة وهى
 اياك نعبد واياك نستعين نصفها إخلاص كالذى قبله ونصفها مسألة كالذى بعده ووجه الشاهد
 من الحديث أنها لو كانت البسمة من الفاتحة لم تكن القسمة نصفين كما قاله الأبى ولك أن
 تقول الشاهد فى عدم ذكرها وأجاب المثبتون للبسمة بأن هذا الحديث مداره على الصلاة بن
 عبد الرحمن بن يعقوب وقد وضعه يحيى بن معين مع أنه يحتمل أن المعنى قسمت ما يختص
 بالفاتحة من الآيات وأما البسمة فمشاركة بينها وبين غيرها من السور. قوله (وحديث أنس
 الخ) قال ابن عبد البر قال أهل الحديث ان النقل فيه مضطرب اضطراباً لا تقوم به حجة فرة
 روى عنه مرفوعاً ومرة لم يرفسه ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكره ومنهم من يقول
 فكانوا يقرأون بسم الله الخ ومنهم من يقول فكانوا لا يهجرون بسم الله الخ الى غير ذلك. وعلى

صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلم أسمع أحدا منهم يذكر بسم الله الرحمن الرحيم ابن العربي يكنى في نفي كونها من القرآن اختلاف الناس فيها والقرآن لا يختلف فيه ويأتى

تقدير صحته فلا يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكرها في الصلاة لأنه إن لم يسمعها هو فقد سمعها غيره روى عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه سمع النبي عليه السلام يقرأها في الصلاة وكذا عن ابن عباس بل صح عن أحد وعشرين صحابياً وذلك لاختلاف أحواله عليه السلام والامام مالك يجب عن ذلك كله بما أداه إليه اجتهاده وتبعاً لقراء المدينة قال ابن العربي في الأحكام فإن قيل قد روى جماعة قرائتها وقد نول الدارقطني جمع ذلك في جزء صححه قلنا لسنا ننكر الرواية لكن مذهبنا يرجع بأن أحاديثنا وإن كانت أقل فإنها أصح وبوجه عظيم وهو المعقول في مسائل كثيرة من الشريعة وذلك أن مسجد النبي صلى الله عليه وسلم انقضت عليه العصور ومرت عليه الأزمنة من زمانه إلى زمان مالك ولم يقرأ أحد فيه بسم الله الرحمن الرحيم اتباعاً للسنة يد أن أصحابنا استحجوا قرائتها في النفل وعليه تحمل الإشارة الواردة فيها . والحاصل أن كل فرقة استدلّت على منبها بأحاديث وتآولتها الفرقة الأخرى لعدم التقاطع في ذلك والمسألة اجتهادية وسبب الاشكال فيها ذكرها في أوائل السور مع اختلاف الآثار فيها والكلام فيها كثير والذراع فيها شير لا ينقطع أبداً مع طول الزمان بل زاد الخلاف فيها على ما كان في الصدر الأول كالاختلاف في أن هذا الخلاف حقيق اجتهادى وصوبه بعضهم أول لفظي يرجع إلى الاختلاف في الرواية فبعض القراء رواها في حرفه وبعضهم لم يروها والاختلاف هل يستحب للسلكي قرائتها في الفريضة أو يكره إلى غير ذلك وتبعه يؤدي إلى الطول والخروج عن الموضوع . قوله (ابن العربي الخ) المراد به أبو بكر المعافى ونصه في الأحكام ويكفيك في أنها ليست من القرآن الاختلاف فيها والقرآن لا يختلف فيه فإن انكار القرآن كفر . وقوله (لا يختلف فيه) يعني بالرأى والاجتهاد كما وقع في البسمة فبعضهم أداه اجتهاده إلى أنها ليست من القرآن وبعضهم إلى أنها منه وهذا لم يقع في غيرها من الآيات وأما اختلاف القراء في بعض الحروف والهيئات فليس من هذا القبيل بل هو اختلاف في الأداء وهم مقرون بأن الجميع ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم بالتواتر القطعي قال في جمع الجوامع والسبع متواترة وفي الشيخ أحولوا عند قول السبكي ومنه البسمة مانصه قال الاياري المعلوم أن كل ما جهل خطره ويعظم

إن شاء الله حكم قرأتها في الصلاة فرضاً وظلاً في موضعه ومنها أنها أول ما خط القلم باللوح

أمره فالدواعي متوفرة على نقله لا سيما القرآن الذي هو قاعدة الدين العظمى واليه رجوع الشريعة ويتفرع من هذا مسائل احداها البسلة هل اثباتها في أوائل السور من القرآن أم لا والذي ذهب اليه الأكثر من الأصوليين والفقهاء وعزاه المازي لذلك وذكره ولي الدين عن الأئمة الثلاثة أنها ليست بآية منه . وقال يند قال أبو طالب مكي وكان من أهل الفقه والقرآن والحديث إن الاجماع من الصحابة والتابعين على أنها ليست آية الا من سورة النمل وإنما اختلف القراء في اثباتها من أول النافذة خاصة والاجماع قد حصل على ترك عدداً آية من كل سورة فسادت بعد اجماع الصحابة والتابعين من قول فغير مقبول وإنما الاختلاف في عدداً وتركها في سورة الحمد لا غير قالوا الاختلاف في أنها آية في المد مشهور في الصدر الأول لكننا نقول في هذا ان الزيادة في القرآن لا تثبت بالاختلاف وإنما تثبت بالاجماع ولا اجماع . قوله (حكم قرأتها الخ) حكم قرأتها في الفريضة الكراهة على المشهور عند المالكية ومنهم (ش) والجواز في النافذة وهو الذي تجب به الفتوى ونص عليه في المدونة ولفظ الام قال أبو القاسم وقال مالك لا يقرأ في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم في المكتوبة لا سراً في نفسه ولا جهراً قال مالك وهي الستة وعليها أدركت الناس وقال قال مالك في قراءة بسم الله الخ في الفريضة الشارح ترك قرأتها لا تقرأ لاسراً ولا جهراً لا إمام ولا غيره وفي النافذة إن أحب فعل وإن أحب ترك . وقال صاحب الرسالة فإن كنت في الصبح قرأت جهراً بأمر القرآن ولا تستفتح بسم الله الخ لا في أم القرآن ولا في السورة إماماً كنت أو غيره . وقال (خ) وجازت كتموذ بنقل وكرها بفرض ويأتي (لظم) وكرها بسمة الخ ونحوه لسيدى عبد القادر القاسم في فقيته وقال أبو عمر ابن عبد البر في رسالته التي ألّفها للوقوف على ما كان عليه السلف في قراءة البسلة ذهب مالك وأصحابه إلى أنها لا تقرأ في أول النافذة في الصلاة المفروضة لاسراً ولا جهراً وليست آية عندهم من أم القرآن ولا من غيرها إلا في سورة النمل وإن الله تعالى لم ينزلها في كتابه في غير ذلك الموضع وأجازوا قرأتها في النافذة ثم ذكر مذهب الشافعي وذكر ابن عرفة فيها أقوالاً أربعة وصدر بالكراهة وعزاه للشهور ونصه وفي كراهة البسلة واستحبابها في الفرض ووجوبها رابعاً لا بأس بها للشهور وابن رشد عن ابن مسلمة والمازري عن ابن نافع مع

عباس عن ابن مسلة وأبي عمر عن نافع . فإن قلت البسمة من قبيل الذكر وهو لا يكون مكروهاً أحبب بأن المعنى أن افتراء هذا الذكر الخاص بهذه العبادة المخصوصة مكروه لا خصوص الذكر من حيث هو فإنه راجع الفعل انتهى الخ وكذا يقال في القول بالإباحة هنا وقال الزرقاني الورع البسمة أول الفاتحة للخروج من الخلاف فإنه القراني وغيره وكان المازري يبسمل سراً فقيل له في ذلك فقال مذهب مالك على قول واحد أن من بسمل لم تبطل صلاته ومذهب الشافعي على قول واحد أن من تركها بطلت صلاته أي وصلاة يتفان على صحتها من صلاة يقول أحدهما يبطلانها . ونص القراني في فروقه الورع من أفعال الجوارح وهو ترك ما لا بأس به حذراً بما به اليأس ومنه الخروج من خلاف العلماء بحسب الامكان فلما اختلفت في فعل هل هو مباح أو حرام فالورع التارك أو مباح أو واجب فالورع الفعل مع اعتقاد الوجوب حتى يجزئ عن الواجب أو هو مندوب أو حرام فالورع التارك أو مكروه أو واجب فالورع الفعل حذراً من العقاب في ترك الواجب وفعل المكروه لا يضر أو في المشروعية وعدمها فالورع الفعل لأن القائل بالمشروعية مثبت وهو مقدم على النافي . ثم قال وكالبسمة فالورع الفعل للخروج من عبادة ترك الواجب . ويقال عليه أم أو لا فإن القائل عارض من هذه العبادة بتقليد امامه المجتهد الذي لا يقول بوجودها بل لاعبادة عليه أصلاً وأما ثانياً فالورع لا يصح دخوله في المسائل الاجتهادية وخلاف العلماء لأن ذلك ليس من المتشابهات التي يطلب الورع فيها قال ابن الشاط في حاشيته على القروق لاعتقاد وقوع على القول بتصويب المجتهدين وكذا على القول بتصويب واحد منها للاجماع على عدم تأنيب المخطئ وعدم تميمته فالتأنيب متف بالدليل القطعي فالورع لا يصح دخوله في خلاف العلماء على هذا الوجه ثم قال والخروج من الخلاف بالتحليل والتحرير في الواحد لا يتصور لأنه لا بد من الإهام على ذلك والانكفاف عنه فإن أقدم عليه المكلف فقد وافق مذهب المحلل وإن أنكف عنه فقد وافق مذهب المحرم فأين الخروج من الخلاف إنما هو عمل على وفق أحد المذهبين والتعارض الذي قاله في مسألة الاختلاف في المشروعية وعدمها لتعارض الدليلين فإذا وقع الخلاف في مثل هذا الاجتهاد ثبت الخلاف من غير تقديم لاحد المذهبين على الآخر الا عند من رجح عنده وكل من رجح عنده ذلك الدليل لا يسوغ له تركه فلا ورع باعتبار المجتهدين ولا بد لمن حكمه التقليد أن يعمل بالتقليد فإذا قلد أحد المجتهدين فلا يتمكن له في تلك الحالة وفي تلك القضية أن يقلد الآخر

ولا أن ينظر لنفسه لأنه ليس من أهل النظر والمكلفون دائرون بين الاجتهاد والتقليد والمجتهد متنوع من الأخذ بغير ما اقتضاه نظره فلا يصح الورع الذي يقتضى خلاف مذهب امامه في حقه وانما كان هذا النوع من الورع لا يتصور في حق المجتهدين ولا في حق المتقليدين فليس بصحيح لانه لا ثالث لهما يصح في حقه ذلك النوع من الورع انتهى الخ ونحوه للشاطبي في المواقات قال في آخر المقدمة الثالثة عشر مانصه المسألة الثانية مسألة الورع بالخروج من الخلاف فان كثيراً من المتأخرين يعدون الخروج عنه في الأعمال التكليفية مطلوباً وأدخلوا في المتشابهات للمسائل المختلف فيها ولا زالت استشكله حتى كتبت فيها للمغرب وافريقية فلم يأت جواب يشفي ومن جملة الاشكالات الواردة أن جمهور مسائل الفقه مختلف فيها فيصير أكثر مسائل الشريعة من المتشابهات وهو خلاف وضع الشريعة وأيضاً لا تغلظ في الغالب عبادة ولا أمر من أمور التكليف من خلاف يطلب الخروج عنه وفيه غاية المخرج فأجاب بعضهم بأن المراد المختلف فيه الذي دليل أقواله مساوية أو متقاربة وليس أكثر مسائل الفقه هكذا بل الموصوف بذلك قليل فككتبت له بأن ما قررت من الجواب غير بين لأنه إنما يجري في المجتهد وهو إنما يتورع عند تعارض الأدلة لا الأقوال فليس مما نحن فيه وأما المقلد فقد نص صاحب هذا الورع الخاص على طلب خروجه من الخلاف إلى الإجماع والعمى لا يدري من الذي دليله أقوى ولا يعلم هل تساوت الأدلة أم لا لأن هنا لا يعرفه إلا أهل النظر وإنما بنى الاشكال على اتقاء الخلاف المتعدد وهو كثير في مسائل الشريعة والذي لا يعتمد به قليل كالخلاف في المتعة ورجال النساء وعاشي النساء^(١) ونحو ذلك وأيضاً تساوى الأدلة أو تقاربها أمر إضافي بالنسبة إلى نظر المجتهدين فلا يتحصل للعمى ضابط يرجع إليه فيما يفتنه عن الخلاف فلا يزال العمى في حيرة إن اتبع هذه الأمور وهو شديد جدا ومن يشاهد هذا الدين يفتنه ثم قال ومن تأمل هذا التقرير عرف أن ما أجلب به هذا الرجل لا يطرد ولا يجرى في الواقع بجرى الاستقامة للزوم المخرج في وقوعه فلا يصح أن يستدل به والأمثلة كثيرة فاحتفظ بهذا الأصل فهو مفيد جدا وعليه يبنى كثير من مسائل الورع وتمييز المتشابهات وما يعتبر من وجوه الاشتباه وما لا يعتبر الخ وكتب الأستاذ الشيخ محمد خضر التونسي في تعليقه على المواقات مانصه قوله والأمثلة كثيرة أنكر جماعة

(١) ط جمع محشية وهي من الألفاظ المسكن بها عن الاست ومن حديث ابن مسعود محلى النساء عليكم حرام

من الفقهاء دخول الورع في بسطة المالكي في الصلاة أي الفريضة بحجة أنه لا يخرج من خلاف الامام الشافعي الا اذا قرأها معتقدا وجوبها كما أنكروا دخوله في مسح الشافعي جميع رأسه خروجاً من خلاف المذهب المالكي لأنه لا يتخلص من خلاف هذا المذهب الا أن يحس الجميع باعتقاد الوجوب وحاول القرافي في قواعده تصوير الجمع بين المذهبين في الوجه الثاني فلم يمتد الى وجه مرضي ومن المتندر أن يجمع بين حكيمين متضادين مثل التذب والوجوب في عبادة واحدة. ثم قال الزرقاني ومحل الكراهة اذا اعتقد أن الصلاة لا تصح بتركها ولم يقصد الخروج من الخلاف فان قصد لم تتركه سواء قرأها بنية أو لا بنية فرض ولا نفل أي لا يشترط ملاحظة أحدهما الخ ومثله في شرحه على العزية وأصل التقييد لسيدى (عج) الا أن عبارة (ز) غير موافقه له قال الصعدي في حاشيته على العزية ظاهره أن الكراهة عند وجود هذين القيدين وانما تنفي عند انتفاء أحدهما أو انتفاء كليهما فيكون حاصله أنه اذا اعتقد أن الصلاة تصح بتركها لا كراهة ولو لم يقصد الخروج من الخلاف وانه ان قصد لا كراهة وان اعتقد أن الصلاة تصح بتركها وليس بصحيح فالناسب مافي (عج) وهو أن محل الكراهة اذا قرأها بنية الفريضة قصد الخروج من الخلاف أم لا وانما تنفي الكراهة حيث قرأها لا بنية فرض ولا بنية نفل وقصد الخروج من الخلاف. ونحو هذه العبارة للشيخ (جس) على الفقيهية وتقدم أنه لا يخرج من خلاف الشافعي الا اذا قرأها بنية الوجوب وتقدم أيضا في كلام القرافي نفسه فالورع الفعل مع اعتقاد الوجوب حتى يجزى عن الواجب والشيخ (ن) رحمه الله تعالى سكت عن عبارة (ز) لأنها قد تقول نعم انقضت التقييد من أصله الذي هو المتكروه بالذات فقال لم أر من قيد الكراهة بهذا والظاهر من كلام المازري أنه يعترف بفعل المكروه لتكون صلاة صحيحة اتفاقاً. وسكت عنه الرهوني وكنا شيخنا سيدى الحاج محمد كنون في اختصاره وقال شيخنا المحضى الصواب في فهم كلام المازري أنه لا يقول بالكراهة مع نية الخروج من الخلاف لأمرين الأول أن المازري ينزه عن فعل المكروه الثاني أن بقائه الكراهة يتأني ماصرح به غيره من الاستحباب مع النية المذكورة فلهذين الأمرين أولنا كلامه وان كان ظاهره يقتضي بقاء الكراهة ولا يخفى مافي كل من الأمرين أما الأول فالذي ينزه عنه المازري هو فعل المكروه عبثاً وأما اذا كان لغرض شرعي كما هنا وهو صحة صلاته عند الشافعي كما صرح به فلا محذور فيه حتى ينزه عنه

المحفوظ لخبر ابن عباس مرفوعاً أول شيء كتبه الله في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم وفي لفظ أول ما كتب القلم في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم فإذا كتبتم كتاباً فكتبوها أوله

وأما الثاني فن قال بالكراهة كما مازرى لا يقول بالاستحباب ولا يبالي بمخالفة غيره وكذا من يقول بالاستحباب مثلاً حيث عدل المازرى عن التصريح بالاستحباب الى مقاله فالظاهر منه أنه التزم الكراهة التي هي مشهور مذهب امامه لأمر ترجح عنده وهو صحة صلواته على كلا المذهبين وان لزم من ذلك فعل المكروه لأنه أهون عنده وقد اعترف المحشى بنفسه أن ظاهر كلام المازرى بقاء الكراهة وقد ذكروا أنه أدرك رتبة المجتهد المطلق ومع ذلك لم يفت الا بمشهور مذهب امامه ولاجل مراعاته الكراهة كان يبسمل سرا في الصلاة المجهرية وقد زاد هذا الفرع مسألة البسمة تشعباً لكثرة الاختلاف فيه في هذا الزمان وأنت اذا عرفت مشهور مذهب امامك لا يبتس عليك الأمر فاختر لنفسك ما يحلو ويتبع هذه المسألة يؤدي الى الاطناب والخروج عن الموضوع وفي هذا القدر كفاية والله أعلم. قوله ﴿أول شيء الخ﴾ هذا يدل على طلب الابتداء بها في الامور المهمة لأن الله تعالى بدأ بها. وقوله ﴿فإنما كتبتم الخ﴾ يدل على طلب تصدير الكتب بها واللوح المحفوظ قال الحازن هو أم الكتاب ومنه تنسخ الكتب (١) مسمى محفوظاً لأنه حفظ من الشياطين ومن الزيادة والنقص وهو عن يمين العرش. وقيل أم الكتاب هو علم الله تعالى القديم وهو الذي لا يتطرق اليه زيادة ولا نقصان بخلاف اللوح المحفوظ (٢) وهو المشهور قال تعالى ﴿بحول الله ما يشاء ويثبت وعندنا أم الكتاب﴾ أى أصله الذي لا يتغير منه شيء. والحاصل أنه اختلف في أم الكتاب فقيل علم الله تعالى القديم القائم بذاته تعالى ولا يتبدل فيه ولا يتغير وقيل اللوح المحفوظ والأول هو المشهور المؤيد بطريق الكشف فقد سأل صاحب الابرار شيخه عن هذه الآية وذكره ما قاله المفسرون فقال له لا أفسر لكم الآية الا بما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم بالأمس فقال رضي الله عنه ان ما يقع في خواطر الابداء عما يتعلق بالامور الكائنة على قسمين قسم لا يقع واليه الاشارة بقوله تعالى ﴿بحول الله ما يشاء ويثبت﴾ وقسم يقع واليه الاشارة بقوله ويثبت يعني أن الخواطر

(١) ط أى كتب المحفوظة وفيها يقع الحو والاثبات على هذا القول (٢) ط مسمى محفوظاً على هذا القول لحفظه من الشياطين

وعن عكرمة كان الله ولاشيء معه خلق النور وخلق منه القلم واللوح ثم أمر القلم أن يكتب قال وما أكتب يارب قال أكتب بسم الله الرحمن الرحيم فجعلها الله أماناً لحلقه ماداموا على قرايتها وروى أن أول ما كتب القلم في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم لئلا أنا الله لا إله إلا أنا محمد رسولى من استسلم لقضائى وصبر على بلائى وشكر نعمائى ورضى بحكمى كتبته صديقاً وبعثته مع الصديقين ومن لم يستسلم لقضائى ولم يصبر على بلائى ولم يشكر نعمائى ولم يرض بحكمى فليتخذ لهما سوائى . ومنها أنها أول ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم لخبر الطبرانى أول ما أتى على من الوحي بسم الله الرحمن الرحيم وانظره مع ما روى أنه

المتعلقة بالأمور الاستقبالية كنزول مطر وقدم قادم ووقوع حلت منها ما يجيب وهو المحبوب ومنها ما يجيب بالجيم وهو المثبت وعنده تعالى أم الكتاب وهو العلم القديم الذى لا يجيب هكذا فسره النبي صلى الله عليه وسلم فاستمده واطرح ما سمعت من غيره وذلك لأنه كان سمع منه تفسيراً آخر قبل أفصح فيه عن حقائق عرفانية وروى البغوى بإسناد الثعلبى عن ابن عباس قال فى صدر اللوح لا إله إلا الله وحده دينة الإسلام ومحمد عبده ورسوله فمن آمن بالله عز وجل وصدق بوعدته واتبع رسله أدخله الجنة وقال واللوح لوح من درة يضاء طولها ما بين السماء والأرض وعرضه ما بين المشرق والمغرب وحافته الدر والياقوت ودفناه ياقوتة حمراء وقلبه من نور وكلامه سر مغمود بالعرش وأصله فى حجر ملك ه عازن عند قوله تعالى (فى لوح محفوظ) قوله خلق النور أى نور النبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه حديث ياعمر أنتدى من أنا أنا الذى خلق الله اللوح والقلم من نورى الخ ولا ينافى هذا ما تقدم عن ابن عباس أن اللوح من الدر والياقوت لأن الجميع من نوره صلى الله عليه وسلم فهى أنوار على شكل الدر والياقوت . قوله (وشكر نعمائى) يفتح التون والمد وأما بالضم فقصورة ولنا يقال اذا تحت مدت واذا ضمت قصرت وفيه مناسبة لطيفة والنعمة بالكسر المستغنى من الأسماء المثلثة قال الشيخ حسن تويدى فى منظومه

ودعة رخاء عيش نعمة واليد والمنة فهى نعمة

وقرة العين تسمى نعمة ونعمة مسرة بالكسر

وزاد بعضهم فى رواية الحديث وليخرج من بين أرضى وسهائى . قوله (وانظره مع ما روى الخ) أصل هذه المعارضة للشيخ (حسن) فى شرح الرسالة ولم يجب عنها وأجاب عنها (ش) بما

صلى الله عليه وسلم كان يكتب باسمك اللهم حتى نزل بسم الله مجراها فكتب بسم الله فلما نزل قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن كتب بسم الله الرحمن فلما نزلت آية النمل كتبها كاملة ذكره في النشر وقد يجاب بأن حديث الطبراني إشارة لآية اقرأ باسم ربك لا أنها نزلت بهذا اللفظ . ومنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يصدرها بكتبه إلى ملوك الأفاق ككتابه لمرقل وكسرى كما في الصحيح . لحسن الإبتداء بها . ومنها العمل بحديث الخطيب وغيره عن

يأتي لكن الصواب إبقاء حديث الطبراني على ظاهره وأما ما ذكره ابن الجزري في كتابه النشر في القراءة العشر فلا أصل له قال ابن حجر وقد جمعت كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منهم البداءة إلا بالبسملة . قوله (كما في الصحيح الخ) لفظ الصحيح إذا أطلق عند المتأخرين ينصرف لصحيح البخاري لكونه صار علما بالغلبة عليه لأنه أصح كتب الحديث وبليه مسلم والكتابة لمرقل وكسرى مذكورة في (خ) وأما التصريح بالبسملة فأنما صرح بها في كتابه لمرقل وأما الكتابة لكسرى فلاذی في (خ) أنه لما بلغه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه قال ابن المسيب لحسبت أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم أن يمزقوا كل ممزق فكان الأمر كذلك ه ثم صرح بها غيره بقول (ش) كما في الصحيح يعني في الجملة أو المراد الحديث الصحيح مطلقا سواء كان في (خ) أم لا فهو من قبيل حذف الموصوف ويأتي (لش) نظيره في حديث لاعدوى حيث قال وكلها في الصحيح . قوله (بحديث الخطيب وغيره أي كالسيوطي في جامعه قال المناوي وسنده حسن والرهاوي في الأربعين وابن بشكوال في فرائده وحسنه أيضا السبكي في الطبقات والنووي في الأذكار قال روى موصولا ومرسلا ووصفه ابن حجر الهيتمي في شرحه على المعزية بالحسن والصحة ومع هذا كله قال خاتمة الحفاظ سيدي ادریس العراقي مدار طرقيم على رجل قال فيه بعض الحفاظ ليس بشيء وآخر ضعيف وآخر جهله الحفاظ ابن حجر أي العسقلاني ولهذا جزم ابن حجر بأن أسناده واه وهو الشديد الضعف ولا يعمل به حتى في فضائل الأعمال . نقله (ط) وسلبه لكن أطبق المتأخرون على قبوله وتوجيه الإبتداء بالبسملة به ولم يلتفتوا للكلام ابن حجر مع اطلاعهم عليه اعتمادا على مقاله أهل الحديث قال السيوطي صرح غير واحد بأن من دليل صحة الحديث عمل أهل العلم به وإن لم يكن له أسناد وقال ابن عبد البر يجوز العمل والاحتجاج بالحديث الذي تلقاه

أبى هريرة عن كل أمرضى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع وفي لفظ فهو أبتر وفي آخر
أجزم فنقول تأليف هذا الكتاب أمر مهم وظل أمر مهم تطلب بداءتها بالبسملة يتضح تأليف هذا الكتاب

العلماء بالقبول وان لم يكن له اسناد أصلاً ومثله للباحثي في المنتقى نقله عنه الزهوني عند قول
(خ) كيعب وسلف مع أن جماعة قالوا بحسن اسناده كما تقدم ولهذا اعتنى (ش) بشرح بعض
ألفاظه ونحن نكفل ما يتبع بحول الله تعالى فنقول كل للاستفراق الافراد والمراد بالأمر ما هو
أعم من القول والفعل كما صرح به غير واحد كما في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر) لا ما قابل
التهي فهو واحد الأمور لا واحداً أو امرؤى بمعنى صاحب وقوله (لا يبدأ فيه) هكذا في رواية
وفي أخرى لا يبدأ به بالياء وبه وهو صفة لأمر ثانية فهو جرى على الأحسن من تقديم التمت
بالمفرد على التمت بالجملة وقوله به أو فيه أى يسببه ونائب فاعل يبدأ ضمير مستتر يعود على أمر
لأن الغالب رجوع الضمير الى المضاف مالم يكن لفظ كل والا فالغالب رجوعه للمضاف اليه
وقالته الايتان بالظرف مع صحة تركه افادة أن المطلوب التسمية في ابتداء الأمرى البال بسبب
هذا الأمر لا مطلق وجود التسمية في ابتدائه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور اليه
عند التسمية وقوله (يسم الله الخ) يروى يامين بادخال باء التعدية على باء البسملة لقصد حكاية
لفظها كاملة وياء واحد فعمل الرواية الأولى المطلوب البدء بلفظ باسم الله ولذا دخلت عليها الباء
الأولى لأنه (ح) في تأويل اسم مفرد وكانت الباء الثانية من مدخول الأولى لا نفس مدخولها
فلا يقال كيف دخل الجار على الجار وعلى الرواية الثانية المطلوب الابتداء باسم الله أى اسم كان
وينبئ ارجاع الأولى للثانية بجعل القصد فيها التثليل لا التقييد ويؤيده حديث لا يبدأ فيه
بذكر الله وقوله (فهو الخ) دخلت القاف في الخبر لشيء المتبعتها باسم الشرط في العموم وقوله (وفي
لفظ الخ) ظاهره أن كل رواية أولها ما ذكر وانما الاختلاف في الأخير وفيه تسامح لأن
أول الحديث المختوم بأقطع كل أمرضى بال لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم أقطع بدو ضمير
وأول المختوم بأبتر كل أمرضى بال لا يبدأ فيه بسم الله الخ أبتر ياء واحدة وأول المختوم بأجزم كل
أمرضى بال لا يبدأ فيه بسم الله الخ فهو أجزم قاله الصعدي وغيره وقوله (فنقول الخ) إشارة الى
قياس اقتزائي من الشكل الأول ودليل الصغرى المشاهدة ودليل الكبرى الحديث المذكور فان قيل
امثال الحديث يحصل باللفظ بها فلا حاجة الى الكتابة أجيب بأن الحاصل باللفظ أصل الامتثال

تطلب بدائه بالبسملة ومعنى ذى بال شأن عظيم وحال يتم به غالبال الشأن والتشكير للتعظيم أوالبال بمعنى القلب والاحضاض لقبه المالك أى كل أمر يشغل قلباً حتى كأنه مالك له وقوله تعالى (وأصلح بالمهم) يحتمل المعنيين أى أصلح شأنهم أو قلبهم والارتقاء الذنب من نوع المذهب والاقطع مقطوع اليد والأجزم أشلهما شبه الأمر المهم الفاعل للسمية بذى العيب المنفر بجماع النقص والحقارة

لا كما، لأنه لما كان لكل موجود وجودات أربع عيني وذهي ولفظي وخطي ناسب أن يصدر كل واحد منها باسمه تعالى فكأنه أشير بذكر اسمه الى أن أول الأعيان ذاته تعالى وأول المعارف معرفته تعالى وأول الأذكار ذكر اسمه وأول النقوش نقش اسمه. قوله (ومعنى الخ) مبتدأ وشأن خبره وهو على حذف مضاف أى صاحب شأن وقوله غالبال الشأن هذا الاحتمال هو الظاهر ولذا صدر به ويؤيده قول النهاية في تفسير ذى البال أى شرف يحتفل ويتم به بقوله (بمعنى القلب) يحتمل أن المراد قلب متعاطى ذلك الأمر كما قرر (ش) ففي إضافته إلى الأمر مجاز عقلي وهو اسناد الشيء إلى غير من هوله ويحتمل أن المراد قلب ذلك الأمر تشبيهاً لحالته المهم بها بالقلب في الشرف فتكون استارة تصريحية أو تشبيهاً في النفس للأمر المهم بانسان في الشرف مع الرمز إلى المشبه به بشيء من لوازمه وهو القلب تحيلاً لفيه استعارة مكنية قال الملل ولايجب أن الأول بعيد والثاني ريك فالأولى تفسير البال بالشأن. قوله (فائد الذنب الخ) أى يقطع أو خلقه وفيه رمز إلى أن نقصان الأول يؤدي إلى نقصان الأخير. قوله (مقطوع اليد) أى سواء كان مجزأ أو غيره. قوله (والأجزم أشلهما) الموافق لكتب اللغة وللروايتين الباقيتين تفسيره بمقطوع اليد أو الناهب الأنامل كما في قوله ونصه الأجزم المقطوع اليد أو الناهب الأنامل ثم قال والجذام كخراب علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله فيفسد مزاج الأضواء وهياتها وربما انتهى إلى تأكل الأضواء وسقوطها عن تفرح جذم كمنى فهو مجزوم ومجزم وأجزم ووم الجوهري في منعه انتهى يعنى أجزم لمن أصابه الجذام وأما في قطع اليد فيقال ذلك فيه كما في المصباح ومقاله الجوهري حكاة في المصباح بقوله قالوا ولا يقال فيه من هذا المسمى أجزم اه ولم يتعبه وفسر الملل الأجزم بمقطوع الأنف والكل صحيح لأن الجذم في اللغة هو القطع فلو فعل (ش) نحوه لأصاب وسلم من التكرار في تفسير الحديث الذي فر منه والشلل هو بطلان حركة اليد بسبب علة قال في المصباح شلت اليد شللاً ويدغم المصدر

إلحاقاً للمعنى بالحسي لمزيد الايضاح وهو تشبيه بليغ بحذف الأداة وليس باستعارة للجمع بين طرفي التشبيه وقيل استعارة على أن الأصل فهو ناقص كالانقطع مثلاً فالشبه هو الناقص فطوى وعبر عنه بلفظ المشبه به أعني الأقطع مثلاً فكان استعارة حقيقية على الخلاف في التشبيه البليغ والأمر بابتداء الأمور المهمة بالبسطة مأخوذ من الحديث بطريق الكناية وهي أبلغ من التصريح لأنه إذا كان غير المبدوء بها ناقصاً شرعاً كان المبدوء بها هو الكامل شرعاً فيكون هو المطلوب شرعاً فيلزم طالب الابتداء بها وهو المراد وخرج بالتعديد بقوله

أيضاً إذا فسدت عروها فبطلت حركتها ورجل أشل وامرأة شلاه. وفي نظم الفصح لابن مرحل
شلت اليد ومعنى الشلل تقابض الكف يعض العنق .

قوله (بليغ) أي على مذهب الجمهور في نحو قولنا زيد أسد وهو مأخوذ من المبالغة أي بولغ في ذلك التشبيه حتى حذفت الأداة منه ووجه الشبه ويقال له أيضاً للتؤكد قال في التلخيص في المائة. وأعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر أركانه حذف وجهه وأداته فقط أي بدون حذف المشبه ويطلق البليغ أيضاً على ما كان وجه الشبه فيه بعيداً غريباً كما في التلخيص أيضاً سمي بليغاً لتخاطب البلغاء به أو لوصوله لدرجة القبول وليس المراد المطابق لمقتضى الحال لأن البلاغة بهذا المعنى لا يوصف بها إلا الكلام والتكلم والتشبيه ليس واحداً منهما . قوله (للجمع الخ) أي لأن الاستعارة إنما تطلق حيث يطوى ذكر المستعاره بالكناية ويجعل الكلام خلواً عنه صالحاً لأن يراد به المنقول عنه والمنقول إليه لولا دلالة الحال أو فخري الكلام ومن ثم ترى الشعراء المقلعين يتناسون التشبيه ويضربون عنه صفحاً . قوله (وقيل استعارة) جوز ذلك السعد في كل موضع جمع فيه بين طرفي التشبيه واختار بهما الذين في عروس الأفراس التفضيل فقال الذي يتضح لي أنه الصواب أن ذلك على قسمين فإشارة بقصد التشبيه فتكون أداته مقدرة وتارة يقصد به الاستعارة فلا تقدر ويكون الأسد مستعملاً في حقيقته ويكون زيد والاختيار عنه بما لا يصلح أن يكون له حقيقة قرينة صارقة إلى الاستعارة دالة عليها فإن قامت قرينة على حذف الأداة صرنا إليه والا فحين بين إضمار واستعارة والاستعارة أولى أم . قوله (على الخلاف في التشبيه الخ) أي في الأمثلة التي تحتمل الأمرين . قوله (وهي أبلغ) أي لأنها

له بال أمران أحدهما منهي عنه ولو كراهة فتكروه في المكروه والمحرّم أو تحرم فيهما أو تكروه في المكروه وتحرم في المحرم أقوال ذكرها في (ضريح) بل قال الفتاوى في شرح النسفية من سمى عند الزنا أو شرب الخمر يكفر والشعر ان كان محرماً فكثيره من المحرمات في كراهة البسمة فيه أو منعها وان احتوى على علم أو وعظ ندب فيه كساكن كتب العلم وإلا فأجازها فيه ابن جبير ومنعها الشعبي وقال الزهري السنة أن لا يكتب في الشعر بسم الله الرحمن الرحيم وانما لم تشرع في المحرمات والمكروهات تنزيهاً لاسم الله تعالى والثاني كل محقر كحركة يد أو رجل تيسيراً على العباد إذ لو طبع مع كل حركة وسكون لزم غاية المخرج وفي (ضريح) لا تشرع في الأذان والحج والذكر والدعاء الحديث من العام بخصوص وبه يسقط ما يقال من المهم شرعاً بالبسمة

كدعوى الشيء بينة كما قرره (ش). قوله (أو تكروه في المكروه الخ) هذا القول هو الصواب لأن الوسيلة تعطي حكم مقصدها. وقوله (بل قال السعد الخ) يتعين حمل كلامه على من فعله استخفاً باسم الله تعالى وقد نص هو بنفسه على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بنبذ. قوله (والشعر الخ) هذا التفصيل هو الصواب وأصله الخطاب في شرح المختصر وقصه واختلاف القدماء فيها إذا كان الكتاب كله شعراً هل يبدأ بالتسمية لجاء عن الشعبي منع ذلك وعن الزهري مضت السنة الخ وعن سعيد بن جبير جواز ذلك وتبعه الجمهور وتبعه الخطيب اه من فتح الباري قلت وهذا في غير الشعر المحتوى على علم أو وعظ فهذا لا يشك في دخوله في كتب العلم وفي غير الشعر المحرم فلا تشرع فيه اه كلام الخطاب الخ ويدخل في المشتمل على علم أو وعظ ما شتم على مدح النبي صلى الله عليه وسلم. قوله (والذكر والدعاء) اعترض عليه فيما لأن القرآن من أعظم الذكر وقد شرعت فيه وكذا الدعاء فقد ورد لا يرد دعاء أوله بسم الله الرحمن الرحيم ذكره صاحب كتاب الفوائد والطرناطى في شرح خطبة الألفية وأجيب عن الأول بأن المراد بالذكر غير القرآن وإليه ينصرف الذكر عند الإطلاق ويؤيده ما يأتي عن الزرقاني حيث جعل التلاوة مما تشرع فيه البسمة والذكر مما لا تشرع فيه وأما القرآن فالبسمة منه في الجملة على ما مر بيانه والذي جرى عليه عمل القراء في زماننا أنهم ان ابتدؤا القراءة من أول السورة غير براحة ذكروا البسمة وإلا انصرفوا على الاستعاذة وان كان الشاطبي ذكر التخيير في غير السور فقال

فتشرع لها البسمة وتشرع للثانية نالثة وهلم جرا فيتسلسل والحاصل أن الأفعال باعتبار التسمية ثلاثة أنواع مالا تشرع فيه لشرفه بنفسه ومالا تشرع فيه لحقارته شرعاً أو طبعاً وما تشرع

ولا بد منها في ابتدائك سورة سواها وفي الأجزاء خير من تلا

وعن الثاني بأن الاستشهاد بالحديث على طلبها في الدعاء يتوقف على ثبوته في كتب الحديث ومعرفة حاله هل يحتاج به أم لا وعلى تقدير ثبوته فالدعاء لا يخلو من الابتداء باسم الله تعالى نحو يا رب ارحمنا أو اللهم اغفر لنا وذلك كاف وكذلك يقال في الذكر لأن المطلوب هو الافتتاح في الأمور المهمة بذكر الله تعالى لا بخصوص البسمة أو الحمدلة كما يدل عليه حديث لا يبدأ فيه بذكر الله كما يأتي (نش) في أجوبة تعارض حديث البسمة والحمدلة ولهذا جرى عمل الناس على ترك البسمة في الذكر والدعاء فان ذكرت فزيادة خير والظاهر أن هذا كله إنما هو تقريب لأجل الضبط والا فللدار على ماورد عن الشارع والله أعلم . قوله (من العام المخصوص) الفرق بينه وبين العام الذي أريد به المخصوص ما أشار إليه ابن السبكي بقوله والعام المخصوص عمومه مراد تناوولا لاحكام والمراد به المخصوص ليس مراداً أي لا تناوولا ولا يحاكي كل استعمال في جزى ومن ثم كان مجازاً قطعاً أه . قوله (ثلاثة أنواع) أي وان كان كل من الثاني والثالث ينقسم إلى نوعين كما يؤخذ من كلامه فالانقسام خمسة بحسب البسط وذكر البقورى في اختصار الفروق تقسيماً آخر فقال القاعدة الثانية تفرق فيها بين ما يسعمل فيه مالا تقول أفعال الهدايا مقربات أو محرّمات أو مكروهات أو مباحات فالمباحات جعلت بالبسمة في بعضها كالأكل والشرب والجماع والحث على ذلك في بعضها أكد من بعض ولم يأت في كل شيء من المباح والعمام يأتيه لحسن للانسان أن يستعمله ليجد بركة وأما المحرمات والمكروهات فحكره وأما القربات فقد جه في بعضها وأكد فيه كالذبح وجاء عند قراءة القرآن واختلف فيه في بعضها كالنبل والوضوء والتيمم وليس مشروطاً عند الأذكار ولكنه أن استعمل لحسن اه يجرى على أحد الأقوال في المحرمات والمكروهات وعلى أنها لا تشرع في الأذكار كما قاله في (ضحيح) . قوله (مالا تشرع فيه) لشرفه من هنا القسم الصلاة الفريضة عند الامام مالك قطعاً كما قاله المحقق الحلال وأما عند الشافعى فتطلب فيها ولا يمنع من طلبها تقدم تكبيرة الاحرام عليها تبدأ للشارع فلا يبدأ بالتكبيرة عند حقيق وبالبسمة اضافي وكنا يقال في النافذة عند الامامين معاً هذا معنى كلام

فيه للاهتمام به شرعاً أو طبياً وفي الحديث المذكور حصن للبدن على التماق في كل ما يجاوله من المهمات يربه الذي يده تيسير كل عسير والنعم كلها عاجلها وأجلها جليلها ودقيقها وحث على

الجلال خلافاً لمن لم يتأمله فاعترض عليه بأن الفريضة خارجة من الحديث عند مالك وغيره لأن المطلوب ابتدؤها بالتكبير . قوله (وما تشرع فيه الخ) أشار الشيخ خليل الى جملة من ذلك فقال في مستحبات الرضوء وتسمية وتشرع في غسل وتيمم وأكل وشرب وذكاة وركوب دابة وسفينة ودخول وضوءه المنزل ومسجد ولبس وغلق باب وإطفاء مصباح ووطء وصعود خطيب منبراً وتعميض ميت ولحده اه زاد الزرقاني وتلاوة ونوم وإبتداء طواف وصلاة نافذة ودخول غلاة وخروج منه ولا تشرع في حج ولا عمرة وأذان وذكر وصلاة ودعاء قاله (تت) ونظم أبو العباس المقرئ جملة من ذلك فقال

وتسمية الرحمن جل جلاله	لنا شرعت فأحرص عليها وواصل
لدى الأكل والشرب للذين تجملوا	وغسل بها حال الطهور لتفاضل
وعند ركوب جاز في الشرع فعله	على البر أو في البحر ثم لتناخل
إلى مسجد أو بيته ولبسه	ونزع واغلاق لباب المنازل
وإطفاء مصباح ووطء حليمة	له وصعود منبر غير حامل
وتعميض ميت ثم في اللحد جعله	خروج من المراض ثم لتناخل
وعند ابتداء للطواف بحكمة	لها شرف الرحمن تشراف عادل
وعند وضوءه ثم عند تيمم	ونحر فواظب كالحيب المواصل
وبعد صلاة الله ثم سلامه	على المصطفى المختار خير الأفاضل

وقسموا أيضاً الأفعال التي تبدأ بالبسملة إلى قسمين ما تكمل فيه البسملة وما لا تكمل ونظم ذلك بعضهم بقوله

فبسملة بالرحمن في الأكل والشرب	ذكاة وضوء واجتماع أعنا الفضل
ركوب سفينة مطايا ونحوها	وفي غير ذا المعدود زدها بلا فضل

قوله (وفي الحديث المذكور الخ) ومن أسرار ذلك أيضاً أن العبد لنا أراد التلبس بعمل صالح تعرض له الشيطان ليصد عنه فإن لم يقدر على ذلك تعجل عليه في إفساد نيته وقطع اختلاصه

التبري من الحول والقوة وعلى قدر تحقق العبد بهذا المعنى تفعل له الأشياء وتسخره المكروبات
والمكس بالعكس في الحكم ما توقف مطلب أنت طالبه بريك ولا تيسر مطلب أنت طلبة بنفسك
وقد قالوا بسم الله من العارف بمنزلة كن من الرب تعالى ولذا قد ينهيم الذكر المالك على التبري
عن قوت الاشباح قال أبو يزيد لقيت في في العلواف قتلت من أنت قال من خراسان قلت ما طعامك
قال بسم الله قلت فما شرباك قال بسم الله قلت فما لباسك قال بسم الله ثم خر ميتا فاذا في
جيبه رقعة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فوقفت متعجبا فتوديت يا أبا يزيد هذا الفتي بسم الله
ربنا وبالالهية خلقناه وبالرحمانية رزقناه وبالرحيمية عرفناه فانه ولي اخترناه وأشدوا

أنت وردى إذا ظمشت المساء وقوتى إذا أردت الطعاما

وإذا كنت أنت قوتاً لعبد كان عبداً له الكمال تماماً

فبدت للعباد منه علوم كانت فيها مقدماً واماماً

وإذا كان مضنا منك هنا كان ما بيني سواك حراماً

والكلام على البسمة طويل الذليل وقد أفردت بالتأليف ولا كثر الفنون العلية تعلقها فلتقتصر

فشرع الابتداء بسم الله تعالى في الأفعال المهمة وقد ورد اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم
هرب الشيطان وتصانر حتى يصير أقل من ذباب . قوله (وعلى قدر تحقق الخ) قال في الحكم
العظيمة تحقق بأوصافك بمدك بأوصافه وفي الحديث (ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوازل
حتى أحبه فاذا أحبته كنت محمه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به الحديث) قوله (وقد
قالوا) أى الصوفية وقوله (بمنزلة الخ) أى فاذا قال على شئ بسم الله مع نية صادقة وهمة
خارقة تكون له بركة اسمه تعالى وسريان المدد الربانى . قوله (قال أبو يزيد الخ) هذه كنيته
واسمه طيقور بن عيسى ومن كرامته أن من عرف اسمه دخل الجنة كما أخبر بذلك عن نفسه
انظر التعريف به فى طبقات الصعرائى . قوله (طويل الذليل) قال فى المصباح ذال الثوب يذيل
ذيلاً من باب باع طال حتى مس الأرض ثم أطلق الذيل على طرفه الذى يلى الأرض وإن لم يمسها
تسمية بالمصدر فثبه (ش) الكلام على البسمة بمن له ذيل طويل استعارة مكنية لا يخفى تفررها
قوله (ولا كثر الفنون الخ) زاد (جس) على الرسالة فأهل الرسم تكلموا على حذف ألف اسم
والألف اسم الجلالة وألف الرحمان وأهل البيان تكلموا على انشائها وخبرتها وتقديم متعلق بالبه

على مائس الحاجة اليه فنقول الباء للاستعانة وهي اليناخذة على آلف الفعل حقيقة نحو كتبت بالقلم

وتأخيره وتقديم العلم على الوصفين بمد والوصف الأول على الثاني وأهل الأصول تكلموا على كونها آية من الفاتحة أم لا وأهل التصريف تكلموا على لفظ اسم هل هو من الأسماء التي حذفت أوائلها أو أمجأزها وأهل النحو على اعرابها وما يجوز فيها من أوجه الاعراب وهل اسم الجلالة منقول أو مرتجل وهل الرحمان صفة أو علم وأهل الفقه تكلموا على حكم الابتداء بها وأهل أصول الدين على ما فيها من الأوصاف هل هي راجعة الى صفة قديمة وهي إرادة الانعام أو ساددة وهي الانعام ولطول الكلام عليها أفردت بالتأليف فأغنانا ذلك عن تتبع مسائلها وهو تنبيه بقليل على كثير لأنه لم يذكر جميع الفنون التي لها تعلق بها واقتصر في الفنون التي ذكرها على بعض المسائل كما يؤخذ من قوله فأغنانا ذلك الخ وقد تكلم عليها العلامة أبو سعيد الخدادي في رسالته التي اختصرها الشيخ عيسى من ثمانية عشر علما وهي اللغة والوضع والأشتقاق والصرف والنحو والمعاني والبيان والبديع وأصول الدين وأصول الفقه والمنطق وآداب البحث والفقه والتفسير والاستاد وعلم القراءة وعلم الحديث والتصوف وضمهم من قول (ش) أكثر الفنون أن بعض الفنون لا تعلق لها بالبسملة لكونها ليست من موضوعه كالحساب والعروض والفرائض قال الشيخ الأمير في حاشيته على الشنهوري تكلف بعضهم الكلام على البسملة من هذا الفن يعني الفرائض وما درى انها ليست من موضوعه أي التركات ولمعنى ما أورد ما جاء به في نحو قوله الباء بأتين وهي عدد من يرتب الربع وهكذا فهو كمن يبحث عنها في العروض ويقول بسم وتد مفروق ونحو ذلك ولقد تذكرت بذلك قول الأدباء ان البياض اذا اشتد كان برصا ه نقله الشنهوري في حاشيته على الكافي واذا تكلم الانسان عليها بفن يتلسبها فيبغى أن يقتصر على مائس الحاجة اليه لأن تتبع ما يتعلق بها من ذلك الفن يؤدي إلى الطول وقد تكلم العارف بالله سيدي محمد البكري على تقلة الباء في ألني مجلس ومائتي مجلس وهو قليل بالنسبة لما اشتملت عليه وقد قالوا إن معاني الكتب السماوية في القرآن ومعاني القرآن في الفاتحة ومعاني الفاتحة في البسملة ومعاني البسملة في الباء ومعاني الباء في تعظيها وقد تكلمنا أولا على البسملة بطرف مما يناسب هذا الفن وقولهم معاني الكتب أي يعني بدون بسملة وكذا يقال فيما بعد . قوله (الباء للاستعانة الخ)

أو مجازاً نحو فعلت هنا يعون الله ومنه ما نحن فيه لأن المؤمن لما اعتقد أن الفعل لا يتم في المعنى إلا بذكر اسم الله عليه صلوا اسم الله كالآلة التي يستعان بها على الفعل فيتوقف عليها وللصاحبة

زد الباء لأربعة عشر معنى ذكرها في (ق) وابن هشام في المتن وجمعها بعضهم بقوله

تمد لصوقاً واستمن بقسب وبذل صحاباً قابلك بالاستعلاء

وزد بعضهم أن جاوز الظرف غايةً بينما تحزلبا معانيها كلا

وفي البيتين إشارة لطيفة وهي أن الإنسان لا ينبغي له أن يترك الأسباب ويبقى لاصقاً بالأرض قال تعالى لمريم (وهزي إليك الآية) وأنه إذا كان له أصحاب ثم تكبروا واستعلاوا عليه اغتراراً بما لهم أو جاههم فإنه يندم بغيرهم فإن جاوز بهضم الحد في الاستعلاء لحقه وطيسته فزده بينما بالله لا تصاحبه أبداً ولم يذكر سيويه في كتابه من معاني الباء إلا الاصلاق فبقى المعاني عنده مجاز ولا يتأفقه ذكر صاحب (ق) جميع المعاني لأن اصطلاحه أن يذكر معاني اللفظ سواء كانت حقيقة أو مجازاً والفرق بينهما يطلب من خارج وقد اعتنى الزمخشري في الأساس بالفرق بينهما فمن أراد أن يعرف معنى لفظ هل هو حقيقة أو مجاز فلينظره ثم أنه ليس المراد بالاستعانة هنا طلب العون بل المراد كون مدخولها واسطة في حصول الفعل على الوجه المعتاد به كما قرر (ش) قوله (أو للصاحبة الخ) بـاء المصاحبة هي التي يصح في موضعها مع وبني عنها وعن مصحوبها الحال كقوله تعالى (اهبط بسلام منا) أي مع سلام أو مسلماً من المكروه من جهتنا أو مسلماً عليك والمراد بالمصاحبة هنا بقرينة المقام المصاحبة على وجه التبرك والمصطحبان الشخص والاسم الشريف كما قاله أبو حفص الفاسي لا الاسم والتأليف لأنه يتأخر كثير أقوله (لا ينبغي فيه الخ) أوجب بأن الآلة لها جهتان جهة توقف الفعل عليها وجهة تبعية فروعية في الاستعانة الجهة الأولى ودفع بأن ما فيه سوء أدب لا يرتكب وإن أريد به معنى صحبياً وبأن مراعاة إحدى الجهتين دون الأخرى مما يندق عن افهام العوام ورد بأن المقام ليس فيه إطلاق اسم الآلة على اسمه تعالى فإن غاية ما فيه أن الناطق بالبسملة يمتد بالاستعانة أن اسم الله تعالى هو الواسطة في حصول مطلوبه وهذا لا يندق عن افهام العوام وإن كان مأل للمعنيين واحداً وهو التبرك وقد أطال أرباب حواشي الكشاف والبيضاوي في توجيه كل واحد من الاستعانة والمصاحبة

وهي أولى لأن الآلة لا تقصد لذاتها بل لغيرها واسم الله تعالى لا يبغي فيه ذلك والمجروق موضع نصب معمول المحذوف فعل لأن الأصل في العمل له خاص أي من لفظ ما أريد الشروع

ولاحاجة إلى ذلك مع ما علمت من اتحاد المأل قاله العلامة الهلالي . قوله ﴿ والمجروق الخ ﴾ إنما خص المجروق لأنه هو الذي عمل فيه العامل بواسطة حرف الجر فالحرف لا يدخل له في النصب نعم إذا كان الجار والمجروق ثابتاً عن الخبر أو الوصف أو الحال فالجموع في محل المنوب عنه فإذا قلت زيد في الدار فجموع الجار في محل رفع لتبنيته عن الخبر والدار وحدها في محل نصب بالعامل ولا غرابة في ذلك لأن الشيء مع غيره غيره وحده . قوله ﴿ المحذوف ﴾ إنما التزم حذفه لكثرة الاستعمال فهو كلام جرى مجرى المثل كقولهم الكلاب على البقر ولقهم المعنى بدونه وتذهب نفس السامع كل مذهب يمكن ولأن المقصود هو التعلق بالكسر كما يأتي عن الشيخ عبد القاهر الجرجاني . قوله ﴿ فعل ﴾ هذا مذهب الكوفيين قال في المعنى وهو المشهور في التماسير والأعاريب . ورجح بقلة الحذف فإنه ككلمة واحدة الفعل والفاعل المستتر بخلاف تقديره اسماء فلات المبتدأ والمضاف إليه وهو الياء والخبر وبأن الأصل في العمل للأفعال كما عند (ش) وبكثرة التصريح به فعلا كما في (اقرأ باسم ربك) (باسمك رب) وضعت جنبي) كما ورد في الحديث وبأن الجملة عليه مضارعية مفيدة بطريق غلبة الاستعمال للتجديد الاستمراري الأنسب بالمقام من الدوام المستفاد من الاسمية بالطريق المذكور وقدره البصريون اسماً لأن المقام مقام ابتداء يناسب المبتدأ الاصطلاحي ولأن الجملة الاسمية تدل على الثبوت والدوام . قوله ﴿ خاص ﴾ أي لأنه أن أمكن كان أولى من العام لأن فيه رعاية وصف الخصوصية ولأن ما بعد التسمية يفي به عنه فهو قرينة على المحذوف وهذا هو الصواب في التعليل دون قوله ليفيد تليس الخ يعني أنه لو قدر عاماً نحو ابتدئ كانت التسمية قاصرة على ابتداء التأليف مثلا ولا تتسحب على جميعه قال الهلالي في شرح القادرية وفيه نظر لأن حصول البركة في الفعل المبدوء باسم الله تعالى جملي من الشارع لا يوضع للغة والشارع إنما علق عدم البركة على عدم الابتداء بها لا على عدم مصاحبة الفعل كآء فافاد أن البركة تحصل بالابتداء به سواء قدر العامل من مادة الابتداء أو غيره أو ذكر اسم الله تعالى على وجه لا يحتاج لتقدير متعلق كأحمد الله وأستعين به وهو نحوه لابن عرفة في تفسيره قال إن تقدير ابتدئ

فيه ليفيد تلبس التسمية بالفعل جميعه مؤخر ليفيد الاهتمام باسم الله تعالى والاختصاص الذي هو قصر قلب ردا على المشركين حين كانوا يبتدئون باسمه آلهتهم كاللات والعزى ويدل على الامور الثلاثة ما في الحديث (باسمك ربى وضعت جنى وباسمك أرضه وفى آخر باسمك احيا باسمك أموت) فيقدر هنا أنظم أو أولف و يقدر الفارىه أقرأ فساغ الخنف فى كل مقام

يساوى أولف مثلا بسبب أن الله تعالى جعل هذا اللفظ الذى هو البسملة أو الحمد لمن بدأ به مصحوب البركة على جميع الفعل لأن مقتضى الحديث ذلك اذ فيه الحظ على الابتداء وماذاك الا أن وضعه فى البدء يحصل هذا المعنى المقصوده نقله العلامة العطار فى حواشيه على المحلى وقد كنت استشكل ما ذكره (ش) تبعا لغيره حتى وقفت على كلام الهلالى فقطعت بدم صحة قوله (ليفيد الاهتمام) قال فى التخليص والتخصيص لازم للتقديم غالبا أى تقديم المعمول ثم قال ويفيد أى التقديم وراء التخصيص اهتماما بالمقدم ولنا يقدر الخنوف فى بسم الله مؤخرأه أى بأن يقال التقدير بسم الله افضل كذا ليفيد مع الاختصاص الاهتمام لان المشركين كانوا يبدون بأسماء آلهتهم كاللات والعزى قصد الموحّد تخصيص اسم الله بالابتداء والاهتمام الراد عليهم والفرق بين الاهتمام والاختصاص أن الثانى يقتضى الرد على مدعى الشركه دون الأول وأما تقديم الفعل فى قوله تعالى (اقرأ باسم ربك) فلتقديم أهمية المقام على أهمية الذات انا لام فيه الامر بالقراءة كما يأتي (لش) فى الكلام على الحمد فه ولو قدمه هنا وأحال عليه فيما يأتي كان أحسن ولنا ذكره صاحب التخليص عقب ما مره فقال وأورد أقرأ باسم ربك وأجيب بأن الامر فيه القراءة وأنه متعلق بأقرأ الثانى ومعنى الأول أوجد القراءة ه أى منزل منزلة اللزوم و يأتي الكلام على ذلك ان شاء الله تعالى واختار بعضهم تقدير المتعلق فى البسملة مقدما منهم الألوسى فى تفسيره روح المعانى الا أنه علله بتعليل ليس بظاهر. قوله (قصر قلب الخ) قال (د) على السعد القصر هنا ينظر فيه لاجوال المخاطب فهو قصر قلب ان كانوا يعتقدون أن البركة تحصل بالابتداء بغير اسم الله تعالى وقصر افراد ان اعتقدوا أنها تحصل بالابتداء باسم الله تعالى وباسم غيره وقصر تعيين ان شكوا فى حصول البركة بأى اسم لكن هذا الثالث بعيد ه ثم القصر هنا غير حقيق لتعذر الحقيق فى قصر الصفة على الموصوف كما هنا فان المعنى قصر الابتداء على كونه باسم الله تعالى لا ابتداءه الى كونه

لدلالة ما ينلو التسمية على المراد وترجع في القرآن ليتأتى الاكتفاء به للآفة اذ لو صرح بفعل القراءة لم يتأتى لمن شرع في الاكل مثلا أن يأتي بعين اللفظ المبدوء به القرآن للصرح فيه بفعل القراءة وازاحة اسم الله من اضافة الاسم الى المسمى ولما كان المضاف جنساً أضيف الى للرفة أفاد العموم فتكون الاستماعة أو المصاحبة منسجبة على جميع أسماء الله الحسنى ما علم منها وما لم يعلم ويجوز أن يراد بالاسم المسمى وازافته الى الجلالة بيانية من اضافة الاسم الى الأخص كسبحه أراك فيكون من قبيل الاجمال ثم التفصيل الذي هو أوقع في النفس أي مسمى هو

باسم غيره وان ثبت له أوصاف أخر . قوله (اذ لو صرح الخ) أي بأن قيل باسم الله الرحمن الرحيم اقرأ قال الشهاب فان قلت مقدرات القرآن هل هي منه يطلق عليها كلام الله تعالى أولا قلت معانيها مما يدل عليها لفظ الكتاب التزاما للزومها في معارف اللسان فهي من المعاني القرآنية والفاظها ليست من لأنها معدومة ومنها مالا يجوز التلفظ به كالضمائر المستترة وجوبا . قوله (من اضافة الاسم الخ) هذا ان أريد باسم اللفظ وباسم الجلالة الذات والاضافة ح لامية استغرافية ان أريد كل لفظ من أسماء تعالى أو لامية جنسية ان أريد جنس أسماء تعالى أي الجنس في ضمن بعض الافراد أو لامية عهدية ان أريد اسم مخصوص قال الشنواني والاستغرافية أولى وان قلنا بأولوية الجنس في الحمد لأن المقصود هنا التبرك بذكر أفراد الاسم كلها وذكرها مع ارادة الاستغراق أقرب منه مع ارادة الجنس لأن الاستغراق بمنزلة تضايها متعددة بمدد الافراد بخلاف الجنس والمقصود هناك اثبات اختصاص الافراد واثبات الجنس اثبات لما بطريق البرهان اذ لو كان فرد منها لغيره تعالى لما اقتص به الجنس لتحقيقه في ذلك الفرد . قوله (افاد العموم الخ) أي حيث لا يخصص عندنا كما هنا فان وجد شخص عمل عليه كما في حديث كل أمر ذي بال فعني باسم الله ح بكل اسم دال على الله أي على الذات العلية . قوله (ويجوز أن يراد بالاسم الخ) هذا خلاف الشائع قال في القوائد المسجلة وعليه فاضافته للجلالة إما بيانية عند من لا يشترط العموم بين المتضايين أو من إضافة عام الى خاص لأن مدلول الأول مطلق الذات ومدلول الثاني الذات المخصوصة ولا يصح أن يقصد بالله اللفظ ويكون من إضافة المسمى إلى الاسم لئنه بالرحمن الرحيم إلا أن يقال هما على هذا الوجه نعتان للفظ اسم كما يقال مرزت بسعيد كرز الفاضل ولم أره مسطورا اه قوله

الله أو يراد به لفظ الأسماء الثلاثة بمذاهب وأفراد على معنى الجنس أو على جعل الثلاثة اسما واحدا لتلازم معناها وقد ورد ما يشهد لجمعها اسما واحدا في المستدرک أن عثمان سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال هو اسم من أسماء الله تعالى وما بينه وبين اسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وياضها من القرب ويجوز عند من جوز زيادة الأسماء أن يكون الاسم مقحماً كقوله

إلى المحول ثم اسم السلام عليكما ومن ييك حولاً كاملاً فقد اعتذر وقائده دفع إيهام القسم وإن كان لفظ بسم الله متعقداً به العين أيضاً كما في ذخيرة القرافي لكن ليس القسم متبادراً منه ولذا افتخر كونه قسماً إلى الثانية بخلاف بالله والله علم على الذات الواجب الوجود

(الأسماء الثلاثة) أي بالخصوص فيكون الاستماتة والتبرك بها لكن من حيث دلالتها على الذات كما صرح به (بني) في القوائد المسجلة ونصه لا يقال المتبرك والاستماتة من المعاني المقصودة بها الذات لا الألفاظ لانا نقول يقصد بها الألفاظ أيضاً باعتبار دلالتها على الذات اه الخ فلا بد أيضاً من اعتبار الدلالة على الذات والاضافة ح ياتيه . قوله (ويجوز عند من جوز الخ) هم الكوفيون والاضافة ح صورية وقوله (كقوله) أي ليدبر ربيعة العامري مخاطب ابنته في مرض موته وقد بلغ من السن مائة وثلاثين سنة بقوله

تمى ابتأى أن يعيش أبوهما وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر
فقوما وقولا بالذي تعلمانه ولا تخمشا وجها ولا تخفشا شعر
وقولا هو الفتى الذي لا صديقه أضع ولا خان الخليل ولا غدر

إلى المحول الخ

وأجاب المسأعون بأن السلام اسم من أسمائه تعالى والكلام اغراء والمعنى ثم الزما اسم الله أو المراد ثم اسم الله عليكما من السوء كما يقول القائل لشيء يعجب اسم الله عليك يحصنه بذلك من نحو العين وهذا أقرب مما قبله . قوله (والله علم) أي شخصي جرتي لكن لا يقال إلا في مقام التعليم لأنه يتوهم من شخصي الشخص الجسماني ومن جرتي أن له جنسا اندرج فيه وكلاهما محال عليه تعالى ويؤخذ من هذا جواز إطلاق الشخص على الله تعالى لأن الممتنع لا يجوز إطلاقه ولو في مقام التعليم وقد ورد (لاشخص أعير من الله) . قوله (على الذات الخ) تستعمل الذات استعمال النفس واستعمال الشيء فلذا جاز التذكير

الموصوف بالصفات المنزه عن الأضداد الذي لا شريك له في المغلوقة في الأول رد على الدهرية لتفهيم الصانع وفي الثاني رد على المعتزلة في تعطيلهم الذات عن صفات المعاني وفي الثالث رد على المجسمة والحشوية لإثباتهم الجسمية والجهة وفي الرابع رد على القدرية في زعمهم أن العباد يخلقون أفهامهم

والتأنيث وآثروا التذكير في أوصافها لا شريفته قاله الصبان والشيخ عبدالحق في شرح مقدمة الشيخ زكريا في البسمة والحدثة (ود) في محث النفي المطلق ومن التأنيث قولهم لذات العلية وبه تعلم ما في قول (ط) في محث النفي المطلق أنه لا يجوز تأنيث الواجب ولا غيره من الأوصاف الجارية على لفظ الذات لأن المراد بها الموجود في الخارج لا الجنة ونقله هنا شيخنا المحض وأقره لكن رده في محث النفي المطلق الآن كلامه هنا يوم أن أبا على اليوسى تكلم على التذكير والتأنيث وليس كذلك لأنه لما سئل عن الذات العلية هل يقال فيها حسية أو معنوية وأبطل كرنا معنوية قال وأما من قال انها حسية فإن أراد أنها متعيزة وفي جهة فهذا محال وإن أراد أنها موجودة في الخارج وليست من المعقولات التي لا توجد الا في الأذهان فهذا صحيح هـ ذكره (ط) قبل ما مر عنه فقول شيخنا كما قال اليوسى يرجع لقوله الموجود في الخارج فقط لا لجميع الكلام ثم إن الأوصاف المذكورة لا يوضح المسمى لأنها من جملة الموضوع له والا كان المسمى مجموع الذات والصفات مع أنه الذات فقط . قوله (في الأول) أي وهو وجوب الوجود ولا شك أن هذه عقيدة مناسبة للفن المشروع فيه تؤخذ من اسم الجلالة كما رو الدهرية بفتح الدال منسوبون الى الدهر لأنهم يقولون ما يهلككم الا الدهر واحدم دهري بفتح الدال أيضا على القياس وأما بالنسب فهو الشيخ الكبير على غير قياس فرقا بينهما قوله (وفي الثاني) أي الموصوف بالصفات وهذه عقيدة ثانية وكذا يقال فيما بقى . قوله (تعطيلهم) أي تعميم صفات المعاني كما يأتي . قوله (في إثباتهم الجسم والجهة) فيه لف ونشر مرتب الأول يرجع للجسمة سوا بذلك لقولهم بالجسمة في حقه تعالى والثاني يرجع للحشوية قالوا ان الله تعالى في جهة العلو ويجوز في الشين السكون نسبة للحشو لأنهم يقولون في القرآن حشو لا معنى له والفتح نسبة للحشا وهو الجانب لقول الحسن البصرى حين تكلموا معه وهم امام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطا مخالفا لما عليه الجماعة ردوا مؤلدا الى حشا الحلقة أي جانبها ويسمون أيضا بالجمهورية لإثباتهم الجهة في حقه تعالى . قوله (وفي الرابع رد على

والأصح أنه عربي وتكلم غير العرب به من توافق اللغات واتفقوا على أنه أعرف المعارف وحكي ابن جني أن سيويهرى يسمونه فمسل عن حاله قد كرر كرامة عظيمة فمسلهم فقال يقول أن اسم الجلالة أعرف المعارف وأكثر النجاة على أنه منقول مشتق ثم قيل من لاه يليه إذا ارتفع وقيل من لاه يلو

القدرية) المراد بهم المعتزلة الذين يقولون بتأثير قدرة العبد في أفعاله الاختيارية فآبثوا شركاء مع الله تعالى . قوله (والأصح أنه عربي) أي وضعا وقيل بمعنى وضعا وأصله بالبرانية أو السريانية لاها فحرف بجذف الألف الأخيرة لأن العبرانيين أو السريانيين يقولون لاها أي من له القدرة ورد بأن ذلك لا يقتضى كون الله معرباً عن لاه لأن المشابهة الحاصلة في شيء من حروف الكلمة لا تقتضى كون أحدهما مأخوذاً من الآخر وقال النعمي تبعاً لابن المهام في تحريره معنى كونه عربياً أن أول ما تكلم به العرب لآنها وضعت لأن الواضع له هو الله تعالى اتفاقاً قال الشيخ (يس) في دعوى الاتفاق نظر كما يعلم من جواب القوم عن استشكل عليه بما مر ومن نقل القرطبي عن المعتزلة أن الله تعالى كان في الأزل بلا اسم فلما خلق الخلق وضعوا له أسماء قال صبا في رسالته وهو نزاع في محله وفي الأبريز عن سيدي عبد العزيز أن معاني أسماء الله تعالى الحسنى حصلت للأنبياء من مشاهدتهم فمن شاهد معنى وضع له اسماً بلغت جميع الأسماء بوضع الأنبياء عليهم السلام والقرآن جمعاً وأتى بها بلغة العرب وأول من وضع اسم الجلالة آدم عليه السلام ولو وضع سيد الوجود صلى الله عليه وسلم للعاني التي حصلت له من مشاهدته أسماء لذاب كل من سمى به وهذا يؤيد ما نقله القرطبي عن المعتزلة وأنه ليس بعربي الوضع ثم إن كون اسم الجلالة علماً بالوضع هو المشهور ومذهب الجمهور وتأتى بقية الأقوال فيه إن شاء الله تعالى . قوله (منقول) أي مأخوذ بنوع تصرف وهو المراد بالمشقة عند من عبره ولذا جمع الشارح بينهما لآما قائل الأعلام وأسماء الأجناس ونسب في المصباح هذا القول لسيويهي وقال في المختار وجود سيويهي أن يكون أصله لاه على ما ذكره بعده فيؤخذ منه أنه احتمال عنده ويأتى أنه قال بالارتجال ووجه الشيخ زاده القول بالنقل بأن أسماء الله تعالى كلها أسماء مشتقة ليعرف المكلف معناها فيتوسل بها إليه فإن قدم الفلاسفة أنكروا أن يكون لله أسماء بحسب ذاته المخصوصة بناء على أن المراد من وضع الاسم أن يذكر لتعريف المسمى وقد ثبت أن أحداً من خلقه لا يعرف

إذا احتجب وأصله عليهما إيه أو لوه فقلبت إياه أو الواو القا وأدخلت عليه أل وقيل من وله أي فزع أو طرب أو تحير وأصله ولاه فقلبت واوه همزة كاشحاح في وشاح وحلى بال تخلفت همزته بعد نقل حركتها أو دون نقل وأدغمت لام أل في لام إلاه وقيل من أله أي عبداً وتحير

ذاته المخصوصة فكيف يشار إليها بذكر الاسم وح لم يبق لوضع الاسم قائمة ثبت أن هذا النوع من الاسم مفقود وأن جميع أسمائه تعالى صفات مشتقة وأجيب بأن المعرفة التي لم تحصل للمخلوق المعرفة بالكنه وأما المعرفة بوجه ماخالصة لم وهي كافية في فهم المعنى من اللفظ الذي هو حكمة الوضع ولذا اختار غير واحد أنه مرجح قال الامام الرازي والمختار عندنا أن هذا اللفظ اسم لله تعالى ليس بمشتق وهو قول الخليل وسيبويه وأكثر الأصوليين والفقهاء قال السيد في شرح المواظف وهو المروى عن أبي حنيفة والشافعي والترمذي والخطابي قال الترمذي وكل ما قيل في اشتقاقه فهو تعسف وعلى القول باشتقاقه قبيل ماأخوذ من أصل لايعلمه إلاالله تعالى حكاه السبان وهو قريب من القول بالارتجال وقيل من أصل معلوم لنا ووجه بما مر وعليه فاختلف فيه على أقوال أربعة كما عند (ش). قوله (من لاه يليه) أي ارتفع زاد بعضهم هنا أو احتجب فيها بعده ارتفع خلف (ش) من كل من القولين ماأثبت نظيره في الآخر فهو تعالى المرتفع عن الأوهام المحتجب عن العقول والأفهام. قوله (بقلب الياء الخ) الأخصر أن يقول عينه ألفاً فصار لاهوقرى. شاذاً (وهو الذي في السبا' الألف في الأرض إلاه) وأدخلت عليه أل وأدغمت اللام في اللام والقلب هنا غير قياسي بل مجرد التخصيف. قوله (فهو بمعنى مألوه إيه) أي مفزوع إليه وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال هو الذي يأله إيه كل شيء أي يفرغ إليه كل شيء. وقوله (أو طرب) أي قاله بمعنى مألوه به أي مطروب به. وقوله (أو تحير) أي فهو بمعنى مألوه فيه أي متحير فيه قال بعضهم ومن ذلك قيل للفقر الذي يجار فيه ماله لأنه يجير سالكه فسمى البارئ تعالى بذلك لأن القلوب تحار في عظمته فلا تستطيع أن تحده أو تصفه إلا بما وصف به نفسه. قوله (وحلى بال الخ) يعني أنه أدخلت عليه أل أولاً ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام ثم حذف الهمزة قياساً وجعلت أل عرضاً عنها لتصير لازمة بعد أن كانت غير لازمة وسكنت اللام لادغامها في اللام وبحث فيه بأربعة أمور انظرها مع أجوبتها في رسالة صب. قوله (أو دون هل الخ) أي فالخلف ح غير قياسي واختاره السيد قال بدليل لزوم الادغام لأن

أو فرغ أو ولع أو أقام أو احتاج أو سكن وأصله إلاه غلب بال وحذفت همزته كما مر قال في

المحذوف اعتباراً كالمدوم فالتي المثلان بخلاف المحذوف لعلة تصرفية فكالتبت وأجيب بأنه لا مانع من جعل الادغام مع تقدير الفاصل بين المثلين من خواص هذا الاسم لأنه اختص بأمر كما يأتي وقيل بل حذفت قياساً أيضاً لأنه اجتمع فيه همزتان بينهما ساكن وهو حاجز غير حصين فكأنهما التقيا لحذفت الثانية تخفيفاً لأن الثقل بها حصل وأدغمت اللام في اللام واختاره الرضى (من إله) هو بفتح اللام على المعنى الأول وهو عبد لأنه يقال إله بالله إلهة كعبد يعبد عبادة وزناً ومعنى وألوهة وألوهية فالإله بمعنى مالوه أى معبود وبكسر اللام من باب فرح في بقية المعاني الستة كما في رسالة صب وانحصر في المصباح في المعنى الأول على الكسر واختار الصالح على الفتح فيؤخذ من كلامهما جواز الأمرين . قوله (أو ولع) قال في المصباح أولع بالشيء بالبناء للمفعول يولع ولما بفتح الواو علق به وفي لغة ولع بفتح اللام وكسرها يلع بفتحها فهما مع سقوط الواو ولما يسكون اللام وفتحها فالإله بمعنى مالوه إذا العباد يولعون بحبته والتضرع إليه . وقوله (أو أقام) فهو مأخوذ من إله بالمكان إذا أقام به فالإله بمعنى آله كضارب أى دائم باق . وقوله (أو احتاج) أى فهو بمعنى مالوه إليه أى محتاج إليه . وقوله (أو سكن) أى لأن الأرواح تسكن إليه والقلوب تطمئن بذكره ثم إن هذه الأقوال الأربعة تنفرح إلى أربعة عشر قولاً بحسب المعاني المذكورة لأن كلا من الأول والثاني فيه اتنان انحصر (ش) في كل واحد منهما على معنى واحد والثالث فيه ثلاثة والرابع فيه سبعة فالمجموع أربعة عشر معنى لكن أربعة مكررة إن أسفطتها بقيت عشرة وهي التي نظمها (ش) في شرحه على ألفية السيد للعراقى بقوله

يا من تصحب عن إدراك باصرة	ومن ترفع في علياته شأناً
ومن يعرفاته الأبرار قد طربت	ومن هو المفزع المعبود احساناً
ومن تحيرت الأبواب فيه ومن	إياه يعبد أهل الحق إنشاقاً
ومن به أنفس الكرام قد ولعت	ونحوه سكنت قوم رضواناً
ومن هو الدائم الباقي المقيم بلا	حد وكل سوى فائده باناً
ومن إليه احتياج الخلق قاطبة	وهو النبي عن الاطلاق إيقاناً

المطول ومن زعم أنه اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلى انحصر في فرد فقد سبى لأن قولنا لا إله إلا الله كلمة توحيد باتفاق من غير توقف على اعتبار عهد فلو لم يكن علماً للفرد الموجود لم تنفذه لأن الكلى من حيث هو يشمل الكثرة وأيضاً فالإله في هذه الكلمة إما بمعنى المعبود بحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه أو بمعنى المعبود مطلقاً فيلزم الكذب

أمن على مذهب بثوبة خلصت وامنحه منك رضى وجه غفرانا

إلا أنه أبدي أقام بالديم الباقى لأنه المقصود كما مر والراجع من هذه الأقوال أنه من أنه إذا عبد وأصله إله والذى وجهه على غيره كما قال السعد كثرة دوران إله في الكلام واستعماله في المعبود بحق وإطلاقه على الله تعالى . قوله (كما مر) يعنى بعد نقل حركتها أو دون نقل قوله (قال في المطول) أى في مبحث تعريف المستد اليه بالعلية وأشار له في المختصر أيضاً ولكن الشارح نقل عبارة المطول لزيادتها على ما في المختصر والزاعم لما ذكر هو الشارح الخلل على وقوله (له اسم) أى اسم جنس وضمير المتنى في قوله وكل منهما يرجع لواجب الوجود والمستحق للعبادة لأن كلامهما كلى إلا أنه انحصر في فرد وذلك لا يقتضى كونه علماً . قوله (لأن قولنا لا إله إلا الله الخ) هنا هو الأول مما رده السعد على الخلل على . وقوله (باتفاق) المراد به الإجماع . قوله (على اعتبار عهد) أى اعتبار فرد معهود من لفظ الله قاله عبد الحكيم وقوله (لأن الكلى الخ) ايضاحه أن إله في كلمة الشهادة كلى واسم الجلالة كلى على هذا القول واستثناء الكلى من الكلى لا يفيد ولا يقال افادتها التوحيد باعتبار القرائن أو الشرع لانا نقول تفرقة أهل اللسان العربى بين لا إله إلا الله ولا إله إلا الرحمن فيعدون الأول توحيداً صريحاً دون الثانى مع وجود القرائن في كل دليل على أنها تفيده بذاتها لا بالقرائن فيقبل الشق الأول ولو كانتا لإفادة باعتبار الشرع دون اللغة لزم أن لا يحكم بالتوحيد بمجرد هذا القول ما لم يعلم أن القائل على اصطلاح الشرع واللازم باطل فكذا المعلوم الذى هو الشق الثانى وقال عبد الحكيم على قوله كلمة التوحيد الخ أى كلمة تقييد التوحيد وتدل عليه فسا قاله الأبهري من الافادة بحسب الشرع فليس بشئ للقطع بأن الشرع لم ينقل هذه الكلمة من معناها اللغوى الى معنى آخر وان أراد افادتها لكون القائل موحداً بحسب الشرع فسلم لكن ليس كلامنا فيه قوله (وأيضاً الخ) هنا هو الوجه الثانى مما رده السعد فى المطول على الخلل على وأسقطه

لكثرة المعبودات الباطلة فوجب أن يكون الاله بمعنى المعبود بحق وانه علم للفرد

في المختصر . قوله (اما بمعنى المعبود بحق) هذا هو الصواب كما يأتي في محله . وقوله (فيلزم استثناء الشيء الخ) أي وهو باطل لما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته وبحسب في اللزوم المذكور بأن الكلام اذا كان تاما بتقدير موجود أو في الوجود فالاستثناء ليس من إله وإنما هو من الضمير في الخبر وان كان مفرغا فالاستثناء من مقدر أحوج إليه زعاية حتى الاستثناء فأين استثناء الشيء من نفسه وأجيب بأن الضمير في المعنى عين مرجعه قال (د) في حواشيه على (ص) وقال عبد الحكيم على المطول أما اذا كان اسم الجلالة بمعنى المعبود بحق فظاهر لاتحاد المستثنى والمستثنى منه مفهوما وصدقا وأما اذا كان اسما لواجب الوجود فانه لا معنى للاستثناء من حيث المفهوم فالاستثناء من حيث الصدق والمعبود بحق وواجب الوجود متحدان صدقا . قوله (فيلزم الكذب) هذا إنما لزم من تفسير السعد الاله بالمعبود مطلقا والخلخال لا يقول به بل يقول هو المعبود بحق واسم الجلالة كلي فلا يلزم الكذب ح فالصواب اسقاطه وعلى تقدير أنه يقول بذلك يجاب عنه بأنه نزل تلك المعبودات الباطلة منزلة العدم فالأولى في رد هذا القسم أنه يلزم عليه عدم تعيين المثبت هل هو معبود بحق أو باطل وقد أوجب عن اعتراض السعد من أصله بأن صاحب هذا القول يعترف بأنه صار علما بالغبلة على هذا الفرد المنحصر فيه الكلي اذ لا يسهه انكار ذلك وفي حاشية ابن قسّم على السعد عند قوله فلا يكون علما ما نصه أي بالأصالة فلا ينافي أنه على هذا القول يجعل علما بالغبلة ه ونقل الشيرازي عن الخليل أنه قال أطلق جميع الخلالق على أن اسم الجلالة مخصوص به تعالى أعم من أن يكون بطريق الوضع أو الغلبة ويأتي (نشر) أنه مما أجمعت عليه الأمم . قوله (فوجب أن يكون الاله الخ) أي بقرينة المقام فإن المراد والجدال إنما هو من المعبود بحق وهو المقصود بمصر الموجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف ما في شرح الكشاف من أن الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا والاله بالتعريف بمعنى المعبود بحق فانه هناك بصدد المعنى بحسب الوضع قاله جلي على المطول (تنبيهان) الأول المعاني المقدره عقلا في هذه الكلمة المشرفة باعتبار المستثنى والمستثنى منه أربعة ثلاثة باطلة وهي أن يكون ناجزتين أو كليتين أو الأولى جزئي والثاني كلي والرابع عكس الثالث وينقسم إلى قسمين أحدهما باطل

الموجود منه والمعنى لامبود بحق إلا الفرد الذي هو خالق العالم وقال السعد في حاشية الكشاف
 كما تحيرت العقول في ذاته تحيرت في الاسم الدال عليه أعلم أم لا مشتق أم لا إلى غير ذلك
 واختص هذا الاسم بأنه دال على الذات بجميع صفاتها ولذا يضاف غير ماله دون العكس فيقال
 العليم من أسماء الله ولا يقال الله من أسماء العليم وبأنه اجتمعت عليه الأمم فلم ينكره من عهد
 آدم مؤمن ولا كافر إلا أفراد كمنرود وفرعون ونحوهما من الدهرية ولا يلزم من معرفة الاسم
 معرفة مدلوله كما يجب ولذا أشرك من أشرك بمن يعرف هذا الاسم قال تعالى في المشركين ﴿ولئن
 سألتهم من خلق السموات والأرض﴾ (ولئن سألتهم من خلقهم الآية) وبأن الله حبس الألسن

أيضا وهو أن يراد بالكلى وهو إله مطلق المعبود والثاني هو الصحيح وهو أن يراد به المعبود
 بحق الثاني ذكر (ش) في اسم الجلالة قولين الأول أنه علم بالوضع وهو مذهب الجمهور الثاني
 أنه اسم جنس في الأصل وإن صار علما بالعلبة في الحالة الراهنة وهو ما مر عليه الخليلي ونسب
 للزحشرى أيضا والثالث مذهب إليه البيضاوى وهو أنه وصف في أصله لكن لما غلب عليه
 تعال بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعالم مثل الثريا والصعق أجرى مجرى العلم في اجراء
 الوصف عليه وامتاع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة اه وهو علم في الحالة الراهنة إلا أن
 عليه على الأول وضعية وعلى الآخرين غلبة طارئة وقد بسطنا الكلام على هذه الأقوال
 في تأليفنا على كلمة الشهادة جعله الله خالصا لوجهه الكريم وكذا سائر أعمالنا . قوله ﴿وقال
 السعد الخ﴾ مثله قول تلميذه السيد الجرجاني اعلم أن العقلاء كما ناهوا في ذات الله تعالى وصفاته
 لاحتجاجها بأنوار العظمة والكبرياء واستنار الجبروت والرهوت كذلك تحيروا في لفظ الله كأنه
 انمكس إليه من مسياه أشعة من تلك الأنوار فهيرت العقول عن إدراكه فاختلقوا فيه اختلافا
 كثيرا اه . قوله ﴿واختص الخ﴾ ذكر له خواص ست ويفهم من كلامه عدم الحصر وتأتى
 جملة من ذلك . قوله ﴿بأنه دال الخ﴾ قال النزالي في المقصد الأسنى اعلم أن هذا الاسم أعظم
 الأسماء لأنه دال على الذات الجامعة لصفات الألوهية كلها وسائر الأسماء لا يدل أحدها إلا على
 أحد المعاني من علم أو قدرة أو فعل أو غيره كالتقادر والعليم والرحيم فهذه من الوجوهين يشبه
 أن يكون أعظم الأسماء . قوله ﴿ولذا يضاف الخ﴾ أى لأنه دال على كنه المعاني الإلهية واختص
 بها فكان أشهر وأظهر فاستغنى عن التعريف بغيره وعرف غيره بالاضافة إليه . قوله ﴿بتعيين

عن التسمية به ووضع عليه هبة فلم يتجرأ الجهال عليه (هل تعلم له سمياً) وبأنه يتعين في الدخول في الاسلام وفي الأذان والاقامة والصلاة ومقاطع الحقوق وبأنه تكرر في القرآن ألفي مرة وخمسة وستين وأنه اذا ارتفع قامت القيامة لحدوث لا تقوم الساعة وعلى الأرض من يقول الله ولهذا الخصائص وغيرها قال جمع انه اسم الله الأعظم وعدم إجابة الدعاء به

في الدخول الخ) هذا مبنى على أن كلمة الشهادة تعين لذلك بلفظها ولا يكتفى غيرها بما يتضمن معناها وهو خلاف الراجح ارتكوبه هنا لجمع النظائر وقد ذكر (ش) القولين عند قول (ظم) كانت لذا الخ وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يتعلق بذلك . قوله (ومقاطع الحقوق الخ) يعنى أن اليمين التي تقطع بها حقوق العباد وتكون في مقابلتها إنما تكرون به لا يغيره عما تتعقد به اليمين في غير حقوق العباد كالقرآن والمصحف قال الشيخ (خ) واليمين في كل حق بالله الذي لا إله إلا هو . قوله (وبغيرها الخ) فمن خصائصه أنه أعرف المعارف كما مر ومنها الإدغام مع تقدير ثبوت الفاصل على ماسر ومنها تفخيم لامة مع غير الكسرة على الراجح وقيل مطلقاً للتنظيم ومنها رجحان قطع همزة في النداء للتنظيم مع كونها لازمة ومعوضة مع اللام من همزة قطعية كما مر ومنها اختصاصه بأيمن في القسم بلغاتها ومنها تعويض من حرف النداء مما نحو اللهم ومنها اجتماع حرف النداء وحرف التعريف ومنها اجتماع العوض والمعوض عنه وإن كان شاذاً ومنها أنه اذا حذفت منه ألف بقي على صورة فه قال تعالى (فه مافى السموات ومافى الأرض) وإن حذفت اللام بعدها أيضاً بقي على صورة له قال تعالى (له الملك وله الحمد) وإن حذفت اللام الثانية بقي على صورة الضمير قال تعالى (هو الله الذي لا إله إلا هو) وإن حذفت احدى لاميه فقط بقي على صورة إله قال تعالى (وهو الذي في السجدة إله وفي الأرض إله) ومنها أنه تقلب ألفه المتوسطة المحذوفة في الحظ ياد وتقدم عليها مع حذف حرف الجر فيقال لمى أبوك أى لله أبوك وهى بفتح اللام وسكون الهاء مبنى لتضمنه معنى حرف التعجب ومنها أنه يحذف في الشعر حرف الجر الداخلى عليه وتحذف أل ويبقى الجر كقوله

لاه ابن عمك لأفضلت في حسب عني ولا أنت ديانى فخزونى

أى لله در ابن عمك ومنها أن الإسماء كلها تصلح للتعاق والتخلف وهو لا يصلح الا للتعلق به

ومنها صحة جملة قافية لجميع أبيات القصيدة كما في قصيدة الوسائل والريائب لسيدى محمد
ابن وفا التي مطلعها

إن أبجأت غارة الأرحام وابتعدت فأقرب الشئ منها غارة الله

ياغارة الله جدى السير مسرعة في حبل عقدتنا ياغارة الله

قال سيدى العروى القاسى في مرآة المحاسن وليس ذلك من الايطاء المميب لأن علة عيبه استتقال
المعاد والدلائل تحلى بجز الشاعر وذلك متف هنا فان هذه القافية لأطيب ولا أحسن وأخف

منها على اللسان والقلب ومثله في هذا اسم النبي صلى الله عليه وسلم كما في قول القائل

محمد كل الحسن من بعد حسنه وما حسن كل الحسن الا محمد

محمد ما أحلى شمائلوما ألد حديثا راح فيه محمد

وقد أشار صاحب فتح الكنوز المغفلة على المهم من علوم البسمة الى بعض هذه الخصائص بقوله

واختص بالعيين في الاحرام كذا في شهادة الاسلام

كذا يجمعه معاني الذات وما لها من طاهر الصفات

وكماها تصلح لتخلق الاله فهو دائم التعلق

ذكر في القرآن ألفى مرة أعنى وستين وخمسة

واختص بالتعويض من حرف القسم همزا وهاء وبذلك اتسم

ويدخول التاء عند القسم وفي لغات أئمن فتعلم

ويدخول اللام للتعجب وبمقاطع حقوق العطب

واختص بالتعويض من حرف التنا فيما يكون أبدا مشددا

وليس بالايطاء في الآيات كذا أتى من صاحب المرآة

وهذه بعض خواص هذا الاسم الشريف الظاهرة وأما الخواص والأسرار الباطنة فذكورة
عند أرباب الخواص ومنها ما استأثر الله بعله

(تنبيه) ومع كون اسم الجلالة يكثر فيه التثنية لا يجوز حذف ألفه الساكنة المتوسطة
ولا تصح صلاة ولا ذكر بدونه قال (صحيح)

من ترك المد الطبيعي لنا احرام أو سلام أبطل أبدا

وذيله شيخنا كنون بقوله

وتارك له بذكر أو قسم لم يسم ذاكرا وحلقه انعدم

وأما قول الشاعر

ألا لا بارك الله في سويل إذا ما لله بارك في الرجال

بجذف ألف اسم الجلالة الأولى فقد بالغ صاحب المصباح في الإنكار عليه فانظره وحمله البيضاوي على الضرورة وقيل لغة قال الصبان وعلى تقدير ثبوتها لا يجوز حذفها شرعا لأنه لم يثبت عن الشارع اه وأما قلبها ياء فمقدم أنه جائز. قوله (إنه اسم الله الأعظم) قال الامام الرازي في علة كونه أعظم مانصبه الاقرب عندي لا عظمية مدلوله الذي هو الذات الشريفة على مدلول غيره ومن ثم لم يطلق على غيره ولم تصف الأسماء إلا اليه في قوله تعالى (وهه الأسماء الحسنى) اه وقيل باعتبار كثرة الثواب وقيل باعتبار الاجابة ثم ان الاسم الأعظم فيه أقوال كثيرة جدا واختار النووي أنه الحى القيوم لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (هو في ثلاث سورة البقرة وآل عمران وطه) يعنى في قوله تعالى (الله لا إله إلا هو الحى القيوم) (وعنت الوجوه للحى القيوم) (الم الله لا إله إلا هو الحى القيوم) وروى ابن عدى عن عبد الرحمن القرشى أنه قال حدثنا محمد بن زياد حدثنا جعفر بن حسين عن ابيه قال حدثنا ثابت البناني عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (سألت الله الاسم الأعظم ليجانى به جبريل عليه السلام عنزونا محتوما وهو اللهم إني أسألك باسمك الأعظم المكتون الطاهر القدوس للبارك الحى القيوم فقالت عائشة رضى الله عنها أبى وأمى أنت يا رسول الله عنده فقال نبينا عن تعليمه النساء والصبيان) وروى أصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم وقال على شرط مسلم عن أنس أيضا قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجل يصلى فلما تشهد قال اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الخنان المنان بديع السموات والأرض إذا الجلال والاكرام ياحى يا قيوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه أتمدون بما دعى الله قالوا الله ورسوله أعلم قال والنبي نفسى بيده لقد دعا الله باسمه الأعظم الذى اذا دعى به أجاب واذا سئل به أعطى لكن كل من الدعاء الأول والثانى ليس فيه تصريح بتخصيص الحى القيوم بالاسم الأعظم فيحتمل أنه المجموع أو بعض الأسماء بما يشتمل عليه الدعاء. وقيل هو مجموع الرحمن الرحيم الحى القيوم وقيل الرحمن الرحيم فقط وقيل الخنان المنان وقيل ذو الجلال والاكرام وقيل ضمير هو نقله الرازي عن بعض أهل الكشف فهو من قبيل الأسماء عند الصوفية ولذا

لنقد شروطها التي منها أكل الحلال المحض وحفظ اللسان والفرج والرحمن الرحيم صفتان له

يدخلون عليه حرف النداء فيقولون يا هو وبه يسقط اعتراض أبي حيان عليهم بأن الضمير لا ينادى وقيل اللهم وقيل ربي في مكرراً وقيل دعوة يونس عليه السلام وقيل الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم وقيل بهم فيحتمل أنه مهم في التسعة والتسعين اسماً والحكمة في ذلك لتلا يقتصر الانسان على الدعاء باسم مخصوص لانها كالأبواب والطرق الموصلة للمطلوب وبعضها أقرب من بعض لان مسالكها تختلف باختلاف السالكين فرب دعاء باسم يصلح لشخص دون آخر وإذا قال الجنيد يختلف باختلاف حال الداعي المستغرق في بحار التوحيد بحيث لا يكون في نظره وفكره الا الله تعالى وهذا في معنى المراقبة التي هي شرط في الدعاء ونحوه لأن يزيد البطاني لما سئل عنه قال ليس له حد محدود وانما هو فراغ قلبك لوحديته فاذا كنت كذلك فادفع الى أي اسم شئت فانك تسير به من المشرق الى المغرب ويحصل أنه خارج عن التسعة والتسعين اسماً وهو الذي نقله صاحب الأبريز عن شيخه سيدي عبدالعزيز أنه قال المائة وليس من التسعة والتسعين ولكن كثير من معانيه فيها وانه ذكر الذات كلها لا ذكر اللسان فقط قسمه يخرج منها كعنتين الصفر ولاتطبيق الذات ذكره الإمرة أو مرتين في اليوم لأنه لا يكون الا مع المشاهدة التامة فاذا ذكر قفراً لعالم كله هبة واجلالاً وكان عيسى عليه السلام يذكره في اليوم أربعة عشر مرة . فيؤخذ من كلام الجنيد وأبي يزيد وسيدي عبد العزيز أنه مهم في حقنا لا يطلع عليه الا أهل الخصوصية وهو الراجح وعليه جرى من قال

وأخفيت الوسطى كساعة جمعة كذا معظم الاسماء مع ليلة القدر

ولامفهوم هذه الأربع بدليل قوله صلى الله عليه وسلم (ان الله آخى ثلاثاً في ثلاث الخ) والراجح في الصلاة الوسطى عند الفقهاء أنها الصبح وعليه جرى الشيخ (خ) وعند المحدثين أنها العصر قال الشمراني في العهود الحمديّة واتفق عليه أهل الكشف والراجح في ساعة الجمعة أنها تنتقل في ذلك اليوم فمرة تكون قبل الزوال تنتقل في ساطعته ستة أشهر ومرة تكون بعده تنتقل في ساعته الى غروب الشمس وذلك ستة أشهر أنظر الباب الرابع من الأبريز والراجح في ليلة القدر أنها تنتقل في السنة كلها لافي خصوص رمضان كما في الأبريز أيضاً . قوله (الحلال المحض) أي الخالص من الشبهة وفي نسخة البحث وهو بمعنى الأول وذلك لأن أكل الحلال

مشبهان من رحم بعد تنزيه منزلة اللازم أو تحويله إلى فعل بالضم فيصير لازماً ويحتمل أن يكون للبالغة وإن لم يذكر النحاة في أمثلة البالغة فعلان لعدم اطراده فقد قال أهل اللغة في نومان

بنور القلب وإذا تور القلب تأهل للعارف والأمرار وقد ورد ﴿من أكل الحلال نور الله قلبه وأجرى بتأنيح الحكمة على لسانه وقد سأل سعد بن أبي وقاص النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل الله دعوته مستجابة فقال له طيب لقمتهك قال سعد ففعلت فوجدته كما قال ه الرحمن الرحيم قوله ﴿بعد تنزيه منزلة اللازم﴾ أي بأن لا يعتبر تعلقه بمفعول لا لفظاً ولا تقديرًا كقولك فلان يعطى أى يصدر منه الاعطاء وهو جواب عما يقال أن رحم بالكسر متعد والصفة المشبهة لاتصاغ الا من اللازم قال في الألفية «وصوغها من لازم الحاضر» فأجيب بأنه نزل منزلة اللازم ثم بعد ذلك صيغت منه ولا يخفى بعده ورحم الله من قال أضعف من حجة نحوي فإن قيل كيف يدعى الزوم في رحم وقد ورد رحم الدنيا والآخرة ورحيمهما بالاضافة الى الفعل المفعول كما يأتي فالجواب ان من يدعيه يقول الاضافة على التوسع كما بينه النحاة في باب الظروف . قوله ﴿أو بعد تحويله الخ﴾ أى لأن نقل المتعدي الى فعل بالضم مطرد في باب المدح والذم قال في الألفية

واجعل كبئس ساء واجعل فعلا من ذى ثلاثة كنتم سجلا

وهذا جواب ثان ويبحث فيه الشهاب في حواشي اليبضوى بأن نقل فعل بالكسر الى فعل بالضم وإن كان مقيساً في باب المدح والذم فهو حيث وجد جامد لا يتصرف منه صفة مشبهة ولا غيرها . قوله ﴿ويحتمل الخ﴾ هنا هو الذى اختاره الشهاب ونقله اللطال في شرح الخطبة واقتصر عليه صاحب المصباح والمراد بالبالغة زيادة المعنى على اسم الفاعل وهو راحم قال الزمخشري كل معدول عن أصل فهو أبلغ من أصله فرحم ورحيم معدولان عن راحم فيراد بهما كثرة الرحمة . قوله ﴿وإن لم يذكر الخ﴾ أى لأن صيغ البالغة معصورة عندهم في خمسة وهى المشار إليها بقول الألفية فعال أو مفعال اليبين وح يرد أن يقال إن فعلان ليس من أمثلة البالغة وفعل وإن كان منها يشترط في كونه للبالغة أن يعمل التصب ورحيم هنا لا مفعول له فلا يصح أن يكون واحد منهما من أمثلة البالغة فأجاب (ش) عن الأول بأن المحصور في الخمسة هو المقيس وأما المستوع فلا ينحصر فيها فن ذلك نومان لكثير التوم وفعل

معناه كثير النوم لكن خص بعضهم كون فضيل البالغة بما إذا نصب نحو ان الله سميج دعاء من دعاه واشتقاقها من الرحمة وهي لفة رقة وانعطاف في القلب ومنه الرحم لانعطافه على الولد وهذا المعنى محال في حق الباري سبحانه لاقتضائه التنير والتأثر قال الفخر الرازي اذا وصف الله تعالى بوصف ولم يصح حمله على حقيقته حمل على غايته ولازمه ولازم الرقة والانعطاف

بكسر الفاء وتشديد العين كشراب لكثير الشرب وفعال بالضم وتشديد العين كوضاء وكبار للبالغة في الوضوء والكبر وقلة كضحكة وفي الفريدة للسيوطي

وللبالغة فضيل نقل فلان فعال كذلك فقيل

قوله (لكن خص بعضهم الخ) قال الملل لانسلم كون فضيل لا يدل على البالغة الا اذا عمل النصب بل كلامهم يدل على عدم الاشتراط ألا ترى أن الكوفيين علقوا ما ذهبوا اليه من كونها لاتعمل بأنها زادت على معنى الفعل فلا تحمل عليه في العمل فالبالغة عندهم تنافي العمل ه والنصب عندهم بفعل مضمحل تفسيره هي . قوله (رقة وانعطاف) المراد بهما اللطف والحنانة والميل الى المعطوف عليه قال في المصباح رحماً الله وأناثنا رحمة التي وسعت كل شيء ورحمت زيدا رحماً بضم الراء ورحمة ومرحمة اذا رقت قلبه وحنفت عليه والفاضل راحم وفي البالغة رحيم وجمه رحام ه . قوله وهذا المعنى محال قال الخادى وصفه تعالى بالرحمن الرحيم من المتشابه وما يذكر في معناهما تأويل على طريقة الخلف بأن يراد بالرحمة ظاهراً التي هي الاحسان أو ارادة الاحسان ه الخ وعليه تجرى فيهما الأقوال الثلاثة التي في المتشابه المشار إليها بقول القائل .

الاستواء والوجه والعين ويد صفات أوفوض أوأول ماورد

ولامفهوم لطفه الأربعة بل هي فرض مثال الأول مذهب الأشعري وهو أن يعمل ماورد من ذلك على صفات لا تقم به تعالى لاتعلم كتبها وهو قريب من القول بالتفويض الثاني مذهب السلف ونسب الى الأشعري أيضاً الثالث مذهب الخلف وح فلك أن تذهب على الأول واختاره بعض المحققين كما نقله الطرناطى في شرح خطبة الألفية قال ان الرحمة في حقه تعالى صفة قديمة قائمة بذاته تقتضى التفضل والاحسان وتفسيرها بالارقة انما هو في حق المخلوق وعلى هذا فلاحاجة لدعوى الجواز الذي ذكره الزعخشري وتبعه عليه غيره ثم وضع ذلك

إرادة التفضل والاحسان ثم حصولها فن ثم ذهب الأشعري الى أن الرحمة من صفات الذات فردعا إلى الإرادة حلا على اللازم الأقرب وذهب الباقلاني إلى أنها صفة فعل ففسرها بنفس

بقاعدة مهمة وقال الألوسي في تفسيره روح المعاني كون الرحمة رقة في القلب إنما هو فينا وهذا لا يستلزم ارتكاب التجوز عند إثباتها لله تعالى لأنها حصة لائقة بكل ذاته تعالى كسائر صفاته ولا تقلص بصفات المخلوقين ه وما ألتف كلام صاحب المصباح المتقدم لأنه لما أسندها الى الله تعالى أفرغها في قالب الدعاء ولم يذكر معناها ولما أراد بيان المعنى فرضها في المخلوق وذلك أن نذهب في الرحمة على القول الثاني وهو الراجح ولك أن تلعب على القول الثالث كما فعل (ش) تبعا لغيره قالوا وهو أحسن في المتشابه في حين لم يقبل عقله إلا التأويل كما يأتي ذلك كله في محله ان شاء الله تعالى. قوله (ذهب الأشعري الخ) المشهور عن هو القول بالصفة كما مر وقال أيضا بالتفويض قال في كتاب الإبانة وهو آخر مصنفاته كثير من المعتزلة وأهل القدر مالت به أهواؤهم الى التقليد رؤسائهم فأولوا القرآن على رأيهم تاويل بلا لم يزل الله به سلطانا ولا أوضح به برهانا ولا نقلوه عن رسول رب العالمين ولا عن سلف المتقدمين الى أن قال فان قلت قد أنكرت قول المعتزلة ونحوهم فما تقول أنت قلنا الذي نقول به التمسك بالكتاب والسنة وما روى عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث يعني وهو القول بالتفويض في المتشابه ثم سرد عقيدته مصرحا فيها بأجره ماورد من الصفات على ساطع بلا كيف نقله الألوسي ثم قال عقبه فما نقل عنه من تأويل الرحمة اما غير ثابت أو مرجوح عنه ه وتقدم أن القول بالصفة قريب من القول بالتفويض لما نقله (ش) عن الأشعري أن الرحمة من صفات الذات معناه أن الرحمة صفة قديمة ذاتية تقتضي التفضل والاحسان فلا ينافي ما مر عنه . وقوله (فردعا الى الأقرب) هذا إنما هو تأويل منهم للكلام الأشعري كما قاله الألوسي ولئن سلمنا انها بمعنى الإرادة فلا نسلم الجواز قال الطبري باطل وقيل الرحمة ارادة الخير فوصفه تعالى بها على هذا القول حقيقة وهي ح صفة ذات ونقل الصبان عن بعضهم أن من معانيها اللغوية ارادة الخير وعن بعض آخر أن منها الاحسان قال ضلي هذين القولين لا يجهوز أصلا بيني لاعلى قول الأشعري ولا على قول الباقلاني وقال (جس) بعد أن ذكر هل ترجع الرحمة هنا الى صفة الذات أو صفة الفعل ما نصه وهل كل من الاطلاقين مجاز أو حقيقة شرعية أو عرفية لكثرة الاطلاق من

التفضل والاحسان حلا على اللازم لازم معناها الاصلى لانه اى لازم اللازم هو المقصود فعنى الرحمن على الاول مرید الانعام وعلى الثانى المنعم بالفعل ولما كان الرحمن مختصاً به تعالى لم كونه مجازاً لاحقيقة له لان استعماله فى حقيقته إنما يتأتى إذا أطلق على غيره تعالى وهو لا يطلق على سواه وأما قول بى حنيفة فى مسيلة الكذاب رحمان اليمامة وقول شاعرهم فيه وأنت الخ وأنت غيبت الورى لازلت حماناً فمن تعنتهم فى كفرهم أو المختص به تعالى المحلى بال أو شاذ وقول السكونى

دوت قرينة او اطلاقها على الفعل مجاز وعلى الارادة حقيقة أقوال ه الخ . قوله من صفات الذات الخ الفرق بينها وبين صفة الفعل أن الأولى لا يجوز الوصف بها وجضدها كالارادة والقدرة وهى قديمة بخلاف الثانية كالرحمة بمعنى التفضل والاحسان لا بمعنى الارادة والخلق والرزق والاحياء والاماتة وهى حادثة . قوله (مختصاً به الخ) بأى ما فيه وقوله (وأما قول بى حنيفة) هم قبيلة من العرب أتباع مسيلة الكذاب واسمه ثمامة بالضم . وقوله (وأنت غيبت الورى الخ) هو عجزيت وصدرة . سموت بالمجد يالبن الاكرمين ابا . وأنت الخ وفى رواية علوت وحقه أن يقال فيه

خضعت بالحيث يالبن الأردلين ابا . وأنت مغوى الورى لازلت شيطاناً

قوله (فمن تعنتهم الخ) أصله للزحشرى ويبحث فيه السبكي فى شرحه على مختصر ابن الحاجب الاصلى فقال وهو غير سديد لانه لا يفيد جواباً إذ تعنت لا يفيد مع وقوع إطلاقهم وغايتة أنه ذكر السبب الحامل لهم على الاطلاق والحق أن يقال إن المختص به تعالى هو المعروف باللام دون غيره اه وأشار المحلى إلى دفع بجمته بقوله إن هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه لجاههم فى كفرهم بزعمهم نبوة مسيلة دون النبي صلى الله عليه وسلم كما لو استعمل كافر لفظة الله فى غيره تعالى اه قال العلامة العطار فى حاشيته وفيه أن اللجاج لا يفرج العرى عن لنته وإلا لادى ذلك لعدم الوثوق باستعمالهم فيفسد باب الاستدلال فالخلق ما قاله ابن عبد السلام أنه مختص به شرعاً لانه لأن قياس اللمة يقتضى أن كل من اتصف بالرحمة يطلق عليه هذا الاسم وإنما منع منه الشرع اه ورجحه الصبان قال لانه لا إشكال عليه ولأن علة اختصاصه به تعالى وهى كون معناه المنعم الحقيقى أو المنعم بمجالات التعم وهذا المعنى لا يصدق على غيره تعالى فتبينه على الشرع دون اللمة لان هذا المعنى شرعى لانفوى وعلى هذا يكون الرحمان وإن كان مجازاً

إن جعل الزمخشري الرحمة في حقه تعالى مجازاً اعتزال غير صواب لأن هذا منزع لغوي لا يدخل للاعتزال فيه وقد فسر أهل اللغة كالجوهري وغيره الرحمة بالرأفة والانطاف فوجب حملها في حقه تعالى على معنى لا لاق به غير هذا الذي وضعت له فتكون مجازاً قطعاً ثم يمكن أن يقال إنها بالمعنى اللائق به حقيقة شرعية لا لغوية والرحمن أبلغ إما كيفية فعناه عظيم الانعام أو كمية فعناه كثير

لغوياً في حقه تعالى له حقيقة لغوية اه وح ققول (ش) ولما كان مختصاً إلى قوله لا حقيقة له في حيز المنع وهذا كله على القول بأن وصفه تعالى بالرحمة مجاز وتقدم ما فيه (أو المخصوص به الخ) تقدم أن هذا هو الذي اختاره السيكي لكن اعترضه الشتراني بأن سيلان عمرو في صلح الحديبية لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً بالكتابة للصلح وكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال لا تعرف الرحمن إلا صاحب الجمامة وهذا يدل على أنهم كانوا يطلقونه عليه معروفاً ومنكراً قوله (أو شاذ) هنا جواب ثالث وهو أيضاً بعيد لما تقدم من قول سويل لا تعرف الخ وقد قال ذلك في جمع حفيظ ولم ينكر عليه أحد ولو وقع الانكار لقل فالمعول عليه جواب بن عبد السلام . قوله (وقول السكوني) أي في حاشيته على الكشاف المسماة بالتمييز لما للزمخشري من الاعتزال في كتاب الله العزيز ونصه جعل الرحمة مجازاً نزعاً اعتزالية قد حفظ الله منها سلف الأمة فاتهم أقرؤا ما ورد على ما ورد من غير تصرف فيه بكتابة أو مجاز ونزهوا مولاهم عن مشابهة المحدثات ثم فرضوا إليه تعالى ما أراده هو أو نويه من الصفات المتشابهات له وحل بعضهم كلام السكوني على أن مراده أن الزمخشري يتبع أشياخه من المعتزلة فيؤولون القرآن والحديث على وفق رأيهم ولا يتبعون طريقة السلف كما مر عن الأشعري فأجرى الزمخشري وصفه تعالى بالرحمة على ذلك وإن كان مجرد تأويل في التشابه لا يقتضي الاعتزال لكن لما كثر عند المعتزلة حتى عرفوا بذلك ومنهم الزمخشري قال السكوني إن تأويل الرحمة نزعاً اعتزالية يعني والأولى اتباع طريقة السلف من عدم التأويل كما صرح به . قوله (وقد فسر الخ) ذكر في (ق) للرحمة معان ثلاثة الأفقوال المغفرة والتعطف ولم يقتصر على الرأفة وتقدم أن صاحب المصباح لما أراد بيان معناها فرضها في حق الخلق . قوله (ثم يمكن أن يقال الخ) ظاهره أن هذا القول ليس بمنصوص وليس كذلك وقد حكاه (جس) كما مر قوله (والرحمن أبلغ الخ) هنا أحد أقوال أربعة اختصر (ش) على قولين لأن الأول مشهور والثاني راجح كما يأتي واستدل أصحاب القول الأول بدليلين قياسي ومسمعي أما الأول

الانعام و باعتبار الكيفية قبل يارحم الدنيا والآخرة ورحم الدنيا لأن نعم الآخرة كلها جليلة ونعم الدنيا منها الجليلة والبقية و باعتبار الكمية قبل يارحم الدنيا ورحم الآخرة لأن رحمة الدنيا تم المؤمن والكافر ورحمة الآخرة تنخص المؤمن وقبلهما بمعنى لاضاقتكما إلى الدنيا والآخرة

فلأن زيادة المبنى أى الزيادة فى بناء الكلمة تدل على زيادة المعنى فالأكثر حروفاً أكثر معنى من غيره كما فى قطع و قطع بالتشديد وأورد عليه حدر وحادر وأجيب بأن هذه القاعدة أغلبية وما ذكر من غير الغالب لكن قد يقال إن الرحمن الرحيم من غير الغالب أيضاً فلا دلالة فى القاعدة على ما ذكرتم وأجيب أيضاً عن إيراد حدر وحادر بأن القاعدة المذكورة فى متحدى النوع فى المعنى كغرت وغرثان وصدى وصدبان ورحم لافى ورحم لافى مختافى النوع كحدر وحادر ورد بأن ابن جنى الذى أسس هذه القاعدة صرح بأن حدر من أمثلة المبانيعة المدولة عن اسم الفاعل فهما متحدان نوعاً وأما الدليل الثانى وهو السماعى فهو ما أشار إليه (ش) بقوله و باعتبار الخ وحاصله مع زيادة و ايضاح أنه ورد عن السلف يارحم الدنيا والآخرة ورحم الدنيا فهذا الأثر يفيد شمول الرحمة المستفادة من الرحمن للدنيا والآخرة واختصاص الرحمة المستفادة من الرحيم بالدنيا فيكون الرحمن أبلغ كما أى أكثر رحمات لشموله أهل الدارين وهذا الوجه لم يذكره (ش) وأبلغ كيفاً أى أعظم رحمات لأن رحمات الآخرة كلها عظيم وهذا هو الذى ذكره (ش) قوله (و باعتبار الكمية) أى العدد وهذا جواب عن سؤال يرد على الاستدلال بما مر وحاصله أن ما ذكرتم يعارضه ماورد عن السلف أيضاً من قولهم يارحم الدنيا الخ فهذا يدل على أبلغية رحيم باعتبار الكيفية أى عظم الرحمات التى قلتم فى رحمن ولقد استدل به أصحاب القول الثالث وهو أن رحيم أبلغ وحاصل جواب (ش) أن الأبلغية هنا باعتبار الكم فقط لأن المرحومين فى الدنيا أكثر كما بينه بقوله لأن رحمة الدنيا الخ وتقضى هذا الجواب بأن رحمة الآخرة تم المؤمن والكافر أيضاً لأن قبول الشفاعة من هول الموقف رحمة للجميع وامن عذاب الاوعند الله معلوم أشد منه وعدم تعذيب الكافر بأشد مما هو فيه رحمة به وزاد بعضهم لأجل التصفى عن هنا قوله وتم سائر الحيوانات وتقضى أيضاً بأن رحمة الآخرة تم أيضاً الحيوانات لأنها بعد القصاص فيما بينها تصير تراباً وذلك رحمة بها . قوله (وقيل هما بمعنى الخ) أى كندمان ونديم واختاره الجوينى وغيره ورجح بسلامته من التحكم فى أسماءه تعالى

في حديث الحاكم مرفوعاً الله رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ويمكن الجواب بأن إحداهما

سواء ان قلنا انهما من المتشابه وذهبنا على منذهب السلف من التفويض الذي هو الراجح والحديث الذي عند (ش) : رواه الحاكم في المستدرک وهو اللهم فارح الهم كاشف الهم يجيب دعوة المضطرين رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما أنت زحمتي فارحني برحمة تغني بها عن سواك روى أن من قاله قضى الله دينه وان كان مثل جبل أحد اقتصر (ش) على عمل الشاهد منه وزاد لفظ الجلالة قبل رحمن بناء على جواز رواية الحديث بالمعنى للعالم وهنا الدليل أقوى مما استدليه أصحاب القول الأول والثالث لأنه حديث لا أثر عن السلف وإنما جاز استدلالم بالآثر لشهرته . قوله (ويمكن أن يجاب) حاصله مع ايضاح أن ذلك لا ينافي أبلغه رحمن لأن اضافته الى الدنيا باعتبار الكم والكيف أما الأول فلأن رحمة الدنيا أكثر افراداً من رحمة الآخرة على ما مر وأما الثاني فلأن نعم الدنيا منها الجليلة ومنها الدقيقة فأضيف الى الدنيا باعتبار النعم الجليلة وأما اضافته الى الآخرة فباعتبار الكيفية فقط أى الصفة لأن نعم الآخرة كلها جليلة وأما رحيم فأضيف الى الدنيا باعتبار النعم الدقيقة وإلى الآخرة باعتبار الكمية أى العدد وعدد رحمة الآخرة أقل من عدد رحمة الدنيا لما مر عند (ش) على ما فيه ولا يخفى أنه تكلف وعمل بالبدواخراج الحديث عن ظاهره لتغير ضرورة ولو قيل بتساويهما كما هو ظاهر الحديث لم يلزم من ذلك محذور الاعتقالات القاعدة النحوية مع اعتراضهم بأنها أغلبية فرحمن ورحيم من غير الغالب أيضاً عملاً بظاهر الحديث وعلى هذا يكون الثاني تأكيداً وأسمائه تعالى لا يعاب فيها التكرار كما مر في اسم الجلالة سيما مع اختلاف الصيغة وقيل المراد من كل منهما غير المراد من الآخر وإن كان أصل الموضوع واحداً لأن التأسيس خير من التأكيد وعليه فقال مجاهد رحمن الدنيا ورحيم الآخرة وعكس القرطبي وقال الترمذي الرحمن بالاعتقاد من النار والرحيم بادخال الجنة وقال الوراق الرحمن ينفردان السينات والرحيم بقبول الطامات وقيل غير ذلك ومنه ما يأتي (لش) في علة تقديم رحمن وهذا كله فرار من التكرار مع أنه لا محذور فيه بالنسبة الى أسمائه تعالى وقد علمت أن القول الثاني عند (ش) ينفرد الى قولين قول بالتأكيد وقول بالتأسيس القول الثالث من الأقوال الأربعة أن رحيم أبلغ واستدل عليه أيضاً بالقياس والسماع أما الأول فلأن القاعدة الأغلبية

باعتبارين فأضيف الرحمن إلى الدنيا باعتبار الكمية والكيفية وإلى الآخرة باعتبار الكيفية فقط وأضيف الرحيم إلى الدنيا باعتبار الكيفية وإلى الآخرة باعتبار الكمية وقدم الرحمن مع أن المهود تقديم غير الإبلاغ بجواد فياض وعالم نحرير لاختصاص الرحمن وليكون الرحيم

تقديم غير الإبلاغ ليرتق منه إلى الإبلاغ كما يأتي وبأنه جاء على صيغة الجمع كعبيد وهو أبلغ من صيغة الثنية وأما السماع فأتقدم عن السلف من قولهم يارحمن الدنيا والآخرة وتقدم ما يتعلق به القول الرابع لأبي حنبل في البحر قال والذي يظهر أن جهة المبالغة مختلفة فلذلك جمع بينهما فلا يكون من باب التأكيد فبالغة فلان كغضبنا من جهة الامتلاء والغلبة ومبالغة فعيل من حيث التكرار والوقوع في محال الرحمة ولذلك لا يتعدى قال بخلاف فعيل تقول زيد رحيم المساكين اه واعترضه الرصاع بأن الكلام في الرحمن الرحيم الموصوف بهما المولى تعالى وما ذكره في فلان محال هنا ولا يقال تكلم على الوصفين من غير نظر إلى ما للكلام فيه لأن ذلك يصح لو وجد انصاف أحد برحمان اه وأجيب بأنه وجد الانصاف به لغة في مسيلة الكذاب كما مر والحاصل أنه لا قطع في هذه المسألة والظاهر أنها متساويان عملا بظاهر الحديث المتقدم وانه أعلم . قوله ﴿وقدم الخ﴾ هذا جواب سؤال يرد على القول الذي صدر به (ش) وقوله ﴿مع أن المهود الخ﴾ أي ليكون لذكر الثاني قائدة وهذا في الإثبات وأما في النفي فينعكس الحال فتقول ليس بفياض ولا جواد وليس بنحرير ولا عالم ليكون لنفي الثاني قائدة وتحرير بوزن مسكين العالم المتفنن كما في مختار الصحاح وهو من المعاني المجازية كما في الأساس قال ونحر الأمور علما ومنه هو نحرير من التحارير اه . قوله ﴿لاختصاص الخ﴾ ذكر لتقديم الرحمن ثلاث علل الأولى الاختصاص وتقدم ما فيه الثانية التسميم ويبحث فيه الصبان بأن التسميم كما في التلخيص هو أن يؤتى في كلام لا يوم خلاف المقصود بفضلة من مفعول أو حال لشكته والكلام هنا يوم خلاف المقصود أي كما قرره (ش) في الاحتراس ولذلك اقتصر عليه بعضهم هنا ويأتي ما يؤخذ منه الجواب الثالثة الاحتراس والتكميل وظاهره أنها بمعنى واحد وبه قال جماعة وجرى عليه في التلخيص وهو أن يؤتى في كلام يوم خلاف المقصود بما يدفع ذلك .
الروم كقول الشاعر

فسق ديارك غير مفسدها صوب الربيع وديمة تهي

تسمياً لأنه لما تناول الرحمن جلائل التمجيد ذكر الرحيم ليتناول دقائقها فيحصل التمجيد وهو من المعاني التي تفيدها الفضلة التي يجاء بها للتتميم أو احتراساً وتكبيلاً لأنه لما نسبت إليه جلائل التمجيد كان مظنة لتوهم أن دقائقها لا تنسب إليه وأنه يحمل عنها فدفع ذلك بوصفه بالرحيم المتقضى أن دقائقها منه أيضاً ولذا ورد أن الله تعالى قال موسى يا موسى ساني ولو ملح بعينك وعطف شاتك وفي الحديث ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله حتى يسأله حتى يسأله إذا انقطع وقيل الرحمن علم أيضاً فيكون بدلاً أو عطف بيان لانتعاً فوائده الأولى جملة البسمة

وفرق بينهما بعضهم قال ابن حجة التكميل يأتي لنقص المعنى والوزن معاً والاحتراس لدخول يتطرق في المعنى وإن كان كلاماً تاماً والوزن صحيحاً قال السيوطي في شرح عقود الجنان وهو غير واضح وقال عبد الباقي العيني لا يكاد البديع يفرقون بين ثلاثة أشياء التتميم والتكميل والاحتراس لتداخلها وقال قبل هذا تسمية هذه الأتواع وأنواع البديع أمور اصطلاحية لا مشاحة فيها وقد يذكر فيها أمور غير لازمة قال السبكي في عروس الأفراح ليت شعري أي فرق بين التكميل والتتميم وما شئ واحدتم قال ويمكن أن يفرق بينهما بأن التكميل استيعاب الأجزاء التي لا توجد المساهمة بدونها والتتميم لما وراء الأجزاء من زيادة يتأكد بها الشيء وعليه فوجه تسمية الأول بالتكميل أنه يدفع إيهام غير المراد وذلك كالجزم من المراد لأن الكلام إذا أومر خلاف المراد كانت دلالاته ناقصة بخلاف التتميم اه الخ وعلى هذا فن عبر بالتتميم كالضارح نظراً إلى أن ملعية الرحمة تتكامل بالتميم العظيمة التي دل عليها رحمان وأما الحقيقة فهي زيادة تتأكد بها ماهية الرحمة فذكر رحيم تميم وبه يسقط بحث الصبان قوله (شسع) على وزن حمل وهو شراك التمل أي السير الذي يكون بين الأصبع الوسطى والتي تليها قوله (وقيل الرحمن علم الخ) قاله الأعمى واستدل عليه بوروده غير تابع لاسم قبله نحو (الرحمن على العرش استوى) قال وإذا ثبت العلية امتنع التتميم به أي لاسم الجلالة فيعتن البدل وتبعه ابن مالك وابن هشام في المعنى وقوله امتنع التتميم به قد يقال أنه لا مانع من جوازه باعتبار الوصفية الأصلية والغلبة لا تمنع اعتبارها في الجملة قاله شيخ الإسلام زكريا وعلى قول الأعمى لا يرد تقديم غير الأبلغ لأن المسلم مقدم على الصفة نعم يقال لم قدم اسم الجلالة فيجاء به أشرف وأنه اسم ذات في الأصل والحال بخلاف الرحمن فإنه صفة في الأصل ثم غلبت عليه الإسمية . قوله

إنشائية قصد بها إنشاء المصاحبة أو الاستعانة ولا يرد ما قاله الشيخ تپسى الصفوى من أنها حينئذ لانشاء متعلقها والأصل من المسند والمستند اليه غير مقصود البتة لأننا نقول هو مقصود تبعاً ولا يخدور فيه فقد قال عبد القاهر كما في المطول الفرض الخاص والمقصود الأعم من الكلام المشتمل على قيد زائد على المسند والمستند اليه هو ذلك القيد واليه يتوجه التقي والاثبات

(إنشائية الخ) هذا هو المشهور والمعول عليه نعم اختلف في تحرير انشائها فذهب أبو حفص وتلميذه (ش) إلى أنها نقلت عن معناها الأصلى من الاخبار بوقوع الفعل مصحوباً باسم الله تعالى أو بواسطة اسمه على الوجهين في الباء إلى إنشاء متعلقها بالكسر الذى هو المصاحبة أو الاستعانة وذهب الشنوائى وتلميذه الشهاب فى شرح الشفا واختاره الهلالى وتلميذه الشيخ (بى) إلى أنها نقلت عما ذكر إلى إنشاء التبرك بسمه تعالى لالانشاء مدلولها ولالانشاء متعلقها كما يأتى قوله (ولا يرد ما قاله الصفوى الخ) وذلك أنه أورد اشكالا هائلا على جملة البسمة سواء قلنا إنها خبرية أو إنشائية ونقله تلميذه ابن قاسم العبادى فى الآيات البيئات ولم يجب عنه اشارته على تمكنه مع أن من عاداته تكلف الأجوبة ما أمكن وغاض الغاية الأجلة فى الجواب عنه ففهم المصيب والمخطئ قال الهلالى فى شرح القادرية ولم يهتد بعض الناس إلى تقريره فضلا عن تحقيق الجواب وتحريره اه وإنما اختلفوا فى تقرير إنشائها وخبريتها لأجل التفصى عنه وحاصله كما عند العبادى أنها ان كانت خبرية ورد عليه أن من شأن الخبر الصادق أن يتحقق مدلوله فى نفس الأمر بدونه ويكون الخبر حكائية وما نحن فيه ليس كذلك لأن كلاما من مصاحبة الاسم والاستعانة به من تسمية الخبر وهما لا يتحققان الا بهذا اللانظ وان كانت إنشائية ورد عليه أن من شأن الانشاء أن يتحقق مدلوله به وما هنا ليس كذلك غالباً لأن نحو الاكل والسفر والذبح مما ليس بقول لا يحصل بالبسمة فكيف يقدر اذبح مثلا باسم الله بقصد الانشاء فان جعلت الانشاء المصاحبة أو الاستعانة لزم أن تكون الجملة لانشاء متعلقها والأصل غير مقصود وهو نادر اه الخ وأجلب أبو حفص الفاسى وتبعه (ش) بأنها إنشائية لانشاء متعلقها ولا يلزم أن يكون الأصل الذى هو الجملة غير مقصود البتة بل هو مقصود تبعاً ولا يحظور فيه واذا كانت الجملة الخبرية مع بقائها على حالها يكون المقصود منها هو المتعلق الذى قيد به مضمونها حتى قال الشيخ عبد القاهر الجرجانى الى آخر ما عند (ش) فكيف لا يكون كذلك مع التصرف فيها

بالنقل عن معناها الأصلية فالمقصود بهذه الجملة الاستعانة بالاسم الشريف على ما يراد من الفعل أو المصاحبة عند إرادة الشروع فيه وللمقصود الأصلي قبل النقل صار تباعاً له وبصحت معه معاصره الهلالي قال في شرح القادرية وهذا قول صدر من غير تأمل أما أولاً فلان المصاحبة نسبة بين متصاحبين وهما هنا التأليف والاسم الشريف فتأخرهما أو تأخر أحدهما ملزوم لتأخرهما فإذا تأخر التأليف ونحوه عن النطق بالبسملة تأخرت مصاحبته للاسم الشريف لتوقف وجود النسبة على وجود المتدبين وأما ثانياً فلان بقاء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل الحقيقية أو المجازية والاستعانة بالآلة إنما تكون حالة الفعل لا قبله وتأخر الفعل مستلزم تأخرها كقولك سأكتب بالفلم فجعل الجملة لانشاء الاستعانة غاططاً نشأ من توهم أنها بمعنى طلب العون وليس كذلك بل معناها إيقاع الفعل بواسطة الباء هـ وأجاب أبو حفص بأن مبنى الإيراد في المصاحبة توهم أخذها من حيث هي نسبة بين التأليف والاسم الشريف وليس كذلك بل المتصاحبان الشخص والاسم الشريف ولا خفاء في تقدمهما على التأليف على جهة الاستعداد له حيث كان المراد المصاحبة عند إرادة الفعل والمزمع عليه ومبنى الإيراد في الاستعانة على توهم الفرق بين الاستعانة بمعنى طلب العون وبين مدلول الباء وذلك مما لا دليل عليه فالجواب أنهما متحدان وطلب العون محاولة الاقتدار على الفعل فهي سابقة عليه بالضرورة كما في كسبت بالقلم فإن تهيئته وتناوله على الوجه الخاص محاولة الاقتدار على الكتابة ولا خفاء في تقدمها عليه هـ ثم قال الهلالي اثر ما تقدم عنه والجواب الذي ظهر لي أنه الحق هو جواب الشهاب أنها لانشاء التبرك بالاسم الشريف لا لانشاء مدلولها ولا لانشاء متعلقها فلا يرد ما أورده الصفوي ولا ما أورده وان شئت ايضاحه فاعلم أن الجمل الخبرية الأصل تارة تنقل لانشاء مضمونها كعبت وتارة لانشاء أمر يتعلق بمضمونها نحو رحنا انقلبنا لانشاء طلب مضمونها والحمد لله لانشاء انشاء مضمونها وتارة تنقل لتعريف ذلك نحو نعم الرجل زيد وبس الانسان عمرو فانها في الأصل خبرتان معناهما حصول نعمة ويؤس فيها مضي ثم نقلا الى المدح والذم العامين وجملة البسملة من القسم الثالث فعنى أولف بسم الله أتبرك في تأليفي بسم الله فهي حقيقة عرفية في الانشاء هـ أي وان كانت مجازاً لغوياً لعلاقتها الضدية نقلت من الاخبار المقيد إلى الانشاء التبركي وجواب أبي حفص والشهاب هما أحسن ما أجيب به عن الإشكال المذكور وأما الغنيمي فقد اعترضني كلام الصفوي

وتعجب منه من حيث انه لما استشكل الخبرية جعل كلا من مصاحبة الاسم والاستماع من تمة الخبر ولما استشكل الانشائية لم يجعل شيئاً منهما من تمة الخبر وهو تحكم وكان عليه أن لو جزم بأحدهما وأورد عليه ما أورد ثم قال يصح أن تكون خبرية باعتبار أصلها وهو الفعل العامل في الخبر وهو حكاية عما يتحقق في الحال والاستقبال بدون اللفظ وهذا هو شأن الخبر الصادق وأجاب عما أورده الصفوى على الخبرية ثم قالو يصح أن تكون انشائية باعتبار المتعلق الذي هو المصاحبة فتكون الجملة لانشائها وأجاب عما أورد على ذلك ونقل جوابه سيدى أحمد بن مبارك في تأليفه القول المعبر ورده بأمر ثم قال الحق في جملة البسمة أنها خبرية ووجهه نحو ما مر عن الغنبي وأجاب عما أورده الصفوى على الخبرية بجواب آخر وبحث معه بعض تلامذته وكتب الشيخ (بنى) عقب كلام ابن مبارك كما وجد ذلك بخطه مانصه والظاهر أن هذا الكلام كله بحث في ظاهر اللفظ والمقصود خلاله فالجملة انشائية معنى وان قلنا إنها خبرية لفظاً على مقتضى ما سبق من البحث لأن المبتدئ بها لا يقصد بها قائمة الخبر من الاعلام بمضمونها ولا لازماً أى كونه عالماً به وإنما يقصد انشاء التبرك فى انشائية معنى سواء قلنا إن لفظها لفظ الخبر أو لفظ الانشاء لأن مضمونها من الاعلام بموصول التأليف في الحال أو المستقبل مقيداً بالمصاحبة غير مقصود وهذا على حد قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران (رب انى وضعتها أنثى) فانها خبرية لفظاً انشائية معنى فقصودها انشاء التحسر ومن هذا أيضاً الأذكار التي لفظها لفظ الخبر نحو لا إله الا الله وسبحان الله والحمد لله اذ المقصود بها انشاء الثناء على الله تعالى أو تنزيهه لا الاعلام به كلام (بنى) فقد أول كلام شيخه ورده الى القول بالانشائية وان كان ظاهر كلامه الخبرية وصرح الابابى في تقريراته على السعد بخبرية الجملة بتامها مع اقادة المقصود من غير نقل ومع النقل الى الانشاء فيها وفي غيرها وأطال في ذلك لكن ما ذكره من المنع مخالف لما هو كالجميع عليه من الجواز كما ذكره هو بنفسه وارتكب فيها ورد من ذلك تكلفات لاحاجة اليها فالقول بجواز النقل الذى عليه الجماعة أظهر وأسهل منها بكثير وذهب جماعة من المشاركة كالبناني و(د) الى أنها خبرية باعتبار الفعل المقدر انشائية باعتبار المتعلق بالكسر ونحوه للفظان في حاشيته على المحلى قال ولا يقال ان الخبر والانشاء متقابلان فلا يجتمعان في كلام واحد لأن معنى ما ذكرنا انما اذا جعلنا النظر عن القيد ونظرنا الى مآته به الاسناد من ركني الجملة

الثانية خصت البسمة بجعل صفتي الرحمن متلاصقين لاسم الذات إشارة الى سبق الرحمة الغضب

كانت خبرية وإذا نظرنا الى القيد كانت انشائية بالخبرية والانشائية باعتبارين متباينين لكن قد يقال كيف يقطع النظر عن القيد مع أنه روح الكلام والمقصود من الجملة كما مر عن الشيخ عبد القاهر وليس كلامنا في مجرد ركني الجملة مع قطع النظر عن القيد وثمن سلنا ذلك فيكون ح الخلاف لفظيا وهو ظاهر كلام الشيخ (بي) المتقدم واختاره الصبان في رسالته في البسمة تفصيلا آخر وافق (د) ومن ذكر معه في بعض الصور وعظمتهم في البعض فانظروا ان شئت فهذه أقوال خمسة في جملة البسمة هل هي خبرية فقط أو انشائية فقط بسبب النقل أو تحتل الأمرين على البديلة أو الأمران موجودان فيها معا كما للتبني أو التفصيل كما للصبان وأما القول بالتوقف كما عند الخنثي وهو السادس فلم أر الآن من صرح به إلا ما يؤخذ من صنيع الصفوى والمبادئ حيث تركا الاشكال على حله ووجهه مأمور من عدم صدق ضابط الخبر أو الانشاء عليهما مع أن الشارع لم يطلب منا اعتقاد أنها خبرية أو انشائية وإنما طلب منا الابتداء بالبسمة في الأمر المهم مع قصد التبرك بها ولهذا كان هذا الخلاف لا ثمرة له إلا معرفة الشيء على وجهه ولا يرد القول بالتوقف بأنه ليس عندنا كلام ليس بخبر ولا إنشاء لأن التوقف أن يقول وثمن سلنا الانحصار المذكور ولكن لما لم يصدق ضابط الخبر والانشاء عليها توقفت في ذلك ولم أجزم بأحدهما وأما ما أجتبه به عن استشكال الخبرية والانشائية فلم يظهر لي وجهه وكذا لا يرد القول بخبرية الجملة بينهما أو خبرية الصدر أن ذلك مخالف لما مر عن الشيخ عبد القاهر من غير نظر الى قصد المتكلم بجملة البسمة لأن تلك القاعدة أغلبية كما ذكره حواشي السعدلان النني والانيات كما يتوجهان الى القيد فقط وهو الغالب يتوجهان الى القيد فقط واليهما مما أعلم أن بحث الصفوى إنما يرد على تقدير التعاقب خاصة كما مر فإن قدر عاما كما يتدنى لم يتوجه على الانشاء شيء لحصول الابتداء بالبسمة بمجرد التعلق بها أما حقيقة كما في ابتداء التأليف أو تجوزاً كما في نحو السفر وقد اختاره بعض المتأخرين منهم الشيخ (تو) في شرحه على جامعة الشيخ خ ونصه التقدير أنصرف كما قدره بعض الفضلاء عن لقبناه بالمسجد الحرام قال ثم بركتها جميع الأقوال والأفعال والحركات والسكنات لخصوص التأليف واستحسنه شيخنا سيدي الحاج محمد كنون رحمه الله تعالى عند قرأتنا عليه الجامع قوله (إشارة الى سبق الخ) يعني

كما في الحديث القدسي وفي التكرار اشارة الى غلبتها ودم انقطاعها ومن رحته تعالى ترغيب عباده في التراسم في الحديث الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء انما يرحم الله من عباده الرحماء من لا يرحم لا يرحم ما زعت الرحمة الا من شق

أن ملاصقة صفة الرحمة لاسم الذات ذال بطريق الاشارة على سبق الرحمة الغضب ودليل هذه الاشارة الحديث القدسي أنا الله لا إله الا أنا سبقت رحمتي غضبي فمن شهد أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله فله الجنة ثم ان السابق ظاهر ان فمرت الرحمة والغضب بصفة الفعل كالانعام والانتقام وان فمرت بصفة الذات كإرادة ذلك فالكلام على تقدير مضاف أي أثر رحمتي أثر غضبي. قوله (اشارة الى غلبتها) مما يؤيد هذه الاشارة قوله صلى الله عليه وسلم (ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب يده على نفسه أن رحمتي غلبت غضبي) أخرجه الترمذي وابن ماجه. قوله (ومن رحته تعالى ترغيب الخ) هذا اشارة الى حظ العبد من هذين الاسمين وهو الاتسام بالرحمة للعباد ورفض ماسواه تعالى ا كتفاء برحته الواسعة قال الاقليشي في شرح الاسماء الحسنی ان كان لك تشوف الى ازحمات العلية فكن رحيماً لنفسك ولغيرك فارحم الجاهل بملكك والذليل بجاهلك والفقير بملكك والصغير بشفتك والمعصاة بدعوتك والبهائم بعطفك ورض عنفك فأقرب الناس برحمة الله تعالى أرحمهم بخلقه ه ورحم الله القائل

ارحم من جميع الخلق كلهم وانظر اليهم بعين اللطف والشفقة

وفر كبيرهم وارحم صغيرهم وراع في كل خلق حق من خلقه

وفي الحكم المطاوعة من اطالع على أسرار العباد ولم يتخلق بالرحمة الالهية كان اطلاعه فتنة عليه وسيأجر الوبال اليه وقد ذكر هنا ابن عباد ما قيل إن سبب أمر الله تعالى ابراهيم عليه السلام بذيح ولده هو غلظته على المعصاة ودعائهم عليهم لما عرج به الى السماء ونقل كلامه (جس) هنا (فائدة) قال أبو العباس الرحمن الرحيم من أذكار المضطربين لأنه يسرع لهم تفرج الكرب وفتح أبواب الفرج قال ابن عربي من داوم على ذكرهما لا يشقى أبداً وقال بعض شراح الاسماء الحسنی خاصة الرحمن صرف المكروه عن ذاكره وحامله ومن ذكره بعد كل صلاة مائة مرة أخرج الله تعالى من قلبه الغفلة والنسيان وخاصة الرحيم أن من داوم عليه كل يوم مائة مرة رزقه الله رقة القلب ورحمة الخلق ومن محاف على نفسه مكروها وذكر الاسمين

الثالثة قال ابن مسعود حروف البسمة تسعة عشر فن أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليواطب عليها يجعل الله له بكل حرف جنة من أحدم ثم عرف الناظم بنفسه ليحصل الوثوق بما أفاده فيحصل الاعتناق به فيحصل له الثواب المقصود له فن العمل والفتوى من الكتب التي جهل مؤلفوها ولم يعلم صحة ما فيها لا يجوز

أو كتبها وحملها دفعه الله تعالى عنه . قوله (تسعة عشر) أي رسمية وثمانية عشر لفظية قال بعض المفسرين وفي ذلك اشارة الى أنها دوافع للتسعة بالنار التي أحصاها تسعة عشر وجواب التسعة بالصلوات الخمس والوتر التي عددها ثمانية عشر لأنها أعظم العبادات ه قال في حل الكنوز المغفلة

من كان يتلوها فلا يرى سفر حروفها تقيه تسعة عشر

برسمها حتى الصراط يسلك وجهة الخلد بها تستمك

وأشار بالبيت الثاني الى ما أخرجه الطبراني أن الخلق لا يدخلون الجنة الا بحوز وهو بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله تعالى لفلان أدخلوه جنة عالية قطوفها دانية اللهم رحمتك عمننا وعلى الكتاب والسنة توفا وأنت راض عنا يا أرحم الراحمين يارب العالمين . قوله (ثم عرف ظم بنفسه الخ) هذا هو الأمر الثاني مما بدأ به ظم ووجهه (ش) بأمر منها ليحصل الوثوق الخ وذلك لأن إبهام القائل مرغوب عنه شرطا وعلامة أما الأول فلما علم من اشتراط عدالة الناقل في قبول منقوله مع اشتراط كونه عارفا اذا كان له تصرف فيه كالتأليف فشرط المؤلف أنص من شرط الراوي ومع كونه مهتما لا تتأتى معرفة عدائه وأما الثاني فلما جرت به العادة أنه اذا جهل القائل لم يكن للتاس في الغالب على قوله إقبال بل يكون عندهم سوله مجهول الأب وسيأتي في المبادئ أن العلوم أقسام ثلاثة . قوله (التي جهل مؤلفها ولم يعلم الخ) مفهومة ما لنا علم المؤلف وعلت الصحة فلاشكال ح في جواز العمل والفتوى بها وكذا اذا علمت الصحة وان جهل مؤلفها لأن الاعتقاد حينئذ على علم الصحة وكذا ان جهلت الصحة اجتهادا وعلم المؤلف بالضبط والعدالة كالشيخ (خ) وابن عاصم وصاحب العمل القاسم لاسيما مع تسليم الشراح والحواشي فالمراد بعلم المؤلف علم حاله وهو أن يكون مشهورا بما ذكرنا زيادة على علم ذاته وصحة نسبة التأليف اليه كما يؤخذ من كلام القرافي الآتي لأن الصحة وان جهلت

كما قاله القرافي وغيره

اجتهادا فقد علمت تقليدا ولا فرق بينهما كما يؤخذ من كلام الهلالى ونصه وحاصل الأمر في الكتب التي يعتمد عليها في العمل والفتوى والأحكام أن يطلب فيها أمران الأول صحة نسبتها إلى المؤلف الثاني صحتها في نفسها أما الأول فيثبت بروايته سماحا بسند صحيح أو ما تنزل منزله وهو اشتهار الكتاب بين العلماء معزوا للمؤلف وأما الثاني فيثبت بموافقته لا يجب العمل به وهو المتفق عليه أو الراجح أو ما جرى به العمل أو للشهور أو المساوى وتعرف تلك الموافقة عند المجتهد في المذهب بالاجتهاد وعند المقلد اما بالتقليد لمؤلفه لنصه على أنه يتحرى ذلك وهو ممن يقتدى به كالشيخ (خ) واما بالتقليد لشيوخ ذلك الكتاب الذين لهم القدم الراسخ في تمييز النشر من الباب فإذا أثروا عليه تعين على المقلد التصير إليه ومن هنا قراءة الكتب على الشيوخ المذكورين كما في نوازل سيدي عبد الرحمن القاسمي حيث قال أفني أئمة المذهب بأنه لا يجوز الفتوى من الكتب المشهورة ممن لم يقرأها على الشيوخ فضلا عن الغيبة . قوله (كما قاله القرافي الخ) ونصه تحرم الفتوى من الكتب الحديثة التصنيف اذا لم يشتهر اعزاء ما فيها إلى الكتب المشهورة الا أن يعلم أن مصنفها ممن يعتمد لصحة علمه والوثوق بمداه وكذا تحرم الفتوى من الكتب الغريبة حتى تتظافر عليها الخواطر ويعلم صحة ما فيها وكذا تحرم من حواشي الكتب بمعنى الطرر لعدم الوثوق بما فيها قال ابن فرحون مراده اذا كانت الحواشي غريبة النقل وأما اذا كان موجودا في الأمهات أو منسوبا إلى محل من يوثق به فلا فرق بينهما وبين سائر التصنيفات فلهذا قلنا ان كتب القرافي لا تفصيل فيه ولا غبار عليه وهو موافق لكلام الهلالى وسيدي عبد الرحمن القاسمي خلافا لشيخنا المحشي رحمه الله تعالى حيث جعل فيه تفصيلا وأخرج منه صورة ما اذا جهلت الصحة اجتهادا وعلم المؤلف بالضبط والاتقان وقد سلم كلامه غير واحد إلا أن (ش) اختصره جدا فالمراد بجهل المؤلف في كلام (ش) جهل ذاته وسأله مما أوجبه حاله وإن علمت ذاته مع جهل الصحة لما في كتابه وأما إذا كان ممن يوثق به في هذا الشأن فتجوز الفتوى من كتابه تقليدا له لأن الصحة وإن جهلت اجتهادا فقد علمت تقليدا كما يؤخذ من قول القرافي إلا أن يعلم الخ وفي آخر أحكام القاضي ابن سهل أن ابن لبابة وأصحابه أثروا بعدم منع المتحلقين في المسجد لفعل الأئمة والامام مالك وقيد ابن سهل

وليحظم موقع كلامه في النفوس لاشتهاره بجملة العلم والافتان فيه فيعظم الاقبال والتضع فان عظمة الكلام في النفوس على حسب عظمة المتكلم به فيها وهذا مما يصحح أن يوجه به افتتاح الكتاب العزيز بالفاتحة اذ حاصلها تعريف العباد بأن الله سبحانه هو الذي منه المبدأ والانتظام والابحاد والامداد واليه المنتهى وهو المنفرد بما به يحق أن يعبد وهو الممين ويده الهداية والاضلال فان من علم بذلك علماً مباشراً لسوياً قلبه تلقى أوامره ونواهيها بالتعظيم والاجلال لامحالة ولذا قال (انما يخشى الله من عباده العلماء) وفي البخاري عن عائشة مرفوعاً (ان أنفاسكم

من يوتى بعلمه ودينه و بنير أوقات الصلاة لتلا يشغل المصلين قال ابن عرفة هذا التقييد صحيح لان مقام الاجماع على عدم قبول الفتوى من مجهول الحال حتى يشتهر بالعلم والدين هـ أى فان اشتهر بذلك قبلت فتواه سواء كانت من لفظه أو من كتابه . قوله (وليحظم موقع الخ) هذا هو الامر الثاني مما وجه به (ش) تعريفه بنفسه وليس من قبيل تزكية النفس المنتهى عنه لان المقصود العلم بالافادة ومفيدها وهو من دواعي الاعتناء بالكتاب والنظر فيه بين الرضى والصواب فصار تعريف المؤلفين بأنفسهم من باب الحرص على الاتقان بكتبهم ثم إن هذا التوجيه من نعت ما قبله بل هو سبب فيه لانه ان عظم موقع كلامه في النفوس حصل الوثوق بما أفاده كما مر . قوله (منه المبدأ الخ) هذا تضمنه قوله تعالى (الحد لله إلى الرحيم) . وقوله (واليه المنتهى) هذا تضمنه . قوله (ملك يوم الدين) . وقوله (وهو المنفرد الخ) هذا تضمنه (إياك نعبد) وقوله (وهو الممين) تضمنه (إياك نستعين) . وقوله (وبه الهداية) تضمنه (اهدنا الصراط الخ) قوله (ولذا قال الخ) أى ويكون تلقى الاوامر والنواهي بالتعظيم والاجلال انما يصدر من العالم قال تعالى (انما يخشى الله الخ) لخصر تعالى الخشية في العلماء قال الفضلاني اعلم أن العلم حيث ما وقع في كلام الله تعالى ورسوله في معرض التشريف فالمراد به العلم النافع المحدث للهوى فشاهد الخشية لله تعالى وشاهد الخشية موافقة الامور قال ابن عطاء الله في التنوير العلم النافع هو الذى يستعان به على طاعة الله تعالى ويلزمك المخالفة منه والوقوف على حدوده وهو المعرفة بالله تعالى والعلم بما أمر به إذا كان تعلمه لله وفي نصيحة الهلال والعلم ما أكسب خشية المليم فمن خلا عنها لجاهل مليم لانه ميراث الانبياء فلم ينله غير الأتقياء

وأعلمكم بالله أنا) ولأن في تعريفه بنفسه اظهارة لنعمة تأهيل الله إياه للعلم والتأليف فيه والتحدث بالنعمة شكر وفي الحديث إن الله إذا أنعم على عبد أحب أن يظهر أثر نعمته عليه وفي حديث آخر ليس منا من لم يتماظم بالعلم قال الاجهوري أى من لم يعتقد أن الله عظمه بوضعه فيه وليس المراد احتقار الغير والتكبر عليه لانه منى عنه ولذا قال صلى الله عليه وسلم (أنا سيد ولد آدم ولا فخر) وقل ماورد في الشريعة من كلام الأئمة بما هو غير

قوله (ولأن في تعريفه الخ) هذا هو الأمر الثالث مما وجه به (ش) كلام ظم وقد ألف السبوطى كتابا سباه نزول الرحمة في التحدث بالنعمة وحاصله أنه اذا كان لاظهار فضل الله تعالى جلا وكذا اذا لم ينصف ونوزع أو عورض أو كان بين قوم لا يعرفون مقامه واضطرالى التعريف به وقال سيدى عبد السلام القادري في كتابه أداء الحقوق في إبداء الفروق

والفرق بين مظهر للفخر وذاكر النعمة لأجل الشكر

أن اختاره للاستعانة وطلب العز والاستعانة

والشكر اظهار لفضل الله ونعم ليس لها تناء

هذا كلام علماء الظاهر وأما كلام أهل الباطن فقال سيدى على الخواص التحدث بالنعمة من غير أغراض نفسانية خاص بالاكابر بخلاف غيرهم فرماد خل الرياء على أحدهم ثم قال انا علم العبد أنه مستحق للمعوية وأن ماعنده من الكمال طارية من فضل سيده جازله التحدث بالنعم لأنه لايرى فيها فخرا على أحد قال الشعرانى عقبه وهذا مشهدى الآن بحمد الله تعالى فانه والله أرى نفسى استحققت الحسب ولاأرى أحدا أكثر اقتحاما للعاصى منى وكثيرا ماأشاهد أن مايقع من البلاء هو بسبب ذنوبى وحدى وهذا لايدونه إلاأهل هذا المقام ه الخ وقال ابن عباد على قول الحكم الزهاد اذا مدحوا انقبضوا لشهودهم هذا التناء من الخلق والعارفون اذا مدحوا انبسطوا لشهودهم ذلك من الملك الحق مانصه ولهذا النظر والشهود الجمعى استقام لهم من مدحهم لانفسهم مالم يستقيم غيرهم كما وقع لجماعة منهم ولايتأول ماوقع منهم بما تأول به علماء الظاهر منح يوسف عليه السلام لنفسه لعدم الحاجة اليه في هذا المقام ه الخ يعنى مقام الجمع والشهود . قوله (أن يظهر الخ) يفتح الياء والهاء من الثلاثى وأثر هو الفاعل وروى بضم الياء وكسر الهماء وأثر منصوب على المفعولية . قوله (ولا فخر) أى لاأفتخر

صورة فالمراد به التحدث بالتم أو النصح أو نحو ذلك كقوله عليه الصلاة والسلام (أنا النبي لا كذب) وقول يوسف عليه السلام (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم) وقول حسان في الرد على بني تميم
هياتم علينا تقفرون وأتمم لنا شول ما بين رق وغدام

بشوء من الأشياء لابسيدة ولا يغيرها قال ابن عباد في رسائله أي إنما أعطيتكم بسيادتي لتعلموا بذلك منزلتي لتقوموا بواجب حق ربي وتعمل بأمره في التحدث بالنعمة وقول من قال أي إنما أُنخِر بالعبودية لا بالسيادة كلام لا أفهمه لأن العبودية نسبتها إليه وإلى غيره واحدة فإن قيل أراد بها العبودية التي هي مقامه فلنا إنما يصح التفاخر بها من حيثانها من الله تعالى فإن صح الفخر بها من هذا الوجه صح الفخر بالسيادة من هذا الوجه أيضا فالظاهر أنه عليه السلام نفي الفخر مطلقا ه الخ . قوله (أنا النبي لا كذب الخ) بعده ه أنا ابن عبد المطلب ه قاله يوم حنين تحدثنا بالنعمة وردا على المشركين وتقوية لقلوب المؤمنين وهو مما خرج موزونا بغير قصد فلا يسمى شعرا ولا موزونا وإنما يقال فيه مترن . قوله (وكذا قول يوسف الخ) قال الخازن فإن قلت كيف مدح نفسه وقد قال تعالى (فلا تزكوا أنفسكم) قلت إنما يكره تزكية النفس إذا قصد بها التفاخر وأما أن قصد بها تفع الغير فلا تكره ه الخ وتقدم عن ابن عباد أن هذا لا يحتاج إليه عند العارفين . قوله (وقول حسان) هو شاعر النبي صلى الله عليه وسلم عاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام . وقوله (هياتم) يقال هياتمه أمه أي فقدته كقولهم ثكلته أمه وهبل الرجل إذا كثر كذبه من باب فرح والحول بفتح الحاء والواو الخدم والحشم فما بعده تفسيره والحطاب لبني تميم وذلك أنهم جازوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قبل إسلامهم فقال شاعرهم الأقرع بن حابس رضي الله عنه يا محمد أخرج الينا فإخارك ونشاعرك فإن مدحتنا زين وذمنا شين فقال صلى الله عليه وسلم ذلك الله إذا مدح زان وإذا ذم شان لم أبعث بالشعر ولم أؤمر بالفخر ولكن هاتوا فأمر صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس أن يجيب خطيبهم فخطب فغلبه فقال الأقرع بن حابس أتيناك كما تعرف الناس فضلنا إذا غالفونا في ذكر المكارم وإنا رؤس الناس من كل معشر وأن ليس في أرضي الحجاز كدارم

وقول الشيخ عبد القادر قديم هذه على رتبة كل ولي وأما قول من قال لا يجوز الفخر بالتحصيل الدينية فإن أراد على قصد اظهار التعمه أو الحث على الاعتداء به أو نحو ذلك فصحيح والا فلا ولأن تعريف المؤلفين بأنفسهم يشعر بطلب الاعتناء بمعرفة الشيوخ ونسبة فوائدهم اليهم والقيام

فأجابه حسان بقوله

بني دارم لا تفخروا إن تحركم يعود وبالا عند ذكر المكلم

هبط الخ . قوله (وقول الشيخ الخ) ورد أنه لما قال ذلك خضع له كل ولي في عصره أي لكونه قطب وقته الاوحد فسلم من حبه ومن انشاده

أنا قطب أقطاب الوجود حقيقة على سائر الأقطاب قولي وحرمتي

توسل بنا في كل ضيق وشدة أغيتك في الأشياء طرا بهمي

ومقامه رضى الله عنه مشهور عند الخاصة والعامة وأطال الشرعاني في الطبقات في ترجمته وعرف به الشيخ المناوي في تأليفه نتيجة أهل التحقيق في بعض أهل الشرف الوثيق والمشهورين من أولاده . قوله (فإن أراد على قصد الخ) على هذا حمله جس ونصه وكل من أطلق على شيء من ذلك غمرا فبالنظر إلى الصورة الظاهرة لا بالنظر إلى المقصود وهذا مراد من قال يجوز الفخر الخ . قوله (والا فلا الخ) أي فليس بصحيح لأن الفخر منهى عنه بأي شيء كان كما مر عن ابن عباد وقد عد بن حجر في الزواجر من الكبائر الدعوى في العلم أو القرآن أو شيء من العبادة زهوا واختارا بغير حق ولا ضرورة واستشهد على ذلك بأحاديث منها ما أخرجه الطبراني في الأوسط والبخاري بإسناد لا بأس به عن عمرو أبو يعلى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (يظهر الإسلام حتى تختلف التجار في البحر وحتى تفوض الخيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه منا ثم قال لأصحابه هل في أولئك من خير قالوا الله ورسوله أعلم قال أولئك منكم وأولئك وقود النار) قوله (ولأن تعريف المؤلفين الخ) هذا هو التوجيه الرابع وقوله بمعرفة الشيوخ ومن فوائده هذه المعرفة ما أشار إليه بقوله ونسبة إلى قوله لأنهم وقد ورد عن الشافعي أنه كان يعظم رجلا من العوام ويقوم إليه فيسأل عن ذلك فقال هو شبخي علمي بلوغ الكلب وأنه إذا رفع رجله

بحقوقهم والثناء عليهم والثناء لهم لأنهم آباؤنا في الدين فلولا أهل العلم لم يعبد الله . من لم يشكر الناس لم يشكر الله . من أسدى اليكم معروفا فكافؤوه فإن لم تقدر وا فادعوا له الحديث . وأكرامهم في الحقيقة أكرام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هم نوابه وأنصار دينه قال أبو معاوية الضمير أكلت مع الرشيد يوما فصب علي ولم أعرفه أى لكونه ضريراً فقال أتدرى من يصب عليك فقلت لا قال أنا اجلالاً للعلم فقلت جزاك الله خيراً يا أمير المؤمنين ما أكرمت الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت انما نعلت لانها كف عنيت بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى معاذ مرفوعاً من وقر عالماً فقد وقر ربه وفي الاحياء اخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت وقال كذا أمرنا أن نضع بالعلس والكبراء منا قبيل زيد رأس ابن عباس وقال كذا

عند البول فذلك علامة على بلوغه وكان يقول الحر من راضى وداد لحظة واتسمى لمن
أفاد لفظه

وأشد بعضهم

إذا أفادك انسان بفائدة فلازم شكره أبداً

وقل فلان جزاه الله صالحاً أفادنيها والحق والكبير الحسد

قوله (من لم يشكر الخ) أخرجه الامام أحمد في مسنده والترمذي . وقوله (لم يشكر الله) أى لم يطعمه في امثال أمره بشكر الوسائط لانه أمر بذلك كما ورد في الكتاب والسنة وشكر الله تعالى بطاعته وامثال أمره كما يأتي في تعريف الشكر . قوله (من أسدى اليكم الخ) أخرجه الامام أحمد وأبو داود وابن حبان بلفظ من استعاذكم بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع اليكم معروفا فكافؤوه فان لم تجدوا ما تكافؤوه فادعوا له حتى تروا أنكم كافؤتموه وقوله فكافؤوه روى بالهمز وبدونه وهما لغتان بمعنى واحد وهو المجازات . قوله (قال أبو معاوية الخ) هو من علماء الحديث وقوله ما أكرمت الخ هذا مما ينبغي أن يلاحظه كل من ابتلى بتعظيم الناس له واكرامه وتقديره مثل كالأشراف والعلماء وأفاضل الناس فيعتقد أن ذلك تعظيم لله تعالى ولرسوله وأما هو فلا يستحق شيئاً من ذلك وبه يسلم من الكبر والمجب قوله عنيت بأبناء للفعول في اللغة المشهورة لكن بحسب الصورة والا فهو بمعنى المبنى

أمرنا أن نضع بآل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم فقال (يقول) مضارع للحال ومحكيه الحمد
 لله الخ الرحمن فجموع تلك الجمل في موضع نصب على المفعولية يقول فيكون الكتاب كله جملة
 واحدة لأن المحكي في قوة المفرد فان قلت كون الناطق قائلاً لهذا النظم في حال اخباره بذلك

للفاعل فمرفوعه فاعل لانائب وكذا سائر الأفعال التي التزمت العرب فيها البناء للمفعول وإنما
 أسند الاعتناء إلى كفه مع أنها لم تكتب حديثاً لأنه كان ضريراً من صغره لأنها بعض ذاته التي
 اعتنت بذلك مع أن صب الماء إنما وقع عليها قال ظم (يقول عبد الواحد البيت) اعلم أن
 القول إذا كان بمعنى التلطف لا ينصب إلا جملة أو مفرداً يؤدي معناها كقلت قصيدة أو شعراً
 أو معنى مفرد قصد لفظه نحو (يقال له إبراهيم) أو مفرداً مسماً لفظ كقلت كلمة أي لفظ رجل
 مثلاً وقال الشيخ الأمير في حواشي الشذور الأسهل أن يقال القول إنما يتوجه للفظ جملة كان
 أو غيرها فقلت جله زيد معناه قلت هذا اللفظ فان توجه اللفظ كان بمعنى الاعتقاد كقلت بأن
 التية واجبة وان كان اللفظ مسماً لفظ توجه للدال أو للدلول كتملت كلمة أو قصيدة يحتمل هذا
 اللفظ ويحتمل معناه وهو لفظ رجل مثلاً أو اللفظ المنظوم . قوله (مضارع للحال الخ) حاصل
 ما ذكره أن جملة القول إما خبرية أو انشائية والأول فيه احتمالات ثلاث لأن المضارع إما للحال
 أو الاستقبال أو بمعنى الماضي وهو أصعبها والثاني فيه احتمال واحد وهو الحال والأولى أن
 يذكرها على هذا الترتيب لأنه أدرج صورة الانشاء في صورة الخبر . قوله (ومحكيه) أي مفعوله
 الحمد لله إلى آخر النظم وهذا الوجه هو الأقرب واقتصر عليه غير واحد ونقله الصبان عن
 السندي وسله وذهب عليه ابن غازي في نزهة في ألفية ابن مالك وكذا يقال في مختصر
 الشيخ خ ونحو ذلك وقال الأشموني أحمد في محل نصب بالقول والجمل بعدها معطوفة عليها قال
 الصبان ولا تنافي لا يمكن حمله على ملاحظة العاطف من الحكاية لامن المحكي فكل جملة مقول
 مستقل وما قاله السندي بالعكس ه وقال بن شارح خطبة الألفية ومعمول القول هنا أحمد ربي
 مع بقية الخطبة أو بعضها أو جميع الكتاب أو ما عدى الخطبة وفي ذلك أبحاث . قوله (على المفعولية)
 هذا مذهب الجمهور وقال ابن الحاجب مفعول مطلق نوعي كالقرصاء في قعد القرصاء إذ هي دالة على
 نوع خاص من القول انظر المعنى وقوله الكتاب كله أي ما عدا البيت الأول بدليل قوله ومحكيه
 الحمد لله الخ . قوله (فان قلت الخ) حاصله مع إيضاح أن المضارع إذا كان بمعنى الحال فعنه يقول عبد

متافيان لأدائه الى اجتماع لفظين في آن واحد وهما لفظ النظم ولفظ يقول الذي حصل به الاخبار بأنه متكلم بذلك النظم في الحال وذلك محال لاستحالة اجتماع المتكلمين كاستحالة اجتماع الضدين قلت يمكن أن يكون زور النظم في نفسه ورتبه وتكلم به كلاماً نفسياً ثم أخبر بلسانه أنه قائل له في نفسه حال الاخبار فحصل بذلك لبراهه للعيان ويمكن أن يقال أنه مجرد من نفسه شخصاً سمي باسمه وفرضه متكلماً بهذا النظم فأخبر عنه حين تكلمه به أنه قائل له في الحال ويكون الايتان بالفاعل اسماً ظاهراً في قول عبد الواحد في محله وليس معدولاً اليه عن الضمير وأما على الأول فالأصل أقول على أن الفاعل ضمير المتكلم فمدل عنه الى الظاهر ليعرفه من يفتعل على كتابه بعد فان الضمير إنما يفيد تعيين مسماه عن حضوره ويحتمل أن يكون المضارع بمعنى الماضي بناء

الواحد الآن الحمد لله الخ وجملة الحمد يحتمل الخبر والانتفاء فيرد عليه أن المتكلم بلفظ لا يمكنه في تلك الحال أن يتلفظ بغيره و زمن الحال ضيق لا يفيده زمن أحد اللفظين غير زمن الآخر والمتقدم ماضٍ والمتأخر مستقبل ونحو الخبر في قوله متافيان لكون المتبداً مثنى في المعنى. قوله (قلت يمكن الخ) حاصله أنه لا يشترط التلفظ في المحكي بالقول فيمكن أن يكون كلاماً نفسياً والقول يطلق عليه (وح) فلا يمتنع المقارنة بين المحكي به والمحكي. قوله (ويمكن أن يقال) حاصله أن السؤال المذكور إنما يرد إذا كان للتلفظ بالحكاية والمحكي شيئاً واحداً وأما إذا كان متعدداً حقيقة أو مجازاً كما هنا فلا يرد فالتلفظ بجملة القول ظم والتلفظ بالمحكي شخص آخر مجرد ظم من نفسه وفرضه متكلماً بقوله الحمد لله الخ ثم أخبر عنه الى آخر ما قرره (ش) ولا يخفى عليك بعده. قوله (أنما يفيد الخ) قال في رسالة الوضع ماهو من هذا القليل أي الوضع العام للوضع له الخاص لا يفيد التشخيص الا بقرينة معينة وهي هنا الحضور والملاحظة. حكى أن رجلاً طرق الباب على بعض النحاة فقال من قال الرجل أنا فقال له التحوى أنا من وراء الباب نكرة. قوله (ويحتمل أن يكون المضارع الخ) يرد عليه أنه لم يثبت للنقول ذكر قبل الحكاية والأصل في استعمال القول كما قاله الرضى أن يحكى به ماضى ذكره كقلت زيد قائم أو ما يقع في الحال كأقول الآن زيد قائم أو في مستقبل كأقول غدا زيد قائم وينبغي على الأخير أن يتلفظ بهذه الجملة ثانياً واللام يمكن حكاية لأن المقصود من الجملة الواقعة بعده إيراد اللفظ للتلفظ به في غير هذا الكلام لا مجرد ابل مع المعنى وأشار

على تأخر نظم هذا البيت عن نظم ما بعده أعني قوله الحمد لله الخ الرجز وعدل الى المضارع لاحضار صورة قائلته لهذا النظم العجيب اذ هو علم غزير في لفظ يسير ويجوز أن يراد إنشاء قول هذا الكلام ولا يجوز كون المضارع للاستقبال لتوقف الصدق ح على أن يعيد قوله الحمد

(ش) الى الجواب عنه وهو أن يقدر أن نظم البيت الاول تأخر عن بقية النظم فيكون ما بعده البيت الاول كلاما أولا والبيت الثاني بعد نظمه كلاما ثانيا اعتبرت فيه الحكاية ولا يخفى أنه احتمال عقلي بعيد لادليل عليه ومختلف لاستعمال المؤلفين وقد جزم الاشموني بأن الماضي في كلام ابن مالك بمعنى المستقبل فقال أوقع الماضي موقع المستقبل تنزيلا لقوله منزلة ما حصله فاذا أول الماضي بالمضارع ليناسب المقام فكيف لا يبق في المضارع على حاله لذلك والاولى في الجواب على هذا الاحتمال أن يقال لما استحضرت المعاني التي قصد نظمها في ذهنه فقد تكلم بها كلاما نفسيا فصح أن يغير عنها يقال والقول يطلق على الكلام النفسي وأجيب أيضا بغير ذلك أنظر شرح خطبة الألفية . قوله (ويجوز أن يراد إنشاء الخ) الاول أن لو أخره عما بعده ليكمل الأحوال الثلاثة على أنه خبر. ولعله من مخرج الميضة ويرد على هذا الاحتمال ما مر عند (ش) في كونه بمعنى الحال وهو عدم امكان تقارن اللفظين واتحادهما من شخص واحد ويجاب بنحو ما مر وهو أن يكون المحكي كلاما نفسيا حاصلًا من نفس التلغظ بجملة القول فقول ظم الحمد لله هو مدلول بقول الحمد لله الخ المتلفظ به . قوله (ولا يجوز الخ) الصواب جوازه بل هو أرجح من غيره وعليه اقتصر للحلال وأول به الاشموني الماضي الواقع في كلام ابن مالك كما مر وذلك لأن المحكي في الظاهر وهو جميع النظم مستقبل لا يتم الا في زمن طويل فيكون المضارع بمعنى الاستقبال مناسبًا له غاية . قوله (لتوقف الصدق الخ) ايضاح هذه الشبهة أن يقال اذا كان المضارع للاستقبال يكون هو والمحكي وعدا وأين الموعود به ودعوى أنه قاله ثانيا تحقيقا للوعد مستبعدة جدا لأنه لا يظهر فائدة لكون ظم بقوله ثانيا وقد حصل المقصود ببارازة للوجود وأجيب عنها بأنه ان قلنا لا بد من تعدد معمول القول حقيقة بأن يقع في كلام سابق على الحكاية في الماضي ولاحق في الحكاية بالمستقبل كما ذهب اليه الجلبدي فعمول القول في هذا ونحوه محذوف والتقدير يقول فلان ماسبق ذكره بمد (وح) يكون المذكور بمد مستأنفاً وهو الموعود به تحقيقا للوعد وان اكتفينا بالتعدد

فهاغ النظر مرة أخرى بعد الفراغ كما لا يخفى وظاهر أن ذلك مما لوجه له ولا يصح أن يقصده ظم
 (عبدالواحد) بن أحمد بن علي (بن عاشر) فانتسب لجداً به لشهرته به كقول المصطفى أنا النبي
 لا كذباً أنا ابن عبد المطلب وح يتعين أن يكتبين في النظم بالالف خلافاً لما رتو قولم اذا وقع ابن
 بين علي بن حذفت الفه خطأ مقيد بما اذا لم يضاف الى الجر كمحمد بن شهاب فانه ابن مسلم بن شهاب
 أوألى غير والده أصلاً كما لقد ادابن الأسود فانه ابن عمرو بن الحنفية والأسود تبناه أو ربه أو يكن
 خبراً نحو وقالت اليهود عير ابن الله أو يثني نحو زيد وعمرو ابنا بكر في الدار أو يكون أول السطر

الاعتبارى كما قاله بعضهم كان المذكور بعد من تمام الوعد تحكياً به الموعود به من حيث كونه
 معمولاً للقول وذلك لحصول الغرض به كما اذا خاطبت جليسةك وقررت له مسألة ولم يضم
 لاشتغال ذهنه بشئ آخر فالك تقول له أقول لك أو قلت لك أحضر ذنك لتفهم ولا تحتاج
 إلى تعدد المقول . ومنه قول الشاعر

أقول له ارحل لا تقمين عندنا وإلا فكن في السر والجهر مسلماً

قاله اللطال وهو ظاهر قوله (وح) يتعين الخ أى لأن ظم لم ينتسب لايه دنية حتى تحذف
 ألف ابن بناء على التقييد الآتى قال (ط) أصله للزر كشي في التفتيح قال القسطلاني في شرح
 البخارى وتعقبه في المصاييح بأنه إذا وصف العلم بان متصل مضاف إلى علم كنى ذلك في حذف
 الفه خطأ سواء كان العلم الذى أضيف اليه ابن علما لاب الأول حقيقة أم لا وكون الأب
 حقيقة لم أرمهم تعرضوا لاشتراطه فلا أدري من أين أخذه الزركشى ه قلت وصدق صاحب
 المصاييح في ذلك فقد ذكر هذه المسألة ابن الحاجب في مبحث علم الخط من الشافية ولم يذكر
 هذا الشرط أحد من الشراح والحواشى ونصه ونقصوا من ابن اذا وقع صفة بين علي بن الله
 مثل هذا زيد بن عمرو بخلاف المثنى ه قال ابن جماعة على قوله علي بن سواه كانا اسمين أو لقبين
 أو كنيتين ه ولعل الزركشى أخذه من قول ابن تقيية وإن نسبته إلى غير أبيه قلت جاني عم
 ابن أخى عبد الله ألحقت فيه الألف قال اللطال في شرح خطبة (ق) ولعل هذه العبارة هي التي
 غرت من حمل الأب على الأب دينة وإنما المراد ما ظهر من تمثله ه أى وهو أنه ليس بمضاف
 إلى علم وعللة الحذف التخفيف لكثرة الاستعمال حذفت الفه خطأ كما حذفت تنوين موصوفه
 لفظاً ثم إن شروط الحذف ستة الأولى أن يكون صفة مخرج ما كان خبراً نحو زيد بن

والتانم انصارى النسب أندلسى الاصل فأسى المنشأ والدار توفى رحمه الله تعالى ثالث ذى الحجة

عمرو لانهم أرادوا التخفيف خطأ كما خففوا لفظاً لخفف الثوبين وزيد هنا متون سواء بقى
الخبر على أصله أو دخله ناسخ وخرج أيضاً ما اذا كان مبتداً نحو يا زيد ابن عمرو في الفار
وكذا إذا وقع بدلاً نحو يا عيسى ابن مريم فهو بدل لانه جرى مجرى العلم فلذا لم يحتاج إلى
جره على موصوف نحو وجملتنا ابن مريم وخرج مالم يكن تابعا أصلاً كما بن في هذه الآية
الشرط الثاني أن يكون بين عليين وهذا هو الذى أشار له في الكافية بقوله

والابن يكتب بغير ألف ان كان بين عليين فاعرف

فخرج مالم يقع بينهما وان وقع صفة نحو جاء زيد ابن أخيها أو العالم ابن زيد أو العالم ابن العالم
الثالث أن يتصل بموصوفه فخرج مالم يتصل نحو زيد الفاضل ابن عمرو الرابع أن يكون مفرداً
فخرج المثنى نحو الزيدان ابنا عمرو ولفظة الاستعمال ومثله المجموع كما ذكره الرضى الخامس
أن يكون مذكراً فخرج ما اذا كان مؤنثاً نحو هند ابنة عمرو حيث لا يحذف ألفها لفظاً فان حذف
لفظاً حذف أيضاً خطأ نحو هند بنت عمرو السادس أن لا يكون في أول السطر والا كتب
بالالف ولهذا ذيل شيخنا الشريف القاضى سيدى عبد الهادى الصقلى بيت الكافية المتقدم بقوله

مالم يكن في أول السطر وقد جا صفة لعلم قد انفرد

لعلم مفرد قد أضيف مذكر فاعلم وكن متيناً

وأشار الشيخ زكرياء في نظم الشافية إلى الخمسة الأولى بقوله

وابن خلال اسمين أى عليين ان يكن صفة دون المثنى وأبنت

فدخل الايصال من قوله خلال اسمين وبقية الشروط الخمسة ظاهرة وقد يقال إن الشرط
السادس يؤخذ أيضاً من قوله خلال اسمين لأن ابن اذا وقع في أول السطر لم يقع خلال اسمين
بحسب الخط وان وقع بينهما بحسب اللفظ وهذه المسألة من قبيل علم الخط فالخط هو المتبر
فيها (أو إلى غير والده الخ) هذان من عطف ما قبله فالصواب عدم اشتراطه. قوله (انصارى الخ)
نسبة إلى الانصار رضى الله عنهم وهم الأوس والخزرج ابنا حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر
ابن حارثة ويقال لهما ابنا قيلة نسبة لانهما سموا بالانصار لتصرم النبي صلى الله عليه وسلم
صالح الله بذلك في كتابه وهم من عرب اليمن القحطانية وليسوا من ولد اسماعيل على الصحيح

عام أربعين وألف وهو ابن خمسين سنة كما وجد بخط سيدي المهدي الفاسي فيكون مولده سنة تسعين وتسماته وكان له الباع الطويل في فنون كالنحو والتصريف والبيان والمنطق والروض والطب والفرائض والحساب والتوقيت والتعديل والرسم والضبط والقرآنة وتوجيهها والتفسير والأصليين والفقه والقدم الراسخ في العلم والعمل حجج وجاهد واعتكف وكان يقوم من الليل

قوله (اندلوسى) نسبة لاندلس وهو قطر معروف طيب التربة قليل الهوام معتدل الهواء كثير الثمواكة يقابل ثمر طنجبة ويتصل بالبحر من جهة الشام يشقه أربعون نهرا كبيرا وبه من قواعد المدن نحو النصارين وأكثر من ثلاثمائة مدينة متوسطة وأما القرى والحصون فلا تحصى وليس في المعمور ما يقطع المسافر ثلاث مدن أو أربع في اليوم إلا بها ولا يسير المسافر فيها فرسخين دون ماء قوى فيها أمر المسلمين حتى كان العدو لا يقطع لهم في كراع الشاة فوقع الاختلاف بينهم وجعل بعضهم يوهن بعضا حتى استولى عليهم العدو في حدود الآلاف وكان سلف ظم بمن خرج منها لطلب الأمن وذكر ابن خلكان أن أول من عمرها بمد الطوقان اندلس ابن يافت بن نوح فسبب إليه. قوله (توفي الخ) قال م في ك أصيب بالداء المسمى على لسان العامة بالقطعة ضحى يوم الخميس ثالث ذى الحجة ومات عند الاصفرار من ذلك اليوم وإلى وفاته أشرت بالثنين والميم من قولنا في جملة آيات في تاريخ جملة من شيوخنا والإشارة إلى بعض صفاتهم

وعاشر المبرور غزوا وحجة امام التقي والعلم شم قرنفل

وقوله (وعاشر) مبتدا متون على حذف مضاف أى وابن عاشر وشم خبره أى توفي في السنة الرموز لها بالثنين والميم من غير اعتبار التضعيف. قوله (والبيان) جرى العرف إذا أطلق ينصرف للعلوم الثلاثة علم المعاني والبيان والبديع لأنها بمنزلة علم واحد وقوله والتوقيت هو علم يتعرف منه أزمنة الأيام والليالي ولو احقها وجل منافسه معرفة أوقات العبادة وهو متفرع عن علم الهيئة الذى هو العلم الباحث عن الاجرام البسيطة فلكية أو عنصرية من الحكم والكيف والحركة والسكون وكذا علم التعديل وهو العلم المتعلق بتعديل الكواكب قوله (والقرامات) أى السبع أخذها عن الاستاذ المحقق السيد أحمد الكعيف ثم عن العالم الشهير مفتي فاس السيد محمد التلساني وغيرهما وفق أشياخه في التوجيهات والتعليلات وقرأها عليه سيدي عبد القادر الفاسي فهو من جملة تلامذته. قوله (يقوم من الليل الخ)

ماشاء الله ويقرأ بقرأة السبع مع الورع وله تأليف مفيدة في غاية التحرير والاتقان وليس الخبر كالبيان كذه المنظومة العديبة المثال في الاختصار وجميع مهمات العلوم الثلاثة العقائد والفقه والتصوف المتعلقة بأقسام الدين الثلاثة الايمان والاسلام والاحسان بحيث أن من اقتصر عليه فقد أدى ماوجب عليه تعلمه من العلم الواجب على الاعيان وحواشيه على المختصر وصغير التاني عليه وشرحه العجيب الذي كتب منه من قول المختصر والكفاة الدين والحال

أى كما هو دأب العلماء من السلف الصالح فينبى لطالب العلم أن يكون له ورد من الليل ووقت يفرغ فيه لمناجات خالقه لأن النهار مظنة الاشتغال أما بتدريس أو تأليف أو غيرهما روى أنه روى ابن القاسم في المنام فقيل له ما فضل الله بك فذكر كرامة فقيل له أسائل الفقه فقال ما نفعنى الله الا بركيات كنت أركها من الليل وروى نحوه عن الجنيد . قوله ﴿ ويقرأ الخ ﴾ أى يتلوا القرآن بالروايات السبع تبدا فهنا من قبيل العمل فلا تكرر مع ما تقدم . قوله ﴿ مع الورع الخ ﴾ جرت عادة العلماء بوصف شيوخهم بالزهد والورع ونحوهما من الامور الباطنة وان كانت لا اطلاع لنا عليها لظهور اماراتها لان مافى السرائر على الاسرة يلوح وذلك من حسن الظن بالعلماء وان كان أنكره العلامة سيدى أحمد بن على البوسعيدى على الشيخ (ح) كما ذكر ذلك في آخر كبيره . قوله ﴿ في الاختصار ﴾ زادح في ك وكثرة الفوائد والتحقيق وموافقة المشهور ومحاداة الشيخ (خ) ثم قال بحيث أن من قرأها وفهم مسائلها خرج قطعا من ربة التقليد وأدى ماوجب عليه الى آخر ما عند (ش) روى أنه ابتدأها حين أحرم بالحنظلي فظن أفعال الحج مرتبة بقوله . وإن ترد ترتيب حجك اسمعا . الايات ثم لما رجع من الحج كملها بإشارة بعض الأخبار فم النفع بها وقد مدحها العلامة سيدى عبد الله ابن محمد بن أحمد العياشى بأيات منها قوله

عليك اذا رمت الهدى وطريقه وبالدين للولى الكريم تدن

بمضط نظم كالبيان فضوله . وما هو إلا مرشد ومعين

قوله ﴿ وشرحه العجيب الخ ﴾ قال ح في ك التزم فيه نقل لفظ ابن الحاجب ثم لفظ التوضيح وأضاف الى ذلك فوائد مجيبة ونكت غريبة ثم ذكر أنه أنشد في مدح مختصر ابن الحاجب وضح

خليل خليل قد شغقت بحسنه وتوضيحه صبا يزينه حاجبه

الى السلم ورجزه في عمل الربع وشرحه فتح المنان على مورد الظمان وحواشيه على شرح التنسي لضبط الحراز وتقائيد على الكبرى ومقطعات نظم فيها نظائر فقهاء وغير هار من نظمه وكان يشده اذا تكاثرت عليه الأسئلة الفقهية

يزهدني في الفقه أني لا أرى يسائل عنه غير صنفين في الوري
فوجان وأما رجعة بعد بسة وذئبان راما جيفة قسرا
وله أيضاً رضى الله عنه ملغزا في الكتابه
لله في خلقه من صنعه عجب كادت حقائق في الوجود تنقلب
كلم بعين ترى لا الاذن تسعما خطابها حاضر وأهلها ذهبوا

وآيت لا آلوه شرحا لغامض من الود برضاه خليل وساجبه

قوله (في عمل الربع) بضم الراء والباء وهو عند علماء الهيئة آلة شعاعية موصلة للمطالب الفلكية بالأسمال الجيبية وعلمه من قبيل علم الهيئة . قوله (وشرحه فتح المنان) قال في ك ومنها شرحه العجيب على مورد الظمان في رسم القرآن فقد أجاد فيه ماشاء وكان دينا على العلماء الأعيان وأدرج فيه تأليفا آخر سماه الاعلان بتكبير مورد الظمان في كيفية رسم قرآنة نافع من بقية السبعة في نحو خمسين بيتا وشرحه . قوله (التنسي) هو بفتح التاء والثون . قوله (الأسئلة الفقهية) أى المتعلقة بالأحكام والخصامات على الدنيا الغاية أو المتعلقة بالطلاق البنات وليس فيها ما يتعلق بالعبادة مع أنها أحق بالسؤال عنها فلذا كان يشده البيهين تمر ببناء بحال أكثر العوام ويرحم الله القائل

ابني أنت من الرجال بهيمة في صورة الرجل السميع المبصر
فلنا بكل مصيصة في ماله فاذا أصيب في دينه لم يشعر

وليس مراد (ظلم) أن ذلك مما يجعله على ترك الفقه والزهد فيه بدليل ما علم من حاله وتقدم ما قاله في مدح مختصر ابن الحاجب وضيح ققول من قال في جوابه

هو الفقه لا يثنيك عن خوض بحره وتحريره يا بحر أنك لا ترى
فقه لا لخلق فأحفظه تلتحق برضوانه فالخلق أبلج للورى

إن قصد المعارضة فلا عمل لها وإن قصد المداعبة كما هو عادة الأدباء فلا اشكال . قوله (كادت

وله عدة شيوخ منهم الشيخ القصار والشيخ سيدي محمد التجيبي الشويري ابن عزيز وكان من

الحج (وله عدة شيوخ منهم الشيخ القصار والشيخ سيدي محمد التجيبي الشويري ابن عزيز وكان من
يكون من حاضر إلى حاضر وهذا من غائب إلى حاضر ويقرب من هذا الفن ما أشده بعضهم
في مدح الكتب وهو قوله

لنا جلساء لا يميل حديثهم الباء مأمونون غيبا ومشهدا
يفيدوننا من علمهم علم من مضى وعقلا وتأديبا ورايا مسددا
فلا فتنة تخشى ولا سوء عشرة ولا تسقى منهم لسانا ولا يدا
فان قلت إحياء فلست بكاذب وإن قلت أموات فلست مفتدا

قوله (وله عدة شيوخ منهم أبو الفضل قاسم ابن أبي العافية الشويري ابن القاضى وابن عمه
الفييه المحدث أحمد بن محمد الشويري ابن القاضى أيضا لأنهما يعرفان بأولاد ابن القاضى من ذرية
موسى ابن العافية القائم على الادارسة وكانا يتبرآن من قبله ومن أشياخه أبو عبد الله محمد الهوارى
مفتى فارس وخطيبها ومنهم أبو عبد الله محمد بن يحيى العزبى بكسر العين والزراى الشافعى أخذ عنه
لما ذهب إلى الحج انظر (ك) قوله منهم الشيخ القصار هو محمد قاسم القيسى لقب بذلك لأن
رجلا قصارا وهو الذى ينسل الثياب كان وصيا على بعض أجداده وليس هو ابن القصار الفقيه
المشهور لأن هنا متقدم بكثير ولما لقي (ظلم) في حجة الشيخ عبد الله الدنوشرى وسأله عن
شيوخه فذكر منهم الشيخ القصار أشد في مدحه

قد حك شفة العلوم أئمة وكسواها بالفضل من هو عار
رقت حواشها ورق طرازها لكتنها تحتاج للقصار

وكان لتحقيقه واختصار عبارته لا يحضر مجلده الا الواحد أو الاثنين ممن عرف بتحقيقه ومارس
عبارته وربما أورد السؤالوا كتفى في جوابه بنم أو بلا نعم إشارة إلى تسليم ما أورد ولا إشارة إلى
منعه قالوا وهذا التحقيق في العلم الذى يوجد في أولاد سيدي يوسف الفاسى هو إرث عن الشيخ
القصار (١) قرأ عليه سيدي البرقي الفاسى واخوه وعمهم سيدي عبيد الرحمن الفاسى الماروف

(١) طرأ لكن أصل العلوم ارث عن أسلافهم رضى الله عنهم لأن دارهم دار علم من قديم الزمان
انظر عناية أولي الجهد لأمير المؤمنين مولانا سليمان قدس الله روحه مؤلف

الأولياء، وعلى يده فتح على الناظم بسعة العلم والعمل وغالب من يشار إليه من علماء الظاهر من له تمييز وشغوف ونبوغ في الحفظ والاتقان إتماماً لمخالطة بعض المعارف كالعز بن عبد السلام بمخالطة أبي الحسن الشاذلي والتمسقي ابن دقيق العيد بمخالطة أبي العباس المرسي والتمسقي السبكي بمخالطة التاج بن عطاء الله (مبتدئاً) قال ميارة حال مقدرة وفيه أن من قدر الابتداء بالتسمية ليس مبتدئاً بها بالفعل وقال الشيخ سيدي محمد جوسوس حال ماضية والمعنى يقول عبد الواحد

وغيرهم خرج من فأس الى مرا كس وبه مرض فسات بالطريق وحمل الى مرا كس ودفن بازاله روضة سيدي أبي العباس السبكي وذلك في شعبان أو رمضان سنة ثلثي عشرة وألف ولما مات يعنت تقايد بوزنها ذهباً فكان ذلك سبباً لاخفاؤها والظن بها ولنا قال بعضهم ليها يعنت بفلس ولم يترك تأليفاً كبيراً وأطال في نشر المثنائي في ترجمته. قوله (التجسس) بفتح التاء وضما وعزير بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال في ك وكان ظم يذكر لنا عنه كراماته وهو مدفون بدرب الطويل بفاس وكان ظم بمخالطه مخالطة المرید لشيخ التزية. قوله وشغوف قال في ق الشف ويكسر الثوب الرقيق الجمع شغوف وشف الثوب يشف شفوفاً وشفيفاً

رق حكى ما معته والشف ويكسر الريح والفضل والتقصان ضد وشف يشف زاد وتقص وتحرك اه المراد منه والمناسب هنا الزيادة والفضل ويحتمل أن يكون من وشف الثوب فيكون مستعملاً في الظهور بطريق اللزوم لأن الثوب الشفاف يظهر ما معته الا أنه يتكرر مع قوله نبوغ أي ظهور وقوله تمييز. قوله (بمخالطة الخ) لأن مخالطتهم تنور القلوب فيزداد العالم نوراً على نور فيستعان بذلك على تحقيق المسائل وتحريرها والاصابة فيها وقد جاهدوا فمؤمن فانه ينظر بنور الله قوله كالعز أي عز الدين الملقب بسلطان العلماء الشافعي وكذا ابن شريح بمخالطة الجنيد والشيخ خليل بمخالطة سيدي عبد قه المتوفى وسيدي أحمد بن مبارك بمخالطة سيدي عبدالعزيز الدباغ والشيخ الرهوني بمخالطة سيدي علي بن احمد بن مولاي الطيب الوزاني وكشارحنا كما مر. قوله (حال مقدرة) أي مستقبلة ومثله الاشعوري في قول الألفية مصلياً قال حال من فاعل احمد متوية لاشتغال مورد الصلاة بالحد أي ناوياً الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال (صب) المتوية هي المقدرة ودفع به الاعتراض بأن الصلاة غير ممكنة في حال الحد لاشتغال موردها بالحد ورده بما عند (ش) هنا ثم قال فالأولى أنها مقاربة والمقارنة في كل شيء بحسبه

ابن عاشر وقد كان ابتدأ بالبسمة فيما مضى الحمد لله وفيه أنه تقوت مقارنة مضمون الحال المضمون عاملها على هذا التقدير وبجيء الحال ماضية بالنسبة الى العامل وإنما يسوغ إذا كان مضمونها يلاقى العامل دواماً وأن تقدمه ابتداء كما في قولنا جاء زيد وقد ركب فان الركوب وان كان في ابتداءه سابقاً على الجيء لكنه مستمر ملائق للجيء دواماً ولذا شرط دخول قد المقربة للماضى من الحال أى حال العامل هنا وإذا قرب الماضى من حال العامل فهم منه مقارنة له دواماً لأنه لم يسبق عند حدوثه ذلك العامل الا يسير كذا حققه الرضى والسيد في

فقارنه لفظ لفظ وقوم عقبه فاندفع الاعتراض ه ومثله يقال في كلام ظم . قوله ﴿ وقال سيدي جس الخ ﴾ ونصه الظاهر يل الصواب انها حال ماضية لامقدورة لأن المطلوب وجود البسمة بالفعل والتقدير يقول عبد الواحد إلى آخر ما عند (ش) ثم قال وهذا هو الواقع لأن ظم كتب البسمة أولاً قيل يقول ثم أخير بأنه ابتدأ بها وإنما لم يكتب بكتابتها عن هذا الأخبار لثلاث يتوهم أن الناسخ هو الذى كتبها ه الخ يعنى وذلك يؤدى إلى عدم نسبتها للتناظم وأسقاطها من النظم لكن الأظهر أنها مقارنة كما قاله صب وكون ظم كتبها أولاً لا يمنع من أنه أراد هنا ابتداء نظمه بسم الله قولاً ابتدأ بها بلفظها الخصوص محافظة عليها كما جرت به عادة المؤلفين ثم ابتدأ ثانياً بسم الله القادر . قوله ﴿ وفيه ﴾ أى في كلام جس اشكال وإذا لم يصح كون الحال هنا مقارنة لما ذكره الأشعري ولا حظه (ش) وللتكلم يذكر ما ولا مستقبله وهى المقدره لما مر ولا ماضية لما ذكره (ش) من البحث بقى كلام ظم مشكلاً لأنه لا رابع عندنا وهو قول (ش) فيها يأتي فاشكل لكنه رجع آخراً إلى كلام جس وأجاب عنه وقد علمت ماهو الصواب . قوله ﴿ مضمون الحال ﴾ أى وهو الابتداء بالبسمة ومضمون عاملها وهو قائلية ظم الحمد لله إلى آخر النظم والعامل هو يقول لأن العامل في الحال هو العامل في صاحبها . قوله ﴿ ولذا شرط ﴾ أى لأجل اشتراط ملاقة مضمون الحال للعامل شرط دخول قد الخ والمراد بحال العامل زمنة ووقته الذى وجد فيه . قوله ﴿ دواماً ﴾ المراد به ما عدا القدر اليسير الذى وقع فيه الركوب وابتداء الجيء من حين توجه زيد بعد ركوبه إلى الموضوع الذى أراد وليس المراد به الوصول إلى المحل الذى أراد . قوله ﴿ لم يسبق ﴾ أى الركوب عند حدوثه ووجوده وقوله ذلك العامل مقبول يسبق وهو على حذف مضاف أى معنى العامل الذى هو الجيء وقوله الا يسير أى الا زمن

حواشي المطول وعلى هذا فلا يصح جعلي زيد اليوم وقد صام أمس لأن صياحه أمس لا يلاقى
بإبتدائه ولا إنتهائه بحيثه اليوم فالمقارنة فائتة أصلاً وعلى وزن هذا المثال كلام الناظم بأن الإبتداء
بالبسملة لا يلاقى بأوله ولا بآخرة فائتية الناظم الحمد لله الخ فأشكل وغاية ما يمكن أن يجاب به أن
يقال الإبتداء بالتسمية وإن لم يكن وصفاً مستمرا الى زمن نطقه بالحمدلة وما بعدها الخ لكنه
يوجب لفاعله حالاً مستمرة هي كونه قد ابتدأ فيها معنى بالتسمية ولا شك أنه متصف بهذا

يسير لأنه بمجرد ذكره توجه إلى العمل الذي أراد المحي به . قوله (فأشكل) أي كلامه لم يندم صحة
كون الحال مقارنته ولا مقدرته أي مستقبله ولا ماضية والزمان منحصراً في الأقسام الثلاثة وقوله (وغاية الخ)
هذا جواب عن البحث الذي بحثه مع (جس) في كون الحال ماضية وبه يزول الأشكال
عن كلامه ولم وفي تعبيره بغاية الخ إشارة إلى بعد هذا الجواب وأنه إنما ارتكبه لعدم إمكان
غيره وهذا كله فرار من جعل الحال مقارنته الذي هو الأصل فيها مع أنها أظهر وأسهل
عما ارتكبه وأما ما يرد عليها فتقدم جوابه عن صب . قوله (بكانتاً قد ابتدأ الخ) أي بهذه الجملة
المقرونة بقصد المقربة للساضي من الحال وإن لم تكن في كلامه ظم فهي مقدره . وقوله
(وحاصل المعنى الخ) هذا التقدير هو الذي تقدم عن (جس) إلا أن (ش) أوضحه أولاً
وزاد هنا كونه متصفاً الآن وكان (ش) رحمه الله تعالى قصد بهذا البحث والإطالة في
ذلك التوسيع وتشجيد الذهن . قوله (وأشعر الخ) قال (جس) وفي الإقتصار عليه في هذا
المقام اشعار بالتبري من الحول والقوة وأن كل مأسواه تعالى عاجز فلا معنى لتعلق بالعاجز
لأن تعلق العاجز بمنزلة لا يفيد الإلحائية كما أن البسملة نداء في صورة أخبار لأنها إقرار ببرائة
المبسمل من حوله وقوته إلى حول الله وقوته كما قال (ع) في حواشيه على البخاري ه . قوله
(ويرحم الله ابن عطاء الله الخ) ذكر هذه الآيات في كتابه التنوير في إسقاط التدبير وأولها

الله يعلم أنني ذو همة تائباً بالتنايا عفة وتظرفاً (٥)

وبدها فاسترزق الله الذي إحسانه عم البرية منة وتمظفاً

وقال في الحكم لا ترضن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان له واضحا

(٢) قال في المختار والظرف أيها الكياسة وقد ظرف الرجل بالضم فهو ظريف ثم قال وتظرف

تكلف الظرف ه مؤلف

الكون حال العامل أى زمن قوله الحمد لله الخ الجز فيقول مبتدأً بكائناً قد ابتدأ وحاصل المعنى يقول عبد الواحد بن عشر حال كونه متصفاً الآن بكونه قد ابتدأ بالبسملة قبل الحمد لله الخ فتحصل المقارنة وكذا يصح المثال المتقدم اذا أول نحو هذا التأويل أى جملتى زيد اليوم حالة كونه متصفاً وقت المجيء بكونه قد صام أمس فتأمل والله أعلم (باسم الآله) المعبود بحق (القادر) المتصف بالقدرة ويأتى ان شاء الله تفسيرها وهو نعمت ومدح وأشعر بتبى الناظم من حوله وقوته وتقويضه لمن له القدرة الباهرة سبحانه وأشعر أيضاً أنه لاوجه لتعلق بالعاجز وهو كل مخلوق لأن تعلق العاجز بثله لايفيد الا الحنية ويرحم الله ابن عطاء الله اذ يقول

لم لا أصون عن الورى ديباجتى وأرهم عز الملوك وأشرفا
أرهم أنى الفقير اليهم وجميعهم لا يستطيع تصرفا
شكوى الضعيف الى ضعيف مثله عجز أقام بحامله على شفا
فلم ترزق الله الذى احسنه عم البرية منة وتعطفاً

(الحمد لله) ابتدا بالحمد أداء لحق شئ مما وجب عليه من شكر نعماته التى تأليف هذا النظم من

من لا يستطيع أن يرفع حاجة نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها عن غيره رافعا . قوله (ديباجتى) هما الحدان كما فى المصباح عبر بهما عن الوجه لأنهما جانباه ومعظمه ولأن السائل المستحى ربما تعرض للسؤال منه بجانب وجهه حيله ولا يقدر على مواجهته بالكلمة (قال ظم رحمه الله الحمد لله) البيت هذا هو الأمر الثالث من الأمور التى قدمها ظم ووجهه (ش) بأمر أربعة أيضا الأول قوله أداء لحق الخ وأصل هذه العبارة للسعدى المطول مقتصر على هذا التوجيه قال عبد الحكيم ان كانت كلمة ماموصوفة أو موصولة للمهد أو للجنس فكلمة من فى قوله مما يجب بيانها والثانية مينة لما يجب إن أريد بالشكر مطلقه وتبعية إن أريد به الشكر الكامل وهو مجموع الاعتقاد والذكر وعمل الجوارح وان كانت للاستغراق فن الأولى تبعية والثانية مينة لشيء لا لما يجب لأنه لاإيهام فيه وكأنه لايبين العام بالخاص وإنما كانت فى الانتشاح المذكور أداء لحق شئ الخ لأنه فى حالة افتتاح الكتاب تكون النعمة التى أثرها هذا التأليف حاضرة فى ذهن المؤلف وحق كل نعمة أن تودى حال حضورها فى الذهن

آثارها واقتداء بالكتاب العزيز واعتقاداً لما في حديث الديلمي مرفوعاً أن الله يحب المحمدي محمد به ليثيب حامده وجعل الحمد لنفسه ذكراً ولعباده ذكراً وعملاً بحديث أبي داود وغيره مرفوعاً كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع كما ورد مثله في البسمة وما يقال أن الابتداء بأحدهما يفوت الابتداء بالآخر إذ الابتداء بالشيء جملة أول ما يذكر وذلك يناقٍ جعل غيره كذلك أجيب بأن المراد الابتداء العرفي الذي يعتبر بمنزلة من حين الأخذ في الشيء إلى حين الشروع في المقصود بالذات وهو يسع البسمة والحمدلة وغيرهما أو يجعل الابتداء في حديث البسمة على الحقيقي وفي حديث الحمدلة على الإضافي القريب منه ووجه تخصيص البسمة بالحقيقي

ولا تؤخر عنه فالتضحة العلة وانتفت الشكوك التي أوردوها هـ . قوله (نعمانه) المراد بها الانعام بقرينة قوله التي تأليف الخ لأنه ليس أثراً للنعمة بمعنى المنعم به بل من أفرادها ويصح أن تكون بمعنى المنعم به و يترتب عليه ذلك الأثر كنعمة العلم والفهم والقدرة على التأليف فانه يترتب عليها هذا الأثر . قوله (وعملاً بحديث أبي داود وغيره) أي ثالثاً وابن حبان وأبي عروبة في صحيحه وقوله بالحمد لله هكذا في رواية وفي أخرى بحمد الله وفي أخرى بالحمد وقوله فهو أقطع كذا في رواية وفي أخرى فهو أجزم وفي رواية بزيادة والصلاة على فهو أقطع أبلغ محقوق من كل بركة . قوله (وما يقال الخ) مامبتداً وقوله أجيب الخ خبره والرابط محذوف أي عنه واعلم أن شبهة التعارض مبنية على خمسة أمور كما في الشيخ يس على التصريح الأول كون البداء فهما حقيقياً الثاني أن يكون الابتداء المذكور في الحديث غالباً عن الامتداد الثالث أن تكون الباء فهما متعلقة بقوله لا يبدأ الرابع أن يكون المراد بالباء التقدمة في الذكر اللساني الخامس أن يكون المراد بالبسمة والحمدلة لفظهما الخاص وكل واحد من هذه المباني الخمسة لما أمكن أن يمنع منعاً مستقداً إلى سند يقويه اقترق الناظرين في دفع التعارض إلى فرق اتخذت كل فرقة أحد تلك المنوع مع سنده مسلوكا الفرقة الأولى وهي أمثل الطرق قالت لانسلم أن الابتداء في الحديثين معاً حقيقي ولها أجوبة أربعة لأنها تقول هو في البسمة حقيقي وفي الحمدلة إضافي وهذا أحسن الأجوبة ويشهد له ما في القرآن وهو الثاني عند (ش) وكان من حقه أن يقدمه أو تقول هو في أحدهما حقيقي وفي الآخر إضافي وعليه فلا تسمين البسمة للحقيقي بخلاف الأول أو تقول هو إضافي فهما وهذان لم يذكرهما (ش) أو تقول هو عرفي

أن حديثها أقوى ولو رודהما في كتاب الله على هذا المنوال فهو مبين لكيفية العمل بالحديثين أو بأن المراد من الحديثين الحض

الكلام على تعريف الحمد والشكر

على الابتداء بذكر الله مطلقاً فيصدق على الابتداء بأحدهما وبغيرهما لرواية أحمد كل أمر ذي

فيهما وهو الأول عند (ش) ويرجح العرف لأن العرف اطلاق الابتداء على ما تقدم على المقصود بالذات ولكنه لا يقوى قوة الجواب الثاني والثالث عند (ش) فكان من حقه أن يؤخره عنهما الفقرة الثانية قالت المقصود من الحديثين ما هو أعم من البسمة والحمدلة وهو ذكر الله بلبيل الحديث الذي عند (ش) وهذا هو المسلك الخامس عند يس قدمناه لقوته فهو يلي الجواب الأول في القوة عند الفقرة الأولى وهو الثالث عند (ش) الفقرة الثالثة قالت سلنا أنه حقيق فيهما ولا نسلم أنه خال عن الامتداد بل هو عمد بحيث اذا ذكرت الحمدلة بعد البسمة حصل الابتداء الحقيقي وهو ضعيف لأن الظاهر عدم الامتداد الفقرة الرابعة قالت سلنا أنه حقيق فيهما وأنه لا امتداد فيه لكن لا نسلم أن الباء في الحديثين متعلقة بيبدأ بل هي للاستعانة أو المصاحبة والاستعانة بشيء أو المصاحبة له لاتانفي الاستعانة بغيره فمضى الحديثين لا يبدأ فيه بشيء مستعينا مثلاً باسم الله تعالى أو بالحمد لله فالجار والمجرور متعلق بمحذوف حال مقارنة والمقارنة في كل شيء بحسب فقارة الاستعانة بالحمدلة لا تقتضى عدم تقدم الاستعانة بالبسمة وكذا العكس ولا يخفى ما فيه من التكلف مع امكان غيره الذي هو أظهر وأسهل الفقرة الخامسة قالت سلنا أنه حقيق وأنه غير عمد وأن الباء متعلقة بيبدأ ولكن لا نسلم أن الابتداء قاصر على الذكر الساتى بل يكفي الابتداء النفسى لكن الصواب أن المراد الذكر الساتى وهو الأصل في الأذكار الواردة عن الشارع وقد أبطال الشيخ يس هنا وتفتيح ذلك ما سمعت والله أعلم (وش) اقتصر على الأجوبة للرجحة تبعاً لغيره . قوله (أن حديثها أقوى) تقدم أن حديثها تلتفه الأئمة بالقبول حتى كاد لشهرته أن يبلغ حد التواتر وذلك من علامات الصحة كما مر في الجواب عن بحث سيدى إدرىس العراقى في حديث البسمة تبعاً لابن حجر وقيل وجه قوة حديث البسمة أن بعضهم صححه وبعضهم حسنه وحديث

بال لا يقتح فيه بذكر الله فهو اجتر أو اتقطع فالمراد في حديث البسمة والحمدلة جهة عمومها أي كونها ذكرا لا خصوص لفظها نعم الجمع بينهما أكمل ثم الحمدلة الوصف بالجليل على الجليل

الحمدلة قيل فيه حسن فقط وأما تصحيح ابن حبان له فهو على عاده من اطلاق الصحيح على الحسن واستشكل بأن ابن عوانة أوردته في صحيحه ونقل الشيخ مرتضى عن ابن الصلاح أنه قال في حديث الحمدلة حسن بل صحيح لجمع بينهما وعبر بالاضراب عن الأول . قوله (وهو الوصف الخ) الوصف جنس في الحد وهو ذكر الصفة منسوبة إلى الموصوف فشمّل الوصف بالجليل وبالفيح وبغيرهما والمراد بالجليل ما كان جيلا بحسب اعتقاد الحامد والمحمود وإن لم يكن جيلا في الواقع لأن المراد تعريف الحد اللغوي فيشمّل الوصف بنهب الأموال مثلا وبحسب اعتقاد أحدهما دون الآخر إذا كان المقام مقام تنظيم والا فهو ذم فان أريد تعريف الحد الشرعي فقط قيل بالجليل شرعا ولا فرق بين كون المحمود به ثوبيا أو سلبيا ولا بين كونه من الكليات المتعدية للغير أم لا ولا بين كونه اختياريا أو لا عند بعضهم وهو المشهور وعبر عنه (ش) بالأصح ثم إن قوله بالجليل فصل أول مخرج للوصف بالقيح لفظا ومعنى نحو فلان بجريل وللوصف بالقيح في المعنى دون اللفظ كالذي تصد به الامتهراء والسخرية كقولك في البجرب هو كرم كما قال اللطال والوصف بما ليس بجميل ولا قيح كقوله زيد تيمى مثلا أو من البلد الفلاني إذا قصد به مجرد الاعلام بنسبه أو بلده . قوله (على الجليل) أي في مقابله وبارائه فهو كالعلمة الباعثة على الحد ولا يجب أن يكون باعنا حقيقيا عند المحققين الفائلين بوقوع الحد من الله تعالى فاذا وقع لفظ الباعث في كلام الأئمة فتجوز وتوسع كما قاله الصوفى ونقله شارح الحصن وخرج به الوصف بالجليل لقصد مجرد الاعلام لمن يجهل ذلك كقولك فلان شريف أو قرشى مثلا لمن يجهل نسبه كما قاله اللطال والفرق بين هذا وما مر من نحو قولك زيد تيمى الخ أن هذا وصف بجميل وذلك وصف بما ليس بجميل ولا قيح وخرج به أيضا ما قصد به افتاء شر الموصوف أو كان لاجل الحياء منه لأن المراد بقولنا على الجليل أن يكون في مقابله كما مر وكل من الأمور الثلاثة ليس في مقابلة جميل وأما قولهم الحمد يكون على السراء والضراء بخلاف الشكر فقال في شرح الحصن هو مشكل إن بقى على ظاهره لأن الضراء من حيث هي ضراء غير مقصودة بالحمد فان لوحظ ما يصحبا من الإلطاف والمنافع كان الحمد متوجها لتلك

الاختياري

المنافع فهو في الحقيقة مترجه لما هو نعمة للضرراء ولا يتبين حينئذ اختصاص الحمد على الشكر بذلك اذ الشكر مانع من هذه الجبئية كالحمد من غير فرق ثم قال وقد يقال في توجيه الفرق إن الشكر لما كان من شرطه لغة مقابلة النعمة لم يتأت أن يكون مقابلاً للضرراء بخلاف الحمد فلم يشترطوا فيه ذلك فشاخ أن يكون في مقابلة الضرراء وذلك متجه حيث يعتبر في المحمود عليه نسبة إلى الله تعالى على سبيل الإيجاد لأنه هنا الاعتبار لا يكون الا كما لا يصح أن يكون محموداً عليه اذ الحمد يكون على الكمال من قبيل عطف التفسير وعلى الانعام والفضائل والفواضل وهذا على قياس ما قيل أن الرضى بالفضاء واجب والله أعلم به وحاصل جوابه أن حمد الله تعالى على الضرراء هو في الحقيقة حمد على ما يترتب عليها من الاجر والثواب كما أشار اليه محمود الموراق بقوله

اذا مس بالسرء عم سرورها وان مس بالضرراء أعقبا الأجر

فما منها إلا له فيه نعمة تضيق بها الأوهام والسر والجهر

وهذا الوجه هو الغالب في اذهان العوام أو تقول هو في مقابلة الكمال لأن ذلك الفعل اقتضاه كمال الذات العلية (قل اللهم مالك الملك الآية) وعلى هذا اقتصر جس ونصا خرج بقولهم على الخليل الاستهزاء والسخرية ولكن بشكل هذا بقولهم إن الحمد يكون على السرراء والضرراء بخلاف الشكر قال شيخنا في شرح الحصن وقد يقال الخ وكلام المحشى رحمه الله تعالى يقتضى أن جس أتى بالاستشكال ولم يجب عنه . قوله (الاختياري الخ) هذا القيد أصله للامام الرازي وتبعه عليه جماعة ليخرج ما ليس للوصوف فيه اختيار كصفاء اللؤلؤة وحسن الطاعة ورشاقة القيد أى لتعدال القائمة مع لطافة الانضاد فهو مدح لاحد بناء على الفرق بينهما وذهب الزمخشري في الفائق وصاحب (ق) إلى عدم التقيد بذلك وأن الحمد والمدح اخوان وصوبه (ع) في حواشي الصغرى وتبعه الشيخ بنى في شرح السلم لكن جل المتأخرين على الاول منهم (ش) ثم الصفات الاختيارية بالنسبة اليه تعالى هي التي يجوز أن يصف بها وبضدها كالحق والرزق وغير الاختيارية هي الصفات القديمة الواجبة له تعالى كالعلم والقدرة والارادة ولا يقال فيها اضطرارية لاقتضائه افتقار الذات إليها والصفات الاختيارية في حقها هي التي لنا فيها اختيار وكسب كالاحسن والغير وغير الاختيارية هي التي لا كسب لنا فيها كحسن الوجه ويقال فيها اضطرارية فهي تختلف باختلاف المحمود . قوله

فه أركان خمسة حامد وهو هنا الناظم ومحمود وهو هنا الله ومحمود به وهو مضمون هذه الجملة

(فه أركان الخ) أى أمور لا بد منها فى تحقق ماهيته فى الوجود وليس المراد بها الأجزاء لاستحالة كون الحامد والمحمود جزأين من الحد لأنهما ذاتان والحد معنى من المعاني وليس المراد أيضاً أنه لا بد من ذكرها كلها فى صيغة الحد نعم المحمود به والمحمود لا بد من ذكرهما تصریحاً أو التزاماً لأن معنى الوصف بالجمل نسبة الجمل إلى المحمود ولا بد من ذكر المتشبين لتوقف النسبة عليهما . قوله (حامد) قال فى شرح الحصن وشرطه أن يكون معظماً للحمود ظاهراً وباطناً فالأول ينبنى أن يكون فى قوله وجوارحه الظاهرة ما يدل على التحقير والمزء والثانى ينبنى قصد المزء والتفريع فى نحو (ذق إنك أنت العزيز الكريم) قال السيد وإنما اشترط كون الوصف بالجمل على جهة التعظيم ظاهراً وباطناً لأنه إذا عرى عن مطابقة الاعتقاد أو خالفته الجوارح لم يكن حمداً حقيقة بل استهزاء وسخرية هـ ولما رأى محققو المتأخرين أن مقتضى المنقول ليس إلا أنه لا بد من التعظيم وذلك لا يقتضى اعتباره الاعتقاد والتقصداً ذهبوا إلى أن اللازم فى الحد قصد التعظيم بالوصف لا الاعتقاد فإذا أريد بثناء تعظيم الموصوف بشرطه صار حمداً وإن لم يمتد أنه موصوف بما ذكر وحلوا كلام السيد عليه فقالوا أراد بمطابقة الاعتقاد لازمها وهو قصد التعظيم وإنشأه بالوصف وأراد بالزوم الزوم العرفى الغالبى لا القطعى قال الصفوى والأقرب فى تأويل كلامه أن يراد مطابقة اعتقاد أنه معظم وأعتقاد تعظيمه إياه بما يفهم من الوصف من التعظيم فلو لم يمتد ذلك لم يكن قصداً تعظيمه هـ ونصوه للشيخ (جس) قال والمراد بالتعظيم بالظاهر أى الجوارح أن لا يصدر منها ما يوجب التحقير لا أن يصدر منها ما يوجب التعظيم فإن صدر منها ما يوجب التحقير كان مزءاً والمراد بالتعظيم بالباطن أن يقصد التعظيم بالوصف فن أراد بثناء تعظيم الموصوف كان ثناءه حمداً وإن لم يمتد أنه موصوف بما ذكر وبهذا يكون التعريف شاملاً لحد السلاطين فانهم كثيراً ما يحمدون ويوصفون بأوصاف يعلم قطعاً عدم اتصافهم بها فى الواقع بل فى زعم ذلك الواصف وقد أراد بها تعظيمهم وهم يقبلون ذلك ولو توهموا فيها شائبة مزء فانهم أشد عقاباً وبهذا فر المتأخرون كلام السيد هـ الخ، قوله (ومحمود) وشرطه أن يكون قاعلاً مختاراً أوفى حكمه أى صادراً منه المحمود عليه بالاختيار أو ماهو من آثاره واعلم أنه صرح غير واحد من المحققين

أى ثبوت الحمد بأسره لله ومحمود عليه وهو هنا تعلم الله (ظم) أو العباد العلوم المكلف بها وصيغة وهي هنا لفظ الحمد لله فقولنا الوصف يستلزم واصفاً وهو الحامد وموصوفاً وهو المحمود وصيغة فقد اشتمل على ثلاثة من الحسة وهو خاص باللسان وقولنا بالجمل هو المحمود

بأن الحمد مختص به تعالى واستشكل بأن أفعال العباد كلها ترجع إليه تعالى من جهة الخلق والافتقار وتحصيل الأسباب وإلى العبد من جهة الكسب فيحمد باعتباره فبعضهم خالف في ذلك ومنع الاختصاص محتجا بقول عائشة رضي الله عنها بحمد الله لا بحمدك وقول علي رضي الله عنه لا تحمدن امرأ حتى تجره بل منع اختصاصه بذى شعور في المثل عند الصباح فيحمد القوم السرى وبعضهم منهم المحقق الدواني سلم الاختصاص قائلاً إن الحمد يختص بالفعل الاختياري ولا اختيار لغيره تعالى والعبد مجبور في قالب مختار وحاصله أنهم نزلوا حمد غيره تعالى منزلة العدم أو منزلة حمده تعالى لأنه مبدأ كل جميل لحمد غيره عارية لأن الكل منه واليه ه قال في شرح الحصن قلت مقتضى هذا أن لا يتمتع الاطلاق المجزى في حق غيره تعالى ولعل به يتم الجواب عما استشهد به السانعون للاختصاص ه قوله ومحمود به وهو صفة كمال يدرك العقل السليم حسنها سواء كانت ثبوتية أو سلبية كعدم الشريك كما مر اختيارية أم لا . قوله (ومحمود عليه) وهو ما يقع الوصف الجليل مقابله أو بازائه كما مر ويجب أن يكون كالأهم من الكمال في ذاته أو في زعم الحامد أو المحمود كما مر في المحمود به ولا فرق بين أن يكون فعلاً للمحمود أو كقيمة قائمة به . قوله (وصيغة) المراد بها ما يدل على اتصاف المحمود بالمحمود به واشتهر تقييده باللسان ولذا قال (ش) وهو خاص باللسان ولكن المراد به النطق إلا أنه لما كان اللسان آلة للتكلم في الغالب خص به فلو فقد لسان إنسان وتكلم بغيره أو خلق النطق في جارية فأثني بها فهو حمد والنطق بغير لسان وورد في المعجزات النبوية كغسل الجبر قال في شرح الحصن وهما تادرت ذكرهما صاحب السبيل الأقوم عن الحافظ أبي عبد الله المقدسي في كتاب النبي عن سب الصحابة يسنده الى إعلان قال كنت في بلد الرى أذكر فضائل الشيخين رضي الله عنهما فأثنى ذلك الى صاحب وكان رافضياً فأمر بأخذى ففترت الى جرجان وأنا يقوم شدوني على حماره الى الرى فلما أدخلت على صاحب أمر بقطع لساني قطع فلما دخل الليل رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر فقالا يا رسول الله هذا الذي أصيب فينا فدعنا وضعت في فمى فأنهت وليس بي وجع ورد على الكلام قال ابن عبد الواحد

به وقولنا على الجميل هو المحمود عليه وقيد الاختيارى فيه فقط لاني المحمود به على الاصح
فيهما وما قيل على التقييد بالاختيارى أنه يلزم عليه أن لا يكون التناء على الصفات القديمة حدا
مع أنه حد باتفاق أجيب عنه بأن تلك الصفات لما كانت مبدأ الأفعال الاختيارية اذا بالقدرة
والارادة والعلم والحياة مثلا يتأى الخلق والرزق والهداية والتعليم وغير ذلك فكانت الصفات
القديمة اختيارية حكما والممدوح عليه لا يلزم كونه اختياريا حقيقة ولا حكما ولذا يقال مدحت
للؤلؤة على صفاتها ومدحت زيدا على وضاعة خده ورشاقة قدمه دون حمدت ولاشعار الحمد
بالاختيار اختير في افتتاح القرآن على المدح فكانت أول جملة من الكتاب العزيز يفيد أنه تعالى
فاعل بالاختيار لا بطبع ولا تعليل وهي قاعدة عظيمة من أصول الدين ومن زعم أن الحمد والمدح

فتح فاه فما رأينا فيه لسانا وكان يكلمنا بكلام فصيح هـ فحيث لم يذكر اللسان في التعريف
كان شاملا للحمد القديم والحادث ولذا قال (سى) وإنما قلنا التناء بالكلام ليشمل الحمد القديم
والحادث هـ ويرد على هذا أن حقيقتهم مختلفة بالقدم والحادث فلا يجوز جمعهما في تعريف
واحد وأجيب بأن محل المنع اذا كان التعريف بالذاتيات وأما اذا كان ربما بالعرضيات فيجوز
وقال المسامون الحفص في شرح الصغرى وإنما لم نقل في تعريف الحمد بالكلام بدلا عن اللسان
كما فعل شارح وان كان أولى لشموله القديم والحادث لأن مقصودنا تعريف الحمد الواقع
في العقيدة وهو حادث هـ وجرى على هذا الشيخ زكرياء في مقدمته فقيد الحمد بالتعظيم والحاصل
أنهما طريقتان ولكل وجه . قوله (على الاصح فهما الخ) مقابل الاصح في الثاني هو مامر
عن الزمخشري وصاحب (ق) وفي الأول وهو المحمود به هو أنه يجب أن يكون اختياريا
لأن الجميل صفة الفعل وهو بالاختيار ولم يثبت لفة عموم المحمود به وكما لم يسمع الحمد على
صباحة الوجه وصفاء اللؤلؤة كذلك لم يسمع الحمد بهما بأن يقال حمده بصباحة وجهه أو حمد
اللؤلؤة بصفاتها بل يقال مدحه ومدحها . قوله (كانت اختيارية حكما) أى مجازا مرسلا
من وصف الاصل بصفة الفرع قال عبد الحكيم في حواشى المطول وحمده تعالى على صفاته
الذاتية بتزليلها منزلة الاختيارية والمراد بالاختيارى المنسوب الى الفاعل المختار سواء كان
الفعل اختياريا أم لا وقيل أن الحمد عليها باعتبار تلك الأفعال الاختيارية الناشئة عنها فالمحمود
عليه اختيارى في المآل ذكره جلي في حواشى المطول وهو ظاهر كلام (نى) في شرح السلم

اخوان لزمه أن يصح حدث التلوثة وهو خلاف الاستعمال ثم المحمود به والمحمود عليه قد يتبايران بالذات كان يحسن اليك زيد فتقول زيد شجاع فالمحمود به الشجاعة والمحمود عليه الاحسان وقد يتحدان بالذات فيكون التباير بينهما اعتباريا كما إذا أحسن اليك زيد فقلت زيد محسن فالاحسان من حيث إنه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث اشتغال الصيغة على ذكره محمود به ثم المحمود عليه تارة يكون من قبيل الفضائل وهي الصفات الفاصرة على المحمود التي لا تقتضي لذاتها التعلق بنيره وارتفاع النير بأثرها كالشجاعة والعلم وتارة يكون من

قوله (الفضائل) هي التي عبر عنها بعضهم بالكمال وهي الصفات الذاتية ومفردها فضيلة بالياء والقواضل بالواو وهي التي عبر عنها بعضهم بالاحسان منهم (سوى) حيث قل سواء كانت من باب الاحسان أو من باب الكمال المختص بالمحمود والقواضل من قبيل صفات الأفعال ومفردها فاضلة بالألف كما أشار الى ذلك بعضهم بقوله

فضائل صفات ذات يافئ فواضل صفة فعل قد آنى
ففرده الأول قل فضيلة والثاني فاضلة خذ الوسيلة

وليس في كلامهم ما يقتضى حصر الصفات الجميلة في هذين القسمين كما قاله (د) لجواز أن يكون المراد سواء كانت من باب الاحسان أو الكمال أو غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشريك والجسمية والاضافية ككونه قبل العالم ولو سلم ارادة الحصر فهي داخلية تحت الكمال لانه غير منحصر في الصفات الذاتية هـ . قوله (التي لا تقتضى الخ) يعنى أن الاتصاف بها لا يتوقف على تعدى أثرها لنير المحمود وان كانت قد تكون متعدية . وقوله (وارتفاع النير بأثرها) بالنصب عطف على قوله التعلق الذى هو مفعول تقتضى أى لا تقتضى لذاتها التعلق بنير المحمود ولا ارتفاع النير بأثرها . قوله (كالشجاعة) ان فسرت بملكية أو قدرة توجب لموصوفها الخوض في المهالك والأقدام على المعارك كانت صفة ذات وأما ان فسرت بالخوض الخ كانت صفة فعل وعلى كل حال فهو مثال للفضائل لان الاتصاف بها في نفس الأمر لا يتوقف على وجود أثرها الذى هو الخوض الخ وان كانت لا تظهر للناس الا بظهور أثرها وكذا في العلم فانه وصف فاعلم مع كونه صفة ذاتية فالانصاف به في نفس الأمر لا يتوقف على ظهور أثره كالتعليم والمذاكرة والتأليف وان كان لا يظهر الا بذلك وعدد الأمثلة اشارة الى أنه لا فرق بين

الفواضل وهي الصفات المنتزعة لئانها التمدى إلى التبر كالأحسن ودفع الضرر والمداية والتعليم ولم احتج في التعريف إلى زيادة على جهة التعظيم والتبجيل لاجراخ المزمع والسخرية والتعريض نحو

ما هو نص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لذلك . قوله (ولم أحتج الخ) اعلم أنهم اضطربوا في القيد المذكور فبعضهم نفاه كالحلالى و(ش) إلا أنهما اختلفا فيما أخرجه غيرهما به هل هو خارج بالقيد الأول أو بالثانى كما يأتي وبعضهم سكت عنه ولم يتعرض له منهم (نح) شارح خطبة الألفية وتبته السكرودى وبعضهم زاده وأسقط قولهم على الجليل كالتقطب في شرح المطالع ووجه السيد تلك الزيادة بما مرعه في الكلام على الحامد وتقدم ما يتعلق به ونحو ما للقطب للسعد في مختصره وأما في المطول فأسقط قولهم على جهة التعظيم وذكر في موضعه على الجليل وذلك يشعر بأن أحدهما يفتى عن الآخر وبعضهم جمع بينهما وقال إن هذا القيد ليس فصلا من فصول المساهية بل شرط لتحقيق الحمد أو للاعتدابه واستدلال بقول للسيد المتقدم لأنه إن عرى عن مطابقة الاعتقاد أو عالفته الجوارح لم يكن حدا الخ وقد علمت موضوع كلامه لأنه تكلم على التعريف الذى أسقط فيه القيد الثانى الذى قال فيه (ش) أنه يخرج به الاستهزاء والسخرية وأما عند الجمع بينهما فيبقى القيد الأخير ضائعا فزيادته لمجرد الايضاح وهو المقصود من التمايز ومن انزع له شيئا مما يخرج بما قبله أراد عدم خلوه عن الاحتراز وقد أفصح بهذا الشيخ عبد الحق في شرح مقدمة الشيخ زكريا فإنه قال عقب قول مصنفه وقولنا على جهة التعظيم مخرج لما كان على جهة الاستهزاء مانصه مع قطع النظر عن قولنا على الجليل الاختيارى هـ وقول من قال يخرج به ما كان على غير جهة التعظيم بأن لم يخطر بباله تعظيم المحمود كما إذا أحسن التلبيد إلى شيخه فوصفه الشيخ بأنه محسن بقصد الاخبار لأن الشيخ قد لا يعظم تلبيد فيه نظر لأن ما قصد به مجرد الاخبار إن كان ليس بجميل ولا قبيح فهو خارج بقولنا بالجميل كما خرج به القبيح أيضاً وإن كان جميلا في اللفظ والمعنى فهو خارج بقولنا على الجليل كما يأتي عن الحلالى لأن معناه أن يكون في مقابله فهو كالمنة الباعثة على الحمد وكذا قوله لأن الشيخ الخ فإنه مخالف لظاهر الأحاديث من أسدى اليكم معروف فكفوه الحديث من لم يشكر الناس لم يشكر الله ولا فرق بين شيخ وغيره وعلى ذلك جرى عمل الصيوخ مع تلامذتهم المحسنين إليهم فالصورة المذكورة حمد قطعا لأنه وصف بجميل في مقابلة جبل إلا أنه



(قد إنك أنت العزيز الكريم) لأن ذلك خارج بقولنا على الجليل أى في مقابله وما قصد به السخرية ليس في مقابلة الجليل والخروج فاعلم ينبغي عن تعظيم المنعم بسبب انعامه على الخادم أو غيره سواء

الحمد فيها المحمود به والحمدود عليه كما مر عند (ش) وبه تعلم سقوط ما رد به هذا القائل على اللطال والعلم كله لله تعالى . قوله (لأن ذلك خارج الخ) قال اللطال هكذا شاع وفيه بحث لأن المراد بالجميل معناه لا اللفظ الموضوع له وإن استعمل في الصبيح وقد تقرر في علم البيان أن معنى اللفظ المستعار هو المستعار له لا المستعار منه ولا ينبغي أن ما استعمل فيه اللفظ على وجه الاستمارة التهكية أو التليجية معنى قبيح لا جميل فتوكل في مقام التهكم ما أشجبه معناه بدليل القرينة ما أجنه فهو وصف بالجن وهو قبيح فالظاهر أنه مخرج للوصف بالجميل لقصد مجرد الاعلام لمن يجهل ذلك كقولك فلان قرشي الخ قلت يمكن الجمع بين كلامه وظلام غيره بأنه نظر هو الى ما قصد المشكل وهو المدنى المجازى ولا شك أنه وصف بقبيح وهو أدق نظرا وغيره نظر الى ظاهر اللفظ ومعناه الحقيقي فهو وصف بجميل إلا أنه ليس في مقابلة جميل فالخلاف لفظي . قوله (والسخرية الخ) هي بمعنى الاستهزاء كما في (ق) وضابطها أن يؤق بلفظ يدل على الكرامة والمقصود منها . قوله (والتعريض) فسره في (ق) بالتعريف والتشريب فالتعريض يكون باللفظ الصريح وغير الصريح وهو مراد (ش) فالمراد تعريض ناشئ عن السخرية قوله (والحد عرفا) أى في العرف العام لأنه أسبق ولأن الأصل عدم التقييد قاله الشيخ عبد الحق في شرح المقدمة وقيل عرف المتكلمين لأنهم الباحثون عما يجب لله تعالى وما يستحيل وما يجوز والحد ثناء على الله تعالى بالكالات وقيل عرف الصوفية لأنهم طهروا بواطنهم من الفسائس وأخلصوا العبادة لله تعالى فالحد العرف مناسب لمقامهم وكذا الشكر العرفي وقيل عرف الشرع أى اصطلاح أهله لأن يان حقيقة الحد إنما هو لأجل أنه مطلوب شرعا وعلى هذا ذهب من قال إن الحد العرفي هو الحد اللغوي كالشيخ حسن في شرح الرسالة قال لأن المتسرين أطبقوا على تفسير الحد الواقع في القرآن بما فسره به أهل اللغة فيما مترادفان وليس بينهما العموم والخصوص الوجهي فاشتهر لاتفاق أهل اللغة والشرع على أنهما بمعنى واحد ه لكن على تسليم ما ذكر فحن في غيبة عنه بالجرى على غيره من الأقوال فلا يمتنع بذلك على ما اشتهر عند الجماعة . قوله (فصل) أى أمر وشأن وبه يظهر التعميم في قوله سواء كان الخ .

كان قولاً باللسان أو اعتقاداً بالجنان أو عملاً وخدمة بالأركان فهو أعم مروداً وخصص متلفاً وللغوى بالعكس فتاء باللسان في مقابلة احسان لغوى وعرف وتناء باللسان في مقابلة

وقوله (ينبغي الخ) أى يدل على اعتقاد عظمته بحيث لو عرف النبي عرف المتبأ عنه اما بالهام أو قول الحامد أو فعله فعلى الأول حمد واحد وعلى الأخيرين حمدان قول الحامد أوفعه والاعتقاد والأول مني عن الثانى وكلاهما مني عن التعظيم لا يقال اعتقاد العظمة هو الحمد الجنائى فيكون منبأً عن نفسه لأننا نقول ليس هو اعتقاد العظمة بل اعتقاد انصاف التسم بصفات الكمال وهذا يدل على اعتقاد آخر هو اعتقاد عظمته فتعابراً ثم المراد من الاعتقاد التصديق جزاء أو غير جازم ثابتاً أم لا وقيل المراد الجازم والأحسن أن يقال فى التعريف يقصد به تعظيم المنعم لأن الانبياء عن شئ لا يستلزم تحققه فضلاً عن قصد مع أن قصدالتعظيم هو المعترف فى الحمد كذا فى الفرى ونقله البانى : قوله (بسبب كونه الخ) هنا تصریح بما علم التزاماً من تعليق الحكم بالمشق . وقوله (أو غيره) هو مذهب السمد ومن تبعه وقال الامام الرازى والسيد أن التناء على المنعم بسبب ما وصل لغير المتبأ لا يكون حمداً عرفياً بل إن كان باللسان فهو حمد لغوى وان كان بغيره فهو واسطة . قوله (سواء الخ) اسم مصدر بمعنى الاستواء بوصف به كما بوصف بالمصدر كقوله تعالى (الى طلة سواء يتنا ويتنكم) ولايشى ولايجمع على الصحيح وهو هنا خير والفعل فى تأويل مصدره مبتداً بغير سابق لتقيام وقوع الفعل بعد النسوية مقامه وأو فى كلامه بمعنى الواو على ما جوزه الكوفيون لأن النسوية لا تكون الا بين متعدد أو لا حد المتعدد والمعنى كون الفعل قولاً باللسان الخ سواء فى صحة صدق الحمد العرفى عليه والجملة اما مستأنفة أو حال بلا واو و يصح أن يجعل سواء خيراً لمبتداً محذوف أى تلك الأمور سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهومه المعنى أى ان كان الفعل قولاً باللسان فتلك الأمور سواء وح فلا يحتاج لجعل أو بمعنى الواو . قوله (فهو أعم الخ) هذا تفریع على التعريفين لأن الظاهر منهما هو النسبة بين الموردین والمتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد اللغوى والعرفى وقد أوضحنا (ش) بقوله فتاء الخ المراد بالمورد ماورد وصدر منه لاما ورد عليه واتسالم بقل أعم مصدران وان كان أظهر اشارة الى أن الحمد ينبغي أن يكون من صميم القلب بأن يقصد به التعظيم فكأنه صادر منه ثم يرد على اللسان والى عموم

الكامل لغوي فقط واعتقاد بالجنان أو خدمة بالأركان عرفى فقط والشكر لغة هو الحمد عرفاً وعرفاً صرف العبد جميع جوارحه للمتم بها عليه فيما يرضى المتم فى عموم الأوقات وهو المسمى

المورد أشار من قال

أفادتكم النعماء منى ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا

قوله (وأخص متعلقاً) المراد به ما يكون فى مقابله وبازائه وهو الحمد عليه . قوله (هو الحمد عرفاً) أى مترادفان متحدان فى المفهوم والمصدوق كالتسان وبشر وقيل متساويان أى متحدان فى المصدوق فقط كعناك وكاتب وهذا هو الظاهر من كلام (ش) وغيره حيث جعلوا النسب سناً وهو خلاف التحقيق كما يأتى ويدل هنا الحامد بالشاكر فيقال بسبب انعامه على الشاكر أو غيره ولكون الشكر لغة هو الحمد عرفاً لم يتكلم بعضهم على الحمد العرفى استثناء عنه بالشكر لغة ثم ما اقتضاه كلام ش وغيره من أن الموارد ثلاثة لارابع لها صحيح فإكل من الحمد العرفى والشكر اللغوى ثلاثة أنواع بحسب المورد لسانى وجنائى وأركانى قال السيوطى أطبق الناس على أن أنواع الشكر ثلاثة وزاد بعضهم رابعاً وهو شكر الله باقته وأشد عليه

وشكر ذوى الاحسان بالنطق تارة وبالقلب أخرى ثم بالعمل الآسنى

وشكركى لربى لا بقابى وطابعتى ولا بلسانى بل به شكركه غنى

وكأنه يشير الى بقائه باقته بفنائه عن سواه المشار اليه بحديث لا يزال عبدي يتقرب الى بالنوافل الخ وهذا شكر الخاصة وشكر من لم يصل الى هذا المقام شكر العامة وهو مراد من أطلق أن الشكر سبيل العامة ه وكلام هذا القائل لا يقتضى أن شكر العبد له مورد آخر رابع بل لا صدور له الا عن تلك الثلاثة وغاية الأمر أنه غنى عن رقيتها بقوة شهوده للشاكر متى رأى أن الشكر صادر من المشكور وهو الله تعالى ولا خصوصية للشكر عندهم بمقام الفناء بل منهم من يفنى حتى عن فنائه . قوله (وعرفاً الخ) قال ابن عبد الحق أى فى عرف الشرع أخذاً مما يأتى من اختصاص متعلقه باقته تعالى ه ويدل عليه ما يأتى عن شارح الحصن وقيل عرف الصوفية لما ذكره (ش) عن أبى حازم ولا خلاف بين الفريقين حيث أريد الشكر الكامل الذى هو المعروف . قوله (جميع جوارحه الخ) أى بأن لا تخرج العبد عن طاعة ربه وتسلم أوقاته وأحواله من المخالفة وإذا قال الجنب الشكر أن لا يعصى الله بنعمه فلا يبلغ حقيقته

بالتقوى والاستقامة كان يصرف بصره في نظر الآيات للاعتبار وتعرف جلال الصانع وجماله
وسمعه في تلقى الأوامر والنواهي للامتثال وغير ذلك قيل لآبي حازم ما شكر العينين قال اذا
رأيت بهما خيرا أعلنته وان رأيت بهما شرا سترته قيل فاشكر الأذنين قال اذا سمعت بهما خيرا
وعيته واذا سمعت بهما شرا دفنته قيل فاشكر اليدين قال ان لا تأخذ بهما ماليس لك ولا تجمع حفا

الإبكال التقوى والاستقامة الظاهرة والباطنة وأما المخلط في أحواله فلم يؤد ماوجب عليه وهذا
الشكر بالمعنى الذى أشرنا اليه من التزام العبودية وامتثال أمر الرب سبحانه نقول فيه هذا القدر
الاجمالي هو أصل الوجوب وعليه مدار مبايعة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينافى ذلك أن تدرج
طاعة غير واجبة في مسمى الشكر لأن الوجوب العام متوجه للاقتداء والانواع لكل ماجله به
الشارع مما أوجه أو جنبناه وما أباحه أبغناه من شرح الحصن ونقله (بني) في شرح السلم مختصرا
فوقع فيه إجحاف وصعيبفهمه على بعض الطلبة . قوله (وهو المسمى بالتقوى الخ) قال في شرح
الحصن اعلم أن المأمور به شرطا من الشكر هو المعبر عنه بالتقوى والاستقامة وبعبارة الله تعالى
على ماوردت به النصوص المتكاثرة الآمرة بالتقوى وبطاعة الله تعالى ورسوله وقال (ظم) في
التصوف وحصل التقوى اجتناب وامتثال البيت . قوله (قيل لآبي حازم) هو من علماء السلف
المتقدمين واسمه مسلمة بن دينار كان يقول أدركت العلماء يأتون الأوامر والسلاطين
فيفقون على أبوابهم كالعيد واليوم رأينا العلماء والعباد يأتون الأوامر والأغنياء فلما رأوا ذلك
منهم احقرهم وقالوا لولا أن الذى عندنا خير من الذى عندهم ما أتونا . وولنه عبد العزيز
تفقه مع الامام مالك على ابن هرمرز وسمع أباه وزيد بن أسلم ومالك وكان من جملة أصحابه
ثم ان ما ذكر أبو حازم كاه داخل في الشكر بالأركان كما صرح به الامام الغزالي في الاحياء
فقال ان عمل الشكر يتعلق بالقلب وباللسان وبالجوارح أما بالقلب فقصد الخير وانهاره بجمع
الحلق وأما باللسان فإظهار الشكر لله تعالى بالتحميدات الدالة عليه وأما بالجوارح باستعمال
نعم الله تعالى في طاعته والتوقى من الاستغناء بها على معصيته حتى أن شكر العينين أن تستر
كل عيب تراه لمسلم وشكر الأذنين أن تستر كل عيب تسمعه فيدخل هذا في جملة شكر نعمة
هذه الاعضاء الخ نقله (ح) في (ك) . قوله (اذا رأيت الخ) لا ينحصر شكر العينين فيما ذكر وكنا
مباعدهما بدليل ما ذكره (ش) أولا وانما المقصود التمثيل وحاصل ما يقال ان شكر الاعضاء

هوقة فيما قيل فما شكر البطن قال أن يكون أسفله صبرا وأعله علوا قيل فما شكر الفرج قال كما قال تعالى (والذين هم لفرع وجهم حافظون إلى ملومين) قيل فما شكر الرجلين قال إن رأيت شيئا غبطته استعملتهما في عمله وإن رأيت شيئا مقته كففتهما عن عمله وأنت شاكر لله والشكر بهذا المعنى هو المراد في آية (وقليل من عبادي الشكور) وفي حديث (أفلا أكون عبدا شكورا) وهو أخص من الثلاثة قبله ويأتي إن شاء الله مزيد كلام فيه في التصوف وتعريف الحمد المأمول والمعبود

استعملها في طاعة الله تعالى وكفها عن معصيته كما مر عن النزالي . قوله (أن يكون أعلاه الخ) الظاهر أن المراد بالبطن هنا ما يشمل الصدر ولما كان محل الطعام والشراب والشهوات في الأسفل جعل الصبر فيه ومحل العلم والمعرفة القلب جعل في الأعلى وهو الصدر لأن القلب فيه قوله (وقليل من عبادي الخ) قال النسفي أي المتوفر على أداء الشكر الباذل وسعه فيه قد شغله قلبه ولسانه وجوارحه اعتقادا واعتقافا وكذا وعن ابن عباس من يشكر على أحواله كلها وقيل من يشكر على الشكر وقيل من يرى عجزه عن الشكر . قوله (أفلا أكون عبدا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما قام حتى تورمت قدماه فقيل له أتعمل هذا بنفسك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال ابن عبد الحق فيه دلالة على إطلاق الشكر على عمل الجوارح وكذا قوله تعالى (اعملوا آل داود شكرا) وقد أطلقه صلى الله عليه وسلم على الحمد في حديث الطبراني أن ناقة سرقته فقال لئن ردعا الله على لأشكرن ربي فلما ردت قال الحمد لله الخ . قوله (وهو أخص من الثلاثة) أي بينه وبينها العموم والخصوص بإطلاق وهو عبارة عن مفعولين تواردا على محل واحد وانفرد أحدهما فقط بطرف لا يشاركه صاحبه فيه كالحيوان والانسان فالحمد لعمدة أعم منه مطلقا لأنه يكون باللسان وحده ويكون في مقابلة نعمة أو كمال والشكر العرفي المعروف بما ذكر لا يكون إلا بجميع الآلات في جميع الأوقات ولا يكون إلا في مقابلة نعمة وأصلها إلى الشاكر من منم واحد وهو الله تعالى فمقيود أربعة أو خمسة إن جعلت قولنا إلى الشاكر قيدا آخر والأخص ما لزداد قيدا والأعم ما لزداد فردا والحمد العرفي أعم منه أيضا لأنه يكون بجميع الآلات وبعضها بخلاف الشكر العرفي ولأن المنم المذكور في تعريف الحمد العرفي لم يقيد بكونه منما على الحمد بخلاف الشكر العرفي فقد اعتبر فيه منم مخصوص وهو الله تعالى ونعمه واصله إلى الشاكر وأما الشكر لعمدة فهو الحمد عرفا والحاصل أنك إذا قابلت الشكر

العرفى مع كل من الثلاثة نجد بينهما العموم والخصوص باطلاق والاختصاص الشكر العرفى فهذه ثلاث نسب وتقدمت (لش) اشارة الى ثلاث نسب آخر فى الحمد لثة وعرفا والشكر لثة اثنين بالعموم والخصوص من وجه واحدة بالترادف فاذا قابلت بين اللغوى والعرفى وجدت بينهما العموم والخصوص من وجه كما قرره (ش) وكذا اذا قابلت بين الحمد للغوى والشكر اللغوى لانه هو الحمد العرفى فسا قيل فى أحدهما يقال فى الآخر وان قابلت بين الحمد العرفى والشكر اللغوى وجدت بينهما الترادف والتساوى على ما مر فالجموع ست ونظما سيدى على الاجهورى بقوله

إذا نسباً للحمد والشكر رميتها بوجه له عقل اللبيب يؤالف

تشكر لى عرفاً أخص جميعها وفى لثة للحمد عرفاً يرادف

عموم لوجه فى سوى ذين نسبة فدى نسب ست لمن هو عارف

ولكن يراعى الحمل فيها سوى التى يشكر لى عرفاً وحده يخالف

أم الحمد لاعرفاً فراعى لهذه الوجوه كشمس والضياء ماؤالف

وبه بقوله ولكن الخ على أن النسبة بين الحمد اللغوى والشكر العرفى بحسب الوجود فقط فيقال كلما وجد الشكر العرفى أى الصرف المذكور وجد الحمد اللغوى لانه كلما وجد الاخص وجد الاعم وذلك كالشمس والضوء فالشمس أخص من الضوء لانه يوجد معها ومع غيرها لا بحسب الحمل أى الاخبار فلا يقال صرف البدر جميع الخ وصف بجمع الخ وان النسب الباقية بحسب الحمل والوجود فيقال كل شكر لغوى أى مفهومه هو فعل ينيه عن تعظيم المنعم الخ قلت وقد وضعت لهذه النسب جدولاً يجمعها على وجه سهل ولم أره لغيرى وصورته

فاذا قابلت الأول وهو الشكر العرفى مع

جميع ما تحته نجد ثلاث نسب بالعموم

المطلق وهى المرسومة فى الجدول الموالى

طولا فاسقطه وقابل الثانى وهو الحمد

اللغوى مع ما تحته نجد نسبين بالعموم

من وجه وهى المرسومة فى الجدول الثانى

فاسقطه وقابل الثالث وهو الحمد العرفى مع

			شكر عرفى
		عموم مطلق	حمد لغوى
	عموم بوجه	عموم مطلق	حمد عرفى
ترادف	عموم بوجه	عموم مطلق	شكر لغوى

ما تحته وهو الرابع نجد نسبة واحدة بالترادف هذا على ما اشهر عندهم وأن النسب ست والتحقق

أنها ثلاث فقط لأن الشكر اللغوي هو الحد العرفي نسبة الأول مع الحد اللغوي والشكر العرفي نسبة الثاني معهما فيكتفي به في التقابل فتسقط نسبتان وأما الترادف الذي بينهما فليس من النسب التي بين المعقولين لأنه نسبة بين الألفاظ لا بين المعاني فتسقط نسبة أخرى يبقى ثلاثا انتان بالعموم المطلق وواحدة بالعموم من وجه وقد وضعت لها أيضا جدولا صورته

قال سيدي حمدون (بن) في شرح خطبة الألفية

ويقال المدح لثمة وعرفا أما الثاني فهو فعل يدل على

اختصاص المدح بنوع من الفضائل فهو أعم من

المدح والشكرين فإنه عشر نسب يعني أن ضمت

هذه الأربع إلى الست السابقة وأما الأول فهو

الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل فهو أعم

		شكر عرفي
	عموم مطلق	حمد لغوي
عموم بوجه	عموم مطلق	حمد عرفي

مطلقا من الحمد لثمة والشكر عرفا ومن كل من الحمد عرفا والشكر لثمة وأخص من المدح

عرفا فإنه خمسة عشر نسبة وقد وضع لها صاحب الأصل في الفوائد المسجلة جدولا هـ

قوله (بن) فأنظره إن شئت لكن قد علمت مما مر أن هذا العدد مبني على المساحة وإذا

حصلت ما ذكرنا لك كفاك عن غيره وعن تعدد الصور التي يزيد بها الحد اللغوي والعرفي

على الشكر العرفي فقد تركنا ذلك لثمة جدواه وتشويشه على الطالب وجعلنا مكانه الكلام

على الشكر العرفي بشئ يسير مما يناسب التصوف زيادة على ما مر لإشارة (ش) لذلك مع

أنه لم يبلغ موضعه ولمناسبة التصوف لعلم التوحيد ولذا قيل فيه إنه توحيد الخواص فنقول

وبالله نستعين أما حده عند الصوفية فلمهم فيه عبارات كل واحد عبر على قدر مقامه وأجمعا ما مر

عند (ش) تبعاً لتسارح الحصن ويؤخذ من كلام أبي حازم وبه فسر السيد الجرجاني في تعريفاته

حيث قال هو صرف البه جمع ما أنعم الله به عليه من السمع والبصر وغيرهما إلى ما خلق لأجله هـ

وفي رسالة القشيري قال الأستاذ حقيقة الشكر عند أهل التحقيق الاعتراف بنعمة المنعم على وجه

الخصوع ثم قال ويقسم إلى شكر باللسان وهو الاعتراف بالنعمة وشكر بالآركان وهو الاتصاف

بالوقر والخدمة وشكر بالقلب وهو الاعتكاف على بساط الشهود بإدامة حفظ الحرمة ويقال شكر

هو شكر العالمين يكون من جملة أقوالهم وشكر هو نعت العابدين يكون نوعا من أقوالهم

وشكر هو شكر العارفين يكون باستقامتهم له في عموم أحوالهم ونقل عن الجنيد أنه قال الشكر

أن لا ترى نفسك أهلاً للنعمة قال الشيخ زكرياء في شرحها لأن من لم يرد ذلك ورأى أن النعمة فضل من الله تعالى استحياء من الله تعالى أن يكون شكره جزءاً عليها لأنه إذا لاحظ شكر نعمة أخرى احتاج إلى شكر فهو يتبرأ أن يكون شاكرًا أبداً ثم نقل عن الجنيد أيضاً قصته مع خاله وشيخه السري السقطي لما سأله عن الشكر وهو ابن سبع سنين فقال أن لا تصعب الله بنعمه فقال له السري يوشك أن يكون حظك من الله لسانك قال فلا أزال أبكي على هذه الكلمة وفي رواية ذكرها في الرسالة أيضاً أن السري قال له من أين لك هذا فقال من مجالستك ونسب السنن في سورة لقمان هذه المقالة لشيخه السري فلا يعد أنه أخذها منه كما يؤخذ من قوله من مجالستك ونسب الجنيد أنه قال الشكر أن لا ترى معه شريكاً ونسب له في سورة سبأ أنه قال الشكر بذلك المجود بين بدي المعبود ولا يعد ثبوت الجميع عنه لأن العارفين تختلف عباراتهم بحسب اختلاف أحوالهم وقال الغزالي في منهاج العابدين بعد كلامه والحاصل أن الشكر تعظيم يمنع من جفاء من أحسن إليه وذلك بتذكير إحسانه وحسن حال الشاكر في شكره وقبح حال الكافر في كفرانه وأقل ما يستوجه المنعم بنعمته أن لا يتوصل بها إلى مصيبة فلي العبد أن يكون له حظ من تعظيم الله تعالى ما يحول بينه وبين معاصيه فإن أتى به فقد أتى بالأصل ثم يجد في الطاعة والقيام إذ هو من حقوق النعمة اهـ الخ ويؤخذ منه أن قول الجنيد الشكر أن لا تصعب الخ لا يقتصر فيه على التقدير اللازم من شكر المنعم كما قاله ابن عباد وقال الشيخ زروق الشكر هو فرح القلب بالمنعم لأجل نعمته حتى يتعدى ذلك إلى الجوارح فينطق اللسان بالثناء وتسخو الأعضاء بالأعمال وترك المخالفة ثم إن الشكر كما في الأحياء ينتظم من علم وحال وعمل فالعلم هو الأصل ويورث الحال وهي تورث العمل فأما العلم فهو أن تعلم أن مولاك مع عظمتهم هو المنعم عليك مع خستك وعدم استحقاقك لنعمه والوسائل مسخرون من جهة فهم من جملة التمتع عليك وعن أبي الحسن الشاذلي رضى الله عنه قال قلت يوماً وأنا في سياحى إلهى متى أكون عبداً شكوراً فقيل لي إذا لم ترفى الوجود نعماً عليه غيرك فقلت كيف ذلك وقد أنعمت على الأنبياء والعلماء والملوك فقيل لي لولا الأنبياء لما اهتديت ولولا العلماء لما اقتديت ولولا الملوك لما أمّنت فالكل نعمة منى عليك وأما الحال فما يحصل من هذا العلم من الفرح بالنعم ومحبته وأما العمل فهو القيام بواجب الفرح وإن شئت قلت هو القيام بما هو مقصود المنعم ومحبوه وما يستمان به على الشكر أن يعرف الإنسان أن شكر النعم موجب لبقائها وزيادتها (إن شكرتم لأزيدنكم)

وكفرانها موجب لزوالها من لم يشكر النعم قد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قيدها بعاقبائها وأن ينظر الى نعم الله التي عليه ومن أعظمها نعمة الإيمان والاسلام والنظر الى وجهه الكريم وأن ينظر الى من هو دونه ليعرف قدر نعمة الله عليه فقد ورد انظروا الى من هو دونكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم قال ابن عباد في الرسائل الكبرى قد حكت أنا على عمومه أي في أمور الدين والدنيا وحمله غيري على أمور الدنيا فقط والله أعلم بالمصيب منها قلت يقال له كل منكم مصيب لأن هذا الأمر يختلف باختلاف الأشخاص فيجعل كلامه هو على أهل المعرفة بالله تعالى كأمثاله الذين يشاهدون أن نفوسهم وقلوبهم بيد الله تعالى ليس لهم قدرة على شيء من الطاعات واتماهى منة من الله تعالى عليهم تفضل بها عليهم ولو شاء لم يأمهم لنعدها ويجعل كلام غيره على حال العوام الذين يضرم نظرم الى من هو دونهم في أمور الدين لبقاء نفوسهم مهم بحيث ينشأ عن ذلك الرضى عن النفس واحتقار الغير والتكبر ونحو ذلك وقد يؤخذ هذا من كلامه بعد ذلك بأوراق والله الموفق . قوله (وتعريف الحمد الخ) أى التعريف الواقع في الحمد لله بسبب دخول ال المعرفة عليه اما للمهد العلى لتقدم العلم بمصوحها ويسمى المهد الحارجى عند البيهاتيين والذهنى عند النحاة قال في القوائد المسجلة والمراد العهد الحارجى العلى وقد يقال فيه الذهنى واليه يصرف مطلق العهد ه وايضاح هذا المقام أن يقال لام التعريف صيغتان الأولى لام العهد الحارجى وتحت أقسام ثلاثة صريحى وكنائى وعلى لأنه ان تقدم ذكر مدخولها صراحة فالأول أو كناية فالثانى وإن لم يتقدم أصلا ولكنه معلوم عند المخاطب سواء كان حاضرا أم لا فهى للعهد العلى والتحويرين يسمون الأول بالعهد الحضورى والثانى الذهنى القسم الثانى لام الحقيقة وتحت أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث هى وتسمى لام الجنس ولام العهد الذهنى ولام الاستفراق الحقيقى ولام الاستفراق العرفى لأنها إن أشير بها للحقيقة من حيث هى تسمى لام الحقيقة ولام الجنس وإن أشير بها للحقيقة فى ضمن فرد مهم فهى لام العهد الذهنى أو فى ضمن جميع الأفراد الذى يتناول اللفظ بحسب اللغة فهى للاستفراق الحقيقى أو بحسب العرفى نحو جمع الأمير الصائفة فهى للاستفراق العرفى فالأقسام سبعة من غير نظر لتفصيل النحاة وإن نظرنا اليه كانت ثمانية وإن لام العهد الذهنى عند البيهاتيين غيرها عند النحاة هذا حاصل ما فى التخليص ذكره (د) وزاد بعضهم

حمد الله تعالى نفسه في أزله لما علم بجز خلقه عن حمده بمباهل أهله فكأنه قيل أحد الله بذلك الحمد لله الذي حمد بنفسه في أزله وان كنت لأعده على التخصيص كقوله عليه الصلاة والسلام (لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك) وهذا الوجه أعني كون التبريد عهدياً على ما نزلنا هو الذي ارتضاه الشيخ أبو العباس المرسى ولما قرره للبهاء بن النحاس النحوي قاله ابن النحاس ياسيدي أشهد بالله أنها العهدية وأما الجنس أما على سبيل الاستتراق فكأنه قيل كل حمدية أي فالحمود به هو الله وأما الإشارة إلى الحقيقة من حيث هي مع قطع النظر عن أفرادها قال في الكشف كتبريد العراك في أرسلها العراك وهو الإشارة إلى ما يعرفه كل واحد من أن الحمد ماهو والعراك

من أقسام لام الاستتراق التي تكون لاستتراق الخصائص أي أوصاف الأفراد وهي التي تخلفها كل مجازاً نحو أنت الرجل علما وسماه الاستتراق الادعائي وهو من قبيل الاستتراق المجازي وقد أفردنا الكلام على ال وأقسامها وما يتعلق بذلك في تأليف أو حننا به كلام التخليص جعله الله خالصاً لوجهه الكريم . قوله (والمحمود حمد الله تعالى) أي كلامه النفس من حيث دلالة على الثناء عليه تعالى قال الطبري في تفسيره الحمد ثناء أتى به على نفسه تعالى وفي ضمنه أمر عباده أن يشروا عليه فكأنه يقول قولوا الحمد لله . قوله (هو الذي الخ) قال الفاكهاني في شرح الرسالة سمعت شيخنا أبا العباس المرسى يقول قلت لابن النحاس ما تقول في ال في الحمد أجنبية أم عهدية فقال قالوا أنها جنسية فقلت له الذي أقول به أنها عهدية وذلك لأن الله تعالى لما علم بجز خلقه عن حمده حمد نفسه بنفسه في أزله نيابة عن خلقه ثم أمرهم أن يحمدا بذلك الحمد فقل ياسيدي أشهد أنها عهدية ه قالت وهو موافق لما ذكره الطبري ويرجح الحديث الذي عند (ش) . قوله (وأما الجنس) أي للحقيقة وتقدم أنها أقسام أربعة ولذا قال إما على سبيل الاستتراق أي الحقيقي على القول باختصاص الحمد بالله تعالى وحمد غيره حمد له في الحقيقة لأنه مبدأ كل جيل أو الادعائي على القول بعدم الاختصاص بحمد غيره بمنزلة عدم اذ ما من خير إلا وهو مسديه بواسطة أو بنيرها (وما يكمن من نعمة فمن الله) وهذا القول هو مذهب الجمهور ونسبه في التوائد المسجلة إلى المحققين قال اللؤلؤي ورجح بأنه أقرب لفهم العوام الذين لا شعور لهم بطوائف الكلام والحمد لله شائع في كلامهم وهم أ أكثر من الخواص فلا يحمل اعتبارهم . قوله (وأما للإشارة إلى الحقيقة) ويقالها لام الجنس أيضاً وقوله (مع قطع النظر)

ما هو من بين أجناس الأفعال قال والاستفراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم ه ونقل

تفسير لقوله من حيث هي وقوله (كتعريف العراك) يطلق العراك على معان منها الازدحام
 قالت العرب أورد الله العراك أي أوردها الماء مجتمعة حالة كونها معتقدة أي مزدحمة وكذا
 أرسلها العراك والأصل عراكا ثم أدخلت ال قال ابن بري في حواشي الصحاح العراك والجلم
 الغفير منصوبان على الحال فله الشيخ مرتضى في شرح (ق) ومنه قول الشاعر
 فأرسلها العراك ولم يندعها ولم يشفق على نقص الدخال

أي أرسلها للشرب مزدحمة ولم يمتنعها عن ذلك ولم يشفق على تنقصها وتكديدها من مداخلة
 بعضها في بعض وازدحامها على الماء فلا يتم لها الشرب ولو قال الزمخشري كتعريف الرجل
 والمرأة في قولنا الرجل خير من المرأة أي حقيقة الرجل خير من حقيقة المرأة فانه إشارة
 الى ما يعرفه كل أحد من أن الرجل والمرأة ما هما من بين أجناس الأجسام لكان أوضح بالنسبة
 لمن لا يعرف العراك ما هو . قوله (ووم الخ) هنا يسكون الهاء قال في المصباح وهمت الى الشيء
 وهما من باب وعد سبق القلب اليه مع ارادة غيره وهمت وهما وقع في خلدي والجمع أوهام
 ووم في الحساب يوم وهما مثل غلط وزنا ومعنى ه وفي (ق) ووم في الحساب كوجيل غلط
 وفي الشيء كوعد ذهب وهمه اليه وأوم كذا من الحساب أسقط أووم كوعد وورث وأوم
 بمعنى ه قال مرتضى بعد القول الثاني وهو قول ابن الاعرابي وقال شمر ولا أرى الصحيح
 الا هذا الخ وليسدى على الأجهوري

اذا سرى الوم لشيء والمراد سواء ذاوم يتسكين يراد

ووم بالفتح معناه الغلط والمأخوذ من هذا بكسر الفتح

والآتي بالفتح وفعل الأول بعكس ذاعلى القياس المتجمل

والحاصل أن الوم القلبي بالسكون واللساني الذي هو الغلط سواء كان في الحساب أو غيره بالفتح
 ونقل الشهاب في شرح الشفا عن الصحاح السكون أيضا في مصدر ووم في الحساب لكن
 ربما عبر بعضهم بالفتح في مصدر ووم وان كان قليلاً ولعله تأدياً مع العلاء يجعله من قبيل
 الغلط اللساني ومن هذا القبيل قولهم هذا سبق قلم والا فاقلم لاسبق الكاتب وكذا قولهم
 هذا سهو منه ونحو ذلك . قوله (ونقل عنه الخ) اختلف في فهم كلامه فقيل ان ذلك بزغة

عنه في توجيه منع الاستغراق أن اللام لا تفيد سوى التعريف والاسم لا يدل الاعلى مسه ماذا

اعتزالية لانهم يرون أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لم يستحقون الحمد عليها والاستغراق يقتضى ثبوت جميع المحامد لله تعالى لانه الخالق للعباد وأفعالهم سواء كانت اختيارية أو اضطرارية وهذا مذهب أهل السنة وهم لا يقولون به قال الفنوي الألف واللام في الحمد لله لاستغراق الجنس عند أهل السنة وعند المعتزلة لتعريف الماهية التي هي مطلق الجنس بنا، على أنهم يثبتون للعباد أفعالا يستحقون الحمد عليها ه نقله الفاسي شارح التثبيت وقال ابن سلطان في شرح النفا واللام فيه أى في الحمد للاستغراق عند أهل السنة خلافا للمعتزلة اذ كل كمال انما هو لله تعالى في حقيقة الخلال وأطريقة المآل ه ورد هنا القول بأمرين الأول أنه صرح بأن هذه الجملة دالة على اختصاص الحمد بالله تعالى ويلزم من اختصاص الجنس اختصاص الافراد كما يأتي فان قيل هنا يناق مذهبهم من أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لم يستحقوا الحمد عليها فكيف يقول به أجياب بأنه لا يمنع من أن تمكن العباد وأفعالهم على أفعالهم الحسنة من ائمة تعالى فيكون هذا الحمد واجبا اليه تعالى قال السيد ويدل عليه قوله في سورة التائبين قدم الطرفان ليدل بذلك على اختصاص الحمد والملك بالله تعالى وأما حمد غيره فليجربان النعمة على يده ه الثاني أن هذا يشعر بأن الزمخشري يقول يكون ال للاستغراق في الجملة وليس كذلك فقد حصر في الفصل فائدة ال في التعريف والتعريف في العهد والجنس وقيل ان ذلك مبنى على أن الحمد من المصادر السادة مسد الأفعال وأصله النصب والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات والفعل انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فكنا ماينوب منابه قال في المطول وفيه نظر لان التائبين الفعل انما هو المصدر التكرة مثل سلام عليكم و(ح) لا مانع من أن يدخل فيه اللام ويقصده الاستغراق فالاول أن كونه للجنس مبنى على أنه المتبادر الى الفهم الشائع في الاستعمال لاسيما في المصادر عند خفاء قرآن الاستغراق أو على أن اللام لا يفيد سوى التعريف والاسم لا يدل الاعلى مسه فلا يكون هناك استغراق ه وهذا الأخير هو الذي اقتصر عليه (ش) لانه هو المنقول عن الزمخشري وهو أظهر من غيره وان كان السيد بحث مع المطول وقررت بتقرير آخر زعم أنه مغاير لما في المطول كما يأتي وقد أطال أرباب حواشي المطول وأكثروا من الابحاث والاجوبة . قوله (والاسم لا يدل الخ) زاد عبد الحكيم فان كان مسه الملهية

لا يكون ثمة استتراق ومعنى هذا الكلام أن المقصود من هذه الجملة أعنى الحمد لله وهو ثبوت الحمد بأمره لله تعالى وحده مستفاد مع بقاء لام التعريف على أصل معناها الوضعي أعنى الإشارة الى عهدة مدخولها في ذهن السامع وبقاء الاسم الذي هو مدخولها أعنى حمدا على معناها الوضعي أعنى المساهية من حيث هي اذ لفظ حمد من المصادر الموضوعه للمساهية والجنس من حيث هو ولام الجر للاختصاص فصار معنى الحمد لله حقيقة الحمد المعروفة لكل أحد مختصة بآله وهذا هو المقصود فلا حاجة الى اعتبار استتراق الذي يحتاج في استفادته الى رعاية القرائن الخارجية لانه ليس معنى وضعياً للام التعريف بل ليستفاد بمعوية القرائن والمقام فان قلت اذا أستعين بتلك القرائن صار اختصاص أفراد الحمد بآله مصرحاً به واذا لم يستعن صار اختصاصها غير مصرح به بل هو لازم من اختصاص الجنس والأول أولى فلم اخترت الثاني قلنا للاختصاص ان أعنى اختصاص الجنس واختصاص الأفراد متلازمان فان كان المراد اختصاص الجنس فهو المصرح به وان أريد اختصاص الأفراد فقد جعل اختصاص الجنس دليلاً عليه على طريق الكناية

من حيث هي أفاد تعيين المساهية وان كان مساهم المساهية من حيث الوحدة كما في اسم الجنس أفاد تعيين الواحد فاذن لا يكون ثمة استتراق نظراً الى نفس اللفظ. والحمل على الاستتراق وهم لانه ترك للحقيقة من غير قرينة مانعة عنها وبما ذكرنا لدفع بحث السيد قدس سره بالترديد كما لا يخفى وكذا ما قبل لو تم هذا الوجه لدل على عدم افادة اللام للعهد الخارجي و مراده بترديد السيد قوله ان أراد أى السعد في المطول لانه لا يمكن ثمة استتراق وهو مدلول اللام أو مدلول نفس الاسم فصحيح لكن لا يتجه به وحده اختيار جعل الحمد هنا للجنس دون الاستتراق وان أراد أنه لا استتراق هناك أصلاً فتبطل لازم مما ذكره ولو صح لزومه لم يتصور استتراق مع المفرد المحلى بلام الجنس أصلاً وهو باطل. الخ . قوله (ومعنى هذا الكلام) أى كلام الزمخشري الذي وجه به منع الاستتراق قال جلي في حواشيه على المطول وخلاصته أن الاستتراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالصريح في أن الحمل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فليس بينه وبين ما ذكره الفاضل المحشى^(١) بقوله والسبب في اختياره الجنس أن دلالة اللفظ عليه وعلى اختصاصه بالله تعالى لا يحتاج الى الاستعانة بالمقام مع أن اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص

وهي أبلغ كذا السيد الجرجاني في حواشي المطول وهو على ما قررنا تفسير ما نقل عن الزعزعي نفسه خلافاً للسيد حيث جعله غيره وقد تبين أن استفادة اختصاص الحمد بالله من هذه الجملة لا يتوقف على تقديم المسند أعني الله بل هو مستفاد من الاستراق إن حملت ال عليه وح فلام الجر للاستحقاق أو تؤكد الاختصاص أو من لام الجر إن حملت ال على تعريف الحقيقة ولم يقدم

جميع الافراد فلاحاجة هنا في تأدية ما هو المقصود أعني انتفاء المحامد عن غيره تعالى وثبوتها له الى أن يزداد على الجنس معنى زائد يستمان فيه بالقرائن ه الخ وزيادة من كلام السيد والى بحث عبد الحكيم وجلبى مع السيد أشار (ش) بقوله خلافاً للسيد والسؤال والجواب عند (ش) هما من كلام السيد ذكرهما عقب ما مرنا عنه بجمع (ش) بين كلام السعد والسيد لانهما في الحقيقة شيء واحد خلافاً للسيد . قوله (من الاستراق) يعني أن ال اذا جعلت للاستراق وكان مفادها بالمطابقة كل فرد من أفراد الحمد مختص بالله تعالى وهذا هو المقصود فلاحاجة للدلالة عليه بتقديم المسند . قوله (للاستحقاق الخ) إنما احتج الى هنا لأن الاختصاص لا يستلزم الاستحقاق والمقصود اختصاص افراد الحمد به تعالى على جهة الاستحقاق فلما جعلنا اللام للاستحقاق وهذا جار على ما ذكره جمهور النحاة من أن لام الجر اذا وقعت بين معنى وذات كما هنا فهي للاستحقاق وإن وقعت بين ذاتين ودخلت على مالا يصح منه الملك فهي للاختصاص نحو السرج للفرس وإن دخلت على ما يصح منه فهي للملك نحو المال لزيد قال في المعنى وبعضهم يستغنى بذكر الاختصاص عما يبق ويمثل بالأمثلة المذكورة ونحوها . قوله (أو تؤكد الاختصاص) أي المستفاد من الاستراق فتكون اللام للاختصاص أيضاً الا أنه تقوية للاختصاص المأخوذ من الاستراق لكن هذا جار على ما قاله بعض النحاة لاعلى المشهور ولا يصح أن تكون للملك قال الافرائي لأن من أقسام الحمد حمد الله تعالى نفسه فيأله وحمده فديم لأنه وكلامه القديم والقديم لا يصح أن يملك ه وقال بعضهم هذا إنما يتمتع بالنسبة للقديم لا بالنسبة للحادث إن لوحظ أن الافراد غير مركبة فان لوحظ التركيب فلا يتمتع أيضاً لأن المركب من القديم والحادث حادث ه وفي أمران الأول أنه على الاحتفال الأول تكون اللام للاستحقاق أو للاختصاص على ما مر بالنسبة للقديم وللملك بالنسبة للحادث فيرتكب فيه التوزيع وفيه ما لا يعني الثاني أن قوله لأن المركب الخ إن أراد التركيب الحقيقي فيامل (١) وإن أراد

(١) أي لأنه لا يتصور من القديم والحادث ه مؤلف

اسم الجلالة مع أنه أم نظراً لثباته لأن المقام مقام حمد وثناء فلتقتضى الاهتمام باللفظ الدال على ذلك وضماً وهو لفظ الحمد وأهمية المقام أحق بأن تراعى من أهمية الذات لأن البلاغة إنما هي برعاية مقتضى المقام ونحو هذا فقدم الفعل في قوله تعالى (اقرأ باسم ربك) إذ اللام فيه بالنظر إلى المقام الأمر بالقراءة لأنها أول سورة نزلت والمخاطب لاعهده بالقراءة كذا

الاعتباري الملاحظ فإن أريد المراد بالافراد المجتمعة من القديم والحادث فلا يصح إذ ليس كله حادثاً بل البعض وإن أريد الهيئة الاجتماعية القائمة بمجموع الافراد فليس المقصود الحكم على الهيئة الاجتماعية وكذا لا يصح أن يكون اللام للملك إذ جعلت أل للعهد والمعبود حمد الله تعالى فإن كان حمد من يمتد بحمده وهو حمد الله تعالى وحمداً صفياته فأجازه بعضهم على وزان ما مر في الاستفراق وفيه ما تقدم وتكون اللام حينئذ الاستحقاق أو الاختصاص. قوله (أو من لام الجر) معطوف على قوله من الاستفراق والتقدير أو الاختصاص مأخوذ من لام الجر إن حملت أل على الحقيقة فإن قلت لو كانت اللام ترد للاختصاص لذكرها في طرق المحصر قلت أوجب بأنها لم توضع للمحصر بل للتملق والارتباط الخاص لكن في مقام التناء المناسب للمحصر حمل التعلق الخاص على الفرد الكامل منه وهو الذي يكون على وجه المحصر ولا يصح أن تكون اللام للملك إن جعلت أل للحقيقة و يصح أن تكون للاختصاص عند بعضهم كما مر والحاصل أن ال أما للمهد أو الاستفراق أو للجنس والحقيقة وفي كل فلام الجر اما للاستحقاق أو الاختصاص أو الملك فلا احتمالات تسمه والصواب عدم صحة كون اللام للملك المعروف عند النحاة في الأحوال الثلاثة أي الأحوال الألف واللام ولنا أطلق في الافراق كما مر والراجع أنها للاستحقاق في الأحوال الثلاثة لأنه الجاري على منذهب الجمهور ولذا اقتصر عليه الشيخ (نبي) في شرح السلم ونصه وأن في اخذ ال للجنس أو الاستفراق أو العهد واللام في قوله لله للاستحقاق ولا يصح كونه للملك ثم ذكر كلام الافراق المتقدم فبارزه في غاية الحسن والاختصار. قوله (ولم يقدم اسم الجلالة الخ) نحوه للسعد وأورد عليه أن التكتة إنما تذكر للزوال عن محله لا للقاء فيه والحمد مبتدأ والأصل فيه التقديم وأجاب الفزري بأنه سيأتي في تقديم المسند اليه أن تعدد ال اسم فقدمه تارة وتجمعه مبتدأ وتوخره تارة وتجعله فاعلاً وكل ذلك يستدعي تكتة فكون تكتة التقديم للزوال فقط ممنوع. قوله (لأنها أول سورة الخ) هذا القول صدر به في الاتقان

في الكشاف وقال السكاكي باسم متعلق بأقرأ الثاني ومعنى الأول أوجد القراءة ووجه رجوع

وصححه وكذا صححه ابن جزى واستدلا عليه بحديث عائشة رضي الله عنها أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبارحراء فقال اقرأ إلى آخر الحديث لكن ليس فيه إنتمام السورة وإتمامه حتى بلغ ما لم يعلم وقد صرح في الاقنانه عند ذكر القول الثاني بأن أول منزل منها صدرها وح فالحكوم عليه بالأولية هو القدر المذكور في الحديث وهو مراد (ش) وغيره قسما حوا في التعبير القول الثاني المذموم لكن المراد بعد فترة الوحي فهي أول الرسالة وأقرأ أول النبوة وهي مقدمة على الرسالة الثالث الفاتحة الرابع البسملة أنظر ما يتعلق بهذه الأقوال في الاقنانه قوله (كنا في الكشاف) يعني أنه أجاب بهذا عن تقديم الفعل في الآية مع أن مقتضى الظاهر تأخير الفعل وتقديم المفعول ليفيد الاختصاص والاهتمام وكلام الله أسبق برعاية ما يتطلبه رعايته . قوله (متعلق بأقرأ الثاني) أي على أنه مفعول به ودخلت الباء مع أن الفعل متعدى بنفسه لضعف العامل بالتأخير . قوله (أوجد) أي فهو منزل منزلة اللازم نحو فلان يعطى أي يوجد الاعطاء من غير اعتبار تعلقه بمفعول وهذا الجواب هو الذي فهمه السعد من كلام السكاكي وإلى هذين الجوابين أشار في التخليص بقوله وقد يفيد أي تقديم المفعول وراء التخصيص اهتماما بالمقدم ولنا قدر المحذوف في بسم الله الرحمن الرحيم مؤخرًا وأورد أقرأ باسم ربك وأجيب بأن الأهم فيه القراءة وبأنه متعلق الخ واختار السعد جوابًا آخر وهو أن أقرأ الأول والثاني كلاهما منزل منزلة اللازم أو المفعول محذوف خيما أي أقرأ القرآن والياء للاستعانة أو الملازمة متعلقة بأقرأ الثاني ومتعلق الأول محذوف أو مذكور هو بسم الله بناء على أن البسملة من السورة وهناك جواب رابع فهمه السيد من كلام السكاكي وفيه تكلف ونقله عبد الحكيم فيه . قوله (ووجه رجوع الخ) أصله لشارح الحصن كما مرعته في الركن الثاني من أركان الحد وهو المحمود وتبعه ابن زكري وجس (وش) وهو أحسن من قول (سي) في شرح الوسطى أن الحد اماقديم أو أحدث فالقديم وصفه والحادث فعله فالكل راجع إليه فقدره ابن زكري بأنه ليس المقصود بالتكلم بحملة الحد التناء على الله بأنه المحمود يعرض المحامد والمخالف لبعضها فانه تعسف ه ثم ان عبارة (ش) أحسن من قول جس ووجه هذا الاستفراق الخ لأنها تشمل ما إذا جعلت ال للاستفراق أو الحقيقة وأما ان جمعت للمهد فالمعهود فرد واحد على ما مر عند (ش)

الحمد بأسره إلى الله تعالى الذي هو معنى الاختصاص حتى كأنه قيل لا محمود بكل حمد إلا الله أن الحمد إمامي مقابلة كمال أروعة وهما الفضائل والفواضل كما مر والكمال إن كان قائماً بذاته فلا شك أنه المحمود عليه وإن كان قائماً بمخلوق فهو عارية عنده وواهبه ومسديه هو الله وحده فحمد المخلوق عليه حمد في الحقيقة لو اهبه ومسديه وتعلق الحمد بالبعد بحسب الصورة فقط والنعمة المحمود عليها أيضاً إيماناً بالله بلا وسطة أو منه بها فإن العبد المستعمل في جلب أو دفع مجبور في قالب محتار فحمده على ذلك حمدان ساقه إليه واستعمله فيه في الحقيقة (قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله) فالعبد محمود أيضاً صورة فقط ومن حقق مبحث الكسب اتضح له أن لا منافاة بين هذا المعنى وبين كون العبد فاعلاً ومحموداً لغة وشرعاً وينبغي لحامد الوسائط استحصال هذا المعنى ووطائه فيكون جامعاً بين الحقيقة والشريعة دفعة واحدة وتظهيرها ما يقال عند زيارة الأولياء والعلما لا موزور في الحقيقة الأسيدينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم مقتبسون من نوره وجداول من بحوره وما يستأنس به في أن كل حمد مصر وفلله تعالى قول أبي نواس

قوله (حمد لمن ساقه الخ) قال في الحكم من أكرمك إنما أكرمك فيك جميل ستره فالحمد لمن سترك لا لمن أكرمك (قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله). قوله (فيكون جامعاً الخ) أي لأن الحقيقة تقتضي أن لا محمود إلا الله تعالى لأنه المتم الحقيقي والمتصف بالكمال الذاتي والشريعة أمرت بشكر الوسائط فظاهرهما التعارض ويجمع بينهما بما قرر (ش) قوله (الأولياء والعلما) أي وكنا آل البيت فإذا قصد الزائر ذلك يكون زائراً للذي صلى الله عليه وسلم بحسب الأصل وللولى أو العالم أو الشريف بحسب التبعية وبهذا تعظم الزيارة وتصبح إن شاء الله تعالى. قوله (وما يستأنس به الخ) إنما قل يستأنس لأن أبا نواس أشد البيتين في مخلوق وجعله كالمتم الحقيقي فيرجوع جميع الثناء إليه وهذا من الاطراء وباللغة الشعراء وقد قيل الشعر أهله أكذبه فحق هذين البيتين أن يقصد بهما المتم الحقيقي وهو الله تعالى فلو قصد أبو نواس بهما ذلك لأصاب ويكون (ح) كلامه شاهداً لرجوع الحمد بأسره إلى الله تعالى لا تأنيساً لكن شاهد ذلك من الكتاب والسنة فلا حاجة لكلامه وأبو نواس هو الحسن بن هاني* كان في الدولة العباسية لقب بذلك لأنه كان لعدو ابان تنوسان على عاتقه وكان رحمه الله تعالى مهتمكاً مسترسلاً على شرب الخمر والمعاصي حتى قال في نفسه

إذا نحن أنبتنا عليك بصالح فأنت كما خلقى وفوق الذى خلقى
وان جرت الألفاظ يوم المادحة لغيرك انسانا فأنت الذى تمنى
وقول أبى العتيب

تملك الحمد حتى ما المقنخر فى الحمد حله ولا ميم ولادال
ثم يحتمل أن تكون هذا الجملة باقية على أصل وضعها من الاخبار بمضمونها لا يقال يلزم أن لا يحصل

و كنت فنى من جند البليس فارتقى بى الحال حتى صار ابليس من جندى
لكن روى أنه رأى بدموته قعيل له ما فعل الله بك فقال غفر لى بأيات قتلها فى مرض موتى
تركتها تحمت وسادنى فبحشت عنها فوجدت وهو قوله

لذا كنت بالنيران أوعدت من عصى فوعدك بالنفيران ليس له خلف
لئن كنت ذا بطش شديد وقوة فمن وصفك الاحسان والى والنطق
ركبنا خطايانا وسترك مسبل وليس لشيء أنت ساتره كشف
إذا نحن لم نهبو وتمفوتسكرا فمن غيرنا هبوا وغيرك من هبوا

قوله (وقول أبى العتيب) أى المنبى وهو أحمد بن الحسين الشاعر المعلوم. وقوله (تملك الحمد) أى ملك هذا الممدوح وهو سيف الدولة كل ما يطلق عليه لفظ الحمد من التناء بالجميل على الجليل بحيث لم يترك لاحد من الناس شيئاً من أفراد الحمد لا قليلاً ولا كثيراً وكفى عن ذلك بالحلم والميم والبدال وكان سيف الدولة يطيه العطاء الكثير فانطلق لسانه بمدحه فأكثر امداحه فيه. حكى أن المعتمد بن عباد أنشد يوماً بيتاً للشنقى وجعل يردده استحساناً له وكان بمجلسه عبد الجليل بن وهبون الأندلسى فأشدد ارتجالاً

لئن جاد شعر ابن الحسين فانما تجيد العطايا واللى تفتح للى
تذبأ عجباً بالقرىض ولو درى بأنك تروى شعره لتألمأ

أى ادعى الالوهية واللى الأولى بضم اللام العطايا والثانية بالفتح اللحمة المشرفة على الخاق
قوله (ثم يحتمل الخ) تصديره بهذا الاحتمال يقتضى أرجحته مع أن الأرجح هو الاحتمال
الثانى كما باتى ولعله قدمه اعتناء به وقصداً للرد على من يقول انها إذا كانت خبرية لا يحصل
بها الحمد أو نظراً الى أصلها من الاخبار مع حصول المقصود كما يؤخذ من قوله باقية على

الحمد بها (ح) إذ الأخبار عن شيء ليس من أفراد ذلك الشيء كافي قولنا الإنسان حيوان فان هذا الأخبار ليس من أفراد الإنسان لأننا نقول ليس هذا على عمومه بل قد يكون الأخبار عن الموضوع من جزئيات ذلك الموضوع كقولنا الخبز يحتمل الصدق والكذب فان هذا خبر من الأخبار فيحتمل الصدق والكذب وكون الأخبار في جملة الحمد لله من هذا القبيل واضح لصدق تعريف

أصل وضعها فهي خبرية لفظاً ومعنى لأن الأخبار بثبوت الحمد لله مع الاذعان أي التصديق لذلك ثناء عليه تعالى قال في شرح الحصين صيغة الحمد لله وأحمد الله حمد لدلائله على الاتصاف بالكمال وجزم به السيد الشريف سواء قلنا إنشاء أو خبر سواء كانت الدلالة مطابقة أو التزاماً على طريق الكتابة أو النقل العرفي وأشار السيد إلى ترجيح كون الجملة خبرية لأنها الأصل ورجح غيره كالمخلى الانشائية واتصر لكل بما يطول وعبرة المخل على قول السبكي نعمدك اللهم الخ وعدل عن الحمد لله الصيغة الشائعة للحمد إذ القصد بها الثناء على الله تعالى بأنه مالك لجميع المحامد لا الإعلام بذلك الذي هو من جملة الأصل في القصد بالخبر إلى مقاله لأنه ثناء بجميع الصفات وهذه بوحدة ه قال البناني في قوله لا الإعلام الخ أي إلى أن جملة الحمد إن كانت خبرية لا تقيد الحمد وهو خلاف المختار لأن الخبر بأن الله تعالى مالك أو يختص بالحمد حامد قلت وما أشار إليه (ش) من أن الخبر بالحمد ليس بحامد هو الذي أقول به ه قال العلامة العطار عقبه والذي أقول به أنه لا عبرة بقول المخالف لما هو كالمجمع عليه أن جملة الحمد سواء كانت اسمية أو فعلية خبرية أو انشائية مفيدة للحمد ضمناً ثم قال (وح) فرأى المخل أن هذه الجملة على تقدير كونها خبرية فهي خارجة عن الأصل في الأخبار من الإعلام بمضمونها فالتكلم بها لا يقال له معلم بالخبر بل هو مخبر ه وكذا اعترضه الشريفي في تقريراته . قوله (لا يقال يلزم الخ) هذا السؤال والجواب ذكره في الفوائد المسجلة وقال عقبه فان قيل لو كانت خبرية معنى لم يسم قائلاً حامداً وإنما يسمى مخبراً ومعلوم أنه لا يشتق للخبر بشيء اسم ذلك الشيء إذ لا يقال لمن قال الضرب مؤلم ضارب قلنا هذا قريب من الأول وجوابه أن الخبر هنا ليس بظنير من قال الضرب مؤلم و زيد قائم بل ظنير من قال زيد متكلم فانه مخبر ويصح أن يقال فيه متكلم لاتصافه بما أخبر به ه . قوله (ولصدق تعريف الحمد عليه) أي لأن الأخبار بثبوت الحمد لله تعالى مع الاذعان لذلك وصف بجمعيل

الحمد عليه ويحتمل أن تكون منقولة الى الانشاء ثم لا يصح أن يتعلق الانشاء بمضمونها الذي هو

فيصدق عليه التعريف قال الشيخ زكرياء في مقدمته جملة الحمد لله خبرية لفظاً انشائية معنى لحصول الحمد بالكلم بها مع الاذعان لدلوها وقول شيخنا المحض رحمه الله تعالى وفيه أن في قول (ش) لصدق الخ أن الصواب كما مر أن من جملة قيود الحمد أن يكون على جهة التعظيم والخير لا يقصده في الغالب ه ليس بصواب وتقدم ما يتعلق بهذا التيد وكذا بمن قصد مجرد الاخبار فارجع اليه وتد صرح في الفوائد المسجلة بأن الخبر بالاستحقالق للتعظيم معظم وحامد وليس هذا كقولنا فلان قرشي وبه تعلم ما في توجيهه لكلام البنائي المتقدم وتقدم كلام زكرياء قريبا وقول شارح الحصن صيغة الحمد لله وأحمد الله الخ وكيف يقال ان الانسان بخير بثبوت الحمد لله تعالى ولا يقصد التعظيم وليس هو كحمد المخلوقات بعضهم لبعض والعلم كله لله . قوله (ويحتمل أن تكون منقولة الخ) هذا الاحتمال أرجح من الاول وان كان الاول أيضا صحيحاً في نفسه وله مرجح وهو بقاء الجملة على حالها من الخبرية مع حصول المقصود ولكن هذا أرجح منه لانه هو الذي اختاره جماعة من المتأخرين كما يؤخذ مما مر وقال اللطال في شرح القادرية جملة الحمد لله انشائية على المختار والمراد انشاء انشاء بمضمونها لانشاء مضمونها لاقتضائه حدوث استحقاقه تعالى للوصف بالجليل فالجملة حقيقة عرفية في الانشاء لتعلقها اليه عن الخبر الذي هو أصلها ولكونها حقيقة لم يحتاج في افادتها الانشاء الى قرينة ولا الى نية اخراجها عن أصلها لانه هجر وصار نسباً مفسياً ه ونقله (بي) في شرح السلم معتمدا عليه وقول بعضهم انها اذا كانت انشائية لا يصدق تعريف الحمد عليها مردود بأن صدق التعريف عليها باعتبار اعتقاد مضمونها كما أنها اذا كانت خبرية لا يصدق عليها التعريف الا باعتبار اعتقاد مضمونها كما مر انظر العبادي القول الثالث في جملة الحمد أنها منقولة شرعا الى الانشاء ذكره في الفوائد المسجلة والشيخ زكرياء في مقدمته قال بعد ما مر عنه ويجوز أن تكون موضوعة شرعا للانشاء قال شارحه فتكون شرعا انشائية لفظاً ومعنى ه ونقل الشيخ مرتضى في شرح الاحياء عن ابن المهام أنه قال لو كان الحمد خبراً محضاً لما حسن تكراره في مجلس واحد وقد علم من السنة الترغيب في تكرار الحمد والتكبير ونحوهما فناسب ذلك الانشاء لا الاخبار اذ في الأول تجديد للكلمات الذي تقتضى بحسبها تعدد الحسنات ولهذا نقل الشرع كثيراً من الكلمات الثورية

ثبوت الحدة لأن ثبوته لمقدم لا ينشأ وإنما المراد إنشاء التنازل المضمون وأتى بالجملة اسمية

كالصلاة والزكاة وغيرها إل معان أخر غير ما وضعت له في اللغة وجملة الحمد كذلك فن قال خبرية نظر إلى اللغة ومن قال انشائية نظر إلى الشرع فكان لفظياً ه قلت أما قبح التكرار فيجواب عنه بنحو ما مر في اسم الجملة وإن الكلام إذا كان مشتقاً على التنازل على الله تعالى لا يبيح تكراره وأما الثواب فأمر شرعي والشارع إنما رتب الثواب على التلفظ بجملة الحمد مثلاً مع اعتقاد ذلك والأذنان له ويكرر الثواب بفضل الله تعالى كلما تكرر التلفظ بها وسواء اعتقد المتكلم أنها انشائية أو خبرية ولو قال عقب قوله نظراً إلى الشرع أو العرف العام لتشمل القول الثاني في النقل . قوله (وَأَنَّ بِالْجُمْلَةِ الْأِسْمِيَةِ الْحُجَّ) اعلم أن المؤلفين اختلفت عباراتهم في التلفظ بالحمد فبعضهم عبر بالاسمية كما ذكره (ش) نظراً إلى أن نعم الله تعالى المتضمنة للحمد ثابتة دائماً في كل زمان وذلك يناسب الجملة الاسمية وبعضهم عبر بالفعلية نظراً إلى أن نعم الله تعالى تتجدد في كل وقت وأوان بل في كل جزء من الزمان وذلك يناسب التعبير بالفعل المستقبل البالي على التوام والتجدد للحمد اداءً إذ لاطاقة للبشر على ذلك لكن قال ابن هشام أم صينة في الحمد وأخذها بجزء البيان ما افتتح الله به كتابه تعليماً لنا كيف نحمده وذلك الجملة الاسمية لاشتغالها على التكت البديعة كالثبوت المستفاد منها والاستغراق أو الجنس أو العهد المستفاد من ال وكون نسبة الحمد إلى الله تعالى غير مقيدة بزمان ولا بفاعل مع ما فيها من الأدب باستصغار الحامد نفسه أن يصرح بنسبة الحمد إليه وقدرام قوم من الفصحاة الاغراب فأتوا بعبارات تقصر عنها كقول الزمخشري الله أحمد وقول الحريري اللهم انا نحمدك ه وقال الكمال ابن أبي شريف ولا يدعى أن الافتتاح بسوى ما افتتح الله به كتابه أبلغ من الافتتاح به الامن ذهل عن مناقاة ذلك الأدب مع الكتاب العزيز ه قال المحقق سيدي محمد بن عبد القادر القاسمي في تقييده على المباحث الانشائية للدلائق عقبه وقد أطنب العبادي في رد ما قاله الكمال على عاداته وكلام الكمال ومن واقفه غير حائد عن الصواب لمن تأمل وأنصف لان مراده أن العالم بالخفيات أحتم بالأفضل والأبلى فيمكن أن تكون الاسمية فيها من القوائد زيادة على ما في الفعلية مما لم نطلع عليه مما لا يحصى فلذلك جعلت فاتحة الكتاب العزيز وجعل أيضاً ما يناسبها مفتحاً به (وح) فلا يذم ما ذكر العبادي من وجود معان للفعلية أكثر من الاسمية والمقام في موضع

لإفادة الثبوت لكن نقل العلامة الفنرى عن بعضهم أن الذى يقتضيه جانب البلاغة رعاية المحمود عليه فإن كان صفة ثابتة كصفة الربوبية المحمود عليها في سورة الفاتحة جيء بمجمله الحمد اسمية وإن كان المحمود عليه أمراً متجدداً حدثاً جيء بمجمله الحمد فعلية لأن الفعل يفيد التجدد والحدوث كما في قول صاحب جمع الجوامع نحمدك اللهم على نعم يؤذن الحمد بازديادها قلت يشكل عليه الاثبات بالاسمية في قوله تعالى (الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب) (الحمد لله الذى هدانا لهذا) (الحمد لله الذى وهب لى على الكبر إسماعيل وإسحاق) فإن المحمود عليه هنا أفعال حادثة وقد يجاب بأنه قصد فيها تعلق الحمد بالذات فانه تعالى يستحق الحمد لذاته ثم ذكرت النعمة بعد ذلك بالنبوة (الذى) صفة لاسم الجلالة لا بدل خلافاً للش (علنا) معشر من علم العلوم التكليفية أو عن نفسه فقط وأتى بضمير العظمة لإظهار ملزومها من تعظيم الله له بالعلم تحدثاً

يقتضى الاسمية فتكون أبلغ وفي موضع آخر يقتضى الفعلية فتكون أبلغ أو يحتتمل أن يكون المقصود بالذات مجرد الأخبار الى غير ذلك على أن هذه الاحتمالات لا قاطع فيها والوقوف مع الأدب أولى والله أعلم بالحج. قوله (لإفادة الثبوت الحج) يطلق الثبوت اصطلاحاً على حصول المسند للسند اليه من غير دلالة على تقييد زمان وهذا لا يختص به الجملة الاسمية ويطلق ويراد به الدوام المستمر ويعبر عنه بالثبات فتختص به الجملة الاسمية وهذا هو الذى فعله (ش) ولنا لم يزد بعده والدوام وفي المصباح ثبت الشيء ثبوتاً دام واستقره ففسر الثبوت بالدوام والاستقرار وفي البنائى على السعد ما نصه دلالة الاسمية على الدوام والثبات بسبب العدول اليها عن الفعلية التى هى الأصل في الاخبار عن الأمور التى تتجدد كالحمد لا يسبب الوضع فلا ينافى قول الشيخ عبد القاهر لادلالة في زيد متعلق على أكثر من ثبوت الاطلاق لزيد على أن ظاهر الكشف والفتح أن الدوام أصل في الاسمية كما في الحفيدة قال الابانبي في تقريراته عليه فقولهم المدكور جار على ظاهر كلام الكشف والفتح وإن عالف كلام الشيخ. قوله (لكن نقل الفنرى الحج) هذا قول ثالث بالتفصيل وكأنه توفيق بين القولين. قوله (لا بدل الحج) لأن البديل منه ليس هو المقصود الأهم وإنما المقصود البديل واسم الله تعالى لا يقال فيه ذلك وقولمن قال في مثل كلام الناظم لأن البديل منه في نية الطرح ليس بصواب لأن ذلك خاص بديل العلف قوله (معشر العلس) أى فالنون للمتكلم ومعه غيره وقدم (ش) هنا الاحتمال لأنه أظهر اذ هو

حمل على الحقيقة بخلاف الاحتمال الثاني وأنبأ بالمقام لأن انشاء التثناء على السنة متعددة أبلغ
 من انشائه على لسان واحد ولأن حمد الله تعالى عظيم لا يستقل به الواحد وسلامته بما ورد
 على غيره ولما فيه من كمال الشفقة على اخوانه المؤمنين حيث أشر بهم في هذا الحمد فكأن
 (ظم) ناب عن العلاء وقام مقامهم في الحمد على نعمة العلم . قوله (وَأَن بَنُونَ الْعِظْمَةَ الْخُ) أي
 أي فتكون النون للمعظم نفسه ولما كان هذا لا يناسب مقام المعبودية أشار (ش) الى الجواب عنه
 بقوله لاظهار ملزومها والشهور أن الكناية هي استعمال اللفظ في لازم معناه لافي ملزومه فإن
 اللازم لا يدل على ملزومه لكونه أعم بخلاف الملزوم فإنه يدل على لازمه دلالة التزام ويجاب بأن
 الملزوم هنا لازم أيضاً إذ مراد البيانين اللزوم ولو باعتبار العرف أو الغلبة أو القرينة أو الادماء
 فيدعى هنا المساواة وليس المراد اللزوم المنطقي وإنما كان هذا كناية لأنه يجوزها ارادة المعنى
 الحقيقي بأن يراد العظمة وتعظيم الله له معاً ولا يقال فيه تزكية النفس وذلك منهي عنه لأننا نقول
 التزكية المنهى عنها ما كانت على وجه الرياء والسمة لا ما كانت بنحو تعريف مقامه في العلم لينتفع
 به الناس هذا ايضاح مافي حواشي المحلى وقال الكمال جعل النون هنا للمعظمة مع توجيهه بما
 ذكر لا يخلو عن تكلف لأن مقام خطاب الرب بالتثناء عليه مقام التلبس ظهراً وباطناً بالذلة
 والخضوع وليس مقام تعريف لعظمة العبد و اعترض عليه العبادي على حادته وتبعه بعض
 الحواشي الا البتاني فإنه قرر كلام المحلى ولم يتعرض لكلام الكمال ويمن اعترض عليه سيدي حمدون
 ابن الحاج حيث قال فان قلت المناسب في خطاب الحق أن يندخل ويتعلق والمعظمة تنافيه فما
 قولك فيه قلت هي ليست مقصودة بالذات ولا تعرض لها بنفي ولا اثبات وانما هي للانتقال
 ولا اشكال بحال خلافاً للكامل والكامل للكبير المتعال قلت كلام الكمال هو عين الكمال لمن
 تأمل وأنصف لأنه تلبية على الأدب على الله تعالى في مقام التثناء والدعاء والتضرع كقول
 السبكي تحمدك اللهم الخ وقول (ظم) الحمد لله الذي علينا ونحو ذلك وأما مقام التحدث
 بالثعنة فمقام آخر وفيه خطر كما مر في الكلام على تعريف المؤلف بنفسه فلا يخلط مقام
 بمقام آخر كما أشار له هنا بقوله وليس مقام الخ وأوضحه في آخر الكتاب عند قول (ص)
 فربما ذكرنا الأداة الخ قال لفظ ناهنا وفي قوله أفصحنا وما بهد للمعظمة والمقام يلاحمه إذ
 القصد تعظيم شأن الكتاب للترضيح فيه ويوجه بما ذكره (ش) أول الكتاب في نون
 تحمدك ولكن ما قررناه هناك هو الأولى هناك إذ لا يخفى الفرق بين مقام التلبس بالذلة

بالنعمه الذي هو ضرب من شكرها وخص نعمه العلم بالذكر لانه أفضل ما رزقه الانسان ولذا اعن تعالى به على نبيه بقوله (وازل الله عليك الكتاب والحكمة وعطيك ما لم تكن تعلم) وعلى أزواجه في قوله (واذ كرن ما تيلي في بيوتكن من آيات الله والحكمة) وعلى المؤمنين في قوله (لقد من الله على المؤمنين للقوله لني ضلال مبين) وقوله (هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم الآية) وليكون في أول كلامه ما يشعر بمراده من بيان العلم المكلف بمعرفته ويسمى هذا براءة الاستهلال وهي من المحسنات كقوله في التهنئة بمولود

بشرى فقد أنجز الاقبال ما وعدا وكوكب المجد في أفق الملا صددا

والخضوع ظاهرا وباطناً وبين مقام اظهار العظمة فأنت تراه لم ينكر التحدث بالنعمه بالكلية وانما أنكرت تخليط مقام بمقام آخر والتفريق بين المقامات من قبيل علم الأذواق لا يعرفه الا أهله لان حقيقته انما تدرك بالذوق وحظنا نحن منه السماع وكان الكلام رضى الله عنه من أهل الذوق والرفان فان قيل إنه أدرك القطبانية وقد أتى عليه الشمراني في مواضع من كتبه واعتنى بنقل كلامه في اليواقيت والجواهر وقد ذكر ابن حجر له والشيخ زكريا كرامات في الفتاوى الحديثية على أن حمل كلام السبكي و(ظم) ونحوهما على التحدث بالنعمه احتمال عقلي لا دليل عليه فلو دل دليل على قصده لتكلفنا له وغيره من الاحتمالات أظهر منه فلا داعي اليه والله أعلم . قوله (براءة الاستهلال) البراعة مصدر يروح الرجل اذا فلق اقترانه والاستهلال أول صباح المولود ثم استعمل في أول كل شيء ومنه مستهل الشهر و(رح) فمعي براءة الاستهلال بحسب الأصل تفوق الابتداء أى كونه قائماً حسناً ثم سمى به في الاصطلاح ما هو سبب تفوق الابتداء وهو كونه مناسباً للمقصود بأن يشتمل على ما يشير لمقصود المتكلم . قوله (كقوله) أى قول أبي محمد الحارون يهني للصاحب بن عباد بولد ازدد عند بنته وانما كان من البراعة لانه يشعر بحدوث مسروره بهناً به ويشترقيه اسماء الى التهنئة والبشرى التي هي المقصود من القصيدة . وقوله (وكوكب) يحتمل أن يراد به المولود وهو الظاهر لجعل المجد كالمسماه وأثبت لها كوكباً وهو المولود ويحتمل أن يراد به ما يعرف به طالع المجد أى هذا المولود ظهر به طالع المجد وكوكبه في غاية الصعود ويحتمل أن يراد بهما معا المولود والاضافة بيانية أى الكوكب الذي هو المجد سعد في أفق الملا ومن التهنئة بزوال المرض قول المنفي

وقول الآخر في العتاب وبث الشكوى

إذا لم يسالمك الزمان فحارب وبعاد إذا لم تنفع بالاقارب
وحد (ظم) في مقابلة نعمة كحمد صاحب الجوامع قال المحلى في شرحه وإنما حمد في مقابلة

المجد عوقى إذ عوفيت والكرم وزال عنك إلى أعدائك السقم

قوله (وقول الآخر) هو الفقيه حمارة الهنبي قاله السيوطي في شرح عقود الجمان ومن البراعة قوله تعالى (سورة أنزلناها وفرضناها) أي أوجبتنا مانها من الأحكام والأزمان العمل بها وقيل قدرنا مانها من الحدود (وأنزلنا فيها آيات بينات لعلكم تذكرون) أي تتحفظون ثم اقتضاها بحكم الزنا (في مقابلة نعمة) أي وهي تعليم الله العبد أو (ظم) على الاحتمالين في اللون . وقوله (كحمد الخ) أي لأنه قال نحمدك اللهم على نعم يؤذن الحمد بازديادها وما ذكره (ش) من أن حمدها في مقابلة نعمة وهو المقيد عند بعضهم هو الظاهر للتصريح بجهة استحقاق الحمد ويحتمل أن يكون كل منهما مطلقاً أي غير مقيد قال البناي على قول المحلى وإنما حمد في مقابلة نعمة الخ ظاهره أن (ص) لم يحمد الاحد امقيدا ولم لا يجوز أن يكون تلقى الحمد أو لا بضمير الاسم الكريم ثم بقوله على نعم فيكون قد أتى بالحمدين ونبه على الاستحقاقين كما أشاره السعد في المطول في قول التلخيص الحمد لله على ما أنتم به وعبارة المطول وإنما لم يقل للخالق أو الرازق أو غيرها مما يوم استحقاق الحمد بوصف دون وصف بل ترض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات نسبياً على تحقق الاستحقاقين ه قال السمرقندي في سائسته عليه وجه دلالة تعليق الحمد بلفظ الله على الاستحقاق غير الذاتي انه لدلالته على جميع الصفات جعل تلقى الحمد به كتلفه بلشتق الدال على مشيئة جميع الصفات ويكون الانعام كأنه تخصيص بعد تعميم أو أنه لما كانت الذات المقدسة مستتمة للصفات مستتمة لها بنفسها يجوز أن يحكم بكونها سبباً للحمد بخلاف سائر الذوات ووجه دلالة تعليق الحمد بلفظ الله على الاستحقاق الذاتي بهذا المعنى أنه لما قيد تلقى الحمد بالانعام فالعبارة الظاهرة الحمد للنعم أو أن نعم فلذا عدل إلى تعليقه باسم الذات العلية ثم ذكر الانعام فلإدله من نكتة ه نقله العلامة العطار وقال قبله وبه ينفع ما^(١) أورده على عبارة المطول ه وعبارة (ظم) كعبارة التلخيص فساقيل في الثانية يقال في الأولى

(١) أي كالصام في أطوله ه مؤلف

النعم لا مطلقاً لأن الأول واجب والثاني مندوب وفيه نظر لأن الذي وصفوه بالوجوب في مقابلة

فيؤخذ من جميع ما مر أن كلام ابن السبكي و(ظلم) الموافق لكلام التلخيص ان نظراً الى ظاهر اللفظ كما اقتصر عليه (ش) والمحل وهو أظهر وأقرب فهو لنوى وعرفى لأنه ثلث باللسان في مقابلة احسان وهذه صورة اجتماعها كما مر عند (ش) وان نظرنا الى ما قاله السعد وحواشي المحل فيكون في عبارة كل واحد منهما حمدان حمد مطلق وهو المعلق بسم الذات العلية وهو لنوى فقط وحمد مقيد وهو المعلق على الانعام وهو لنوى وعرفى ولا فرق بينهما إلا أن (ظلم) عبر بالجملة الاسمية كصاحب التلخيص وابن السبكي عبر بالفعلي وذلك لا يندش في عدم التفرق كما يؤخذ من كلامهم . قوله (لأن الأول) أي الحمد في مقابلة نعمة واجب أى يثب عليه ثواب الواجب لوقوعه واجباً وليس المراد أنه اذا أنعم الله على عبده بنعمة يجب أن يحمده بالحمد اللغظي والا لاستغرق جميع الأوقات قاله الشيخ زكريا، وفيه أن هذا ليس حقيقة الواجب لأنه ما يثاب على فعله ويماقب على تركه وقبل المحكوم عليه بالوجوب الحمد العرفي الذي هو فعل يثيب الخ ومورده عام فيصدق بالاعتقاد وفيه أن الكلام في وجوب الحمد اللغظي وأوجب بغير ما ذكر وكله تكلف لاحاجة اليه . قوله (والثاني) أي الحمد المطلق مندوب والصواب أن كلامهما مندوب بعد المرة الواحدة في العمر وأحدهما يكتفى عن الآخر كما يؤخذ مما يأتي عن سيدي عبد القادر القاسمي رضي الله عنه وتفتنا به . قوله (وفي نظر الخ)

أصله للشيخ المتقدم ونقله وله في شرح الحصن وأجلب عما ورد عليه ونصه ومنها أى من جملة المباحث المتعلقة بالحمد ان الحمد المقابل للنعمة يقولون فيه مقيد وغيره مطلق والأول واجب بخلاف الثاني وكان شيخنا رحمه الله تعالى يبحث في التقسيم والوجوب أم لا الأول فان أرادوا التقييد والاطلاق باعتبار اللفظ فلا طائل تحته وان أرادوا التفرق المعنوي فغير صحيح إذ من الأركان الحمود والمحمود عليه فلا يصور المطلق وأما الثاني أى الوجوب فغاية لقليل أنه حيث وقع كذلك فهو واجب أى يخرج به عن عهده شكر النعمة وهو لا يميزه جهة القول ولا لفظ الحمد بخصوصه لكن اذا وقع بانفرد الحمد أى به الواجب فيه أن هذا إنما يتم لو كان المراد الشكر اللغوي وأما العرفي وهو المتوجه اليه الوجوب فلا يتأدى بمطلق القول إذ حقيقته صرف العبد الخ فلا يخرج من عهدة الطلب بمجرد ذكر اللسان هذا حاصل ما قرره به الشيخ

النعم انما هو الشكر العرفي وبه فسر الكمال ابن أبي شريف وغيره الشكر في قول جمع الجوامع

رحمه الله تعالى وزعم بعض بأنه يجب عن الأول بوجهين الأول أن الحمد الواقع على الاحسان مقيد والواقع على الكمال مطلق الثاني أن ما وقع على نعمة معينة مقيد وما وقع على غير معينة أو على النعم جملة مطلق فإن عني وقوعه على معين صرح بالقييد والا فلا وزعم بأنه يجب عن الثاني بأن الحمد اللغوي يشترط فيه موافقة الباطن للظاهر فلا يسمى حمدا ما لم يتفقا وهذا الاعتبار يوافق الشكر العرفي ولا فرق بينهما الا باعتبار اللفظ كما صرح به الشيخ زكريا في مقدمته ه وأقول ما زعمه في الأول منقوض بطرفيه اذ لا يخفى أن ذلك الفرق الذي أبداه دائريين التحكم وبين أن يكون غاية اللفظ والتحكم غير مقبول والفرق اللفظي قد نبه الشيخ على أنه لا طائل تحته ومن معناه دعوى الاصطلاح مع كونه يقتدر الى ثبوت وأى داع يحوج اليه وأما ما زعمه في الثاني من مرادة العرفي للتعوي فتقول مراد الشيخ في بحثه أن الواجب هو صرف العبد جميع جوارحه الخ ولا علينا في أي اسم أطلقته عليه من حمد أو شكر أو غير ذلك وبمجرد التسمية لا يزال اشكالا والنظر في النسبين هذه الالفاظ لمعمل آخر ثم ذكر ما مر عنه في الشكر العرفي ثم قال فتعليل الوجوب في طلبة الحمد المقابلة للعمة يكونها أدى بها الواجب فيه نظر لأن النعمة الحاصلة المعنية انما يخرج العبد من عبادة شكرها بالسلامة من كفرانها في استعمالها فيها فيه اثم فانما لم يجتنب ذلك لم يكفه في تأدية شكرها أن يحمد بلسانه فقط بل يكون آتيا بنقل مخلا بفرض قال تاج الدين السبكي في كتابه مفيد النعم ومفيد النعم ان صليت مثلا كل ليلة ركعتين شكرا على نعمة العينين وأنت مع ذلك تنظر الى الحرام لم تؤد شكرهما ثم أطال في ذكر الامثلة ويؤخذ مثل ذلك من كلام الغزالي وغيره فان قلت من لازم الحمد المقيد بالانعام الاعتراف بالعمة المقابل للكفران وذلك الاعتراف واجب والتقديم مقسما استحضاره في ثواب الواجب قلنا على فرض تسليم ذلك لا يختص بالمقيد فتقول في الثناء على الله تعالى المجرد عن القيد أنه سبب في استحضار الاذعان لربوبيته والاعتراف بعظمته واستحقاقه للثناء وذلك يندرج في الاستحقاقات الواجبة فاي فرق بين الاطلاق والتقييد الخ قال جس وأجلب بعض نجباء أصحابنا في طرره على شرح الحصن عن البحث في الوجوب بما حاصله أنهما عرفان عرف الفقهاء وحقيقة الشكر عدم متحدة مع اللغة ولذا لم يخصوه بجد وانظر المحلى فانه ذكر ذلك التقسيم وسله ثم قال عند

وشكر المنعم واجب بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة وذلك أن ما صل معنى الشكر المر في الاستقامة في الدين ولا شك في وجوبها وأما الحمد اللغوي الذي هو المراد في كلام (ظم) وغيره من المصنفين فقد صرح السنوسي في شرح صغرى الصغرى بأن حكمة الوجوب مرة في العمر كالصلاة على النبي

قول السبكي وشكر المنعم واجب بالشرع أي التناهي على الله تعالى بالقلب لا تمامه بان يقتد بأنه تعالى ولها أو باللسان بأن يتحدث بها أو غيرهما كان يخضع له تعالى هـ ويان كونه ح أدى به الواجب أن ما واجب من شكر النعمة المعينة وضع ثأديته طرق كالواجب الخير يؤدي بأياها وقع واحداً ما كما يسمى شكراً يسمى حمداً أيضاً أي باللسان من حيث الإبانة والاطهار لثمة المنعم والدلالة على ذلك بالتحسين الوصفي هو أفضل أنواع الشكر كما حل على ذلك الحمد لله رأس الشكر ما شكر الله من لم يحمده وأطال في الاستدلال على هذا المعنى ثم قال فالمعنى ان من أنعم الله عليه بنعمة واجب عليه شكرها بأحد ما ذكر وكما تجددت نعمة تجدد الوجوب وهنا يغهم قوله صلى الله عليه وسلم افترض علينا الشكر اذا أعطى وبما ذكرنا من اندراج في الواجب الخير أو تشبيهه به يندفع بجهنم مع الشيخ زكريا في قوله معنى كونه واجباً أنه يقع واجبا لا أنه اذا أنعم على عبده بنعمة يجب عليه أن يحمده بالحمد اللغوي أو المعنوي هـ وكنا قول ابن حجر في شرح الشماثل ليس المراد بالوجوب أن من تركه لفظاً يأثم بل ان من أتى به في مقابلة النعمة أتيب عليه ثواب الواجب ومن أتى به لا في مقابلة شيء أتيب عليه ثواب المتدوب بأنه يتنقض تعريفهم الواجب بما يثاب على فعله ويعاقب على تركه اذ يلزم ذلك في جميع باب الواجب الخير ثم قال وعرف الصوفية وشأنهم الكلام على ما يصلح الباطن وعندهم نقلوا تعريفهم بما ذكر من صرف العبد جميع الخ هـ الخ (وش) لما رأى كلام هذا البعض ساطعاً لم يكثر به مع أنه ينقل عن (جس) كثيراً وجزم بما قاله الشيخ وولاه وأيده بما قاله (سى) وابن أبي شريف مع أن غالب أبحاثه يؤخذ جوابها من كلام شارح الحصن لكن لما سله (جس) ربما يتوهم أنه مسلم وأن (ش) أغفله فأحينا أن نبيه على فساد في بعض المواضع وأما تبعه فبطا لغفول والله نستمين أما قوله (أنهما عرفان الخ) فقد أشار ولد الشيخ إلى جوابه بقوله ومن معناه دعوى الاصطلاح مع أنه يقتصر الى ثبوت مع أن الذي صرح به جماعة من الفقهاء هو وجوب الحمد اللغوي والشكر اللغوي مرة في العمر كما نقله (ش) عن (سى) ونقله الخطاب في شرح المختصر وسله (وي) في

صلى الله عليه وسلم والتعلق بكلمتي الشهادة والحج (من العلوم) أي من المعلومات أي المسائل التي من شأنها أن نعلم وهذا بيان لمسلم قوله (ما به كلنا) فيتعلق بمحذوف حال من ما ولا بد من تقدير مضاف قبلها به والتقدير الحمد الذي علينا ما كلنا بتعلمه كما تأمن جملة ما شأنه أن يعلم

شرح السلم (وجس) على الرسالة عند الكلام على وجوب الاستغفار للصلاة قال وهذا لا يختص بالصلاة بل يعم كل من سبقنا بالإيمان والظاهر كما في (عج) أنه يجب مرة في العمر وأنه بنية كالليل والتحميد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ه ودخل تحت الكاف ما بقى من الأمور التي تجب مرة في العمر وضمها (عج) بقوله

تعسذ بسمة وحسبه حوقلة شهادة مع الصلاة
على النبي المصطفى ثم السلام حمد وشكر ثم تسبيح يضم
واستغفر الإله ثم كبر قد أوجوه مرة في العمر

ومراد بال شكر الشكر المعنوي على أن الوجوب الشرعي لا يختلف باختلاف الأعراف سبب المتعلق بالعبادة وكيف يجعل الشيخ وولده الوجوب عند الفقهاء مع أنهما من حفاظ المذهب وقوله (أن الخليل ذكر التقسيم وسلم الخ) هو وإن سلمه فغيره لم يسلمه كالشيخ وولده (وش) وبنى على السلم وكفى بهم حجة وقال اليباطي قلا عن الزناني أطيب بعضهم في تقسيم الحمد إلى مطلق وإلى مقيد اطلاقاً يشهد عليه أنه غير محصل وقال بنى على السلم قد اشبه تقسيم الحمد إلى مطلق ومقيد ومرادها بالمقيد ما ذكر فيه المحمود عليه وبالطلق ما لم يذكر وهو تقسيم مع قلة جدواه يوم انصا كاه عن المحمود عليه وهو لا يصح لأنه مأخوذ من ثمره فهو مقيد أبداً كالتقيد لا ه . وأجيب بأن المراد بالمقيد ما كان في مقابلة نعمة فيقع واجباً ويثاب عليه ثواب الواجب وبالطلق ما لم يكن في مقابلة نعمة بل في مقابلة كاللذات فيكون مستحباً وهذا ما مر عن ابن حجر ورد بأنه دعوى تحتاج إلى دليل فلا مانع من أن يكون حكمه الندب وإن كان في مقابلة نعمة ويكون الاعتراف بالنعمة عند تذكرها هو القدر الواجب وزيادة التعلق بخصوص لفظ الحمد ونحوه مستحب وبيق الوجوب على حقيقته من ترتب الذم والعقاب على تركه والمدح والثواب على تحصيله ه وعلى الاعتراف بالنعمة حمل الكمال الوجوب في قول الخليل لأن الأول واجب الخ قل إن أريد بالثاني ما لم يقيد لفظاً فقد يكون واجباً أيضاً وذلك إذا أطلق لفظاً وقيدية بأن يقصد إيقاعه في مقابلة الثم فالأولى

في التوجيه أن يقال وتزيد الحمد بكونه على التعم لتحقق كون حمله واجباً مع احتمال التدب اذ المطلق عن التعميد بذلك لفظاً محتمل لكونه واجباً وذلك اذا قيد بما ذكر بالتيقن لكونه مندوباً وذلك اذا لم يقيد به لفظاً ولا نية ه وقال عند قول السبكي وشكر المنعم واجب الخ مائه اعلم أن كلام الشارح يقتضي أن موضوع هذه المسألة هو الشكر اللغوي والمشهور أن موضوعها الشكر العرفي وهو صرف العبد الخ كما بينه عنه قول العبد لأن منه فعل الواجبات وترك المحرمات وهو مأخوذ من كلام الأمدى ومن عبارات (ص) في شرح المختصر ه قال الشريفي في تقريراته وفي بعض حواشي العبد ما يوافق الكمال ه أي خلافاً للثنائي وفي القوائد المسجلة أن قولم الحمد المقيد واجب مبنى على أن شكر المنعم هو الشكر اللغوي كما مر عن المحلى لا العرفي وإن كان هو المشهور ه يعني والشكر اللغوي هو الحمد العرفي واعترف بعضهم بأن تقسيم الحمد إلى ما ذكر انما هو باعتبار اللفظ فقط وكل من التقسيم مستحب وقائمه التقسيم ليعلم أي الحمد أفضل فتعل عن مالك أن المقيد أفضل لأنه أكثر ما ورد في الكتاب والسنة ونقل عن الشافعي أن المطلق أفضل لأنه يصدق على جميع الحمد ما علم منها وما لم يعلم وقيل المقيد باثبات أفضل من المقيد بنفي لوروده في القرآن كثيراً وقيل أفضل الحمد اله حمد! يوافق نعمه ويكافئ مزيده لأن الله تعالى عليه سيدنا دام لما طلبته أن يمله حمدا يجمع جميع الحمد فعليه هذا الحمد وأمره أن يحمد به ثلاث مرات عند الصباح وثلاثاً عند المساء وقيل أفضلها الحمد لله بجميع الحمد كلها ما علمت منها وما لم أعلم عدد خلقه كلهم ما علمت منهم وما لم أعلم وقيل غير ذلك أنظر القوائد المسجلة لكن قد علمت أن محط اعتراض الشيخ رضي الله عنه هو التقسيم المعنوي الذي بنى عليه الوجوب وعدمه وهو صريح كلام المحلى وأما من أقر بالاستحباب في التقسيم الذي هو بنية الشيخ وقال ان التقسيم انما هو بحسب اللفظ فالأمر معه قريب واليه أشار الشيخ بقوله لا طائل تحته وقول الجيب المذكور ان ما واجب من الشكر وضع لتأديته طريق الخ يقال عليه هذا خروج عن الموضوع لأن كلام الشيخ في الحمد اللغوي الذي هو الوصف بالجميل الخ ومورده خاص وهو اللسان بحسب العادة لله طريقة واحدة فلا يصح تنظيره بمسألة الواجب الخير وإن أراد هذا الجيب الحمد العرفي وهو الشكر اللغوي فالواجب منه هو الاعتراف بالنعمة عند تذكرها واعتقاد انها منه من الله تعالى كما مر وأن لا يستعين بها على معصية وغير هذا من قول أو فعل فستحب ولا يصح أيضاً تنظيره بمسألة الواجب الخير للاتفاق فيها على سقوط الواجب بفعل واحد من

وانما جعلنا العلوم بمعنى المعلومات مع أنها في الأصل بمعنى الإدراكات لانها جمع علم وهو مصدر بمعنى الإدراك ويطلق على معنى آخر لأن (نظم) جعل العلوم بياناً لمساو البیان نفس المين وما واقعة

الأمور الخير فيها ككفارة اليقين بخلاف الحمد العرفي فاذا أنعم الله على عبده بنعمة واستعان بها على معصيته لم يؤد ما واجب عليه من شكرها ولو أقام مدة بحمد الله عليها كما مر عن السبكي وقوله (واحداها كما يسمى شكر ايسى حمداً) تقدم أن مراد الشيخ أن الواجب هو صرف العبد بجميع جوارحه الخ ولا علينا في أي اسم أطلقته عليه من حمد أو شكر أو غيرهما ويجرد التسمية لا يزيل اشكالا فما أطال به الجيب في الاستدلال لا حاجة اليه . وقوله (كلما تجدد الوجوب الخ) ان أراد بالوجوب ما ذكرنا من عدم كفرانها واعتقاد أنها منة من الله تعالى وعدم الاستعانة بها على معصية فسلم وان أراد وجوب الحمد التقضي كما هو موضوع كلام الشيخ ففيه غاية الحرج اذا تخلو لحظة من نعم المولى على عبده ولذلك اعترضه الشيخ وغيره وقوله وهنا يفهم قوله صلى الله عليه وسلم (افترض علينا الخ) قال في الباب الثاني من شرح الحصن على هذا الحديث أى يجب الشكر على النعمة المتجددة وها هنا يبحث عن القدر الواجب الذي يخرج به من عهدة الوجوب أما الاعتراف عند تذكرها فظاهر وجوبه ويظهر أن يقال الأقوال والأفعال التي بين الشارح وجوبها لا يزيد عليها فلم يبق الا الاعتراف أو الاتيان بنوع قولى أو فعلى على جهة الاستحباب ه قوله (وبما ذكرنا من اندراج الخ) تقدم أنه ليس بمندرج فيه ولا شبيهه للفرق بينهما . وقوله (اذ يلزمه الخ) يعنى أن ما أوردوه على الشيخ زكرياء من أن ما ذكر ليس حقيقة الواجب يرد عليهم في جميع أبواب الواجب الخير أى لعدم صدق حقيقته عليه وفي كلامه فظربل تصدق عليه حقيقة الواجب لان الواجب فيه هو القدر المشترك بين تلك الأشياء وهو المفهوم الكلى لا من حيث تحققه في معين وان كان من ضرورياته اذ لا يوجد الا في ضمن جزئ بل من حيث تحققه في جزئ غير معين كما أشار اليه المحلى في باب الواجب الخير ولا شك أن القدر المشترك يثاب على فعله ويعاقب على تركه تصدق عليه حقيقة الواجب المعلومة عندهم هذا بعض ما يتصلق بكلام هذا الجيب وانه أعلم بالصواب . قوله (أى المسائل الخ) جمع مسألة تطلق على النسبة التامة في القضية وهو المناسب لقولهم المسألة مطلوب خبرى يرهن عليه وتطلق على مجموع القضية وعلى كل حال فهى من قبيل المعلومات . قوله (وانما جعلنا العلوم الخ) حاصله أنه لا بد في تقرير كلام (نظم) من أمور ثلاثة الأول جعل العلوم بمعنى المعلومات الثاني تفسير المعلومات

على المعلومات قطعاً لأنها مفقولة فإن نقوله علنا والتعليم لا يقع الاعلى الأشياء المعلومة لاعلى الإدراكات ولما كانت ماواقفة على المعلومات كان الضمير الراجع إليها وهو المجرور في به بمعنى المعلومات أيضاً وهي لا يصح أن تكون مكلفاً بها من حيث ذاتها لئلا تكليف الابدعل فوجب تقدير مضاف يصح أن يتعلق به التكليف فلذا كان التقدير ما كلفنا به بعمله لئلا تعلم هو فعل المكلف فيه يتعلق التكليف وإنما جعلنا المعلومات المفسرها ما بمعنى ما شأنه أن يعلم لأنها اذا كانت معلومة بالفعل لم يصح تسليط فعل العلم عليها والا كان حاصله علنا ما هو معلوم لنا بالفعل وذلك من تفصيل الحاصل المحال وقدم الجار والمجرور على العامل في قوله ما به كلفنا للوزن ثم يتمثل أن يريد بالمكلف بعمله من العلوم ما يجب معرفته عيناً فقط وهو ما لا يتأتى الواجب بمعرفة كعلم المعتقداً في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام لتوقف الإيمان الواجب على معرفة ذلك أى الجزم به ولو بالتقليد على رأى وكمرة كيفية الطهارة والصلاة والصوم والزكاة لمن له مال والحج لمن كان مستطيعاً وحكم المعاملات كالنكاح والبيع والاجارة والشركة والقراض لمن يتعاطى ذلك للاجماع على أنه لا يجزى لامرئ مسلم أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه لكن يكفي في غير العبادات تعلم الحكم بوجه اجمالى يبره من أصل الجهل بالحكم بقدر وسعه

بما من شأنه أن يعلم الثالث تقدير مضاف بين الباء والضمير . قوله (ويطلق على معنى آخر) اعلم أن العلم يطلق على المسائل التي هي القواعد الكلية ويطلق على أدراك تلك القواعد وعلى الملكة الحاصلة من إدراكها أى ملكة الاستحضار فانها تحصل بعد العلم وتكرر المشاهدة وهو المعنى الآخر على نسخة الافراد وهذه الاملاقات الثلاث هي المشهورة عندهم والأول هو المناسب هنا ويطلق أيضاً على مفهوم اجمالى هو حده الاسمى وأما حده الحقيقى فهو تصور التصديقات بالمسائل وتلك التصديقات هي ذاته وهويته فتصور مفهوم العلم وحقيقته هو حده الاسمى وتصور ذاته وهويته هو حده الحقيقى اذ المفهوم الاجمالى عارض بالقياس الى حقيقته قاله السعد والسيد في حواشى المعتد ويطلق أيضاً على ملكة الاستحضار أى التثبيت القريب لجميع المسائل بسبب حصول المأخذ والشرائط قاله السعد في شرح المقاصد نقل ذلك الشريفي في تقريراته على المعنى فهذه اطلاقات خمسة وبه تعلم أن ما في بعض نسخ (ش) وعلى معان آخر بصيغة الجمع صواب أيضاً . قوله (للاجماع الخ) هذا هو الصواب خلافاً لمن جعله حديثاً ومستند هذا الاجماع قوله تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم) . وقوله (أن يقدم) بضم الياء

وكلم أمراض القلب وعلاجها كالكبير والعجب والمحدد والمحدد وحب الحمد بمالم يفعل بناء على قول النزالي ان معرفة حدودها وأسبابها وعلاجها فرض عين وقال غيره من رزق قلباسلما لم يازمه البحث عنها لأن الدواء إنما يحتاج اليه من به الداء والأول هو المختار لأن تلك الرذائل جبلية وهو لا يتفطن لمصولها فوجب البحث عن علاجها وعلى العلم الواجب معرفته عيناً محل خير

من أقدم الراعى . وقوله (بوجه اجمالى) أى كان يعلم أن البيع حلال والربا حرام ونحو ذلك ولا يجب عليه تتبع المسائل الا اذا نزلت به نازلة فلا بد من علمها . قوله (بناء على قول النزالي الخ) ويؤيده قول ابن الحسن الشاذلى من لم يتغلغل في علنا هذا مات مصرا على الكباثر وهو لا يشعر يعنى أمراض القلوب وقول الامام مالك ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق وعلى الوجوب درج في محصل المقاصد فقال

به وصول العبد للاخلاص روح العبادة بالاختصاص

وذلك واجب على المكلف تحصيله يكون بالمعرف

أى شيخ الترية وكذا يؤخذ الوجوب من قول (ظم) على الضرورى من علوم الدين حيث جعل جميع ما ذكره من قبيل ماهو واجب على المكلف ضرورة قلت والحكم عليه بالوجوب العين بالنظر الى المهم منه كعلم أمراض القلوب وعلاجها أو بالنظر الى أصله ومركزه وهو صدق التوجه الى الله تعالى بما يرضى من حيث يرضى والا فهو علم كبير مشتمل على واجبات وفضائل وآداب ومن أراد استيفاء حقائق أمراض القلوب وأسبابها وعلاجها وما ورد في ذمها فعليه بالربيع الثالث من الاحياء للنزالي وإنما يحصل علاجها على الوجه الاكل بمخالطة أطباء القلوب الذين سلكوا الطريق من الله علينا بمعرفتهم آمين . قوله (محل خير طلب العلم الخ) من حمله على ذلك النزالي في منهاج العابدين وهو آخر كتاب ألقه قال في عقبة العلم ولعلك تقول ورد في الخبر طلب العلم فريضة الخ فسا هو فاعلم أن العلوم التى طلبها فرض ثلاثة علم التوحيد وعلم السرى ما يتعلق بالقلب وعلم الشريعة فالتى يتعين من الأول قدر ما تعرفه أصول الدين وهو أن لك إلهاً عالماً قادراً مريداً حياً متكلماً سميعاً بصيراً واحداً لا شريك له . تصفاً بصفات الكمال منزهاً عن نقصان والزوال ودلالات الحدوث متفرداً بالقدم وأن سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله الصادق فيما جلد به عن الله تعالى وفيما ورد على لسانه من أمور الآخرة ثم مسائل شعائر السنة تحب معرفتها وإياك البدع وجميع أدلة التوحيد موجود

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال النووي هذا وإن لم يثبت حديثاً فعمادته صحيح قلته وحديث قوي أخرجه جماعة من الحفاظ عن أنس وابن عباس وابن مسعود وعلي وأبي سعيد الخدري والحسين بن علي وزاد في بعض طرقة وواضع العلم عند غير أهله كعملة الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب وفي بعضها (طلب العلم فريضة على كل مسلم) والله سبحانه الهان (أنظر الجامع الصغير) ويحتمل أن يراد ما هو أعم من الواجب تعلمه عياً كما مر أو كقافية وعلى الكفاية. حمل بعضهم

أصلها في كتاب الله تعالى وذكرها شيوخنا في كتبهم وبالجملة فكل ما لا تأمن الملاك في جرده يطلب عليه فرض وأما ما يتعين من الثاني فعمرة واجباته ونواهيها حتى يحصل له تطهير الله تعالى والاختلاص والثبة ويأتي ذلك في كتابنا هذا وأما ما يتعين من الثالث فكل ما يتعين عليك فرضه وجب عليك عليه لتؤديه به الخ وقد اشتمل كلامه رضي الله عنه على المهم من علم التوحيد. قوله (وإن لم يثبت) أي لأن في أسناده مقالا قال السيوطي في الدرر المنتثرة بعد أن ذكر أنه روى عن جماعة من الصحابة وفي كل طرقة فقال وأجودها طريق قتادة وثابت عن أنس وطريق مجاهد عن ابن عمر وأخرجه ابن ماجه عن كثير عن محمد بن سيرين عن أنس وكثير مختلف فيه فالحديث حسن وقال ابن عبد البر روى من وجوه كلها معمولة. قوله (هو حديث قوي) قال المناوي أسانيد كلها ضعيفة لكن تقوى بكثرة طرقه قال الطعفي هو صحيح لغيره وقوله العزري. قوله (و زاد في بعض الخ) هو بهذه الزيادة أخرجه ابن ماجه ووضعه المنذري وقوله (كعملة الخنازير الخ) قال الطيبي يشعر بأن كل علم يختص باستعداد وله أهل فاذا وضعه الانسان في غير أهله فقد ظلم فثل مني الظلم في ذلك بتقليد أخس الحيوانات بأفسس الجواهر للتغير من ذلك الوضع. قوله (وفي بعضها الخ) هو بهذا اللفظ أخرجه البيهقي واللفغان المعلوم المستثني قال الحفني ومنها أن يماون من لا يستطيع الركوب وحده أو تحميل الناقة وحده وفي بعضها طلب العلم فريضة على كل مسلم وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر نسبة في الجامع الصغير لابن عبد البر عن أنس فبهذا أربع روايات ليس فيها زيادة ومسئلة ولم يثبت عليها العزري ولا الحفني نعم هي في النسخ المطبوعة من الدرر المنتثرة ولم يتعرض السيوطي لما قيل فيها ولعلها من زيادة الناسخ بليل أنه لم يذكر في شيء من طرق الحديث في جملة قال السخاوي قد ألحق بعضهم في آخره ومسئلة وليس لها ذكر في شيء من طرقه وإن كانت صحيحة المعنى نقله الشيخ مرتضى وسله ولعل مراده بهذا البعض البهري لأنه ذكرها في المصايح فلا يعترض بكلامه على السخاوي والشيخ مرتضى

الحديث السابق بناء على أن فرض الكفاية على الكل ويسقط بفعل البعض. وبأنى أن شاملة الخلاف في ذلك والعلوم الواجب تعلمها كفاية لتمامها وهي حفظ القرآن والتفسير والحديث

لانهما لم يسببا له تلك الزيادة خلافا للحشى. قوله (وعلى الكفائي حمل الخ) ذكر البيهقي فيه احتياجا ليدور بالاول وليرفضه أراد والله أعلم العلم الذي لا يسع البالغ الماقل جهله وعلم ما يطرأه فيسأل عنه وأراد أنه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية تقوله السبوطي في الدرر ونقله العزيمي عن الملقى. قوله (والعلوم الواجب تعليمها الخ) أى غير القدر الواجب منهما عينا كما قاله (ز) عند قول (خ) كالقيام بعلوم الشرع وقال أبو علي في القانون وأما العلوم الاسلامية فمنها المقصود لذاته وهو أصول الدين وفروعه وهو الفقه ومنه الموارد والتصوف ومنه الوسيلة كعلم التفسير والحديث والحساب والتوقيف ومنه وسيلة الوسيلة كعلم القراءات وعلم الرسم وعلم العربية بأنواعه والمنطق ونحوه وكلها اسلامية لتعالها في ملة الاسلام أو يتفجع بها في دين الاسلام ويقال لها شرعية والمشهور اطلاق الشرعية على المقصود لذاته وما قرب منه والمهم منها ستة أصول الدين والفقه والتصوف والتفسير والحديث وأصول الفقه والمستعان به غير ذلك والمهم منه في الجملة ثمانية اللغة والاعراب والتصريف والمعاني والبيان والمنطق والحساب والطب فهذه أربعة عشر علما ه وذكر من علوم الفلاسفة ما يزيد على العشرة وأشياء من علوم الجاهلية وجعل الأصول من القسم الأول كالشيخ جس نظراً الى أنه مما يقرب من المقصود بالذات وأسقط منه حفظ القرآن لأنه موضوع التفسير فهو داخل فيه كما أنه أسقط من القسم الثاني علم القراءة وعلم التجويد لدخولها فيه أيضا لتعلقها بموضوعه وان كان الأحسن أن يمد كلا منها أو يجمعها علماً مستقلاً يتوقف عليه التفسير كما فعله (ش) وأسقط أيضا علم اصطلاح الحديث لدخوله في علم الحديث وللشيخ اجنوى رحمه الله تعالى

ورتب العلوم في اثني عشر كما أتت في عليهم مقررا

نحو أصولا وبيانا ولنه لفظا وتوحيدا حديثا فسه

فهما تصورا كذا التجويد وبالاحساب مالمها مزيد

وأدرج التصريف في علم النحو والمعاني في علم البيان وأسقط علم الطب وجعل مكانه التجويد لأنه ذهب على أن الطب من العلوم المستحسنة فقط كما عند (ش) وجعله بعضهم من فروع الكفاية وهو الظاهر لأن فائدته حفظ البدن الذي هو مركب النفس لتفريغ لطلب كمالها عاجلا

والفقه والكلام والتصوف على رأي فيهما ويأتى ذلك انشامته واما وسائل منها ما يتعلق بالقرآن وهو علم القراءات وعلم التجويد ومنها ما يتعلق بالحديث وهو علم أقسامه ومراتبه وعلم أحوال الرواة وطبقاتهم وأعمارهم وعدالتهم وجرحهم ومنها ما يرجع الى الاستنباط ومنها وهو علم أصول الفقه ومنها ما يتعلق بهما وبغيرهما من كلام العرب وهو اللغة والتصريف والنحو والمعاني والبيان ومنها ما فيه منفعة عامة وهو الحساب والتوقيت والمنطق على رأى ومن العلوم ما عرفته مستحبة فقط قال القشاشى وهو علم الكتابة والطب وما يحتاج اليه من التجرد وقال قبل هذا من النوافل

وأجلا وقد قيل المحافظة على الأبدان آكد من المحافظة على الأديان لأنه اذا عدم البدن عدم الدين وأراد بقوله لفظا المنطق وبقوله فسره علم التفسير . قوله (أما مقاصد) أى بالذات وما يقرب منها كما مر وذكر منها ستة . قوله (على رأى فيها) أما الكلام فسبأنى التصيل فيه وأنه أقسام ثلاثة وأما التصوف فقد تقدم أن علم أمراض القلوب وعلاجها وأسبابها فرض عين على المختار وتقدم ما يتعلق به . قوله (وأما وسائل الخ) يشمل ما هو وسيلة للقصد بالذات وما هو وسيلة الوسيلة كما مر . قوله (وهو علم أقسامه الخ) هذا يقال له علم اصطلاح الحديث وعلم الحديث دراية وبعضهم أدخله فى علم الحديث . قوله (والمنطق على رأى) وهو ما نقله (ز) فى شرح المختصر عن شارح المطالع والسيد لكن قال (بنى) ليس هما من الفقهاء فلا يمتحج بكلامها على وجوبه وما ذكر السيد من توقف العقائد على المنطق وتوقف إقامة الدين عليهما غير صحيح انظر تمامه ان شئت وقال فى شرحه على السلم قال بعض المحققين القول بتحريمه لا يبنى أن يد قولاً لأنهم ان قالوه مع جهلهم بمنفته فهو حكم عليه قبل تصوره وهو باطل وان كان مع عليهم بذلك تعين حمل كلامهم على ما وراء القدر المحتاج اليه الذى يخصه أهل السنة فيكون الخلاف فى حال القول الثانى أنه مندوب اليه وهو مقتضى كلام الغزالي وابن عرفة وغيرهما وهو الحق لأنه وسيلة الى تحصيل العلوم الواجبة والمندوبة وانما يمكن واجبا مع أنه يتوصل به الواجب كالعقائد لأن تحصيل الواجب ليس موقوفاً عليه فليس حصول العلوم الكسبية بدونه من خوارق العادة كما ذكره (سى) خلافاً لليوسى فى حاشيته ولما فى شرح المطالع من القول بوجوبه فإنه ضعيف القول الثالث جوارزه لمن وثق بفهمه وممارس الكتاب والسنة وهو مختار تقى الدين السبكي الخ قوله (مستحسنة فقط) أى ليس من قبيل القرض العيني ولا الكفائى وقوله (وهو علم الكتابة) ويقال له علم الترسيل والمراد به القوة على صوغ الرسائل والتعليقات والتوقيعات

عريص الفرائض والتدقيق في العربية والتصريف ومعرفة شواذ اللغة ومن المستحسن أيضاً علم ونحو ذلك وبعضهم يدخله في علم الانشاء لأنه يشمل انشاء الخطب والرسائل والظاهر أنه فرض كفاية في الجملة للاحتياج الى الخطب في الجمع والأعياد والى الرسائل في مخاطبة الأمرء وأعداء الدين عند الاحتياج الى ذلك كما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أراد بعلم الكتابة علم الخط وهو علم يبحث به عن كيفية كتابة الألفاظ والظاهر أنه فرض كفاية لأنه يستعان به على حفظ الكتاب والسنة وعلى انشاء الرسائل . قوله ﴿ والطب ﴾ تقدم أنه من فروض الكفاية . قوله ﴿ وما يحتاج اليه من النجوم ﴾ أي غير ما يعرف به القبلة والافق فرض عين أو كفاية وأدخل بعضهم هذا القسم في التوقيت وقال في القانون علم النجوم ويقال له علم أحكام النجوم هو علم يعرف به الاستدلال بالتشكيلات الفلكية على الحوادث السفلية وهو علم عظيم والناس فيه بين مؤمن وكافر كما أخبره النبي صلى الله عليه وسلم لما أصبح أثر سحرة أي مطر أندرون ماقال ربكم الحديث فمن أسند هذه الآثار كنزول المطر أو وقوع رخاء أو صفة الى هذه القرانات بوجه التأثير فهو مشرك ومن أثبتها عندها على وجه الاقتران المادي يظنقه الله عند ذلك الشيء ولو شاء لم يخلقه فهو مؤمن لا بأس عليه اذا نظر في القرانات مع الاعتقاد على الله تعالى والعلم بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن هـ الخ وهذا التفصيل هو الصواب خلاف ما ذكره المحشى عن ابن غازي . قوله ﴿ عريص الفرائض ﴾ أي الفرائض العريضة النادرة الوقوع وأما اذا كانت غالبية الوقوع فهي كغيرها من علم الفرائض . قوله ﴿ ومن المستحسن الخ ﴾ العلوم كثيرة وكلها مستحسنة باعتبار ذاتها قال في القانون العلم في نفسه من حيث وصول النفس الى المعنى محمود فانه فضيلة الانسان وغذاء الروح ثم يعرض له بحسب مضمونه وتوجه النفس اليه اختياراً أن يكون مباحاً لكونه غير مطلوب شرعاً ولا منهي عنه كالعلم بأسول البحار والبلدان أو ممنوعاً وفيه بحث تقدم في السحر أو مطلوباً شرعاً إيماندياً أو فرضاً وينقسم الى المعنى والكفائي هـ الخ وقال في الكلام على السحر عمله حرام بلا نزاع وأما مجرد معرفته فلا اشكال في جوازه وما نقل عن مالك من أن فعله كفر مشكل وقائده أن يعلم ليحذر منه وأن يعرف فاعله لينفذ عليه الحكم لأن قتل الساحر موقوف على العلم بأنه ساحر وذلك فرع معرفة السحر هـ الخ وكذا استشكله القرافي في الفرق الثاني والأربعين وذكر أن السحر أنواع ثلاثة وقسمة (بني) أول حاشيته على مختصر (سي) فانظره وقال الشعراني

العروض والقوافي (تنبهات) الأول من ظهرت فيه قابلية ونجاعة في طلب العلم الكفائي صار في حقه فرض عين قاله سحنون ومال إليه ابن ناجي وجعله شيخه أبو مهدي المذهب قائلاً

في المن ومن كشف الله عن بصيرته رأى جميع العلوم مقربة إلى الله تعالى ولكن أكثر الناس لا ينظرون فيها من حيث الوجه الدال على الله تعالى ولما دخل النزالي طريق القوم قال وجدنا علوم الفقهاء حجاباً ضيقنا عمرنا فيها فقال له بعض العارفين لو نظرت فيها وفي كل شيء لوجدته دليلاً على الله تعالى فعمل على ذلك فصرف وجه دلالتها فقال العلم كله نور يكشف عن العبد المحجب وكان الشيخ غانم المقدسي يسلك من طريق علم النحو . قوله (تنبهات) التنبه في اللغة الإيقاظ وفي الاصطلاح في شرح رسالة الوضع يستعمل في مقامين الأول أن يكون الحكم المذكور بديهياً أولاً والثاني أن يكون معلوماً من الكلام السابق ه أي التزاماً بحيث يمكن أن يغفل عنه وسواء كان ضرورياً أو نظرياً فيبين المعنيين عموم وخصوص من وجه يجتمعان في حكم ضروري علم من الكلام السابق وينفرد الأول بالضروري الذي يعلم من الكلام السابق وينفرد الثاني بالنظر للمعلوم من الكلام السابق وقد يستعمل في غير البديهي الذي لم يعلم منه فيراد به معناه اللغوي وهو كثير في كلام المتأخرين . قوله (قال سحنون الخ) نقله عنه ابن يونس وغيره ونقله ابن رشد أول المقدمات عن مالك فإنه لما ذكر أن طلب العلم فرض كفاية إلا ما لا يسع جهله قال وكذلك من كان فيه موضع للإمامة والاجتهاد فطلب العلم عليه واجب قاله مالك رحمه الله تعالى ه الخ . (ومال إليه ابن ناجي الخ) قال عند قول الرسالة وكذلك طلب العلم فريضة عامة يجعلها من قام بها الخ ظاهر كلام الشيخ أنه لا يجب عليه تعلم العلم الزائد على فرض العين وإن كان فيه القابلية وهو خلاف قول سحنون بوجوده والنفس أميل إليه وجعله شيخنا أبو مهدي المذهب قال لا أعلم خلافه ه قال (ق) في باب الوديمة قالوا والذي يتعين عليه هذا العلم هو من جاد حفظه وحسن ادراكه وطاب سجيته وسريره فتل هذا هو الذي يجوز له أخذ الجائزة يعني من بيت المال ومن لم تكن له هذه الأوصاف فلا يجوز له الأخذ وربما كان طلبه للعلم من باب العبث بالنسبة للمصلحة المجتنبية ومن تكليف مالا يطلق في حقه وظلماً باطل شرعاً فكيف يحل له أن يأخذ على ذلك مرتباً وأجرأه وجزم به أبو علي في القانون ونظمه شيخنا سيدي الخلاج محمد كتون بقوله

واعلم بأن أخذ طالب العلوم من السلاطين كذا كل معلوم

لا أعرف خلافه وقول المحلى لا يجب الاستمرار في طلبه على من آس فيه الرشد من نفسه على الأصح
منهـب الشافعية لأنه منهم قال الثاني الغلشاني من علم وعمل يمله أو ورثه الله علم مالم يعلم وأثيب على العلم

لا يستباح شرعا الا للذي حسن ادراكا وحفظا فاحتذى

طالب سريره مع سجيته ذكر انا المواق في وديته

في القاتون اعتمده اليوسى جزما به فهو اذا مرضى

(تنبيه) قال (ز) عند قول (خ) كالقيام معلوم الشرع ما منه من هو أهل لذلك ودخل في ذلك
النساء كما في شرح التنقيح فيجب على المتأهله منهن القيام بذلك كما كانت عائشة رضى الله عنها
ونسأه تابعيات ولكن التقصير في العلم عرف فيهن أكثر. قوله (وقول المحلى الخ) علل ذلك
بأن كل مسألة مطلوبة برأسها منقطعة عن غيرها بخلاف صلاة الجنازة. قوله (أورثه الله الخ)
أصله حديث وشاهده من القرآن قوله تعالى (واتقوا الله وعلّمكم الله) (ان تتقوا الله يجعل لكم
فرقا) (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبيلنا) وغير ذلك ولهذا قال أبو سليمان البزارى إن
النفوس إذا صممت على ترك الآثام جالت في الملوكوت الأعلى ثم ترجع إلى صاحبها بطرائف
الحكمة من غير أن يؤدي إليها عالم عا. قوله (وأثيب على العلم وعلى العمل) نحوه قول القرافي
من عمل بما علم فقد أطاع الله مرتين ومن لم يعلم ولم يعمل عصي معصيتين ومن علم ولم يعمل
قد أطاع طاعة وعصى معصية ه قال ابن زكري في شرح الحكم إنما يكون العلم بلا عمل طاعة
لمن قرأه بنية صحيحة كاملة أو غير كاملة كان يقرأه ليخلص نفسه من ظلم ينال غيره وبلاية أصلا
وأما من قرأه بنية الجمع والادخار وكان كالامن من المكر لاخوف معه فهو في حقه
جرحة ليس له رحمة الا أن يتوب وبه يخصص عموم قول القرافي من علم ولم يعمل الخ. الخ
نقله (جس) على الرسالة وقال أبو على اليوسى فمن عرضت له حالة فعلم حكمها وعمل بذلك فقد
أطاع الله مرتين ويقيد ذلك بأن يكون حصل له العلم بها بتعلم لله تعالى فلو حصل له من غير
تعلم أو من غير اخلاص فالمعتبر العمل ه أى فيثاب عليه فقط ان أخلص فيه وأما تعلم العلم
في الشق الثاني فقد صدر منه بغير اخلاص في تلك الحالة وانقضى ذلك والعبرة بالمستقبل فان
عرضت له حالة أخرى وتاب الى الله تعالى وتعلم حكمها بنية صالحة وعمل بما علم فقد أطاع
مرتين فان حرم ثواب العلم في الحالة الأولى فلا يحرم منه في الحالة الثانية أو الثالثة مثلا أو
يفضل الله عليه بثواب عمله في الحالة الأولى ببركة توبته ونقل الشعراني في المنن عن السرى

وعلى العمل ومن علم ولم يعمل أتىب على العلم واستحق عقوبة العصيان بترك العمل ومن لم يعلم ولم يعمل عصى من الوجهين وأما القسم الرابع وهو من عمل بلا علم فقد قال الجزولي عمله غير صحيح فهو كلاً عمل قلت في الحلية عن سلمان رفعه نوم على علم خير من صلاة على جهل الثالث قال القشاشي أيضاً للعلم آداب أهمها أن يقصد بتعلمه وتعليمه وجه الله وأن يتخلق حامله بالمحاسن التي يرغب الشارع

السقطى أنه قال لا يخلو العالم من العمل بعلمه ولو في مسألة واحدة فيشكر الله تعالى الذي جعله من العباد العامين هـ والعلم يجر إلى العمل روى الديلمي عن الحسن (طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله تعالى ولا ماعنده فما زال بهم حتى أرادوا به الله تعالى (ويروى عنه) طالبنا العلم للدنيا بجرنا إلى الآخرة) وروى أيضاً عن مجاهد وسفيان لكن قال الباجي في سنن الصالحين المراد بالعلم في كلامهم علم الحديث والتفسير وسير الأنبياء والصالحين هذا ايضاح ما أشار اليه ابن زكري وأبو علي مع تنقيح قوله (وأتىب على العلم) أي مع التيبة كما مر، وقوله (واستحق الخ) قال اليربوعي وفي هذا المقام يكون العالم خيراً من الجاهل لأن الله تعالى يسأل العبد عن العلم وعن العمل هـ وقال (ق) في سنن المهديين لا يؤسك من طلب العلم قول تاج الدين ومثله في الاحياء العلم ان لم يقارنه خشية كان على قارته نعمة فقط ما هو هكذا فانه من يخلط البدايات بالنهايات وهو الى الضلال أقرب فأقول قوله ان قارته خشية فك والافعلبك هذا بالنسبة لسابقين وأما غيرهم من مقتصد وظالم لنفسه اذا لم تكن فيه جرعة فالعلم له رحمة وان لم يدركه خشية لا يستوى العالم والجاهل اه قال ابن زكري وكلامه حسن سبباً في هذا الوقت الذي غرب فيه العلم وقل أهله فقراءه من أم المهمات وان لم تتيسر لقارته خشية فوجود أهل العلم تحفظ قواعد الايمان والاسلام اه الخ وقال أيضاً ما ذكره الشيوخ في النهي عن قراءة العلم بالنسبة للفسادة ليس مرادهم ترك قراءته كيف وهو مطلوب عيناً أو كفاية بل مرادهم التنبيه على اصلاح التيبة والا أدى ذلك الى تركه وهو عين الجهل وأصل الفساد هـ وتقدم أن العلم يجرى الى العمل فاذا أراد العمل فيجد نفسه قد استعد له بتعلم العلم قوله (عمله غير صحيح الخ) هذا هو الصواب وصرح به غير واحد لأن المندوم شرعاً كالمندوم حساً وما قيل من أنه يثاب على عمله ويماقب على جهله فنير ظاهر لأن الفرض أن عمله غير موافق للشرع لانه عار عما يطلب فيه من العلم وكذا ما قيل لا ثواب له على عمله ولا عقاب عليه على جهله أما الشق الاول فظاهر وأما الثاني فنير ظاهر بالنسبة للقارئ اذا أتى بها محتلة الشروط

فيها من الزهد والخشوع والوقار والتواضع والخضوع لأهل الديانة والعلم والتسليم عن ذنبه
إلا اكتساب والحلم وطلاقة الوجه وحسن البشر ولا ينال العلم إلا بالصبر والعناية التامة والملازمة
قال ابن رشد من أفضل ما يستعان به على طلب العلم تقوى الله عز وجل لقوله تعالى (ويعلمكم الله)

أو الأركان . قوله (للعلم آداب) أى كثيرة منها ما يتعلق بالعالم ومنها ما يتعلق بالمتعلم ومنها
ما يتعلق بها معا وقد أشبع الكلام عليها أبو علي في القانون واتفق القائلان على الأهم من
القسم الثالث . قوله (أن يقصد الخ) اعلم أن طلب العلم عمل من الأعمال معرض للصحة
والاعتلال والناس فيه على مراتب بعضها أرفع من بعض ففهم من يطلبه للآخرة فقط وهى
أعلى المراتب ومنهم من يطلبه بنية صالحة إلا أنها مشوبة بفرض دنيوى كما مر ومنهم من
يطلبه لدنياه فقط قال في تنبيه العاقل ينبغي لطالب العلم أن ينوى به رضى الله تعالى والدار
الآخرة وإزالة الجهل عن نفسه وغيره ونحو ذلك هـ والمدال على صحة النية أن يقدر نزول الموت به
فإن سره أن يكون مشتغلا به إذا ذاك فهو على صواب والأفلا ويجهت في إصلاح نيته ولا
يترك طلب العلم لأجل فسادها . قوله (إلا بالصبر) قال ابن رشد في المقدمات ولا يحصل
العلم إلا بالعناية والملازمة والبحث والنصب والصبر على الطلب كما حكى الله عن موسى عليه السلام
أنه قال للخضر (ستجدنى إن شاء الله صابرا) (وقال لفتاه لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا)
وقال سعيد بن المسيب كنت أرحل في طلب العلم والحديث الواحد مسيرة الأيام والليالي هـ
الخ وقيل لبعضهم هم أدركت من العلم قال بيكور كيكور الغراب وصبر كصبر الحمار وحرص
كحرص الخنزير وفي الخبر (لا ينال العلم براحة الجسم) وفي المثل العلم إن أعطيتك كلك أعطاك
بعضه وإن أعطيتك بعضك لم يعطك شيئا وكان سحنون إذا حث على الصبر في طلب العلم
تمثل بقول القائل

لا تياسن وإن طالت مطالبة إذا استعنت بصبر أن ترى فرجا

أخلق بذي الصبر أن يحظى بماجته ومدمن القرع للأبواب أن يلجا

قوله (تقوى الله) أى لأن بالعمل يحصل للعالم شرف الدنيا والآخرة ويرسخ علمه ويدوم
وقيل العلم يتف بالعلم فإن أجهبه والا أرحم ولبعضهم

شكوت الى وكيع سوء حظى فأرشدنى الى ترك المعاصى

وقال بنى إن العلم نور ونور الله لا يؤتاه عاصى

وقد نظم بعضهم ستة آداب لطلب العلم فقال

أخى لن ينال العلم إلا بـ سأنيك عن تحصيلها بيان
ذكا وحرص وافقار وغربة وتلقين أستاذ وطول زمان

ووكيع من علماء السلف المحمدين وروى عنه أئمة الصحيح وقال سفيان الثوري إنما يتعلم العلم ليتق الله به وبذلك فضل على غيره وقال الغزالي في منهاج العابدين العلم بمنزلة الشجرة والعمل بمنزلة الثمرة فالشرف للشجرة اذ هي الأصل والارتفاع إنما هو بشرتها ولذا قال الحسن أطلبوا العلم طلباً لا يضر بالعبادة واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بالعلم قوله (ونظم بعضهم الخ) نسب (ط) في الأزهار الطيبة النشر البيتين للشافعي ونسبهما صاحب نور الأبصار نقلاً عن الكناز المدفون لسيدنا مع مخالفة لما عند (ش) ونص ما عنده

الآن تنال العلم إلا بـ سأنيك عن مجموعها بيان
ذكا وحرص واصطبار وبلغة وارشاد أستاذ وطول زمان

فذكر أربعة مما عنده (ش): (أ) ابدل افتقار وغربة باصطبار وبلغة والمراد بالبلغة ما يستعان به على طلب العلم وغيره عنه بعضهم بالجدة كدرة مصدر وجداد السنن وقال ابن رشد في المقدمات قال بعض الحكماء العلم فتنقرال خمسة أشياء متى نقص منها شيء نقص من علمه بقدر ذلك ذهن ثقب وشهوة باعثة وعمر وجدة واستاذ الخ ونقله الزهوني في أول حاشيته واستشكل قوله وجدة مع قول مالك لا ينال هذا العلم حتى يذاق فيه طعم الفقر وقال فالظاهر أن بينهما تمارضاً أى وكذا قول الشاعر وافتقر قلت لا تمارض أصلاً لأن المراد بالفقر في قول مالك وغيره أن لا يتخذ طالب العلم في حال بدايته أمراً هو مستغنى عنها ويشغل بصلاحها وتمييتها لأن ذلك يصرفه عما هو بصدده وأما ما يند به خلقه ويستعين به على طلب العلم فلا بد منه وهو المراد بالجدة والبلغة والتقى والقوت في عبارة بعضهم والآخر هو أظهر في المراد وقد قال الشافعي لو كلفت بشراً بصلة ما حفظت مسألة من العلم وأنشد بعضهم

لا يدرك الحكمة من ظهري يكدح في مصلحة الأهل
ولا ينال العلم إلا امرؤ حال من الأغراض والشغل
فإن لقمان الحكيم الذي صارت به الأمثال في الفضل
لو ابتلي يوماً بفقر لما فرق بين الثور والبغل

قلت قد أفرد الشعراي كلامه الستة بمقالة على سبيل الاستقلال فما قيل في الذكاء والعقل
 ما وهب الله لأمري هبة أفضل من عقله ومن أدبه
 هما حياة الفتى فان فقدنا فقدناه للحياة أبقى به

ولهذا وقف الناس الأوقاف والإعانات لطالب العلم وخصهم الملوك بالخطايا وقد عد في القانون
 من عواقب العلم ضيق الحال والأعصار عما لا بد منه وكذا النفي المظني وأقبال الدنيا وتقلد الولايات
 والتفرغ للشهوات ونظم بعضهم أمورا عشرة مما يستعان بها على طلب العلم وبدأ بالقوت فقال
 بعشر ينال العلم قوت وصحة وحفظ وفهم ثابت في التعلم
 وحرص ودرس واقتراب وهمة وشرح شباب واجتهاد معلم

وأشار بقوله وشرح شباب الخ إلى أنه ينبغي للطالب أن يبادر بشابه فيصرفه في طلب العلم لأنه
 من الأسباب المعينة عليه لأن التعلم في الصغر كالنقش في الحجر والتعلم في الكبر كالكتابة
 على ظهر الماء وأشار بقوله واجتهاد الخ إلى أنه ينبغي للمتعلم أن يلازم الشيخ الذي له حرص
 واجتهاد في تعليم العلم يتفجع به كثيرا ويكتسب من وصفه ولا يلازم من عادته البطالة لأنه
 يضعف عليه أوقاته وربما سرقة طبعه اللهم إلا أن يكون له غرض في علم خاص لا يجده عند غيره
 كما كان يفعل مالك مع ابن هرمز وأطلق الأدب عليها تسليح لأن منها ما هي من الأدب ومنها
 ما هو من الأسباب المعينة على طلب العلم بتوفيق الله تعالى وهي كثيرة انظر القانون قوله (في
 الذكاء والعقل) قال ابن الجوزي في التفسير الذكاء في اللغة تمام الشيء ومنه الذكاء في الفهم إذا
 كان تام العقل سريع القبول ه نقله في المصباح فالمراد بالعقل هنا الراجح فهو من نخط ما قبله
 وأصل العقل موهبة من الله تعالى فضلها للإنسان ويتقوى بأمر منها أكل الحلال وهو أفضلها
 وأكل لحم الضأن والأطعمة الدسيسة والشيء الخلو سببا للزيب ومضغ اللبان وتخفيف المعنة
 وينبغي للطالب أن يتجنب الأطعمة الغليظة المؤثرة حمود القرصحة ما أمكنه كالقول والبصل
 والزيتون والبادنجان والسمنك وأكل الحوامض واللبن الخيض ونحو ذلك وما يستعان به على
 التحصيل حفظ الأمهات والقواعد الكلية والمسائل المنظومة لأنه سبب للاستحضار وأجود
 أوقات الحفظ الأسحر ثم نصف الليل ثم النداء وحفظ الليل أجود وأنتفع ووقت خلوة المعدة
 عن الطعام وأجود أما كنه التعرف وكل موضع بعيد عما يشغل القلب والمقصود من الحفظ
 الفهم وفوقه المذاكرة مع من ينصف لأنها تفيد التحقيق

ومما قيل في الحرص قول الريحسري

سهرى لتحصيل العلوم أنذلي من ثم غانية وطيب عناق
 وأخذ من نقر الفتاة لمودها نقرى لفض الرمل عن أوراقى
 وتمالى طربا لحل عويصة أشهى لنفسى من مدامة ساقى
 وصرير أقلابى على أوراقيها أحلى من المايات والعشاقى
 يامن يحاول بالأمانى رتيبى كم بين منسفل وآخر راقى
 أبيت ليلى ساهرا وتضيقه نوماً وتأمل بعد ذلك لحاقى
 قل للبحاول رتبة من غير كد ذا محال
 فائق المعالى بالعنا فيذاك تكتسب المعالى
 واحرص لترأس يافى واحفظ ليحفظك الرجال
 وذوى المعارف فقل فالعلم يدرك بالسؤال

ومما قيل في الافتقار

أردنا طلاب العلم من طلب الغنى ولم تقتصر في الجانيين على قسم

قوله (ومما قيل في الحرص) المراد به الاجتهاد في طلب العلم بقدر الطاقة وأشد قهراً وتنا
 على لسان المدونة

قالت مسائل سخون لغارها بالكد يدرك منا كل ما استرا
 لا يدرك العلم بطال ولا كتل ولا ملول ولا من يأتف البشرى

قوله (من ثم غانية الخ) التلم الغيبة على النعم والغانية هي المرأة الحسناء التي استغنت بحسنها على الحل والحلل
 وطيب العناق من إضافة الصفة الى الموصوف . قوله (لنفض الرمل) أى الذى يجعله الكاتب
 على الكتابة لاجل تشفيفها ليكتب في ظهر الورقة مثلاً استجلاً وهذا أنسب بالمقام من حله
 على نفض الغبار الذى يكون على الكتب من طول مكثها والمسايات والعشاق نوعان من آلات
 اللهو ومما ينسب له أيضاً

إذا التصقت بالبحث في العلم ركبتى بركبة نحرى على الجد دآب
 فقل للوك الأرض يلها ويلعوا فذلك لموى ما حيت وتلعابى
 قوله (مع طلاب الغنى) يؤخذ منه أن المضر بطلاب العلم هو طلب الغنى وكثرة الأموال

فجاز ذو الشائين كل بشائه ولا نحن في مال ولا نحن في علم

لا ما يستعان به على طلب العلم وما ينسب للقاضي عبد الوهاب في الصبر على الفقر والفرح
بما أعطاه الله من العلم

سأجل فضل ثوبني كتاب والترم التنشف في ثيابي

لمعري ان درسا في كتاب ألد من المطاعم والشراب

ومن فرش الحرير ولبس خز واشتهى من ملامسة الكعاب

ومن زهر الرياض اذا تهاهى وسال عليه تسكاب السحاب

ولما ضاقت عليه بغداد وخرج منها الى مصر شيعة جماعة كثيرة من علمائها وكبرائها
وجعلوا يتأسفون على فراقه فقال لهم لو وجدت بين أظهركم رغبين كل غداة ما عدلت بيلدكم
بلوغ أمنية فلم يجبه أحد ليخلمهم وقد اشتهروا بذلك وبهذا مع ما علم من علمه وديانته يرد
ما في تقريرات الانبائي على السعد ونصه قال بعض المشايخ رأيت في بعض المجمع مانعه
عما يرى للقاضي عبد الوهاب البغدادي

يا قلم الرزق لما عاني القسم ما أنت متهم قل لي من اتهم

ان كان نجى ناحسا أنت منحه وأنت في الخالئين الخصم والحكم

أعطيتي حكما لم تعطني ورقا (١) قل لي بلا ورق ما تنفع الحكم

نخذ من العلم شطرا واعطيني بدلا ولا تكلم لي من جوده عدم

فاجله هاتف

قل لبيب الذي ضاقت به القسم في الرزق واتسعت في صدره الحكم

تعاند الله في أحكامه سفها والله في الخالئين الخصم والحكم

لو كنت ذا حكم لم تهتم حكما عدل القضاء أمينا ليس بهم

لم لا نظرت بعين الفكر معتبرا في معدم ماله مال ولا حكم

وقد ذكر جماعة اليبين الآخرين ولم ينسبوا أحد للقاضي عبد الوهاب وكذا من عرف به كابن
فرحون في الديباج وذكر شيئا من أشعاره والتأليف المجهولة لا يعتمد عليها فضلا عن المجمع
المجهولة لأن الشأن فيها التساهل ومقصود جامعها غالبا تقييد ما استحسنته في نظره ولا عليه

(١) ورقا كذا عند بعضهم أي ورق الكتب . انتهى مؤلف

وماقيل في الغرية قول الامام الشافعي

سأطلب علماً أو أموت بيلثة
وليس ككتساب العلم بانفس فاعلى
ولكن فني التنيان من راح واغندي
فان نال علماً عاش في الناس سيداً
يقل بها قطر الدموع على قبري
بميراث آباء كرام ولا صبر
ليطلب علماً بالجد والصبير
وان مات قال الناس بالغ في العذر

وماقيل في تلقين الشيخ قول أبي حيان

يظن القمر أن الكتبتهدى
وما يدري الجهول بأن فيها
انا رمت العلوم بنير شيخ
وتلتبس الامور عليك حتى
أعافهم لا درك العلوم
غوامض حيرت عقل الفهم
ضلت عن العرابط المستقيم
تصير أحمل من توى الحكيم

وماقيل في طول الزمان قول بعض المتأخرين

في العزوه هل هو صحيح أم لا وقد نأنا بهذا الذنب عن العلماء . قوله (وماقيل في الغرية) المراد
بها العزلة والافتراد عن الناس ليتفرغ طالب العلم لما هو بصدده لكن لما كان ذلك لا يتأتى
غالباً الا بالرحمة ومفارقة الأهل والوطن ارتكبوا ذلك وبرحم الله القتال

لقد الناس ليس يقيد شيئاً سوى الهذيان من قبل وقال
فأقل من لقاء الناس الا لاخذ العلم أو اصلاح حال

قوله أو أموت منصوب بأن مضمرة وجوبا قال في الالفية

كذلك بعد أو انا يصلح في موضعها حتى أو الا أن حتى

قوله (وماقيل في تلقين الأستاذ الخ) قال ابن رشد في المقدمات بان العلم في الصدر الاول
والثاني في صدور الرجال ثم انتقل الى جلود الضان وصارت مفاصله في صدور الرجال فلا بد
لطالب العلم من مفتاح يفتح عليه ويترك له هـ ولأبي حيان أيضاً

أمدعيا علماً ولست بقارىه كتابا على شيخ به يسهل الحزن
أزعم أن الذهن يوضع مشكلا بلا موضع كالتدكذب الذهن

قوله (وماقيل في طول الزمان) المراد به المداومة على طلب العلم والاشتغال به بحسب الطاقة والقابلية
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (من جاء أجله وهو يطلب علماً ليحيى به الإسلام لم يفضله

طويت لنشر العلم ثوب شيبتي وبالله كان الطي فيذاك والنشر
وقد كان نشر العلم دأباً يسرى فهل ان تلك الأخرى يسرى في النشر
ألا إن أنفاس المعلوم ذكية ولكن بتقوى الله يتوى لها النشر
وكل امرئ أخلى من العلم ربه ومن طاعة الجبار أحزنه النشر

ولما أتى على الله تعالى بما هو أهله صلى على رسوله صلى الله عليه وسلم الواسطة في كل إحسان
وصل أو يصل البنا فإن كل نعمة وإن كانت في الحقيقة من الله (ومابكم من نعمة فمن الله) فقد اقتضت
حكته تعالى أن يجعل الواسطة في ذلك الذي تظهر على يديه تلك النعمة ويده مفاتيح خزائنها
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كما قال القبط مولانا عبد السلام ولا شيء الا وهو به منوط وكما قال

التيون الابدرجة) وعنه أيضاً (إذا مات طالب العلم وهو على تلك الحال مات شيبدا) وقد قيل
أنت علم مادمت متعلما فإذا استغثت كنت أجهل الناس وقال تعالى لنبيه (وقل رب زدني علما)
قوله بعض المتأخرين هو شيخنا أبو حفص الفاسي . وقوله (طويت لنشر الخ) فيه من الحسنات
الديبية الطباق ويقال له التطابق والتطبيق وهو في الاصطلاح الجمع بين متضادين أو متقابلين
في الجملة أي سواء كان التقابل حقيقياً أو اعتبارياً أو بالإنجاب والسلب وكذا قوله الطي والنشر
وفي كلامه أيضاً الجناس في قافية الآيات كلها فالنشر في قافية البيت الأول وما قبل الطي وفي الثاني
نشر الصحف وفي الثالث الرائحة الطيبة وفي الرابع البعث وليس بإيطاء على الراجح لأن الإيطاء
هو تكرار القافية لفظاً ومعنى قال الخزرجي

وتكررها الإيطاء لفظاً ورجحوا ومعنى ويركوك وجهه كلما دنى

ومعنى البيت الأول أنه صرف شابه في طلب العلم تعلمنا وتعلما لوجه الله تعالى ولم يجر على
ما يقتضيه الشب من اللبس والتمتع بالذات ولم ينظر إلى شبايه بالكلية حتى كأنه ثوب طواه وأهمله
ولابن الجوزي في هذا المعنى يخاطب نفسه

وقائلة لم هجرت التصابي ومنك في عنقوان الشباب
يمر زمان الصبا ضائما ولم تله فيه بيض الكعاب
ولم تنق لثة طعم الهوى ولم تشرب من سلسيل الرضاب
قللت أبي العلم الا التقي وهجر المعاصي ووصل المتلب
ومن لم يفده طلاب المعلوم رجلا الثواب وخوف العقاب
غير له الجهل من علمه وأتجى له من أليم العذاب

بعض البكرين ، ما أرسل الرحمن أو يرسل ، الآيات المشهورة فأقظم بالصلاة عليه صلى الله عليه
والرضاب هو الريق وقوله ومن لم يفده الخ خرج مخرج الزجر والتغليظ وليس على ظاهره لأن
المعلم خير من الجليل على كل حال كما مر والله يوفقنا لما يحبه ويرضاه (قال الناظم رحمه الله تعالى)

صلى وسلم على محمد وآله وصحبه والمقتدى

هذا هو الأمر الرابع مما بدأ به (ظلم) وجرت عليه عادة المتأخرين زيادة في تحسين الابتداء
بذكر اسمه والصلاة عليه وتعميها لشأن من عظمه الله تعالى ولما ذكره من التوجهات
قوله ولا شيء إلا وهو به منوط أي معلق استمدادا واستنادا فان الكل مستمد منه صلى الله عليه وسلم
ومستند اليه وقوله اذ لولا الواسطة هو نيتنا لأن الأشياء انما وجدت لأجله وهو وسيلتهم
والموسوط مانعده وقوله كما قيل إشارة الى أن هذا أمر قاله غيره وأشار به الى ما اشتهر من أنه
لولا ما خلقت الجنة ولا نار ولا سما ولا أرض ولا غير ذلك ومن جملة ما هو واسطة فيه نور
المعرفة والايمان كما ورد في الحديث قال سيدي عبد العزيز الدبغ وقع لهم منهم أنه قال ليس
لي من النبي صلى الله عليه وسلم الا الهداية وأما نور الايمان فمن الله تعالى بلا واسطة فقال له
الأولياء أرايت لو قطعنا ما بين نور ايمانك وبين نوره صلى الله عليه وسلم أنرضى بذلك فقال نعم
فما تم كلامه حتى سجد للصليب وكفر والعايا بالله . قوله (بعض البكرين) وهو الشيخ
أبو الحسن محمد البكري الصديق المصري كما في شرح الدليل بتسميته بمحمد ونسبها للشهاب
الحنفسي في كتابه ربحانة الالبا. لأبي الموهب البكري الا أنه لم يسمه وذكر قبله ثلاثا من
البكرين وهم أبو الحسن وابنه محمد وزين العابدين ولم يذكر أيضاً للاول والثالث اسما . وقوله
(الآيات) أي الى آخر الآيات أو اقرأ الآيات وهي قوله

ما أرسل الرحمن أو يرسل من رحمة تصعد أو تنزل
في ملكوت الله أو ملكه من كل ما يختص أو يشمل
الاوظه المصطفى عبده نبيه مختاره المرسل
واسطة فيها وأصل لها يعلم هذا كل من يعقل
فقد به في كل ما تنجي فهو شفيع دائما يقبل
وعذبه في كل ما تخشى فانه المأمول والمعتقل
وحط أحوال الرجاء عنده فانه للرجع والموتل

وسلم بعد الثناء على الله تعالى جما بين الحقيقة والشرية فانها امرت بشكر الوسائط في الحديث
من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفي آخر من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل بوجه الله فأعطوه ومن

وتاده ان أزمة أنشبت	أظفارها واستحك المعضل
يا أكرم الخلق على ربه	وخير من فيهم به يسأل
قدمسى الكرب وكم مرة	فرجت كريا بعضه يذهل
ولن ترى أعجز منى فسا	لشدة أقوى ولا أحمل
فبالذى خصلك بين الورى	برتبة عنها الملا ينزل
عجل بانهاب اللذى اشتكى	وان توقفت فن أسأل
فخلقى ضاقت وصبرى اتقضى	ولست أدرى مالذى أفعل
وأنت باب الله أى امرى	أناه من غيرك لا يدخل
صلى عليك الله ما صاغت	زهر الزواى نسمة شمأل
مسلسا ما فاح عطر الحى	وطاب منه اللند والمتدل
والآل والأصحاب عاقرت	سجينة ^(١) أملودها ^(٢) محضل

قال الحشى رحمه الله تعالى وجد بخط سيدى العربى القاسى رحمه الله تعالى روى أن من قرأها
وقال عقبها يا رسول الله الاجابة ثلاثا ماذا بها صوته فان الله يقضى حاجته وأنه ما ذكرها أحد
فى شدة الافرج لله عنه ولا فى حاجته الاضاهاله وذكر المقرئ فى أزهار الرياض رواية
فيها عن ناطمها وأن سبب انشائها أنه كان به رمد فطافها ومسح موضعه فأذهب الله وأنها مجربة
لانهاب الضرر فن كان به ضرر فليقرأها ويمسح موضعه بعد قوله فبالذى خصلك اليبين
بعد أن يكررها ثلاثا . قوله (من لم يشكر الناس الخ) ذكره فى الجامع الصغير قال العزيرى
لانه لم يطعه فى امثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط فى إيصال نعم الله عليه اذ اشكر
انما يتم بمطاوعته ونحوه فى الحفى وهو يفيد أن الناس بالنصب وكذلك اسم الجلالة وهو
ظاهر الحديث وقال ابن العربى روى برفع اسم الجلالة والناس ومعناه من لا يشكره الناس
لا يشكره الله ونصهما أى من لا يشكر الناس بالثناء عليهم بما أولوه لا يشكر الله فانه أمر بذلك
عبيده أو من لا يشكر الناس كن لا يشكر الله ومن شكرهم كن شكره ويرفع الناس ونصب

(١) قرية (٢) يقال غصن أملود أى نام اه مختار

دعاكم فأجيبوه ومن صنع اليكم معروفا فكافؤه فان لم يجدوا ماتكافؤه به فادعوا له حتى تروا
أنكم قد كافأتموه أخرجه الامام أحمد وغيره وامثالا لمهر كل أمر ذي بال لا يتبدأ فيه بذكر الله
ثم بالصلاة على فهو أقطع وضمنه السخاوى لكن اتفقوا على جواز العمل بالضعيف في الفضائل

الجلالة وبالعكس ومعناه لا يكون من الله شكر الا لمن كان شاكرا للناس وشكر الله تناؤه
على المحسن واجراؤه النعمة عليه بغير زواله نقله شارح الحصن . قوله (ومن سأل بوجه
الله الخ) لا يؤخذ منه جواز السؤال بوجه الله بل ورد النهى عن ذلك في الجامع الصغير
ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع مالك يسأل مجرا قال المناوى
لا يتأنسه استئانة النبي صلى الله عليه وسلم بوجه الله تعالى لان ما هنا في طلب تحصيل الشيء من
المخلوق وذلك في سؤال الخالق أو المنع في الأمر الدينى والجواز في الاخرى هـ وقال الحنفى القصد
التفجير والادب والا فلا يحرم بل الاولى تركه لما فيه من الالحاح في الطلب هـ قلت لا يخفى بشاعة
السؤال به في الأمر الدينى واستعمال ذلك على المؤمن الدين فان لم يكن ممنوعا فلا أقل من
أن يكون مكروها . قوله (لكن اتفقوا الخ) تبع فيه النووي في طائفة الاربعين وبجسمه
في دعوى الاتفاق فان ابن العربي قال لا يعمل به مطلقاً أى لافى الفضائل ولانى غيرها كان
شديد الضعف أم لا وقال السخاوى في القول البديع سمعت شيخنا ابن حجر رحمه الله تعالى
يقول شرائط العمل بالحديث الضعيف ثلاثة الاول متفق عليه وهو أن يكون الضعف غير
شديد كان ينفرده ككتاب أو مذهب بالكذب الثانى أن يكون مندرجا تحت أصل عام فيخرج
ما يفتقر بحيث لا يكون له أصل الثالث أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته لئلا ينسب إلى النبي صلى
الله عليه وسلم ما لم يقله والاخير ان عن ابن عبد السلام وابن دقيق العيد والاول نقل العلائق
الاتفاق عليه وعن أحمد يعمل به إذا لم يجد غيره و في رواية عنه ضعيف الحديث أحب إلينا
من رأى الرجال وذكر ابن حزم الاجماع على أن مذهب أبى حنيفة أن ضعيف الحديث أولى
عنده من الرأى والقياس إن لم يجد غيره فتحصل أن في العمل بالضعيف ثلاثة مذاهب الاول
لا يعمل به مطلقاً الثانى يعمل به مطلقاً الثالث يعمل به في الفضائل بشروط وعليه الجمهور هـ
نقله الشهاب في شرح الشفا. وكذا بعض شراح الاربعين وزاد بعضهم شرطاً رابعاً وهو أن
لا يعارضه ما هو أقوى منه لكن هذا ليس غاصاً بالحديث الضعيف ولذلك أسقطه ابن حجر
وغيره وزاد شيخنا الحشى شرطاً خامساً وهو أن لا يستند العمل به لئلا يعتد بالدوام عليه

والمناقب واقتنابا لما ورد من نحو قوله صلى الله عليه وسلم من صلى على في كتاب لم تزل الملائكة تصلي عليه مادام اسمي في ذلك الكتاب قال سيدي زروق يحتمل بالكتابة وهو أظهر أو بالقرأة وهو أوسع وأرجى قال الخطاب وظاهر الحديث وكلام العلماء أن الثواب المذكور لا يتوقف على التلفظ بها حين الكتابة ومن فوله صلى الله عليه وسلم من صلى على مرة واحدة صلى الله عليه بها عشرة

ثبوته وهو مستغنى عنه بالشرط الثالث على مقتضى التعليل ومفهوم الغضائل والمناقب أن الأحكام لا يعمل فيها إلا بالصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط شيء من ذلك ولا يجب قلة النووي في الأذكار وعمل كونه لا يعمل به في الأحكام ما لم تتلقه العلماء بالقبول فإن كان كذلك صار حجة يعمل به فيها قاله الشافعي . قوله (من صلى على في كتاب الخ) قال العراقي رواه الطبراني وأبو الشيخ في الثواب والمستغنى في الدعوات من حديث أبي هريرة بسند ضعيف ه وزاد غيره والخطيب في شرف أهل الحديث والأصحاب في التزيين وأورده ابن جزى في الموضوعات وقال ابن كثير إنه لم يصح وقال المنذرى هو من كلام جعفر الصادق موقوفا عليه وهو أشبه ه من شرح الدليل . قوله (يحتمل بالكتابة) يعني أن الكاتب كتبها وهو أظهر لقوله مادام اسمي الخ حكى عن الحسن الحضرمي قال كنت إذا كتبت الحديث تركت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم استهجالا فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال لي مالك لا تصلي على إذا كتبت كما يصلي على أبو جعفر الطبري فجعلت على نفسي أن لا أكتب حديثا إلا كتبتها . قوله (أو بالقرأة) أي قرأة الصلاة المكتوبة وهو أوسع وأرجى وإن جمع بينهما كان أحسن وأولى . قوله (قال الخطاب الخ) ونفسه سمعت بعض مشائخي يذكر أنه يشترط في ذلك التلفظ بها حال الكتابة ولم أنف عليه لغيره بل ظاهر الحديث وكلام العلماء أنه لا يشترط ه قلت وجه ما قلته هنا للشيخ أنها من قبيل الأذكار والذكر لا ثواب فيه ما لم يلفظ به عند بعضهم ولم يكتب بمجرد الكتابة والجمهور اكتفوا بذلك لظاهر الحديث وحيث قدستني من قولم الذكر لا ثواب فيه الخ حتى على قول من قال بذلك في الأذكار خلافا لما قلته ذلك الشيخ . قوله (ومن قوله الخ) أي واقتنابا لما ورد من قوله الخ قال في شرح الدليل جاءت أحاديث متعددة بصلاة الله عشرة على من صلى عليه صلى الله عليه وسلم واحدة أخرجها مسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم وفسرها القاضي عياض (وسي) بالرحمة ثم طرقا احتمالا أن يكون ثناء يثنى به عند ملائكتك ه الخ

قال ابن عطاء الله من صلى الله عليه مرة واحدة كفاهم الدنيا والآخرة فكيف بمن صلى عليه عشرا ورجاه لأن تصفع فيها اقترن بهامن الدماء فيقتل وظم دعاضمتنا في الحدة لأن الثناء على العظام تمر يض بالسؤال قال أمية بن الصلت لابن جدهان يطلب ناته

وقال في موضع آخر قال الخطاب أغرب ابن العربي في العارضة فقال الذي أعتقده أن الثواب المذكور ليس لمن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما هو لمن صلى وسلم عليه وذكر السخاوي في الخاتمة منامات تدل على حصول الثواب في اللفظ المذكور وروى الامام أحمد عن ابن عمر موقوفاً من صلى على واحدة صلى الله عليه بها سبعين مرة وهو في حكم المرفوع ولعله أخير أولاً بالمشرف ثم زيد فأخبر به كما في المناوي . قوله (قال ابن عطاء الله نحوه) قول ابن شافع انبسط جلعه صلى الله عليه وسلم حتى بلغ المصلى عليه لهذا الأمر العظيم والا فمى يحصل لك أن يصلى عليك الله تعالى فلو عملت في عمرك من جميع الطاعات ثم صلى عليك الله صلاة واحدة لرجحت على عمك فكيف بالمشرف وتقل القاضي في الاكمال عن بعضهم أنه قيد الحديث بمن صلى عليه محسباً قاضياً حقه بذلك لا لمن قصد الثواب أو اجلة الدماء مثلاً قال وهذا عندي فيه نظر نقله في شرح الدليل قلت وعلى مثل هذا وما تقدم عن ابن العربي ينزل ما قاله ابلبس لعنه الله تعالى لسبل بن عبد الله التقييد من صفتك لا من صفته تعالى . قوله (ورجاه لأن يشفع الخ) روى الترمذي عن عمر بن الخطاب موقوفاً للدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلى على نيك ويأتى نحوه عن ابن مسعود رضى الله عنه في المسألة الخامسة قوله (لاين جدهان) هو بضم الجيم واسمه عبد الله من أجواد العرب وكان في ابتداء أمره صلوكاً شريفاً يقتل فأعيا أباه وقومه بأداء ماوجب عليه من الجنابات فأرادوا قتله ففر ثم وصل الى جبل في شق فدخله فوجد فيه شيئاً كالثياب فدنا منه لعله يقتله فيسترج فإذا هو مصنوع من ذهب وعبناه من ياقوت فأخذه ورأى داخل الشق جثا طولا على أسرة من ذهب وفضة وعند رؤسهم ألواح مكتوب فيها تاريخهم واذاهم رجال من جرم وآخروهم موتا الحارث ابن مضاض صاحب القرية الطويلة وعليهم ثياب لايمس منها شيء الا انثر من طول الزمان وفي وسط البيت كرم من الذهب والفضة واليقوت فأخذ قدر مايجمل وذهب الى قومه فأرضاهم ولما رجع لم يدر مكان الشق وكانت له جفنة يأكل منها الركب والقبائم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت أستظل بجفنته وقالت له عائشة رضى الله عنها هل ينفعه ذلك

أذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيعتك الحياء
إذا أتني عليك المرء يوما كفك من تعرضه الشتاء

ودعا صريحا في قوله فالعوم من الله الحميد فقال (صلى) الله (وسلم على محمد) قال أبو بكر
القشيري صلواته على النبي صلى الله عليه وسلم تشريف وزيادة تكريمة وعلى من دونه رحمة وهذا
يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى في سورة الأحزاب
(إن الله وملائكته يصلون على النبي) وقال في تلك السورة (هو الذي يصلى عليكم وملائكته)
ومعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم من ذلك أرفع مما يليق بغيره والذي شاع على
الألسنة أن الصلاة من الله فرحة أي غائبة من إرادة الانعام أو نفس الانعام ومن الملائكة استغفار أي
دعاء بديل ويستغفرون للذين آمنوا قيل أو بغيره بديل للملائكة تصلى على أحدكم ما لم يحدث
تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ومن الأدميين دعاء وكذا من الجن كما زاده زادة وصوب ابن هشام

فقال لأنه لم يقل (رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين) وكان ولد عمها قوله (كفك الخ)
وفي رواية كفاه بضمير الغيبة المائد على المرء وبعد اليقين

كريم لا يغيره صباح عن الخلق الجليل ولا مساء
يبارى الريح تكريمة ومجدا إذا ما لظب أجره الشتاء
بأرضك كل مكرومة بناها بنو حيم وأنت لها ساء

وأشار بقوله إذا ما لظب الخ إلى عادة الضب وقت الشتاء أنه لا يخرج من جحره قال سفيان بهذا
مخلوق اكتفى بالثناء عن السؤال فكيف بالخالق ه انظر أيها الطالب حاله الأولى مع حاله
الثانية وكم بين الفقر والغنى. قوله (أبو بكر) كذا في نسخة من الشفا كما قاله ابن سلطان
وفي نسخة بكر بدون أب وعلى كل ليس هو القشيري صاحب الرسالة ونصه الصلاة لمن دون
النبي صلى الله عليه وسلم رحمة ولذي تشريف وزيادة تكريمة ه بكسر الراء وفي نسخة
مكرومة بضم الميم والراء وهما مصدران كما في الشهاب. قوله (وهذا يظهر الفرق الخ) ليس
من كلام القشيري نعم ذكره شارح الدليل عقب هذا القول من غير عزو يل عبر عنه بقليل
وذكر في الصلاة أقوالا تقول (ش) انتهى ليس المراد به كلام القشيري. قوله (ومعلوم الخ)
زاد في شرح الدليل والاجماع منقده على أن هذه الآية من تعظيم الله تعالى ما ليس في غيرها
قوله (كما زاده زادة) أي زاد الصلاة من الجن الشيخ زادة عشى اليبضاوى لكن لا مفهوم

في المعنى أنها بمعنى واحد وهو العطف ثم العطف بالنسبة إليه تعالى رحمة وإلى الملائكة استغفار وإلى
الآدميين دعاء بعضهم لبعض وأصله للسبيل في كتابه نتائج الفكر وإنما أسندت الصلاة إلى الله تعالى مع
له بل زاده جماعة كالناوى والحلى و (نبي) شارح خطبة الألفية قال وقول يس سكتوا عن الصلاة
من الجن قصوره ولعل (ش) إنما اقتصر على ذكر الشيخ زاده لما في ذلك من الطاقة بارتكاب
الجلس والتعمية وزيداً أيضاً الشجر والحجر كما في سيرة الحلبي وإن اشتهر أنها سلت عليه فقط
والأخضر أن يقال هي من الله رحمة ومن غيره دعاء وذلك يشمل الملائكة وغيرهم والاستغفار
وغيره . قوله (وصوب ابن هشام الخ) ذكره على قول بعضهم أن الصلاة المذكورة في آية
(إن الله وملائكته) على قراءة الرفع بمعنى الاستغفار والمخدوة بمعنى الرحمة فالتقدير إن الله
يصل أي يرحم والملائكة يصلون أي يستغفرون . قوله (بمعنى واحد) أي فيكون من قبيل
المشترك المعنوي وهو أن يتحد اللفظ والمعنى وتعدد الأفراد ويسمى منفرداً باعتبار اتحاد
المعنى فإن تساوت أفراده في المعنى سمي متواطئاً والاسمى مشككاً وأما على قول الجمهور فهو من
قبيل المشترك اللفظي وهو أن يتحد اللفظ بتعدد المعنى كعين وقوله وهو العطف أي الرفع والشفقة
والميل وجعل في المصباح الصلاة في الآية بمعنى واحد أيضاً وهو التنظيم لكن التعظيم يكون
بالقلب وباللسان وبغيره من الجوارح والمطلوب من المؤمنين انطق بها مع التعظيم الغيبي اللهم
الآن بقول مثل ما قاله ابن هشام وإن التنظيم يفسر في كل شيء بحسبه قوله (وأصله لسبيل الخ)
ونحوه لصدر الشريعة في كتابه التوضيح في أصول الحنفية قال إن سياق الآية لا يجاب اقتداء المؤمنين
بالله تعالى والملائكة في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فلا بد من اتحاد المعنى إذ لو قيل أن الله يرحم
والملائكة يستغفرون يأبها الذين آمنوا ادعوا له لكان الكلام في غاية الزكاه و جوابه
إن هذه الزكاه اللفظية تخلصنا عنها بلفظ واحد مشترك بين تلك المعاني وهو لفظ الصلاة
وقد اعترض ابن هشام تفسير الجمهور بوجوه الأول اقتضاه الاشتراك والأصل عدمه يعني
وإذا فسرت بالعطف كانت من قبيل المتواطئ أو المشكك وذلك أولى من الاشتراك الثاني
أنا لا نعرف في العربية فعلا يختلف معناه باختلاف المسند إليه إذا كان الإسناد حقيقياً الثالث
أن الرحمة فعلها متعد والصلاة فعلها فاصر ولا يحسن تفسير القاصر بالتعدي الرابع لو قيل كان
صلى عليه دعاء عليه انعكس المعنى وحق المترادفين حلول أحدهما مكان الآخر الخامس لزوم التكرار
في قوله تعالى (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) السادس يلزم عليه رحمة الله ه وأجيب
عن الأول بأن الاشتراك إنما يكون أولى إذا دار اللفظ بين الثلاثة من غير دليل مقتض

أن الله أمرنا أن نصلي نحن عليه لأن صلواتنا عليه إنما هي الدعاء له بأن يصلي الله عليه كما مر ذلك غاية مقدورنا وفي ذلك تنبيه على أن له علينا حقوقاً عظيمة نعجز عن مكافأته بها فوجب أن نرجع في ذلك إلى المولى القادر عليه الكريم الذي بيده خزائن النعم فنطلب منه أن يصلي عليه أي يزيد شرفاً وإعظماً مجازاة له عنا وقد أوردنا صلى الله عليه وسلم إلى ذلك حين قالوا له أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم الخ رواه الشيخان والسلام لغة الأمان وسلام الله على نبيه قال في شرح الصغرى وهو زيادة تأمين له وطيب تحية واعظام وجملة صلى وسلم خيريتان لفظا طلبيتان دعائيتان معنى وإنما أفرغ الطلب في قالب الخبر مبالغة فيه لأن الطالب إذا عظمت رغبته في شيء أكثر تصوره وإياه فرسما يحيل إليه حصلا فيورده بصفة الخبر عن أمر مريض أو تفاقولا بأن يكون المطلوب من الأمور والحاصلات الماضية التي يجبر عنها بصيغة الماضي (مسألة) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الجملة قيل

لأنها بخصوصه وقد دل الدليل هنا على الاشتراك وهو تبادلته للذهن وعن الثاني بأن ذلك معروف فنه كذا اللبن إذا أسدته فعناه ارتفع فوق المساء وإلى النبات فعناه طلع وغلظ أو طال وإلى القدر معناه أزيد وفقاً أن أسدته للرجل فعناه ذك وصغر أو إلى شيء من المشاية فعناه سمن وذلك كثير وعن الثالث بأن ذلك شائع وعن الرابع بأن المسألة فيها أقوال ثلاثة أحدها أنه غير واجب واختاره الإمام الرازي الثاني أنه واجب مطلقاً واختاره ابن الحاجب وعليه اعتمد ابن هشام الثالث التفصيل فإن كان من لغة واحدة وجب والا فلا واختاره البيضاوى والصفى الهندى كما هو مقرر في الأصول وعن الخامس بأن العطف للتفسير وهو سائغ وعن السادس بأنه جائز كما في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي وارحمني وجاء في التشهد ورحمة الله وبركاته كما يأتي في المسألة الخامسة عند (ش). قوله (زيادة تأمين) أى مما يخاف على أمته أو على نفسه إذا المرء كلما اشتد قربه من الله تعالى اشتد خوفه قال عليه السلام أتى لأخوفكم من الله. قوله (خيريتان) قال بعضهم وهل يحتاج في ذلك إلى استحضار الطلب وإخراجهما عن حقيقة الخبر وأجاب بأنه إن أكثر استعمال اللفظ في ذلك حتى صار كالقول في المرف لم يحتاج إلى ذلك والا فأقرب الحاجة إليه نقله (ح) ونقل اللقائى عن شيخه السنهورى أنه يبنى أن يقال مثل هذا في الحمد والشكر وكل خير معناه الطلب قال اللقائى وهو حسن نقله في شرح الحصن وتقدم أن جملة الحمد نقلت عن معناها الأصلية إلى الانشاء فصارت حقيقة عرفية فيه فلا يحتاج إلى نية إخراجها عن أصلها وكذا ما شبهها. قوله (مسألة) لما بين معنى

اجماعاً ونقل الشارح عن القاضي ابن عطية أنها واجبة في كل حال وجوب السنن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يقبلها إلا من لاخير فيه وعلى الوجوب مذهب جمهور المالكية إلى أن الواجب منها مرة في العمر وكذا السلام ولاوجه لتوقف بعضهم في وجوبه وقد نص القاضي ابن بكير على أنه فرض كالصلاة قاله الحطاب وذهب الشافعية إلى وجوبها في كل صلاة في التشهد الأخير

الصلاة والسلام ذكر مسائل تتعلق بهما وبأى زيادة مسائل على ما ذكره ان شاء الله تعالى والاحسن أن لو قال مسائل ثم يقول الأولى الثانية وهكذا ولعله كان كلما فرغ من مسألة ظهرت له أخرى مع أن هذه أول مبيضة عنده من هذا الشرح بدليل أنه لم يكمله ومسألة مفعلة من السؤال لأنه يسأل عما تضمنته فيقال هنا هل الصلاة على النبي واجبة أم لا وعلى الأول فما مقدار الواجب منها وهكذا قوله في الجملة أي من غير تعيين مقدار ولازمان ولاغيرهما واستدل عليه في الشفا بقوله لأمر الله بالصلاة عليه وحمل الأئمة له على الوجوب وأجمعوا عليه قال ابن سلطان المراد اتفاق أكثرهم لقوله وحكى أبو جعفر أن محل الآية عنده على التنب وادعى فيه الإجماع ولعله فيما زاد على مرة قال سيدي المهدي الفاسي أو أراد مطلق الطلب الصادق بالوجوب والتنب هـ ولاجل كلام الطبري حكى (ش) الإجماع بصيغة التريض لأنه من أكبر علماء السلف فلا ينعقد الإجماع بدونه سبياً وقد ادعى الإجماع على التنب ظم ينفرده وإن تأولوا كلامه بما يوافق الجمهور قال الشباب والآية تنك على الوجوب عند الجمهور لأنه الأصل في الأمر ومستند الآية وماعتها من الأحاديث لا الآية فقط لتلا ينافيه ما حكاه الطبري . قوله ﴿ ونقل الشارح الخ ﴾ الأولى أن لو أخرج هذا القول عن الأقوال التي في الوجوب كما فعل شارح الدليل وظاهر كلام (ش) أن هذا القول مقابل للقول بالوجوب وهو مقتضى صنيع شارح الدليل ولعل ابن عطية تبع في ذلك الطبري لأنه يعتمد كلامه كثيراً ثم تقول كلامه كما أولنا كلام الطبري . قوله ﴿ وعلى الوجوب الخ ﴾ قال في شرح الدليل ثم اختلف في ذلك الواجب على تسعة أقوال ثم ذكرها واقتصر (ش) على أربعة منها لرجحانها قوله ﴿ ابن بكير ﴾ بضم الباء وفتح الكاف وهو من المالكية ونصه اقتضى الله على خطفه أن يصلوا على نبيه و يسلموا تسليماً هـ وقال الفاكهاني في الفجر المنير الظاهر من الأدلة تساويهما في الوجوب وأن الواجب من ذلك مرة في العمر على المختار الذي عليه الجمهور . قوله ﴿ وذهب الشافعية ﴾ أي أكثرهم تبعاً لآمامهم وعالمهم في ذلك الطبري والحطاب والعمري وابن النقاش

وذهب جمع الوجوه عند ذكره أو سماع ذكره واختاره من أهل كل مناهج امام فخر المالكية
 اللخمي ومن الشافعية الحلبي ومن الحنفية الطحاوي ومن الحنابلة ابن بطة وذهب بعضهم الى وجوب
 الاكثر منها من غير مشقة وتذب وراه الواجب في كل قول من الاربعة وتأتا كدفي مواضع

وقوله ﴿في التشهد الخ﴾ أي بينه وبين السلام قال (جس) في شرح الفقهية في سنن الصلاة
 قيل ومما يدل على وجوبها عند الشافعي وأن تركها مبطل . قوله ﴿بأهل بيت رسول الله﴾
 اليتين وفيه نظر لأن معناه أن صلاته على النبي صلى الله عليه وسلم لا تعد صلاة اذا لم يصل
 على آله وعلى تسليم أن المراد الصلاة ذات الركوع والسجود يتضمن أن المعنى لاصلا له
 كاملة ه يعني وما احتمل واحتمل سقط به الاستدلال ولعله سقط من نسخة شيخنا من (جس)
 بيان وجه النظر فقال أنه لم يبين وجه النظر وأما الصلاة على الآل في التشهد الأخير فلشافعي
 فيها قولان قال الشهاب في شرح الشفا على حديث محمد الباقر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من صلى صلاة لم يصل فيها علي وعلى أهل بيتي لم تقبل منه مانصه وهذا يفيد أن الصلاة على الآل
 في التشهد الأخير واجبة كالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وفيها قولان للشافعي والصحيح
 أنها غير واجبة ثم قال ومما ينسب للشافعي في ذلك بأهل بيت الخ فيحتمل لاصلا له صحيحة
 فيكون موافقا لقوله بوجوب الصلاة على الآل ويحتمل لاصلا له كاملة فيوافق أظهر قوله ه
 ونحوه لابن حجر الميمني في الصواعق وهما أدري بكلام إمامهما وبه تعلم مافي قول شيخنا
 المحشي أن الشافعي لا يقول بوجوب الصلاة على الآل في التشهد الأخير . قوله ﴿واختاره من
 أهل كل مناهج الخ﴾ لا مفهوم لهؤلاء الاربعة بل قال ابن العربي أنه الاحوط وقال النسفي في تفسيره
 هو الاحتياط وعليه الجمهور وقال الكواشي هو الأدب والاحتياط ه ولهنا جرى عليه العمل
 قوله وذهب بعضهم الخ هو ابن بكير قال عقب ما مر عنه فالواجب أن يكثر المره منها ولا ينقل
 لأنه لم يجعل لذلك وقاما ملوما في كالدكر ه لجملة (ش) تبعا لبعض شراح الشفا قولاً آخر متايرا
 لما قبله واستحسنه الشهاب وتأوله ابن سلطان بأن المراد الواجب مروة و احتياطا أو المراد به
 القدر الذي هو دون الفرض وحيثك فيرجع الى القول الأول لأنه من المالكية وأوال القول
 الثالث . قوله ﴿وتأتا كدفي مواضع﴾ قال في شرح الدليل قد خصت . واطن بالتنصيص على استحباب
 الصلاة فيها فنها يوم الجمعة وليلتها والسبت والأحد والخميس وعند الصباح والمساءم ودخول المسجد
 والخروج منه وزياره القبر الشريف والصفاء والمروة وفي التشهد الأخير قبل البعد وفي خطبة

وتكره في أخرى ولهذا فوائد وثمرات وأخرنا ذلك إلى آخر الكتاب حيث ختم ظم بالصلاة على

الجمعة وغيرها وعقب إجابة المؤذن وعند الإقامة وأول الدعاء وأوسطه وآخره وعقب دعاء القنوت عند الشافية وأثناء تكبير العيد عندهم أيضاً وصلاة الجنائز وعند الفراق من التلبية وعند الاجتماع والافتراق والوضوء ومطين الأذن ونسيان الشراء والمطاس على قول والوعظ ونشر العلم وقراءة الحديث ابتداءً وانتهاءً وعند كتابة الفتيا والسؤال ولكل مصنف ومدرس وخطيب وخطاب ومتزوج ومزوج وفي الرسائل وبين يدي الأمور المهمة وعند ذكره أو سماع ذكره أو كتابة اسمه عند من لا يقول بوجودها لذلك هـ الخ فقد ذكر نحو أربعين موضعاً بالخصوص وعم بقوله وبين يدي الخ . قوله (وتكره في أخرى) منها عند البول والنائط والجماع والذبح والمطاس على قول وعند العثرة واشتغال السلعة للبيع ورمز لها بعضهم بقوله

على عاتق حملت ذنب جوارحي تعبت بها والله للذنوب غافر

فالعينان للثرة والمطاس والحاء لحاجة الإنسان والذال للذبح والجيم للجماع والباء للبيع وزيد موضع سابع وهو عند التعجب وعليه قول الآخر

عجبت لمن صلى لعثرة بائع وساجدة عطس وذبح مجامع

لدى سبها دع الصلاة على النبي وصل عليه في سواها وتابع

وزيد موضع ثان عند الغضب فإن يقال لشخص عند الغضب صل على النبي خوف أن يجهله الغضب على محذور لكن الكراهة هنا متعلقة بالقائل لا بالمقول له ولذا أسقطه بعضهم ويفهم من التعليل أنه إذا صلى من حصل له الغضب من تلقاء نفسه رجاء أن يسكن غضبه فلا كراهة بل يرجح له ما قصد لأنها تنفي الموموم والنعوم والكروب كما ورد وكذا تكره عند الاعراس ونحوها كما يفعله العامة فانهم يشهرون أفعالهم بها مع عدم الوفاق فإن كانت مع السكينة والوقار رجاء لكرها لحسن وتحرم في مواضع الاستقذار وعند أمر يضحك منه أو يحرم كالزنى وشرب الخمر إن لم يقصد الاستخفاف بمنصبه عليه السلام والا كفر لكن تقدم أنها تكره عند قضاء حاجة الإنسان وهنا قالوا تحرم في مواضع الاستقذار ولاشك أن الموضوع الذي يقضى الإنسان فيه حاجته مستفاد وإن لم يكن معداً لذلك وفي الشيخ (بني) عن قول خ وبكتيف نحي ذكر الله مانسه محصل مافي ح وغيره أن المتمد حرمه قراءة القرآن في الكنيف وأما الذكر فيه أو الدخول بما فيه ذكر أو قرآن فمكروه وما يفهم من كلام ابن عبد السلام وضح والفساح من التحريم

المهادى الكريم لأنه بالتصوف أنسب (مسألة) هل منفعة الصلاة والسلام راجعة اليها فقط لدلائها على خلوص النية واطهار المحبة فهما دعاء له يتقرب به الداعي الى الله تعالى وينفع به نفسه لا كسائر الأدعية التي يقصد بها نفع المدعوه وال هذا ذهب ابن العربي والعز بن عبد السلام والشيخ السنوسى أو يزيد الله رفته وشرقا بدعاه أمته لأن العبد لا يستغنى عن الزيادة من مولاه في وقت من الأوقات وبه قال القرطبي والقشيري ووفق بأن الأول تنبيه على الأدب في القصد والثاني

فغير ظاهر قاله ح ورجح الخ لكن مقال الشيخ أجنوى الظاهر أنه لا يجوز ادخال المصنف الكنف ولا جزأه وأنه ممنوع خلافا لما في ح من الكراهة نقله الرهوفى قال (ز) بمفهوم بكنيف عدم وجوب وتذب تحية ما ذكر بموضع أحدث فيه غير كنيف وفي كراهة قراءته بعده به وحرمها قولان واتفق على المنع حالة نزول خبث واستبراء بغير كنف ه والصلاة على النبي مثل الذكر لأنها لا تخلو غالباً عن ذكر اسم الله تعالى . قوله (ولها فوائد وثمرات الخ) ذكر في شرح الدليل عند قوله لمن يريد التقرب الخ عن حدائق الأنوار اثنين وأربعين منها فانظره ان شئت قوله هل منفعة الصلاة راجعة اليها الخ هو الذى اختاره سيدى عبد العزيز الدباغ قال انما شرعها الله تعالى لنفعنا فقط واذا اشتعل نورها في بعض الاحيان واتصل بنوره صلى الله عليه وسلم تراه كشيء رجوع الى أهله لأن أجر المؤمن انما هو لأجل إيمانه وهو من نوره صلى الله عليه وسلم ثم قال وانما ينبغي أن يكون الحامل عليها محبة وتمظيمه لا غير وحيث يشتمل نورها وان كان الحامل عليها نفع العبد فانه يكون محجوباً أو ينقص أجره وكذا ان كان الحامل عليها نفع النبي صلى الله عليه وسلم فانها لا تتعلق بالحق ولا تبليغ اليه الخ وكذا قال الامام الحارونى صلاة الله على رسوله سبقت صلاة غيره فلا يحتاج لصلاة الغير فهو من العبد على سبيل التأكيد وانما شرعت لتقرب منه صلى الله عليه وسلم كهدايا الفقراء الى الأمراء ه . قوله (واليه ذهب ابن العربي) أى الفاضل أبو بكر المعافى كما صرح بمشارح الدليل في فصل كيفية الصلاة على النبي ونقل نصه العاروف في حواشى الصغرى ونصه وقال ابن العربي فائدة الصلاة عليه ترجع الى المصلى لدلائها على نصوص العقيدة وخلص النية واطهار المحبة ه الخ وقوله (وابن عبد السلام) أى لأنه قال في كتابه شجرة المعارف ليست صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم شفاعته له فان مثلنا لا يشفع لئله ولكن الله أمرنا بمكافأة من أحسن اليانا فان مجزئنا عنه كفيئنا بالدعاء على وجه التقرب به الى الله تعالى لا كسائر الأدعية التي يقصد بها نفع المدعوه ه . قوله (وبه قال القرطبي) أى صاحب التفسير وهو

أخبار عن كرم الله وعدم تهاى افضاله وقدح في هذا التوفيق بحديث أحمد والترمذى وغيرهما

تليذ القرطبي صاحب المقهم في شرح مسلم ونصه لا بد من الدعاء له صلى الله عليه وسلم لما ورد فان الله تعالى يزيد بكثرة دعاء أمته رضة كما زادم بصلاتهم ثم انه يرجع ذلك اليهم بالأجر وجوب الشفاعة ه وقوله (والتشيري) أى لانه قال في تفسير الأية أراد سبحانه أن يكون للأمة عند رسولها يد خدمة يكافهم عليها فأمرهم بالصلاة عليه ثم قال وفي هذا إشارة الى أن العبد لا يستغنى عن الزيادة من الله تعالى ه الخ ونحو هذا جماعة من متأخري المشاركة قال البيهقورى والصحيح أنه صلى الله عليه وسلم كغيره من الأنبياء يتنفع بالصلاة عليه لكن لا ينبغي التصريح بذلك الا في مقام التعليم كما أشار له بعضهم بقوله

وصحوا بأنه يتنفع بنى الصلاة شأنه مرتفع

لكنه لا ينبغي التصريح لنا بنا القول وذو صحيح

فلا يليق بالمصلى أن يلاحظ ذلك كيف وهو الواسط في كل خير ه والآيات السجاعى ويأتى بقيتها في الكلام على اهداء الثواب وحمل كلامه أو لا على اتفاه التصريح وثانيا على اتفاه القصد وهو المراد وحيتئذ يكون جارياً على التوفيق الذى عند (ش) . قوله (ووفق الخ) هذا التوفيق ذكره (ع) في حواشى الصغرى وارتضاه من بعده ولا يتأفقه ما مر عن سيدي عبد العزيز لقوله اذا اشتمل نورها الى قوله رأيت كشيء رجع إلى أصله فهذا يدل على وصول نورها وبركتها له صلى الله عليه وسلم وكذا قول الخروبي كهدايا الفقراء للأمرء لانه لا بد من اتفاهم بها ولو بدفها إلى أهلهم وحشمهم أو التصديق بها . قوله (وقدح الخ) اتفق الشيوخ على أن هذا سور منه رحمه الله تعالى والكامل لله لأن هذه مسألة أخرى تالته وهى مسألة اهداء الثواب للبي صلى الله عليه وسلم التبت عليه بما قبلها فظنهما شيئاً واحداً فلو قال بد ما مر مسألة هل يجوز اهداء الثواب للبي صلى الله عليه وسلم أم لا لصادف الصواب وقد أفرد بها بالذكر جس ونصه تنبيه نقل (ح) في باب الحج عند قول (خ) وتطوع وليه عنه مالمعلماء من الخلاف في جواز اهداء ثواب القرآن للبي صلى الله عليه وسلم فانظره ثم ذكر حديث أبى مع بقية كلام ابن زلرى الذى عند (ش) فالتقدح بالحديث إنما هو في قول من منع اهداء الثواب لافي التوفيق المذكور كما يؤخذ من كلام (جس) وصرح به الشيخ (بن) فقال نقل الخطاب مالمعلماء من الخلاف في جواز اهداء ثواب القرآن للبي صلى الله عليه وسلم أو شئ من القرب وجلمه أجاب بالنسح

لأنه لم يرد فيه أثر ولا شيء من يقتدى به واعترضه ابن زكري بحديث كعب قلت يا رسول الله الحديث وسله ولم يعترض ابن زكري في شرح المشيشية لكلام (ح) نعم بحث مع الشيخ زروق حيث ذهب على المنع لأنه ذكر الحديث وما ذكره الشعراني ثم قال وفي عدة المرید للشيخ زروق ومن الناس من يجعل أعماله للأولياء وهو مختلف فيه ومنهم من يجعل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وهو من باب حسن النية والتقرب لجنابه الكريم وليس الحق في ذلك الا اتباع السنة واكرام قرابته وكثرة الصلاة عليه لأنه غني عن أعمالنا وانى لأرى ذلك لسانه أدب معه لمقابله بما لا يصلح أن يكون صاحبه مقبولاً فكيف يمتد ثوابه هـ قلت كلام المهود أقوى وأظهر لأن لفظ الحديث يدل له اذ لو أريدكم يجعل الصلاة عليه من الاوقات لقال فكم أصرف من أوقات عبادتي في الصلاة عليك ويؤيده روي أبي المواهب المتقدمة ثم ذكرها في (ش) عن الثومسي وابن المرفق وقال والصلاة هدية على كل حال كما في الأحاديث وان لم ينو المصلئ اهداء ثوابها والمقصود من الإهداء للعظمة اجلالهم لأنهم محتاجون إليه ثم قال وهذا كله ان احتقر العامل نفسه واعتقد القصور وأما ان رآه شيئاً معتدا به فسوء أدب ويمكن حمل السيدى زروق عليه ويمكن أن يريد غير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وأما هي فحديث أبي ظاهر في خلافه هـ الخ فقد علمت من هنا موضوع هذه المسألة وأن جميع ما ذكره (ش) فيها مأخوذ من كلام ابن زكري وهو كلام صواب سلته تليذه (جس) وبنى (وش) وشيخنا كنون في اختصاره واعترضه ارهوني وقال أما احتجابه بكلام أبي المواهب فلا يخفى ما فيه لأن الأحكام الشرعية لا تثبت بالرويا وأما قوله لفظ الحديث يدل عليه فسير مسلم بل الحديث محتمل وما احتمل واحتمل لادليل فيه وفيه معارض بما فهمه غيره ثم نقل كلام المنذرى والسخاوى والشهاب وغيرهم قلت لا يخفى أن مقاله المنذرى وغيره تأويل للحديث واخراج له عن ظاهره ليوافق منهم من المنع والاطحديت ظاهر فيها قاله ابن زكري تبعاً للأقل لمن أنصف وأما الرويا قائماً ذكرت تأييداً لظاهر الحديث لا على وجه الاحتجاج كما صرح به في قوله ويؤيده روي الخ وأيضا ابن زكري وفق بين القولين والتوفيق مطلوب مهما أمكن سيما أن مقاله الأقل من علماء الظاهر مؤيد بكلام أهل الباطن فلا يحمل قولهم وقد نص غير واحد على أنه اذا اختلفت أقوال علماء الظاهر وكان بعض أهل الباطن ممن استند في قوله الى الكشف أو التلقي من النبي صلى الله عليه وسلم مع واحد

عن أبي ابن كعب قلت يا رسول الله اني أكره الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي قال ما شئت قلت الريع قال ما شئت وان زدته فهو خير لك قلت التصفى قال ما شئت وان زدته فهو خير لك قلت أجعل صلاتي كلها لك قال اذن تكفي همك ويفغر ذنبك وأجيب بان المنزى وغيره فسروا الصلاة فيه بالدعاء أى أنى أكره الدعاء فكم أجعل لك منه صلاة عليك وفيه أن هذا التفسير خلاف ظاهر العبارة ولو أريد لتقليل فكم أصراف لك من وقت دعائى مثلا ويؤيد ارادة ظاهر العبارة ما فى العبود للشعرانى فانه بعد أن ذكر الحديث عن كعب بن عجرة وتفسير المنزى المتقدم ذكر عن أبي المواهب الشاذلى أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما معنى قول كعب بن عجرة فكم أجعل لك من صلاتي قال ان تهدى نوابها الى لالئ نفسك و حسن هذا

من تلك الأقوال كان ذلك القول هو الممول عليه لاسبابها مع امكان الجمع ولذا قال شيخنا فى اختصاره والحاصل أن الجواز أى الأذن يحمل على من قصد تقع تفسه كما يفيد كلام المجيزين والتمع على من قصد نفعه صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه كلام المائتين الذى فى الخطاب ه والله الموفق قوله عن أبي بن كعب هكنا فى الشفا ورواه فى المواهب عن كعب ابن عجرة وهو الذى فى المهود للشعرانى والجمع ممكن . قوله (انى أكثر الصلاة الخ) وفى رواية أكثر من الصلاة وهذا مع قوله فكم أجعل لك من صلاتي ظاهر فيما قاله ابن زكري وقوله الريع بالنصب أى أجعل لك الريع ثم انه فى نسخة من الشفا ذكر النصف بعد الريع كافي (ش) وفى غالب النسخ الريع ثم الثلث ثم النصف . قوله (اذن تكفى همك) أى ما همك من أمر دينك ودنياك وهو بالنصب مفعول ثانٍ لشكفى وفى نسخة من الشفا اذن تكفى فقط أى تغنيك عما عداها وفى أخرى يكفى همك بصيغة المجهول الغائب وهمك بالرفع ويلائمه قوله ويفغر ذنبك ينصب الاول باذن ورفع الثانى أيضا بالثبابة عن الفاعل . قوله (وأجيب) أى عن القدرح فى مذهب الأكثر الذى رجحه (ح) والشيخ زروق وقوله بأن المنزى أى فى الترغيب والترهيب وكذا السخاوى فى القول البديع وقوله بالدعاء هذا وان كان معنى لنوابها للصلاة لكنه بعيد من جهة لفظ الحديث كما أشار له (ش) بقوله وفيه الخ فهو ابطال للجواب الذى أجيب به عن القدرح بالحديث المذكور . قوله (وحسن) هكنا فى بعض النسخ بالبناء للمجهول ولعله أشار به لاستظهار ابن زكري وهو مع غيره و يدخل فى ذلك (ش) لأنه نقل كلامه مبتدأ عليه وكذا (جس) وفى بعض النسخ وهو حسن وقوله هذا مذهب الخ مستأنف وعبارة (جس) وهذا التفسير

مذهب جماعة من الصوفية قال أبو المواهب التونسي قال للمصطفى في مبشرة أنت تشفع في مائة ألف قلت بيم نلت هذا قال باعطائك لي ثواب صلاتك على وحج ابن الموفق حججاً تجعل ثوابها للمصطفى صلى الله عليه وسلم فراه يقول له منه بذلك عندي أكافئك بها يوم القيامة آخذنيك فأدخلك الجنة بغير حساب ولا يستلزم ذلك سوء الأدب كما زعموا ومنهم سيدي زروق فإن المقصود من الإهداء للعطاء اجلالهم واعظامهم لا أنهم يحتاجون إلى ما يهدى إليهم والهدية على قدر مهيديها لا المهيدي إليه والأعمال أنفس ما عند المهيدي وهي جهد المقل فلا محذور في إهدائها مع رؤية قصورها وعدم أهليتها نعم إن استعظم ما أهداه فسوء أدب ويمكن حمل كلام سيدي زروق عليه وإنه أعلم (مسألة) اشتهر أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة قطعاً وبمن

الذي ذكره أبو المواهب أظهر لأن لفظ الحديث يدل عليه إذ لو أريد الخ مامر عن ابن زكري قوله (التونسي) هو الشاذلي المتقدم واسمه محمد وكان كثير الرؤيا للذي صلى الله عليه وسلم حكى عنه أنه قال قلت يوماً في مجلس

محمد بشر لا كالبشر بل هو كالياقوت بين الحجر

فرايت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي قد غفر الله لك ولئن قالها فكان يقولها في كل مجلس إلى أن مات وقال أيضاً جلس عندي جماعة فاغتابوا انساناً فقال لي صلى الله عليه وسلم إن كان ولا بد من سماعك للنية فاقرأ الاخلاص والمودتين وانو ثوابهما للشتاب وقد أطال الشمراني في ترجمته في الطبقات . قوله (ومنهم سيدي زروق الخ) تقدم كلامه وتعبق ابن زكري له قوله (نعم إن استعظم الخ) هذا توفيق بين القولين وأصله لابن زكري كما مر وهو المعمول عليه الذي انفصل عليه جماعة كالشيخ (جس) و (ش) وشيخنا في اختصاره وغيرهم خلافاً للشيخ أروهي رحمه الله الجميع وقد أشار السجاعي إلى هذه المسألة عقب مامر عنه وذكر أن الجواز هو مذهب المحققين وأن المنع مردود فقال

وجائز يقول شخص اجعلا	ثواب ذالمصطفى من قد علا
أو مثله مقدما لحضرته	أو زده تشریفاً لأعلى رتبته
ومنع بعضهم لاهداء القرب	لحضرته النبي سيد العرب
قد رده المحققون فاعرفا	وأحد الكريم ربي وكفي

نصر عليه أبو إسحاق الشاطبي وهو مقتضى قول الداراني من أراد أن يسأل الله حاجته فليأسأها بين صلاتين فإن الله يقبلها وهو أكرم من أن يدع ما بينهما واستشكل السنوسي القطع بقبولها بأنه يقتضى أمن من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم مرة من سوء الخاتمة فيجازى بصلاته عليه (ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون) وأجاب بأن مرادهم بأنها مقبولة قطعا لمن قضى له بخاتمة الايمان وأنه لا بد من انتفاع صاحبها بها ولو بتخفيف العذاب الأبدى انقضت له بسوء الخاتمة والعباد بالله لأن عذابا دون عذاب قلت الظاهر أن مرادهم أنها دعاء مقبول قطعا مقطوع الاجابة

قوله (الشاطبي^(١)) أى شارح الالفية وصاحب كتاب الموافقات قال انها اجابة على القطع فانما اقرنت بالسؤال شغعت فيه بفضل الله تعالى قيل وهذا مذكور عن بعض السلف ه ولعله أراد به ما نقل عن ابن عباس والداراني وغيرهم ولا تصریح فيه بالقطع قاله في شرح الدليل ولذا قال (ش) وهو مقتضى قول الداراني الخ أى أبو سليمان واسمه عبدالرحمن من سادات الصوفية المتقدمين مات سنة خمس وقيل خمسة عشر سنة وماتين وداران قرية من قرى دمشق ومن تمام كلامه عند بعضهم وكل الأعمال فيها المقبول والمردود الا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فانها مقبولة غير مردودة وهذه الزيادة أصرح في المراد وروى الباجي عن ابن عباس أنه قال إذا دعوت الله عز وجل اجعل في دعواتك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فانها مقبولة والله تعالى أكرم من أن يقبل بعضا ويرد بعضا قال السخاوي ولم أتف له على أصل نعم روى عبد الرزاق والطبراني وابن أبي الدنيا بسند صحيح عن ابن مسعود اذا أراد أحدكم ان يسأل الله شيئا فليبدأ بحمد الله والثناء عليه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل فانه أجدر أن ينجح وليس فيه تصریح بالقبول وجميع ما ورد في ذلك انما يفيد قوة الرجل. قوله (من قضى له الخ) وزاد بخلاف غيرها من الحسنات فلا وثوق بقبولها وان مات صاحبها على الايمان واعترضه صاحب الابريز في الباب الحادى عشر بأن هذا الفرق توقيفي لا يعلم الا من الشارح فاذا ورد نص بذلك فلا اشكال والا فالعقليات لا تدخل لها في الشرعيات. قوله (أو أنه لا بد الخ) هذا جواب ثان وقوله ولو بتخفيف الخ أى قياساً على تخفيف العذاب عن أبي

(١) توفى يوم الخميس ثامن عشر رجب عام ٧٩٤ وأما الشاطبي المسمى فهو قلم وقيل أبو القاسم وكنيته اسمه توفى يوم الأحد سنة ٥٩٠ وشاطبة مدينة كبيرة خرج منها جماعة من العلماء استولى عليها الأفرنج أم مؤلف

للدعوة فيز يداه رفة وشرفا بسببها لأنه يقطع بالثواب المصلي وأماما اشترى أيضاً أنها لا تؤخذ يوم القيامة في التباعات والمظالم فلم يثبت وقد توقف فيه العارف بالله أبو زيد الفاسي (مسألة)

سُلب يوم الاثنين وأعرضه في الأبريز بأن التصوص وردت بأحباط عمل الكفار والإيمان شرط في القبول وأبو سبغ خرج عن ذلك بنصر فعدل به عن سنن القياس فلا يقاس عليه وقد قال السيوطي في الدرر المنتشرة في حديث عرضت على أعمال أمي فرأيت منها المقبول والمردود إلا الصلاة على لم أقف له على سند وقال ابن حجر إنه ضعيف جداً واختار ما ذكره سيدي عبد العزيز أن القبول لا يقطع به إلا لذات الطاهرة لأنها تخرج منها سالمة من العطل كالإيمان والعجب وكذا يقال في حديث من قال لا إله إلا الله دخل الجنة قال الشيخ ومع ذلك إذا نظرت إلى سطوة الله تعالى علمت أنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ه الخ وعليه فالصواب التفصيل . قوله (للدعوة) أي وهو النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مبنى على أنه يتحقق بصلاتنا عليه وما استظهره من نقله الشيخ الأمير عن بعضهم أنه قال للصلاة اعتباران جهة حصولها للنبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء له وهو المقطوع فيه بالقبول وجهة الثواب عليها وهي فيه كبقية الأعمال ه وكان هذا توفيق بين القولين ولكنه بعيد إذ يقال عليه إن الله تعالى أكرم من أن يقبل الصلاة باعتباره ويردها باعتبار آخر مع أن كلامنا في القبول بالنسبة إلى المصلي لا المصلي عليه فالصواب ما تقدم عن سيدي عبد العزيز الدباغ والله الموفق. قوله (وأما ما اشترى الخ) هذه مسألة خامسة أشركها مع ما قبلها لكن من غير تخطيط وذلك سائق بخلاف ما فعل في المسألة الثانية وقوله وقد توقف الخ وذلك أنه سئل عن هذه المسألة والتي قبلها فأجاب أن فضائل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا حصر لها ونهايك أن من صلى عليه مرة واحدة صلى الله عليه بها عشر مرات وأما كونها مقبولة قطما أو أنها لا تؤخذ في التباعات فلا أعرف له دليلاً قطما ولا مستنداً واضحاً وإنما في ذلك ما يفيد قوة الرجل لا القطع في شخص ربه وإن كان يقطع بقبولها في الجملة وكذلك لا تؤخذ في التباعات إن شاء الله أن يعرض عنه في الجملة نعم جده أن الإيمان لا يؤخذ بالتباعات لا غيره من الأعمال كما لا يؤخذ من المفلس ما هو ضروري له ولعياله وكذا ما هو شرط في الإيمان من حجة الله ورسوله ه والمراد بقوله في الجملة القطع بقبولها في بعض الأشخاص بدليل ما قبله وما بعده

الدعاء بلفظ الصلاة خاص شرعاً بالأنبياء والملائكة تعظيماً وتكرهه وقيل تمتع لتعظيم استقلالها لأنها صارت عرفاً شعار الأولين كاختصاص عز وجل بالله فبكره أن يقال محمد عز وجل وإن كان عزيراً جليلاً قاله البيضاوي وقيل تجوز الصلاة على غير الأنبياء والملائكة استقلالاً بشرط أن يقصد بها الدعاء لا التعظيم وكذا السلام خاص بالأنبياء والملائكة ما لم يقع تحية في خطاب مؤمن ولو في رسالة ويستثنى من غير الأنبياء لقمان ومريم فيقال عليهما السلام من غير كره وإن قلنا أنهما غير نبيين وهو الأصح لأنهما ارتقعا عن درجة من يقال فيه رضى الله عنه (مسألة)

قوله (بالأنبياء) قال في الشفا والذي ذهب عليه المحققون وأميل إليه أنه لا يصلى على غير الأنبياء بل هو خاص بهم ويذكر من سواهم بالغفران والرضى وأيضاً لم يكن معروفاً في الصدر الأول وإنما أحدثه الرافضة والشيعة في بعض أئمتهم والتشبه بهم منى عنه وذكر الصلاة على الآل والأزواج بحكم التبع لأعلى التخصيص وصلاة النبي على آل أبي أوفى في معنى الدلالة على التعظيم. قوله (وتكرهه) قال النووي في الأذكار أجمعوا على طلب الصلاة على نبينا صلى الله عليه وسلم وكذا أجمع من يمتد به على استحبابها في حق الأنبياء والملائكة استقلالاً وأما غيرهم ابتداءً فالجمهور أنه لا يصلى عليهم واختلف في هذا المنع فقال بعض أصحابنا أنه حرام والأكثر أنه مكروه كراهة تنزيه وذهب كثير إلى أنه خلاف الأولى والصحيح الكراهة لأنه شعار أهل البدع ه نقله الشهاب وعلل الكراهة بما مر عن الشفا وعلل (ش) بعله أخرى تباً للبيضاوي والملل لا تراحم. قوله (وقيل تجوز الخ) أى تستحب فيكون هذا القول زائماً على ما ذكره النووي ويؤيده ما رواه ابن وهب عن أنس بن مالك رضى الله عنه كنا ندعوا لأصحابنا بالغيب فنقول اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم أبرار الذين يقومون بالليل ويصومون بالتهار ذكره في الشفا وهو ظاهر في الاستحباب لأن الدعاء للمؤمنين لا يكون مستوى الطرفين ويحتمل أن المراد بالجواز في كلام (ش) خلاف الأولى كما مر عن النووي. قوله (ولذا السلام) أخرجه بها أبو محمد الجويني في حق الثائب فيجوز في مما جرى في الصلاة أو ما المخاطب في مخاطب به كما في (ش) وقوله (مؤمن) مفهومه أن غيره لا يخاطب بالسلام ابتداءً قال في الرسالة ولا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام فن سلم على ذى نسيانا فلا يستقبله أى يطلب منه الإقالة وان سلم عليه اليهودي أو النصراني فليقل عليه. وقوله (ولو في رسالة) أى لمؤمن أيضاً وأما الكفار فكان صلى الله عليه وسلم يكتب لهم السلام على من أتبع الهدى وقوله لقمان ومريم أى ونحوهما لما اختلف في نبوته. قوله (في الاستدكار

في الاستدكار لابن عبد البر لا يجوز أن يقال محمد رحمه الله لعدم وروده قاطب السيوطي ويؤيده
 (لا تجمعوا دعاء الرسول بينكم) الآية وأما قول الاعرابي اللهم ارحمني وارحم محمدًا فإتباع
 للتبعية وأما قوله عليه الصلاة والسلام اللهم اغفر لي وارحمني فتواضع أو تعلّم لتبعية بقوله عن
 نفسه وفي الملقمى يجوز الدعاء له بالرحمة ضد الصلاة تبعاً لاستقلالها كما في التشهد ورب شيء
 يجوز تبعاً وقول ابن العربي حذار من قول ابن أبي زيد وارحم محمدًا فإنه قريب من بدعة رديدي

الخ) هو شرح للوطأ . وقوله (محمد رحمه الله الخ) ولا يرد على هذا أن الصلاة بمعنى الرحمة لأنه
 لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظ أنه يستعمل في محله مع أنه غير مسلم فإن الصلاة فيها معنى التنظيم
 ولو كانت مطلق الرحمة لزم استعمالها في حق غيره وليس كذلك قاله الشهاب . قوله (تبعاً) هذا هو
 الراجح والمعول عليه قال في شرح الدليل عند الكلام على الصلاة السادسة وفي الحديث الدعاء
 للنبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة والمغفرة وهي مسألة تختلف فيها فأجازها الجمهور استناداً
 لما في التشهد وتقريره صلى الله عليه وسلم للاعرابي على قوله وارحم محمدًا ومنعه جماعة لاجتماعه
 النقص ولأنه قال من صلى على ولم يقل من ترحم على ولا من دعا لي قيل والحق منع ذلك على
 الانفراد فلا يقال النبي رحمه الله لأنه خلاف الأدب وخلاف المأمور به ولم يرد ما يدل عليه
 وجوازه تبعاً للصلاة عليه ونحوها على وجه الاطناب ورب شيء يجوز تبعاً ولا يجوز استقلالاً
 ه وقال الشهاب اختلفوا في جواز الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالرحمة والمغفرة وفي وروده
 في الحديث والذي صححه أكثر الفقهاء والمفافظ ثبوته وجوازه ومنشأ الخلاف أن الرحمة
 والمغفرة تقتضى قصوراً وذباً براه الله منه بقوله (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر)
 سوى بينهما إجماع إلى أن المتقدم كالتأخر في عدم الوقوع ولذا قيل المراد ذنب أمته فينبى
 أن يقال بجوازه مقروناً بغيره تبعاً وطلباً للتوابع الخ . وقوله (قول ابن العربي الخ) ولفظه
 على ما في شرح الدليل لسيدى المهدي وهم شيخنا أى شيخ المالكية أبو محمد وهم قبيحاً حتى عنه
 علم الأثر والنظر فزاد وارحم محمدًا وهي كلمة لأصل لها الاحديث ضعيف وردت فيه خمسة
 أنماط وهي اللهم صل وارحم وبارك وتحنن وسلم وهذا لا يلتفت إليه في العبادات فحذار أن يقول
 أحد ه وتبعه الثوري قال ابن حجر ان كان انكره لكونه لم يصح فسلم وإلا فدعوى أنه لا يقال
 وارحم محمدًا فردودة ثبوت ذلك في عدة أحاديث أصحها ما في التشهد السلام عليك أيها النبي
 ورحمة الله تعالى وبركاته ه أنظر تمامه . قوله (ورده سيدي زروق) أى في شرح الرسالة

زروق بأن مالابن أبي زيد عين لفظ حديث ابن مسعود في بيان كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد (مسألة) قال الشيخ زروق في شرح الوغليسية كره جمهور المحدثين أفراد الصلاة عن السلام وعكسه قال الأجهوري شاع في كتب المتقدمين من أهل منهبنا وغيرهم قولهم قال عليه السلام ونحوه مقتصرين على السلام وأخبرني الثقة أنه رأى بخط الباجي كذلك وإذا

بحديث ابن مسعود إذا تشهد أحدكم في صلاته فليقل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمدًا وآل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت ورحمت وباركت على إبراهيم الخ رواد الحاكم في المستدرک لكن ابن العربي لم يكتب بذلك لضعفه عنده ولذا قال البخاري من زاد اللفظ المذكور رآه في فضائل الأعمال فيكون فيها الحديث الضعيف هـ . قوله (كره جمهور المحدثين الخ) يفهم منه أن الفقهاء لم يكرهوا ذلك وكذا بعض المحدثين قال البخاري في القول البديع توقف شيخنا أي ابن حجر في إطلاق الكراهة وقال فيه نظر نعم يكره أن يجرّد الصلاة ولا يسلم أصلاً أما لو صلى في وقت وسلم في وقت آخر فهو ممثله قال ويتأيد بما في خطبة مسلم والتثنية وغيرهما من مصنفات أئمة السنة من الإقتصار على الصلاة فقط وقال قبله استدل بحديث كعب وغيره على أن أفراد الصلاة عن التسليم لا يكره وكذا العكس لأن تعليم التسليم تقدم قبل تعليم الصلاة هـ نقله (ح) قوله (قال الأجهوري الخ) هنا مقابل لما ذكره الشيخ زروق والأوضح أن لو أتى بالواو قبل قال كما عند (جس) ليفيد المخالفة من أول وهلة وقوله مقتصرين على الخ يعني وذلك يدل على عدم كراهة أفراد الصلاة وقوله فالصلاة أولى أي لأنها واجبة اتفاقاً في الجملة بخلاف السلام ففي وجوبه تردد وإن كان الأفضل الجمع بينهما قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وأما الجمع بين الصلاة والسلام فهو الأول لقوله تعالى (صلوا عليه وسلوا تسليماً) ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة هـ قال (جس) وتتفق الكراهة على القول بها بكتب الصلاة ونقلته بالسلام وعكسه هـ وفي (ح) ما نصه: مسألة قال ابن ناجي أول شرحه على المدونة أنه في بعض رد كتب الحديث إذا لم يوجد فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري أن نسخة من التمهيد لابن عبد البر تعتمد صاحبها ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فنقص ذلك كثيراً من ثمنها بأعها يخس ولم يرفع الله لناسخها علماً بعد وفاته مع أنه كان يحسن باباً

لم يكره افراد السلام فالصلاة أولى (مسألة) من قال اللهم صل على محمد عدد كذا فقال ابن عرفة له أ أكثر من ثواب المرة ودون ثواب من صلى ذلك العدد تخصيصا ومحمد أشهر أسماء نبيتنا صلى الله عليه وسلم متقول من اسم مفعول حد المضعف للبالغة فيكون محمد أبلغ من محمود سواء به جده

من العلم ه . قوله (فقال ابن عرفة) قال الأبى عقبه ويشهد له حديث من قال سبحان الله عدد خلقه أجز من حيث دلالاته على أن التسييح بهذا اللفظ له مزية وإن لم تكن له فائدة ه وقال الشيخ زروق في قواعد وفي تحصيل ذكر جامع لعند نحو سبحان الله عدد خلقه على ما هو به مع تضعيفه أو دونه أو لنسوه أقوال ورجح بلا تضعيف وقال في بعض شروحه على الحكم في القول الأول هو أولى بالكرم وبالتالي هو الظاهر في الاعتبار ثم قال وقد يقال أن ذلك قد يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فإني بمنع العجز والضرر ليس كالذي يمنعه الشغل والعلم والذي يمنعه ذلك ليس كالمؤثر لذلك على نعمت النفقة المجردة ه نقله في شرح الدليل قلت وهذا كله في غير الصلاة التي ورد فيها عن بعض الأكابر عدد مخصوص فيبقى على ظاهره عملا بحسن التنية وقد يكون باخبار من النبي صلى الله عليه وسلم كصلاة الكامل وصلاة الفاتح ونحوهما . قوله (ومحمد أجز) لما فرغ من المسائل المتعلقة بالصلاة والسلام شرع في الكلام على الاسم الشريف وذكر عقب ذلك مسألتين واعلم أن الله تعالى سمى نبيه بأسماء كثيرة في كتبه وعلى السنة الانبياء وأمه جمع أبو عمر الزباني منها مائتين وواحدًا وتبعه الجزولي وذكر في المواهب ما يزيد على الأربعمائة ورتبها على حروف المعجم وحكى ابن العربي عن بعض الصوفية أنه قال لله ألف اسم ولنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم ه فقول من قال أنها ابن العربي إلى ألف اسم ليس على ما ينبنى وقول ذلك البعض لله ألف اسم هذا بحسب اطلاعه ومشاهدته وإلا فأسأته تعالى مثل كالاته وكالاته لانهاية لها فلا تنحصر في عدد كما قاله سيدي عبدالعزيز الدباغ انظر الايريز . قوله (أشهر أسمائه) قال بعضهم هو أشهر الأسماء عند العالمين وألدها عند السامعين وأشوقها للصلاة والسلام على سيد المرسلين ه ويلى في الشهر فأحد . قوله (المضعف) أي المكرر العين لأن الثلاثي تكرر عينه لقصد المبالغة وأما ما كانت عينه ولا منه من جنس واحد فيقال له عند أهل التصريف المضاعف بالالف لا المضعف فأصل محمد محمود من حمد مخففا مبنيا للمفعول ثم ضعف فصار حمد بالتشديد واسم المفعول منه محمد ثم نقل وجعل علما على نبيتنا صلى الله عليه وسلم لتكرار الحمد له مرة بعد مرة . قوله (أبلغ من محمود) أي لأنه مأخوذ من حمد المخفف كما مر

عبدالمطلب في سابع ولادته لموت أبيه وهو حمل على الأصح لما أخبرته به أمه من أنها أتيت وهي بين الثامنة واليقظة قليل لها هل شعرت بأنك حملت بسيد الأنام ثم قيل لها سمى محمدًا ولما رأى في نومه أن سلسلة فضة خرجت من ظهره لها طرف في المشرق وطرف في المغرب وطرف في السماء وطرف في الأرض فسمت له بمولود يخرج من صلبه يدمه أهل المشرق والمغرب ويحمده أهل السماء والأرض ولهذا سماه محمدًا وقيل له لم سميت ابنك محمدًا وليس من أسماء قومك

قوله (سماه جده الخ) المسمى له حقيقة هو الله تعالى وأظهر ذلك على يد جده وأمه والألمهيا ذلك ففي حديث أنس عند أبي نعيم إن الله تعالى سماه محمدًا قبل أن يخلق الخلق بألني عام وروى أبو محمد مكي والسمر قندي وغيرهما أن آدم عليه السلام لما وقع منه ما وقع قال اللهم بحق محمد اغفر لي خطيئتي وروى تقبل توبتي فقال الله له من أين عرفته فقال رأيت في كل موضع من الجنة مكتوبًا لا إله إلا الله محمد رسول الله ففعلت أنه أكرم الخلق عليك كتاب عليه . قوله (وهو حمل) يفتح الحاء قال ابن السكيت الحمل بالفتح ما كان في بطن أو على رأس شجرة وبالكسر ما كان على ظهر أو رأس قال الأزهري وهذا هو الصواب وقول الأصمعي ه مختار وقال في (ق) الحمل بالكسر ما حمل ثم قال والحمل أى بالفتح ما يحمل في بطن من الوالد ثم قال والحمل ثمر الشجر وبكسر أو الفتح لما بطن من ثمره والكسر لما ظهر أو الفتح لما كان في بطن أو على رأس شجرة وبالكسر لما على ظهر أو رأس أو ثمر الشجر بالكسر ما لم يكبر فلذا كبير فيالفتح ه ولاين المرحل

والحمل لظهر بكسر الحاء والحمل للبطن من النساء

والحمل والحمل معاً للشجر لأنه حمل وحمل فاشعر

ودليل ما ذكره (ش) ما في المستدرک عن قيس بن مخزومة رضى الله عنه توفي أبو النبي صلى الله عليه وسلم وأمه حبلى قال على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال البرزنجي في مولده ولما تم حمله شهران على مشهور الأقوال المروية توفي بالمدينة المنورة أبوه عبد الله وكان قد اجتاز بأخواله بنى عدى من الطائفة التجارية ومكث فيهم شهرا سقيا يمانون سقمه وشكواه . قوله (ولما رأى الخ) ذكر ابن اسحاق القصة مبسطة ونقلها أهل السير ونظمتها سيدي العربي الفاسي في سيرته وفي القصة أن تلك السلسلة عادت كأنها شجرة على كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرق والمغرب يتعلقون بها وقد ذكرنا ذلك في حاشيتنا على مولد البرزنجي بسر الله

قال رجوت أن يحمد في السماء والأرض وقد حقق الله رجاءه فسمى صلى الله عليه وسلم محمدا باعتبار كثرة حمد الخلق له وأحمد باعتبار كثرة حمده له به قال السبلي وغيره وأحمدية سابقة على حمدية لأن أول ما خلق نوره فسجد لله سبعمائة عام وذلك حمد منه له ثم عرف به خاصته وملائكته فحمدوه وكذا لما ظهرت ذاته وقع على الأرض ساجداً رافعاً أصبعه كالمبتل وذلك حمد منه ثم جاء بالهدى والحق فحمدته أتباعه وكذا في الآخرة يسجد تحت العرش ويحمد به بمحمد يلهمه إياها فيشفعه فيحمده أهل الموقف فأحمدية سابقة في الدارين ومن ثم ورد اسمه أحدى الكتب السابقة كقول عيسى اسمه أحد وقول الله لموسى تلك أمة أحد. واسمه محمد في آخر الكتب وهو القرآن واسم أحمد أظهر في معنى المحية واسم محمد دال على المحبوبة ومن ثم كان ألد وأشوق للصلاة عليه وفيه مادة مح أي أهلك ومد أي بسط لأنه أهلك الباطل ودمره وبسط الحق ونشره (ش) قال

محمداً عما إله بنوره عباداً طغوا في الكفر دينهم الكفر
ومد لنا الإسلام طراً فلم يزل به النصر والتمكين والبشر والظفر

جمعا (قوله فسمى الخ) يعني أنه اشتق له من الحمد اسمان أحدهما يفيد المبالغة في الحمدية وهو محمد والآخر يفيد المبالغة في الحامدية وهو أحمد قوله (وأحمدية سابقة الخ) نحوه في الشفا وقال ابن القيم بسقية محمد ولستدل بأن تسميته في التوراة ماذا وماذا وقال شراحها من مؤمن أهل الكتاب معناه محمد وإنما سماه أحد عيسى عليه السلام قسمته به وقعت متأخرة عن تسميته بمحمد في التوراة ومتقدمة على تسميته به في القرآن فوقعت بين التسميتين قال الشافعي وردت آثار تشهد له ه ووجه بأن حمدية دالة على محبته وهي سابقة قال بعضهم ويجمع بين القولين بأن الأول باعتبار الخلق والثاني باعتبار الخالق (سبعمائة عام) وعند بعضهم سبعة آلاف عام قدر عمر الدنيا يعني من حين خلق آدم (قوله ومن ثم ورد اسمه أحمد الخ) بل كذلك محمد كما تقدم عن ابن القيم وقال عقبها مرعته وقد علم أنه هذين الاسمين صفتان في حقه والوصفة لانتان في العلية فصرف عند كل أمة بأعرف الوصفين عندها ه وذكر عن كعب الأحبار أن اسمه يختلف باعتبار الانس والجن والملائكة والوحش والطيور وغير ذلك وقد نقلنا ذلك في حاشيتنا على المولد للبرزنجي. قوله (أظهر الخ) يعني أن أحمد وإن كان فيه أيضاً معنى المحبوبة من حيث اجتذا به إليه تعالى واستعمله في خدمته وحمده فعنى المحية فيه أظهر أي محبة له وكذلك محمد

وفي اسمه حروف بحساب الجمل انا بسطت عدة الرسل لجمعه ما افتقرت فيهم وخلق الله آدم وذريته على شكل كتابة اسمه صلى الله عليه وسلم تنبها على أنه المقصود من النوع الانساني فلقبهم الأولي الرأس والحاء اليدين لانه كان له في الخط القديم جناحان فوق السطر وتحتة والميم الثانية البطن والدال الرجلان قال

له اسم صور الرحمن ربى خلافة عليه كما تراه
له رجل وفوق الرجل يطن وتحت الرأس قد خلقت يده

قاه وان كان دالا على حجة الله تعالى ومحبة خلقه له فيدل بالانتماء على محبة صلى الله عليه وسلم لربه لانها ثابتة لمحبة الله تعالى ولذا قال ابن عباد في طالع شرح الحكم في حق الأولياء اللهم انا توسل إليك بهم فاتهم أحبوك ولم يحبوك حتى أحببتهم فحبك إياهم وصلوا إلى حبك ونحن لم نصل إلى حبهم فيك إلا بحضنا منك فتم لنا ذلك حتى نلتك يا أرحم الراحمين. قوله (وفي اسمه الخ) قال (ز) على المواهب في تعداد خصائص هذا الاسم وأنه يخرج منه بالضرب والبسط عدد المرسلين ٣١٣ لأن الميم إنا كسرت في م م والحرف المشدد بحرفين فهي ثلاث ميات مائة وسبعين ودال بخمسة وثلاثين والحاء بثمانية بلا تكبيره وبسطها بن زكري مقصورة فتكون تسعة جريا على القول بأن الرسل ٣١٤ ولك أن تجعلها بمدودة بزبانة الهذرة فتكون عشرة جريا على القول بأنهم ٣١٥ وكلام (ش) مختل للأقوال الثلاثة قوله (وخلق الله آدم الخ) قيل ولا يدخل أحد النار من يستحقها إلا بمسوخ الصورة إكراما لصورة اللفظ. قوله (كثيرة) قال (ز) على المواهب ومنها أنه لا يصح إسلام كافر إلا به وتعيين الاثنيان به في التشهد عند قوم فهما وأن سفينة نوح جرت به وأن آدم يكنى به في الجنة دون سائر بني ه ومنها أنه على أربعة أحرف موافقة لاسم الجلالة وأنه مشتق من اسمه تعالى المحمود كما أشار له حسان بقوله

وشق له من اسمه ليجله فذوالعرش محمود وهذا محمد

وقيل البيت لعمه أي طالب فتوارد حسان معه أو ضمنه شعره وذكرت في شرح نظم المقدمات أن من كتب هذا البيت في ورقة وعلقه على من تعسرت ولادتها وضعت في الحال وصفة كتابه

وأسرار هذا الاسم كثيرة (مسألة) في التسمية بمحمد أفو بالمنع وهو مقتضى قول عمر لمن تسمى به لا أسمع محمدا يسب بك أبدا والاباحة والتدب وهما قولان في معنى الأمر في حديث تسوموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي والتدب أقوى لخبر شريح ان لله ملائكة سياحين عبادة كل دار فيها

مصكنا

قوله (مسألة) لما تكلم على الاسم الشريف بحسب ما تيسر له ذكر مسألتين تتعلق به . قوله (وهو مقتضى الخ) أي الظاهر منه كما عبر به ابن مرزوق على البرقة وسبب قول سيدنا عمر لذلك أنه سمع رجلا يسب رجلا اسمه محمد فتهى عن التسمية به وكتب الى الأقطار بالتهى عن



التسمية به وهذا ظاهر في المنع ثم بلغته إقراره صلى الله عليه وسلم على التسمية فرجع عن ذلك وحيث قال قول بالمنع ضعيف نعم ينبغي تنزيهه من تسمى به عن السب في الجامع الصغير تسوموا أولادكم محمدا ثم تلغونهم ولنا اختار بعضهم تغييره بفتح الميم الأولى مثلا كما يأتي قوله (تسوموا باسمي الخ) أخرجه في الجامع الصغير ونسبه للإمام أحمد و (خ) و (م) والنسائي وابن ماجه عن أنس بن مالك وهو يرد على من قال بالمنع ودلالته على التدب أقوى . قوله (ولا تكنوا) بفتح التاء الفوقية والكاف وتشديد النون وحذف إحدى التائين أو بسكون الكاف وضم النون وقوله يكنيتي أي الخاصة وهي أبو القاسم قال المناوي فيحرم التكني بها لمن اسمه محمد وغيره في زمانه وبعده على الأصح عند الشافعية وسبب هذا الحديث ما في (ش) من قول الرجل لم أعنك يا رسول الله وفي الجامع الصغير أيضا تسوموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة ونسبه للبخاري في الأدب المفرد وأبي دؤاد والنسائي . قوله (لخبر شريح) قال شهاب بضم السين وفتح الراء وباء مشتاة وجيم وصفه بعضهم بشين معجمة وحاء مهملة وهو غلط وهو أبو الحارث البغدادي امام المحدثين توفي سنة خمس وثلاثين ومائتين وروى له مسلم والبخاري ه ونحوه لابن سلطان . قوله (عبادة الخ) في نسخة من الشفا عبادتها بالضمير أي زيادة تلك الجماعة من الملائكة السياحة تفقدنا من ماد

أحمد أو محمد أكراما لمحمد صلى الله عليه وسلم وخبر جعفر الصادق ينادى يوم القيامة ليقيم من اسمه محمد لكرامة اسمه وفي لفظ ينادى يا محمد فرفع رأسه كل من في المواقف اسمه محمد فيقول الله أشهدكم أني قد غفرت لكل من اسمه على اسم محمد نبي وخبر الحسن البصري أن الله تعالى يوقف العبد اسمه أحد أو محمد فيقول أما استحيت تصبني واسمك اسم حبيبي فينكسر رأسه حياء ويقول اللهم اني قد فعلت فيقول الله يا جبريل خذ يد عبدي فأدخله الجنة فاني أستحي أن أعذب بالنار من اسمه اسم حبيبي ومنهم من استحسنت ضم الميمين أو فتحهما صيانة للاسم الشريف عن السب ونحوه وأما التكنية بكنته فمن مانع لها لانهي وهو مقتضى قول الانصاري الذي سمي ولده القاسم لا تكنيك بألقاسم ولا تنعمك بذلك عينا ومن يجهلها بعد وفاته عليه السلام لأن أصل النهي أن ناديا نادى يا أبا القاسم فالتفت المصطفى فقال لم أعنتك يا رسول الله وذلك متف بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ومقتضى بعض الأحاديث أن النهي عنها إنما هو تكنية من اسمه محمد بأبي القاسم بخلاف أفراد أحدهما (مسألة) استعمال لفظ المولى والسيد في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حسن وإن لم يرد في الصلاة لورود أناسيد العالمين رواه الحاكم وصححه وأتسبب ولد آدم ولا يخر

يعود إذا زار ورجع للزيارة وفي نسخة عبادتها بالموحدة فقهه. مضاف مقدر أرى حفظ أو دخول كل دار ونحوه ثم أن هذه الأخبار التي ذكر (ش) ونحوها قال بعضهم انها موضوعة وأصح ماورد في ذلك من الأحاديث ما ذكرناه بقوله (ومنهم الخ) أي كشيخ الشيوخ سيدي عبدالقادر العلي حيث سمي ولده بمحمد بفتح الميم قال في جامع المعيار ان التسمية بمحمد إنما هي بضم الميم الأول وفتح الثانية على الموافقة للاشتقاق من الحمد وكذا أحد وأما التسمية بضم الميمين أو بفتحهما فلعله من باب التغيير صوتاً للاسم الشريف أن يسمى به غيره ه نقله في كذا اقتصر عليه ونقله أيضاً العلي في نوائه ونقل قبله عن ابن هرون قال كان بعض الأسيخ لا يسمي أولاده إلا بأحمد لأن الناس لم يغيروه وكان له ثلاثة أولاد كل واحد اسمه أحمد وهذا البعض هو الشيخ زروق ونقل أيضاً جواباً لابن القاسم ابن خجور بالغ فيه في الابتكار على من يغير مظهر نثر الكن المعول عليه مافي المعيار وعليه انفصل العلي. قوله (وأما التكنية بكنته الخ) المنع هو مذهب الشافعية للحديث المتقدم والجواز مذهب المالكية وقوله بعض الأحاديث أي كحديث لا يجمعوا بين اسمي وكنتي ذكره في الجامع الصغير قال العزيزي فيحرم عند الشافعية كما مر. قوله (وإن لم يرد في الصلاة) أي الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم حين قالوا له أما السلام عليك فقد

وطلب ابن عبد السلام تأديب من قال لا يقولها في الصلاة وان قالها بطلت فتنب حتى شفع فيه فكأنه رأى أن تنبيهه تلك المدة عقوبة له واختار المجد صاحب القاموس ترك السيادة في الصلاة والاثمان بها في غيرها قال الدر بن عبد السلام يابى ذلك على الخلاف في أن الأولى امتثال الأمر أو سلوك الأدب من آثار محبته صلى الله عليه وسلم التي هي روح الإيمان (قل

عرفناه كما مر. قوله (لا يقولها في الصلاة) أي الشرعية ذات السجود والركوع ولعله قالها على تمدد الكلام الأجنبي في الصلاة لعدم ورودها في لفظ التشهد وهو قياس فاسد وكان صاحب (ق) لاحظ هذا المعنى إلا أنه لم يبالغ بمبالغة هذا القائل فاختار الترك في الصلاة فقط وأما خبر لا تسيدوني في صلاتكم فموضوع كما قاله السيوطي . قوله (أو سلوك الأدب) هذا هو الراجح وهو الذي فعله أبو بكر رضي الله عنه لما قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو متقدم بالناس في الصلاة أثبت مكانك فقال ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا سيدنا علي في صلح الحديبية لما أمره بمحو رسول الله لامتناع المشركين من كتابتها فقال لا أعوها أبدا ولم يأتب واحدا منهما على مخالفة أمره وحكى عن العارف بالله سيدى محمد بن القطب مولاي عبد الله الشريف الوزاني أنه كان يقرأ دلائل الخيرات بالجامع الكبير من القصر وهو يتبع روايات الكتاب فخرج له النبي صلى الله عليه وسلم من الحائط وقال له سيد ياولدى فالصواب ما قاله (ح) وجرى عليه عمل الناس اليوم فلا يتر لها أحد الا لضيق النظم كما فعل (ظلم) قال العلي في نوازله اذا تأملت ما مر ظهر لك أن التردد إنما هو في زيادة السيادة في الصلاة أو التصلية الواردة عنه صلى الله عليه وسلم وأما في غير ذلك فلا بد من زيادتها اتفاقا ثم أعلم أن (ش) طرز هذا الشطر باحدى عشرة مسألة ترجم لتسعة منها وأدرج مسألة اهداء الثواب فيما قبلها ومسألة الاخذ في التباعات فيما قبلها أيضا وأما مسألة فوائد الصلاة وشرائنها فلم يذكرها وإنما وعد بها وان اعتبرتها كانت المسائل اثنتي عشرة مسألة وتزيدك بعون الله تعالى مسائل لا بد من التنبيه عليها الأولى الصلاة اسم مصدر لصلى كركي قال الهلال وهل يجوز أن يؤتى بالمصدر للقبس وهو التصلية كالتركية وان كان اللفظ مشتركا بين الانعام والاحراق نحو (وتصلية جسيم) لوضوح القرائن الدالة على التدظيم وهو الاظهر كما في عبارة كثير من الأئمة أو لا يجوز ولو اتضح المراد احتياطاً ه ونقل (ز) في شرح خطبة (خ) عن شهاب الدين أفندي الحنفي أنه قال من العجائب ما رأيت في شرح الخطاب عن بعضهم أن استعمال التصلية

موقع في الكفر وقريب منه قول بعضهم أنه لم يسمع ونحوه للسعد في التلويح وصاحب (ق) وهي دعوى باطلة دراية ورواية أما الأول فلائنه مصدر قياسي وأكثر أهل اللغة لا يذكر من المصادر القياسية فيظن بعضهم عدما وأما الثاني فقد ورد عن العرب وأثبتت ثعلب في أماليه وابن عبد ربه في العقد وأنشدوا عليه

تركت المدام وعزف الننا وأدريت تصليبا وإنهالا

فإن قلت لفظ التصليبة موهوم فلنا منع قلت كذلك الصلاة وردت بمعنى الاحراق كما في (ق) وغيره ويجرد شهرة أحدهما أمر سهل فلا يتجسس المدعى ه ونقله أيضا شارح الدليل مختصرا لكن الأولى تركه عند ارادة المدام أو الصلاة الشرعية أو الصلاة على النبي كما جرى به عمل الناس اليوم الثانية نقل الشيخ زروقي في شرح الوظيلية عن ابن العربي أنه قال لا تجزى بلقظ غير مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ه وقال التقي السبكي أحسنهما الكيفية الواردة في التشهد فمن أتى بها فقد صلى يقين وكان له الثواب الوارد يقين ومن صلى بغيرها فهو في شك لأنهم قالوا كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل الخ ووسع غيرهم الدائرة لاختلاف الروايات في الكيفية المأمور بها مع ماورد عن السلف من قولهم صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك حتى يكاد أن يكون من قبيل الاجماع على سعة القول فيها الثالثة اختلفت في فضل كیفياتها على أفعال وفي ذلك دليل على أن الأمر فيه سعة والاكمل ما علمنا صلى الله عليه وسلم ه واستحب التنوي وغيره أن يلتزم فيها وفي الأذكار والدعوات ماورد عنه صلى الله عليه وسلم على طريق الأولى والأفضل وذكر في الشفا الصلوات الواردة ونقلها الجزولي في الفصل الأول الرابعة ذكر شيخنا المحض هنا كیفيات جاءت عن بعض الأكابر كصلاة الفاتح والصلاة المنجية أي صلاة تجنينا بها من جميع الأفعال الخ وهما في دلائل الخيرات والمشيشية وذكر عن الشيخ أحمد مكي في فهرسته أنها تقرأ ثلاث مرات في اليوم مرة بعد صلاة الصبح ومرة بعد صلاة المغرب ومرة بعد صلاة العشاء وأن في ذلك من الأسرار والأنوار مالا يملئه الا الله تعالى ويحصل بها المدد الالهي والفتح الرباني ولا يزال قلوبها مشروح الصدر ميسر الأمر محفوظا منصورا على جميع الأعداء الخ وذكر غيرها من الصلوات فأنظره ان شئت ويأتى لنا ان شاء الله تعالى بعضها في فضل الهيئته عند الكلام على القدية الخامسة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على نفسه أم لا الجواب نعم روى الامام أحمد وأبو يعلى والترمذي وحسنه عن فاطمة الزهراء رضی

لاأسألكم عليه أجزاً الامودة في القربى) الله الله في أصحابي فمن أحبهم فبحبي أحبهم الحديث

الله عنها أنه كان اذا دخل المسجد قال صلى الله على محمد وسلم ثم قال اللهم اغفر لي ذنوبي
وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج قال صلى الله على محمد وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي
أبواب فضلك وأصله في حديث مسلم ه من ابن سلطان وذكر في الشفا حديثهما في آخر القسم
الثاني بروايات السادسة قال الشنواني هل مطلوية الجمع بين الصلاة والسلام خاصة بنينا أوله
ولغيره من الأنبياء ومقتضى ما مر عن ابن ناجي في حكم الصلاة على الأنبياء استقلالاً اختصاصه
به ه قوله (ر) فشرحه على العزية السابعة حكى ابن عرفة في تفسير قوله تعالى ﴿وسلوا
تسلياً﴾ عن شيخه ابن عبد السلام أنه كان يقول إن المصلي على النبي لا يأتي بالتأكيد وهو
تسلياً لأنه ليس المقصود إخبار الغير بل هو إنشاء وكان معاصره الزهري يقول بزياتهما
كما في الآية نقله في شرح الدليل وجرى عمل الناس على ما قاله الزهري وأن الانسان يخبر في ذلك
الثامنة هل كانت الامم الماضية متمبدة بالصلاة على أنبيائهم أم لا قال القسطلاني لم ينقل لنا ذلك
ولا يلزم منه عدم الوقوع ه فهذه مسائل ثمانية زيادة على ما ذكره (ش) . قوله (من آثار)
أي علامة محبة أخرجه الترمذي وحسنه والطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم (أحبوا الله لما يندوكم من نعمه وأحبوا لي حب الله وأحبوا أهل بيتي لمحبتى)
وأخرج الامام أحمد والترمذي وصححه والحاكم عن المطلب بن أوديعبة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم (وا لله لا يدخل قلب امرئ مسلم إيمان حتى يحبه الله ولقرايتهم منى)
والاحاديث في هذا كثيرة وللسيوطي رحمه الله تعالى تأليف سماه إحياء الميت بفضائل أهل
البيت ذكر فيه أربعة وأربعين حديثاً . قوله (التي هي) أي عجة النبي صلى الله عليه وسلم
(روح الإيمان) أي أصله روى الشيخان . (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه
من والده وولده والناس أجمعين) وفي صحيح ابن خزيمة . من أهله وماله . قوله (قل لا أسألكم
عليه أجزاً الخ) أخرجه جماعة عن ابن عباس رضى الله عنهما لما نزلت هذه الآية قالوا من
قربتك الذين وجب علينا مودتهم . قال (علي وقاطمة وولداهما ام) أي وماتناسل منهما
كما نقل عليه احاديث أخر . قوله (الله الله الخ) أي اتقوا الله والتكثير للتوكيد . وقوله
(فمن أحبهم) حذف (ش) جملة منه وهي لا تتخذوم غرضاً بئدي والغرض هو الذي
يرى بالسهم وهو المسمى في عرفنا بالشارة والمعنى لا ترمومم بالقيح كما يرى الغرض

إياكم والصلاة البتراء قبيل ما هي قال الصلاة على دون أهل لكن المروض الصلاة عليه خاصة (وآله) أصل آل عند سيويه أهل فأبدلت الهاء همزة ثم الهمزة ألفاً لتصغيره على أهيل وعند الكسائي أول يفتح الواو قلبت ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها لتصغيره على أويل قال سمعت اعرابياً فصيحاً يقول آل وأويل وأهل وأهيل وهو اسم جمع غلب اضافته ال عاقل ذى خطر فلا يقال

بالهام وتمام الحديث ومن أبدتهم فينبض أبدتهم . والأحاديث في فضل الصحابة كثيرة أيضاً أنظر الصواعق لابن حجر الميتمى . قوله (لكن المروض الخ) أى عند المالكية وهو المشهور عند الشافعية والقولان مع الشافعى كما مر . قوله (فأبدلت الهاء همزة) أى فصار آل فان قيل فيه ابدال الخفيف ثقيل لأن الهمزة أثقل من الهاء والشأن العكس أوجب بأنه يوصل الى الخفة لأن الهمزة لا تقر ساكنة بعد همزة أخرى بل يجب ابدالها حرف مد ولين من جنس حركة ما قبلها . قال في الألفية

ومداً أبدل نافي الهمز من كلمة ان يسكن كاتر واتمن

وأما ابدال الهاء ألفاً ابتداء فلا نظير له . قوله (لتصغيره) أى لأن التصغير يرد الأشياء الى أصولها لكن استدل الكسائي على منعه بالتصغير أيضاً وفي (ق) أنه يصغر على أهيل وأويل (وح) فلا دليل فيه لاحدهما وقال اللطاعي سمع تصغيره على أهيل وعلى أويل وذلك يدل على أن عينه هاء عند بعض العرب وواو عند بعضهم . قوله (أول الخ) ورجح باطراد هذا البديل وقوله سمعت الخ يعني أن أويل تصغير لآل وأهيل تصغير لاهل هذا مراده وسيويه يقول أهيل تصغير لها ولم يثبت عنده أويل ونقل بناني شارح خطبة الألفية عن ابن تلي أنه قال ما قدمناه هو المطروق بين الناس وأنكر بعضهم أن يكون أصله أهل وإنما هي دعوى بلا دليل بل هما كلمتان أهل وآل لأن أهل اللغة إنما ذكروا آل في فصل الواو بعد الهمزة فيكون أصله أول وقد أشار الى هذا أبو شامة في شرح الشاطبية وقال ابن عطية عند قوله تعالى (الا آل لوط) الآل الذى يؤول أمرهم الى المضاف اليه كذا قال سيويه وهو نص فى أن لفظه آل ليست لفظه أهل كما قاله النحاس . قوله (وهو اسم جمع) أى لا واحد له من لفظه كما هو الغالب فيه وقوله الى عاقل أى ومن غير الغالب آل البيت وقول عبد المطلب آل الصليب وزاد الشهاب فى شرح الشفاء مذكر ونقله الشمني وقوله ذى خطر بفتحين أى شرف لأنه يدل على التعظيم قال المناوى وهل اختصاصه بالتعظيم مستفاد من الوضع اللغوى أو خصوص التركيب أو من

آل الحجاجم والاسكاف أى الصانع وأما أدخلوا آل فرعون فهكّم أولشره فبهم وغلب إضافة
الى الظاهر حتى زعم الزيدى أن إضافته الى الضمير من لحن العامة والصحيح أنه عربى قال عبدالمطلب
وانصر على آل الصليسيب وطايديه اليوم آلك

وآله صلى الله عليه وسلم بنوهاشم على مشهور مذهبنا أو والمطلب على الآخر ورجح قال المحلى

الاستعمال البلاغى أو من العرف ه . قوله (الاسكاف) قال فى المصباح الاسكاف الحراز
والجح أساكفة ويقال هو عند العرب كل صانع ه . قوله (وأما أدخلوا الخ) هذا من غير
الغالب (وح) فلا يحتاج الى جواب كما لا يحتاج الى قول بعضهم فى قول عبدالمطلب آل الصليب
انه نزله منزلة العاقل حيث عبده لان هذه القيود كلها أغلبية فان تخلف قيد فهو من غير الغالب
قوله (حتى زعم الزيدى الخ) أصله للكسائى قال البطلوسى فى كتابه الاقتضاب ذهب الكسائى
الى منع إضافته للضمير فلا يقال آله بل أهله وتبعه النحاس والزيدى وليس بصحيح اذ لا قياس
يعضده ولا سماع يؤيده وتبع الكسائى أيضاً المبرد كما ذكره الشهاب . قوله (قال عبدالمطلب)
أى جد النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه الحبيشة الى هدم الكعبة وقوله آلك أى أهل بيتك
قال فى المصباح الآل أهل الشخص وقرا به وقد أطلق على أهل بيت وعلى الاتباع ه وقال الآخر
أنا القارس الحامى حقيقة والذى وآلى كما تعمى حقيقة آلك

فأضافه الى الضمير مرتين فى بيت واحد . قوله (على مشهور مذهبنا) وهو قول مالك وأكثر
أصحابه منهم ابن القاسم وقوله أو المطلب هنا مذهب الشافى وهو قول راجح عندنا (خ) وعدم
بنوة لهشم لالمطلب وفى نسخة والمطلب وهو شقيق لهشم وأمهما من بيت بنى مخزوم
ومن ذريته الامام الشافى قال ابن تينية فى كتابه المعارف وأما عبد مناف فولده هاشم
والمطلب وعبد شمس ونوفل وأبو عمرو وهذا الاخير لا عقب له ه ونفا فوق بنى هاشم وبنى
المطلب الى غالب قولان فقال أشهب أنهم من الآل وقال ابن القاسم ليسوا منهم وهو المشهور
قال (ح فى ك) وأما ما فوق غالب فليسوا بآل ه ونحوه فى الجواهر وظاهره اتفاقا وذكر
ابن سلون الخلاف فى ذلك ثم تخصيص الآل بما ذكر شرعى ومعناه فى اللغة تقدم وخصت
الحفنية فرقا خمسة أشار الزناى الى أصولها بقوله

على وهبى عقيل وجعفر وحزرة آل النبي بلا نكر

و. دليل ما فى مسلم والنسائى عن زيد بن أرقم (قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أذكركم الله

لأنه صلى الله عليه وسلم قسم سهم ذوى القربى بينهم دون بنى عمهم عبد شمس ونوفل مع سؤالهم له رواه البخارى وقال ان هذه الصدقات انما هى اوساخ الناس وانها لاتحل لمحمد ولا لآل محمد رواه مسلم وقال لا أحل لكم أهل البيت من الصدقات شيئاً ولاغسالة الأيدي ان لكم فى خمس الجنس ما يكفكم أو يتخيمكم رواه الطبرانى ه ففاد هذه الأحاديث أن الآل هم الذين تحرم عليهم الصدقة والذين تحرم عليهم الصدقة هم المستحقون لسهم ذوى القربى أى خمس الجنس والذين يستحقون

فى أهل بنى ثلاثا قليل لزيد ومن أهل بيته قال من حرم عليهم الصدقة قيل ومن هم فقال آل على وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس وآل حمزة ه ففان اعترض على ناظم البيت بأن كلامه قاصر يعنى لا يشمل جميع الآل لم يصادف الصواب وكل فرقة من هذه الفرق يطلق عليها الاشراف فى العرف القديم والواحد شريف وتخصيص الشرف بأولاد الحسن والحسين عرف حادث وهذا من حيث الحكم عليهم بأنهم آل وأمن حيث كون أولاد الحسن والحسين يضمعون رسول الله

صلى الله عليه وسلم فلا يوازيهم أحد وهو عمل ماورد فى فضلهم ويرحم الله القائل

أقول قولاً حسناً قلته ما للنفس فيما قلته آئمه

لكل شىء جوهر خالص وجوهر الخلق بنو فاطمة

قوله (ورجح) يعنى بما ذكره الخليل ورجح أيضاً بأن بنى هاشم وبنى المطلب لم يفترقا لافى جاهلية ولافى اسلام بخلاف بنى عمهم عبد شمس ونوفل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعثمان وجبير بن مطعم لما سألاه عن سبب تخصيص سهم ذوى القربى بالأولين دونهم . قوله (أوساخ الناس) أى شئبة بالماء الذى طهرت به الأعضاء وتعلقت به الأوساخ لان الزكاة مطهرة للمال ولصاحبه قال تعالى (خذ من أموالهم صدقة الآبة) . قوله (ولاغسالة الأيدي) بالنصب معطوف على محذوف أى لا قليلا ولا كثيرا ولاغسالة الأيدي كناية عن الشئ القليل ويحتمل جره عطفاً على الصدقات عطف تفسير وهو أولى وأوفق لما قبله لأنها كالنساءلة . قوله (ان الآل هم الذين الخ) دليله الحديث الثانى فصاً والثالث بناء على أن أصل آل أهل ولهذا سكنت عنه محشى ميارة وقوله والذين تحرم الخ دليله الحديث الثالث . قوله (والذين يستحقون الخ) دليله الحديث الاول فكل حديث دليل لمقدمة قال العلامة المطار ولا بد فى كل مقدمة من التقييد بالقراءة لئلا يتعوض بالاعتبار فمن يستحق جنس الجنس لموجب آخر غير القراءة ه قلت لاشك أن موضوع الكلام فى آثاره المؤمنين فلا يحتاج لذلك التقييد كما لا يحتاج الى التقييد بالايمن . قوله (قياس افتراض الخ)

ذلك بنو هاشم والمطلب وهو قياس اقتران مركب ينتج الآل هم بنو هاشم والمطلب وقيل آله
أقنياه أمته وقيل جميع المؤمنين قال الشيخ يحيى الشاوي الحق توسيع الدائرة هنا بخلاف الزكاة

وهو الذي دل على النتيجة بالقوة كما في السلم وغيره سمي بذلك لاقتران حدوده وأصالة بعضها
ببعض من غير فصل بأداة استثناء بخلاف الاستثنائي. والمركب عندهم ما ألف من مقدمات تنتج
مقدمتان منه بنتيجة وتلك النتيجة مع مقدمة أخرى تنتج نتيجة أخرى وهكذا إلى أن يحصل
المطلوب وذلك إذا كان القياس المنتج للمطلوب تقتصر مقدماته أو أحدهما إلى الكسب بقياس
آخر ثم كذلك إلى أن ينتهي الكسب إلى البدييات والمسلمات وتقديره هنا أن نقول آله هم الذين
تحرم عليهم الصدقة ومن تحرم عليهم الصدقة هم الآخذون خمس الخمس ينتج آله هم الآخذون الخ
فتجعل هذه النتيجة صغرى لقياس آخر وتضم إليها كبرى فتقول آله هم الآخذون خمس الخمس
والآخذون لهم بنو هاشم والمطلب ينتج آله هم بنو هاشم والمطلب وهو المطلوب ودليل هذه المقدمات
الأحاديث المذكورة . قوله (أقنياه الأمة) أخرج الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن أنس
مرفوعاً آل محمد كل تقى واختاره بعضهم قياساً على الميت إذا ترك ما يورث فيورثه أقاربه والتي
صلى الله عليه وسلم إنما خلف العلم والتقوى فمن حصل له شيء من ذلك فقد أخذ بنصيبه وأوجب
بأن هذا معنى يجازى نحو سلسلان من أهل البيت أنظر شرح الدليل . قوله (وقيل جميع الخ)
قال ابن العربي في المعارضة وصنى إليه مالك وقال عبدالحق أعرسنا لك أن آل محمد كل من تبع دينه
كأن آل فرعون كل من تبعه هـ ولا شك أن هذين القولين لا معمول عليهما في الزكاة وقسمة الخمس ولذا
قال (جس) في فهمهم هنا لا أقول أن لآل استعالمين وأنه اختلف هل المراد به هنا الآل من جهة النسب
أو الدين وعلى الثاني فهل المراد جميع المؤمنين أو الأقنياه فقط هـ . قوله (هنا) أى في مقام
الدعاء فيراد جميع المؤمنين ويكون قوله والمقتدى تخصيصاً بعد تعميم المزيد الاعتناء أو الاتقيا.
وقوله والمقتدى تعميم بعد تخصيص والمراد مطلق الاقتداء ولو بالإيمان فالآل واحد
واختار الصبان التفصيل فإن كان في العبارة المدعو بها ما يقتضى تفسير الآل بأهل البيت حمل
عليهم نحو الذين أذهبت عنهم الرجس والأقنياه حمل عليهم نحو الذين ملأت قلوبهم بأنوارك
وإن خلت من القرينة حمل على الاتباع هـ وقال الحضري وبقي ما إذا كانت محتملة للتعميم
والتخصيص كما في عبارة الألفية والأولى حملها على العموم هـ وفي عبارة (ظلم) قرينة ترجح
الحمل على أهل البيت وهي عطف الأصحاب والمقتدى على الآل مع حصول التعميم لأن المراد

فملى اختلاف الفقهاء (وصحبه) اسم جمع لصاحب مراد به الصحابي وهو من اجتمع مؤمناً بمحمد مطلق الاعتقاد كما مر . قوله (اسم جمع الخ) هنا مذهب سيويه وهو التحقيق لانه ليس من ابدية الجمع وقال الأخصش جمع لصاحب كركب وراكب . قوله (مراد به الصحابي) أى الذى هو أخص من مطلق صاحب لأن الأول تسمية حادثة فى الاسلام وليس فى تقديم اللغة وإنما الذى فيه صاحب وهو من طالت عشرته مع غيره . قوله (وهو من اجتمع الخ) أى ولو قبل الانذار ليدخل ورقة بن نوفل ولنا عدة جماعته من الصحابة وأما من اجتمع معه قبل البعثة مؤمناً بأنه سيعت كجبرائيل الراهب فنظر فيه ابن حجر فى الاصابة قال وهل يدخل من لقيه وآمن بأنه سيعت أى لا يدخل محل احتمال اه ووجهه ابن أبى شرف بأنه لم يكن (ح) نياً فحلايه لم يلق نياً لكن هو نبي عند الله تعالى فيخرج بالاعتبار الأول ويدخل بالاعتبار الثانى وجزم ابن حجر فى ترجمته بخروجه فقال فى القسم الرابع فىمن ذكر غلطاً وإنما ذكرته فى هذا القسم لأن تعريف الصحابي لا ينطبق عليه وهو مسلم لى النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً فيخرج من لقيه مؤمناً قبل البعثة ه وقال فى تعريف الصحابي ويدخل فى قولنا مؤمناً به كل مكلف من الجن والانسان فيتمين ذكر من حفظ اسمه من الجن الذين آمنوا به ه أى بكن نصيين وقال فى ترجمة زويدة الجنى لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليهم قطعاً فن عرف اسمه منهم لا يبق التردد فى ذكره فى الصحابة ه وقال وهل تدخل الملائكة محل نظر وقال بعضهم أنه يبنى على أنه هل كان مبعوثاً اليهم أم لا وفى صحته هذا البناء نظر لا يفتى ه الخ وجزم بعضهم بدخولهم قال لأن المراد بالاجتماع اللقاء ولا يشترط فيه الظهور بين الناس نعم يشترط أن يكون بالجسد والروح وبعضهم جزم بعدم الدخول قال لأن المراد الاجتماع المتعارف لما وقع على خرق المادة ه وهل يشترط أن يكون على وجه الأرض ظاهر عبارة بعضهم عدمه واشترطه بعضهم وعليه فيفصل فيهم فن لقيه فى الأرض فهو صحابي ومن لقيه فى السماء فلا ولعله اصطلاح والا فالسواء لانتص من الأرض فى مثل هذا وكذا يقال فى الأنياء فن اجتمع معه منهم ليلة الاسراء فى الأرض بالجسد والروح كعيسى فهو صحابي ومن اجتمع معه فى السماء أو فى الأرض بروحه فقط فليس بصحابي لأن عيسى رفع جسده وروحه وسيرى فى آخر الزمان فيحكم بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم فهو أفضل الصحابة على الاطلاق وفى ألتناز السبكي

من اتفق جميع الخلق أفضل من خير الصحاب أبى بكر ومن عمر
ومن على ومن عثمان وهو فنى من أمة المصطفى المختار من مضر

صلى الله عليه وسلم وان لم يرو عنه وان لم تطل صحبته على الأصح بخلاف التابعي فلا بد من طول اجتماعه بالصحابي على الأصح والفرق أن الاجتماع به عليه الصلاة والسلام يؤثر في لحظة ما لا يؤثر الاجتماع بغيره في الزمن الطويل وبعضهم زاد في التعريف ومات على ذلك لاخراج من مات مرتدا كان خطئ ورد بأنه يقتضى أن لا تتحقق الصحبة لاحد في حياته وهو خلاف الاجتماع قلت

جوابه : ذلك ابن مريم وروح الله حيث رأى نينا المصطفى في أحسن الصور فوق السموات لئلا عندما اجتمعا كذا عند طواف البيت والحجر

وزيد الياس على القول بأنه كان في قيد الحياة وكذا الخضر وقد اختلف في نبوته كما يأتي وخرج من اجتمع به كافر ولو كان مؤمناً بغيره من الانبياء كمن لقيه من أهل الكتاب ولو أسلم بعد وفاته كرسول يقصر كما قاله العراقي وتظير ابن عرفة فيه قصور وسواء رآه أم لا فيدخل الاعشى والثائم اذ لا يشترط تصد الاجتماع ولا معرفة أحدهما الآخر وسواء كان ميمزاً أم لا على الأصح فيدخل من اجتمع به من الصبيان كمن حنكه بريقه لكن يكون تابعياً من حيث الرواية قال في الإصابة وهل يدخل من رآه ميتاً قبل أن يدفن كما وقع لأبي ذؤيب الشاعر الهنلي انصح محل نظر والراجع عدم الدخول ه ويدخل المجنون المحكوم باسلامه . قوله (على الأرجح الخ) يرجع لقوله وان لم يرو وان لم تطل الخ قال في الإصابة وهناك أقوال شاذة كقول من قال لا يعد صحابياً الا من وصف بأحد أوصاف أربعة من طالت مجالسته أو حفظت روايته أو ثبت أنه غزا معه أو استشهد بين يديه وكذا من اشترط بلوغ الحلم والمجالسة ولو قصرت ه وقال بعضهم لا يشترط الاسلام مع إدراك زمنه صلى الله عليه وسلم ذكره العلامة العطار . قوله (بخلاف التابعي الخ) نحوه للسبكي ووجه الخلق بما عند (ش) وقال الكمال الذي عليه العمل عند أكثر المحدثين ووجه ابن الصلاح والثووي والعراقي أنه يكفي فيه أن يسمع من الصحابي أو يلقاه ه . قوله (وبعضهم زاد الخ) أي كالعراقي وابن حجر في الإصابة وقوله كان خطئ اسمه عبدالله وهو الذي قتل يوم الفتح وهو متعلق بأستار الكعبة وكذا عبدالله بن جحش زوج أم حبيبة أسلم وهاجر الى الحبشة هو وزوجته فارتد هو وتصر ومات كذلك وريمة ابن أبي خلف . قوله (بأن لا تتحقق الصحبة) أي بالنظر الى الغالب فلا يرد المبشرون بالجنة قوله (قلت الصواب الخ) هذا الجواب مأخوذ من كلام الخلي آخر حيث قال ومن زاد من متأخري المحدثين كالعراقي ومات مؤمناً للاحتراز عن ذكر أراد تعريف من يسمى صحابياً

الصواب أن الزيادة صحيحة ولا تقتضى ذلك لأن هذا التعريف إنما وقع بعد عصر الصحابة
لتمييزهم من غيرهم فلو لولا تلك الزيادة لدخل في التعريف من ارتد ومات على رده والله أعلم (قائدة)
جرت العادة بتقديم الآكل على الصحب بجمعهم شرقي القرية مطلقاً والصحة لمن عاصر المصطفى

بعد انقراض الصحابة لامطلقاً وإن كان مازاده ليس من شأن التعريف هـ أى لأن التعريف
من شأنه بيان الماهية لا الأفراد وإن كان لا يقطع النظر عنها من جهة أنه جامع لما مانع من دخول غيرها
فيه وأجلب وألا ممن أسقط تلك الزيادة بأنه كان يسمى صحابياً قبل الردة ويكفي ذلك في صحة التعريف
إذا لا يشترط الاحتراز عن المتأخرين والعارض ولما لم يحتضروا في تعريف المؤمن عن الردة المعارضة
لبعض الأفراد هـ أى لأنهم قالوا المؤمن من صدق بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما علم بحيته به
ضرورة ولم يزيدوا ومات على ذلك . قوله (ومات على رده الخ) فإن عادلك الإسلام ومات
عليه فجرم ابن حجر في الإصابة بدخوله قال سواء اجتمع به صلى الله عليه وسلم مرة أخرى
أم لا وهذا هو الصحيح المتمد والشق الأول لا خلاف فيه وأبدي بعضهم في الشق الثاني احتمالاً
وهو مردود بأطلاق أهل الحديث على عد الأشعث بن قيس في الصحابة وتخرج أحاديثه وإنما
أعاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر هـ وعلى عود الصحبة فقال الشافعية تعود بمجردة عن الثواب
وقائلتها التسمية والكفافة فيسمى صحابياً ويكون كفه لبنت الصحابي كذا قيل قلت إذا رجعت
بمجردة عن الثواب فلا فائدة فيها فمن وقع له ذلك فهو خارج عن درجة الصحبة وأما التسمية
فإنما تظهر قائمتها باعتبار الرواية كإمر وأما الكفافة فهي عندنا معشر المالكية الذين أى
التدين وهو كون الزوج غير فاسق والحال أى السلامة من العيوب كما في الشيخ (خ) وفيه
أيضاً والمولى وغير الشرف والأقل جاهها كثرة وقد قال العراقي في دخولهم في الصحابة
نظر فقد نص الشافعي وأبو حنيفة على أن الردة مجتلة للعمل قال والظاهر أنها مجتلة
للصحبة السابقة ولهذا جرم سيدي (عج) وأتباعه بسدم عودها وكذا (م في ك) وإن
كان (ح) تردد في ذلك ويمكن التوفيق بين القولين بأن من تقاعها أراد بها الصحبة الحقيقية
التي لا يمثلها عمل ومن أتيتها أرادها التسمية باعتبار الرواية كما هو ظاهر كلام ابن حجر
والله أعلم (قائدة) نقل الشيخ (زروق) في شرح الوغليسية عن أبي زرعة أن النبي
صلى الله عليه وسلم مات عن مائة ألف وأربعة عشر الفا كلهم رأوه ورووا عنه ذكره غير واحد
ثابن القطنان في مراتب الصحابة وابن الأثير في جامع الاصول . قوله (جرت العادة الخ)

صلى الله عليه وسلم منهم ولعلنا أن الصحابة يرضون ذلك التقديم ولا يريدون ضده قال أنس دخل على المسجد والمصطفى صلى الله عليه وسلم في محبة فسلم ووقف ينظر موضعاً يجلس به فنظر المصطفى صلى الله عليه وسلم في وجوه الصحابة أيهم يوسم له وكان أبو بكر عن يمينه فتزحج وقال ها هنا أبا الحسن فجلس بينهما فرفا السرور في وجهه صلى الله عليه وسلم وقال أبو بكر إنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذوا الفضل واستأذن سيدنا الحسين على عمر لجاء عبداً من عمر فلم يؤذن له فغضب الحسن فقال عمر على به فجاء فقال يا أمير المؤمنين قلت إن لم يؤذن لعبداً الله لا يؤذن لي فقال أنت أحمق بالاذن من عبداً الله وهل أنبت الشعر في الرأس بعد اسمه إلا أتم أي ما نلت الرقة إلا بكم إذا جئت فلا تستأذن (والمقتدى) أي المتبع لم باحسان والمراد به الاستفراق فيدخل جميع من تبعهم باحسان اليوم الدين وفي نسخة بدل هذا البيت

(ثم الصلاة والسلام أبداً على محمد ومن به اهتدى)

و يدخل فيمن اهتدى به آله وصحبه ومن تبعهم باحسان إلى يوم الدين (وبعد) أي وبعد

ما ذكره (ش) في علة التقديم ظاهر لا غبار عليه وأظهر منه ما في شرح الدليل وغيره ان الصلاة على الآل منصوبة في تعليمه صلى الله عليه وسلم كيفية الصلاة عليه وكذا في قوله لا تصلوا على الصلاة البراءة تقولوا اللهم صل على محمد وتسكتوا بل قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد فلذا قدمت بخلاف الصلاة على الصحابة فقيسة عليها الخ قال (ظلم) رحمه الله تعالى (وبعد فالعمون من الله المجيد البيت) هذا هو الأمر الخامس من الأمور التي قدمها (ظلم) وفي ضمنه بيان مقصوده من هنا النظم (وبعد) يؤتى به الانتقال من غرض إلى غرض آخر فلا يؤتى بها في أول الكلام بحيث لم يتقدم شيء ولا في آخر الكلام بالكلية بل بين كلامين متغايرين بالجنس أو بالنوع ولم ترد في القرآن استغناء عنها باسم الإشارة كقوله تعالى (هذا وإن الطاغين لشراً مآب) ووردت عنه صلى الله عليه وسلم بلفظ (أما بعد) وهو الأول أنه لو أراد فيستحب الاتيان بها في الخطب والمكاتب وقد عدها البخاري باباً في كتاب الجمعة ورأى بعض العلماء أن الاقتداء يحصل بنفس الطرف فغيروا بالواو اختصاراً سيما في النظم واختلف في أول من نطق بها أشار لها من قال جرى الخلف أما بعد من كان بادياً بها سبع أقوال وداود أقرب لفصل خطاب ثم يعقوب قسم فسحبان أيوب فكعب فيعرب فقيل داود عليه السلام لقوله تعالى (وآتيناها الحكمة وفضل الخطاب) وهو أما بعد قال الهلال

ما تقدم من التثنية على الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم تخذف المضاف إليه ونوى ثبوت معناه وبني المضاف على الضم وسبب البناء شبهه بحيث الشبيهة بالحرف في الافتقار لأن حيث ظرف

وفيه نظر لأنه بمعنى وهي عرية إلا أن يقال هو أول من فلق بمرادها ثم تفسير فصل الخطاب في الآية بها ضعيف عند المحققين هـ أي لأنه الكلام الفاصل بين الحق والباطل والجنة على المدعى واليمين على من أنكر وهذا داخل فيما قبله وقيل يعقوب عليه السلام وقيل قس بن ساعدة وقيل سبحان وأثل بالإضافة الذي كان في الجاهلية لاسحبان بن وأثل الذي ثاب في زمن معاوية كما قاله ابن التلساني في حاشية الشفا خلاف ما وقع في (ح) وغيره وقوله

لقد علم الحى العيمانون أنى إذا قلت أما بعد انى خطيبها

لا يدل على أنه أول من قلنا قيل لأن النبي صلى الله عليه وسلم قالها قبله وبهذا اعترض الهلالي على من قال المراد سحبان بن وأثل وقيل أيوب عليه السلام وقيل كعب بن لؤى من أجداد النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان من عرب اليمن وزيد قول ثامن وهو آدم عليه السلام ويتعلق بأما بعد خمسة وعشرون مجتأ جمعاً بعضهم في رسالة وشرحها وجعلها مذكور في كلامنا مع كلام (ش) تركنا تعدادها اختصاراً - قوله (ما تقدم الخ) هذا بيان للمضاف إليه المحذوف وهذه صورة بنائها وصور إعرابها الثلاث مأخوذة من مفهوم كلامه فقوله تخذف الخ مفهومه أنه لو صرح به أعربت كما في عبارته وقوله ونوى ثبوت الخ مفهومه أنه لو لم ينو شي - أعربت وكذا إذا نوى لفظه والفرق بين نية اللفظ ونية المعنى أنها إنما بنيت في الثاني لشبهها بحرف الجواب كتم وبلى في الاستثناء به عما بعده كما قاله الهلالي وهو الصواب في لغة البناء خلافاً لما يأتي (لش) وهذه المشابهة لا تثبت لها إلا عند نية المعنى بخلاف لو نوى لفظه لعدم الاستثناء بها عما بعدها لأن اللفظ الثوى كالذكور وأشار في الألفية إلى الصور الأربع بقوله

واضم بناء غير ان عدت ما له أضيف ناوياً ما عدما

قبل كغير بعد حسب أول

قوله (شبهه بحيث الخ) لم يقل شبهه بالحرف في الافتقار لما بعده كما قاله (م) لأن الشبه الافتقاري فيما إذا افتقر ذلك الشيء إلى جملة كيث وأذا وإذا الموصولات كما في ابن هشام وغيره وأما الافتقار إلى مفرد كما هنا فلا يصح أن يكون عطف البناء العارض فاحتاج (ش) إلى واسطة حيث وفيه تكلف

لم يظهر في اللفظ أثر اضافته الى الجملة والاضافة اليها كلاضافة وهو مضاف في المعنى لمضمون الجملة وكذا بعد ظرف لم يظهر أثر اضافته في اللفظ لقطعه عنها وهو مضاف معنى وبنى على الحركة لتكنه باستماله مراباني بعض الاحوال اولدفع النفاذ الساكنين وكانت ضمة لانها لا تكون له حالة الاعراب لانه اذا عرب ينصب على الظرفية أو يجر بمن وهو هنا للزمان باعتبار النطق أو المكان باعتبار الرقم ودخلت الفاء في قوله (فالعمون) لتقدير أما أولتوهم دخولها وعلى تقديرها

والصواب شبهه بحرف الجواب كما مر. قوله (لان حيث الخ) هذا تقرير شبهه بعد بحيث الشبيهة بالحرف وقدم الشبه في حيث لانها الأصل وقوله لاضافته بيان سابق له وذلك لان الاضافة الى الجملة لا أثر لها في اللفظ لكون المضاف لم يعمل في لفظها وان كانت في عمل جبر مختلف الاضافة الى المفرد فيظهر لها أثر في اللفظ لظهور جره ولذا كان الأصل في الاضافة أن تكون الى المفرد وقوله والاضافة اليها أى الى الجملة كلا إضافة أى لانها لا أثر لها في اللفظ قوله وهو أى حيث قوله (وكذا بعد) هذا بيان لوجه الشبه في بعد وقوله لقطعه عنها أى في اللفظ بدليل ما بعده وقوله وهو مضاف في المعنى أى كما أن حيث كذلك ولا يعني ما في هذانم التكلف والخروج اليه الفرار عما ورد على عبارة الأزهري في التصريح وتبعه (م) ونحن في غنية عنه بما مر قوله (في بعض الأحوال) وهي صور إعرابه الثلاث فينبى في الصورة الرابعة على حركة للدلالة على عروض هذا البناء لأن البناء على حركة أقرب الى الاعراب من البناء على السكون قوله (لانها لا تكون له الخ) هنا بالنظر الى الغالب فقد نقل العبادى عن المنهاج جواز رفعها منوثة على الابتداء عند القطع عن الاضافة رأساً فلي هذا فعنى قول (ظلم) وبعد الخ وزمن اطلب فيه العمون والمسوغ للإبتداء بالكرة الوصف معنى والرابط محذوف أى زمن تال للزمان السابق وهذا الوجه مع بعده يمكن جريانه مع عدم القطع أيضاً كما في الشيخ الأمير على الجرهرة والخضرى على ابن عقيل (قوله وهو هنا للزمان الخ) أى لانه يكون بحسب ما يضاف اليه فان أضيف الى الزمان كان زمانياً نحو صمت يوم السبت بعد يوم الجمعة وان أضيف الى المكان كان مكانياً نحو دار زيد بعد دار عمرو والكثير الأول وهنا صالح لذلك كما في التصريح وغيره ونقل الشيخ الأمير عن بعض أشياخه انه قال الالتفت الى للسكان الذى بعد مكان البسملة من الورق فيه بعد (قوله ودخلت الفاء الخ) هنا جواب عما يقال ان الفاء انما تدخل في جواب الشرط ولا شرط هنا فأجاب بأن ادخالها لاحد أمرين الأول تقديرها في نظم الكلام والواو

عوض عنها كما قاله (د) على السعد ونحوه لزرقاتي في شرح خطبة (خ) و (ط) والثاني توهم دخولها لأن الشيء إذا كثرت الأتيان به ثم ترك توهم وجوده وقد كثر في أمما مصاحبها بعد قلنا تركت أما توهم وجودها قال العصام على النسفية وكل من الأمرين وان صرح به السيد ومن تبعه فحل نظر لأن الرضى صرح بأن تقدير أما مشروط بأن يكون بعد الفاء أمراً أو نهيًا ومقابلته منصوب به أو يفسره بالتوجيه الوجه للفاء انه لاجراء الظرف يجرى الشرط كما ذكره سيويو به في زيد حين لقيته فأنا أكرمه وجعل الرضى منه قوله تعال (وإذ لم يتدوا به فسيقولون هذا إنك قديم) ونقل نحوه الشيخ الأمير عن بن الحاجب مثلاً بالآية وقال عقبه قلنا إذ تأتي التعليل فالها شبه بالشرط لأنه تعليل الجواب فسأخ إجرائها مجرله مع قربها من صورة إذا بخلاف بعد فهذا قياس مع الفارق إذ لا جامع بين بعد والشرط نعم يمكن أن تكون الواو لعطف الجمل أو للاستئناف والفاء زائدة ومعلقة لتخذوف أي وأقول لك بعد استمع وأحضر نعتك (هـ) وهنا الأخير هو الذي صرح به الدمامني والجمعيري كما ذكره (ز) في شرح الخطبة (و ط) هنا واقتصر عليه الملالي وجعل الواو للاستئناف والحاصل أن الواو أما ثانية عن أما أي عوض عنها وهو قول الجمهور أو عاطفة أو للاستئناف وقد ذكر الأقوال الثلاثة الشيخ إسماعيل في رسالته إنجاز الوعد بما حث أما بعد وقال في شرحها ظهر أن الأقوال الثلاثة صحيحة فلا حاجة للتكليفات التي يحجبها السمع وينفر عنها الطبع (هـ) وعلى قول الجمهور يمتنع الجمع بينهما للتلاصق بين العوض والمعوض عنه ويجوز على القولين الأخيرين كقوله تعال (وأما الغلام) (وأما الجدار) (قوله لتقديرها الخ) أي في الكلام والواو عوض عنها أو دون تعويض كما في زعل الخطبة فأصل و بعد أما بعد وأصل أما بعد مهما يكن من شيء كما يأتي عند ش قال الشيخ الأمير إن قلت من أين لنا أن أما أصل الواو وهلا حكوا بأن كلا منهما فرع عن مهما قلت لما كانت أما تقييد معنى الشرط في غير هذا التركيب نحو (فأما اليتيم فلا تقهر) (وأما نمود فهدينام) بدليل الفاء جعلناها هنا أيضاً نابعة عن الشرط والواو لا تستعمل مكان الشرط في غير هذا الموضوع فلم تقبلها ثانياً لضيقها بل عن النائب (هـ) يعني أنها نابعة عن النائب فالتباية عن الشرط ثابتة بالواسطة لا مباشرة لضيقها فكلامه لا يخالف قول من قال إنها نابعة عن أما (قوله وعلى تقديرها الخ) حاصل كلامه أنه على تقديرها أما أن يتعلق الظرف بما المقدر أو يكن أو يقدر بعد الفاء وفيه صورتان فالصور أربع وان شئت قلت ثلاث وعلى توهمها يتعين التعلق بالمقدر لأن التوهم لا حقيقة

يجوز أن يتعلق الظرف أعمى بعدها فنأ أن حروف المعاني يجوز أن تعمل في الظرف وعديله أو بالفعل المحذوف الذي نابت عنه أما بأنها نابت عن مهما يك من شيء ويجوز أن يتعلق بمقدر بعد الفاء وهو مبتدأ محذوف عنه بالمعنى أو فعل ناصب المعون وعلى توهمها يتعين التعليق بالمقدر بعد الفاء والتقدير مهما يكن من شيء في الوجود بعد ما تقدم فطوبى المعون أو فاطلب المعون ولا يجوز أن يكون المعون مبتدأ ومن الله خبره لأنه لم يرد إلاخبار بموصول المعون من الله بل أراد طلب حصوله فمن الله متعلق بالمعنى اللهم إلا أن يرد إلاخبار بمصولة تفتاؤلا وهو يفيد عليه فيكون قوله في نظم آيات خبرا ثانيا لا متعلقا لكلا يفصل بين المبتدأ ومعموله بأجنبي وهو الخبر لأنه ليس معمولا للمبتدأ من جهة كونه شيئا بالفعل وإن كان معمولا له من حيث انه مبتدأ نعم يجوز أن قلنا المعون مبتدأ أن يتعلق من الله به ويكون في نظم هو الخبر والمعونة الظهور على الأمر وعرفا خلق القدرة على الفعل مطلقا وإن شئت قلت خلق القدرة والفعل مطلقا وهو أسلم من إيهام مذهب الاعتزال وكثيرا

له فلا يصلح للتعلق به وكذلك الفعل معدوم عدما صرفا لأنه لم ينب عنه هذا الحرف المترم فلا يصلح أيضا للتعلق به بخلاف المقدر فهو كالمفروض به فيصلح للتبعية وللعمل باعتبار ما نابت عنه ذلك أن تعبه أو تعبير منه به . قوله (إن قلنا ان حروف الخ) وهو قول أبي علي الفارسي وقوله وعديله أى الجار والمجرور . قوله (الذى نابت عنه اما الخ) أول كلامه يقتضى أنها نابتة عن الفعل فقط وآخره يقتضى أنها نابتة عنه وعن الاسم وهو مهما وهذا الثانى هو المأخوذ من كلامهم وقال بعضهم التحقيق أنها لم تنب إلا عن مهما فقط وفى كلام ابن الحاجب ما يدل عليه حيث قال والنزوما حذف الفعل بعدها يعنى أما والنزوما أن يقع بينها وبين جوابها ما هو عوض من المحذوف والصحيح أنه جزء من الجملة الواقعة بعد الفاء قدم عليها لغرض الوضعية ه . قوله (فقدر) أى فيكون الظرف متعلقا بالجزء وهذا أولى لاطلاق الشرط (ح) وعدم تعيينه بهذه البعدي بخلاف ما إذا كان متعلقا بالشرط والمعلق على شيء مطلق أقوى تحيقا من المعلق على مقيد . قوله (وهو مبتدأ الخ) لو قال هنا والتقدير مهما يكن من شيء الخ كان أحسن لأن هذا التقدير هو المناسب للأعراب المذكور اما على توهمها فيكون التقدير فطوبى بعد ما تقدم المعون أو فاطلب بعد ما تقدم المعون لأنه ذكر أنه يتعين التعلق بالمقدر بعد الفاء وإذا كان العامل يقدر بعد الفاء فأحرى المعمول . قوله (وهو بعيد) أى لأن الظاهر المتبادر أن (نظم) لم يقصد إلاخبار ولو على جهة التفاضل بل قصد التطلب وهو المناسب للقام كما يأتى (لش) فى قوله

ما يطلق بمعنى التوفيق وهو خلق القدرة على الفعل المحمود (من الله) إنما طلب معونه لأن من أعانه تيسرت مطالبه ونجحت مآربه ومن لم يمنه لم يحصل على طائل وإن كد في دهر طائل وما أحسن قول القائل

إذا لم يمنك الله فيما تريد فليس لمخلوق إليه سبيل
وإن هو لم يرشدك في كل مسلك ضلكت ولو أن السبيل دليل
وقول الآخر إذا كان عون الله للبر ناصراً تيا له من كل صعب مراده
وإن لم يكن عون من الله لفتى فأكثر ما يجنى عليه اجتهاده

وفي الحكم ما توقع مطلب أنت طالبه بر بك ولا تيسر مطلب أنت طالبه بنفسك (المجيد) قال السبيلي

(إنما طلب الخ) قوله بين المبتدأ هو مبتدأ باعتبار أن له خيراً ومصدر باعتبار تعلق المعمول به والاولى التعبير هنا بالمصدر والأمر في هذا قريب وقوله بأجني أجيب بأنهم يتوسعون في الظروف والمجروبات ما لا يتوسعون في غيرها. قوله (الظهور على الأمر) فيه تسامح لأن الظهور صفة المعاني والاعانة فعل المعين والاولى الاظهار على الأمر ثم أن العون يكون اسم مصدر كما مر ويكون بمعنى المظاهر على الأمر يطلق على الواحد وضميره ذكر آ كان أو أنى والجمع أعوان ومنه عون القاضي والمعونة الاعانة. قوله (مطلقاً) أى سواء كان خيراً أو شراً بليل ما يأتي له وقوله وهو أسلم أى لأن المعتادة يقولون أن العبد يخلق أعماله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه فتلك العبارة يمكن اجرائها على منبهم يحمل على متعلقة بالقدرة وهل الفعل مخلوق لله تعالى أولاً يعنى ما هو أهم ويمكن اجرائها على مذهب أهل السنة يحمل على بمعنى مع كما في قوله تعالى (وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم) قال الخفاف عون الله للعبد بخلق القدرة على الفعل وفي الحقيقة الله تعالى خالق للقدرة والمقدور إذ قدرة العبد على مذهب جمهور أهل السنة لا تأثير لها في المقدور وإنما تعلقها به تعلق مقارنة واكتساب لا تعلق إيجاد واختراع (واقه خلقكم وما تمنون) ه. قوله (على طائل) أى شئ له بال وإن كد أى اجتهد في دهر طويل وفي كلام (ش) الجناس. قوله (ولو أن السبيل) بكسر السين نبح في السبيل وفي الحقيقة عند المنجمين سما كان الأعزل والرايح فالأعزل كوكب واحد وهو أحد ساقى الأسد والرايح كوكب معه كوكب صغير يقدمه وهو ريحه وهذه صورتها • • •
الاول أعزل لأن القمر لا ينزل به أو لانه ليس معه ريح. قوله (وفي الحكم الخ) قال ابن

من مجد واستمجد اذا زاد ومن دعا الله باسم فقد طلب معناه فز قال ياغفور طاب المغفرة ومن قال
يا مجيد طلب الاجاد أي الزيادة تقول العرب أجد الثقة علقاً أي زادها ه وعليه فهو فيل بمعنى مفضل
اذ هو مجيد عبادته أي يزيد عليهم النعم وهو مناسب في النظم للقيام غاية لانه مقام طلب المددوم زيد
العلم والتسويل لما يحاوله من أموره عموماً ومن هذا النظم خصوصاً وقال النزالي في المقصد الآسنى
المجيد الشريف ذاته الجليل أفعاله الجزيل اعطاؤه وهو مناسب أيضاً من جهة جزالة العطاء. وقال
الشارح هو الذي انتهى في الشرف وكال الملك واتساعه الى غاية لا يمكن المزيد عليها ولا الوصول
الى شيء منها وعلى هذا لا تظهر مناسبة للقيام الابنوع استلزام وكذا تفسيره بالرفع العالي كما في

عباد وذلك لأن من أنزل حوائجه بالله تعالى والتجأ اليه وتوكل عليه كفاه كل مؤونة
وقرب اليه كل بعيد ويسر عليه كل عسير ومن سكن الى عله وعقله واعتمد على حوله وقوته
وكفه الى نفسه وخلقه وحرمه توفيقه وامهله فلم تنجح مطالبه ولم تيسر مآربه ه وفي الحكم
أيضاً من علامات النجاح في النهايات الرجوع الى الله في البدايات ه وظن رجوع اليه تعالى في بدايته
فنجحت نهايته . قوله (من مجد الخ) هذه المسألة تطلق في اللغة على معان حقيقية ومجازية قال
في الأساس مجدت النعم مجداً أكلت البقل حتى هجع غرثها وراحت المشاشية مجداً ومواجد شباها
وأجدت دابتي ومجدتها أجدت عطفها ثم ذكر المعاني الجزية ومنها الكرم والشرف والتناهما
قوله (وقال النزالي الخ) زاد على ما عند ش وهو المساجد أيضاً ولكن أحدهما أدل على المبالغة
وأنه يجمع معنى الجليل والرهاب والكريم . قوله (من جهة جزالة العطاء) أي وكفا من
جهة جمه للمعاني الثلاث . قوله (الابنوع الخ) أي لأن من أنتهى في الشرف الخ وسئل منه
شيء فلا بد أن يجزل عطائه من مثله ويزيده على مأمله . قوله (كما في ق) ظاهره أن صاحب ق
اقتصر على ما ذكر وليس كذلك بل ذكر له من المسألة معانها منها قوله وأجده ومجده عظمه موافق
عليه والعطاء كثره ه وكثرة العطاء في معنى الزيادة فهو موافق لتفسير السهيلي ثم قال والمجيد الرفيع
العالي والكريم والشريف الفعال ه الخ وفي شرح الحصن اصل الجود الاتساع والكثرة فهو أي
المجيد واسع الجود والعطاء وفسر أيضاً بعظيم القدر وبشرف الذات ثم ذكر تفسير النزالي (وقائدة)
خاصية هذا الاسم تحصيل الجلالة والمجد والعلوية ظهرا وباطنا حتى في عالم الأبدان والصور فقد قالوا
اذا صام الأبرص الأيام البيض وقرأه كل ليلة عتدنا لافطار كثيراً برى بسبب أو بلا سبب وهذا
من الطب الروحاني وحفظ العبد منه أن يعامل الناس بالكرام وحسن الخلق ليكون ما جادا

القاموس بمعنى على لأن مادة العون لا تعدى الى المفعول الثاني بعل (وأجانه عليه قوم آخرون) (واقفة المستعان على ما تصفون) (نظم) هـ ولغة جمع الجواهر في السلك على الوجه المستحسن وأراد بهنا جمع الكلم المنتخبة للتدوين والشعر على الوجه الملتزم فهو مصدر لانه لا تعلق بالمفعول وهو آيات أى فى نظمى آياتنا وأما النظم فى الاصطلاح فهو الكلام الموزن قصدا المرتبط لمعنى وقافية فلا تصح ارادته هنا لأن نظم بمعنى منظوم فلا يصح أن يضاف الى المفعول فلا تكثر بكلام الشارح ومن تبعه (آيات) جمع بيت وبيت الشعر هو مجموع المصراعين فى غير المشطور والمثوك والحق أن هذا

عندهم قوله (بمعنى على) أى على مذهب الكوفيين المجوزين اناة حروف الجر بعضها عن بعض وهو أقل تسفيا كما قاله فى المعنى ولذا اقتصر عليه (ش) هنا وفيما أتى فى التقرير ومذهب البصريين المانع وما ورد من ذلك فهو مأول بتأويل يقبله اللفظ أو على تضمين الفعل معنى فلم تعدى بذلك الحرف كان يضمن العون هنا معنى الطلب أى فأطلب الله فى نظم آيات الخ وقوله فعلى أى لتدل على الملوع على الشيء والتحكى منه والظهور عليه . قوله (هـ ولغة الخ) قال فى الأساس نظمت الدر ونظمته ودر منظوم ومنظم ثم قال ومن الجواز نظم الكلام وهنا نظم حسن هـ الخ ففرق رحمه الله بين المعنى الحقيقي والجوازي وهذه فائدة اختص بها من بين كتب اللغة أن الكثير عند أهل اللغة أنهم يذكرون معانى اللفظ فى اللغة سواء كانت حقيقية أو مجازية ويكون الفرق بينها لذهن الطالب فيقع اللفظ فيها لمن لم يتأمل وبه تعلم أن اطلاق النظم على جمع الكلام مجاز كما يؤخذ من (ش) قوله (فى الاصطلاح) أى عند العروضيين والكلام على هذا التعريف مذكور فى عمله وقوله لانت نظم هنا الخ يعنى اذا أريد المعنى الاصطلاحى والآيات منظومة ايضا فلا يصح تسلط النظم عليها ونظم هنا مضاف للمفعول أى فى نظمى آياتنا (قوله فلا تكثر بكلام ش أى بظايره لانه لم يصرح بذلك أى بإرادة المعنى الاصطلاحى وأما يتوم من كلامه حيث ذكر المعنى الثنوى والاصطلاحى ولم يبه على مراد نظم كما فعل ش واجيب عنه بأنه أراد أن الاضافة فى كلام نظم يانية وهو بعيد (قوله المصراعين) أى الشطرين وقوله فى غير المشطور الخ الأول هو الذى ذهب شطره أى نصفه ويتى مثلثا والثانى هو الذى ذهب ثلثاه فهو كالمرضى الذى انهك المرض أى جعل جسمه قوله فكل شطر بيت أى قهام البيت عند تمام ثلاثة اجزاء من اجزاء التفعيل وهى فى المشطور مستعمل ثلاث مرات وعليه فقول نظم يقول عبد الواحد ابن عاشر بيت وقوله مبتدئا باسم

الرجز من المشطور فكل شعر بيت والالاختل شرط التفتية وإن كان هذا خلاف قول الناظم
 آياته أربعة عشر فصل ووضع جمع القلة موضع الكثرة لفقد جمع الكثرة في هذا اذ يقال
 في جمع بيت الشعر بيوت والتكثير للتقليل أي في آيات قليلة بالنسبة لما احتوت عليه من العلم
 الغزير (اللاحي) يجب أن يقرأ بحركة الهمزة اللام وحذف الهمزة للوزن والأي الذي لا يعرف
 القراءة ولا الكتابة كأنه باق على أصله ولا دقأه له من الجهل بذلك وأرادنا أعم من ذلك من كل

الاله القادر بيت آخر ومجموعهما شعر مستقل مزدوج فيكون هذا النظم قد اشتمل على ستمائة
 وثمان وعشرين بيتا ومثل هذا يقال في كل أرجوزة كالآلفية والتحفة لكن قال الزناتي عند
 قول الآلفية واستعين الله في آفته أن كونها منسوبة إلى الفين بالثنية بسند على ما نقله العروضيون
 بعيد من جهة الاصطلاح لأن أكثر تعبيرهم عنه وعدمه له بحسب الازدواج لا بحسب الاتحاد
 وبعيد من جهة المعنى أيضا لأن المقام مقام مدح ومدحها باحتوائها على معظم النحو مع كونها
 منسوبة إلى ألف ابغ منه مع كونها منسوبة إلى الفين ه وكذا يقال هنا لأن ما ذكره ش بعيد
 من جهة الاصطلاح لما ذكر وقد جرى (نظم) آخر على عده بحسب الازدواج وبعيد من جهة
 المعنى لأن كون هذا النظم مشتتلا على المهم من العلوم الثلاثة مع كون آياته ثلاثمائة وأربعة عشر
 أبلغ في مدحه مع كون آياته ضئف ذلك وعلى كل حال لا يسمى مثل هذه الأرجوزة قصيدة
 لأنهم لا يلتزمون بناء قوافيها على حرف واحد ولا على حركة واحدة فلو جعلنا مجموع الآيات
 قصيدة للزم وجود الكفاء والاقواء والالغازة والاصراف في القصيدة الواحدة وتلك عيوب
 يجب اجتنابها ولا يعدون ذلك عيباً في الأراجيز قاله (الهمامي) على الحزرجية وبه يجب عما
 أورده (ش) من اختلاف شرط التفتية لأن التفتية لا تشترط إلا في القصائد والله أعلم. قوله
 (لفقد جمع الكثرة الخ) أي عدم وروده عن العرب والصواب أنه وارد إلا أنه قليل فلو قال لقلة جمع
 الكثرة وبحذف ما بعده لاصاب قال في المصباح وبيت الشعر ما يشتمل على أجزا معلومة وهي أجزاء
 التضميل ثم قال والجمع بيوت وآيات ه ومثله في الأساس وكذا بيت السكيت قوله (لوزن) علته وجوب
 نقل الحركة فيقيم منه أنه لولا المحافظة على الوزن لم يجب النقل وهو كذلك فقيه لنتان في حالة
 الاختيار وعلى هذا المحل كلام (م) أيضا فلا يتوجه عليه اعتراض محبيه وكان (ش) لوح بذلك ونحو
 هذا يقال في قوله في عقد الأشعرى وقوله الإيمان جزم . قوله (على أصل الخ) قال تعالى . (والله
 أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا) وجعل لكم السمع والابصار والافتدة) أي العقول. (لعلكم

ما يجعل ما احتوى عليه هذا النظم واللام الجارة مقوية للعامل وهو (تفيد) لضعفه بتقديمه مفعوله عليه على حد (إن كنتم للرويا تعبرون) والجملة الفعلية صفة لايات ويجوز أن يتعلق قوله للام بنظم أو محذوف صفة لايات وتفيد صفة ثانية واللام عليهما تعليلية وحذف مفعول تفيد وهو ضمير الأي أي أن نظم لاجل نفع الأي أيانا تفيد أو في نظمي أيانا كاتبة لاجل الأي مفيدته (في عقد) اسم مصدر صفة أخرى لايات أوصل من ضمير تفيد من آيات لوصفها بصفتين أو واحدة وجعله الآيات في عقد الأشعري وما عطف عليه من باب مظر وفة الألفاظ في المعاني وظرفية المعاني لها باعتبار أن المعنى يحيط بالألفاظ إذ قد يبر عنه بنير ذلك اللفظ الخاص

تسكرون) أي هذه النعمة العظيمة وكثير من الناس لا يتفطن للشكر على النعم العامة كما قاله ابن عباد في الرسائل مع أنها أحق بالشكر لكثرة نعمها ثم أعطى الله تعالى لكل واحد ما قسم له من كمال العقل والعلم والمعرفة . قوله (صفة لايات) أي والتقدير في آيات من نعمها وصفها تفيد الأي . وقوله (ويجوز أن يتعلق الخ) هنا اعراب ثان للام وتفيد صفة لايات أيضا والتقدير كما عند (ش) في أن أنظم الخ لكن الجملة على الاعراب الأول في محل جر بخلاف هذا والذي بعده . قوله (أو محذوف) هنا اعراب ثالث وهذا المحذوف صفة أول لايات وتفيد صفة ثانية وكل منهما منصوب لنصب موصوفهما والتقدير كما عند (ش) في نظمي أيانا كاتبة الخ هنا إيضاح كلامه والأقرب الاعراب الأول . قوله (صفة أخرى) أي ثانية على الاعراب الأول في الأي وكذا على الثاني وهو أنه متعلق بنظم وثالثه على الاعراب الثالث وهو أنه متعلق بمحذوف قوله (لوصفها بصفتين) أي على الاعراب الثالث وقوله أو واحدة أي على الاعراب الأول والثاني والأوضح لو قدمه . قوله (باعتبار أن المعنى الخ) عبارة السيد في حاشية المطول مانصه لأن ظرف الألفاظ هو المعاني بناء على أن الألفاظ مسوقة لذلك البيان لذى قد يحصل بغيرها فكان البيان محبطاً بالألفاظ وظرف المعاني هو الألفاظ بناء على أن المعنى يؤخذ من اللفظ تزيد بزيادة اللفظ وتقصير بقصائه فكان الألفاظ قوا لب تصب فيها المعاني بقدرها هو كتب عليه عبد الحكيم الإظهر . إن الألفاظ مظرورة في المعاني بالنسبة للتكلم لأنه يريد المعاني أو لا ثم يجيء بالألفاظ على طبقها فكانه يصب الألفاظ في المعاني والمعاني مظرورة في الألفاظ بالنسبة للسامع لأنه يأخذها منها كما يأخذ المظروف من الظرف (هـ) وهذا التفصيل غير ما ذكره ش تبعاً للسيد إلا أنه قريب منه ولا يرد إن يقال لو كان المعنى ظرفاً للفظ أيضاً لزم كون كل منهما ظرفاً للآخر ومظروفاً له

فالمنى أعم واللفظ الخاص أنصر أى وجوداً والاعم محيط بالأخص ويزيد عليه فناسب أن يكون ظرفاً له وهكذا . قولهم ﴿ هذا الكتاب فى علم كذا ﴾ وكثيراً ما يجعل اللفظ هو الظرف للمعنى باعتبار ان الالفاظ كالتقوال المعانى تصب فيها المعانى بقدرها ويرجع الى تلك الالفاظ لاخذ المعنى منها فهى كالظروف والمعانى مخبوة فيها وعلى هذا قولهم هذه المسألة فى كتاب كذا بين ذلك السيد فى حواشى المطول والدمامينى فى شرح التسهيل والعقد الاعتقاد (الأشعري) بنقل حركة الهزمة الى اللام وحذفها اذ لا يتزن الا بذلك وهو أبو الحسن على بن اسماعيل من ذرية أبى موسى الأشعري الصحابي وأراد بعقده معتقداته فى حق الله تعالى ورسله وأضافها اليه لكونه امام

لان هذا أمر اعتبارى يختلف باختلاف الاعتبار ﴿ قوله على بن اسماعيل ح ﴾ أى ابن أبى بشر ابن اسحق بن أبى سالم بن اسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه قاله ابن فرحون فى الديباج ثم قال وفى ترجمته فى كتاب الوفيات لابن خلكان هذه النسبة إلى أشعر واسمه نبتان أدد وإنما قيل له أشعر لان أمه وارتبه والشعر على بدنه هكذا قاله السمعاني (هـ) ونحوه فى المصام على النسفية قال والأشعر أبو قبيلة من الجن لأنه ولد وعليه شعر ومنهم أبو موسى الصحابي (هـ) أى و كذلك رهطه الذين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلهم فامتنع حتى نزلت فيهم الآية وبه تعلم ما فى قول بعضهم ان الذى ولدوا لشعر على بدنه هو أبو موسى ولذلك قيل فيه الأشعري ﴿ قوله وأضافها اليه ح ﴾ قال الشعرانى فى اليواقيت المراد بأهل السنة والجماعة فى عرف الناس اليوم أبو الحسن الأشعري ومن سبقه كأبى منصور الماتريدى ونحوه وكان الماتريدى إماماً عظيماً فى السنة كالأشعري لكن لما غلب أصحاب الأشعري على أصحابه كان أقل شهرة لان أتباعه ما وراء نهر سيحون فقط وأصحاب الأشعري منتشرين فى أكثر بلاد الاسلام ولذا صار الناس يقولون فلان عقيدته صحيحة أشعرية وليس مراد هو نقي صحة عقيدة غيره أشار له فى المقاصد وليس بين الفريقين اختلاف محقق بحيث ينسب كل واحد منهم صاحبه للبدعه بل فى بعض المسائل هـ الخ وعددها السبكي فى طبقاته ثلاث عشرة مسألة وذكر ان الخلاف فى سبع منها لفظى وقد شارك الأشعري والماتريدى فى الذب عن عقائد المسلمين جماعة كابن مجاهد المتكلم وأبى الحسن الباهلى وعبد الله بن سعيد بن كلاب وأبى سعيد القلاننى وأبى اسحق الأسفرائين وابن فورك والباقلانى وأبى المظفر الأسفرائين صاحب الأوسط وامام الحرمين وشيخه أبى القاسم الأسفرائين وغيرهم وسبقهم الى ذلك الاممة

أهل السنة التي تصدى للذب عن عقائدهم ومناظرة من أراد النقض عليهم وإبطال الحق الذي عضوا عليه بنواجذهم وذلك أن مذهب المعتزلة كان قد شاع في وقته وكانوا أهل رياسة منهم الولاة والنقضة وكان هو في ابتدائه على منعهم فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في النوم في رمضان ثلاث ليال يأمره بآيات مسألة

المجتهدون كالشافعي وابن حنبل وأبي حنيفة وألف مالك رسالة في الرد على القدرية إلا أنه كان يتحاشى عن جدال أهل الأهواء فإن كلمه أحد منهم قال له إما أنا فلي ينة من ربى وأما أنت فشاك فاذهب الى شاك مثلك فخاصمه وكان علماء الحديث كالبخارى ومسلم وغيرهما ممن اعتنى بالرد على المبتدعة بالآية والاسناد والاشعرى وغيره ناصرين لأهل الحديث بالحجج القطعية فإزاهم الله عناخيرا والماتريدى نسبة لما تريد بضم التاء قرية بخارى وقبل بسمرقند توفي سنة ثلاث وثلاثين ولأئمتاته وكان معاصرا للاشعرى وسبقه الى نصرة أهل السنة (قوله للذب الخ) هو بالمعجمة بخلاف دب على رجله فبالهملة قال المرادى في منظومته في الفرق بين الذال والذال

وذال دب على رجله مهملة ودب على نفسه المجلما واجب

وقوله وإبطال هو بالنصب عطف على النقض وقوله الذى عضوا الخ هو كناية عن تمكنهم من الحق كمن عض على شيء بنواجذه وهي آخر أضراسه وللإنسان أربعة نواجذ في أقصى أسنانه بعد الأرسى وتسمى ضرس الحلم لأنه يبيت بعد البلوغ والعوام يسمونه ضرس العقل . قوله (أهل رئاسة الخ) ولذا كان يقصدهم للمناظرة في مجالسهم بنفسه فقيل له كيف تفعل ذلك وقد أمرت بهجرانهم فقال هم أهل رئاسة فلا ينزلون الى فان لم أسر اليهم فكيف يظهر الحق ويعلم أن لاهله ناصرًا . قوله (وكان في ابتدائه الخ) هذا لا يقدح في فضله كما يأتي لئس . قوله (فرأى الخ) سيأتي بسط هذه الرواية عند شرح الكلام على الواضع ولوقدم ذلك هنا كان أحسن ولكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذى أقامه ودعا اليه كما يأتي كان الله تعالى يلمه بالحجج القاطعة والبراهين الساطعة التي لم تخطر له قبل ذلك ببال كما أخبر بذلك عن نفسه وحكى أبو سالم العياشى في رحلته عن شيخه الملا ابراهيم انه قال ما رأيت منهابا من مناهب المتكلمين أقرب الى مناهب العارفين من مذهب الاشعرى فما قال أهل الكشف في مسألة بخلاف أقوال المتكلمين الا وجدت قول الاشعرى أقرب الى قولهم بحيث يمكن رده الى قولهم بل الواضع المشككة

الروية وأن القرآن غير مخلوق وأن كل شيء بقدر وأن الله خالق كل شيء فشرح الله صدره لذلك وأفاد السعد أن أول مناظرة ألهمه الله مناظرة ابطال قاعدة المعتزة من إيجاب الصلاح والأصلح على الله تعالى فأتى إلى (الجبائي) شيخه فقال ما تقول في ثلاثة أخوة مات أحدهم مطيعاً والآخر طاعياً والثالث صغيراً فقال الأول يثاب بالجنة والآخر يعاقب بالنار والثالث لا يثاب ولا يعاقب قال (الأشعري) فإن قال الثالث يارب لم أمتني صغيراً ولم تبقني حتى أكبر فأومن وأطيع فأدخل الجنة مع أخى قال يقول له انى علمت أنك لو كبرت لمصيت فدخلت النار فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً قال (الأشعري) فإن قال الثاني يارب لم لم تمتني صغيراً لئلا أعصى فلا أدخل النار ماذا يقول له فبهت (الجبائي) وقال أبك جنون قال (الأشعري) بل وقف حمار الشيخ في

من كلامه جارية على ما يقوله أهل الكشف ولذلك أشكلت على من لم يبلغ مقامه من أهل الظاهر كقولهم وجود الشيء عينه هو قولهم في الوجود المطلق ووحده وقوله في الصفات لاهى هو ولاهى غيره . وقوله في الكسب كل ذلك لا كبير فرق بينه وبين ما اتضح لأهل الكشف ومن طالع كتب من ألف في عقائد العارفين كالكلابدى وجدها لا تباين مذاهب أهل السنة فيما اتفقوا عليه وقرية من مذهب الأشعري فيها اختلفوا فيه وقد ذكرت هذا لشيخنا سيدي عبدالقادر القاسمي فصدقه وقال لاشك أن الامام الأشعري له حظ وافر من المعرفة بالله تعالى مؤيداً في أقواله مبداً في آرائه غير حال من الكشف الصحيح والذوق الصريح لولا ما أقامه الله فيه من مناظرة أهل الأهواء لكان رأساً في طريق القوم وقد شهد به بذلك العارفون ه . قوله (وأفاد السعد الخ) أى في شرح النسفية وقوله الجبائي منسوب الى جباً بالضم والقصر وتشديد الواو اسم بلدة . قوله (يثاب بالجنة) أى فيها وقوله بالنار أى الجحيم لانها دار العصاة وقوله والثالث لا يثاب أى وإن كان في الجنة وكون الجنة دار ثواب ليست بالنسبة لكل من فيها بدليل الملائكة . قوله (فبهت) قال المصام بهت كالتصير الاخذ بقتة والحيرة وفعلها كتم ونصر وكرم ومجهول أيضاً والصفة مبهوت لابهتاً ولاهت ثم قال بعد كلام قد أراد الله ظهور الحق وغلبة أهله والاظلم يكن البهت واجباً على الجبائي فله أن يقول وجوب الأصلح على الله تعالى اذا لم يجب تركه حفظ أصلح منه آخر فوجه بالنسبة الى شخص آخر فعمله كان إمامة الأخ الكبير موجبة لكفر أبويه لكمال الجزع فالأصلح لها حياته فلما حفظ هذا الأصلح وجب قرة الأصلح له ولعله كان في نفسه صلحاء وكان الأصلح لم إيجادهم فربانية مصلحة

العقبة ثم أخذ (الأشعري) في هدم قواعدهم المختلفة وتأسيس قواعد أهل السنة وقد كان الناس على عقد واحد حتى نبغ جهم ومعبد وشيعته آخر عصر الصحابة أن الأمر أقف ظم نزول مذاهب أهل الأهواء تظهر حتى بلغت الفرق المختلفة العدد الذي أخبره المصطفى صلى الله عليه وسلم في قوله افتقرت بنو إسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين الناجي

الكثير فالت الأصلاح له ه الخ قلت لاشك أن هذا من الاحتمالات العقلية التي غلبت عليه ولا ينبغي ارتكابها في المناظرة عند المحققين وقد أبوا عليه ارتكاب ذلك في شرحه على الشامل مع أنه قد يقال الأصلاح يعتبر في حق كل واحد بالنظر الى نفسه كما يؤخذ من صريح كلام المعتزلة لا بالنظر الى غيره ولو فتح هذا الباب لم يبق صلاح ولا أصلح عندهم فلذا لم يعتبره الجبائي سلنا ماذا كرفلاً شعري أن يقول ان موت الأسخ الأكبر قد لا يوجب ما ذكرت كما هو الغالب عند المؤمنين سيما موت العاصي العاق لوالديه وأيضاً الأصلاح في حقهم أن يرزقهم الله العسير وهو واجب عندهم فلم ترك وقوله ولعله كان في نفسه الخ قد علمت أن هذا لما هو فرض مثال فلاً شعري أن يقول الفرض أنه عقيم لا تسأل له هذا ما ظهر لعقنا القاصر والله أعلم قوله (على عقد واحد) أي وهو ما عليه أهل السنة والجماعة الآن ثم في آخر المسألة الأولى ظهرت مذاهب أهل الضلال وأول من أظهر مذهب أهل الاعتزال واستنبطه أبو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية بن علي رضي الله عنه وأول المرجئة أخوه الحسن وله تصنيف فيه قاله برهان الدين الحنفي في شرح الشفا وعنهما أخذ واسل بن عطاء ومعبد الجهني وعمرو ابن عبيد وغيلان بن مسلم ومن هؤلاء انشأ الاعتزال وتفرعت مذاهبه وأول من تكلم في القدر ومعبد وغيلان - قوله (ينبغ) قال في المختار نبغ الشيء ظهر وبابه نصر وقطع وضرب ودخل ه ويقرأ هنا بالتشديد لاجل - قوله (أن الأمر الخ) أي أظهر ذلك وأنتف بهضم الميم والنون أي الامور مستأنفة لم يسبق بها علم الله تعالى وهو كفر صراح - قوله (افتقرت بنو إسرائيل الخ) هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ افتقرت اليهود على اثنين وسبعين فرقة وتفرقت النصرارى على اثنين وسبعين فرقة وتفرقت أمي على ثلاث وسبعين فرقة ه زاد في رواية كلها في التار إلا واحداً ونسبه لابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال في الكبير حسن وقد ألفت أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي تأليفاً في هذا الحديث وقال فيه قد علم أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه بل أراد من خالف

منها واحدة قال المنجور في حواشي الكبرى وغيره في المعتزلة عشرون فرقة وفي الشيعة اثنان

أهل الحق في أصول التوحيد وتقدير الخير والشر وشروط النبوة والرسالة ومحبة الصحابة ونحو ذلك لأن المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضاً بخلاف النوع الأول فانهم اختلفوا من غير تكفير ولا تقسيق للبخالف فيرجع تأويل الحديث الى هذا النوع وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله ابن عمر وجابر وأنس ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئاً فشيئاً الى أن تكاملت الفرق ه الخ نقله (العزيزي). قوله (هذه الامة) أي أمة الاجابة وقوله على ثلاث الخ قال (الحفني) ولا تحيط بتفصيلها فالذكور في التوحيدست عقائد الجبرية والقدرية والحريية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع منها اثني عشر تفصيلها معلومة عندهم قال (العزيزي) قال ابن (رسلان) قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون فرقة واحدة وفرقة ضارارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه اثنان وسبعون فرقة (هـ) وقد ألف فيها أبو منصور الاسفرايني كتاباً سماه التبصرة قوله (قال المنجور الخ) هو أبو العباس أحمد بن علي له حاشيتان على الكبرى كما في تكميل الديباج صفري وكبرى ولد عام ستة وعشرين وتوفي نصف ذي القعدة سنة خمس وتسعين وتسميته وما ذكره نقله عن الأمدى قال وما سوى ذلك من أرباب البدع راجع الى بعضها قوله (في المعتزلة) سموا بذلك لأن تريمهم واصل بن عطاء معتزل مجلس الحسن البصري وجعل يقرر أن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر وبثت الوساطة فقال الحسن اعترلنا واصل وسموا أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد وقيل لما قال واصل ذلك قال له عمرو بن عبيد القول قولك وإني اعترلت مذهب الحسن وقيل ان قيادة لما جلس الحسن البصري بعده وقعت بينه وبين عمرو نقرة فاعتزل عنه عمرو واجتمع عليه بعض أصحاب الحسن فكان قيادة يقول ماضلت المعتزلة ولا مانع من الجمع واصل هذا مولى لبي مغزوم وقيل لبي هاشم وكان يدل الراد غينا فكان لا ينطق بالكلمة التي فيها الراد مع كثرة خطبه وطولها ومهما عرضت له كلمة فيها الراد الا أبداها بمرادها في المعنى حكى أنه أتى يا كور في طيفور من صفر فدل عن ذلك فقال التين في آية الصين وهذا يدل على فصاحته وسعة حفظه وعرض به صاحب الحموية بقوله أي حب يصح منه وطرفي الكبرى واصل وطيفك راد

وعشرون وفي الخوارج عشرون وفي المرجئة خمسة وفي التجارية ثلاثا ثم هذه سبعون وواحدة جبرية

وكذا قول الآخر ولما رأيت الشيب راہ بعارضي تيقنت أن الوصولي منك واصل
وله سنة ثمانين ومات سنة إحدى وثلاثين ومائة وأما عمرو بن عبيد فتوفي سنة ثنتين أو ثلاث
أو أربع أو ثمان وأربعين ومائتين وكان عمرو من الزهد والعلم بمكان. صلى الفجر بوضوء
المشاة أربعين سنة إلا أن الناس كانوا لا يرضون باجتهاده لا عتزاله ومن مشاهيرهم من العلماء
القاضي عبد الجبار المهداني والرماني التحوي وأبو علي الفارسي وابن جني والسراني والصاحب بن
عباد والسكاكي والزمخشري عفا الله عنا وعنهم. قوله (وفي الشيعة الخ) هم المفرطون
بالتخفيف في حجة سيدنا علي وأولاده والخوارج هم الذين خرجوا عليه وقمة صفين بعد
ما كانوا معه وكفروه حيث جعل القرآن حكما بينه وبين معاوية وقالوا له حكمت في دين الله
فقال ما حكمت مخلوقا فقوم أنفطوا في حقه وقوم فرطوا وقوم توسطوا والمرجئة هم القائلون لا يضر
مع الإيمان ذنب سموا بذلك لأنهم يرجئون أي يؤخرون الأعمال أو النصوص الواردة في العصاة
عن الاعتبار كما أشار لذلك شيخنا سيدي الحاج محمد كنون بقوله

وفسروا المرجئة المبتدعة فن يرى النصوص غير قاطعة

يظن في عصاة المؤمنين المصرين عفوب المالمين

قوله (والتجارية) هم طائفة توافق المعتزلة في بعض المعتقدات أتباع محمد بن الحسين التجار
والجبرية هم القائلون بالجبر وسلب الاختيار عن العبد ظهراً وباطناً والمشية هم الذين شبهوا
الحق تعالى بالخلق وأهل السنة هم الذين على طريقة السلف الصالح من الصحابة والتابعين وسواء
استندوا لكتاب أو حديث وهي الفرقة الناجية وهذه الفرق الثمان عددها في آخر الموقف وقال
هي كبار الفرق الإسلامية ثم فصلها في نحو الكرامة ونظم بعضهم ما ذكره المنزور بقوله

افترقت أمة خير الخلق سبعين مع ثلاثة في الحق

عشرين منها أنسب للاعتزال ومثلها خوارج الضلال

وشية ثمان مع عشرين وخمسة مرجئة يقينا

ثلاثة نسب للتجارية واحدة فسمها جبرية

ومثلها واحدة مشبه غائبها سنة موجه

وسائر الفرق من أهل البدع الإلثي ذكرتها ختبا رصع



وواحد متشبهة وواحد أهل السنة وأستاذ الرشاطي إلى أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله تعالى (وأن جندنا لهم الغالبون) وهم أهل السنة والجماعة نقله (المقرئ) في أزهار الرياض وكان أهل السنة يقبلون قبل (الاشعري) بالمتينة لاتبائهم مانقاه المعتزلة من صفات المعاني القائمة بالذات وخطفه تعالى لأفعال العباد ورؤيته تعالى في الآخرة وسؤال المسلمين والصراط والميزان والشفاعاة وخروج عصاة المؤمنين من النار وغير ذلك فلا ظهر (الاشعري) لقبوا بالأشاعرة والاشعريته وألف تأليف عديدة في عقائد أهل السنة والاعتصار لم يقال ان تأليفه بلغت ثلاثمائة وعثمانين وأزيد وألف كتاب المختزن في التفسير في أربع مائة سفر وعده عياض في المدارك من المالكية والسبكي في طبقاته من الشافعية ورد على من قال انه مالكي ويقال أنه صلى الفجر بوضوء المشاء عشرين سنة وألف ابن عباكر في مناقبه مجلدا وقال التاج ابن السبكي ونرى أن أبا الحسن الأشعري إمام في السنة مقدم قال المحلي ولا التفات أي لمن تكلم فيه بما هو بري منه وله ستة وستين وأربعين ومائتين بالبصرة وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة بغداد ودفن بباب الكرخ وباب البصرة (وفقه) هو لغة الفهم وعرفا العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب

ذكر ذا النجور في الحواشي له على الكبرى وقت الواشي

قال في الأبريز وتكلمت معه يعني شيخه في برهان القطع والتطبيق فسمعت منه علوما واسراراً لم يذكرها علماء الكلام ثم علمني توحيد الصوفية العارفين وقال هذا الذي كانت عليه الصحابة فقلت له لو علمت الأمة هذا ما افرقت على ثلاث وسبعين فرقة فقال نعم وهو الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب عنده حتى لا تنزل أمته . قوله (وألف تأليف الخ) قد عد جعلتها ابن فرحون في الديباج . وقوله (المختزن) سماه المختزن في علوم القرآن وهو كتاب عظيم جدا قيل مائة جزء . وقيل أكثر بلغ فيه إلى سورة الكهف ومن وقف على تأليفه علم أن الله تعالى أيده بتوفيقه . قوله (عده عياض) الخ وتبعه ابن فرحون في الديباج وغير واحد وقوله والسبكي الخ لا مانع من الجمع بأن يكون قد انتقل من مذهب إلى مذهب أو أنه كان عالما بالمذاهب كجماعة من علماء المشرق لا انتشار المذاهب هناك . قوله (ان أبا الحسن الخ) أي وكذا أبو منصور الماتريدي وغيرهما من كبار أهل السنة وخص الأشعري بالذكر لا لشهرته . قوله (مقدم) أي على غيره من المذاهب . قوله (سنة نيف الخ) جزم في الديباج بأنه توفي سنة أربع قول ظم (وفقه مالك) الفقه في اللغة الفهم قال في المصباح الفقه فهم الشيء قال

من أدلتها التفصيلية سواء نقلت تلك الأحكام بكيفية عمل قلمي كوجوب التية في الوضوء أو غير قلمي كندب الوتر وخرج بقيد الأحكام العلم بالذوات والصفات كتصور الانسان والياض وبقيده

ابن فارس وكل علم بشئ فهو فهم والفقه على لسان حملة الشرع علم خاص وفقه فقها من باب تعب انا علم وفقه بالضم مثله وقيل بالضم اذا صار الفقه له سجية (هـ الخ) وفيه لغة أخرى بالفتح اذا غلب غيره في الفهم فهو من المثلث قال الشيخ حسن أبو بدر في منظومته

من غلب الغير يفقه فقها أو فهم الشئ يقال فقها

والشخص ان صار فقياً فقها أى صار ذا فقه كثير الخير قوله (أى فى اصطلاح الاصوليين ولنا أنى بتعريف السبكي وكلام المحلى وان كان هذا التعريف غير مناسب هنا لأن مراد ظم الفقه المدون كما يؤخذ مما يأتى فى قول ش وأضاف الفقه إلى مالك مراداً به ما هو أعم من قول نفسه وقول أصحابه الخ وأما المعرف بما ذكر فهو فقه المجتهد وهو المسمى عند الاصوليين بالفقيه وأما المقلد فلا يسمى بذلك وإنما أنى (ش) بتعريف الاصوليين تديراً للطلاب وهذاعتاده فى هذا الشرح يذكر مسائل من علم التفسير والحديث والاصول والبيان والنحو وغير ذلك لأنه لم يضعه لخصوص المبتدى كما يؤخذ من خطبته قال أبو على اليوسى فى القانون بعد أن ذكر تعريف الاصوليين والاولى أن يقال ان كان موضوعه أى الفقه الحكم الشرعى فيقال فى تعريفه هو العلم الباحث عن الحكم الشرعى التفصيلى من حيث تعلقه بالمكلف وان كان هو فعل المكلف أن يقال هو العلم الباحث عن فعل المكلف من حيث تعلق الأحكام الشرعية به (هـ) ونحو هذا الأخير قول بعضهم هو علم يعرف به حكم فعل المكلف من وجوب وتنب وإباحة وحرمة وكراهة (هـ) وهذا هو المناسب هنا وعليه فالمقلد يسمى فقياً اذا حصلت له معرفة تلك الأحكام عن تقليد سواء أخذها عن المجتهد أو عن غيره كالكتب المدونة فالفقه له معنيان كما يؤخذ من كلام أبى على اليوسى وصرح به بعضهم أحدهما ما يمكن حصوله للتقلد وهو العلم بالمسائل المدونة فاذا حصل للتقلد يكون فقياً الثانى مالا يمكن حصوله للتقلد وهو العلم باستنباط الأحكام عن الامارات وهو قول السبكي المكتسب من أدلتها الخ وعلى هذا فالمقلد لا يسمى فقياً أنظر العلامة العطار . قوله (العلم) المراد به هنا التصديق فالمراد بالأحكام النسب التامة باعتبار الوقوع واللاوقوع بأن ذلك هو متعلق التصديق لا النسب باعتبار أنها تعلق بين الطرفين بقطع النظر عن الوقوع وعدمه الذى هو متعلق التصور والعلم يطلق على الإدراك والملسك والقواعد فتعلق الادواك بالنسبة ظاهر وأما بالملسك فن تعلق السبب بالمسبب

الشرعية العلم بالأحكام العقلية كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين أو الحسبة كالعلم بأن النار محرقة وأما بالفائدة فمن تعلق الكل بالجزء وسيأتي لشأن الحكم الشرعي يطلق باطلاقات ثلاث في اصطلاحات ثلاث. قوله (الشرعية) أي المأخوذة من الشرع من كتاب أو سنة أو قياس لأنه لا بد له من دليل من الكتاب أو السنة في حكم الاصل المقيس عليه فالقياس مستند لذلك الدليل بواسطة قوله (بكيفية عمل الخ) من قبيل تماق الاستناد بطريقه لما علت من أن المراد بالأحكام النسب والمراد المتعلقة بالفعل من حيث الكيفية بأن يكون الموضوع العمل والمعمول الكيفية وهي الوجوب واخوانه خاصة كما مثل ش بالمحكوم عليه في المثال الاول هو النية التي هي عمل قلبي والمحكوم به الوجوب والحكم ثبوت الوجوب للنية ومتعلقه الذي هو الوجوب وصف لنية

وكذا القول في المثال الثاني فالحكم فيه هو ثبوت الندب للوتر ومتعلقه الندية التي هي صفة الوتر الذي هو عمل غير قلبي والفقهاء هو العلم بذلك الحكم أي الادراك المسمى تصديقا فالفقهاء في المثالين ادراك ثبوت الوجوب للنية وادراك ثبوت الندية للوتر كما في البنائي وأورد على التعريف بأنه يبحث في علم الفقهاء عن أفعال غير المكلف كالصبي والمجنون ومتلفات البهائم وانهم عدوا من الفقهاء علم الفرائض وموضوعه التركات لافعل المكلف وأجلب عبد الحكيم في حواشئ الخيال بأنها ترجع الى البحث عن فعل المكلف فيقول حتى يرجع موضوع تلك المسائل اليه كسألة المجنون والصبي بأنها ترجع الى فعل الولي وهو موضوع علم الفرائض قسمة التركات وهي فعل المكلف وكذا البحث عن استحالة الخمر خلا مثلا وسببية الزوال ونحو ذلك بأن يقال استعمال الخمر المستحيل خلا جازر والصلاة عند الزوال واجبة ه قوله وخرج بقيد الأحكام الخ أصله للحلي قال العطار أخرج به لا بالعلم لشعوره في نفسه للتصور والتصديق كما أشار اليه بقوله كتصور الانسان الخ وان كان هنا ينصرف للتصديق بقرينة تعلقه بالأحكام وبالنظر الى هذا قال المحلى فيما يأتي وعبروا هنا عن الفقهاء بالعلم وان كان لظن أدلته ظنيا لأنه ظن المجتهد الذي هو قريب لقوته من العلم فهذا صريح في أن المراد بالعلم هنا التصديق لأن الظن تصديق فلا منافاة بين الكلامين ثم انصرفه الى التصديق بخرج تصور الأحكام فلا يقال جعل العلم شاملا للتصور والتصديق يؤدي الى خلط التعريف عن قيد مخرج لتصور الأحكام (ه) قوله العقلية الخ المراد بها ما حكم به العقل دون استناد للحس وبالحسية خلافها فالأحكام الوضعية كثبوت الرفع

وبقيد العملية أى المتعلقة بكيفية عمل الاعتقادية كالعلم بأن الله واحد وأنه برى فى الآخرة
وبقيد الاكتساب من الأدلة علم الله تعالى وجبريل والنبي عليه السلام بتلك الاحكام فلا يسمى فقهاً

للفاعل بالنسبة للواضع عقلية والى غيره حسية لاستنادها للحس وهو السماع وثبوت الاحراق
لثار حسى لاستناد العقل فيه الى الاحساس باحراق أفرادها فاندفع قول الكمال ان المحلى أغفل
الشبه على خروج الوضعية كثبوت الرفع للفاعل واعتراض اللغائى بأن الحاكم بأن النار السكوية
محركة هو العقل لا الحس وان كان الحس يحكم بالجزء فلو قال المحلى بأن هذه النار محركة لافاد (هـ)
على أنه يصح جعل ال فى النار للحضور فيكون إشارة الى نار حاضرة قاله العطار . قوله (الاعتقادية
الحق) أى لأن هذا الاعتقاد وان كان علماً بحكم شرعى وهو ثبوت الوجودانية لله تعالى لكنه
ليس متعلقاً بكيفية عمل بل المقصود منه العلم والاعتقاد ولذا سميت عليه واعتقادية ومثل
بمثالين إشارة الى أن المسائل الاعتقادية قسيمان ما دلبه عقلى وما دلبه قلبى . قوله (علم الله تعالى
الحق) هنا يفيد أن علم الله تعالى داخل قبل ذلك القيد لأنه علم بالاحكام المأخوذة من أدلة الشرع
وليس المراد أن العالم هو الآخذ بل من تعلق عليه بأحكام أخذت من ذلك وكذا
علم جبريل النبي صلى الله عليه وسلم لانهما تعلقا بما أخذ من ذلك أى بما صدق عليه
أنه مأخوذ أى مستفاد أما بالنسبة لجبريل فهو متعلق الآن بما هو مأخوذ بالفعل
غيره وأما بالنسبة لعلم النبي صلى الله عليه وسلم فقد تعلق به بعد أخذ جبريل هذا ما يقتضيه
وصف الاحكام بالشرعية أى المأخوذة من الشرع فليس المراد أن الآخذ هو العالم والالم يدخل
علم الله حتى يخرج بقيد الاكتساب هـ شريفى . قوله (فلا يسمى فقهاً) أى لأن المنقسم الى
الضرورى والكسبى هو العلم المحصولى وعله تعالى حضورى وعلم جبريل مستند للوحى وأما علم
النبي صلى الله عليه وسلم الحاصل عن اجتهاد بناه على جواز الاجتهاد فى حقه وجرى عليه السبكى فى كتاب
الاجتهاد فقال الكمال انه دليل شرعى للحكم يتوصل به الى معرفة فلا يند فقها بل من أدته
وباختيار حصوله عن دليل شرعى يصح أن يسمى فقهاً فى الاصطلاح وهو الذى يقتضيه كلام الثرماوى
فى الفيه هـ والتحقيق أن علمه صلى الله عليه وسلم الحاصل عن اجتهاد لا يسمى فقهاً لانه ليس
علماً بجميع الاحكام بل ببعضها وهو الاجتهاد فيه قاله العطار وقال الشهاب شارح الشفا على صلى الله
عليه وسلم كعلم غيره من البشر ضرورى وكسبى وقول بعض الصوفية ان العلوم كلها بالنسبة اليه
ضرور يفترده الشيخ زروق بأنه حمل على ظاهره لزم انتفاء التكليف عنه لأن العلوم الضرورية لا

ويقيد التفصيلية أى المعنية علم المقلد فى حكم من الأحكام بوجود المقضى والثانى من غير أن يعرف عين المقضى وعين الثانى كما اذا قال له الفقيه النية فى الوضوء واجبة لوجوب المقضى ولم يبين له المقضى ماهو أو قال الوتر ليس يوجب لوجود الثانى ولم يبين له الثانى ماهو وليس

يكلفها ولا يؤجر عليها وإن أريد أنه لشدة ذكائه علمه بالمكتسبات كثير ما فهو صحيح ع قلت وهذا الأخير هو الذى يتمين أن يحمل عليه كلام الصوفية . قوله (أى المعنية الخ) نحو أقيموا الصلاة ولا تقربوا الزنى ونحو ذلك والاجمالية أى غير المعنية كمطلق الامر والنهى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم والاجماع والقياس والاستصحاب المبحوث عن أولها بأنه للوجوب حقيقة والثانى بأنه للحرمة كذلك والبقاياتها صحيح وغير ذلك . قوله (علم المقلد الخ) عبر عنه المحلى بالخلافى قال وخرج بقيد التفصيلية العلم بذلك المكتسب للخلافى من المقضى والثانى قال البنائى المراد به من يأخذ من المجتهد الحكم بدليل غير خاص بل اجمالى كأن يقول الامام مالك لابن القاسم ذلك فى الوضوء واجب لوجود المقضى مثلا و يقول الامام الشافعى للزنى ذلك ليس يوجب لوجود الثانى سمى خلافا لآخذه عن امامه خلاف ما أخذه الآخر عن امامه ه وقال المطار علم الخلافى علم بدون يقارب ما ذكره الأصوليون فى باب القياس وفى المناظرة ودلالته كلها من قبيل الجدل اذ الفرض فيه حفظ المدعى وإبطال قضيته الذى يدعيه الخصم فبالخلاف منسوب لعلم الخلاف أى المشتغل به فلا يتوهم من التمثيل باين القاسم والمزنى أن الخلاف خاص بمن أخذ الحكم عن المجتهد بل المراد به كل حافظ للمذهب امامه يريد تأييده ولو فى عصرنا ه قال البنائى أثر ما تقدم عنه وهذا أن خروج الخلافى بما ذكر مبنى على أنه يستفيد بذلك علما وأنه يطل بذلك ما يقوله خصمه والحق أن ذلك لا يفيد علما ولا يمتنع به على خصمه وانما يستفيد علما ببيان الدليل فالحق أن قيدا التفصيلية لبيان الواقع ويمكن أن يحترز به عن العلم الذى يستفيد المقلد من الفقيه المجرد عن الدليل فانه ليس بفقيه وإن كان هو الحكم الشرعى فى حقه بواسطة قياس أن يقال هذا ما أفاده به الملقى وكل ما أفاده به الملقى فهو حكم الله فى حقه ينتج هنا حكم الله فى حقه (ه) لكن فيه أن هذا خارج بقوله المكتسب فمن أدلتها بالحق أنه للبيان قاله الشريفي (قوله كما اذا قال الفقيه الخ) تقدم ان المراد به عنده المجتهد المطلق وأما المقلد فلا يسمى بذلك إجماعا لكن أجمعوا أيضا على ان الفقه من العلوم المدونة وهو يستلزم أن يكون المقلد العالم بتلك المسائل المدونة فقها والتوفيق بين الاجماعين بأن يجعل للفقه معنيين وعدم حصول أحدهما فى المقلد لا ينافى حصول الآخر

ذلك من الفقه وأصناف الفقه الى مالك مريداً به ما هو أعم من قوله نفسه وقول أصحابه فنبدعهم من كان جارياً على قواعده وأصول مذهبه واختار الناظم مذهب مالك لأربعة أوجه الأول أنه متبوع أهل المغرب ومنهم الناظم الذين ورد فيهم حديث مسلم (لا يزال أهل المغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة) ومن فسر المغرب بالدلو الكبير وقال المراد بأهله العرب رد عليه بأن في رواية

فيه وقد مررت بالإشارة الى هذا (قوله مريداً به ما هو أعم الخ) لاشك أن هذا فقه مدون وهو المراد هنا وليس هو الفقه عند الأصوليين المعروف بما مر فلو فسر به كلام نظم واقصر عليه لكفاه وتقدم الجواب عنه (قوله وأصول مذهبه) المطلق للتفسير والأصول التي يبنى عليها الامام مالك مذهب سبعة عشر نص الكتاب وظاهره أى العموم ودليله أى مفهوم المخالفة ومفهومه أى المفهوم بالأولى والشبه على العلة نحو قوله تعالى (فانه رجس) ومن السنة مثل ذلك فهذه عشر ثم الاجماع والقياس وعمل أهل المدينة والاستصحاب والاستحسان وقول الصحابي والحكم بسد الذرائع وأما مراعاة الخلاف فتارة وتارة فكان جارياً على هذه لاصول يصح أن يضاف اليه . قوله (لامور أربعة الخ) لكن الظاهر في علة الاختيار هو الاول وما يعمد فزيادة ترجيح لمذهب مالك . قوله (حديث مسلم) رواه عن سعيد بن أبي وقاص مرفوعاً وقوله ظاهرين أى على الحق كما في الرواية الأخرى أى غالبين عليه بحيث لا يتركونه بتوفيق الله تعالى تتسكهم بالكتاب والسنة فلا يسرى فيهم فساد الزمان وأهله وقد كتب الطرطوشي لأمير وقته بعد أن ذكر هذا الحديث ما نصه وما أدرى هل أرادكم رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أراد جهة أهل المغرب لما هم عليه من التمسك بالسنة والجماعة وطهارتهم من البدع والاعتداء بالسلف الصالح ه وناهيك بشهادة هذا العالم العامل رضى الله عنه . قوله (حتى تقوم الساعة الخ) كثيراً ما ترد هذه التناية في الأحاديث وليس المراد قيامها بالفعل لما ورد في الحديث الآخر لا تقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله بل المراد قرب قيامها وقد ورد أن ربها طيبة تهب من تحت العرش تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة . قوله (ومن فسر الخ) هو على بن المديني كما في الشفا وقوله رد عليه الزاد هو صاحب كتاب التشويق قاله من تأول حديث مسلم على أن المراد بالمغرب الدلو وأهله العرب فيبطل بما روينه من طريق تقي بن عجله بسنده قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا هشيم أخبرنا داود بن أبي هند عن عثمان النهدي عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال إلى آخر الروايات التي عندنا قل جس عقبه

بني ابن مخلد (لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة أو يأتي أمر الله) وعند الفارغاني لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق في المغرب حتى تقوم الساعة وعند الهروي لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة الثاني أنه المراد عند جمهور العلماء بقوله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يضرب الناس أكباد الأبل في طلب العلم فلا يجدون عالماً أعلم من

على أن الشيخ زروق صحح رواية أهل المغرب وكفى به قدوة ه وفي شرح مسلم للقرطبي بعد ما ذكر رواية أهل المغرب من طرق متعددة وصححها قال أنه يدل على ابطال التأويلات فيه والمراد بالمغرب جهة من المدينة إلى أقصى بلاد المغرب فيدخل الشام وبيت المقدس فلا منافاة بين الروايات ه لأن في بعضها وهو بالشام وفي بعضها قبل يارسول الله وأين هم قال بيت المقدس (قوله أو يأتي أمر الله) أي الساعة وشرائطها أو يأتي أمر الله بفنائهم وذلك من أشراف الساعة وعند فنائهم برفع النور المحمدي كما يأتي عند سيدي عبد العزيز قوله (وعند الفارغاني) أي في فوائده بسنده السعد بن أبي وقاص وقوله طائفة اختلف في هذه الطائفة فقيل أهل العلم لا ابتداء الحديث في بعض طرقه بقوله من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وقيل أهل الحديث وقيل أهل السنة والكل صحيح والتعميم أولى كما قاله الشهاب وشيخه لأن قال بمشتمل أن تكون مؤلفة من أنواع من المؤمنين منهم صمان وبقها ومحدثون وغير ذلك ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في قطر ه ويؤيده ما في الأبريز عن سيدي عبد العزيز أن المراد بهم أهل الدائرة والعديد من الأولياء وكل من أخذ بحظه من نور النبي صلى الله عليه وسلم فهم حملته وهم يبق على وجه الأرض فإذا أراد الله رفعه من الأرض لم يبق منهم أحد فيرتفع النور لأنه لا حامل له وهذا الرفع هو المراد بأمر الله في الحديث وهو المراد أيضاً بسد باب التوبة فهو كناية عن رفع ذلك النور ه ولا شك أن كل واحد من المؤمنين له حظ من نوره صلى الله عليه وسلم ولو نور الإيمان نعم يتفاوتون فيه بالذلة والكثرة بحسب قوة الإيمان وضعفه وكثرة الأعمال وقتها وقد ورد في الحديث أنه عند قرب الساعة تهب ريح طيبة تقبض روح كل مؤمن حتى لا يبقى على الأرض من يقول الله فكلام الشيخ رضي الله عنه موافق لمن يقول بالتعميم وأصح بالمراد قوله (يوشك الخ) إنما عبر به لأن المعنى المراد بالحديث لم يكن في زمنه صلى الله عليه وسلم لكنه قريب منه فهو من أخباره بالمغيبات كالحديث الأول والضرب كناية عن جد السير وهذا الحديث قال ابن فرحون في الديباج مروى عن الثقات ثم قاله رواه البخاري عن ابن جرير مرفوعاً ومحمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن جرير مستندا

عالم المدينة رواه أحمد وصححه الحاكم قال عبد الوهاب ولم يشتهر بعالم المدينة من الأئمة غيره فهم لا ينازعونه في هذه المرتبة الثالث أن مالكا جمع بين شرف الفقه والحديث

وهو ثقة ورجاله ثقات مشاهير خرج لهم البخاري ومسلم هـ بخ ذكر له روايات وكذا السيوطي في كتابه تزيين الممالك في مناقب الامام مالك منها ما أخرجه الحاكم بسنده الى أبي موسى الأشعري رفعه يخرج ناس من المشرق والمغرب في طلب العلم الخ قال السيوطي وقد قلت في معنى هذا الحديث

قال نبي الهدى حديثا من حقه الله بالسكينة

يخرج من شرقها وغرب من طالب الحكمة الميعة

فلا يروا عالما عالما أعلم من عالم لمديته

قوله (قال عبد الوهاب الخ) قال في الديباج قال القاضي عبد الوهاب ماعناه انه لا ينازعنا في هذا الحديث أحد من أرباب المذاهب اذ ليس منهم من له امام من أهل المدينة فيقول المراد امامنا ونحن ندعي أنه امامنا بشهادة السلف له وبأنه اذا أطلق بين أهل العلم قال عالم المدينة فالمراد به مالك كما اذا قيل قال الكوفي فالمراد به أبو حنيفة قال عياض فوجه احتجاجنا بهذا الحديث من ثلاثة أوجه الأول تأويل السلف أن المراد مالك الثاني أنك اذا اعتبرت ما ذكرناه من شهادة السلف له واجتماعهم على تقدمه ظهر انه المراد بذلك الثالث أن طلبة العلم لم يضرروا أكباد الابل من المشرق والمغرب الى عالم ولا رحلوا اليه رحلتهم الى مالك قوله (جمع بين شرفي الخ) قال في الديباج أما أبو حنيفة والشافعي فسلم لها حسن الاعتبار وتدقيق النظر والقياس وجودة الفقه لكن ليس لها امامة في الحديث ولذا لم يخرج لها أهل الحديث وان كان الشافعي متبعا للحديث لكن بتقليد غيره كان يقول لأبي مهدي وابن حنبل أنما أعلم بالحديث مني فاصح عندكما فرفأني به وله في تقرير الأصول وترتيب الأدلة ما لم يسبق اليه من قبله كما أن أحمد وداود من العارفين بالحديث ولا يسلم لها الامامة في الفقه وجودة النظر وليس بقصير من قصر منهم في فن بالذي يسقط رتبته عن الآخر ولكل واحد منهم من المناقب ما لو حشيت به الصحف لكان شيئا كثيرا هـ وهو كلام في غاية الحسن وعن الشافعي قال لي محمد بن الحسن أيهما أعلم صاحبنا أو صاحبكم يعني أبا حنيفة ومالكا على الانصاف قال نعم قلت أئندك الله من أعلم بالقرآن منهما قال صاحبكم قلت أيهما أعلم بالسنة قال صاحبكم قلت أيهما أعلم بأقوال الصحابة قال صاحبكم قلت لم يبق إلا القياس وهو

ولنا ملاً الشيخان صحيحهما بالرواية عنه ولم يرفى الصحيحين عن أبي حنيفة والشافعي شي وأما أحد فطود عظيم في الحديث لكن لم يرو عنه البخاري إلا في موضعين لأنه أدرك شيوخته فاكتفى بهم إلا أن باعه في الفقه لم يبلغ باع مالك ولا قاربه الرابع أن مالكا شيخ الجميع وأمامهم أما أبو حنيفة

لا يكون إلا على هذه الأشياء ه الخ ومناقب الامام كثيرة شهيرة أفردت بالتأليف . قوله (وقد ملا الشيخان الخ) قال أبو داود وأصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ثم مالك عن الزهري عن سالم عن أبيه ثم مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وقال مراسل مالك أصح من مراسل سعيد بن المسيب والحسن البصري وقال سفيان إذا قال مالك بلغني فهو اسناد قوي وقد صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المراسل والمنقطع والمفضل قال وجميع ما فيه من قوله بلغني ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يستند أحد وستون حديثاً كلها مستندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف أحداً مني لا أنسى ولكن أنسى لاسن والثاني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى أعمال الناس قبله أو ماشاء الله من ذلك فكانه تقاصر أعماله أن لا يبلغوا من العمل ما بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليله القدر خير من ألف شهر والثالث قول معاذ آخر ما أوصاني به النبي صلى الله عليه وسلم أن قال حسن خلقك للناس والرابع إذا نشأت بحجرة ثم تشامت فلك عين غريقة قوله (فطود) أي جبل عظيم وذلك أنه كان يحفظ ألف ألف حديث فهو أكثر من الحفاظ والحجة لأن الأول عندهم من يحفظ ألفاً والثاني من يحفظ ثلاثمائة ألف . قوله (إلا في موضعين) أحدهما في كتب المغازي في باب كم غزى النبي صلى الله عليه وسلم والثاني في باب التكاثر في باب ما يحل من النساء وقوله أدرك شيوخته أي وهم يطلبون علو الاسناد ما أمكن . قوله (شيخ الجميع الخ) قال جعفر القرطبي لا أعلم أحداً ممن روى عنه الأئمة من مات قبله بظهر طويل إلا مالك كيجي بن سعيد وابن جرير والأوزاعي والثوري وشعبة ه أي لأنه كان ميرزا في الحديث من صفه وقال الدارقطني لا أعلم أحداً اجتمع له ما اجتمع لمالك وذلك أنه روى عنه رجلان حديثاً واحداً بين وقتها نحو مائة وثلاثين سنة شيخه ابن شهاب مات سنة ١٣٤ وأبو حذافة السهمي مات سنة ٢٤٠ روي عنه حديث الفريمة بنت مالك في سكنى المعتدة وقد عد عياض ممن روى عنه من شيوخته ثم من أقرانه ثم من هو أصغر منه ألفاً ونيفاً وذلك أنه جلس للأخذ عنه وهو ابن سبع عشرة سنة

قد حكى جمع انه لقي مالكا وأخذ عنه وان كان ابو حنيفة أكبر سنا وقد آلف الدارقطني في الأحاديث التي رواها ابو حنيفة عن مالك ولا غرابة فقد أخذ عن مالك من هو أكبر سنا من أبي حنيفة كالزهري وريمة وقال مالك ما أحد ممن قلت عنه هذا العلم الا اضطر الي حتى سألتني عن أمر دينه وأما الشافعي فقال مالك استاذي وعنه أخذت العلم وهو الحجة بيني وبين الله تعالى وما أحد امن على من مالك وأنا ذكر العلل فمالك النجم الثاقب وأما أحمد فقد أخذ عن الشافعي فهو تلميذ تلميذه واعتاده على الكتاب والسنة وعمل أهل المدينة لأنهم

بأمر شيوخه ونقل مطرف عن مالك قال قلت لابي أذهب لأكتب العلم فألبسني ثياباً ووضعتم الطويلة على رأسي وعممتي وقالت اذهب الى ربيعة فتعلم من أده قيل عليه وقال بعضهم. رأيت مالكا في حلقة ربيعة وفي أذنه شنف وهذا كله يدل على ملازمته لطلب العلم من صغره كما قاله في الديباج فالحكاية التي ذكرها صاحب ثمرات الأوراق التي بهامش المستطرف وفيها ما يقتضي أن مالكا كان في صغره متنيا هي من الاقتران والمجون الذي لا ينبغي أن يذكر فضلا عن أن يسطر وعلامة الوضع ظاهرة عليها من أنها ظاهرا كافية في إبطالها عن شيء آخر وإنما نهت عليها خوفا من أن يتوهم القاصر الذي لم يقف على مناقب الامام صحتها. قوله (فقد حكى جمع الخ) كالدارقطني في كتاب النبايع وفي تأليفه مخصوص بذلك وابن خسرو والبلخي في مسند أبي حنيفة والخطيب البغدادي في كتاب الرواة عن مالك ومنططاي في نكته على علوم الحديث لابن الصلاح والبقيني في محاسن الاصطلاح قاله السيوطي عن الزركشي في نكته على ابن الصلاح وقال عفة وهذه العبارة تدل على أنه روى عنه عدة أحاديث والذي وقتت عليه حديثان أحدهما في مسند أبي حنيفة لابن خسرو والآخر في الرواة عن مالك للخطيب ولم أقف على تأليف الدارقطني ووقتت على كتاب فيما رواه الأكبر عن مالك كالزهري وشعبة ثم وقتت على مسند أبي حنيفة لابن الضياء فرأيت أورد فيه من رواية أبي حنيفة عن مالك عن تافع عن ابن عمر قال إذا صليت الفجر والمغرب ثم أدركتهما فلا تمدهما وقد سررت بوجوده وأسأل الله أن يمن علي بمؤلف الدارقطني وأشد أياتا في هذا المعنى. قوله (واعتماده الخ) تقدم أن اللأطلة التي هي عليها مذهبه سبعة عشر خمسة من الكتاب وخمسة من السنة وما يتبرجج بها. وقوله (وعمل الخ) أي لأن أهل كل بلد أعلم بما اتبعه وهو أحق المسلمم وقتضايا حكاهم دون من سواهم وقد علم أن المدينة معدن العلم وينبوع الحكمة ودار السنة وان

أعلم الناس بالناسخ والمنسوخ إذا كانت الأحكام تنجدد الى وفاة المصطفى صلى الله عليه وسلم
 وعدة شيوخه تسعة ثلاثمائة من التابعين وستمائة من تابعهم ممن اختاره وأرضاهديه وقبه

مالكا نشأ بها قبل تمام المائة سنة والعهود قريب من عصر النبوة مع أنانا نذكر أنه قد يعرب
 عن أهل المدينة بعض السنة ونشر عنهم ما تفرد به بعض الصحابة وإنما كلامنا في الطريق الجادة
 وقد كان الصحابة ممن يعدم يختارون حديث أهل المدينة ويتبعون آثارهم حتى إذا كانوا في غير
 المدينة وشكروا في أمر لم يقطعوا فيه بشئ حتى يقدموا المدينة فيسألون أهلها عنه فعل ذلك
 ابن مسعود وابن عمر وأبو هريرة وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول كان عمر بن عبد العزيز
 يكتب الى الأمصار يعلمهم السنن والفقهاء ويكتب لأهل المدينة يسألهم عما مضى وأن يعلموه
 بما عندهم أنظر تأليف الشيخ عيسى الرازي في مناقب الامام مالك تستفاد فائدة وتحرير. قال الشيخ
 احولوا في شرحه على السبكي في مسألة وجوب العمل بخير الواحد ما نصه قد اشهر
 أن عمل أهل المدينة حجة عند مالك وتحقيق ذلك ما ذكره عياض في المدارك
 قال أما نقل شرع من جهة النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل كالصاع والمد
 أنه كان يأخذ فيه منهم الصدقة وزكاة الفطر وكالأذان والاقامة وترك الحجر بالبسمة
 في الصلاة أو نقل إقراره كعهد الرقيق أو نقل ترك أحكام لم يلزمهم كترك أخذ زكاة
 الحنظل فهذا النوع من إجماعهم حجة قطعية واليه رجع أبو يوسف وهو الذي تكلم عليه
 مالك عند أكثر شيوخنا ووافق عليه جمع من الشافعية وكنا نقول لو تصور ذلك في غيرهم
 لكن لا يوجد فإن شرط الثواتر تساوى الطرفين والواسطة فإن الذي ينقل غيرهم أحاد
 والثواتر مقدم النوع الثاني إجماعهم على نوع من طريق الاجتهاد وهذا النوع اختلف فيه
 أصحابنا مذهب بعضهم الى أنه ليس بحجة قالوا لأنهم بعض الأمة وأنكروا أن يكون ذلك
 قول مالك وقال بعضهم يرجح على اجتهاد غيرهم وقال آخرون هو حجة يقدم
 على خير الواحد قال عبد الوهاب وعليه يدل كلام ابن المعدل وأبي مصعب وجماعة من المغاربة
 قال عياض وأما معارضة خير الواحد فيما كان إجماعهم عليه من طريق النقل فهو مقدم على
 الخبر من غير خلاف فتدنا هنا ما يليق من كلامه على المسألة وأما ما ذكره الصيرافي والنزالي
 وغيرهما من المخالفين فحريف لم يرو شيئا منه عن مالك هل قلت وبه يسقط بحث الشريفي في
 تقريراته في كون عمل أهل المدينة حجة. قوله (بما اختاره الخ) قال ابن أبي أويس سمعت

وثيقته ولازم ابن هرمز خمس عشرة سنة من الغدو الى الزوال في علم قال مالك لا أبه لاحد وقام بمذهبه بعد وفاته جماعة أشهرهم عبدالرحمن بن القاسم العتق المصري وأخذ عن ابن القاسم جماعة منهم سحنون مؤلف المدونة واسمه عبدالسلام بن سعيد التوشخي ومالك عدة تأليف

مالكا يقول ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذوا دينكم فقد أدركت سبعين من يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاأخذت جنهم شيئا وان أحدهم لواتون عن علي بيت مال لكان أمينا الا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن يعني المعركة بعلم الحديث ه وأما من روى عن الامام مالك فقد ذكر السيوطي عن أبي بكر البغدادى ألف رجل الاسبعة ورتبهم على حروف المعجم ثم زاد عليه جماعة كثيرة فانظره . قوله (ابن هرمز) قال في (ق) وهرمز بالضم بلد على خور من أخوار الهند وقلعة بين القدس والكردوعلم ه واختلفت الروايات في مدة أخذه عنه قالذي عند جس هنا وفي شرح الرسالة خمس عشرة سنة وتبعه (ش) وذكر في الديباج عن الامام أنه قال انقطعت الى ابن هرمز سبع سنين وفي رواية ثمان سنين لم أخطئه بغيره وكتب أجمل في كنى تمرأ أنارله صيانه وأقول لهما ان سألتم أحد عن الشيخ فقولوا له مشغول وفيه أيضا قال مالك كان الرجل يتخلف للرجل ثلاثين سنة يتعلم منه قال بعض أصحابه كنا نظن أنه يريد نفسه مع ابن هرمز وهو الذي عند الللال ويمكن التوفيق بأن السبع أو الثمان في اختصاصه به كما يشعر به قوله لم أخطئه بغيره وما زاد على ذلك كان بأخذته وعن غيره . وقوله (في علم الخ) أى من الأسرار التي لا تقضى ولا تفاق لها بالأحكام كالمشابه من الكتاب والسنة وغوامض التوحيد والأخبار بالمغيبات ونحو ذلك ولحجة هذا الشيخ رضى الله عنه للخمول كان يستحلف مالكا أن لا يذكر اسمه في حديث ولعل مالكا كان يعنيه في الموطأ بلغنى عن الثقة . قوله (العتق الخ) منسوب الى العبيد الذين نزلوا بالطائف الى النبي صلى الله عليه وسلم فأعتقهم وكتبه أبو عبدالله وروى أيضاً عن الليث وعبدالله بن الماجشون وغيرهما وروى عنه أصبغ وسحنون وعيسى بن دينار والحارث بن مسكين ويحيى بن يحيى وابن عبدالحكم وغيرهم وخرج له البخارى في صحيحه . قوله (منهم سحنون) لقب باسم طائر حديد البصر لخدمته في المسائل وقوله التوشخي نسبة الى توشخ قبيلة من العرب قال في (ق) تنخ بالمكان تنوخا أقام به ومنهم توشخ قبيلة لا هم اجتمعوا فأقاموا في مواضعهم وأصله شامى من حصص وقدم أبوه سعيد في جند حصص الى أفريقيا قال عبدالملك بن الحنطب وكان ثقة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم بمشوى في حريق

عد الخطاب منها ثمانية منها الموطأ لم يسبق الى مثله وليس بعد القرآن أصح منه ونقل الجزولي أن بعض العبد أقام بالروضة المشرفة ثلاثين شهراً يضرع الى الله أن يرى المصطفى صلى الله عليه وسلم يوماً ليسأله عما يلتزمه من كتب الحديث وبقية من المذاهب فلما كانت ليلة عرفة

وأبو بكر خلفه وعمر خلف أبي بكر ومالك خلف عمر وسحنون خلف مالك ومنتقبه كثيرة توفي في رجب سنة أربعين ومائتين وهو ابن ثمانين ومولده سنة ستين ومائة ووفاته ابن القاسم تأتي عند (ش) مع وفاة مالك . قوله (عدة تأليف الخ) لكن المشهور منها الموطأ وسائر تأليفه أخبارها عنه من أرسل بها اليه أو أحاد من أصحابه كما قاله في المدارك وقوله (عد الخطاب الخ) قال بعد أن ذكر الموطأ ومن تأليفه رسالة ابن وهب في القدر والرد على القدرية وكتاب في النجوم ومنازل القمر حسن مفيد ورسالة في الأفضية في عشرة أجزاء ورسالة في الفتوى وأخرى الى الرشيد في الأدب والمواعظ وأخرى الى الليث في إجماع أهل المدينة وكتاب في تفسير غريب القرآن ونسب اليه كتاب السر وأنكره اه بخ وأنكر بعضهم أيضاً رسالته الى الرشيد وحلف أصبغ ما هي له وقال السيوطي إسناده اليه ضعيف وأنكرها كثير من المشايخ وقالوا فيها أحاديث منكورة لو سمع مالك من يحدث بها أدبه . قوله (الموطأ الخ) يضم الميم وفتح الواو وتشديد الطاء بمعنى المههد المتفتح المحرر واختلف في سبب تسميته بذلك فذكر أبو الحسن بن فهر في كتاب فضائل مالك بسنده اليه أنه قال عرضت كتابي هذا على سبعين فقها فكلهم وإطأني عليه فسميته الموطأ اه وقيل انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له وطئ الناس هذا العلم وقيل أول من أمره به وحثه عليه أبو جعفر المنصور قال له ضع هذا العلم ودون كتاباً وجنب فيه شدائد عبد الله بن عمر ورخص ابن عباس وشواذ ابن مسعود واقصد أواسط العلم وما أجمع عليه الصحابة والأئمة فكان مالك اذا ذكر هذه الوصية استحسنها اه والجمع يمكن . قوله (لم يسبق مالكا الخ) يحتل في التسمية والعمل معاً قال ابن فهر لم يسبق مالكا أحد الى هذه التسمية فان من ألف في زمانه بعضهم سمى بالخروج وبعضهم بالمصنف وبعضهم بالمؤلف اه ويحتل في العمل فقط وان سبقه بعضهم الى التسمية . قوله (وليس بعد الخ) هكذا قال جماعة من عاصر مالكا كالشافعي ومن بعده يسير قبل وضع البخاري ومسلم لأنهما اعتبرا شروطا لم يعتبرها مالك لفساد الزمان بعده . قوله (ونقل الجزولي الخ) ونحو هذا ما أخرجه ابن عبد البر من طريق مصعب بن عبد الله الزهري عن أبيه قال كنت جالساً مع أبي في المسجد فأثارة رجل

وكانت ليلة جمعة ختم القرآن ووقف إزاء القبر الشريف وقال . ياخير من أرسل بغير كتاب أنزل
أقسمت عليك بن اصطفاك . وهدى الخلق بهدائك . إلا ما جمعت بيني وبين مرأى قال فرأيت
نوما النبي صلى الله عليه وسلم فقلت قد اختلفت على رواية حديثك فدلتني قال عليك بما رواه
مالك فقلت اختلفت على الفقهاء فدلتني قال عليك بفقهاء مالك فقلت قد اختلفت على أصحابه فدلتني
قال عليك بما رواه عبد الرحمن بن القاسم فقلت يا رسول الله أدع الله أن يرزقني شفاعتك
قال أعانك الله عنها بعمل يرضاه منك ودفعني دافع وقال لا تشمله بأكثر من هنا فأقمت
وكان مالك معروفا بقوة العقل والذكاء والفهم مشهوراً بكمال الحفظ والضبط موصوفاً بالتقوى

فقال أيكم مالك فقالوا هذا فقال والله لقد رأيت البارحة رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً
في هذا الموضع فقال هاتوا مالكا فأتى به فقال افتح حبرك ففتحت ففلاهُ مسكاً وقال ضممه
إليك وبشه في أمي فبكي مالك وقال الرؤيا تسر ولا تمر إن صدقت رؤياك فهو العلم الذي
أودعني الله . والحكايات في هذا المعنى كثيرة . قوله (بقوة العقل الخ) اتفقوا على أنه كان أعقل
الناس في زمانه وكان شيخه ربيعة إذا رآه يقول جله العاقل وقال ما جالست سفيها وهذا أمر
لم يسلم منه غيره ومن تأمل كلامه ومخاطبته مع الملوك بالسياسة والرد الجميل علم برحمان عظه
قوله (بكمال الحفظ الخ) قال كنت آتي ابن المسيب وعروة والقاسم وأبأسلة وحديداً وسالماً وجماعة
أسمع من كل واحد من الخمسين إلى المائة ثم أنصرف وقد حفظه كله من غير أن تخطط هذا
بحديث هذا وقال ما استودعت قلبي شيئاً ففسيته . قوله (بالتقوى والاتباع الخ) قال الامام
أحمد مالك أتبع من سفيان وإذا رأيت الرجل يفض مالكا فاعلم أنه مبتدع اه وكان إذا جله
مبتدع يقول أما أنا فعلى بيته من ربي وأما أنت فمضاك فاذهب إلى شاك ذلك شخصه ثم قرأ
(قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله الآية) وإذا ذكر أحد من أهل البعد يقول قال عمر بن عبد العزيز
سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر بعده سنناً الأخذ بها اتباعاً لكتاب الله وقوة
على دينه واستكمال لطاعته ليس لأحد تبديلها ولا النظر فيها غالباً من اهتدى بها فهو مهتد
ومن استنصر بها فهو منصور ومن تركها اتبع غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تولى وأصله
جهنم وساحت مصيراً وكان كثيراً ما يشهد

وخير أمور الدين ما كان سنة وشرا الأمور المحدثات البدائع

والاتباع وتجنب الابتداع زاهدا ورعا وان كان يلبس و يأكل الطيب فلنكل وجهه وانما الأعمال بالنيات وقورا ميبيا قال أبو مصعب كنا نكون عند مالك فلا يكلم هذا هذا ولا يلتفت والناس مطرقون مهابة منه وفيه قيل

يأبى الجواب فلا يراجع هية والسائلون نواكس الأذقان

قوله (زاهدا الخ) كان يسكن بالكراء الى أن مات وكانت الهدايا تأتيه من كل ناحية فيفرقها وكان في ابتداء أمره ضيق الحال ثم اتسع حاله قال ابن القاسم كان مالك يتجر بأربعمائة دينار يأكل منها . قوله (وان كان يلبس الخ) قال الزبيدي كان مالك يلبس الثياب الجياد البيض و يتطيب ويقول ما أحب لأحد أنم الله عليه إلا أن يرى أثر نعمته عليه وكان يقول أحب للقاري أن يكون أبيض الثياب وقال بشر الخافي دخلت على مالك وعليه طيلسان يساوي خمسمائة درهم قد وضع جناحه على عينيه أشبه شي بالمكوك ولما كتب له سفيان ابن عيينة كتابا من جملة قد بلغني عنك من رفاهية العيش مالا يليق بأمثالك من لبس الرقيق وأكل الدقيق ولم يبلغني عنك كبير عبادة وأحاف أن تكون ملت الى الشهوات فأجاب به قوله وأما ما ذكرت من لبس الرقيق الخ فليس بمخالف للسلف قال تمال (فل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده) الآية وكان صلى الله عليه وسلم يلبس ما وجد ولا يألف من الثوب الخشن لحشوته ولا من الرفيع لحسنه وتشتري له الحلة لأجل لقاه الوفود باليمن الرنيع وكان يلبس الحلوى والحل والحلم و يأكل ما وجد ولم يكن ذلك تشبها منه ولا ميلا الى الطيبات هـ حج وكتب اليه أيضا عبدالله العمري الزاهد العابد يحضه على المروة فكتب اليه مالك ان الله تعالى قسم الأعمال كما قسم الأرزاق فرب رجل فتحه في الصلاة دون الصوم وآخر في الصدقة وآخر في الجهاد ونشر العلم أفضل الأعمال وقد رضيت بما فتح الله لي من ذلك وما أظن ماأنا فيه دون ماأنت فيه وأرجو أن يكون كل منا على خير ويجب على كل واحد منا أن يرضى بما قسم الله له والسلام هـ وهذا يدل على وفور عليه وعقله واعتناء أهل الخير به ولذلك كانوا يتفقدونه لينظروا ما عنده من الله طينا بهم ورزقا محبتهم . قوله (وفيه قيل الخ) نسب بعضهم البيهقي الى سفيان الثوري أخذا بظاهر كلام ابن فرحون في الديباج لأنه قال وكان الثوري في مجلسه فلما رأى اجلال الناس له واجلاله للعلم أشهد يأبى الجواب الخ وليس فيه تصريح بأنهما من انشائه فيحتمل أنهما من انشاء غيره لكن لما رأى حال مالك تذكر البيهقي فأنشدهما وفي تزبير الممالك للسيوطي قال عمرو بن عثمان والزهرى دخل شاعر على مالك

أدب الوفا وعز سلطان التقي فهو الميوب وليس ذا سلطان
ولا بن المبارك فيه

صموت اذا ما الصمت زين لاهله وفتاق ابكار الكلام الختم
وعى ما وعى القرآن من كل حكمة وينطت لها الأداب باللحم والدم
ولا بن الفضيل النحوى فيه

ان الامام الأصبحى من النجوم الزاهرات
حفظ الاله به الحديث وعده في الحافظات
وتصرفت آرائه في المبدآت المبدعات
ومشى على الهدى الذى مشى عليه اخو الثبات
طلب المعالي فاستوى فوق المعالي المشرفات
وتشرقته أنواره نحو البلاد القاصيات

وكان شديد التعظيم لرواية المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا جاءه الناس الى بابه تخرج الجارية
فتقول يقول لكم الشيخ تريدون الحديث أو المسائل فان قالوا المسائل خرج كما هو وان قالوا
الحديث انقل وتطيب وليس ثيابا جديدا والتي رداه على رأسه وتوضع له منصة فيخرج وعليه
الخشوع فيجلس عليها ولا يزال يخبر بالعود حتى يفرغ ولم يكن يجلس على المنصة إلا للحديث
ولهفته عقرب يوما وهو يحدث ستة عشرة مرة ولونه يتغير ويصفر ولم يقطع قال مطرف
فلما تفرق الناس قلت يا أبا عبد الله رأيت منك اليوم عجبا قال إنما صبرت إجلالا للحديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن كلامه العلم تقور لا يأنس إلا بقلب تقى عاشع وقال يبنى للعالم اذا كان
رأسا يشار اليه بالأصابع أن يضع للترايب على رأسه ويماتب نفسه اذا خلا بها ولا يفرح بالرتاسة
فانه اذا انطجع في قبره موتوا تراسا من ذلك له وقال ما زهد فيها أحد إلا أنطقه الله بالحكمة وقاله

فدحه بقوله يأنى الجواب الخ وفي رواية يدع وقوله الميوب وفي رواية المطاع . قوله (ست عشرة
الخ) وقيل سبع عشرة وعلى كل حال فهو من خرق العادة فالإنسان يتأثر بالمرء الواحد وقوى يرى
فيه السم ويتضرر به صبر أم لا بالمرء الواحد فكيف بهذا العدد ولكن الله خفف عنه الألم
وسله من ممها بركة أدبه مع الحديث الشريف بكلمة خالد بن الوليد من السم الذى شربه بركة
اسم الله تعالى وقوله قال مطرف الخ الذى فى الديباج وجس على الرسالة أن القائل عباده بن

رجل أوصى قاله إذا هممت بأمر من طاعة الله فلا تحب فواقا حتى تحضيه فانك لا تأمن من الاحداث
وإذا هممت بنير ذلك فان استطعت أن لا تحضيه فواقا فان فعل لعل الله يحدث لك توبة ولا تستحي
إذا دعيت لأمر ليس بحق أن تقول قال الله عز وجل والله لا يستحي من الحق وطهر ثيابك وانها
من معاصي الله وعليك بمعالى الأمور وكرامتها واتق رذائلها وما سفسف منها فان الله يحب
معالى الاخلاق ويكره سفاسفها وأكثر من تلاوة القرآن واجتهد أن لا تأتى عليك ساعة من
الليل والنهار إلا ولسانك رطب بذكر الله وتخلف عن الجماعة والجمعة قبل وقائه بسبع سنين وقال
يوم وفاته لولا انى فى آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة ما حدثتكم سلس بولى فكرهت
أن آتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرهت أن أذكر علقى فأشكو ربى وقيل سلس
ربحه أيضا وذلك من ضرب جعفر بن سليمان له وقال له يحيى بن يحيى فى مرض موته أوصنى فقال
أوصيك بثلاث الاولى أجمع لك فيها علم العباد إذا سئلت عن شئ لا تدري فقل لأدرى الثانية

البارك ويحتمل أن كلا منهما سأله عن ذلك . قوله (هممت) بفتح الهاء والميم من باب قتل وقوله
فواقا بضم الفاء وفتحها الزمن اليسير الذى بين الحلبتين وذلك أن الناقة تحلب ثم تترك هنية
يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب ثانيا واستعملته العرب فى الزمن اليسير كما هنا فالمراد مقدار
فواق الناقة . قوله (من ضرب جعفر الخ) كان واليا على المدينة فى خلافة أبى جعفر المنصور
قيل انه نهى عن حديث ليس على مستكره طلاق لحدث به على رؤس الناس وقيل انه قيل لجعفر
انه لا يرى بيعتكم أخفا بحديث ثابت بن أحنف فى طلاق المكروه أنه لا يازم وقيل غير ذلك وقال
ابن بكير ما ضرب إلا فى تقديمه عثمان على على واختلف فى مقدار ضربه من ثلاثين الى مائة ولما
حج المنصور أرسل له جعفر ا يقتص منه فقال أعوذ بالله ما ارتفع منها سوط إلا جعلته فى حل
لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أى لأنه من بنى العباس وكان مالك يقول ضربت فيما
ضرب فيه محمد بن المنكدر وريعة وابن المسيب يعنى على اظهار الحق قال الجبائى ملازاد بعد ذلك
الضرب فى رفعة عند الناس واعظام حتى كأن تلك الاسواط حلها حل بها قوله (لا تدري ما الخ) مفهومه أنه
إذا كان يدري فقل يصعب عليه الجواب أم لا ذكر الجزولى فى شرح الرسالة أنه يجب على المستول الجواب
بشروط أربعة الاول أن يكون عالما بالحكم كاهو الموضوع عندنا الثانى أن يسأل السائل عما يجب
عليه الثالث أن يخاف فوات التازلة الرابع أن يكون السائل والمستول بالغين هـ ونظمها بعضهم بقوله
وسائل عن فرضه مكلف لئله يعلم ذلك بوصف

أجمع لك فيها طب الأطباء أن ترفع يدك من الطعام وأنت تشبهه الثالثة أجمع لك فيها حكمة الحكمة إذا كنت في قوم فكن أصمتهم فإن أصابوا أصبت معهم وإن أخطؤا سلت منهم قال أبو بكر ابن عبد الله الصواف دخلنا على مالك في العشي التي قبض فيها فقلنا يا أبا عبد الله كيف تجدك قال ما أدري ما أقول لكم إلا أنكم ستأبئون غداً من غفر الله ما لم يكن في حساب ثم ما خرجنا حتى غمضناه ورأى عمرو بن يحيى بن سعيد الأنصاري ليلة وفاة مالك قائلاً يقول

لقد أصبح الإسلام زرع ركه غداة نوى الهادي إلى ملحد القبر

إمام الهدى لا زال للمسلم صائناً عليه سلام الله في آخر الدهر

قال فأنتهت فكتبت البيتين في السراج وإذا الصارخة على مالك وقال الشافعي قالت لي عمي ونحن بمكة رأيت هذه الليلة مجبا كان قائلاً يقول لي مات الليلة اعلم أهل الأرض لحسبناها فإذا هي ليلة وفاة مالك وقال إبراهيم ابن أبي يحيى نمت فرأيت الشمس كسفت وأظلمت الأرض فقلت أقامت القيامة فقبل لي ولم لا تقوم وقد مات عالم الإسلام فقلت من قال مالك بن أنس فأنتهت

مطلبه يخشى عليه الصوت جوابه حتى عليه بت

وعلى عدم العلم يحمل أيضاً قوله إذا ترك العام لأدري أصيبت مقائه ونظمه من قال

ومن كان يهوى أن يرى متصدراً ويكره لأدري أصيبت مقائه

وقال الإمام أيضاً إذا سئل الرجل عن مسألة ولم يجب عنها واندمعت عنه فذلك بيلة صرفها الله عنه قوله (أن ترفع يدك الخ) وذلك يستلزم عدم الشيع غالباً وهو المقصود فهو من التعبير بالضرورة وإرادة اللازم. قوله (سليت منهم) أي من خطيئهم وهذا إن حمل على الأمور الجائرة أو المطلوبة شرعاً كالمذاكرة في العلم فلا يحتاج إلى تقييد وهو الظاهر المناسب لحال الإمام ويحيى وإن حمل على اشتغالهم بالنية مثلاً فيقيد بمالم يقدر على نهيم ولا على القيام عنهم مع كراهة ذلك قبله وتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا اللوالب أن يقرأ الاخلاص والمؤدتين ويهدي ثوابهما للميتاب ومن حكم مالك أيضاً ما أوصى به الشافعي عند مفارقتة فقال له لا تسكن الريف أي أطراف البلاد التي لا تتخالط علماً فيضج عليك واكتسب الدرهم ولا تكن هولة على الناس واتخذ ذا جله ظهراً لتلا يستخف بك العامة ولا تدخل على ذي سلطان إلا وعنده من يعرفك وإذا جلست عند كبير فليكن بينك وبينه فسحة لتلا يأتي من هو أقرب منك فيدنيه ويعدك فيحصل

فازنا فاذا به قد مات وكانت وفاته يوم الأحد رابع عشرة ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة
وقد رمز بن غازي لوفاته في قوله

وعام فقط مات مالك الرضى وقد مات ابن قاسم عام قضى

وقال المقرئ قد رمز الشيخ بن غازي الماهر وفات مالك بقول ظاهر

وذلك فقط غير أن لا تورية فيه ولا إشارة لتعميمه قلت لما رأيت ذلك تاريخه قولك فاز مالك
قلت ظاهر كلام المقرئ لفظ فقط ليس لها معنى مناسب للقصود هنا وفيه نظر في القاموس
من معانيها بشدة الصياح والضرع والشوق الشديد والشدة والتضييق وكلها مناسب لم نوزم بقطع

في نفسك شيء وروى أيضا عن يحيى بن يحيى أنه قال دخلنا على مالك في مرض موته فلما سلمنا عليه
أقبل علينا وقال الحمد لله الذى أحسك وأبكى وأمات وأحيا أما انه قد جله أمر الله ولا بد من لقائه
قلنا كيف تجدك يا أبا عبد الله فقال أجدنى مستبشرا بصحة الأولياء وهم العلماء ولا عز على
الله بعد الأنبياء منهم ومستبشرا بطلب هذا الأمر يعنى العلم ثم حدثهم بفضائله قوله (وكانت
وفاته) قال في الديباج اختلف في تاريخ وفاته والصحيح أنها كانت يوم الأحد تمام اثنين
وعشرين يوما من مرضه في ربيع الأول سنة تسع وتسعين ومائة وقيل لعشر مضت منه وقيل لأربع
أو ثلاث عشر وقيل في رجب وقيل غير ذلك الخ وقاله صعب بن عبد الله مات في صفر وصل عليه
عبد الله بن محمد بن إبراهيم أمير المدينة وكان ممن حمل نعشه وترك من الأولاد يحيى ومحمدا
وجمادا وأم البنين واسمها فاطمة زوج ابن أخته إسماعيل وكانت تحفظ الموطن وكانت تقف خلف
الباب عند القراءة فلذا غلط القارى فترت الباب ليتفطن مالك لذلك فبرده وكان ابنه محمد
يحيى وهو يحرص فلا يجلس فيقول مالك إنما الأدب أدب الله هذا ابنى وهذه ابنتى ويقول في
بعض الأحيان بما يهون على أن هذا الشأن على أن هذا الشأن لا يورث وإن أحدا لم يخلف
أباه في مجلسه إلا عبد الرحمن بن القاسم أى ابن محمد بن أبي بكر وبلغت تركته ثلاثة آلاف دينار
وثلاثمائة ونيف . قوله (ورمز بن غازي الخ) ذكر ذلك في تكميل التقييد أى تقييد أبي
على المدونة وتحليل التعقيد أى الواقع في كلام ابن عرفة في مختصره من جملة آيات تتعلق بالتاريخ
وهى قوله

قد فتح الغريب لسوسى الأقبسى موسى وطارق بما لا يحصى

سنة تسع خلافة الوليد وبعد عامين غدا الفتح يريد
 فافترس الأندلسى العقباى وبر في خمسة ليلان
 دخلها بعد الفتح المروانى في عام قلع عبد الرحمن
 وعقدت رأيتة في القطب وجمنا ادريس عام قعب
 إلى وليلى المغرب القصى اذا قام صنوه على المهدي
 وبعد ماسم سما النجل الابى واختسط بأستا لعلم قضب

وعام قعب البيت ويعد

وأشهب والشافى عندى ردا الى الله بعام ردا

(تتميم) توفي أبو حنيفة عام مائة وخمسين والامام أحد عام احدى وأربعين ومائتين وأشار
 الفشتالى الى وفاة الائمة الأربعة بقوله

فنعان عف مالك قطع حجة وللشافى رده أمر ابن حنبل

وذيله الهلالى ببلادهم بقوله

وميلادهم ليم ونجم وصيف وقصد على الترتيب فضلهم جلي

(فائدة) نقل القرانى في شرح المحصول عن امام الحرمين أنه قال أجمع المحققون على أن العوام
 ليس لهم أن يعلقوا بمذاهب الصحابة بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سبوا وحرروا الآن
 الصحابة رضوا الله عنهم لم يتواهبوا بمسائل الاجتهاد وايضا طرق النظر بخلاف من بعدهم
 ومراده بالعوام المقلدون ولو كانوا اعلما لان العامى عند الأصوليين هو المقلد والفقهاء المجتهدين المطلقين
 كما مر ثم قال ورأيت لابن الصلاح أن التقليد يتعين لهؤلاء الأئمة الأربعة دون غيرهم لأن مذاهبهم
 انتشرت حتى ظهر تقييدهم مطلقا وتخصيص عامها وشر وطرف وعما فاذا أطلقوا احكاما جدهم ككلا في موضع
 آخر وأما غيرهم فنقل عنهم القنوى مجردة الخ وفي المعيار آخر باب الجنائز نص الأئمة للمحققون
 أن المقلد انصرف مثلى ومثل من اشتملت عليه هذه الأوراق وأكبر مناطقة ممنوع من الاستدلال
 بالحديث وأقوال الصحابة بل ذلك عندهم من الأوليات قالوا وإنما يستعظم عدم استدلال
 المقلد بذلك ويشنع القول فيه الجهال حتى نقل أبو بكر بن خيران على تحريره اجماع الأمة
 وفي الرسائل لابن عباد بعد كلام في هذا المعنى والقنوى تمنع من تحكيم الانسان فهمه القاصر
 على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأخذ معانيه من العلماء الذين هم ورثة الأنبياء

كان أظهر واختلف في عام ولادته من ثلاث وتسعين الى سبعة وتسعين فعمره ينيف على الثمانين وأبوه أنس كان قتها وجده مالك من كبار التابعين أحد الأربعة الذين جهزوا عثمان ودفنوه ليلا وجد أبيه أبو عامر واسمه أنس أيضا صحابي شهد المشاهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم غير بدر وكان حليفا

فهم الذين يملون موافقا ويضعونها مواضعها كما قال ابن وهب لولا مالك والليث لضلت وقال سفيان بن عيينة الحديث مضلة إلا للعلامة يعني لسوء فهم من عداهم ه بتصرف وفي جواب الابن على اليوسى أجاب به السلطان مولاي اسماعيل لما سأله عن قضية فعلها عثمان رضى الله عنه قال في آخره ثم انا اليوم على مذهب الامام مالك مقلدون له في قواعده متبعون له في مذهبه فليس لنا أن نتعلق من أقوال السلف وأفعالهم إلا بما وافق مذهبنا ومذهبنا بحمد الله متقرر في هذه المسألة وغيرها ولا يجوز لنا الفتوى إلا بالمشهور أو الراجح وتتبع الرخص لا يجوز لنا قولنا وعملا ه الخ . قوله (من ثلاث الخ) هذا قول يحيى بن بكير وهو الأشهر كافي الديباج وقال ابن عبد الحكم سنة أربعين وقال الشيرازى سنة خمس وقيل ست وقيل سبع وقيل سنة تسعين . قوله (وأبوه أنس الخ) أشار (ش) الى نسب الامام مختصرا وبسطه أن تقول مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غنيان بمعجمة فتحاتية على الصواب ابن خثيل مصفرا بخاء معجمة وقال الدارقطني بهيم والمشهور الأول ابن عمرو بن الحارث الأكبر وهو ذو أصبح هكذا ذكره عياض وابن فرحون والضمير في قولهم وهو الخ يعود على الحارث لا على الامام مالك خلافا لما توهمه الشيخ مصطفى قاله اللخالي ووقع في النسخ المطبوعة من الديباج اسقاط الحارث الأول . قوله (وجده مالك الخ) كنيته أبو أنس روى عن عمر وطلحة وعائشة وغيرهم روى عنه بنو الثلاثة أنس وأبوسويل نافع والربيع وأغزاه عثمان أفرقية فتحها وكان عمر ابن عبد العزيز يستشيره في الامور كما ذكر مالك في الموطأ وروى مالك عن أبيه عن جده حديث الغسل واللباس . قوله (صحابي الخ) قاله القاضي بكر بن الصلاء القشيري ونقل ابن حجر في الاصابة عن الذهبي أنه لم ير من ذكره في الصحابة وقال انه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اه لكن من حفظ حجة مع وجود المرجح وهو كونه في زمن النبي . قوله (كان حليفا الخ) أي فهو مولى حلف لامولى عثمان قال الربيع بن مالك المتقدم عن أبيه قال قال لي عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التميمي ابن أخي طلحة ونحن بطريق مكة يا مالك هل لك الى مادعنا اليه غيرك أن يكون دنادمك وهدمنا هدمك مابل بحر صوفة فأجبهه بذلك نقله في الديباج وقال عياض

لطحة بن عبد الصمى أحد العشرة أصبح من ذى أصبح بطن من حمير ومالك من تابع التابعين لأنه وإن أدرك عائشة بنت سعد بن أبي وقاص والصحيح أنها ليست بحماية (وفي طريقاً) أبي القاسم (الجنيد) بن محمد سيد الصوفية علما وعملا وامامهم ويطبق أبوه بالقواريرى لأنه كان يبيع

لم يختلف علماء النسب في نسب مالك هذا واتصله بنى أصبح إلا ما ذكره عن ابن اسحاق أنه مولى بنى تميم أى مولى عتاقة وهو وهم سبه ما كان بين سلفه وبينهم من الخلف أو المصاهرة أو مما هو أى لأن جد الامام تزوج منهم فتأكدت النسبة بينهم ه وقد رد مالك وغيره على ابن اسحاق قوله في وقته حتى قيل إن ذلك هو سبب اخراج مالك بن اسحاق من المدينة . قوله (من ذى أصبح) أى من ذريته وتقدم أنه لقب الحارث الأكبر وعادة عرب حمير أن يلقبوا ملوكهم بنى كذا نحو ذوا أصبح وذو بنو والد سيف بن ذى بنو وذو كلاع وذو نواس وذو هذه جزء علم قارنت وضعه فلا تحذف إلا في النسب فيقال أصبحى وكلاعى مثلاً فإن أرادوا جمع هذه الاعلام حذفوا الجزء الثانى فيقولون من أدوا المين أى ملوكهم فالامام عربى حميرى أصبحى من العرب الفحطانية لامن العرب العدنانية أهل الحجاز خلافاً للحلبى في سيرته حيث قال إن مالكا يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في مرة ولعله ظن أنه من بنى تميم من جهة النسب لان جدم تميم من أولاد مرة وعبارة الحلبي لا تقبل التأويل خلافاً للزرقانى في شرح الخطبة لأنه لم يقل تميمى حتى يقال انه على طريقة المحدثين من نسبة الخلف لمن حالههم على جهة التسامح بل قال أن مرة من أجداد الامام كاسم ولذلك اعترض عليه غير واحد وذوا أصبح هو أخو يحصب بتبليث الصاد قبيلة الفاضى عياض رحم الله الجميع قول (ظلم) (وفي طريقة الجنيد السالك) قال جس المراد بطريقه مذهبه في العمل على تخلص القلب من الرذائل القاطعة عن الله تعالى وتعبه بالفضائل المنورة للبصيرة وذلك متوقف على معرفة حقائق الأمراض وأسبابها وكيفية علاجها وقد رجعت الطرق الى أربعة شاذلية وهى قسمان زروقية وجزولية وقادرية ورفاعية وغزالية وللمشهور منها في المغرب الشاذلية واختار (ظلم) طريقة الجنيد مع أن شيوخ الطريقة كثيرون لأن طريقته خالية عن البدع مع شهرته حتى شاع أنه سيد الصوفية ه ولأن عامة طرق المشائخ ترجع اليها . قوله (علما وعملا) اما الأول فكان من علماء الظاهر والباطن دليل الأول أنه كان يفتى وهو ابن عشرين سنة على مذهب شيخه أبى ثور بمحضه وهو من الائمة المجتهدين فترسك عليه وقال الشعرانى في الطبقات صحب الجنيد الشافعى وروى عنه مذهبه القديم ه وكان شافعيًا

الرياح قال ابن السبكي ونرى أن طريق الشيخ الجنيد وصحبه طريق مقوم قال المحلى فإنه حال من البدع دائر على التسليم والتفويض والتبري من النفس ومن كلامه رضى الله عنه الطريق إلى الله مسدود الأعلى المقننين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رأيت في النوم أني أتكلم على الناس فوقف على ملك وقال ما أقرب ما تقرب به المتقربون إلى الله تعالى قلت عمل خفي بميزان وفي فتوى يقول كلام موفق والله ولا التفات لمن رماه في جملة الصوفية بالزندقة عند جعفر المقتدر حتى أمر بضرب أعناقهم فأمسكوا إلا (الجنيد) فإنه تستر بالفتنة وكان يفتي على مذهب أبي ثور شيخه وبسط لم التطلع فتقدم من آخرهم أبو الحسن الثوري للسياف فقال لم تقدمت قال أوثر

ودليل الثاني ما نقله الصوفية من كلامه الذي يبرر العقول ويدل على أنه من الراسخين في طريق القوم كما في الخلية وغيرها قيل له من أين أخذت هذا العلم أى علم المعرفة قال من جوسى بين يديه تحت هذه الدرجة ثلاثين سنة وأشار إلى درجة في داره ومن كلامه المناسب لما نحن بصده أنه سئل عن المعرفة بالله تعالى هل هى كسبية أو ضرورة فقال رأيت الأشياخ تذكرك بشيئين فسا كان منها حاضرا قبلحس وما كان غائبا فبالدليل ولما كان الحق تعالى غير ياد لجواسنا كانت معرفته بالدليل إذ لانعلم التيب والغائب إلا بالدليل ولا نعلم الحاضر الا بالحس ه وأما الثاني وهو العمل فكانت له في بدايته مجاهدات عظيمة فكان ورده كل يوم أربعمئة ركة وثلاثين ألف تسبيحة وماتزح ثوبه للنوم أربعين سنة ولم يأكل الا مرة في الأسبوع عشرين سنة وانظر ابن عباد عند قول الحكم لا يستحقق الورد الا جهول وروى بعد موته قيل له ما فعل الله بك فقال ذهب تلك الاشارات ونبت تلك العبارات وما نفعنى الا ركعات كنت أركمها في جوف الليل . قوله (مقوم) أى لا اعوجاج فيه وفسر المحلى عدم اعوجاجه بما عند (ش) . قوله (وأبو الحسن الخ) اسمه أحمد بن محمد نشأ ينفاد وفيها ولد . كان من جملة المشايخ وعلما القوم لم يكن في وقته أحسن طريقة منه كان من أقران الجنيد صاحب السرى السقطى ومحمد القصاب كان اذا دخل المسجد انقطع ضوء السراج من ضياء وجهه فلقب بالثورى مات سنة خمس وتسعين ومائتين ومن كلامه أعر الأشياء في زماننا شيئان عالم يعمل بعلمه وعارف يتلقى عن حقيقة وقال مراد الله من خلقه مام عليه فان أقام الله عبدا في مقام فالواجب على العارف أن يقر فيه بثقله دائما ما كان فان كان لا تسلبه الشريعة رغب في

أصحابي بجماعة ساعة فبنت وأتمى الخبر للخليفة فرددتم إلى القاضي فسال النورى عن قدييات فأجابه ثم قال وبعد فان لله عباد اذا قاموا بالله واذ اتفقوا انفقوا بالله ما في قبلى القاضي وأرسل إلى الخليفة ان كان هؤلاء زنادقة فساعلى وجه الارض مسلم على سيلهم . أخذ (الجنيد) عن جمع من أجلبهم خاله السرى السقطلى عن أبى محفوظ معروف الكرخى مولى على الرضى بن موسى الكاظم عن داود

الخروج عنه بالسياسة وينظر ما يضل الله تعالى . قوله (فرددتم إلى القاضي الخ) هو اسماعيل بن اسحق ابن اسماعيل بن حماد بن يزيد من مشاهير علماء المالكية وساداتهم وعقلاهم مكشفي التفتاه زمانا طويلا توفي فجأة سنة ثنتين وثمانين ومائتين وله تأليف جليلة أنظر الهدى باج وبيت آل حماد من أشرف البيوت مكث فيهم العلم نحو ثلاثمائة عام من زمن جدم الامام حماد بن زيد وأخيه سعيد . قوله (فسأله الخ) يقال أنه لما سأله لم يكن علما بها فالتفت يمينا وشمالا ثم أطرق برأسه ثم أجاب فسأله القاضي عن التفتاه فقال سألت عنها ملك اليمين فقال لا علم لي وكذا ملك الشمال فسألت قلبى فأخبرنى عن ربي وفي شرح الحكم لابن عجيبة عند قولها يا عجب كيف يظهر الوجود في العدم الخ مائنه وسئل أبو الحسن النورى أين الله فقال كان الله ولا أين والمخلوقات في عدم فكان حيث هو وهو الآن حيث كان اذ لا أين ولا مكان فقال له السائل وهو على بن نور القاضي في قصة محنة الصوفية فاهذه الأباكن والمخلوقات الظاهرة فقال عز ظاهر وملك قاهر ومخلوقات ظاهرة به وصادرة عنه لاهى متصلة به ولا منفصلة عنه فرغ من الأشياء ولم تفرغ منه لأنها محتاجة اليه وهو لا يحتاج اليها فقال صدقت فأخبرنى ما أراد الله بخلقها قال ظهور عزته وملكه قال فما مراده من خلقه قال مام عليه قال أو يريد من الكفرة الكفر قال النورى أبى كفرون به وهو كاره فقال القاضي أخبرنى ما أراد الله باختلاف الشيع وتفرق المثل قال أراد بلاغ قدرته وبيان حكته وإيجاب لطفه وظهور عدله واحسانه وهو كلام نفيس في مقام التوحيد وامل هذه قصة أخرى وقمت له . قوله عن (جماعة الخ) منهم أبو عبد الله المجلسي صاحب كتاب التصامح في عيوب النفس وقد أتى عليه الغزالي ومنهم محمد القصاب وذا النون المصرى وأخذ عن الجنيد جماعة منهم أبو محمد الجريري وهو الذى خلقه في مجلسه وأبو طالب المكي والحلاج وابن شريح الفقيه كان اذا تكلم في الفروع والاصول أدخل العقول ويقول هذا ببركة مجالسة الجنيد . قوله (عن على الرضى الخ) ذكر ابن حجر في الصواعق وغيره أن سيدنا على الرضا لما دخل نيسابور تلقاه الحافظان أبو زرعة وأبو مسلم الطوسى ومعهما خلق كثير

الطائي عن حبيب العجم عن الحسن البصري عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولما أمره شيخه بالكلام مع الناس استصغر نفسه عن التذكير والوعظ والارشاد فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ليلة جمعة فأمره بذلك فأقبل إلى الشيخ يخبره فقال الشيخ مكاشفا اقتنعت حتى أذقتنا فلما جلس على الكرسي ليكنم تريا كافر يري المسلمين وجهه حلقته وجاء (جم) غفير من المسلمين بقصد اختباره فقال ذلك الكافر ياسيدي ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله قال أسلم قدسنا اسلامه فأسلم وكان في جملة أصحابه وتوفي (الجنيد) وهو مستور في قبته على يفته فقالوا يا أيها السيد الجليل بحق آباءك الاطهار الاماريتنا وجهك ورويت لنا حديثا عن آباءك عن جدك فكشف عن وجهه وقال حدثني أبي موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه زين العابدين عن أبيه شويد كربلاء عن أبيه علي المرتضى قال حدثني حبيبي ورقة عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبريل عليه السلام قال حدثني رب العزة سبحانه قال كلمة لا اله الا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي ثم أرخى الستر وصار فعدوا من كتبه فزادوا على عشرين ألفا قال الامام أحمد لورقي هذا السند على مجنون لا فاق - قوله (عن علي الخ) هكذا اشتهر عند الصوفية قال سيدي أحمد بن يحيى وأما واضع هذا العلم أي التصوف فهو النبي صلى الله عليه وسلم عليه الله له بالوحى والالهام فنزل جبريل أولا بالشرعية فلما استقرت نزل بالحقيقة فخص بها بعضا دون بعض وأول من تكلم فيه سيدنا علي رضي الله عنه وأخذ عنه الحسن البصري ثم ذكر ما عتد (ش) إلى الجنيد وبحث فيه بعضهم بأن الحسن لم يجتمع بسيدنا علي قال (ط) في الأزهار الطيبة النشر وأجيب بأنه رأى عليا على ما صححه السيوطي وغيره فلا مانع من أخذه عنه لأن الأخذ باللسان غير مشروط في هذه الطريقة وإنما المقصود منه أن يحصل بالهمة والحال هداية المرید وتوير قلبه وذكر أن الحسن أدرك سبعين بدريا ورأى عليا وعثمان وطلحة وروى عن جماعة من الصحابة واختص بأبي مالك وعمران بن حصين وحذيفة ابن اليمان وعليه عول في هذا الشأن كما أخبر بذلك عن نفسه الخ قلت أول كلامه يقتضى أن الحسن أخذ التصوف عن علي وآخره يقتضى أنه أخذ عنه حذيفة ولا مانع من الجمع فيكون أخذ السر عن علي بمجرد التقاء اليسير وهكذا كان الحال في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية فكان الشيخ يلقي وارث سره فيكمله في اذنه فيقع له الفصح بمجرد ذلك لطهارة القلوب انظر

سنة سبع وتسعين ومائتين وبقية ظاهر وقال بعض أصحابه

يا حسرتنا من فراق قوم هم المصاييح والحصون
والمزن والقري والرواسي والحخير والامن والسكون
لم تغبر لنا الليالي حتى توقعهم للنسوان
فكل جسر لنا قلوب وكل ماء لنا عيون

(السالك) طريق الترقى الى حصره القديس وياتى بيانه ان شاء الله في التصوف فالخالص ان هذا النظم اشتمل على فنون ثلاثة العقائد ويسمى علم الكلام والفقه والتصوف وهي متعلقة بأقسام الدين الثلاثة على الترتيب الايمان والاسلام والاحسان وقد مدح الشعراء الكل من الفنون الثلاثة

الباب الخامس من الابرير وأخذ قواعد التصوف عن حذيفة وذكر ابن عجيبة طريقة أخرى للتصوف وفيها أن أول من أخذها على علي ولده الحسن أول الأقطاب وأخذها عنه أبو محمد جابر ثم سرد سندها الى أن وصل الى نفسه قوله (بعض أصحابه) هو رجل مجهول كان في قرية بجموار الجنيد كان الجنيد يقوم بشأنه انظر طبقات الشعراء قوله (الى حضرة القديس) قال الشيخ زروق في الحادي عشر من شروح الحكم هي دائرة ولايته وعمل التحقق بمعرفة المتقضية للعبد محققه بتقديس مولاه عن كل وصف لا يليق به حتى عرف أنه أجل من أن يعرف وأعظم من أن يوصف فيقول لا أحصي ثناء عليك فيفترق في التعظيم ويتمكن في التقديس فينعكس تقديسه عليه بحيث يحفظه مولاه فلا يعصيه بل يكون مقبسا بتقديس الحق باه . قوله (وسأنتي) تفسير السالك) حاصله أنه للتوجه لطلب الحق على سبيل التدريب والتهديب وهو المريد ويقابله المجذوب وهو المراد وكل منهما في الحقيقة مرید ومراد وسالك ومجذوب نقل في لطائف المنن عن أبي العباس المرسي أن الناس على قسمين قوم وصلوا بكرامة الله الى طاعته وقوم وصلوا بطاعته الى كرامته قال تعالى (الله يجتبي اليه من يشاء ويهدي اليه من يئيب) قال ومعنى كلام الشيخ أن من صرف الله همته لطلب الوصول اليه فصار بطوى مهام نفسه ويبدأ طبعه الى أن وصل الى حضرة ربه يصدق عليه (والذين جاهدوا فينا) الآية ومنهم من فاجأته العناية من غير طلب يصدق عليه قوله تعالى (يختص برحمته من يشاء) فالأول حال السالكين والثاني حال المجذوبين ه الخ . قوله (المنتدى) هو بنين معجزة أى الذئاب في وقت الغداة وهي

فما قيل في الكلام

أبها المنتدى لتطلب علماً كل علم عبد لعلم الكلام
تطلب الفقه كي تصحح حكماً ثم أغفلت منزل الأحكام

وفي الفقه قيل

إذا ما عتر ذو علم بعلم فعلم الفقه أشرف في اعتراز
فكم طيب يفوح ولا كعسك وكم طير يطير ولا ككبار

وفي التصوف قيل

يامن تقاعد عن مكلام خلقه ليس التفاخر بالعلوم الظاهره
من لم يهذب عله أخلاقه لم يتفجع بعلومه في الآخرة

أول النهار وخصه بالذكر لأنه أفضل من غيره وفيه يطلب الأمر المهم وإن كان طلب العلم حسناً في كل وقت . وقوله (كل علم عبد الخ) أي لأن موضوع علم الكلام ذات له وصفاته وذات الرسول وصفاته وفائدته معرفة الله تعالى ورسوله فموضوعه أشرف الموضوعات وفائدته أشرف القوائد وما قيل فيه أيضاً

يامن تصدق في دست الامامة من مسائل الفقه اعلاء وتدريسا
أخفقت عن سنن التوحيد تحكما شيدت فروعا وما مهدت تأسيسا
قوله وفي الفقه قيل الخ وما قيل فيه أيضاً

تفقه فان الفقه أفضل قائد هو العلم الهادي الى سنن الهدى
الى البر والتقوى وأعدل قاصد فان فقها واحدا متورعا
هو الحصن ينجي من جميع الشدائد أشد على الشيطان من الف عابد

وقوله وفي التصوف قيل الخ وكان الجنيد كثيراً ما يتشد

علم التصوف ليس يعرفه الا أخو فطنه بالحق معروف
وليس يعرفه من ليس يشهده وكيف يشهد ضو الشمس مكفوف

وفي ناثية ابن الفارض

ولا تك بمن طيشته طروسه بحيث استقلت عقله واستقرت
قم وراء النقل علم يدق عن مدارك غايات المعقول السليمة

(مقدمة) بكسر الدال كمقدمة الجيش من قدم اللازم بمعنى تقدم ومنه (لا تقدموا بين يدي الله

وقال في محصل المقاصد

علم به تصفية البواطن من كدورات النفس في الموطن
به وصول العبد للاخلاص روح العبادة بالاختصاص
وذلك واجب على المكلف تحصيله يكون بالمعرف

من الله علينا بما من به على أولياته بجاه نبيه الكريم قال نظم رحمه الله تعالى (مقدمة لكتاب
لاعتقاد) لما فرغ من ذكر مقصوده من هذا النظم وهو مجموع العلوم الثلاثة شرع في بيانها
وبدا يعلم العقائد لأن الإيمان شرط في صحة سائر المعاملات فهو كالأساس الذي يبنى عليه غيره
قال سيدي العربي القاسمي في مراصده

وبعد فالعلم أجل ما يطلب ذوالعقل والأوكد منه ماوجب
والأول الأوجب علم المتقدم إذ هو عين دائماً فليفتقد
وهو أصل والأصول تسبق فروعها فهو أحق أسبق

ولما كانت العقائد أول الواجبات وكان مدارها على الحكم العقلي بأقسامه الثلاث ولا يخاطب
بواحد منها إلا المكلف تعرض (نظم) لبيان ذلك أولاً ووجهه مقدمة إشارة إلى أن جميع ما ذكره
في هذه المقدمة من المبادئ التي يطلب تقدمها على المقصود بالذات كما سيذهب عليه (ش) قوله
(كمقدمة الجيش) اعلم أن قدم يستعمل لازماً بمعنى تقدم كما في قوله تعالى (لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله) أي لا تقدموا ويستعمل متعدياً واسم المفعول من الأول مقدمة بمعنى
ذات مقدمة أي ثبت لها التقدم على غيرها ثم نقلت من الوصفية إلى الاسمية للجماعة المتقدمة
من الجيش على سبيل الحقيقة العرفية ومن ثم هجر المبنى الأصلي بحيث لا يقع على موصوف
فكأنها فيها للدلالة على النقل من الوصفية إلى الاسمية للاثبات والاثبت من الصرف ثم أخذت
من مقدمة الجيش وجملت اسماً لكل متقدم على سبيل الاستعارة وتعيين بالإضافة فيقال مقدمة
علم مقدمة كتاب مقدمة الدليل هكذا عند جماعة وقال عبد الحكيم على قول السعد والمقدمة
مأخوذة من مقدمة الجيش مانصه لم يرد أنها منقولة عنها أو استعارة لأنه لا معنى لنقل اللفظ المفرد
عن المضاف أو استعارته منه إذ لا بد من اتحاد اللفظ فيهما بل أراد أن لفظ المقدمة مأخوذة من
مقدمة الجيش بقطع النظر عن الإضافة فعناها المقدمة الخ وبحت منه الابناني في تقريراته

ورسوله) أو المتعدى لأنها لا شئها على ما يقتضى تقدمها كأنها تقدم نفسها أو يفتح الدال كمقدمة الرجل (لكتاب) علم (الاعتقاد) اللام الجارة للتعليل أو للاختصاص والجار والمجرور في موضع الصفة لمقدمة أو متعلق بها (معينة) من عرف ما فيها (على) فهم (المراد) الذى هو مسائل الاعتقادات لشروعه فيها على البصيرة وهذه الترجمة سجمة من النثر وحاصل معناها هذه أمور متقدمة أو تقدم نفسها أو مقدمة على المقصود لأجل كتاب علم الاعتقاد أو مختصة به معينة من عرفها وحصلها على فهم مسائل ذلك العلم ومسهلة لأدراكها على وجهها يقال مقدمة الكتاب

على الباقى فأنظره ولعل (ش) تنكب عبارة السعد لما ذكر . قوله (من قدم اللازم) أى مأخوذة من هذا الفعل على منذهب الكوفيين أو من مصدره على منذهب البصريين ويصح رجوعه لفظ مقدمة فى كلام (ظلم) ولقمة الجيش فى كلام (ش) نعم قوله أو المتعدى راجع للأولى فقط وأما الثانية فن اللازم قطعاً . قوله (بمعنى تقدم) أى وتقدم لا يكون إلا لازماً وأما قولهم زيد تقدمه عمرو فن باب الحذف والإيصال أى تقدم عليه وهذا على قرأتها بالكسر كما هو الموضوع . قوله (أو المتعدى) هذا راجع لمقدمة العلم التى فى كلام (ظلم) وهذا الاحتمال ضعفه اللطال فى شرح القادرية ونصه قبل ويجوز أن تكون من المتعدى لأنها لما اشتملت على سبب التقديم صارت كأنها تقدم نفسها وتقدم عارفها على غيره يجعلها إياه ذا بصيرة فيما يريد الشروع فيه وحذف المفعول كما فى الآية على الوجه الآخر وفيه تكلف هـ وقال (د) فى حواشى السعد على قرأتها بالكسر لم تجعل مأخوذة من قدم المتعدى فلنا لأن المباحث المذكورة متقدمة لا مقدمة شيئاً آخر ولأنه لو كان كذلك لأضيفت الى مفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذى عرفها لأن الصفة المتعدية للمفعول الظاهر اضافتها اليه لا لما له نوع تعلق فلما لم تضاف اليه وأضيفت للكتاب مع أنه غير المفعول على أنها من اللازم هـ . قوله (وبالفتح) أى على أنها اسم مفعول من المتعدى لأن هذه المباحث يقدمها المتكلم أمام المقصود وما قبل من أن فى الفتح إيهام كون تقديمها يحمل جاعل لا بالاستحقاق غير ظاهر لأن المتكلم المرادى لحسن الترتيب إنما يقدمها إذا استحققت التقديم واحتمال كونها مقدمة فلا استحقاق بعيد لكن الأشهر فيها الكسر وأما الفتح فقليل قاله اللطال وعلى الكسر فالأحسن أن تكون مأخوذة من قدم اللازم وقد مر وجهه وأما ما وجهه به شيخنا الحشى فليس بظاهر . قوله (يقال مقدمة الخ) أى يقال

لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاعها فيه ومقدمة العلم لا ويرتوقف
 الشروع في العلم بالبصيرة على معرفتها كرده وموضوعه وغايته كما أفاده المولى في شرحي التلخيص
 فيبين المتقدمين تباين لأن مقدمة الكتاب من قبيل الألفاظ اذهي طائفة من ألفاظ الكتاب
 ومقدمة العلم من قبيل المعاني اذهي معان مخصوصة نعم يمكن اجتماع مقدمة الكتاب ومقدمة
 العلم بأن تكون مقدمة العلم مدلولة لمقدمة الكتاب ومقدمة الكتاب دالة عليها كما هنا فان هذه^٢

هذا اللفظ أو الكلمة أو القول أى تطلق مقدمة الكتاب الخ وقوله لطائفة الام بمعنى على
 والظرف لنو متعلق يقال والطائفة الجماعة وقوله من كلامه أى من كلام الكتاب واطاعة
 كلام للتضمير من اضافة العام للخاص فهى البيان والمعنى لطائفة من وانما لم يقل هكنا لان ذكر
 الخاص بعد العام أوقع في النفس ثم اطلاق لفظ المقدمة على الطائفة المذكورة كاطلاق الباب
 والفعل والقرن على بعض أجزائه وذلك انهم يعنونون بعض أجزاء الكتاب التى مدلولها ارتباط
 بالمقاصد وانتفاع بلفظ المقدمة ومعلوم أن أجزاء الكتاب هى الألفاظ فقد اطلقوا المقدمة
 على طائفة من الكلام الذى عنوانه به فهذا الاطلاق ثابت فيها بينهم لأنه اصطلاح جديد أحدثه
 السعد خلافا للسيد قاله عبد الحكيم . قوله (لارتباط الخ) أى لارتباط المقصود بها أى بمعانيها
 وقوله وانتفاع الخ من عطف السبب على المسبب زاد فى المطول سواء توقف عليها أم لا أى سواء
 توقف الشروع فى المقصود من الفن على معناها بأن كان مدلولها مقدمة علم أم لا هكنا فهمه
 جماعة من الحواشى وفهمه الهلالى فى شرح القادرية على أن المراد سواء توقف الشروع فى الكتاب
 عليها أم لا وبجى فيه بأنه لا بد فيها أيضاً من توقف الشروع فى الكتاب على بصيرة عليها وبه
 يفسر الارتباط المذكور ولولم يعتبر فيه التوقف لزم أن كل جزء من التأليف يصح أن يكون مقدمة
 له لارتباطه به ارتباط الجزء بكله وانتفاع الطالب بمعرفة الجزء فى معرفة الكل فى الجملة وقد علمت
 أنه لا حاجة لهذا . قوله (ومقدمة العلم الخ) عطف على مقدمة الكتاب وقوله لأمور أى معان
 يتوقف عليها الشروع فى مسائله وأصل هذا للسعد كما ذكره (ش) قال (د) وظاهره كانت
 تلك الأمور متقدمة أم لا بأن ذكرت فى الإثناء ثم قال بعد ذلك وأعلم أن النسبة
 بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب التباين لان الأولى اسم المعانى والثانية اسم للألفاظ وأما بين
 مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فالمعوم والخصوص الوجهى كما أن دال مقدمة العلم ونفس
 مقدمة الكتاب كذلك يتمعان فيها يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد

المقدمة من حيث ألفاظها مقدمة كتاب ومن حيث معانيها مقدمة علم اشتملت على استمداد مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتنفرد مقدمة العلم فيما يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاثناء خلافاً لمن قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الأخيرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمت من تعريف (ش) عدم اعتباره فيها ه ونحوه للبناني واتصر في حاشيته على المحل على أن بينهما العموم والخصوص المطلق بناء على اعتبار التقدم وهو المشهور عندهم كما يدل عليه قول المقرئ من رام علماً فليقدم أولاً الخ وقول ابن زكري التلساني فأول الأبواب في المبادئ الخ مع قوله آخره يترجمه بعبارة قبل الشروع في الطلب وذلك لأن تقديم تلك المبادئ أمام المقصود تقديم رتبتي عقلي كتقديم المجلس على الفصل والتصوير على التصديق فيبني أن تقدم وضماً أى في أول التأليف لتوقف الشروع في مسائل العلم عليها ليكون الطالب على بصيرة ولذلك سميت مقدمة وما لم يتقدم لا يستحق أن يسمى مقدمة بل غائبة أو نعمة أو نحو ذلك اذا علمت هذا فالعلم مقدمة الكتاب والخاص مقدمة العلم فكلاهما وجدت الثانية وجدت الأولى ولا عكس وقد بين (ش) اجتماعهما بقوله نعم يمكن الخ وتنفرد مقدمة الكتاب فيما اذا لم يكن مدلولها مما يتوقف عليه الشروع في العلم بل في ذلك الكتاب خاصة كمقدمة الشيخ (خ) ورسالة الوضع وكلام شيخنا المحشى يقتضى أن (د) اقتصر على بينهما العموم الوجوب ولم يذكر القول الآخر مع توجيهه وليس كذلك كما علمت من نقل كلامه ومن قال بالعموم والخصوص الوجوب رأى أن تأخير تلك المبادئ لا يسلب عنها اسم المقدمة قوله كما أفاده المولى أى السعد في المطول والمختصر ونزاعه للسيد في اثبات مقدمة الكتاب وقال هو اصطلاح جديد منه لا نقل يدل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقهم وأطال في ذلك وتقدم عن عبد الحكيم أنه مأخوذ من كلامهم بل صرح بذلك الرعشري في الفائق فقال المتقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش وقد استمرت لأول كل شيء فقبل مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام ه قوله بين للمقدمتين أى بين مفهومهما وقوله من قبيل الألفاظ الخ لا يقال أن هذه التفرقة تحكم لا مرجح لها لا ناقولان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة للفظ في جانبها للعلمي ولما كانت معاني مقدمة الكتاب مختلفة للفظ فيها للألفاظ التي هي غير منضبطة قوله (ومن حيث معانيها الخ) ويصدق عليها تعريف مقدمة الكتاب لأن ما يتوقف عليه الشروع في العلم يرتبط به المقصود

علم الاعتقاد وعلى قائمته وما يتعلق به وعلى حكمه التزاما ويان ذلك أن استمداد العلم أي ما يستمد منه العلم هو ما يتبني عليه مسائله من أمور تصويرية وتصديقية فالتصورية حدوث أشياء تستعمل في ذلك العلم ويكثر دورها فيه وبها يتصرف في مسائله ومثالا في العلم الذي نحن بصده حد الحكم العقلي والواجب والمستحيل والجزأ والجوهر والعرض والقديم والحادث والعالم والازل وما لا يزال ونحو ذلك والتصديقية قضايا يتألف منها أقيسة متجة لمسائل العلم وهي اما ضرورية وهي المبادئ على الاطلاق لانها يبرهن بها في كل علم كقولنا

ويشفع به فيه . قوله (أن استمداد الخ) الاستمداد في اللغة هو طلب المدد والزيادة وفي الاصطلاح فيه مذهبان الأول للناطقه وهو مبادئ العلم الاصطلاحية التي تقدم على الشروع في العلم لانهم قالوا أجزاء العلوم ثلاثة للموضوعات والمبادئ والمسائل وقسموا المبادئ الى تصورات وتصديقات وهذا هو الذي أشار له (ش) بقوله وهو ما يتبني عليه مسائله الخ والثاني للاصوليين وهو ما يستمد منه العلم وتؤخذ منه أحكام قواعده كاستمداد علم الفقه من الكتب والسنة واستمداد علم العربية من كلام العرب واستمداد هذا العلم من قواطع المقول وسواطع القول كما يأتي (لش) في المبادئ وأشار له هنا بقوله وقد يفسر الاستمداد بغير ذلك وفسر البعض الاستمداد في كلام ابن الحاجب بما يشمل الأمرين فقال وثالثها أي مبادئ العلم استمداده اما اجمالا فبيان أنه من أي علم يستمد ليرجع اليه عند روم التحقيق واما تفصيلا فإفادة شيء مما لا بد من تصوره وتسليمه أو تحقيقه لبناء المسائل عليه هقره ومثلا في العلم الخ قال في شرح الكبرى وأما تفسير الألفاظ التي يحتاج اليها في هذا الفن فمنها العالم بفتح اللام وهو كل ماسوى الله تعالى ومنها الأزل وهو نقي الأزلية ومنها ما لا يزال وهو ماله أول والدام هو الموجود الذي لا يلحقه عدم ويسمى أبديا والحادث هو ما يوجد بعد عدم الجوهر هو ما يشغل فراغا وهو معنى المنجز كالإنسان والحجر فان كان دقيقا بحيث لا يقبل القسمة فهو الجوهر الفردي وان كان يقبل القسمة فهو الجسم ويسمى كل واحد من أجزائه جسما عند الانضمام لا عند الانفراد لأن حقيقة الجسم المؤلف والعرض ما لا يقوم بنفسه ووجوده تابعا لوجود الجوهر كالعلم والحركة واللون ومنها الأركان وهي أعراض مخصوصة كالحركة والسكون والاجتماع والافتراق ثم ذكر معنى الواجب والمستحيل والجزأ التي انقصر عليها ظم . قوله (وهي اما ضرورية الخ) هي اليقينة بنفسها وتسمى أوضاعا ومثلا لها المنجود بما عند (ش)

التقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان والكل أعظم من جزئه ونحو ذلك وأما نظرية لا تؤخذ مسألة عند الشروع في مسائل العلم لأن من شأنها أن يبرهن عليها في علم آخر فتكون مسائل له ومبادئ لهذا ومثلها فيما نحن بصدده قولنا ما ثبت قدمه استحالة عدمه والعرض لا يبقى زمانين ولا يقوم بالمرض ولا يقوم بمحلين والمعدوم ليس بشيء ويمتنع تداخل الاجسام ولا واسطة بين الوجود والعدم ومسائل المنطق فانها استناد لهذا العلم فاقصر الناظم من الاستمداد على معرفته أكد وأهم وهو حد الحكم العقلي وحد الواجب والمحال والجزئ وهذه أمور تصويرية وأن متعلق الحكم العقلي أضحى المحكوم به منحصر في ثلاثة الوجوب والاستحالة والجواز وإن كلا منها ضروري ونظري وهذان تصديقيان وقد يفسر الاستمداد بتغير ذلك ويأتي إن شاء الله مافي ذلك ثم عقب ذكر ماهو من قبيل الاستمداد بذكر فائدة علم العقائد وثمرته المبنية عليه وهي معرفة الله تعالى بما نصب عليه الأدلة العقلية والنقلية من صفاته العلية ونوعته السنية ومعرفة رسله عليهم الصلاة والسلام بمالحم من الصفات الشريفة والمراتب الشريفة وناهيك بها فائدة وأضاف إليها حكمها الشرعي من الوجوب الاولي ولزم من ذلك أن معرفة هذا العلم واجبة علينا بقدر الطاقة في حق كل أحد إذ به يتوصل الى المعرفة الواجبة ويأتي مافي ذلك من الخلاف ثم استطرذ ذكر شرط التكليف الشرعية كلها من المعرفة وغيرها فهذا ليس من مقدمة علم الاعتقاد وإنما ذكر فيها على سبيل الاستطراد وزاد ذكره هنا حسنا أنه من مقدمة الفئتين الاخيرين الذين اشتمل عليهما الكتاب أيضا أعني الفقه والتصوف كما نبه عليه بأداة التعميم في قوله وكل تكليف الخ واعلم أن الأمور التي يطلب تقديمها بين يدى العلم قبل الخوض في مسائله لا فادتها البصيرة ويعبر عنها بالمبادئ أنهاها

وقوله وهي المبادئ على الاطلاق أى بالنسبة لجميع العلوم لاحتياج كل علم إليها . قوله ﴿وإما نظرية الخ﴾ ويقال لها النظرية لكن يجب تسليمها كما نبه عليه (ش) لابتناء العلم عليها ومثل لها المنجور بأن الاجماع والخبر المتواتر يفيدان العلم قال لأن ذلك مبين في أصول الفقه ويتوقف على ذلك بعض مسائل الكلام كالسمعيات . قوله ﴿ما ثبت قدمه الخ﴾ سيأتي ما يتعلق بهذه المسائل إن شاء الله تعالى كل مسألة في محلها . قوله ﴿ويمتنع تداخل الاجسام﴾ أى دخول بعضها في بعض على وجه التفرد فيه من غير زيادة الحجم لما فيه من مساواة الكل لجزئه وأما التداخل مع زيادة الحجم فلا يمتنع كما يأتي في قصة ادريس عليه السلام

التأخرون الى عشرة وسردها أبو العباس المقرئ في اضافة الدجئة تبعاً لابن زكري التلساني في محصل المقاصد فقال رحمه الله

مع ابلبس . قوله (الى عشرة الخ) ووجه الحصر أن التوقف اما باعتبار معرفته أو باعتبار الشروع فيه أو باعتبار البحث عن مسأله والأول اما من جهة المعنى وهو الحد ويستلزم الموضوع واما من جهة اللفظ وهو الاسم والثاني اما باعتبار المقصود منه وهو الفائدة وفي معناها الفضيلة وفضل واضعه فإن ذلك مما يبعث على الشروع فيه واما باعتبار الاذن فيه وهو الحكم والثالث يسمى بالاستمداد عند الأصوليين وبالمبادئ عند المناطقة وهو الحاصل على معرفة نسبة من العلوم كما يأتي . قوله (أبو العباس الخ) هو العلامة الحافظ سيدي أحمد بن محمد المقرئ بفتح الميم والقاف مثقلاً منسوب الى مقرئ بتشديد القاف بفتح بقرئ تلساني قال م في ك عند قول نظم وقول لاله الا الله الخ كان في غاية الحفظ والفهم والفصاحة له ولوع بالأدب ولى الفتوى والامامة والخطابة بجامع القرويين بين عام اثنين وعشرين وألف الى أن خرج للصح واستوطن مصر وبها توفي سنة احدى وأربعين وألف ووفاته أشرت بالشين والميم والألف مع الإشارة الى أنه كان عازماً على استيطان الشام من قولنا في جملة آيات في تاريخ وفيات جملة من شيوخنا وجامع أشتات العلوم بأسرها وفا أحمد المقرئ شام المنزل

ه الخ واضافة الدجئة منظومة له في علم الكلام اشتملت على فوائد والدجئة في الأصل الظلة قوله (تبعاً لابن زكري الخ) هو العلامة الملقبى سيدي أحمد بن محمد بن زكري التلساني كان معاصراً للامام السنوسى وكان يقع بينهما نزاع في بعض المسائل من علم الكلام منها القول بتكفير المقلد الذى رجحه في الكبرى لكن رجح عنه كما يأتي توفي بتلسان سنة تسع وتسعين وثمانمائة وقيل سنة تسعمائة نظم مقاصد السعد وسماه محصل المقاصد ومعناه الآيات التى أشار لها (ش) وهى قوله ه فأول الأبواب فى الملبى ه الآيات الخ وكان فى أول أمره حائكاً فدفع له الشيخ العلامة الصالح سيدي أحمد بن زاغو غزولا ينسجه له لجاء الى مجلسه يطلب منه غزولا آخر يكمل به فوجده يقرر مسألة من كلام ابن الحاجب فأشكل لفظه على الطلبة فقال له ابن زكري أنا فهمته ثم قرره أحسن ما ينبغي فقال له الشيخ مثلك يشغل بالعلم لا بالحياكة وذهب معه الى أمه وذاتاً أيماً وحضناً أن تخرضه على طلب العلم فأشغل به فكان

من رام علماً فليقدم أولاً علماً بحده وموضوع تلا
 وواضع ونسبة ومستمد منه وفضله وحكم يمتد
 واسم وما أفاد والمسائل فذلك عشر للنبي وسائل
 وبعضهم منها على البعض اقتصر ومن يكن يدري جميعها اقتصر
 أما الحد فلا حاطه بجميع مسائل العلم اجمالاً فقط وضبطها على كثرتها فيتصوره يأمن الطالب
 فوات ما يرجيه من تلك المسائل وضياح الوقت فيما لا يعنيه بطلب ما هو أجنبي عنها ثم أن من

منه ما كان . قوله ﴿ من رام علماً ﴾ كنا عند (ش) وفي رواية فنا والمعنى واحد . وقوله
 فليقدم أولاً أي قبل الشروع فيه ليكون على بصيرة وهذا ما يرجح اعتبار التقديم وضماً في مقدمة
 العلم كما مر لأن المقدم طبعاً يقدم وضماً . قوله ﴿ وبعضهم الخ ﴾ أي بعض العلماء اقتصر على
 البعض من هذه العشرة وذلك لأنها قسيمان قسم تجب معرفته وجوبا صناعيا وهي ثلاثة الحد
 والموضوع والفائدة ويقال لها الناية وقسم تدب معرفته كذلك وهي مابق وأظلم ذلك بعضهم بقوله
 حد وموضوع وناية تجب لشارع وواضع فضل تدب
 كذلك حكم نسبة مسائل واسم ومأخذ هي الوسائل

والحاصل أن أصل الشروع من حيث هو بقطع النظر عن كونه على بصيرة أو على كمالها لا يتوقف
 الا على التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما وأما الشروع على بصيرة فيوقف على معرفة تلك
 الثلاثة وأما الشروع على كمالها فيتوقف على العشرة . قوله ﴿ أما الحد ﴾ بدأ به لأنه أهم الثلاثة
 وهو في اللغة المتع وفي اصطلاح الأصوليين التعريف الجامع المانع سواء كان بالذاتيات
 أو بالرضيات فهو أعم من الحد المنطوق وهو ما كان بالجنس والتصل والاول هو المراد هنا
 وفائدة تقديمه ما أشار له (ش) بقوله فلا حاطه الخ قال السعد في شرح المقاصد ولا يخفى في أن
 حقيقة كل علم من الكلام وغيره تصورات وتصديقات كثيرة يتطلب حصولها بأعيانها بطريق
 النظر والاستدلال فأصبح الى ما يفيد تصورها بصورة اجمالية تساورها صوتا للطالب والنظر من
 الإخلال بما هو منها والاشتغال بما ليس منها وذلك هو المعنى بتعريف العلم فكان من مقدماته
 واتم ترك في بعض العلوم سيما الشرعية والأدبية لما شاع من تدوين العلوم بمسائلها ودلالاتها
 وتقسير ما يتعلق بها ثم تحصيلها كذلك بطريق التعلم من المعلم والتفهم من الكتاب هـ . قوله

اكتفى في العقائد بالتقليد عرف هذا العلم بأنه علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده وبهذا عرفه السيوطي في كتابه نقاية العلوم مسميا هذا العلم بأصول الدين يعني أن علم أصول الدين علم مبين فيه ما يجب اعتقاده في حق الله تعالى وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام وإن لم يذكر براهين ذلك سواء كان ذلك الواجب اعتقاده مما يقدم الجوهريه في الايمان كعمرة الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية وأحكام الرسالة وأمور المعاد أم كان مما لا يضر جهله كتفضيل الانبياء على الملائكة فقد ذكر السبكي في تأليفه أنه لو مكث الانسان مدة عمره لم يخطر بباله تفضيل النبي على الملك لم يسأل عنه ومن لم يكن في العقائد بالتقليد وأراد تعريف القدر الواجب معرفته عينا من هذا العلم عرفه بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية وبهذا عرفه الجلال

(يبحث فيه) أي يبين فيه ما يجب اعتقاده في حق الله تعالى وفي حق رسوله وإن لم تذكر براهين ذلك. قوله (عرفه السيوطي الخ) ونصه أصول الدين علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده وقال في الشرح ولست أعني به علم الكلام وهو ما ينصب فيه الأدلة العقلية وتنقل فيه أقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف نص عليه الشافعي رحمه الله تعالى والنقاية كتاب له نحو الكرامة ذكر فيه أربعة عشر علما بدأ بأصول الدين وختم بالتصوف ولم يذكر المنطق والحساب لأنه كان يقول علان طهر في الله منهما المنطق والحساب وشرحها بشرح لطيف سماه اتمام الدراية للقرابة النقاية. قوله (في الايمان) أي في صحته بالنسبة لبعض الصفات كالوجود والوحدانية والالوهية والنبي ورسالة النبي صلى الله عليه وسلم والصراط والميزان وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة أو في كماله كثير ما ذكره محشى. قوله (أو كان مما لا يضر الخ) ظاهر هذه العبارة أو كان ما يجب اعتقاده مما لا يضر جهله وهي غير مستقيمة لأنه يقال كيف يجب اعتقاد ما لا يضر جهله وأجاب المحشى بأن الوجوب بالنسبة اليه بمعنى التأكيد وهو بعيد وأصل هذا الكلام للسيوطي لكن عبارته سالمة مما ذكره و (ش) تصرف فيها فوقع في كلامه ما وقع ونصه في شرح النقاية بعد التعريف المذكور وهو قسبان قسم يقدم الجهل به في الايمان كعمرة الله تعالى الخ وقسم لا يضر كتفضيل الانبياء الخ فبإبراهينه صحة وقوله يبحث فيه الخ أي يبين فيه ما يجب اعتقاده وهذا لا ينافي أن يبين فيه مالا يجب اعتقاده تبعا وهو ما ينفع عليه ولا يضر جهله وقد ذكر المتكلمون في ذلك مسائل كما في جمع الجوامع وغيره. قوله (العلم بالعقائد الخ) فهذا عرفه السعد في المقاصد وقوله العلم جنس في الحد يطلق على القواعد المدونة

المغلي وهو الأنسب بما سلكه (ظلم) في هذا النظم ومن أراد تعريف القدر الواجب معرفة ولو كفاية حده بقوله العلم بأحكام الألوهية وارسال الرسل وصدقها في كل أخبارها وما يتوقف

وعلى ادراكها وهو المراد هنا بدليل ما يأتي في الفصول بعده وعلى الملوك وخرج بقوله العقائد العلم بغيرها وخرج بالدينية غيرها وقوله عن الأدلة أى الناشئة عنها خرج به التقليد والشك والوهم قال في شرح المقاصد واعتبروا في أدلتها اليقين لأنه لا عبرة بالظن في الاعتقادات فظهر أنه العلم بالعقائد الشرعية الاعتقادية المكتسب من أدلتها اليقينية وهذا معنى العقائد الدينية وسواء توقف على الشروع أم لا وسواء كان من الدين في الواقع ككلام أهل الحق أو لا ككلام المخالفين وخرج العلم بغير الشريعات والشريعات الفرعية وعلم الله تعالى وعلم الرسول بالاعتقادات وكذا اعتقاد المقلد فيمن يسميه علما ودخل علم الصحابة بذلك وإن لم يسم في ذلك الزمان بهذا الاسم كما أن عليهم بالمعاملات فقه وإن لم يكن تدوين ولا ترتيب وذلك لما كان متعلقاً بجمع العقائد بقدر الطاقة مكتسباً من النظر في الأدلة أو كان ملكة يقتدر بها بأن يكون عندهم من المأخذ والشرائط ما يكفيهم في استحضار العقائد على ما هو المراد بقولنا العلم بالعقائد من الأدلة والى هذا المعنى يشير قول الموافق أنه علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه هـ الخ . قوله (العلم بأحكام الخ) المراد بالعلم في هذا التعريف القواعد المدونة لأنه هو المناسب له والمراد بالأحكام النسب الثابتة التي تضمنتها أو اقتضتها الألوهية كسبب الوجود والقدم والبقاء وخرج بإضافتها للألوهية باقى العلوم وقوله وارسال عطف على الألوهية أى والعلم بأحكام ارسال الرسل أى الأحكام التي تضمنتها الارسال من وجوب الصدق والأمانة ونحوهما وسكت عن الاتيان بناء على القول بترادفهما أو باختصاص الرسل بوجوب تبليغ الشرائع وقوله وصدقها الخ صريح هو أن دخل فيما قبله ليرتب عليه . قوله (في كل أخبارها) وسواء كانت متعلقة بأحكام الشريعة أم لا . قوله (وما يتوقف الخ) عطف على أحكام أى وشئ أو الشئ الذى يتوقف الخ وقوله من ذلك أى من أحكام الألوهية وارسال الرسل بيان لشيء وقوله خاصاً بهما من ما وقوله به أى بالشيء المتوقف والمراد بما يتوقف الشيء عليه حدوث العالم أو امكانه الذى يتوقف عليه بعض أحكام الألوهية كنبوت القدرة والارادة وبعض أحكام الرسالة كنبوت صدق الرسل في أخبارهم الدالة على الأحكام الشرعية وخرج بقوله خاصاً به علم المنطق فإنه يتوقف عليه أحكام الألوهية والرسالة على جهة الاستدلال وليس خاصاً بها بل يجرى

شيء من ذلك عليه غاصبه وتقرير أدلتها بقوة هي مظنة لرد التبهات وحل الشكوك وهذا حد
ابن عرفة كما نقله عنه في شرح الكبرى فظهر أن هذا العلم على ثلاثة مراتب وأن اختلاف
المحدود لاختلاف المحدود ونهت على ذلك دفعا لحيرة الواقف على حدودهم المختلفة وأما الموضوع

في جميع العلوم والمراد بأحكام الألوهية والرسالة الأحكام التي دليها عتلى كالوجود والحياة
وصدق الرسل في الأحكام الشرعية لا مادليه مسمى كالسمع والبصر والعصمة . قوله (وتقرير الخ)
عطف على أحكام أى العلم بتقرير أدلة الأحكام حال كون التقرير متلبا بقوة الخ مثلا
قولك العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث اذا وردت شبهة على احدى مقدمتيه وكانت
له قوة على ردّها فانت عارف بعلم الكلام وتسمى متكلمًا والا فلا نظير قول الأصوليين لا يسمى
بالفقيه الا المجتهد نعم من أتى بدليل جملي ويجز عن تقريره ورد شبهة فليس بمقلد كما يأتي وقال
أبو علي في القانون بعد أن ذكر عن الأقدمين أنهم قسموه الى أنواع خمسة مانصه فالماحصل
من علم الكلام عندنا اليوم أنه العلم الباحث عن الممكنات من حيث اثبات موجدها وصفاته
وأفعالها وخطابه لخلقها وأحوال الخطاب وما يتوقف عليه شيء من ذلك خاصة به فادخلنا في الحد
موضوع العلم لأن ذلك ستة الحد خلاف ما فملوه في تعريفهم ودخل في أحوال الخطاب النبويات
والسمعيات ولا حاجة الى زيادة تقرير الأدلة الواقع في تعريف ابن عرفة لأن العلم هو ذلك
الخ لسكر قد يقال لا حاجة الى ذلك في تعريفه هو حيث صدره بدليل الصانع وهو قوله الباحث
عن الممكنات من حيث الخ بخلاف حد ابن عرفة فلم يصدره بذلك مع أن مراده العلم بالمقائد
مع الدليل التفصيلي ولذا زاد ما ذكر وبذلك خالف التعريف الأول فتأمل . قوله (هي مظنة) الخ
بهذا خالف التعريف الثاني والتبهات جمع شبهة وهي ما يظن دليلا وليس بدليل سميت بذلك
لأنها تشبه في الظاهر أو لأنها توقع في الاشتباه والالتباس وقوله وحل الشكوك أى نقضها
وابطالها والمراد التشكيك مثلا اذا قال الفيلسوف لأسلم أن العالم حادث وأنى مانع من قدمه
فقوله لهذا ليس بشبهة ولكنت قد يوجب شكًا للقاصر . قوله (وهنا حد ابن عرفة الخ) وذلك أنه لم
يرتض ما حده به ابن التلساني بقوله العلم بثبوت الألوهية والرسالة وما يتوقف معرفتهما عليهما
جواز العالم وحدونه وابطال ما يناقض ذلك مع أنه أسهل من حد ابن عرفة وقال انه فاسد
العكس لخروج أحكام المعاد فزاد هو في تعريفه وصدقها في كل أخبارها ويجب بأن أحكام
المعاد داخلية في ثبوت الرسالة لأن الرسول يجب له التصديق في جميع ما أخبر به ومن ذلك

فلا تبه يقع امتياز العلم المطلوب من غيره لأن العلوم جنس واحد وأما تنوعت وتميزت بتباير الموضوعات حتى أنه لو لم يكن لعلم موضوع مغاير لموضوع علم آخر بالذات كموضوعي النحو والطب وهما اللفظ العربي بمد التركيب و بدن الانسان أو بالاعتبار كموضوعي المعاني والبيان وهما اللفظ العربي للتركيب لكن الأول يبحث عنه من حيث المطابقة للحال والثاني يبحث عنه من حيث تفاوته في وضوح الدلائل فيصبح كونهما علمين وتعريفهما بتعريفين مختلفين وموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتية وعنا بالذاتية ما يلحق الشيء لذاته كادراك الأمور الغريبة للانسان أو لأمر

أحكام المعاد . قوله (وأما الموضوع الخ) فإن قلت لم لا يقال فيه موضع كجس ليس ليكون ناسم محل أجب اليرمى في حواشي الكبرى بأنه في معنى موضوع للقضية المقابل للحمول لأن جزئيات الموضوع تكون موضوعات لمسائل الفن ومبادئ الفن تكون محمولات لتلك المسائل حتى أن ما يذكر من الموضوع والمبادئ راجع الى تصور مفردين وما يبرهن عليه في الفن راجع الى التصديق بأثبت أحدهما للآخر أو فنيه عنه . قوله (فلا تبه الخ) هذه فائدة تقدم الموضوع على مقاصد الفن وقدمها الشارح على تعريف الموضوع من حيث هو لأنها المقصود الأهم فانقلت لأحاجة إذ كر الموضوع لأن الحد يستلزمه أوجب بأن المراد التصديق بموضوعيته ليجاز العلم المطلوب عند الطالب مزيد امتياز اذ به تباير العلوم في أنفسها وهذا لا يستلزمه التعريف لأنه إنما ذكر فيه على أنه جزء من ماهية وأيضاً لا يطرد ذكره في كل تعريف . قوله (حتى أنه لو لم يكن الخ) جوابه قوله (لم يصبح كونهما الخ) ولو قال حتى أنه لو لم يكن لعلم موضوع مغاير لعلم آخر بالذات أو بالاعتبار لم يصح الخ فالمغايرة بالذات كذا والمغايرة بالاعتبار كذا لكان أوضح وأسهل لكن الاقتصار حله على ما ذكر . قوله (وموضوع كل علم الخ) هذا تعريف للموضوع من حيث هو ثم ذكر بعده موضوع هذا العلم وهو ترتيب حسن لأنه لما كان المقصود التصديق بأن الشيء القلاني موضوع اسلم الكلام وهذا لا يمكن الا بعد معرفة مفهوم الموضوع لأنه وقع محمولاً في هذا التصديق أولاً قوله (عن أعراضه الذاتية) وهي أقسام ثلاثة وقد مثل لها (ش) قال الصبان وأما سميت ذاتية لاستنادها الى ذات المعروض أي نسبتها اليه نسبة قوية أما الأول فظاهر وأما الثاني فلأن المساوي مستند الى ذات المعروض والمستند الى المستند الى شيء مستند الى ذلك الشيء فالعروض مستند الى الذات أيضاً وأما الثالث فلأن الجزء داخل في الذات فالمستند اليه مستند اليها في الجملة واحترزوا بالذاتية عن الأعراض الغريبة وهي أيضاً ثلاثة ما يعرض لشيء خارج أعم منه مطلقاً كالحركة

يساويه كالتعجب للانسان بواسطة ادراك الامور الغريبة الذي هو مساو للانسان أى خاص به
 أولجزئه الأعم كالتحرك للانسان لأنه حيوان مثلاً موضوع الفقه أفضل المكلفين لأنه يبحث
 فيه عن أعراضه الذاتية من وجوب وحرمة وغيرها وموضوع الحساب الأعداد لأنه يبحث
 فيه عن أعراضها الذاتية من جمع وطرح وضرب وغيرها وموضوع الفرائض التركات لأنه
 يبحث فيه عن أعراضها الذاتية من قسمة وغيرها وأما هذا العلم فقد تباينت أقوالهم في موضوعه

اللاحقة للأبيض بواسطة أنه جسم فالجسم خارج عن مفهوم الأبيض وما يعرض له الخارج
 عنه أخص منه مطلقاً كالفاحك العارض للحيوان بواسطة أنه انسان وإن كان عرضه للانسان
 بواسطة التعجب وما يعرض له الخارج مابين كالحرارة العارضة للسا - بواسطة النار لكن التمثيل
 بهذا تمثيل لأن النار ليست واسطة في العروض بل في الثبوت إذ الحرارة القائمة بالماء غير الحرارة
 القائمة بالنار والصواب أن يقال كاللون العارض للجسم بواسطة السطح وزاد بعضهم رأياً وهو
 ما يعرض له الخارج عنه أهم منه من وجه كالفحك العارض للأبيض بواسطة أنه انسان وكنتفريق
 البصر العارض للثبوت بواسطة أنه أبيض ه وأصله للقطب في شرح الشمسية . قوله
 ﴿أدراك العلوم الخ﴾ كذا في بعض النسخ وفي أخرى الأمور أى سواء كانت من قبيل
 العلوم أم لا وهو الصواب وقوله ﴿اللاحقة للانسان﴾ أى لذاته وكونه انساناً قال السيد
 في حواشي الشمسية واعلم أن العوارض التي تلتحق الأشياء لذاتها لا تكون بينها وبين تلك
 الأشياء واسطة في ثبوتها لها في نفس الأمر وأما العلم بثبوتها فربما يحتاج الى برهان ه قوله
 ﴿أى خاص به﴾ أشار الى أن المراد بالمساواة الاختصاص وذلك أن الادراك المذكور ليس مساوياً
 للانسان يحمل عليه حمل مواطاة بأن يقال هو ادراك الأمور الغريبة ولكنه مختص به قال الصبان
 إذ لا يوجد فرد منه لا يعجب فانه يعرض للأطفال في المهد ولذلك يضحكون هو قال أبو حفص
 الفلمى المراد ادراك الأمور الغريبة بالقول لا بالفعل ه وبعضهم عبر بالمدرك وهو مساو للانسان
 حقيقة . قوله ﴿كالتحرك الخ﴾ نحوه للقطب قال السيد في حاشيته طريقة المتأخرين أنهم
 يجعلون اللاحق بواسطة الجزء الأعم من الاعراض الذاتية التي يبحث عنها في العلوم وليس
 بصحيح بل الحق أن الاعراض الذاتية ما يلتحق الشيء لذاته ولساويه سواء كان جزءاً له أو خارجاً
 عنه ه وقوله ﴿لأنه﴾ أى المتحرك بالارادة حيوان . قوله ﴿وأما موضوع الخ﴾ لما تكلم على

ما هو في شرح الكبرى موضوعه ملهيات الممكنات من حيث دلالتها على وجودها وصفاته ورد بأن البحث في هذا العلم كثيرا ما يكون عن غير أعراض هذا الموضوع واختار في محصل المقاصد أن موضوعه المعلوم من حيث يحمل عليه ما يصير به عقيدة دينية أو مبدأ كقولنا الباري تعالى قديم واعدة الجسم بعد فاته حق وقولنا الجسم مركب من جواهر فردية فالباري تعالى واعدة الجسم بعد فاته والجسم من قبيل العلوم المبحوث عنه من الحيثية المذكورة والحق

الموضوع من حيث هو تنزل الموضوع هذا العلم بالخصوص وقوله (في شرح الكبرى الخ) ونصه وأما موضوعه فاهية الممكنات من حيث دلالتها على وجوب وجودها وصفاته وأفعاله ه قوله ماهية أي حقائق الممكنات جمع ممكن وهو ما يصح وجوده وعدمه عقلا سواء وجد أم لا والحادث ما وجد بعد عدم وهو المراد هنا لأن الحوادث هي التي يبحث عن أعراضها الذاتية في هذا العلم سواء كانت جواهر أو أعراضاً ووجه دلالتها على وجودها افتقارها اليه من جهة حدودها وإمكانها اوهما على الخلاف الآن قوله (وصفاته الخ) يشمل عطفه على وجودها أي وعلى وجوب وجود صفاته ويشمل عطفه على وجوده ويشمل السلب وغيره وقوله وأفعال معطوف على وجوب أي وعلى أفعاله ولا يصح عطفه على وجودها لأن أفعاله لا تجب . قوله (ورد بأن البحث الخ) يهاب عنه بأن غالب ما يذكر في هذا العلم راجع الى وجوب وجوده تعالى والى صفاته وأفعاله ودليل ذلك كله ماهية الممكنات وما يخرج عن ذلك إنما ذكر تبعاً قل بعضهم ويان كون الممكنات موضوعاً أن تقول الممكنات حادثة وكل حادث له محدث ثم هذا المحدث لا بد أن يكون موجوداً قديماً الى آخر الصفات . قوله (واختار في محصل الخ) نحوه لابن الهيثم في المسألة قال الكمال في شرحها وإنما عدل عن قول المواقف والمقاصد موضوعه المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية لأنه يتناول محمولات مسائله فأنها معلومات وحيثية تعلق العقائد معتبرة فيها . قوله (أن موضوعه المعلوم الخ) قال الكمال فانه يبحث فيه عما يجب للباري تعالى كالقدم والوحدة والعلم ونحوها وعما يتمتع عليه كالحادث والتعدد والجسمية ونحوها وكل ذلك يبحث عن أحوال المعلوم فإذا قيل الباري تعالى قديم مثلاً أو الجسم حادث أو اعادة بعد فاته حق فقد حمل على المعلوم ما صار معه عقيدة دينية وإذا قيل الجسم مركب من جواهر فردية مثلاً فقد حمل على المعلوم ما صار منه مبدأ لعقيدة دينية فان تركيب الجسم دليل على افتقاره الى موجد له ه وهو أوضح من كلام (ش) . قوله (والحق الخ) قال السعد في شرح المقاصد ذهب القاضي الأديمي

وان لم يرتضه في محل المقاصد أن موضوعه ذات البارئ وذوات رسله عليهم الصلاة والسلام فيكون موضوعه أشرف الموضوعات وقيل موضوعه الموجود المطلق من غير نظر لكونه

لي أن موضوع الكلام ذات الله تعالى لأنه يحدث عن صفاته الثبوتية والسلبية وأفعاله المتعلقة بأمر الدنيا ككيفية صدور العالم عنه بالاختيار وحدوث العالم وخلق الأعمال وكيفية نظام العالم كالمبحث عن النبويات وما يتبعها أو بأمر الآخرة كبحث للمعاد وسائر السمعيات فيكون الكلام هو العلم الباحث عن أحوال الصانع من صفاته وأفعاله وتبعه صاحب الصحائف إلا أنه زاد ذات الممكنات أيضاً من حيث استقداها إليه تعالى لما أنه يحدث عن أوصاف ذاتية له تعالى وأوصاف ذاتية للممكنات من حيث إنها محتاجة إليه تعالى والح وهذا القول استظهره الشيخ الأمير على الجوهر قوجرى عليه سيدى حمدون بن الحاج في منظومته في التوحيد فقال

موضوعه ذات الاله الاعلى والوصف والفعل الاجل فعلا

ولعله انما لم يرتضه في محصل المقاصد من أجل التمييز عن ذات الله تعالى بالموضوع ويجب أن المراد به الموضوع للمصطلح عليه عند المناطقة المعبر عنه بانسند اليه في علم البيان بأن يجعل لفظ ذات المولى موضوعاً للفتية وتغيير عنها بالصفات فتقول ذات المولى يجب لها الوجود مثلا وكذا التمييز عن صفاته تعالى بالعوارض لأنهم قالوا موضوع كل علم ما يحدث فيه عن عوارضه الذاتية وصفاته تعالى يستحيل وصفها بالعوارض وكذا الأحوال قال الكمال في شرح المسيرة اللاتق تسمية ما يحدث للبارئ تعالى وما يمتنع في حقه صفات لأحوال لاشعار الخال بالتحول والانتقال وهو محال ولكنهم توسعوا باطلاق الخال على ما يعنى في بيان موضوع علم الكلام بعد اطلاقهم ذلك في تعريف الموضوع الشامل لموضوعات العلوم كلها فقالوا اموضوع كل علم ما يحدث فيه عن أحواله الذاتية ويثبت أن موضوع الكلام المحادثات فيحدث فيه عن أحوالها من حيث تعلقها بالمعاني الخ وحاصلها أنهم تسامحوا في اطلاق العوارض والأحوال قوله (الموجود مطلقاً الخ) نقله في شرح المقاصد عن المتقدمين لرجوع مباحث هذا العلم اليه قال الامام الغزالي ان المتكلم ينظر في أعم الأشياء وهو الموجود فيقسمه الى قديم وحادث والحادث الى جوهر وعرض والى ما يشترط فيه الحياة كالعلم والقدرة والى ما لا يشترط فيه ذلك كاللون والطعم وينقسم الجوهر الى حيوان ونبات وجماد ويبين أن اختلافهما بالانواع أو بالأعراض وينظر في القديم فيبين أنه لا يتكثر ولا يتركب ويشير عن الحادث بصفات

قدما أو حادثا وأما الواضع فلأن معرفته مما له دخل في دواعي الأقبال وواضع هذا العلم بحسب الأصل الله ورسوله لأن القرآن العظيم وحديث المصطفى الكريم قد اشتملا على بيان العقائد الدينية وكثير من الأدلة العقلية كقوله تعالى (وفي الأرض آيات للموقنين وفي أنفسكم

تجب وأمور تمتع عليه وأحكام تجوز و يبين أن أصل الفعل جازر عليه تعالى ومنه العالم فيفتقر إلى محدث وأنه تعالى قادر على بعث الرسل وتصديقهم بالمعجزات وإن هذا واقع وح ينهى تصرف العقل يأخذ في التلقي من الرسول الصادق في جميع ما أخبر به ما لا يخفى قوله (وأما الواضع الخ) المراد به من ابتكر قواعد الفن الذي أريد الشروع فيه وجميع العلوم مرجعها إلى أقسام ثلاثة عقلية محض فلا يضر جهل واضعه ولا ناقله لأن برهانه في نفسه وقد مهر في الحساب مثلا بمغفيرة ولا يعرفون واضعه نعم في ذكره كالوداع إلى الأقبال على ذلك الفن وتقلي محض فلا بد من معرفة قائده وناقله ومركب منهما كالنحو والفقه وعلم الكلام فتغلب فيه شائبة النقل قوله (وواضع هذا الخ) نحوه قول اليربوس في القانون الأولى أنه علم قرآني لأنه مبسوط في كلام الله تعالى يذكر العقائد والنبويات والسمعيات وما يتوقف عليه وجود الصانع من حدوث العالم المشار إليه بخلق السموات والأرض والنفوس وغيرها والإشارة إلى مذاهب المبطلين والانتكار عليهم والجراب عن شبههم كقوله تعالى (كما بدأنا أول خلق نعيده) وقوله تعالى (قل يحييها الذي أنشأها أول مرة) الآية وذكر حجج الأنبياء وحكم لقهان وغيره وتكلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم كإبطاله اعتقاد الأعراب في الأنواء والعدوى ونحو ذلك وهذا إذا اعتبر الكلام معزولا عن العلم الإلهي فإن اعتبر الإلهي وأنه الموجود في العلة بعد تنقيحه بإبطال الباطل وتصحيح الصحيح فلا إشكال أن وضعه قديم ه وقال البيهقوري على الجوهره واضعه الأشعري ومن تبعه والمنازدي ومن تبعه بمعنى أنهم دونوا كتبه وردوا شبه المعتزلة والألالتوحيد جاء به كل نبي من لدن آدم إلى يوم القيامة ه قوله (وفي الأرض آيات) أي دالة على وجوده تعالى وقدرته ووحديته وغير ذلك وفي أنفسكم آيات من تراكب الخلق ومجائب ما في الأرض أفلا تبصرون ذلك ولا شك أن ما في الجسد من المحاسن الظاهرة كالوجه وما اشتمل عليه ومن اللطائف الباطنة كالروح والعقل آيات شاهدات بوجود صانعها وإل عله وقدرته وهي بحر لا ساحل لها انظر شرح الكبرى وجس على الرسالة عند قولها . وصوره في الأرحام بحكته وفي الحديث من عرف نفسه عرف

أفلا تبصرون) وقوله (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا) وأما الذي تصدى لتحرير عقائد أهل السنة وتلخيصها ودفع الشكوك والشبه عنها وإبطال دعوى المنحصرين وجعل ذلك علما مفردا بالتدوين فهو أبو الحسن الأشعري ومن ثم جعله صاحب محصل المقاصد وغيره وانضم لهذا الفن وقد تقدم التعريف به وتورد هنا بعض أخباره قال عياض في المدارك كونه في ابتدائه معتزليا ان صح لا ينقصه فقد كان من هو أفضل منه كافر اثم أسلم بل هذا أدل على ثبات قدمه وصحة بقیته ذكر أبو عبد الله الأزدي أنه لما رجع الى مذهب أهل السنة كثرت التعجب منه وسئل عن ذلك فقال تمت ليلة من رمضان فرأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم كأنه رفسني برجله وقال يا أبا الحسن كتبت الحديث قلت نعم قال فكتبت فيها كتبت اني قلت ان الله تعالى يرى في الآخرة بالابصار قلت نعم قال فلم لا تقول به قلت قاست عندي أدلة العقول على استحالة رؤية القديم فأولت الحيز قال ألم تجد أدلة العقول على أنه يرى بالابصار قلت لا قال اطلب تجد خلاف ما اعتقدت فأصبحت وأخذني غم عظيم وتركت الكلام واشتغلت بالحديث والتفسير فلما كانت العشرة الثابتة رأيت صلى الله عليه وسلم فقال ما مالك فيما طلبت منك قلت تركت الكلام واشتغلت بالحديث والتفسير فغضب وقال أقول لك شيئا وتعمل غيره لم أقل لك الخ الكلام بل قلت لك اطلبه واعمل مسألة الرؤية فانتهت وأخذني أكثر من الأول وقلت كيف أدع المذاهب المقررة بالنامات فالويل لي ان اعتقدت خلاف ما أعلم ومن تشيع المعتزلة ان قلت بما يدعو اليه المنام فبقت متفكرا لا أتني طعاما ولا شربا الى ليلة سبع وعشرين خرجت الى مسجد البصرة لأصلي مع الناس من الليل ماشاء الله فوقع على نوم فألوت فرجعت باكيا متحسرا على ما فاتني من ذلك فتمت فرأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول ما عملت فيما قلت لك فقلت يا رسول الله كيف أدع مذهبنا نصرته أربعين سنة وصنفت فيه ورسخت يقول الناس هذا موسوس يدع المذاهب بالنامات فغضب غضبا شديدا وقال كذلك كانوا يقولون في موسوس ومجنون وما ضيعت حق الله لقولهم أو يد هذا من المنامات وقد ترددت اليك في الشهر ثلاث مرات هذه اعتقادات باطلة

ربه . قوله (لفسدتا) أي لاختلاف نظامهما المشاهد بناء على أن الملازمة عادية كما ذهب اليه السعد أولما وجدنا بالكلية لما يؤدى اليه التمدد من رجوع الأثر الواحد أثرين مع الاتفاق ومن عجزهما مع الاختلاف بناء على أن الحجمة عقلية كما ذهب اليه غيره كما يأتي قوله (فهو أبو الحسن الخ) وكذا أبو منصور الماتريدي وتقدم أن الامام مالك ألف رسالة

فدعها وانصر مسألة الرؤية وأن القرآن غير مخلوق والقضاء والقدر وإن الله يقدر كل شيء والله يملك الآلة واسلك طريق الكتاب والسنة وحجة العقول وأنا لأعود اليك بعد هذا فتمت وشرح الله صدرى لهذه الطريقة فنصرتها وأيدى بمعوتها . وأما النسبة فلأن بمرقتها يطلع على أن العلم المطلوب يستمد من علم آخر فيكون الآخر أعلى ويستمد منه آخر فيكون الآخر أسفل وكل علم كانت مسأله المطلوبه فيه بالبرهان مبادئ علم آخر تؤخذ فيه مسله فيتوقف الثاني على الأول سمي الأول أعلا وكليا للثاني والثاني أسفل وجزئيا للأول كعلم الحساب مع علم الفرائض كالمنطق مع الكلام فلترتفع علم على ثان وثان على ثالث كان المتوسط أعلا وكليا باعتبار ماتحته وأسفل وجزئيا باعتبار ما فوقه كعلم البيان يتوقف على النحو فيكون أسفل وجزئيا للنحو لأن مسائل النحو تؤخذ في البيان مسله وتبنى عليها مسائل البيان ويتوقف عليه التفسير فيكون علم البيان أعلا وكليا بالنسبة الى التفسير والمراد بالبيان ما يشمل علم المعاني اذا عرفت هنا فعلم الكلام كلى وأعلى بالنسبة الى سائر العلوم الدينية فنسبته لها كنسبة العام للخاص لأنه يحكم في جميعها وترد قضايها لموافقته لأن قواعد قطعية قال في محصل المقاصد

(فصل) ونسبة الكلام للعلوم دينية يحكم فيها بالعموم
فهو لها كمثل الكلى وهي له كنسبة الجزئى
من أجل ذاتوقفت عليه والعكس غير ثابت لديه

في الرد على القدرية وتكلم فيه عمر بن الخطاب وعاض فيه قبل الأشعري الفلانسى وعبدالله بن كلاب وغيرهما والذي اشهر بذلك الاشعري والمستر يدى قوله (وأما النسبة الخ) المراد بها احدى النسب الأربع التي لا بد لكل معقولين من واحدة منها وهي المجموعة في قول القادري وكل معقولين فاعلم قدر وجب بينهما بعض من أربع نسب
وهي العموم والخصوص المطلق أو الذى من جهة يحقق
ثم المساوات مع التباين والمحصر في ذلك بسبر كامن
ثم ان النسبة إنما تعتبر بين موضوعات العلوم اذلو اعتبرت بين ذاتها لكانت كلها متباينة قوله يستمد من علم آخر أى واذا علم الطالب ذلك بدا بالمستمد منه ليكون على بصيرة ويسهل عليه العلم المطلوب قوله (فعلم الكلام كلى الخ) قال أبو علي في القانون وأما نسبه من العلوم فلاشك أن نسبة كل علم تابعة لموضوعه أن عاما وأن خاصا وموضوع هذا العلم أعم الموضوعات ما خلا المنطق

وأما الاستمداد فلا نه يعرف مراتب العلوم فيطلع على ماحقه أن يقدم في الطلب ماحقه أن يؤخر وهو الحامل على معرفة النسبة كما مر وسبق بيان الاستمداد وأن من الاستمداد لهذا العلم قول الناظم وحكنا العقلي الى قوله كل قسم وحقيهم من يفسر استمداد العلم بمأخذ وأصله المستبط وعليه قيل أن استمداد هذا العلم من قواطع العقول وسواطع المنقول وعليه درج في محصل المقاصد وهو وإن كان خلاف اصطلاح الأقدمين في معنى الاستمداد لكن لا مشاحة في الاصطلاح وأما الفضيلة فلأن معرفتها من دواعي الإقبال ونشاط الطالب فيسهل عليه الطلاب

وأما بحسب التوقف فالعلوم الدينية كلها متوقفة عليه وجودا وعندما اذ لا يصح ثوب علم شرعى قبل ثبوت الشرح للموقوف على صدق الرسول الموقوف على ثبوت المعجزة الموقوف على وجوده فاعل مختار الموقوف عا دق على الفار في علم الكلام فهو كلى للمعلوم الشرعي وهو مبنا وأما علم اللغة وعلوم العقل فيمكن ادرا كما بلا هو ولكن أخذها تعديبا وتوصلا الى تحقيق العلوم الشرعية موقوف عليه فالعلوم كلها موقوفة عليه وقف ما ه وهو أحسن وأخصر من كلامه في حواشي الكبرى وإنسب لكلام ش من قوله (وأما الاستمداد الخ) تقدم أن فيه اصطلاحين الأول للناطقه و به قرش نيا تقدم وأشار له هنا بقوله وسبق بيان الخ الثاني للاصوليين وهو قوله ومنهم من يفسر الاستمداد الخ فقوله وهو الحامل على معرفة النسبة يبنى على ما للناطقه قوله (وإن من الاستمداد الخ) هنا هو الذى اقتصر عليه ابو على في حواشي الكبرى ونصه وأما الاستمداد هنا العلم وتسمى مبادئه أيضا أن ما يتوقف عليه الشروع في مسأله فهى المسائل الثلاث الوجوب والاستحالة والجواز من حيث تصورهما كما يأتي عند ص اذا التكامل بنفها تارة ويثبتها اخرى وذلك فرع تصورهما وبذلك تعلم انها مبادئ من حيث تصورهما مسائل من حيث اثباتها ونفها لانها هى التى تكون محمولات لمسائل العلم كما يأتي والمحمول لا بد أن يتصور قبل وقوع التصديق فلا اشكال في كونها مبادئ ومطلوبة لاختلاف الجهة وهذا شأن المبادئ ونحوه في القانون وتقدم أن من الاستمداد حدود أشياء تستعمل في العلم ويكثر دورها فيه قوله (وعليه درج الخ) وكذا سبى حمدون بن الحاج حيث قال يجد من قواطع العقول حدا ومن سواطع المنقول قوله (خلاف اصطلاح الأقدمين) أى وهو اصطلاح لبعض الاصوليين وتقدم أن العنصر الاستمداد في كلام ابن الحاجب بالاصطلاحين قوله (وأما الفضيلة الخ) المراد بها فضيلة الثمن الذى اراد الشروع فيه على غيره وإنما لم يكفوا بمعرفة الفائدة عنها تنشيطا للطالب وزيادة في رغبته لان

وفضيلة كل علم بحسب شرف معلومه وقائده ومعلوم هذا الفن أشرف المعلومات وهو صفة الله تعالى ورسله على الوجه الصحيح المطابق للواقع وقائده أشرف القوائد وهي معرفة المعبود والواسطة بينه وبين عبادته فيفوز بالسعادة الأبدية أن ختم الله عليه بالحسنى نسأله تعالى أن يمن علينا بحسن الخاتمة بفضلته وكرمه وإذا عرفت أشرفية معلومه وقائده عرفت أنه أفضل العلوم الشرعية أعنى القدر الواجب منه عينا على الاختلاف فيه كما ستمعه ان شاء الله وتقدم قول بعضهم

الغروس مجبولة على الرغبة في الفضائل ومامن علم الاوله فضيلة بحسب موضوعه وحكمه وغايته يختص بها غير أن ذلك قد يكون حقيقيا وقد يكون اضافيا فيكون له كمال بحسب مادونه وتقصان بحسب ما فوقه قوله (ومعلوم هذا الفن الخ) قال في شرح المقاصد لما تبين أن موضوعه أعلى الموضوعات ومعلومه أصل المعلومات وغايته أشرف الغايات مع الاشارة الى شدة الاحتياج اليه وابتداء العلوم الدينية عليه والاشعار بوثاقه براهنه لكونها يقينية تطابق عليها العقل والشرع تبين لك أنه أشرف العلوم لان هذه جهات شرف العلم ه وما يدل على شرفه أيضا أن جميع العلوم تنقطع بفناء المكلف وعلم التوحيد لا ينقطع بل يزداد وضوحا ويظهر منه ما كان خفيا ويصير ضروريا بعد ما كان كسبيا وقال صاحب التذكرة في قوله تعالى (شهد الله أنه لا اله الا هو) الآية لا خلاف أن المراد هنا باولى العلم العلماء بالتوحيد فضلهم بهذا حيث جعلهم مع نفسه وأنياته وملائكته وهو غاية الفضل . قوله (وهي معرفة المعبود الخ) وناهيك بها فائدة في الخبر أن الله تعالى أوحى الى داود عليه السلام تعلم العلم النافع قال يا لهي ما العلم النافع قال أن تعرف جلالى وكبريائى وعظمى وكال قدر على كل شىء فهذا هو العلم النافع الذى يقربك الى . قوله (وأما قول ابن تيمية صاحب مستقى الاخبار كان متبحرا فى العلم حافظا للحدِيث وكان علمه اكبر من عقله توفي فى السجن بسبب أشياء صدرت عنه سنة ٧٢٨ قال التيهانى فى جواهر البحار ما نصه ونقلت فى شواهد الحق عن أكبر علماء المذاهب فى ذلك شيئا كثيرا لا يحتاج معه الى الزيادة ولكن ذكرت ما ذكرت هنا لزيادة التنفير من بدعته مع انى نقلت عن كتاب الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم من القوائد ما هو المأمور من هذا الامام لكثرة علمه ووجه لئني صلى الله عليه وسلم ولا يتناق ذلك مسا لله المعلومة المشهورة التى زل بها وغالط جمهور الأمة كقولها بالجملة فى حقه تعالى ومنعه الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الانبياء والاولياء وتجرحه المضر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لانه اعتقد أن ذلك صوابا وان كان خطؤه فيه فى غاية

ه أيها المعتدي ليطلب علماء البيتين: وأما قول ابن تيمية بحصل في أصول الدين حاصله من

الظهور ولكنه بشر بخطئه و يصيب وصوابه أكثر من خطئه ولكن بدعت هذه انتشرت في هذا الزمان بواسطة بعض المفتونين فوجب الاعتناء بردها نصيحة للمسلمين ثم قال ولترجع إلى الكلام على كتبه فيها الجواب الصحيح في الرد على من بدل دين المسيح ومنهاج السنة رده على الرافض و بيان موافقة صريح المعقول لصريح المتقول رده على أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية وغيرهم والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان رده على خلاصة المسلمين من الأولياء والعارفين وكفر كثيراً منهم كإبن العربي الخاتمي إذا علمت هذا علمت أنه مثل إبن حزم صاحب كتاب الملل والنحل لم يسلم من قلبه أحد وقد رد على إبن تيمية الإمام السبكي أي تقي الدين فيما رده به على كتبه بأبيات مدح فيها كتابه منهاج السنة ه الخ

انظر الجواهر فقد كرر الكلام عليه في مواضع وبسط ذلك في كتابه شواهد الحق في الاستقامة بسيد الخلق وسأل عنه إبن حجر الهيتمي كما في فتاويه الحديثية فأجاب بقوله هو عبد خلقه الله وأضله وبذلك صرح الأئمة الذين ينووا فساد أحواله وكذب أقواله ومن أراد ذلك فليبه بمطالعة كلام الإمام المتفق على امامته وجلالته إبن الحسن السبكي وولده التاج السبكي والعر إبن جماعة وأهل عصره وغيرهم من الشافعية والمالكية والحنفية ولم يقصر اعتراضه على الصوفية بل اعترض على مثل عمر بن الخطاب وعلى كما يأتي والحاصل أنه لا يقام لكلام مؤزن بل يرى في كل وعر وحزن ويعتقد أنه مبتدع ضال ثم ذكر أن بعض العلماء ممن كان صديقاً له كتب له رسالة يوجهه على أقواله ويتبرأ منه ومن أفعاله ثم ذكر إبن حجر المسائل التي خالف فيها الإجماع ثم قال وقال بعضهم من نظر إلى كتبه لم ينسب إليه أكثر هذه المسائل غير أنه قائل بالجهة وله في إثباتها جزء ويلزم أهل هذا المذهب الجسمية والمخادات والاستقرار فقله في بعض الأحيان كان يصرح بتلك اللوازم فنسب إليه سبها ومن نسب إليه ذلك من الأئمة المتفق على جلالته وديانته الثقة العدل المرتضى فلا يقول شيئاً إلا عن ثبت وتحقق ه كلام إبن حجر مختصراً وقد ألف تلميذ إبن تيمية إبن القيم كتاباً في الجواب عن تلك المسائل التي نسبت إليه لكن أكثر العلماء على تضليلهما معاً والله أعلم

(محصل الخ) مراده كتاب المحصل للفخر الرازي في علم الكلام لأحصل المقاصد لإبن ذكرى لأنه متأخر عن إبن تيمية قال سي في شرح الكبرى قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقرئ

بعد تحصيله علم بلا دين أصل الضلالة في الأكل المبين فإني فأكثره وحى الشياطين فما لا يرجع عليه كما قبل

عاب الكلام أناس لا خلاق لهم وما عليه إذا طأوه من ضرر
ماض شمس الضحى في الأفق طالمة أن لا يرى ضوأها من ليس ذا بصر

أو مراد ابن تيمية ذم ما في الكتب المبسوطة من التعرض لمذاهب الفرق الضالة وتقرير شبههم والاشتغال بمجادلتهم فإن كثيرا من العلماء يرى تحريم ذلك ويأتي نقل بعض كلامهم أن شاء الله تعالى وأما حكم الشارع فلأن الطالب مع جهله ربما يقع في ممنوع أو مكره وقد أخطأه أحجم أو يعرض عن واجب أو مندوب فإنا عليه أقدم وحكم الشارع في هذا العلم قد علمت أنه على ثلاث مراتب الأولى ما يتعرض فيه لبيان العقائد فقط من غير ذكر براهينها كعقائد رسالتين أبي زيد وجمع الجوامع والفسفية ومعرفة هذا القدر واجبة علينا إجماعا الثانية ما يتعرض فيه لبيان كل عقيدة ببرهانها العقلي والسعي فيما يقبل فيه كعقائد النظم وصغرى السنوسى ونحوهما ومعرفة

التلساني من تحقق كلام ابن الخطيب يعني الفخر الرازى وجده في تقرير الشبهة أشد منه في الانفصال عنها وفي هذا ما لا يخفى أنشدني شيخى أبو عبد الله قال أنشدني عبد الله بن إبراهيم الزمورى قال أنشدني ابن تيمية لنفسه (محصل في أصول الخ) قال وكان يد ابن تيمية قضيب وقال لو أدركت الفخر لضربت بقضيبى هذا على رأسه هو هذا مما يدل على جراته وانطلاق لسانه في العلماء لكن لا يقبل قوله في الفخر مع ما علم من جلالة وتبحره في العلوم لأن خوضه في تلك الشبهة لتصد أبطالها ويكفى هدمها ولو بوجه ما كما هو عادة المتقدمين في فتح الطريق على المتأخرين ولما كانت تلك الشبهة مبنية على قواعد الفلاسفة في الغالب احتاج إلى تقريرها وإيضاحها لتفهم فيتمكن الطالب من ردها وأيضا قد يعذر في ذلك لتزاحم الشبهة عليه وبهذا يجاب عن قول المقرئ والله أعلم وأنشد بعضهم في معارضته

محصل في أصول الدين حاصله من بعد تحصيله علم مع الدين
أصل السعادة ما فيه وأكثره يبين الحق من وحى الشياطين

قوله (وأما حكم الشارع الخ) المراد حكم الاشتغال بالفن الذى أريد الشروع فيه تعلما وتعلما من وجوب أو تدب أو غيرهما وفائدة تقديمه ما أشار له ش بقوله فلان الطالب الخ

هذا القدر واجبة علينا بحسب الوسع وان لم تكن الادلة على طريق المتكلمين عند من لا يكتفي في الايمان بالتقليد وعند من يقول أن المقلد مؤمن حاص وكفاية عند من يقول أن المقلد مؤمن

قوله (واجبة علينا الخ) قال شيخنا المحض الوجوب بالنسبة للصفات التي يتوقف عليها معنى الشهادتين على جهة الاجمال وهي الوجود والوحدانية والغنى المطلق وجوب الأصول وهو ما يتوقف عليه صحة الايمان والنسبة لما عداها وجوب الفروع وهو ما كان نازكاً آثاراً فقط وزاد في تأليفه كتاب النجاة صفة الألوهية وأسقطها هنا لأن جميع العقائد الالهية مندرجة فيها كما يأتي لكن عند الكلام على المقلد ذكرها وأسقط الغنى لأن الاله هو المستغنى عن كل ما سواه المنفرد اليه كل ما عداه وسيأتي أن هذا المعنى هو معنى كلمة الشهادة مع الاقرار برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبه يكون الانسان مؤمناً ووحداً ويأتي في الكلام على التقليد عن ابن التلساني أن الذي يصير به الانسان مؤمناً وهو التكليف العام أن يشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له في ملكه ولا نظيره في صفاته ولا قسم له في أفعاله وأن سيدنا محمداً رسوله وان كل ما أخبر به صدق ه ثم قال في الحاشية واذا كانت معرفة ذلك القدر واجبة علينا اجماعاً فقله واجب اجماعاً لأنه لا يتوصل لتلك المعرفة الا بالتعلم وما لا يتوصل للواجب الا به فهو واجب فمن رخص للناس في أنهم لا يحتاجون لتعلم العقائد لأنهم مجبولون عليها فقير صيب نص عليه الشيخ عيش على الكبرى وغيره ه قلت لاشك أن تعلم العلم مرغّب فيه شرعاً وطبعاً ولا يصد عنه الا ما لا عقل له سيما العلم الواجب على المكلف نعم يبقى النظر فيما ترك تعلم علم العقائد من العوام وتقدم أنه مشتمل على ما هو واجب وجوب الأصول وما هو واجب وجوب الفروع فهل يحكم بكفروه تغليبا للقسم الاول أو بعصيانه تغليبا للقسم الثاني هذا محل توقف لأن الاعتقادات من الامور العقلية التي لا اطلاع لنا عليها فلا يحكم الانسان فيها بمجرد الحس والتخمين فالأسلم اعتقاد أن جميع المؤمنين عارفون بربههم فلا يحكم عليهم بكفر ولا عصيان ما لم يظهر شيء من ذلك عليهم فان ظهر على بعضهم ما يقتضى الكفر حكم بمقتضاه أو ما يقتضى العصيان حكم بمقتضاه أمرنا أن نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر قال اللقاني في شرح جوهرة قال أبو منصور الساتريدي أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بربههم وأنهم حشوا الجنة كما جلت به الاخبار وانفقد عليه الاجماع لكن منهم من قال لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرهم جلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث ما سواه وان عجزوا عن التعبير عنه

غير خاص مانق ابن رشد الوجوب الكفائي أيضا وقال ان النظر ومعرفة البراهين انما هو مستحب وقيل هذا القدر حرام لانه مظنة الوقوع في الشبه والضلال لاختلاف الأذهان والانتظار

باصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم ه ونقله ولده عبد السلام في شرحقال الشيخ الأمير في حاشيته والحق أن أحوال العوام لا تنضبط ولكل حكمه ه وهذه العبارة في غاية الحسن والاختصار وموافقة لما قدمناه وبأني لهذا تمة عند الكلام على التقليد إن شاء الله تعالى . قوله (بل نقى ابن رشد الخ) قال ابن عرفة في شامله وفي وجوب المداورة على الأعيان بالدليل الاجمالي وعلى الكفاية بالتفصيلي نقل الامدى عن الامام وغيره قائلا من كان اعتقاده درت دليل ولا شبهة فهو مؤمن خاص بترك النظر العمدي ولا نزاع بين المتكلمين في عدم وجوب المعرفة بالدليل التفصيلي على الأعيان وانما هو كفاية وظاهر قول ابن رشد في ترازه انما هو بالتفصيلي مندوب اليه لافرض كفاية ه نقله في شرح الكبرى قال أبو العباس المنجور . قوله (نقل الامدى الخ) أحد القولين وهو المصرح به أن المعرفة فرض عين بالدليل الاجمالي وفرض كفاية بالتفصيلي وهذا نقل الامدى عن امام الحرمين ومراده أن الاجمالي تبرأ به الذمة وفرض العين في الحقيقة انما ه مطلق الدليل لخصوص الاجمالي والقول الاخر وهو نقل الامدى عن غير الامام انما فرض عين بالتفصيلي ولا يخرج الاجمالي عن عبدة الوجوب ثم المعرفة بالتفصيلي عند هذا القائل ليست نفس الايمان ولا شرطا فيه وانما هي من الواجبات القرعية كالصلاة ونحوها ثم قال فالقول الثاني أى المطوى وجوب المعرفة أصلا كما قد يتوهم من اللفظ ومزيل الوم هو . قوله (قائلا الخ) لانه حال ما يليه الذى هو غيره أى حالة كون التبرير قائلا من كان الخ وهذا انما يناسب القول بالوجوب لا القول بنفيه رأسا وكذا في الاكبر للامدى اعنى أن القول الثاني وجوبها على الأعيان بالتفصيلي من غير شرطية لائق الوجوب ه الخ ونحوه لابي على اليوسى ووجدت في بعض النسخ المتيقة من شرح الكبرى يمدقوله وعلى الكفاية بالتفصيلي ما نصه أوعلى الأعيان بالتفصيلي نقل الامدى الخ فيها تصریح بالقول المطوى وقول ابن عرفة وظاهر قول ابن رشد الخ هو من كلامه لامن كلام الفهرى أى شرف الدين التلساقى قال أبو على اليوسى عقب كلام ابن عرفة محصل هذه الأفعال أن الدليل التفصيلي فيه ثلاثة أقوال أحدها أنه واجب على الأعيان ثانيا أنه واجب على الكفاية

بخلاف التقليد فيجب قائله المحلى الثالثة ما يتعرض فيه لمذاهب الضالين وتقرير شبههم وتشكيكهم وردعا وحلها ومناظرتهم وإبطال دعاوهم ككتب الفخر الرازى وطولع الياضوى ومواقف العصد ويقرب من ذلك مقاصد السعد وكبرى السنوسى فهذا القدر لا قائل بوجوده على الاعيان واختلف فى الوجوب الكفائى فقل ابن عرفة عن غير واحد أنه واجب على أهل كل قطر سبق

وهو المعروف ثالثا أنه مندوب وأنه لا قائل بتوقف الإيمان عليه غير ما مر من حكاية صلاح الدين عن الأستاذ. وأما ذلك فى الدليل الاجمالى على ما مر من تقرير الأقوال اه قد سلم ما فهمه ابن عرفة من كلام ابن رشد وعده من جملة الأقوال وكذا سلمه أبو العباس المنجور وقال الشيخ زروق على قول الرسالة ونبيه بآثار صنعتها ما نصه والتحقق أنها أى المعرفة واجبة بالدليل الاجمالى مندوبة بالدليل التفصيلى اه وقال (سى) فى شرح الوسطى اختلف فى إيمان المقلد على ثلاثة أقوال الأول أنه مؤمن غير عاص بترك النظر وكان النظر عند هذا مندوب اليه اه المراد منه يجعل مطلق النظر الشامل للدليل الاجمالى والتفصيلى مندوباً وبناء على القول بأن المقلد مؤمن غير عاص بترك النظر فحين هذا أن القول باستحباب الدليل التفصيلى موجود خلافا لمن أنكره وان كان المشهور أنه فرض كفاية ويمكن الجمع بين القولين بأن يقال هذا فرض كفاية فى حق من فيه أهلية للنظر ومندوب لغيره أى إذا حصل له النظر الاجمالى فيستحب له أن يترك ويتعلم الدليل التفصيلى من أربابه لأن العلم كله مطلوب فى الجملة كما مر لنا عند قول (ظم) الحمد لله الذى علمنا قوله (قوله المحلى الخ) يعنى قوله لانه مظنة الخ وأما القول بالحرمة فقد حكاها فى جمع الجوامع بصيغة التريض فوجه المحلى بما ذكر على عاده فى توجيه الأقوال وبحث فيه بأنه يوجب تحريم النظر على المقلد بالفتح أيضا لانه مظنتهما تخليده فيما يحتملها أجدر بأن يحرّم لأن فيه مافى الأول مع احتمال كذب الامام وإضلاله مقلد بالكسر فان نظر الامام قد ذكرتم أن النظر حرام لكونه مظنة الشبهة والضلال وان قلده غيره تنقل الكلام اليه ويسلسل فان قيل ينتهى الى الوسى أو الإلهام أو النظر المؤيد من عند الله تعالى بحيث لا يقع فيه الخطأ قلنا اتباع صاحب الوسى ليس تقليدا بل علم نظرى وكذا الإلهام ونظر التأيد فلا يصح أن التقليد واجب والنظر حرام مطلقا كذا فى العصد والسعد اه قوله الشريئى فى تقريراته ويؤخذ منه أن صاحب هذا القول يقول بتحريم النظر مطلقا ولو فى حق المشاهير دون الأفتانار السليمة

الوصول منه الى غيره وحرمة كثير من السلف بل نسب السيوطى حرمة لاجماع السلف قال ومن كلام الشافى فيه لان ياتى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشئ من علم الكلام ونقل الشيخ زروق عن بعض العلماء أنه قال الناظر في علم الكلام كالناظر في عين الشمس كلما ازداد نظرا ازداد عمى وأشار المحلى الى أن عمل نهى السلف عن ذلك على من يخشى عليه من الخوض فيه الوقوع في الشبه والضلال ومحمل القول بأنه فرض كفاية على حق المتأهلين ذوى الانتظار السليمة ويكتفى قيام بعضهم به وعلى هذا فلا خلاف بينهما في المعنى وعليك بهذا التحرير فذلك لا تظفر به هكذا لكنه محصل كلامهم وانظر حاشية شيخنا العلامة سيدى محمد بن الحسن بنابى الزرقانى فى أول الجهاد ترشد وأما الاسم فلان مالا يعرف اسمه قالوا

قوله (بل نسب السيوطى الخ) ونصا فى شرح النفاية بدأت به أى بأصول الدين لانه أشرف العلوم ولست أعنى به علم الكلام وهو ما ينصب فيه الأدلة العقلية وتقل فيه أقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف نص عليه الشافى رحمه الله تعالى ومن كلام الشافى الخ وإنما قال الشافى ذلك حين ناظر حفصا القرطبي من المعتزلة وقال أيضا لو علم الناس ما فى علم الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد فراد الشافى به لم الكلام هذه المرة الثالثة عند (ش) لكن لم عند فى ادعائ ذلك فى كتبهم قال السعد فى شرح النسفة ثم لما نقلت الفلاسفة الى العربية وعاض فيها الاسلاميون حاولوا الرد على الفلاسفة فيما خالفوا فيه الشريعة فخطأوا بالكلام كثيرا من الفلاسفة ليتحققوا بمقاصدها فيتكفون من إطلاعهم ثم قال وما نقل عن السلف من العلم فيه والمنع منه إنما هو فى حق المنتصب فى الدين والقاصر عن تحصيل اليقين والقاصد لفساد عقائد المسلمين والخائض فيما لا يفترقيه من غوامض المتفلسفين والا فكيف يتصور المنع عما هو أصل الواجبات وأساس المشروعات قوله (وانظر حاشية الخ) وذلك أنه لما نقل (ز) عند قوله (خ) كالقيام بعلوم الشرع عن السيد تبعا للقطب فى شرح المطالع أن المنطق أما فرض عين لتوقف معرفة الله عليه وإما فرض كفاية لأن إقامة شعائر الدين بحفظ عقائده ولا تتم الا به اعترضه بنى بقوله وما ذكره السيد من توقف العقائد على المنطق وتوقف شعائر الدين عليهما غير صحيح وقد قال النزائلى فى الاحياء ذهب الشافى وأحمد وجميع أهل الحديث من السلف الى ان علم الكلام والجدل بدعة وحرام وأن العبد لأن يلقى الله تعالى بكل ذنب خير من أن يلقاه بعلم الكلام وقال أيضا معرفة الله لا تحصل من علم الكلام بل يكاد الكلام يكون حجبا عنها وقال أيضا

لا يحسن طلبه وهذا العلم يسمى بالتوحيد وأصول الدين والمقائد والاعتقادات والكلام ووجه غير الأخير ظاهر وأما الأخير فوجه السعد بنائية أوجه أحسنها وجهان أحدهما أن مسألة الكلام كانت أشهر مباحث وأكثرها زائفا حتى أن بعض المتغلب قتل كثيرا من أهل الحق لعدم قولهم بخلق القرآن وعلى هذا فهو من تسمية الشيء باسم جزئه الأعظم نحو الحج عرفة واشتهر فصار حقيقة عرفية ثانياً أنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشريعات والزام الخصوم كالنطق للفلسفة وأما الفائدة فلأن البحث مع جهلها عبث وضلال وتقدمت فائدة هذا العلم

ليس عند المتكلم إلا العقيدة التي يشارك فيها العوام وإنما يتميز عنهم بصنعة الجدال الخ وأما الاسم الخ المراد به اللفظ العلم الموضوع للفن ليشير به عن غيره من الفنون ثم أسماه العلوم تطلق على أدراك القواعد وهو المعنى الحقيقي على نفس القواعد وعلى الملكة الحاصلة من ادراك القواعد قال السيد في حواشي المطول وقد أطلق لفظ العلم عن كل منها ما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجازاً مشهوراً وقائمة بتقديم الاسم ما أشار له (ش) بقوله فلان الخ قوله (يسى بالتوحيد) أي لأن مبحث الوجدانية أشرف مباحث وهي المقصود الأعظم كما يقال الحج عرفة. قوله (وأصول الدين) سمي بذلك لابتداء الدين عليه فإن التعبد فرع وجود الإيمان وهذا الاسم وإن كان بحسب الأصل يطلق على علم الأصول لكن جرى العرف بتخصيصه بعلم التوحيد والآخر باصول الفقه قوله والمقائماً أي لأنه يبحث عما يجب اعتقاده ويسمى بالعلم الإلهي وذكروه ضمهم أنه يسمى بأسماء ثمانية قوله (أحسنها وجهان) الخ وأما الباقي فقبل أن علمه هذا الفن كانوا يقولون الكلام في القدرة الكلام في الإرادة وهكذا أولاته أول ما يجب من العلوم التي انما تعلم وتعلم بالكلام فأطلق عليه هذا الاسم ثم خص به أولاته انما يتحقق بالمباحثة وإدارة الكلام من الجانبين وغيره قد يتحقق بالتأول ومطالعة الكتب أو لأنه أكثر العلوم نزاعاً فيشدد افتقاره إلى الكلام مع المخالفين أو لأنه لقوة أداته صار كأنه هو الكلام دون غيره أو لأنه لا يتناهى على الأدلة القطعية المؤيداً كثرة الأدلة السمعية أشد العلوم تأثيراً في القلب فسمى بالكلام المشتق من الكلام بالكسراه الخ قوله (وأما الفائدة الخ) وهي في اللغة ما استفيد من علم ومال مشتقة من القيد بالياء بمعنى استحداث المسال والخير وطيبه أكثر أهل اللغة وجرى عليه ابن غزوي في قوله

في الكلام على فضيله وأما المسائل فهي القضايا التي يطلب في ذلك العلم نسبة محمولاتها الى موضوعاتها بالبرهان وهي نفس العلم فلا يصح عندها من المبادئ وإنما الذي ان المبادئ

بامعشر الاخوان أوصيكم وصية الوالد والوالدة

لا تتفلوا الأقدام الا اذا كان لكم في نقلها فائدة

الا لعل تستفيدونه أو لكرم عنده مائدة

وقيل مشتقة من الفاد بالهمز وهو إصابة الفؤاد لانفعاله بها فرحا وجرى عليه الشهاب
الحقاجي في قوله

من الفؤاد اشتقت الفائدة والنفس يلصاحي بذنا شاهدة

لذا ترى أفسدة الناس قد مالت لمن في قربه فائدة

وفيه أنها خاصة بالخير والمشتق منه شامل للخير والشر إلا أن يقال لا يشترط في المشتق أن يستعمل في جميع الاستعمل منه المشتق منه أو العرف خصصا بالخير وقيل مشتقة من الفيد بالياء كالاول إلا أنه بمعنى الثبوت والذهاب لأنها تثبت وتذهب وكلام (ق) وغيره صريح في أنها وارية ويازية لأنه ذكرها في المادتين وأما في العرف فهي على الفعل من حيث أنها ثمرته ونتيجته ويقال لها الغرض والغاية والملة الغنمية وإنما تختلف الأسماء بالاعتبار فما حصل عن الشيء من حيث حصوله عنده فائدة وثمره ومن حيث كونه مطلوباً منه غرض و باعث وعلة ومن حيث الاتهام اليه غاية أنظر بسطه في شرح السمرقندي لرسالة الوضع وأشار (ش) الى وجه تقدير ما يقوله فلأن البحث الخ قوله (وتقدمت الخ) أي في قوله وفائدته أشرف الفوائد وهي معرفة المعبود الخ وتقدم ما يتعلق بذلك وقال أبو علي في القانون فائدته في الدنيا حصول اليقين والارتفاع عن حضيض التقليد وإرشاد المسترشد وإفحام المعاند وحفظ قواعد الدين عن شبهة المبطلين وصحة التبة والاخلاص وغير ذلك وفي الآخرة الفوز بالسعادة وناهيك بهذا كله اه لكن مجموع هذا إنما يناسب القسم الثالث عند (ش) قوله وأما المسائل الخ قال في المقاصد قد يجعل من مقدمة العلم تصور مسائله إجمالاً فائدة زيادة التمييز قوله (وهي القضايا الخ) قيدا في المقاصد بانظرية وقال في الشرح لأنه لم يقع خلاف في أن البديهي لا يكون من المسائل والمطالب العلمية بل لاعمق للسئلة لإلا ما يسأل عنه ويطلب بالدليل نعم قد يورد في المسائل الحكم البديهي لبيان بليته وهو من هذه الحيتية كسبي لا بديهي اه قوله (بالبرهان) المراد به هنا ما يشمل الدليل النقل

ضبطها بوجه اجمال لتقوى البصيرة في طلبها وذلك بأن يقال كل مسألة في العلم فلا يحظر موضوعها من خمسة أوجه أما أن يكون عين موضوع العلم مجردا كقولنا في النحو الكلمة بعد التركيب اما معربة واما مبنيّة فان موضوع النحر الكلم بعد التركيب ومثاله من هنا المسلم قولنا الله ورسوله محال عليهم الكذب فان موضوع هذا العلم على ما مر أنه الحقيقات الله تعالى ورسله واما أن يكون موضوعها موضوع العلم مع عرض ذاتي كقولنا في النحو الكلمة المعربة اما ظاهرة الاعراب أو مقدرته ومثال من هذا العلم قولنا الرسل المنزلة عليهم الكتب منهم من نه

قال أبو علي في حواشي الكبرى وأما مسائل هذا العلم فهي القضايا المثبتة فيه إما بالبراهين القطعية كثبوت الصانع وصفاته المصححات للفعل وإما بالدلائل العقلية كالخسر والنشر اه وذلك أن تقول للمسائل هي المطالب الخيرية المينة فيه بطريق القصد والذات وذلك لأن المسائل أحكام وتصديقات وقد رسموا المسألة بقولهم مطلوب خبري يبرهن عليه في العلم بقولهم خبري أي تصديقي أي نسبة مستفادة من التخيير وتطلق المسائل على المباحث أهم من أن تكون تصويرية أو تصديقية . قوله (فلا يصح الخ) يعني أن المراد بتصوير المسائل معرفتها بوجه إجمالي لا الاطاحة بجميعها تفصيلا لأن هذا هو نفس العلم ولا حقيقة له وراء ذلك فالمسائل مدلولات الفن لوحظت إجمالا وجعل الاسم بازائها وهذا هو الشائع من إطلاق اسم الفن على القواعد كما مر فان قيل مسائل العلم تتزايد يوما فيوما فان العلوم والصناعات إنما تتكامل بتلاحق الأفكار فلا يصح قولهم لوحظت الخ أجيب بأن السيد ذكر في حواشي القطب أن وضع الاسم لمعنى لا يترقب على تحصيله في الخارج بل في اللفظ وعليه فليس مرادهم بتحصيل المسائل أو لا أنها استخرجت ودونت بتأملها ثم سميت باسم العلم بل أرادوا أن تلك المسائل لوحظت إجمالا وسميت بذلك الاسم وان كان بعضها مستخرجا بالفعل وبعضها حاصلها بالقوة وقال أيضا أدراك النفس للأموال الغريبة الغير المتناهية بمحثة دفعة غير محال بل المحال إدراكها إياها مفصلة دفعة واحدة قوله (الكلمة العربية الخ) المراد بها الجنس وحذف قوله بعد التركيب لذكره فيها قبله ولا شك أن الكلم بعد التركيب هو مجموع الموضوع ولم النحو وقوله (المعربة) هو المراد الثاني للموضوع ولا يضر خروج المبنيّة لأن المقصود التمثيل لا الاحتراز عن شيء ولو قال الكلمة المينة إما أن يكون بناؤها ظاهرا أو مقدرا لصح قوله (الرسائل المنزلة عليهم الخ) إنما اعتبر في هذا المثال كون موضوع هذا العلم ذات الرسل فقط لا لجل أن مجرد من الموضوع نوعا في المثال بعده فاقصر

كتاب واحد ومتهم من له أكثر وأما أن يكون موضوعها نوعاً من موضوع العلم أما مجرداً كقولنا في النحو الاسم يستند ويستند اليه ومثاله من هذا العلم قولنا أو لولو العزم من الرسل أفضل من غيرهم ويأتي إن شاء الله أنهم عشرة وأما أن يكون نوعاً من موضوع العلم مع عرض ذاتي كقولنا في النحو الاسم العرب أما منصرف أو غير منصرف ومثاله من هذا العلم قولنا من لم ينزل عليه كتاب من الرسل التابع لشرع من قبله أي بأن لم يفسخ شيئاً من شرع من قبله كيوشع بن نون ففي موسى يختلف في أنه رسول أو نبي فقط وأما أن يكون وصفاً ذاتياً للموضوع كقولنا في النحو الاعراب والبناء أما ظاهراً أو مقدران ومثاله من هذا العلم الصدق في حق الله تعالى وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام واجب وأما محمولات المسائل فلا تكون إلا الاعراض الذاتية وتقدم بينها دون الاعراض الغريبة وهي خلاف الذاتية ودون المقدمات أي ما يشرح المساهية بالحدود التي تذكر في أول التراجم مثلاً ليست من مسائل العلم بل من

على ذات الرسل لاستحالة التوعية عليه تعالى فقوله الرسل هذا مجموع موضوع العلم لمساخمت وقوله المنزل عليهم الكتب هذا هو العرض الذاتي للموضوع المذكور ولم يقصد به الاحتراز عن شيء ثم أخذ في المثال الرابع نوعاً آخر وضم إليه عرضاً ذاتياً وهذا من لفظ (ش) وحسن تصرفه رحمه الله تعالى فقه دره خلافاً إن لم يذق كلامه . قوله (أولاً العزم من الرسل الخ) هنا نوع من الموضوع الذي اعتبره (ش) وهو ذات الرسل فقط لأن الرسل منهم أولو العزم ومنهم غيرهم . قوله (من لم ينزل عليه كتاب) هنا نوع من الموضوع أيضاً وقوله التابع هو العرض الذاتي لهذا النوع وقوله (مختلف في أنه الخ) هو محمول المسألة ويؤخذ منه أن المراد بالرسل في ذكر الموضوع ما يشمل الأنبياء وإنما غير بالرسل بناء على القول بالتزاد أو انظروا إلى أن تبلغ الشرائع خاص بالرسل قوله (الاعراب والبناء) أي فهم واصفان لموضوع علم النحو وهو الكلم بعد التركيب قوله (الصدق في حق الله تعالى الخ) رجع هنا لذكر الموضوع وتماه لكون المثال لا يترتب عليه محذور قوله (وأما محمولات المسائل الخ) قال السعد عند تعريف الموضوع المراد بالبحث عن الاعراض الذاتية حلها على موضوع العلم كقولهم في أصول الفقه الكتاب يثبت الحكم قطعا أو على أنواعه كقولهم الأمر يفيد الوجوب أو على أعراضه الذاتية كقولهم العام الذي خص منه البعض يفيد الظن قوله (بل من الاستمداد الخ) وقائمة تقديماً بزيادة التمييز وضبط المعرف بوجه إجمالي وتقدم أول المقدمة أن من الاستمداد حدود أشياء تستعمل في ذلك الفن

الاستمداد كما قاله أبو علي ابن سينا وغيره وقد آن الشروع فيما يتعلق بكلام (ظم) (اعلم)

ويكثر دورها فيه وبها يتصرف في مسائله قوله (قال ابن سينا الخ) هو الحكيم المشهور المعروف عند الأطباء والمناطقه بالشيخ الرئيس ألف في الطب والمنطق ومن أحسن تأليفه في الطب الشفا والتجاة توفي سنة ثمان وعشرين وأربعمائة وفي ذلك يقول بعضهم

رأيت ابن سينا يعافى الرجال وفي السجن مات أحسن المات

فلم يشف ما قاله في الشفا ولم ينسج من موته بالتجاة

ومن كلامه في الطب

اسمع بنى وصيتي واعمل بها فالطب معقود بنص كلامي

لا تشرين عقيب أكلك ساعة فتسقود نفسك للأذى برمام

واجعل غنالك كل يوم مرة واحذر طعامك قبل هضم طعام

واحفظ منيك ما استطعت فانه مله الحياة يصب في الأرقام

ذكر السيوطي في بعض تأليفه عن بعض الأخيار أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فسأله عن ابن سينا والغزالي والفخر الرازي فأثنى على الغزالي كثيرا وقال في الفخر أنه معاتب وقال في ابن سينا أنه رجل أراد أن يصل إلى الله تعالى من غير واسطة فاقطع عن الله اه نقله (ع) في حواشي الصغرى أي لأنه من الفلاسفة الذين يقولون إن العبد يصل إلى الله تعالى بالرياضة ولا يحتاج إلى واسطة بالكفاية حتى قالوا أن النبوة مكتسبة تحصل بالرياضة عفا الله عنا وعنه اللهم يارب مجاه نبيك المصطفى ورسولك المرتضى طهر قلوبنا من كل وصف يباعدنا عن مشاهدتك ومحبتك وأمتنا على السنة والجماعة والشوق إلى لقاءك يا ذا الجلال والاكرام قوله (وقد آن الشروع فيما يتعلق بكلام (ظم) فعرف أولا الحكم ثم قسمه إلى عقلي وشرعي وطائفي والمسلم يذكر (ظم) الحكم العادي لعدم تعلق الغرض به بينه (ش) أولا وأما الشرعي فأتى في قوله الحكم في الشرع خطيب ديننا. قوله (اعلم الخ) الخطاب به كل من أتى من العالم وإن كان أصل الخطاب أن يكون نلمين فاستعمال ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشكل بأن ذلك يجعل الضمير الذي هو أعرف المعارف شائما لأن ذلك أمر عارض بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة مترادفان على معنى واحد على التحقيق وهو الجزم المطابق عن دليل فغنى اعلم اعتقد ما قلته لك من أن

أن الحكم المتعلق بالنسبة القائمة بين شيئين بالثبوت أو الارتفاع هو إثبات أمر لا أمر أو نفيه

الحكم إثبات أمر لا أمر الخ والحكم كما في الصحاح وغيره القضاء وفسروا القضاء بالحكم ومرجع القضاء الى الكلام فانما الحكم في اللغة كلام وهو أعم من كونه لفظياً أو نفسياً قديماً أو وحداً وأما في الاصطلاح فيطلق كما قاله الأشعري والسعد في التلويح بآراء معان ثلاث نسبة أمر الى أمر إيجاباً أو سلباً وهو لأهل العرف العام وإدراك وقوع النسبة أو لا وقوعها ويسمى تصديقا وهو اصطلاح منطقي وخطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف اقتضاء أو تحجيها وهو اصطلاح أصولي وهو بالمعنى الأول والثالث من ماصدقات المعنى اللغوي وأما بالمعنى الثاني فقال (ع) ان قصرت فيه الحكم على الإدراك بدون اعتبار اذعان وقبول لذلك فهو من قبيل العلم لا الكلام وان اعتبرناهما معه فهو من كلام النفس وحكمها واذ عانها وقبولها لما أدر كته فيناسب بذلك الاعتبار اللغة أيضا وقد قال السعد ان المفهوم من الإثبات والتي إيقاع النسبة واتراعا بمعنى ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة والاذعان والقبول لذلك على ما هو حقيقة التصديق والحكم اه فاعتبر الاذعان والقبول في الحكم وهو أحد قول الأشعري من أن التصديق قول في النفس بعد المعرفة وهو الذي ارتفضاه القاضي لا بمجرد المعرفة والادراك والتصديق والتكذيب بالاقوال أجدر اه وقال بعضهم الحكم له معان خمسة الأول جزء القضية أي وقوع النسبة أو لا وقوعها الثاني المحكوم به الثالث القضية من حيث اشتغالها على ربط أحد المعنيين بالآخر أو سلب الربط الرابع التصديق على قول بعضهم الخامس خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين وزاد بعضهم المحكوم عليه لكن لم يذكره المحققون من الأعاجم ولا يقال يؤخذ بالمقايسة لان هذا اصطلاح طريقة النقل عن أربابه قاله العلامة العطار . قوله (المتعلق بالنسبة الخ) المرادها النسبة الكلامية التي هي مورد الإيجاب والسلب . وقوله (القائمة بين شيئين أي) المحكوم به وهو المحكوم عليه فلحكم يستدعي أمورا أربعة حاكا ومحكوما به ومحكوما عليه ونسبة وهي الارتباط بين الطرفين فان كانت مع اعتقاد أنها واقعة أو ليست بواقعة أي مطابقة للواقع أو ليست بمطابقة فيقال لها نسبة حكمية وان كانت مجردة عن ذلك سميت كلامية وقد يقال لها حكمية . قوله (هو إثبات أمر الخ) مثاله زيد قائم والقدرة واجبة لله تعالى ومثال النبي زيد ليس بقائم وشريك الباري ليس بوجود فخرج زيد ولا زيد فلا يسمى واحدا منهما حكما لان الأول وان كان إثباتا لكن ليس لأمر آخر والثاني وان كان نفيًا لكن ليس عن أمر آخر ثم ان الإثبات أقسام أربعة إثباتات

عنه وإن شئت قلت هو ايقاع النسبة أو انتراعها أي اعتقاد أنها واقعة أو ليست بواقعة فيكون الحكم كيفية للنفس لأنه من قبيل العلوم والاعتقادات فهو من مقولات الكيف وذهب

أمر وجودي لأمر وجودي كما مثلنا واثبات أمر عدى لأمر عدى كاثبات استحالة الشريك واثبات أمر عدى لأمر وجودي كالحديث للعالم واثبات أمر وجودي لأمر عدى. وهذا القسم باطل لأن العدم لا يوصف بالوجود والتثني أربعة أقسام أيضاً تثنى أمر وجودي عن أمر وجودي كثنى الجهل عنه تعالى وتثني أمر عدى عن أمر عدى كثنى التوم عن الشريك مثلاً وتثني أمر وجودي عن أمر عدى كثنى الظلم عن الشريك وتثني أمر عدى عن أمر وجودي كثنى الحديث عنه تعالى. قوله (أو تقيبه) الضمير عائداً على الأمر لا بقيد كونه مثبتاً بل على مطلق الأمر مثبتاً لا فيصدق التعريف بقولنا ابتداءً ليس زيد قائماً كما يصدق عليه بعد قولنا زيد قائم وهذا ليس من باب عدى درهم ونصفه لأن الضمير فيه لا يصح عوده على الدرهم السابق ولا على مطلق الدرهم الصادق بالأول كما هنا بل على درهم آخر غير السابق وأرد في التعريف ليست للشك لأنه لا يجمع التصور جزماً المقصود من التعريف بل للتبويب وهو جار في الرسم. قوله (أي اعتقاد الخ) لما كان كل من العبارتين يوم أن الحكم فعل للنفس وهو خلاف التحقيق أولهما بقوله أي اعتقاد الخ فيقول الإثبات والنفي في العبارة الأولى بأدراك الثبوت أو النفي ويؤول الأيقاع والانتزاع في الثانية بأدراك الوقوع أو النزاع فترجع العبارتين لقول المناطقة إن التصديق هو إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة واتحالم بقول (ش) هكذا من أول الأمر لأنه قصد التنبيه على تأويل العبارتين (تنبيه) قال عبد الحكيم في حواشي المطول في أحوال الاستاد الحبري مانصه ثم إن دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا تقتضي قيامها بها في الواقع حتى يرد أن الشاك المجنون ومن يتحقق خلاف ما يتكلم به كلها أخبار مع عدم قيام النسبة بأنفسهم اهـ وح فلا حاجة للسؤال والجواب الذي ذكره المحشى. قوله (فيكون كيفية) أي صفة وجودية قائمة بالنفس ثم علل ذلك بقوله أي الحكم من قبيل العلوم فهو نوع من العلم مرادف للتصديق والعلم كيفية للنفس فليكن الحكم الذي هو نوع منه كذلك. قوله (من مقولات الخ) المقولات عند الحكماء هي الأجناس العالية للموجودات وهي عشر الجوهر وهو ماهية إذا وجدت في الخارج كانت له في موضوع أو تقول كل مقام بنفسه والسك والكيف والإضافة وهي النسبة المتكررة والأين وهو حصول

أكثر المتأخرين إلى أنه عمل وتأثير للنفس فيكون من مقولات الفعل واستندوا في ذلك إلى ظاهر الالفاظ المعبر بها عنه كالاستناد والابقاع والانتزاع والايجاب والسلب والاشبات والتي قال القطب الرازي في شرح المطالع هذه عبارات وألفاظ أى موهمة لايراد ظاهرها والتحقيق أنه ليس هنا للنفس تأثير وفعل وذهب بعضهم إلى أنه تأثر النفس بالنسبة واذعائها وقبولها لها

الشيء في مكان والمضى وهو حصول الشيء في زمان والوضع والملك والفعل والانفعال ونظمها بعضهم على هذا الترتيب بقوله

زيد الطويل الأزرق ابن مالك بيته بالأمس كان متكى
يده سيف لواء فالتوى فله عشر مقولات حوى
وقال آخر عد المقولات في عشر سأنظمها في بيت شعر علا رتبة فعلا
الجوهر الكم كيف والمضام حتى أبين ووضع له أن يفعل فعلا

وكلها من قبيل المرض إلا الأولى والكلام عليها مشهور وقد أفردت بالتأليف . قوله (فيكون من مقولات الفعل عرفوا الفعل بأنه تأثير الشيء في غيره مادام يؤثر كالمسخن مادام يسخن ثم إن هذا القول في العلم هو أضعف الأقوال قال المطار في حاشيته على المقولات لم يذهب إليه أحد من المحققين وقد وقع لمن لم يحقق عدمها اه قوله (من مقولات الانفعال) هو تأثير الشيء من غيره مادام ياتر كالمسخن مادام يتسخن . أما السخونة والبرودة عقب التسخين والتبريد فليس بانفعال لبقائهما بعده بل من مقولات الكيف أنظر شراح المقولات قال السيد في حواشي الشمسية إنما يصح جعل الإدراك انفعالا إذا فسرناه بانتقاش النفس بالصورة الحاصلة من الشيء أما إن فسرناه بالصورة الحاصلة في النفس فيكون من مقولات الكيف اه وقيل انه من مقولات الاضافة وتسمى النسبة المتكررة وهى نسبة لا تعقل إلا بالقياس إلى نسبة أخرى معقولة أيضاً بالقياس إلى النسبة الأولى كالأبوة والبنوة قال (ش) في شرحه على المقولات (فرج) هل العلم من مقولات الكيف أو الفعل أو الانفعال أو الاضافة أقوال العارفين تفصيل ذلك ونمرته في حواشي سيدى يحيى الشاوى على الصغرى اه وأشار بعضهم إلى منشأ الأقوال الثلاثة ماعدا الفعل بقوله هذا الاختلاف إنما نشأ من أنه في حال العلم بالشيء تحصل ثلاثة أشياء أحدها الصورة القائمة بالنفس وهى الكيفية ثانيها قبول النفس لها وهو الانفعال ثالثها اضافة خاصية حاصلة بين النفس والأمر المعلوم فاختلصوا في العلم ما هو من تلك الأمور وإنما اختار المحققون أنه كيف وهو الصورة الحاصلة لأن

فيكون من مقولات الافعال وقول القطب في شرح المطالع والسيد في حواشيه أنه اذعان وقبول للنسبة مع قولها أنه ادراك واعتقاد رده بعض المحققين بظهور مغايرة الاذعان والقبول للادراك والاعتقاد ومن فسر الحكم بأنه حديث النفس التابع للعلم فهو عنده فعل أو افعال لأن الحديث

العلم يوصف بالمطابقة وعدمها وكذا الصورة بخلاف الافعال والاضافة اه بتصرف ووجه قول من قلناه فعل هو النظر الى تلك المصادر المفسر بها الحكم لأن المصدر بحسب ظاهره يدل على فعل الفاعل قوله ﴿وقول القطب والسيد الخ﴾ عبارة القطب التحقيق أنه ليست للنفس بعد تصور الطرفين هنا تأخير وفعل بل اذعان وقبول للنسبة وهو اهك إنهما واقعة أو ليس بواقعة فهو من مقولات الكيف اه ونحوه للعلوى على السلم قال وأه التصديق فهو ادراك أن النسبة واقعة أو ليس بواقعة أي الاذعان لذلك كادراك أن زيدا كاتب أو ليس بكتاب هذا منسب الحكم اه قال عشيبة ﴿صب﴾ قوله أي الاذعان لذلك قال الحيصي في شرحه على التهذيب معنى اذعان النسبة إدراكها على وجه يطلق عليه اسم التسليم والقبول اه وهذا ما ارتضاه الشارح فيما مر وجهه التحقيق ونقل عن العنصر والسعد والسيد والمهدة على الناقل ونقل ﴿يس﴾ في حاشيته على الحيصي عن العصام أن الاذعان الاعتقاد سواء كان راجحاً وهو الظن أو جازماً غير مطابق وهو الجهل المركب أو مطابقاً راسخاً لا يمرض له الزوال بتشكيك مشكك وهو اليقين أو غير راسخ وهو التقليد ويرافقه ما في كلام غير واحد أن الاذعان عند المناطقة بمعنى الادراك وعند المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ورجحه كثير من الأشياخ اه وتقدم في كلام (ع) ما يوافق وقال الملالي في شرح القلادرية ما وقع التعبير به في تفسير التصديق هنا من الاذعان والقبول يجعل على الاعتقاد أن النسبة الاجمالية أو السلية مطابقة للواقع كما عير به ابن سينا لاعلى التسليم والرضى المحمول عليها ذلك في تفسير التصديق بمعنى الايمان لأنه لا يلزم من العلم بالشئ الرضى به بدليل الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم اه وبهذه النقول تلم أن تلك العبارة التي عبر بها القطب والسيد شائعة عند أرباب المعقول وقولهم ﴿وهو ادراك أن النسبة الخ﴾ تفسير للاذعان والقبول في اصطلاح المناطقة وعليه حمل الملالي وليس بمعنى التسليم والرضاحي يكون مغايراً لما كما توهمه (ش) تبعاً لشيخه أبي حفص في حواشيه على مختصر (س) وكيف ينبغي على أولئك الأئمة مغايرة التسليم والرضا للادراك وهم أئمة المعقول واليه المرجع فيه وقد نقل (ش) عبارة القطب في شرحه

أما معنى التحديث فهو فعل أو بمعنى التأثر فهو افعال وعلى كل فالحكم ينقسم الى عقلي وعادي وشرعي اذ الحاكم مطلقا هو العقل لكنه اما أن لا يحتاج في حكمه الى استعانة بأمر خارج عنه يستند اليه فالحكم عقلي لأن العقل استقل به ولم يستند فيه الى خارج واما أن يحتاج في حكمه الى الاستعانة بخارج عنه ليستند اليه وذلك الخارج اما العادة أي تكرار القران بين الشيتين على الحس تكررا يقطع بسببه ان الاقتران بينهما ليس باتفاق فالحكم عادي لأن العقل استعان عليه بالعادة التي استند اليها واما الشرع أي ورود الخطاب المسموع الدال على الخطاب القديم فالحكم شرعي لأن العقل استعان عليه بورود الخطاب اللفظي الذي استند اليه بحيث لولاه لم يدركه لا كما يقول المعتزلة مثلا انما يدرك العقل أن الصلاة واجبة بعد سماعه أقيموا الصلاة الدال على الكلام القديم المتعلق بإجهاها فان قلت سيد كر الناظم بما للاصوليين أن الحكم الشرعي خطاب

على الحريرة وسلبها والكمال لله تعالى . قوله فهو عنده فعل أو افعال الخ هذا التفصيل هو الصواب خلافا لمن اقتصر على تفسيره بأحدهما . قوله (ينقسم الى عقلي الخ) وجه الحصر في الثلاثة أن تقول لا يغفلوا الحاكم إيمان يستند الى شيء أم لا والأول إيمان يستند الى المعصوم أو الى غيره الأول الشرعي والثاني العادي وغير المستند العقلي ثم ان كل واحد من الثلاثة ينقسم الى تصور أو تصديق وكل منهما ينقسم الى ضروري وفطري وكل من الضروري والتفري ينقسم الى واجب ذاتي وواجب عرضي وكل منهما ينقسم الى إثباتي أو نفي من ضرب ثلاثة في ثمانية بأربعة وعشرين أنظر أمثلتها عند شرح مقدمات (ص) . قوله (اذا الحاكم الخ) هذا مجاز مرسل من إسناده الشيء لانه لأن الحاكم حقيقة هو النفس والعقل آلة للحكم فتعولم هذا حكم عقلي هو من نسبة الشيء لانه . قوله (فالحكم عادي) هو من نسبة الشيء لما يتوقف عليه لأن الحكم يتوقف على العادة في هذا القسم إذ لولاها لما حكت النفس بواسطة العقل ويقال نحوه في الحكم الشرعي . قوله (الدال على الخطاب) أي على وجوده وأنه تعلق بكذا كوجوب الصلاة مثلا وليس المراد أن الكلام اللفظي دال على الصفة القديمة بل مما معا شتركا في بعض المدلولات وزادت الصفة القديمة بمدلولات لانهاية لها كما يأتي بسطه . قوله (كما يقوله المعتزلة) أي لانهم يقولون ان العقل يدرك الأحكام الشرعية استقلالاً قبل ورود الخطاب قال في جمع الجوامع ولاحكم قبل الشرع بل الأمر موقوف الى وروده وحكت المعتزلة العقل قوله (فان قلت الخ) هذا السؤال أورده خوashi الصغرى وغيرهم كسبدي العربي القاسمي في بعض

الله المتعلق بفعل المكلف بالاعتناء أو التخيير وخطابه تعالى كلامه النفس الأزلَى وظاهر أنه ليس قسماً من الحكم المفسر بما مر الذي هو كيف أو فعل للنفس أو أفعال فكيف يصح التقسيم قلت كما يطلق الحكم الشرعي على الخطاب الأزلَى المذكور وهو اصطلاح أصولي يطلق على حكم الذهن المستند إلى سماع الخطاب اللفظي الدال على الخطاب المذكور وهو من جزئيات الحكم بالاصطلاح المنطقي والكلامي وعلى النسبة التي اشتمل عليها الخطاب اللفظي كما في قوله كتب عليكم الصيام كتب عليكم التماس حرمات عليكم الميتة إل غير ذلك وهو اصطلاح فقهي فالحكم كما تلخص يطلق بأزلة معان ثلاثة في اصطلاحات ثلاثة كما تبين عليه المولى في التلويح ومورد التقسيم هنا الحكم بمعنى اعتقاد الذهن أن النسبة واقعة وليست بواقعة على الأصح في تفسيره وهو كما مر اصطلاح منطقي ويستعمله أيضاً المتكلمون وهو جاثري في جميع النسب

تفانيده وذلك أن (س) في شرح الصغرى عرف الحكم بآيات أمر لا مر الخ وقسمه إلى الأقسام الثلاثة ثم فسّر الشرعي بأنه خطاب الله تعالى الخ فظاهرة أنه قسم من الحكم المعروف بما ذكر وليس كذلك قال (ع) مقتضاه أن الانقسام إلى الثلاثة متفرع عما فسره به الحكم وأن تلك سائق بالأحكام الثلاثة وليس كذلك فإنها اصطلاحات متعددة ثم ذكر عن الأشعري ما مر أول الكلام على الحكم وهو ما نقله (ش) هنا عن السعد وقال سيدي العرفي القاسمي ولا يصح في الأدعان أن يكون الحكم المفسر بالخطاب مندرجاً في الحكم المفسر بآيات أمر الخ لأن الحكم الشرعي المذكور كلام نفسي وخطاب أزلَى والحكم الذي هو إثبات أمر الخ هو إدراك أو فصل والأول هو الذي صرح به في المقدمات وهو الحق وإدراج الكلام النفسي تحت الإدراك استخراج عن حقائقها واستئزال للعقول عن مداركها انتهى وحاصل ما أجاب به (ش) تبعاً لغيره مع إيضاح أن الحكم الشرعي ليس منحصراً في الخطاب المذكور حتى يرد ما ذكر بل يطلق على معان ثلاث الأول الخطاب المذكور وليس بداخل في المقسم ولا يبرادها الثاني حكم الذهن المستند إلى سماع الخطاب اللفظي وهو المراد هنا ولا شك في دخوله في المقسم لأنه يصدق عليه إثبات أمر الخ فإسائل التمس عليه هذا القسم بالأول من أجل أن كلا منهما يسمى حكماً شرعياً الثالث النسبة التي اشتمل عليها الخطاب اللفظي وأجاب (د) أولاً تبعاً للكتاني بأنه ليس مراد (س) أن الحكم ماهية تحدد وانقسمت للأقسام كما هو ظاهره بل مراده أن الحكم يطلق على كذا وعلى كذا ه وهو راجع لماعتد (ش) ولكن بعيد من عبارة (س) . قوله (في اصطلاحات ثلاث) أي اصطلاح

عقبة وعادية وشرعية فظهر صحة التقسيم وهذا الجواب أولى مما أجاب به في شرح المقدمات ونقته الشارح من أن المراد بالحكم الشرعي هاهنا التعلق التجيزي لخطاب الله التقديم بأفعال المكلفين بعد وجودهم بشرائط التكليف وهذا التعلق غير قديم له وهذا الجواب انما يتم اذا جعل مورد التقسيم الحكم بمعنى مطلق اثبات أمر لا أمر أو نفيه عنه من غير اعتبار كونه حكم

الأصوليين واصطلاح المناطقة والمكلمين واصطلاح الفقهاء . وقوله ﴿ كما ذكره المولى أنسعد الدين والتلويح كتابه ﴾ شرح به التفتيح في علم الأصول لصدر الشريعة ونصه الحكم يطلق في العرف على اسناد أمر الى آخر أي نسبه اليه بالايجاب أو السلب وفي اصطلاح الأصول على خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاتصاف أو التخيير وفي اصطلاح المنطق على ادراك أن النسبة واقعة أوليست بواقعة ويسمى تصديقا ه نقله (ع) وظاهره أن الاطلاقات الثلاث لمطلق الحكم لا بقيد كونه شرعياً وهو خلاف سياق (ش) ولكن الاطلاقات الثلاث عند (ش) ترجع لعبارة السعد أما الأول فهو الثاني بعينه عند السعد وأما الثاني فهو من جزئيات الثالث عند السعد كما به عليه (ش) بقوله وهو من جزئيات الخ وكذا الثالث عند (ش) فهو من جزئيات الأول عند السعد . قوله ﴿ وهذا الجواب أولى الخ ﴾ كلامه يقتضى أن السؤال الذى عند (ش) هو الذى أوردته حواشى شرح الصغرى كما مر والذى في شرح المقدمات أوردته هو بنفسه على تعريف الحكم الشرعي عند الأصوليين بقولهم هو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكلف بالطلب أو التخيير أو الوضع لما قال فان قلت كيف يصح في الحكم الشرعي أنه حصل بالوضع والجعل وهو خطابه تعالى وكلامه القديم وكلامه ليس بوضع ولا بمجمول قلت المراد بالحكم الشرعي التعلق التجيزي الخ ما عند (ش) وزاد التقديم هو كلامه تعالى وتعلقه الصلاحي واطلاق الحكم الشرعي على التعلق التجيزي مشهور عند الفقهاء والأصوليين ه وقال المحلى سمي خطاب وضع لأن متعلقه بوضع الله تعالى أى بجملة ه ومتعلقه هو كون الشيء سبباً أو شرطاً أو مانعاً أو مهيئاً أو فاسداً ولم يبرح أحد من حواشى الصغرى فيما وقفنا عليه على جواب شرح المقدمات في السؤال الذى عند (ش) لا يقبل ولا يرد وذكر (ع) كلام شرح المقدمات عند تعريف (س) للحكم العقلي ولم يتعبه بعد أن اعترض التقسيم المتقدم بنحو ثلاث ووقلت وذكر أن الحكم يطلق بازاء معان ثلاث وذكر (م) في (ك) أتى به عند قول ظم أو وضع جلا وكذا جنس والحاصل أنهما سؤالان متغايران أحدهما يرد على تقسيم الحكم الى ثلاثة ومنها الحكم

الذهن حتى يكون كيفاً أو فعلاً أو انفعالاً كما في العقلي والمادى فلا يكون مورد التقسيم حيث
على نمط واحد ويأتى ان شاء الله بعض مباحث الحكم الشرعى عند تعرض الناظر له وأما
الحكم المادى فلم يتعرض له لعدم تعلق غرضه به ولنشر الى بعض ما يتعلق به فنقول قد عرفت
أنه حكم الذهن المستند الى تكرر الاقتران بين الشيتين على المحس تكرراً يقطع بسببه أن ذلك

الشرعى والاخر يرد على تعريف الحكم الشرعى عند الاصوليين. قوله (من غير اعتبار كونه
الحج) أى لان التعلق التجيزى لا يصدق عليه حكم الذهن وانما يصدق عليه اثبات أمر لا امر
أوتفيه عنه ونحن قد اعتبرنا في المقسم كونه حكم الذهن فالتعلق التجيزى خارج عن مورد
التقسيم وقوله حتى يكون مفرعاً عما قبله يعنى أنه اذا اعتبرنا في المقسم كونه حكم الذهن فيكون
(ح) كيفاً أو فعلاً أو انفعالاً على الخلاف المتقدم وفي الحكم وهذا انما يصدق على الحكم العقلي
والمادى لا على الحكم الشرعى الذى أريد به التعلق التجيزى لانه ليس بحكم الذهن (و)ح
فلا يكون مورد التقسيم على نمط واحد لانه باعتبار العقلي والمادى من قبيل حكم الذهن وباعتبار
الشرعى من قبيل اثبات أمر لا امر أوتفيه عنه هذا إيضاح كلامه وتقدم موضوع السؤال عند (س)
والله أعلم . قوله (لعدم تعلق الغرض به الحج) لكن تبقى النفس متشوقة الى معرفته لتحصل المعرفة
بالإقسام الثلاثة سيما وقد غلط قوم في تلك الأحكام المادية لجمالها من قبيل الأحكام العقلية
فأكدت الحاجة الى معرفته ولذا ذكره (ش) تسمية للقائمة. قوله (حكم الذهن) هنا جنس
في الحد يشمل الأحكام الثلاثة. وقوله (المستند الحج) خرج به الحكم العقلي كالاقتران الذى بين
قيام العلم بمحله وكون ذلك المحل عالماً والشرعى كالاقتران الواقع بين زوال الشمس ووجوب
الظهور وأقل ما يحصل به التكرار وقوع الشيء مرتين فإن لم يقع الامرة واحدة لم يكن ذلك الشيء عادياً
قال بعض المشركين فإذا حكم الشخص بأن شرب القهوة أو أكل الضأن يذكى الفهم بواسطة استعماله
له أو لمرءة لم يكن حكماً عادياً بل عقلياً واذنا حكم بواسطة استعماله مرتين فأكثر كان حكماً عادياً قوله
(على المحس) المراد به ما يشمل الظاهر والباطن كالاقتران الاحراقى بالنار وكالاقتران الجرعى بعدم
الشبع فالأول يتكرر على المحس الظاهرى والثانى يتكرر على المحس الباطنى وهو المسمى بالوجدان ثم ان
كون التكرار مستنداً لحكم أعم من أن يكون على الحاكم نفسه أو غيره من يقلده في ذلك الحكم كما كنا
بأن شرب السكجنين مسهل للصغرة تقليداً للاطباء كما يأتى (ش) في السؤل والجواب ولو قالعنا

الاتزان ليس اتفاقاً ككون الطعام مشبعاً والماء مروياً والسكين قاطعة والشمس مضئمة والنار محرقة واللباس واقياً للحر والبرد وهو كما في شرح المقدمات أما ربط وجود كالتشبع بالأكل أو عدمه بعدم كعدم التشبع بعدم الأكل أو وجوده بعدم كربط الجوع بعدم الأكل أو عدمه بوجود كعدم الجوع بالأكل ثم إن الاتزان المادى يصح تخلفه لأنه جعلى لا عقلى خلافاً للجهة المدعين عدم صحته تخلفه فأوقفهم ذلك في انكار البحث وسؤال القبر والخلود في النار مع استمرار الحياة لأن ذلك على خلاف العادة المشهورة ولم واصحة التخلف شوهد عدم التأثير بالنار في بعض الأجساد كجسد ابراهيم صلوات الله عليه الذى لم تحرق النار منه الا قيده بعد أن ألقى فيها وكان يسمع هريها من مسافة بعيدة وكجر الباقوت والسمنند وهو حيوان قيل إنه يعمل من شعره المتأديل فاذا اتسخ المتديل ألقى في النار ثم يخرج تقياً يقوم له ذلك مقام الغسل

ولا يشترط حصول التجربة من الحاكم نفسه لكان أحسن وأخصر . قوله ﴿ ككون الطعام الخ ﴾ فيه تسامح فإن الكونية المذكورة ليست حكماً والمراد كادراك ثبوت التشبع للأكل والرى للبدن وهكذا فهذه أحكام عادية لأن غاية ما تفيد العادة مقارنة التشبع للأكل ولا تفيد تعيين المؤثر في التشبع ماهو وكذا يقال فيما بعده كما يأتي (الش) . قوله ﴿ أماربط وجود بوجود ﴾ أى وجود المسبب بوجود السبب فالأكل سبب عادى في وجود التشبع . وقوله ﴿ أوعدم بعدم ﴾ أى عدم المسبب بعدم السبب كربط عدم اشبع وهو المسبب بعدم الأكل وهو السبب . وقوله ﴿ أووجود بعدم ﴾ أى كربط وجود نقيض المسبب بعدم السبب كافي المثال . وقوله ﴿ أوعدم بوجود ﴾ أى كربط نقيض المسبب وهو الجوع بوجود السبب وهو الأكل والضابط في هذا أنك تثبت التشبع وتنفيه وتثبت الجوع وتنفيه وتنظر ما يرتبط بكل قسم فتنبط ثبوت التشبع بثبوت الأكل وعدم التشبع بعدم الأكل وقس على ذلك . قوله ﴿ والسمنند ﴾ هكذا ذكره ابن خلكان بدون لام بفتح السين والميم ونون ساكنة ودال مهملة ويقال له السمنند باللام وفي الصحاح السمنند بدون ميم قال الديميرى في حياة الحيوان ومن عجيب أمره استغذاه بالنار ومكث فيها وإذا اتسخ جلده لا يغسل الا بالنار وكثيراً ما يوجد في الهند وهي دابة دون الثعلب ملتحية باللون حرام العينين ذات ذنب طويل ينسج من وبرها متأديل اذا اتسخت ألقيت في النار فتصلح ولا تحترق وزعم آخرون أنه طائر يبلاد الهند بيض ويفرخ في النار يعمل من ريشه متأديل قال ابن خلكان رأيت قطعة منسوجة على هيئة حرام الدابة لجملها في النار فاعملت فيها شيئاً

بالصايون ويحكي أن بعض الملوك كان له وزير اسمه باقوت فوقت بينه وبين الأمير وحشة ففره
وولى غيره مكانه فكتب له

القنى في الظى فان غيرتى خبىن أن لست بالباقوت
عرف النسيج كل من حاك لكن ليس داود فيه كالتنكبوت

فأجابه الأمير

نسيج دوادم يفد صاحب الغا و كان الفخار للتنكبوت
وبقاء السمند في لب التا ويزيل فضيلة الباقوت

والاقتران العادى أيضا بين الشيبين لا يقتضى تأثير أحدهما في الآخر فلحكم العادى في قولنا
التار محرقة أو مسخنة ليس معناه أن التار هي التي أثرت في احتراق مامسه أو مسخنته اذ دلالة
المادة على هذا المعنى ولا منها يتلقى فاعل ذلك وكذا سائر الاحكام العاديه ككون الطعام
مضيقا والشمس مضيقه والعين ممرضة أو قاتلة والسحر مفرقا بين المرء وزوجه مثلا وحمه الطالب

فتمسوا ببعضها في الزيت ثم تركوه على قبة السراج فاشتعل وبقى زمانا مشتعل ثم أطفئوه فاذا هو
على حاله اه الخ . قوله (ويحكي الخ) كذا عند جس وقال الهميري في ترجمة التنكبوت
مانسه ذكر ابن خلكان في ترجمة يعقوب بن صابر أنه وقف بالقاهرة على كر اريس من شعره
فيها البتان المشهوران المنذوبان الى جماعة من الشعراء ولا يعرف قائلهما وما . ألقى في الظى
(البيتين) قال فعمل يعقوب بن صابر في جوابها هذه الأبيات

أيا المدعى تخاراً دع الفخ ر لنى الكبرياء والجبروت

نسيج البيتين وبمدهما

وكذا النعام تلقم الجمل سر وما اجر للنعام بقوت اه

قوله (اذ دلالة للمادة الخ) قال ابن العربي من شهد في الجادات أنها تفعل بنفسها فهي شهادة
زور إذا لم يدرك ذلك بحواسه ولا حصل له العلم بها ابتداء والذى شاهد بعينه وحواسه أن
شيئا إذا جاور النار استرق فان شهد بهذا القدر فالشهادة حق وإن قال النار أحرقتة كان كذبا
بجنا لأن النار ليست بفاعلة وإنما هي جواد فان قال خلق الله لها قدرة تحرق بها قيل له هذه
شهادة بما لم تر ولا سمعت ولا أخبر الله بها ولا رسوله فقف يا واثق وقل إن لله يخلق ما يشاء
ويفعل ما يريد . قوله (والعين ممرضة الخ) قال الباسي أجرى الله عادته في المائت

لشيء بقوة القريحة نافذة ومنها همة الولي وغير ذلك وإنما يتلقى العلم بفاعل هذه الآثار من دليل العقل والنقل وقد أطبق العقل والنقل على انفراد مولانا باختراع جميع الكائنات عموماً وأنه لا تأثير لشيء سواه تعالى في أثرها جملة وتفصيلاً قال في شرح الصغرى وقد غلط قوم في تلك الأحكام المادية لمعنوها عقلية وأسندوا وجود كل أثر منها لما جرت العادة أن يوجد عنده ما يطبعه أو بقوة أودعت فيه فاصبحوا وقد باؤا بهوس ذميم وبدعة شنيعة في أصول

إذا لم يبارك أنه يصيب بعينه وهو بفعل الله تعالى وخلقه وكذا قالوا في السحر . قوله (وهمة الطالب الخ) الهمة هي قوة النفس التي تتفعل عنها الأشياء وبأثر الكلام عليها عند (ش) لكلام الحكم . قوله (وقد أطبق العقل والنقل) أى اللبيل العقلي والشرعي فالأول هو أن تقول لو كان لتغييره تعالى تأثير في شيء كان تعالى عاجزاً عن ذلك الشيء . لكن التالي باطل إذ لو كان عاجزاً عن تمكن ما لعجز عن غيره للتبائل فلا يوجد شيء من الممكنات وأما الثاني فكقوله تعالى ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء . قوله (جملة وتفصيلاً) أى حالة كون ذلك الأثر بجملاً أو مفصلاً أى مبنياً خلافاً لما نقل عن الأستاذ الأسفرايين وهو يرى منه أن المؤثر في الفعل بمجموع قدرة الله وقدرته العبد وأنه جوز اجتماع مؤثرين على أثر واحد وبأثر بسيط المسألة في بحث الوجدانية . قوله (قال في شرح الصغرى الخ) وكذا ما قبله . وقوله (ليس معناه الخ) لكن لما تصرف فيه (ش) لم ينسب إليه بخلاف هذا فإنه ذكره بلفظه . وقوله (وقد غلط الخ) هنا هو السرفى ذكر الحكم المادى هنا كما مر قال (د) اعلم أن العقلاء على أربعة أقسام منهم من اعتقد أن الأسباب العادية تؤثر في مسيبتها بطبيعتها والتلازم بينهما عقلي وهذا كافر لإجماع ومنهم من اعتقد أنها تؤثر بقوة أودعها الله فيها والتلازم بينهما على والصحيح عدم كفره ومن هذا القسم المعتزلة ومنهم من يعتقد أن المؤثر هو الله تعالى وحده إلا أن التلازم عقلي لا يمكن تخلفه وهذا غير كافر إجماعاً إلا أنه ربما جره إلى الكفر لأنه يلزمه انكار ما عالج العادة فربما أنكر البعث وأحياء الموتي فيكفر ومنهم من يعتقد أن المؤثر هو الله تعالى وأن اللزوم عادى يمكن تخلفه وهو اعتقاد أهل السنة إذا علمت هذا فنقول إن ظاهر الشارح أن الفرق التي وقع منها التلطف فرقتان فقط مع أنها ثلاثة فسكت عن الثالثة وظاهره أيضاً يقتضى أن من يقول إن الأسباب مؤثرة بقوتها يقول إن الربط عقلي وليس كذلك الخ . قوله (بهوس) هوف الأصل دوران في الرأس يعتري الإنسان فيصير يتكلم بما لا معنى له وهذا ضرب من الجنون

المقائد وشرك عظيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ه وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم على عدم التأثير للسبب العادي في مسبه بقوله لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفي رواية ولا غول وفي أخرى ولا نوء وكلها في الصحيح وتام الحديث فقال أعرابي يارسول الله ما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيجىء البعير الأجرى فيدخل فيها فيجرها كلها قال فمن أعدى الأول قال الأبى تقياً عن الطيبى العدوى تجاوز الملة صاحبها إلى غير يقال فلان فلانا في علته قال والاطباء يعمنون ذلك في سبع علل الجدام والجرب والجدري والحصبة

أطلقه الشارح وأراد به العقيدة الفاسدة لأن شأنها أن لا تصدر الا عن نوع من الجنون اه (د) قوله (وقد نبه الخ) لما كان الراجح عنده في معنى الحديث تبعاً للأقل لعدم التأثير للسبب العادي لا باطل العناء من أصله جزم بذلك أولاً ثم ذكر الخلاف بعد ذلك والحديث المذكور أخرجه الشيخان عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر زاد البخارى وفر من الجدوم كما تقر من الاسد وأخرجنا عن أبي سلمة عن أبي هريرة أيضاً مرفوعاً لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال أعرابي يارسول الله ما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء أي الزلان فيأتى البعير الأجرى فيجرها فقال فمن أعدى الأول وفي مسلم عن أبي هريرة لا عدوى ولا هامة ولا نوى ولا صفر ولا غول اه ثم أن لافي الحديث هي التافية للجنس قبل هونى عن أن يقال ذلك أو يعتقد وقيل خبر أى لا تقع عدوى بعلتها قال القرطبي لافي هذا لما كن وان كانت لثني ما ذكر بعدها فعتاها النبي عن اعتقاد تلك الأمور قائماً أو علم اعتقدتها العرب والعدوى بفتح الاءين كما في ابن حجر وخبر لا يحذف وهل تقديره موجودة أو مؤثرة ينبنى على الخلاف الآتى في معنى الحديث. قوله (عن الطيبى) هو بكسر الطاء المشددة وقد تخفف وهو الجارى على الالسة وهووم محشى الكشاف ومن هنا الى قول (ثم) ملخصاً له من كلام الأبى في شرح مسلم. قوله (في سبع علل) نظمها شيخنا سيدى الحاج محمد كنون رحمة الله تعالى بقوله

وذكروا العناء في سبع علل لا تفرين صاحبها بلاخل

رمد ثم جرب مع بخر وحصبة وياجدام جدر

قال في تأليف له على هذا الحديث ونقل بعضهم عن ابن سينا أنه لا فرق بين الحصبة والجدري في أكثر الأحوال إلا أنها أصغر منه حجماً ولا يجاوز الجلد وفي المصباح الحصبة بثر يخرج في الجسد ويقال هو الجدري اه قلبت ولعل الحصبة هي المعروفة عندنا بيوحرون. وقوله

والبحر والرمد والأمراض الوبائية وحل الأكل الحديث على ابطال العداء من أصله وحمله
غيرهم على نقي أن تكون تلك العلل مؤثرة بنفسها فلا ينافي الارتباط العادي ويرشد اليه قوله
فمن أعدى الأول أى أن اعتقدتم تأثيرها بنفسها فمن أعدى الأول فاعلمهم أن الأمر إنما هو
بمشيئة الله وضعه ويرجع ظهور الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فراك

(بلاخلل) أى فلا اعتقاد تأثير لأن ذلك هو المنافي للتوحيد كما يأتي . وقوله (وحمله الأكثر
الحج) قال في فتح القاري والذي يحصل من المفاهيم في العدوى أربعة الأول أن المرض يمدى
بطبعه وهذا قول الكفار الثاني يمدى بأمر خلقه الله فيه لا ينفك عنه أصلاً إلا أن وقع لصاحب
معجزة أو كرامة فيختلف وهذا مذهب أسلامي لكنه مرجوح الثالث أنه يمدى بعادة أجزاها
الله فيه غالباً وقد يتخلف الرابع أنه لا يمدى أصلاً ومن اتفق له وقوع ذلك المرض فهو بخلق
الله تعالى ابتداء قال والمنهين الأخيران مشهوران والراجح الأخير عملاً بعموم . قوله صلى
الله عليه وسلم لا يمدى شيء شيئاً . وقوله فر من أعدى الأول ونحوه في شرح النخبة له
قوله (وحمله غيرهم الحج) هذا هو الراجح كما يؤخذ من كلام الأبي الذي عند (ش) ولذلك أيده
بأمر ثلاثة واختاره جماعة من المحققين وقال الامام النووي في شرح مسلم هو الصواب وعزاه
الجمهور وعزاه ابن حجر في شرح النخبة لابن الصلاح وغيره وعزاه (ح) في شرح الرسالة لابن رشد
قال في رسم البيع والشراء من سماع أصيغ معناه ابطال ما كان يعتقدون من أن المريض
يمدى الصحيح ولم ينف وجود مرض الصحيح عند حلول المريض عليه غالباً بقضاء الله تعالى
وقدره دون أن يكون للمريض في ذلك تأثير اه . قوله (ويرشده الحج) تقدم عند ابن حجر
أن هذا مما استدله أصحاب القول الأول وفسروا الحديث بتفسير يناسب مذهبهم لكن الظاهر
والمناسب لحالة الأعرابي ما عند (ش) تبعاً لصاحب الأكمال وأوضحه (سي) في شرح القصيد
بما حصله أن انتقال الأبل من حال السلامة من الجرب الى حال الاتصاف به لو كان المؤثر
فيه دخول الجمل الأجرى لوجب أن يكون سبب جرب هذا الداخل دخول جمل أجرى آخر ونقل
الكلام الى ذلك الآخر وهكذا فاما أن يتسلل الى غير نهاية وهو محال أو ينتهي الى جمل أجرى
بمحض خلق الله تعالى من غير دخول جمل آخر عليه فيثبت المدعى فيجب أن يكون كل ما أصابه
الجرب مثله إذ لو كانت العدوى هي المؤثرة لاستحال أن يوجد الجرب بدونها لاستحالة وجود
المعلول دون علته اه الحج . قوله (فر من المجذوم الحج) تقدم أن هذه الزيادة زادها البخاري

من الأسد وقوله لا يورد ممرض على مصحح أى ذوماشية مريضة على ذى ماشية صحيحة لانهما حيثئذ نهى عن مداينة السبب المعادى للعلّة ليتقيا كما يتقيا الجدار المسائل ويرجحه أيضا أن الأول

في حديث لا عدوى وفي مسلم كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ناقه، باينتك فأرجع قال الآبي قال عياض هذا موافق لحديث البخاري فر من المجذوم الخ ولما تقدم لا يورد ممرض على مصحح وليس الجمع معارضا لحديث لا عدوى وتقدم الكلام على ذلك يعني ما ذكره (ش) هنا ولكنه معارض لأحاديث أخر فمن جابر أكل النبي صلى الله عليه وسلم مع مجذوم وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه وعن عائشة رضت الله عنها قالت كان لنا مولى مجذوما فكان يأكل في صحافي ويشرب في أنفاسي وبنام على فراشي ثم اختلف فرأى عمر وغيره أن هذه ناسخة لحديث فر من المجذوم ورأها الأ أكثر غير ناسخة ويجمع بينهما بأن تحمل أحاديث الفرار على الجواز احتياطا خوف ما يقع في النفس من أمر العدوى وحديث الأكل على الجواز قال الطبري والهاجي فن كره مجاورته فيباح له البعد عنه اه الخ قال ابن حجر هكنا اقتصر عياض ومن تبعه على هذين القولين أى الجمع والنسخ وحكى غيره قولنا ثالثا وهو الترجيح فبعضهم رجح الأخبار الدالة على نفي العدوى وزيف العكس وذكر كلامهم ثم قال وبعضهم رجح العكس ورد حديث لا عدوى يرجع أبو هريرة عنه قالوا والأحاديث الدالة على الاجتناب أكثر وأصح والصواب أن الترجيح لا يصار إليه الا مع تعدد الجمع وهو ممكن وحديث لا عدوى ثبت عن غيره أبو هريرة كماثثة وسعيد بن أبي وقاص وابن عمر وغيرهم وفي طريق الجمع فسأله آخر فذكر سنة فتصغر على ثلاثة منها لأن الرابع والخامس الصواب لسقاطهما والسادس يأتي عند (ش) أحدهما نفي العدوى جملة والأمر بالاجتناب لرعاية تعاطر المبتلى لانه تعظم مصيبته عند رؤية الصحيح ثانيا لا عدوى خطاب لمن قوى يقينه وفر من المجذوم لمقابله ثالثا العدوى بالجذام تخصص لعموم نفيها وهو البقلا في اه الخ كثير قلت ويبحث في الأول بأن المبتلى يتكسر غاطره وتعظم مصيبته باجتنب الناس له أكثر من مخالطهم له . قوله (لا يورد ممرض الخ) في مسلم عن أبي سلة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يحدث بهذا الحديث ويجدث لا عدوى ثم سكت عن الثاني وأقام على الأول وهذه شبهة من قال يرجوعه عن حديث لا عدوى قال الآبي يصح أن يكون سكوته ناسخا كما قال أبو سلة ويحتمل أنهما خبران لا تلازم بينهما فيجوز أن يحدث بأحدهما ويسكت عن الآخر بحسب الحاجة إليه ويحتمل أنه خوف أن يعتقد الجاهل أن بينهما

يقضى تعطيل الأصول الطيبة ولم يرد الشرع بأبطالها بل باعتبارها على وجه لا ينافي التوحيد فإذا أثبت العدا لاعلى وجه التأثير أصلاً بل على سبيل الاقتران العادى انتفت منا قاتها للتوحيد وأجاب الأكثر الناخون للعداء من أصله عن حديثي الفرار من المجرىوم وإبعاد المعرض من المصح بأن الأمر بذلك لحرف أن يحدث الله تعالى مثل تلك العلة أمراً اتفاقياً لاعلى سبيل الربط العادى فيعتقد أن العدا حق اه ملخصاً والطيرة كعنية ولم يأت من المصادر بهذا الوزن

تعارضاً فلما من ذلك حدث بهما ويحتمل غير ذلك اه الخ والورود الوصول الى الماء يقال أورد إليه اذا أوصلها الى الماء والمرضى اسم فاعل من مرض الرجل اذا أصاب ماشيته المرض ويقال أصح اذا أصابها المرض ثم صحته . قوله ﴿الأصول الطيبة﴾ أى ومن جعلتها عندهم أن العلل السبع تعدى بقدرتة تعالى . قوله ﴿بل باعتبارها الخ﴾ قال تعالى يخرج من بطونها شراب مختلف أوانه فيه شفاء للناس . وقال صلى الله عليه وسلم الحبة السوداء شفاء من كل داء وقال أيضاً تداواوا فان الله تعالى لم يخلق داء الا وخلق له شفاء الا السام أى الموت وقال ما أنزل الله داء الا وأنزل له شفاء عله من عله وجهه من وجهه قال الفلشائى فى شرح الرسالة علم الطب علم شريف شرعى والأحاديث فيه كثيرة وينبغى أن لا يخلو الانسان منه اه وقال أبو على فى القانون هذه الامور العادى تفضل فيها العامة والفاصرىون من الخاصة فالعامة اذا جرت المادة يوقوع شىء عند شىء نسبه اليه وغفلوا عن الله تعالى فوقعوا فى الشرك وأما الفاصرىون المعتقدون انفراده تعالى بالفعل فأنهم يعمدون على هذا المعنى ويتكرون حكمة الله تعالى فى أرضه وسمايه فاذا قيل لم هذا الشىء يكون عند وجود هذا السبب قالوا السبب لآتأثير له فوجوده وصدفه سواء وهو جعل لأن الله تعالى كما هو قادر ومريد لاشريك له كذلك هو حكيم يفعل أشياء عند أشياء ويرتب أسباباً ومسببات حكمة منه تعالى ورقفاً بعباده فى تأنيس نفوسهم بالأسباب المشهودة لم واختباراً لم ليتيمز من انخرقتلها الحجب ومن تاه فى أودية الضلال اه وهو كلام فى غاية الحسن . قوله ﴿بأن الأمر بذلك الخ﴾ هنا هو المسلك السادس فى الجمع بين الحديثين عند ابن حجر قال سادسها العمل بنى العدوى أصلاً وانما أمر بالمجانبة لحسم المادة لتلا يحصل للخالط شىء فيظن أنه بسبب المخالطة . قوله ﴿بوزن عنب﴾ قال النووى على الصحيح المرووف فى رواية الحديث وحكى القاضى وابن الاثير أن منهم من يسكن الياء . وقوله ﴿ولم يأت الخ﴾ نقله الابن عن عياض ونصه عياض ضبطه بفتح الياء مصدر تطير كتنخير خيرة ولم يأت

غير هذا وخيرة وقد تسكن ياؤهما وفي القاموس والطيبة والظورة ما يتشام به من الفأل الردي اه قال الزجاج واشتقاقها من الطيران لان من تشام من شيء تباعد عنه بسرعة كالطيران أو من الطير الذي كانوا يجرونه ويتشامون به ان توجه ذات الشمال أو بعضه في المصادر على هذا الوزن غيرهما وجاه في الأسماء حرفان شيء عليه أي طيب وتوله لضرب من السحر وقال الصابوني أن بعضهم يقول طيرة بسكون الياء وتوله بكسر المشاة فوق وضما اه والتوله قبل شيء تفعله المرأة لينعها زوجها اه وبعضهم

خيرة بفتح ياء قد أتى طيرة لاغير أيضاً ثبنا

قال شيخنا المحشى ورد هذا الحصر بأن مثلها حيرة مصدر تعير اه قلت الذي في مختار الصحاح ما نصه حار يحار حيرة تحويرا بسكون الياء فيما تحير في أمر وفي (ق) حار يحار حيرة حيرا وحيرانا وتعير واستحار نظر الى الشيء فحشى عليه ولم يتد لسيده . قوله (الطيبة والظورة الخ) كذا رأيت في نسخة من (ق) بخط القلم وفي نسخ المطبعة المصححة زيادة الطيرة بسكون الياء كما مر عن الصابوني وقوله والظورة هي يضم الطاء المشددة كما في نسخ المطبعة المصححة . قوله (كالطيران) أي يشبه سرعة اعراضه عنه بالطيران . وقوله (أو ببعضه جملة) أي سواء ذهب ذات العين أو ذات الشمال وذلك كالغراب لأنه أعظم ما يتطير به عند العرب أخفا من الاغتراب وإنما قالوا غراب العين لأنه بان عن نوح عليه السلام لما وجهه لينظر الى الماء هل جف عن الأرض أم لا فذهب ولم يرجع لاستغفاله بالجيف (فائدة) روى الامام أحمد في الزهد عن ابن عباس أنه كان اذا نعب الغراب يقول اللهم لا طير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولاإله غيرك اه وكذا يقال عند سماع صوت البومة وسماع ما يتطير منه من الفأل الردي ويزيد ولا حول ولا قوة إلا بالله ماشا الله كان وما لم يشأ لم يكن لا يأتي بالحسنات إلا الله ولا ينصب بالسيئات إلا الله وأشهد أن لا إله إلا الله الله على كل شيء قدير ثم يمضى الى حاجته ولا يرجع عنها فانه لا يضره شيء وورد في الحديث أن الصحابة رضوا الله عنهم قالوا لا يسلم أحد منا من الطيرة والحسد والظن أي ظن السوء بالتغير فما نضع فقال صلى الله عليه وسلم اذا تطيرت فامض وانما حسدت فلا تبغ أي زوال النعمة على من حسدته وإذا ظننت فلا تحقق رواه الطبراني وابن أبي الدنيا وعنده شيخنا كنون رحمه الله تعالى بقوله

ثلاثة لا ينجو منها أحد الظن والطيبة ثم الحسد

جملة اه قال النووي كانوا يشيرون الطير والظباء وهن السوانخ والبوارح فان أخذت ذات اليمين تبركوا ومضوا لحاجتهم وان أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحوادثهم فأخير الشارع أن ذلك لا ينفع ولا يضر وورد الطيرة شرك أي اعتقاد نعمها وضررها شرك اذ لا فاعل الا الله اه والمأمة بتخفيف الميم قبل وتشدد وهي البومة قال مالك كانوا يرون أنها اذا سقطت على دار أحد كانت ناعية لنفسه أو لبعض أهله وقال الأكبر كانوا يرون أن روح الميت أو عظامه تنقلب هامة ويحتمل أن المراد من الحديث ابطال الأمرين

لا ينجح لا يرجع ولا يمتنع وقد سلبت خذ كلام مشفق

يعني النبي صلى الله عليه وسلم . قوله (وهي السوانخ) أي بالنون كما في النسخ الصحيحة وهو في الأب من التوى وفي المصباح سنج الشيء يسنج بفتح السين سنجوا سهل وتيسر وسنج الطائر جرى عن يمينك الى يسارك والعرب تتيامن من ذلك قال ابن فارس السانخ ما أتاك عن يمينك من طائر وغيره وقال ابن حجر السنج ما أتاك ميامنة والبارح بالعكس اه زاد في روح البيان كثر قولهم في الطير حتى استعملوه في كل ما يتشابهه . قوله (اعتقاد نعمها الخ) يعني لما اعتقدوا ذلك فكأنهم أشركوا مع الله غيره . قوله (وهي البومة) هي من طيور الليل ويقال لها أيضاً الصدى وهي المعروفة عند العامة بموكه وقوله اذا سقطت وكذا صوتت على دار ولا زال هذا الاعتقاد عند العامة وهي من أعظم ما يتشابه به عندهم وتقدم ما يقال عند سماع صوتها وذكر في حياة الحيوان أن سليمان عليه السلام قال لها أخبريني ما تقولين في صياحك قالت أقول تزودوا يا غافلين وتبهوا لسفركم سبحان خالق النور فقال سليمان ليس في الطير أنصح لابن آدم من البومة وما في قلوب الجبال أبغض منها . قوله (أن روح الميت الخ) وقال بعضهم في حكاية هذا القول أن العرب كانت تعتقد أن روح الميت اذا لم يؤخذ بثأره تصير عامة تصيح عند قبره وتقول اسقوني من دم القاتل فاذا أخذوا بثأره طارت اه . وقوله (أو عظامه الخ) هذا قول ثالث وحكى الأحوال الثلاثة الدمري . وقوله (وصفر قال ابن وهب الخ) هذا هو القول الثاني عند القاضي عياض وصدر به (ش) لترجيح التوى له وزاد بعد نسبه لابن وهب ومن ذكر اه معه قوله وخلاق من العلساء وقد ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله راوى الحديث فعين اعتياده وصدر عياض بقول مالك وأبي عبيدة أنه تأخيرهم المحرم الى صفر وهو النسيء الذي كانوا يعمرونه عاماً ويحلونه عاماً اه وقيل أنه مرض في البطن من الجوع أو من المساء الذي يكون منه مرض

وصفر قال ابن وهب ومطرف وابن حبيب دواب في البطن بمنقودون أنها تهيج عند الجوع وربما قلت كانوا يرون أنها أعدى من الجرب وقيل كانوا يتشاهمون بدخول صفر ويرون أنه تكثر فيه الدواهي والفتن والغول قال المازري كانت العرب تحدث أن التيلان تترامى الناس في الغلوات فتخول لهم أي تلون لهم في صور مختلفة فتقول لهم أي تضلمهم عن الطريق فيها يكون

الاستسقاء وعليه فيحتمل أنه نزله من أصله أو العناء به . قوله (دواب في البطن الخ) ولعلها هي المألومة عندنا بحياة البطن الآن الناس اليوم لا يقولون بعداها ولم يذكروا الأظبان في السبع المتقدمة . قوله (والغول الخ) قال في المصباح هو من السعال والجمع غيلان وأغوال وكل ما اغتال الانسان فأهلكه فهو غول اه وذكرفي (ق) له معانها الحلكة والماهية والسعلات والحياة وسحرة الجن وكل ما زال به العقل . قوله (قال المازري الخ) نقله عنه الأبى وهو يدل على وجود التيلان في الخارج وإنما المنق في الحديث قدرتها على اضلال الناس والتشكيل بأشكال مختلفة كما يدل عليه الحديث الذي عند (ش) وحديث لاغول ولكن السعال أي لكن في الجن بحرة لم تلبس وتخيل وحديث أبي أيوب كان لي ثمرة سهوة فكانت النول تأخذته أشاره الأبى وقال القزويني رأى الغول جماعة من الصحابة منهم عمر حين سافر الى الشام قبل اسلامه وضربها بالسيف وذكر عن ثابت بن جابر الفهري أنه رآها وذكر آياته الخونية وقال في حياة الحيوان قبل هذا والمحققون أن النول يخوف به ولا وجوده قال الشاعر

الغول والخئل والعنقاء ثلاثة أسماء وأشياء لم توجد ولم تكن اه

قلت لعل انكارهم مبنى على أنه شيطان يأكل الناس أو يضلمهم كما مر ولادليل على وجوده في الخارج وأما ان فسره بانه بسحرة الجن كما في الحديث أو بكل ما اغتال الانسان فأهلكه ونحو ذلك كما مر عن المصباح وق فلا يسمهم انكاره وقد رآه جماعة من الصحابة وغيرهم وقد كانت الجن تترامى للكهنة وغيرهم قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم على أن كل صورة خطرت ببال الانسان فهي موجودة في الخارج ولذا كان المولى تعالى مخالفاً لذلك كما في الابريز عن سيدي عبدالعزير والديباغ وذكر في ذلك حكاية وقعت له فانظره (وج) فيدخل في ذلك النول والعنقاء وغيرهما واقداً علم قوله (تترامى الخ) قالوا اذا اخرد الرجل في الصحراء ظهرت له في صورة الانسان فلا يزال يتبعها حتى يظل عن الطريق فتدنو منه وتتمثل له في صورة مختلفة فهلكه روعاً وقالوا أيضاً اذا أرادت أن تضل انساناً أو قدت له ناءاً فيقصدها فتتمثل به ذلك وخلقتها خلقاً انباناً ورجلاًها رجلاً حمار

وقد ذكروا ذلك في أشعارهم فأبطل الشرع ذلك و بين أنها لا يستطيع أن تضل أحدا ولا أن تغير صفته فني حديث إن أحدا لا يستطيع أن يغير أحدا من خلق الله تعالى ولكن للجن سحرة كسحرتكم فإذا رأيتهم فأذنوا بالصلاة والنوء النجم مال للغروب كما في القاموس وكانت العرب تنسب الأمطار للأتواء ويزعمون أن لها تأثيراً فيقولون مطرنا بنوء كذا فهو عنه وفي الموطأ عن زيد بن خالد الجهني صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بالحديبية على أثر سبها كانت من الليل فلما أنصرف أقبل على الناس فقال اندرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب وعن مالك

قوله (وقد ذكروا ذلك الخ) من ذلك قول كعب بن زهير في قصيدته بانت سعاد

فما تكون على حالة تدوم بها كما تلونت في أتواها القول

وكذا آيات تأبط شرا ذكر فيها أنه لقي القول وقته وآيات جابر بن قيس . قوله (والنوء النجم الخ) النوء في الأصل مصدر ناء الرجل نوماً إذا نهض متاثلاً ثم استعمل في ناء الكوكب إذا طلع وقيل إذا غرب ثم سمي الكوكب نوماً فقالوا مطرنا بنوء أي بنجم كذا من تسمية الفاعل بالمصدر وإنما نسبت العرب المطر للنجم لأن ثمانية عشر كوكباً معروفة المطلع في السنة وهي منازل القمر يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة كوكب عند طلوع الفجر ويظهر نظيره وكانت العرب إذا حدث عند ذلك مطر نسبته للعارض ومنهم من ينسبه إليه نسبة إجماد وتأثير فهي الشرع عن ذلك . قوله (صلى لنا الخ) أي بنا كما في رواية مسلم والحديبية موضع على أميال من مكة ولغة أهل الحجاز تشديد الياء ولغة أهل العراق التخفيف وكذا الجرارة واثربكر الهمة وسكون الثاء وفتحها بمعنى عقب وسماء بمعنى مطر تسمية للنبي . باسم محله . قوله (مؤمن بي) أي مصدق بأن المطر من ضلي وقوله فذلك كافر أي إذا جعل المطر من فعل الكوكب كما يقوله بعض الفلاسفة القائلين بالمقول العشرة وإن نسب الفعل إلى الله تعالى وجعل اتصالات الكواكب علامة على خلق الله المطر عندها وهو الظن بمن يقوله من عوام المسلمين فليس بكافر وقد أشار في الموطأ إلى هذا التفصيل فذكر هذا الحديث في المعنى الأول وذكر حديث إذا نشأت بحرية ثم تشامت فذلك عين غريقة في المعنى الثاني لأنه أشار إلى الربط العادي لكن على الإنسان أن يهجر بعبارة لا ينكرها الشرع فلا يقول بنوء كذا مثلاً وإن لم يعتقد التأثير لأنه يشبه قول

أنه بلغه أن أبا هريرة كان يقول إذا أصبح وقد مطر الناس مطراً نوباً افتتح ثم يلو هذه الآية
 ما يفتح الله للناس من رحمة فلا يمسك لها وأشار في الحكم إلى عدم تأخير المهم أي همه الوالي

معتقده كما نقله الآبي عن المازري . قوله (نوباً افتتح) يحتمل أن يكون نوباً مقم أي يفتح
 الله تعالى ويحتمل أن تكون الاضافة بيانية وهو أظهر أي نوباً هو الفتح ومما نوماً مشاكلة
 لسكناهم وزيادة في الرد عليهم (تممة) في صحيح مسلم عن عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وإنما الشؤم في ثلاث المرأة والفرس والدار قال الآبي حمل مالك
 الحديث على ظاهره ولم يتأوله وقال في جامع العتية رب دار سكنها قوم فهلوكوا يشير إلى أن
 الله تعالى قد يجعل الدار سبباً للضرر بقدره فكأنه قال لا طيرة إلا في هذه الثلاثة وحله غيره على
 التسامح لأنه ربما اتفق وقوع مكروه عند سكنى الدار فينسب إليها لاعتقاداته تعالى جعل ذلك
 فيها ويشهد للأول حديث المرأة التي قالت يا رسول الله دار سكنها والعدد كثير والمال وافر
 قتل العدد وذهب المال فقال دعوها ذميمة ويشهد للثاني رواية أن كان الشؤم في شيء ففي المرأة
 والدار والفرس فإنه لا يقتضى القطع بثبوته فلا استثناء على الأول متصل أي ليس الطيرة في شيء
 من الأشياء إلا في هذه الثلاثة وعلى الثاني منفصل أي لا طيرة في شيء لكن إن كانت لأحدكم
 دار يكره سكنها أو امرأة يكره صحبتها فليفارقها لأن الشؤم في شيء من ذلك قال القاضي عياض
 مبدأ لهذا المعنى فقد قيل شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها وشؤم الفرس أن لا ينزى عليه وشؤم
 المرأة أن لا تنكح وقد يكون الشؤم هنا لا بمعنى التطير بل بمعنى عدم الموافقة للطباع فاجل في حديث
 سعاده ابن آدم في ثلاث المرأة الصالحة والمسكن الواسع والمركب الصالح وشقاوته في ثلاث
 المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء قال الطيبي ولا يظن بمن حمل الحديث على ظاهره
 أنه يعني أن التخصيص في الثلاث هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقده وإنما يعني أن هذه الثلاثة
 يملأزمتها للناس وأنها أكثر ما يتشام به إذن الشارع لمن كره شيئاً أن يستبدل ما تطيب به
 نفسه اه الخ كثير اولاً تنظيرها الطالب أن ما أطال به (ش) هنا وتبعناه على ذلك خرج عن الموضوع
 بل بيان للاعتقاد الحق في تلك الأسباب العادية واستدلال على ذلك بالحديث وزيادة ثقة بيان
 معنى هذا الحديث الشرعي وأقوال العلماء عليه وأشار في الحكم الخ لما فرغ من الكلام على معنى
 الحديث الذي استدلل به على أن الأسباب العادية لا تؤثر في معيشتها أشار إلى الاستدلال على همه
 الطالب لشيء لا يؤثر في ذلك الشيء وقدم جس هذا لقصر الكلام عليه (وش) قدم الحديث

والمطالب الجاد والساحر والمائن بقوله سوابق المهم لا تنفرد أسوار الاقدار، ثم الحكم العادي
 قسما فملي ككون الأكل مشعبا وقولي ككون الفاعل مرفوعا والمفعول منصوبا والواو المتحركة
 المفتوح ما قبلها مقلوبة الفاء ونحو ذلك من الأحكام النحوية والتصريفية ومن وجه آخر هو قسما
 ضروري ككون النار محرقة والثوب ساترا ونفارى ككون شراب السكنجيين يسكن الصفراء
 والخبز القعير ليس بسريع الانهزام وأكثر الأحكام الطيبة عادية نظرية فإن قلت كيف
 يكون الحكم في قولنا شراب السكنجيين يسكن الصفراء والخبز القعير ليس بسريع الانهزام
 عاديا عند من لم يجرب ذلك ولم يتكرر على حسه قلت يكون عاديا عنده تقليدا للأطباء وتصديقا
 لهم في التجربة اذ ليس من شرط كون الحكم عاديا حصول التجربة من الحاكم نفسه وحصول
 التكرار على حسه بعينه (و) أما (حكمتنا العقلي) بتخفيف ياء النسب ضرورة فهو (قضية)

لشرفه . قوله (سوابق الخ) جمع سابقة والمهم جمع همة وهي قوة النفس التي تنفعل عنها الأشياء
 وقال بعضهم هي قوة انبعاث القلب في طلب الشيء والاهتمام به فإن كان رقيقا كانت همة عالية
 والادنية والكلام من اضافة الصفة الى الموصوف أى المهم السابقة لا تنفرد الاقدار الشبيهة
 بالاسوار قال الشيخ زروق المقصود أنها مع سرعة نفوذها وعدم توقفها على سبب ولا غيره
 موقوفة على موافقة القدر في نفوذها فلا تنفوذ لها دونه ولا خروج لها عنه اذ قد أساطبها وبكل
 الكائنات احاطة السور بالمصور حسا اه وقال ابن عباد وهذه المهم قد تكون للولى كرامة
 ولغيره استدراجا كالعائن والساحر وحاصل ذلك أنه يجب أن يعتقد أنها أسباب لتأثير لها والفاعل
 هو الله تعالى عندها لاها اه وقال أبو الحسن الشاذلي رضى الله عنه في حزب اللطف لنا حكم
 مشيتك في العبيد لاترده همة عارف ولا مرید . قوله (فان قلت الخ) قد مر لنا أنه لونه على هنا
 أول تعريف الحكم العادي لكان أحسن وأخصر لكن الامر سهل وحاصل الجواب أن كون
 التكرار مستندا لحكم أهم من أن يكون على الحاكم نفسه أو على غيره ممن يقلده في ذلك . قوله
 (شراب السكنجيين الخ) هو دواء مركب من الخل والعسل قال (ظفر) رحمه الله تعالى
 وحكمتنا العقلي البيت . قوله (ياء النسب الخ) هو من نسبة الشيء الى آله لأن الحاكم هو
 النفس الناطقة بواسطة العقل فهو كالآلة . وقوله (ضرورة) يعنى أن التخفيف هنا متعين لأجل
 اقلية الوزن أو أن كان جائزا في التأثير لانه لينة وكثيرا ما تهرى هذا العبارة في كلام (ش) و (م)
 وغيرهم فيعترض عليهم فانه لا يختص بالضرورة مع ظهور مقصودهم قوله وحكم عطف تفسير

أى قضاء وحكم ولم يرد القضية بالاصطلاح المنطقي أعنى القول للركب المحتمل بالنظر لذاته الصدق والكذب وهذا جنس في الحد يشمل الحكم العقلي والماضى والشرعى فأخرج المادى بقوله (بلا وقف) أى من غير أن يتوقف العقل فى حصوله له وإدراكه إياه (على عادة) أو تجر بتوكله على الحس وأخرج الشرعى بقوله (أو وضع) أى ومن غير أن يتوقف العقل فى حصوله ووصوله إليه على الاطلاع على وضع واضع وهو لائقه تعالى والرسول المبين بالقول والفعل للعلق التجيزى للكلام القديم بأحكام أفعال المكلفين من وجوب وغيره فالمراد بالوضع العلق التجيزى أو البيان له بأحد الطرفين وقوله (جلا) أى ظهر وأطلع عليه أو أظهر العقل مالو له لم يدركه ولم يصل إليه عند أهل الحق لأن جلا يرد لازما ومتعديا والجملة نعت لوضع (أقسام مقتضاه) أى متعلقه يعنى المحمول فى قضية أو جهة نسبتها لأن الوجوب مثلثارة يكون محمولا فى القضية

لقضية فى كلام (ظلم) يعنى القضاء وهو مرادف للحكم أى اثبات أمر لآخر الخ . قوله (وضع واضع) أى جعل جاعل وهو الله تعالى حقيقة . قوله (فالمراد بالوضع الخ) راجع لقوله وهو الله تعالى والمراد بكون المولى تعالى واضعا للعلق أنه بقدرته وإرادته وقوله أو البيان له يرجع لقوله أو الرسول لأنه المبين لهذا العلق لأنه لا اطلاع لنا عليه إلا ببيان الرسول سواء قلنا أن الواضع هو الله تعالى أو الرسول قال فى جمع الجوامع ولا حكم قبل الشرع بل الأمر موقوف لوروده له . نعم ان فسرنا الوضع بالعلق التجيزى فالواضع هو الله تعالى وإن فسرناه بالبيان فالواضع هو الرسول ثم أن هذا المحل هو محل السؤال الذى أوردته فى شرح المقدمات وهنا ذكره (م) وجس (وع) كما مر . قوله (أو جهة) هو بالنصب عطف على قوله محمول ثم أعلم أنه لا بد لنسبة القضية من كيفية تصف بها بحسب الواقع وتسمى تلك الكيفية مادة القضية وعصرها واللفظ الدال عليها يسمى جهة فإن ذكر فى القضية سميت موجهة وتحتصر تلك الكيفية فى أربعة أنواع الأول الضرورة والمراد بها وجوب النسبة إيجابية أو سلبية وجوبا عقليا كان أو ضروريا أو نظريا الثانى الدوام أى استمرار نسبة المحمول للوضوع إيجابا أو سلبا الثالث الاطلاق وهو ثبوت المحمول للوضوع بالفعل أو تقيده به الرابع الامكان وهو كون نسبة المحمول للوضوع غير متممة إيجابية كانت أو سلبية وكل واحد من هذه الأربع أخص مما بعده من حيث مفهومه فأعمها الامكان لصدقه بالواقع وغيره ويليها الدوام لصدقه بالواجب وغيره وما كانت هذه الأنواع الأربعة تقع مقيدة ومطلقة وتقدما يتنوع الاطلاق لصدقه عن التام وغيره ويليها أنواع بلغت

كأن قولنا وجود مولانا جل وعز واجب وتارة يكون جهة نسبتها كما في قولنا الله تعالى قديم أو باق بالضرورة وقوهي بمعنى الوجوب وكذا الجواز يكون محمولا كما في قولنا المعفوعن صاحب الكبيرة جائز وجهة كما في قولنا صاحب الكبيرة يعني عنه بالامكان الخاص وهو معنى الجواز وأما الاستحالة فلا تكون في الحكم العقلي الإجمالي كقولنا الحدوث في حق الباري تعالى محال فان قلت تكون جهة في السالبة كما في قولنا ليس الباري جل وعلا بمنجز بالامتناع وهو الاستحالة بمعنى أن تعينه تمتع فلذلك سلب قلنا الامتناع حيث يكون مسلطا على ثبوت التحيز لا على انتفائه والجهة

القضايابا باعتبار ذلك التسع عشرة قضية على ما في مختصر (سي) وتبعه ناظمه القادري قتل

وما لذى النسبة من كيفية من الدوام أو من الضرورة

المطلقين والمقيدين أو مقابل كذلك مادة دعوا

وجهة للفظها ودخلا تسع مع عشر بجمل

واقصر جماعة على ثلاث عشر كما هو مقرر في محله . قوله (وجود مولانا الخ) هذه قضية حملية وليست بموجبة لأنه لم يصرح فيها باللفظ الدال على الجهة فالوجوب وقع محمولا ولم يقع جهة للقضية والقضية الثانية موجبة ويقال لها الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة أي وجوبها عقلا مع الاطلاق على التقييد بوصف أو وقت سميت ضرورية لذكر الضرورية فيها ومطلقة لاطلاقها عن التقييد مثالها موجبة ما عند (ش) وسالبة لاشيء من الحادث بمخلوق لغير الله تعالى بالضرورة . قوله (بالامكان الخاص) الامكان الخاص الامكان عند المناطقة امامام أو خاص فالاول هو سلب الضرورية عن الطرف المخالف وإن شئت قلت هو أن تكون نسبة القضية غير متممة وهو أسهل ولذا اقتصر عليه بعضهم والثاني هو سلب الضرورية عن الطرفين الموافق والمخالف وإن شئت قلت هو أن تكون نسبة القضية غير متممة ولا ضرورية بل جائزة مستوية الطرفين فالقضية التي عند (ش) يقال لها الممكنة الخاصة سميت ممكنة لأن جهتها الامكان وخاصته لاختصاصها بمستوى الطرفين ومثال الممكنة العامة كل انسان حيوان بالامكان العام سميت ممكنة لما مر وطامة لانها أعم من سائر الممكنات ومن سائر الجهات . قوله (فلا يكون جهة) أي وذلك لأن كلامهم في هذه الجهات خاص بالمستعملة لجهتها منحصرة في الوجوب والجواز والقضية الموجبة بالنسبة المستحيلة ليست مستعملة . قوله (قلنا الامتناع حيث) أي على تفسير البائل للقضية وما فسر بها

في القضية إنما تعتبر في النسبة المصرح بها في تلك القضية وهي في السالبة السلب والتي فيجب أن ترجع الجهة إلى نفس الشيء ونفي التحيز عنه تعالى ليس بمتنع بل هو واجب لجهة تلك القضية إنما هي الوجوب لا الامتناع فهي على الوجه المتقدم كاذبة وإنما تصدق إذا قلنا ليس البارئ جلا وعلا بمتحيز بالضرورة أي الوجوب ونكت بقوله مقتضاه على صاحب الصغرى لاذجمل

به وإن كان مطابقا للواقع لكن ليس هذا مدلول القضية كما بينه (ش) بقوله والجهة الخ . قوله (فيجب أن ترجع الجهة) أي وهي الامتناع في المثال المذكور . وقوله إلى نفس الشيء أي وهو السلب الذي في القضية وامتناع السلب اثبات وامتناع سلب التحيز ثبت التحيز وهو محال في حقه تعالى فالقضية المذكورة كاذبة لأنها تقتضي أن سلب التحيز بمتنع أي مستحيل وإذا استحال سلب التحيز ثبت التحيز وهو خلاف الواقع كما أشار إليه (ش) بقوله ونفي التحيز الخ . قوله (إنما هو الوجوب الخ) هذا هو وجه كذب هذه القضية قدمه على الحكم عليها بالكذب فهي علة مقدمة على المدلول قال الهلالي في شرح القادرية ثم الجهة التي جعلها الحاكم بالنسبة دالة على المادة تارة توافق المادة التي في نفس الأمر فتكون القضية صادقة نحو كل إنسان حيوان بالضرورة وكل جرم متحرك بالإمكان الخاص وتارة تخالفها لأن دلالتها عليها وضعية يصح تخلفها فتكون كاذبة كما إذا جمعت بالضرورة جهة للثال الثاني والإمكان الخاص جهة للثال الأول وبهذا يرد ما يقال إذا كانت الجهة دالة على المادة وهي الكيفية التي في نفس الأمر فنحو كل إنسان حيوان بالإمكان الخاص لا يكون موجهة لأنها ليست دالة على مافي نفس الأمر بل على خلافه اه . قوله (ونكت بقوله الخ) وذلك لأن (س) قال اعلم أن الحكم العقلي ينحصر في ثلاثة أقسام الوجوب الخ وقال في المقدمات وأقسامه ثلاثة الوجوب الخ فظاهاه أن الأقسام الثلاثة للحكم نفسه وليس كذلك لأنها ليست جزئيات للحكم فيكون من تقسيم الكل بالياء إلى جزئياته ولا أجزاء فيكون من تقسيم الكل بدون ياء إلى أجزاء بل هي أقسام لصفة متعلق الحكم أي المحكوم به والمحكوم عليه والنسبة لأن هذه الثلاثة تارة تصف بالوجوب نحو الله قادر وتارة بالاستحالة نحو شريك البارئ موجود وتارة بالجواز نحو الممكن موجود وأجيب عنه بأجوبة منها أن كلامه على تقدير مضاف أي ينحصر صفة متعلقة في ثلاثة أقسام فيكون من انحصار الكل في جزئياته لأن صفة المتعلق أمر كلي تحته تلك الأقسام وهذا هو مراد (ظ) بقوله مقتضاه وأصل البحث والجواب (س) نفسه في شرح المقدمات

الأقسام الثلاثة أقساماً للحكم العقلي نفسه (بالمحصَر تَمَاز) أى تمييز وتفسير في أربعة أشطار
 بعد هذا التقسيم المقيد للمحصَر عقلاً (وهى الوجوب) الثانى (والاستحالة) الذاتية
 (والجواز) الثانى ولم يقيد الثلاثة بالذاتى لأنها عند الإطلاع لا تنصرف إلا إليه (فواجب) لذاته

فانه قال لا بد من حذف مضاف فى هذا الكلام تقديره إثبات الوجوب وإثبات الاستحالة وإثبات
 الجواز ولك أن تحذف المضاف فى لفظ أقسامه ويكون التقدير أقسام متعلقة وإنما احتجنا إلى
 هذا الحذف لأن الحكم العقلي ليس نفس هذه الثلاثة المذكورة فلا تكون أقساماً له لأن من
 شرط القسمه صدق المقسوم على كل واحد من أقسامه ولا يصدق على واحد من الثلاثة اسم الحكم
 وإنما يصدق عليها أنها محكوم بها اه قال (جس) وفيه أن هذا التقدير يعطل المحصر
 لخروج المحكوم به عن هذه الأقسام فى كثير من القضايا كأنه قديم مع ما فيه من
 التعبير بالأعم الذى هو المتعلق عن الأخص وهو المحكوم به بلا قرينة اه ويحجب عن
 الأول بأن المراد بالوجوب أعم من أن يصر عنه بذلك العنوان كقولنا القدم لله واجب
 أو بما اتصف به كقولنا الله قديم فإن القدم متصف بالوجوب وكذا يقال فى الاستحالة
 والجواز فهذه الثلاثة وإن لم يتعين فى الحكم العقلي كونها محكوماً بها فى ظاهر التركيب لكن
 لا بد منها فى نفس الأمر كما أشار له (ش) فهلم بقوله لأن الوجوب تارة يكون محمولاً فى القضية
 وتارة يكون جهة نسبتها وعن الثانى بأن المراد بالمتعلق المحمول وهو المحكوم به فى القضية أو جهة
 نسبتها كما مر وأما المحكوم عليه فلا جله أو أرقى بالمحكوم به المتصف بالوجوب مثلاً والنسبة
 المتصفة بذلك فى نفس الأمر وقد علم عند المناطقة أن الموضوع والمحمول مختلفان فى المفهوم
 متحدان فى المصدق فبارة (ش) مع اختصارها كافية فى دفع الأمرين معاً فله دره ما أدق
 نظره وهناك أجوبة أخرى عن عبارة (س) لاجابة إلى الإطالة بها انظرها فى (جس) إن شئت
 قال (نظم) (بالمحصَر تَمَاز) وجه المحصر فى الثلاثة أن كل ما يحكم به العقل إما أن يقبل الثبوت فقط
 وهو الواجب أو الذى فقط وهو المستحيل أو يقبلهما معاً وهو الجائز قول: (نظم) (وهى الوجوب بالخط)
 الوجوب هو عدم قبول الانتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجائز قبولهما معاً على سبيل التناوب
 لا على سبيل الاجتماع أو قبول الوجوب هو امتناع قبول الانتفاء والاستحالة امتناع الثبوت وهو الموافق
 لقول بعضهم أن الوجوب ومأمعه اعتبارات عقلية به يتدفع ما قرره بعضهم أن الوجوب والاستحالة
 أمران سلبيان والجائز أمر اعتبارى أخذنا بظاهر قولهم عدم كذا فى الأولين وقبول كذا فى الأخير

وعرفه دون الوجوب المتقدم له لأنه مشتق من الوجوب والمشتق يتضمن المشتق منه وزيادة فهو أخص ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأعم دون العكس وكذا يقال في تعريف الخيال والجزائز دون الاستحالة والجزائز المتقدمين في عد الأقسام وواجب مبتدأ سوغ الابتداء به وهو نكرة قصد الحقيقة من حيث هي كقولك رجل خير من امرأة فالواجب الذاتي (ملا يقبل) في العقل التي اسم مصدر بمعنى الانتفاء والمراد أنه لا يقبل في العقل الانتفاء في الخارج (بحال)

وقدم الوجوب لشرفه وأعقبه بالاستحالة لأنها ضد وأقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده وأخر الجواز لأنه لم يبق له مرتبة الا للتأخير وأيضاً هو شبيه بالمركب وما قبله شبيه بالبيسط والمركب متأخر عنه ثم ان الوجوب بالمعنى المذكور هو المراد في علم التوحيد متى أطلق الا في نحو قولهم يجب على كل مكلف أن يعرف الله الخ فهو بالمعنى المشهور وهو ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه ففرق بين أن يقال يجب لله كذا ويجب على المكلف كذا . قوله (وعرفه دون الوجوب الخ) أصل هذا الكلام لسي في شرح صغرى الصغرى وتبعه عليه جماعة وإيضاحه أن المشتق منه جزء من المشتق ففهوم الواجب ذات ثبت لها الوجوب ومعرفة المركب تتضمن معرفة جميع أجزائه فمن عرف الواجب عرف الوجوب والذات التي ثبت لها (ح) لا يخفى عليك أن المركب أخص من جزئه وجزؤه أعم منه لأنه يوجد مع المركب ويوجد منفردا بخلاف المركب فلا وجود له دون أجزائه وإذا وجدت ماهية وجد الجزء في ضمنه هذا هو العاقب ولذا أطلقوا أن الجزء أعم من المركب الا أن الجزء هنا وهو المشتق منه وصف اعتباري لا وجود له بدون الوجوب الذي هو المشتق فلا يوجد وجوب بدون واجب ويحتمل أن شيء ثبت له الوجوب مثلا اجتماع الصفة مع الموصوف وهذا كاف في صورة اجتماعهما فسقط ما قيل أنه لا يوجد فرد يصدق عليه وجوب وواجب لان الأول معنى والثاني ذات لأننا نقول يكفي في صورة الاجتماع وجود تلك الذات متصفة بذلك المعنى ولا علينا في عدم صدق أحد القائلين مع الآخر على شيء واحد . قوله (فالواجب الذاتي الخ) هو قسمان ذاتي مطلق كذات الله تعالى سمي ذاتيا لأنه واجب لذاته أى وجوبه ليس بالنظر لتعريفه ومطلقا لأن وجوبه غير مقيد بشيء والثاني المقيد كتعريف الجرم سمي ذاتيا لأمره ومقيدا لأن وجوبه مقيد بدوام الجرم وقدر (ش) لفظه ما إشارة الى أن الخبر محذوف وهو ما الموصولة قال في التيسيل قد يحدف ما علم من موصول غير الألف واللام أنه وهي واقعة على شيء مصدوقه الحكم به وعليه والنسبة . قوله (في العقل الخ) قال النديم في حواشي

أى بكل نظر واعتبار أحترزه من الواجب العرضى وهو للممكن الذى تعلق علم الله تعالى بوقوعه ككتاب اللطيع وعقاب الكافر فانه يقبل الثنى باعتبار دون اعتبار لأنه ان نظر اليه في حد ذاته فهو يقبل العدم فيكون جائزا وان نظر اليه من حيث تعلق علم الله تعالى بوقوعه فلا يقبل العدم فيكون واجبا فهو في نفسه جائز وبالنظر الى خارج عن ذاته واجب فز ثم سمي بالواجب العرضى فأخرجه الناظم بقوله بحال (وما أبى) أى منع بكل اعتبار (الثبوت) خارجا (عقلا) أى فى العقل يتعلق بقوله أبى (الحال) لذاته والحال مبتدا مؤخر وما خبر مقدم لأن الحال هو المعروف فهو المحدث عنه والحكوم عليه فكان هو المبتدا وان استوى الجزآن عرفا لوجود اليايان

الصغرى الاولى حذفه لأن الواجب واجب والمستحيل مستحيل والممكن ممكن فى نفس الأمر وجد عقل أم لا ولذا قال فى المواضع والمقاصد الواجب مالا يمكن عذمه اه وتبعه على ذلك بعضهم الا ان الغنىبي لم يجزم بذلك بل قال أقول ذلك مع الوجل وتأمل فيه ليظهر لك ما فيه قال بعض المحققين ولك دفعه بأن المعروف الواجب العقلى وكذا ما بعده فلا بد من اعتبار العقل فى التعريف فالمقصود تعريفا من حيث ادراك العقل لامن حيث صفتها الواقعية مجردة عن ادراك العقل وأما تعريف صاحب المواضع وصاحب المقاصد فباستعمال الوجوب الواقعى أو يقال التيد ملحوظ فيه أيضا . قوله (فى الخارج) أى وأما فى الذهن فقد يصدق العقل بنفيه و(رح) فقول (نظم) لا يقبل الثنى أى نفي أفراده لا الأمر الكلى لأن الأمر الكلى لا وجوده الا فى الذهن وما وجد فى الذهن ممكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ودخل فى تعريف الواجب صفات السلوب لأن العقل وان صدق بأنها أمور علمية لا يصدق باتفاتها بحيث يثبت تقيضا . قوله (كثواب الخ) وكذا وجود زيد فى الوقت الذى علم الله وجوده فيه وانما مثل بملا ذكر لقصد الرد على المعتزلة حيث جعلوا ذلك من الواجب الذاتي . وقوله (فن ثم سمي الخ) أى لأن وجوده ليس لذاته بل بالنظر لتعلق علم الله بوقوعه . قوله (الحال لذاته الخ) هو أيضا قسبان مطلق كالشريك سمي ذاتيا لاستحالة لذاته لا بالنظر لغيره ومطلقا لأن استحالة غير مقيدة بشئ . والمقيد كعدم التحيز للجرم سمي ذاتيا لماسمر ومقيدا لأن استحالة مقيدة بوجود الجرم قوله (لوجود البيان) أى ما يبين المبتدا من الخبر وقدينيه (ش) هنا قال فى الالفيه والاصل فى الاخبار أن تؤخر الى قوله عادى بيان . قوله (الثبوت خارجا) أى وأما ذهنا فيصدق بوجوده لاجل أن يحكم عليه حكما مطابقا وشمل الثبوت ما اذا كان المستحيل ذاتا كشرىك البارى

كما ذكرنا وتقدير الكلام والمحال لذاته مامنع عقلا بكل اعتبار الثبوت خارجا وتولنا بكل اعتبار
 نظير قوله في حقد الواجب بحال فكأنه حذفه هنا لاثبات نظيره ثم وهو احتراز من المحال العرضي
 وهو الممكن الذي استحال لتعلق علم الله تعالى بعدم وقوعه كما يمان أبو جهم وطبفاته يمنع
 الثبوت باعتبار، دون اعتبار اذ هو بالنظر الى ذاته لا يمتنع ثبوته فيكون ممكنا وبالنظر لتعلق علم
 الله تعالى بعدم وقوعه يمتنع ثبوته فيكون محالا فلما استحال بالنظر الى خارج عن ذاته سمى
 محالا عرضيا ولا يخرج المحال العرضي بقوله عقلا خلافا لثبوت العقل اذا لاحظ معا عرض له
 من تعلق علم الله تعالى بعدم وقوعه كان محالا في العقل قطعا وبني ش على ما قال أن الناظم
 حذف عقلا من تعريف الواجب لذكره فيما بعده من تعريف المحال وتقديره في تعريف الواجب
 يخرج الواجب العرضي ونحن نهنك على أن الواجب العرضي خارج بقوله بحال وأن الناظم
 حذف نظيره من تعريف المحال له لانه ماقى تعريف الواجب عليه فاذى في كلامه الحذف
 من الثاني له لاله الاول لا المكس الذي توهمه الشارح واقه الهادى (وجائزا) لذاته مفعول اول
 لم (ما قبل) في العقل (الامر) الثبوت والافتاء في الخارج وما فى محل نصب على نزع
 الحافض وهى مفعول ثان لقوله (سم) بمعنى علم أى عرف والتقدير سم جائزا أى عرفه بما قبل
 الامرين هكذا أعربه الشارح وهو أحسن مما استظهره سيدى جوس من المكس فى المفعولين
 فتكون ما المفعول الاول وجائزا الثاني أى علم ما قبل الامرين بالجائز لانه وان أمكن لكن المقصود

أوصفه وجودية كالعجز على القول بانه وصف وجودى يضاد القدرة أوحالا ككون البارى تعالى
 جرماعل القول بثبوت الاحوال . قوله (وقولنا بكل نظر الخ) قد اختار شيخنا المعنى فى كلام
 (ظلم) تقريرا آخر ثالثا وحاصله مع إضناح أن الواجب العرضي خرج بقوله بحال والمحال العرضي
 خرج بقوله عقلا لان الاصل فى الحكم المنسوب للعقل أن يكون على جهة الاستقلال كإفى
 المحال الذاتى وأما العرضي فلا يستقل بفيه بل يدمعين فى تقيه بالأخبار الدالة على عدم وقوعه
 فالمقصود من العبارة شى واحد وهو مطلق الاحتراز الا أن (ظلم) تقنى فى التعبير فلو عبر فى الموضوعين
 بقوله بحال كما هو الاصل عند (ش) أو بقوله عقلا كما هو الاصل عند (م) لكفاه ذلك فسكلام
 (ظلم) لا يحتاج الى تقدير فى الموضوعين خلافا للشارحين اه وهو حسن مناسبتة فهم (ظلم) رحم الله
 الجميع قال (ظلم) (وجائز ما قبل الامر) سم (الجائز مرادف للممكن عند المتكلمين وأما المناطقة
 فالممكن عندهم قسبان خاص وهو مرادف للجائز وعام وهو ما يمتنع وقوعه فيم الواجب والجائز

بالتعريف هو الجائز كأخويه فهو المحدث عنه فكان هو المفعول الأول ثم الجائز لذاته ثلاثة أقسام الأول المقطوع بوجوده كأنصاف الجرم بخصوص اليأس أو السكون أو الحركة كأنلك وكالبعث والثواب والعقاب وكغير أبوى جهل ولهب وهو من الواجب العرضى الذى علمنا تعلق مشيئة الله تعالى وعمله بوقوعه دون عدمه الثانى المقطوع بعدمه كمايمان أبوى جهل ولهب ودخول الكافر الجنة وهو المستحيل العرضى الذى علمنا تعلق المشيئة بعدمه دون وقوعه أتالك المحتمل للوجود وعدمه وهو الذى لم يطلع على مشيئة الله تعالى فيه كقبول الطاعات منا وفوزنا بحسن الخاتمة وسلامتنا من عذاب الآخرة وهذا القسم أيضاً واجب عرضى وأرجحال عرضى لأن مشيئة الله تعالى وعمله إما أن يتعلقا بوقوعه فواجب أو بعدم وقوعه فمحال ولهذا أدخلنا من

العقلين ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلى . قوله (لذاته الخ) هو بيان الواقع لا للاحتراز لأنه ليس عندنا جائز عقلى عرضى ولذا لم يأت ظم بما يخرج به كالفعل فى أخويه نعم الذى ينقسم الى أقسام ثلاثة كما يأتى وأثبت به بعض شراح المقدمات ومثل له بدخول الصحابة الجنة وفيه أن هذا من قبيل الجائز لذاتى الواجب العرضى كإثابة المطيع ثم أن هذه التعاريف رسوم لا حدود بالذاتيات لأن كون الواجب لا يقبل النقي عارج عن حقيقته ونحوه يقال فى أخويه . قوله (ثلاثة أقسام الخ) زاد بعضهم قسمين الأول جائز مشكوك فيه كقبول الطاعة منا الثانى جائز جوزياً بالشرع كسائر المباحات اه وقد يقال ان الرابع داخل عندنا فى الثالث وأما الخامس فخارج عن الموضوع لأن كلامنا فى الجائز العقلى لا الشرعى . قوله (كأنصاف الجرم الخ) الجرم بالكسر ما حل فى فراغ سواء كان جسماً وهو ما تركب من جوهرين فردين فأكثر أو كان جوهرًا فرداً وهو الجزء الذى لا يتجزأ فهو أعم من الجسم والجوهر كما أشار إليه من قال

الجرم ماعمر ذاتا من هوى مركبا ولم يكن كل سوى

وهو أعم من جوهر وجسم والجسم ما ركب قل بعلم

من جوهرين فعلا وجوهر بشير تركيب كذا يفسر

ثم ان لفظ الجرم من الكلمات الثلاثة قال الشيخ حسن قويدرى فى منظومته

قبيلة قطع وكسب جرم ذنب وجز مثل ذا والجرم

الجسم والصوت وأما الجرم ففسرته العليلى بالوزر

فذكر أن المفتوح يطلق على معان خمسة قبيلة من قبائل البين والقطع يقال جرم الشيء يجرمه قطعه

التبعية في قولنا في القسمين الأولين من الواجب المرضي ومن المستحيل المرضي (الضروري) نسبة إلى الضرر والمعروف التعبير بالضروري نسبة إلى الضرورة ولما كان الضرر والضرورة بمعنى لم يبال بالمدول عن المعبود وقول سيدي جوس لفظ الضروري عندهم اسم جنس ينكر ويعرف بأل لا علم حتى يكون لفظاً ويمتنع تغييره وخفف به النسب ضرورة وكذا في قوله (والنظري كل) من الأقسام الثلاثة (قسم) فتصير ستة حاصلة من ثلاثة أقسام متعلق الحكم العقلي في اثنين الضروري والنظري والمراد بالضروري ما لا يفتر العقل في حصوله له إلا اكتساباً بالتأمل والنظر والنظر ما يفتر إلى ذلك قال في السلم

والنظري ما احتاج للتأمل وعكسه هو الضروري الجلي

والنظر الفكر المؤدى إلى علم أوظن ولا بد من التمثيل للأقسام الستة مثال الواجب

والكسب يقال فلان جريمة أهله أى كاسبهم ومنه قوله تعالى (ولا يجرمكم شأن قوم) والذنب ويجوز في هذا الضم ومصدر جرم الشاة إذا جزها والمكسور يطلق على الجسم والصوت والمضموم على الذنب أيضاً قال ظم (الضروري والنظري كل قسم) أعلم أن الضرورية من صفات العلم أى الإدراك قسمية الأمر الذى لا يدرك في العقل عدمه مثلاً من غير احتياج لنظر بالضروري وهو النسبة أو المحكوم به أو عليه من تسمية الشيء باسم متعلقه بكرة اللام وهو العلم وكذا النظرية من صفات العلم قسمية الأمر المذكور نظرياً من تسمية الشيء باسم متعلقه . قوله (إلى الاكتساب بالتأمل الخ) أى وإن توقف على جنس أى تخمين أو تجربة فالخديسات والتجريات من جملة الضروري والحاصل أن الضروري يقال في مقابلة النظري فيفسر بما لا يحتاج إلى نظر فيمثل الخديسات والتجريات وقد يقال في مقابلة الاكتساب فيفسر بما لا يتوقف على شيء أصلاً فيكون قاصراً على الأوليات والأول هو المراد هنا ولو قال (ش) ما لا يتوقف على نظر لكان أحسن وأخصر والبديهى يطلق على الضروري بالمعنى الأول ويطلق على الضروري بالمعنى الثاني . قوله (والنظر الفكر الخ) بهذا فسر الملاوى التأمل في البيت المذكور فقال معنى إلى الفكر والنظر قال الفيضان وعطف النظر على الفكر من عطف المرادف وقال عند قول السلم تأمخ الفكر مانصه وفي حاشية اللغزاني على المحل عن السيد أن الفكر يطلق على معان ثلاث الأولى حركة النفس في المعقولات ويقابله التخييل وهو حركتها في المحسوسات الثانية حركتها من اللغز الذي تتردد في ثبوته كحدوث العالم إلى مبادئه كتغييره ومن مبادئه إليه جازمة وهذا

الضروري التحيز للجرم وهو أخذه قدر ذاته من الفراغ وكون الواحد نصف الاثنين ومثال الواجب النظري ثبوت القدم لمولاتا جل وعلا وكون الواحد ربع عشر الأربعين ومثال المستحيل الضروري اجتناع يياض الجسم وسواه في آن واحد واجتناع قيام الشخص وقعوده

هو المحتاج الى المنطق الثالث الحركة الأولى من هاتين الحركتين وحدها وهذا هو الفكر المقابل للحدس الذي هو عكسه لأنه الانتقال من للبادئ الى المطالب اه وفي العبادى ما يفيد أن الفكر يطلق على الحركة الثانية وحدها اه الخ ويأتى أن شاء الله تعالى تمة لهذا عند قول (ظلم) يمكن من نظر . قوله (الى علم) أى اذا كانتا المقدمتان يقينيتين أو الى ظن إن كانتا ظنيتين أو احدهما . قوله (كالتحيز للجرم) أى ثبوت التحيز له وأما ادراك هذا الثبوت فليس يوجب بل هو جائز لما علمت أن الحكم دائماً متصفاً بالجواز وتقدم أن المراد بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسماً أو جرمها فرداً فالتحيز أى الحلول في حين لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفرد أيضاً وذلك لأن التحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذى يشغله شئ سواء كان متداً كالجسم أو غير متدا كالجزء الذى لا يتجزأ وهذا الجزء عدم محض يخاطر بالبال وليس بوجود ومثله تقريباً بالهباء الذى يرى داخلها وغارياً من الكوة المقابلة للشمس فهو متحيز وإن كان غير ممكن إذ يتميز في الممكن الامتداد فالمكان أخص من الحيز عندم لأن المكان هو الفراغ المتوهم الذى يشغله شئ متدا وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الأرض وأما الحيز فهو الفراغ كما مر وبترادفان عند الحكماء لأنهم نفوا وجود الجوهر الفرد فاشاغل للفراغ عندم لا يكون الامتداد اه . وقوله (الفراغ المتوهم) أى المتوهم ثبوته مع أنه لا فراغ لأن الكون معمور بالهواء وهذا على مذهب الحكماء القائلين أن القضاء معمور بالهواء وجمهور أهل السنة لا يقولون بذلك . قوله (وهو أخذ الخ) هذا تفسير للتحيز ويفهم منه تفسير الحيز وهو الفراغ الذى يشغله شاغل ثم تفسير (ش) ظاهر في مذهب أهل السنة وأما عند الحكماء فيفسر بموافقة الغير وهو الهواء عن الفراغ والأخذ المذكور لازم له فإن قلت كيف يكون التحيز للجرم واجباً وهو مسبوق بعدم ويلحقه عدم قلت أعجب بأن المراد أنه واجب عند وجود الجرم ولذا سمى واجباً مقيداً قوله (ثبوت عدم الخ) أى لأن العقل إنما يدرك عدم قوله للافتناء اذا عرف ما يرتب على ثبوت الحدوث له تعالى من الدور والتسلسل وسيقول ظلم لولم يكن القدم وصفه الخ . قوله (وهو كون الواحد الخ) إيضاحه أنه اذا قيل لك فلان اشترى سلمته بربع عشر الأربعين

وصعوده وهبوطه في آن واحد ومثال النظرى كون الذات العلية جرماً أو سادة أو محلاً للمحدث أولاً نظير ومثيل تعالى الله عن ذلك ومثال الجائز الضرورى كاتصاف جرم بالياض دائماً والنظرى كتعذيب المطيع الذى لم يمض الله قط فإن العقل قد ينكر هذا ابتداءً وبجمله على الله لاعتقاده أنه ظلم كما اعتدته المعتزلة فإذا علم أنه تعالى التقى على الإطلاق لا تنفع له في طاعة ولا مضرة عليه في معصية ولا يستحق أحد عليه شيئاً وأن الكل ملكه ولا حجر عليه لأحد كيفما تصرف وصنع علم حينئذ أن ذلك جائز وأنه لا ظلم فيه وأن إثابة للمطيع إنما هي محض تفضل واحسان منه جلا وعلا كأن تعذيب المعاصى عدل منه تعالى وأعلم أن الحركة والسكون

لجزئنا بأنه اشتراها بدم واحد ليس بضرورى بل لابد من الاختيار بأن تقول أقل عدله ربع أربعة وربعا واحد وهذه المقدمة أى كون الواحد ربع الأربعة ضرورية لكن لا تكفى في معرفة ما اشتري به حتى نعرف أن الأربعة عشر الأربعين وهذه للفرقة بهذه المقدمة ليست ضرورية إلا أنها تنتهى الى الضرورة فأنك إذا قسمت الأربعين على عشرة خرج في كل نصيب أربعة ولا شك أن هذا النصيب واحد من العشرة فهو عشرها فثبت أن الأربعة عشر الأربعين فإذا ضمنت هذه المقدمة الى المقدمة الأولى حصل لك العلم بأن المشتري به درهم واحد . قوله (كتعذيب المطيع الخ) أى فلا مانع عقلاً من تعذيبه ولو في مقابلة الطاعة وإثابة المعاصى ولو في مقابلة العصيان فلو جعل سبحانه الكفر علامة على دخول الجنة والإيمان علامة على دخول النار ما كان لأحد عليه سيل وريك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة ولكنه تعالى عليهم حكيم لا يضيع الأشياء في غير محلها فجعل تعالى فضله وحكمته الإيمان والطاعة علامة على دخول الجنة والكفر والمعاصى علامة على دخول النار ولو عكس لصح إذ لا يقرب عليه محال عقل قال الامام المحوضى

لو رحم المعاصى وعذب المطيع أورحم الكل أو عذب الجميع
لكان مانعه من ذا يمكننا وكان حكمة جبلا حسنا

ولا ينافى هذا ما ورد من القطع بعدم وقوع ذلك لأن الكلام في الجواز العقلي لا الوقوع ولذا أجمعوا على أن الله تعالى لا يفتقر أن يشرك به لص القرآن ثم اختلفوا هل يجوز للفتقران عقلاً وهو مذهب أهل السنة أو لا يجوز وهو مذهب المعتزلة بناء على التحسين العقلي . قوله (وأنه لا ظلم فيه الخ) قال السيوطى الظالمون يتصرف في ملك غيره بغير إذنه واقه تعالى هو المالك المطلق

للجرم يتضمنان أمثلة الضروري من الأقسام الثلاثة فالواجب اتصاف الجرم بأحدهما لا يبينه والمستحيل خلوه عنهما أو ثبوتهما في آن واحد والجائز اتصافه بخصوص الحركة كالأفلاك والسكون كالجبال ثم معرفة الأقسام الثلاثة وتأسيس القلب بأمثلتها حتى لا يحتاج الفكر في استحصارها إلى كلفة متعين على كل عاقل يريد أن يفوز بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بل ذهب جماعة كالباقلي وإمام الحرمين في قوله القديم إلى أن ليس العقل إلا معلوما ضرورية بوجود الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات فمن خلا عن معرفتها جملة أي عن معرفة جميع مصادقاتها فليس يعاقل ثم تقسيم العلم إلى ضروري ونظري إنما هو بحسب مجرى

يتصرف في ملكه كيف شاء. اهـ فالعقل (ح) هو التصرف في ملك الغير بغير إذنه. قوله (يتضمنان الخ) وأما أمثلة النظري فلأن كل واحد مما ذكر من ثبوت أحدهما لا يبينه أو ثبوت أحدهما يبينه أو نفيهما فهو ضروري. قوله (فالواجب اتصاف الخ) إنما كان ذلك واجبا لأن ثبوتها معا أو نفيهما معا محال لأن الأول يؤدي إلى اجتماع الضدين المؤدى إلى اجتماع التقيضين وهو محال والثاني يؤدي لتعري الجرم عن الحركة والسكون وهو محال أيضا. قوله (ثم معرفة الخ) المراد بمعرفة هذه الأقسام معرفتها من حيث جزئياتها كثبوت أحدهما لا يبينه ونفيهما وثبوت أحدهما بالخصوص لا من حيث حدودها ومعرفة ماهو ضروري وماهو نظري ولا معرفة الضروريات كلها وعم (ش) ومراده الضرورية لأنها أصل النظر وأما النظرية فتتوقف على النظر وقد أخطأ فيها كثير من العقلاء قوله (متعين الخ) وذلك لأن تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة من مبادئ علم الكلام فالشروع فيه يتوقف على تصورهما لأن صاحب علم الكلام تارة يثبتها وتارة ينفيها فإذا كان الشارع في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما أثبت ولا مانتى ولهذا جماعها (ظلم) مقدمة. قوله (بل ذهب الخ) قال (ص) بل قال إمام الحرمين وجماعة أن معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي نفس العقل فمن لم يعرف معانيها فليس يعاقل. اهـ قال (د) قيل المراد بالمعرفة في كلامه التصورية له تصور مفاهيم تلك الأقسام والمراد بالعقل أصله لا العقل الكامل لأن من عنده أصل العقل يعرف أن هناك أمورا لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأمورا لا تقبل الثبوت ككون الجرم ليس يتحرك ولا ساكن وأمورا تقبل الأمرين ككون الجرم متحركا فقط أو ساكنا فقط ومن لم يعرف ذلك فليس يعاقل بل يجنون وهذا القيل هو المتبادر من الشارح.

العادة والافيحوز باجماع أن يجعل الله تعالى العلوم كلها ضرورية بأن يخلقها في الزمن بلا تأمل واختلافها هل يصح أن تكون كلها نظرية للعقل بناء على أنه قوة مهيئة صاحبها للعلم وازداده كالظن والشك والوهم أولاً يصح ذلك بناء على أن العقل علوم ضرورية أو ملزوم لها فلا يصح خلوه عن جميعها قال في شرح صغرى الصغرى والظاهر صحة خلوه عن جميعها فلا يكون علوماً ضرورية ولا مازوماً لوجود السمنية المتكرين للمعلم الضروري والنظري الاما طرفه الحس والسفسطائية

وارتضاء جماعة وعلى هذا التقرر يتجه الاضراب في قوله بل ذهب الخ لانه لما ذكر أولاً أن معرفة تلك الأقسام الثلاثة مما هو ضروري على كل عاقل يفهم منه أن تلك للمعرفة ليست نفس العقل فاضرب عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنها نفس وقيل المراد بالمعرفة التصديقية أى التصديق ببعض الضرورى من تلك الأقسام لا تصور مفاهيمها ولا التصديق بالنظر منها ولا بكل الضروريات من الواجبات والجزائز والمستحيلات واستدل لذلك بدليل السيد المذكور في المطولات والحق أن العقل نور روحاني تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من قبيل العلوم اه الخ وأصل هذا القول للباقلاني وتبعه عليه امام الحرمين في الارشاد ورجع عنه في البرهان واعترضه ولذا قال (ش) في قوله القديم وانظر دليل السيد في حاشية شيخنا ان شئت . قوله (والافيحوز الخ) أى على سبيل خرق العادة كما وقع لبعض الأويلد قوله (بناء على أنه قوة الخ) هذا هو الحق كما مر وبأنى (لش) عن (ق) عند قول (نظم) بشرط العقل . قوله (علوم ضرورية أو ملزوم لها الخ) القول الأول للباقلاني وتبعه امام الحرمين في الارشاد والثاني قوله في البرهان الذي رجع اليه كما مر قوله فلا يصح خلوه الخ أما على الأول بالجمع بين وجود العقل وبين نفي كل علم ضروري جمع بين متافين وأما على الثاني فلأن الملزوم لا يوجد بدون لازمه . قوله (لوجود السمنية الخ) بضم السين وفتح الميم مخففة فرقة تعبد الاصنام وتقول بتناسخ الأرواح تنكسر حصول العلم بالاخبار قيل نسبة الى اسماءات بلدة من الهند على غير قياس قاله في المصباح والسفسطائية نسبة الى سوفسطا ومعتاه بلغتهم علم الغلط والحكمة الموهبة قيل ان سوف عنهم هو الحكمة ومطاه هو الغلط والتليس . قوله (عن سى والظاهر الخ) عبر في شرح مختصرة في المنطق بالاصح قال ويصح أن يخلق الله تعالى العقل ولا يخاف له شيئاً من العلوم على أصح القولين كما فعل بالسفسطائية ويقرّب منهم السمنية اه على أن اسم التفضيل في كلامه ليس على باه وإنما قال ويقرّب منهم الخ لأن السفسطائية

المتكبرين بل جميع العلوم ، لومانطقه الحس وهم من العقلاء اه وفيه نظر اذ لا يلزم من انكارهم العلم انتفاء عنهم بل انكارهم الضروريات معكبرة وعنادا للسوفسطائية بعد انكارهم العلم يتشعبون الى فرق ففهم اللادريه يقولون ليس لنا علم فمتناقض بل شك فحقن شا كون وشا كون في انا شا كون وهم جرا ومنهم العنادية يجهمون بأن لا موجود أصلا وانما حقائق الأشياء أوهام وخيالات باطله ومنهم العندية يقولون حقائق الأشياء تابعة للاعتقادات فان اعتقدنا الشيء جوهرها تجوهرها أو عرضا فرض أو قديما قديما أو احداثا لحادث وليس في نفس الامر شيء بحق بل مذهب كل طائفة

يشكون في كل شيء حتى في الضروريات وأما السمنية فيقولون ببعض الجزم وهو ما طريقه الحس . قوله (وهم من العقلاء) زاد (سوى) بدليل تعرض الأئمة لبدعهم والتحليل في مناظرتهم قوله (وفيه نظر الخ) هذا النظر انما هو في قوله لوجود السمنية الخ لانها استظهره من صحة خلوها عن جميعها قال شيخنا المحشى فكان من حق (سوى) أن يستدل على صحة خلو العقل عن جميع العلوم بالأدلة لانه يوصف بالعقل مع عدم معرفته بالعلوم الضرورية اه وفيه نظر أيضا لانه ليس غالبا عنها بالكلية إذ له منها ما يناسب حاله كالصبيان قال في المحصول الحكم التصديقي هو الذي يمكن أن يكون أو لا يكون ولذا لا يوصف به الصبيان ويوصفون بالضروري فان لعلم الصبي لطمة ثم قيل له لم تضرب أنكرك ذلك اه وموضوع كلامنا الأدلة الذي معه ضرب من العقل وأما الذي لا عقل له فلا كلام عليه وقد تجرى في بعض الأحيان أمور على لسان بعض البله تغنى على بعض العقلاء فالصواب في الاستدلال على بطلان قول الباقلان أنه مخالف لظاهر التصور والله أعلم . قوله (يتشعبون الخ) قال الامام في تلخيص المحصل ان قوما من الناس يفتنون أن السفسطائية قوم لهم شعبة ومذهب ويتشعبون الى ثلاثة طوائف وذكر الفرق التي عند (ش) ثم قال والمحققون على أن السفسطة مشتقة من سوف سطا ومعناه التلظط والحكمة المموهة ولا يمكن أن يكون في العالم قوم ينحلون هذا المذهب بل كل غاطس سفسطائي في موضع غطله اه الخ نقله في شرح المقاصد . قوله (كأنهم نسبوا الى قولهم) لا أدري لأنهم اذا لم يكن عندهم إلا الشك فاذا سئلوا عن شيء قالوا لا أدري . قوله (ومنهم العنادية يجهمون الخ) الذي في تلخيص المحصل كما نقله السعد واليوسي في القانون أنهم يقولون مامن قضية بدئية أو نظرية إلا ولها معارضة ومقاومة بمثلهما في القبول اه والجمع يمكن وسبوا عنادية لأنهم معاندون كما يأتي . قوله (ومنهم العندية يقولون الخ) عبارة الامام الرازي

حق بالنسبة إليهم باطل بالنسبة لخصومهم هذه فرقمه فأنظر كيف سمي الأئمة الفرقة الثانية عنادية لفهمهم أنهم معاندون في انكار الموجودات وانظر كيف اعترفوا بالمعنى حين جزموا بأن لا موجود فيكونون عالمين بذلك في زعمهم وإن كان هذا الجزم جهلا مركبا وكذا الفرقة الثالثة أقروا بعلم واحد وهو جزمهم بأن الحقائق راجعة إلى الاعتقادات فالخلاص أن الفرق الثلاث مكابرون ولذا قال الامام الرازي والعضد وغيرهما لا طرق لناظرتهم الا أن يعدلوا بالتر ليعترفوا أو يحترقوا (أول واجب) شرعا (على من كلفا) أى الزم ما فيه كلفة من قبل أوترك وهو

في تلخيص المحصل وهم الذين يقولون مذهب كل قوم حق بالنسبة إليهم وباطل بالنسبة إلى خصمهم وقد يكون طرفا التقيض حقا بالنسبة إلى شخصين وليس في نفس الأمر شيء حتى أنه ولما هم نسبو إلى عند لقولهم ان مذهب كل قوم حق عندهم باطل عند غيرهم ثم ان هذه الفرق الثلاثة مشتركون في أن العقل لا يبصل إلى شيء يكون حقا في نفس الأمر لا ضرورى ولا نظرى فقد خرجوا عن طور العقلاء ولذا أنكر بعضهم أن تكون السفسطة مذهباً يتحل كما مر . قوله (مكابرون الخ) قال في شرح المقاصد المحققون على أنه لا سبيل إلى البحث والمناظرة معهم لأنها لا فائدة المجهول بالمعلوم وهم لا يعترفون بمعلوم أصلا بل يصرون على إنكار الضروريات أيضا حتى الحسيات والبدديات وفي الاشتغال بآبائهم التزام لذتهم وتحصيل لفرضهم من كون الحسيات والبدديات غير حاصلة بالضرورة بل مفتقرة إلى الاكتساب اذ عندنا لا يتصور كون الضرورى مجهولا لا يستفاد الا بالمعلوم له وأصله للامام الرازي . قوله (ليحترقوا) أى بألم النار وهو من الحسيات وبالفرق بينه وبين اللذة وهو من العقليات فيسلون بطلان مذهبهم . وقوله (أو يحترقوا) أى وح تذهب فتنتهم وتضمحل شوكتهم قال أبو على اليوسى والحق أن هؤلاء في حكم المجانين فحتم أن يقتلوا حتى لا يفسدوا على العوام عقائدكم ولا يدخلوا عليهم الرسواس في دينهم اه قال ظم رحمه الله تعالى (أول واجب على من كلفا الخ) . قوله (شرعا) منصوب اما على الحالية أى حالة كون الوجوب شرعا لا عقليا أو على التمييز أى من جهة الشرع لا من جهة العقل أو مفعول مطلق أى وجوب شرعى فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه أو على اسقاط الخافض أى بالشرع فلما أسقط الخافض ظهر نصبه لأنه كان في محل نصب بالعامل وهو هنا لفظ واجب وهو موقوف على السماع لكنه كثر في كلام المؤلفين حتى صار كأنه مقيس كما قاله الصبان وغيره والمراد بالشرع هنا بئمة أحد الرسل

البالغ العاقل في حال كونه (ممكنا من نظر) وهو كإسار الفكر المأثري إلى علم أوطن وإن شئت

لا الأحكام الشرعية وزاد (ش). قوله شرعا تبعا لسي لرد على الماز بديية والمنزلة لكن معناه عند الأولين أنه لو لم يرد الشرع لادرك العقل وجوب المعرفة لوضوحها بخلاف سائر الأحكام وعند المتزلة مبنى على التحسين والتصحيح العقليين فالأحكام كلها عندهم مستفادة وثابتة بالعقل والشرع. وكذلك لكنهم خصوا هذا المحل باعتراض فقالوا لو لم يجب النظر عقلا للزم إلزام الرسل لأن الرسول إذا قال لآت أنا رسول الله اليكم وآية صدق كذا فانظروا فيها قالوا لا ننظر حتى يجب علينا لأن نرك غير الواجب جائز ولا يجب علينا ما لم يثبت الشرع لأنه لا وجوب إلا بشرع ولا يثبت الشرع ما لم تنظر لأن ثبوته نظري لا ضروري فلا يجد الرسول جوابا وأوجب بأن وجوب النظر لا يتوقف على العلم به بل على التمكن منه بدليل إجراء الله عاده في خلقه بما يدرتهم بالنظر في عجائب الكائنات التي من أعظمها إرسال الرسل بمجرد تمسكهم منه من غير توقفهم على علمهم بوجوبه عليهم وعلى إرضاء العنان وتسليم الملازمة فالإلزام لازم على أنه عقلي أيضا ولو توقف النظر على وجوبه لم تقم الرسل حجة ولم تشرع شريعة وهو باطل. قوله (أي إلزام مافيه كآية الخ) هنا قول الجمهور كما يأتي وقيل طلب مافيه كلفة فعلى الأول يكون قاصرا على الوجوب والحرمه دون التدب والاباحة والكرهه إذ لا إلزام فيها وعلى الثاني يشمل ماعدا الاباحة إذ لا طلب فيها فليست تكليفا على القولين فانقلت قد أطلقوا على الأحكام الحسة أنها تكليفية قلت أوجب بأنه من باب التعليل أو أنها لا تعلق إلا بالمكلف كما صرحوا به في أصول الفقه من أن أفعال الصبي ونحوه مهملة ولا يقال فيها مباحة لأن المباح هو الذي لا أثم في فعله ولا في تركه ولا يبنى الشيء إلا حيث يصح ثبوته أشار له البيجورى على الجوهرة ويأتى (لش) الخلاف في الصبي هل هو مخاطب بفعل الطاعة ندبا. قوله (هو البالغ العاقل الخ) قال (د) هنا ظاهر في الإنسان دون الجن والملائكة لأن الجن مكلفون من أصل الخلق وأولم إبليس وهو مكلف بسماع كلام الله تعالى ومن بعده كذلك أو بخلق علم ضرورى فيه أو بوصول دعوة رسول الاتس اليه وأما الملائكة فاختلف في تكليفهم وعلى القول به فهم مكلفون من أصل الخلق بسماع كلام الله تعالى أو بخلق علم ضرورى فيهم أو بإرسال بعضهم إلى بعض اه وقال البيجورى على الجوهرة إن الخلاف في تكليف الملائكة إنما هو في غير المعرفة بالله تعالى وأما المعرفة فهي جبلية فيهم فليس فيهم من يجهل صفات الله

تألي في في الانس والجن قال تمال (شهادة الله أنه لانه إلا هر والملائكة وأولوا العلم) فلم يطلق كما أطلق في الملائكة له وهذا هو الظاهر . قوله (وهو كاسر الفكر الخ) ظهره أنهما مترادفان ونحوه للصبان كاسر وكلام السعد في شرح المقاصد يقتضى أن الفكر أعم لانه قال وبالجملة هو بمنزلة الجنس للنظر على ما قال امام الحرمين ان الفكر قد يكون لطلب علم أو ظن فيسمى نظرا وقد لا يكون كالكثير حديث النفس اه وقد يقال ان الغالب عدم اطلاق الفكر على المعنى الأول وقال السعد أيضا في المقاصد انا حاولنا تحصيل مطلوب فانفس تتحرك في معقولاتها طلبا لمبادئه وتعيينا ثم ترفع هاهنا ترتيبيا وتأدى الى المطلوب فهاهنا حركتان وملاحظات وترتيب وازالة للوانع وتوجه الى المطلوب وغاية للحركة وحقيقة النظر بمجموع الحركتين لكن قد يكتفى ببعض الاجزاء أو اللوازم فيفسر بالحركة الأولى أو الثانية أو ترتيب المعلومات لتأدى الى مجهول أو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول أو تحريدا للذهن عن التفات أو تحديق العقل نحو المعقولات أو الفكر الذى يطلب به علم أو ظن ويراد بالفكر حركة النفس في المعاني فيخرج مالا يكون لطلب علم أو ظن كالكثير حديث النفس ويدخل ما يكون لطلب تصور أو تصديق جازم أو راجع من غير ملاحظة المطابقة وعدمها اه فذكر أن حقيقة مجموع الحركتين نعم قد يفسر بتفسيرات سبعة قوله وان شئت قلت هو ترتيب الخ هذا التعريف نقله في شرح الكبيرى عن البيضاوى والترتيب لانه جعل كل شيء في مرتبه واصطلاحا جعل شيئين فأكثر بحيث يصدق عليهما اسم الواحد ويكون البعض نسبة الى البعض بالتقدم والتأخر بحيث يقال هذا متقدم وهذا متأخر والمراد بالأمور ما فوق الواحد وأما التعريف بالفصل مثلا وحده فاما لانه بالمشق كالناطق وبمعقل فيه ترتيب بين الصفة والموصوف أو لانه مع القرينة يكون تركيا أو لان التعريف بالمفرد نذر خداج كما قال ابن سينا والمراد بالمعلوم الحاضر عند العقل يقينا أو ظنا أو جهلا والاستعلام طلب العلم والتعبير به هنا غير جيد وأحسن منه لو قال ترتيب أمور معلومة لاستعلام ما ليس بمعلوم أو للتأدى الى مجهول قال أبو على اليوسى ثم قال (سى) بعد تعريف البيضاوى وأحسن منه وأسلم أن تقول النظر وضع معلوم أو ترتيب معلومين فصاعدا على وجه يتوصل به الى المطلوب أو للتويع فيشمل ناقص الحد والرسم فان وصلت تلك الأمور الى معرفة مفرد سميت معرفة أو قولنا شارحا وان وصلت الى تصديق سميت حجة ودليلا اه الخ قال أبو على في حاشيته وانما كان هذا أحسن وأسلم لتصريحه فيه بالأميرين

قلت هو ترتيب أمور معلومة لاستعلام ما ليس بمعلوم واحتراز بشرط التمكن من فاجأه الموت

فصاعداً وسلامته من فساد العكس بخروج التعريف بالمفرد اللازم على الأول وتقدم ما يجاب به وأيضاً قول (ص) على وجه يتوصل به إلى المطلوب أحسن من عبارة البيضاوي لسلامته من ذكر الاستعلام السابق واعلم أن كلا التعريفين رسم إذ هو تعريف للشيء بقاياته ثم قال ومن أحسن الحدود وأوجزها ما ذكره السعد في اختصار الشمسية والمقاصد وهو ملاحظة المعقول لا كتساب المجهول والمراد بالمعقول ما حصل عند العقل يقيناً أو غيره مركباً أو غيره فلا يريد عليه شيء مما مر مع اختصاره وهذا كله عند الجمهور وأما النظر عند الامام فهو ترتيب أمور تصديقية ليتوصل بها إلى تصديقات أخر جرباً على مذهبه في التصورات أنها لا تكتسب اه وعرفه ابن عرفة بقوله هو ما يفيد استحضاره استحضار أمر غيره من نوعه ونظمه صاحب المراسد بقوله

النظر استحضار ما يفيد ادراكه لمن مجيد

إدراك أمر غيره من نوعه وأوجبه بوجود فرعه

وأشار بقوله من نوعه إلى أنه يكتسب بالمجهول التصوري من الأمور التصورية والمجهول للتصديق من الأمور التصديقية والتعريف فيه كثيرة وفي هذا القدر كفاية . قوله (واحتراز بشرط التمكن الخ) قال المعتز من أمكنه زمان يسع النظر التام ولم ينظر فهو عاصٍ ومن لم يمكنه أصلاً فهو كالصبي ومن أمكنه ما يسع بعض النظر دون تمامه فقيه احتمال والأظهر عصبائه كالمرأة تصبح طاهرة فتختظر ثم تحيض فهي عاصية وإن ظهر أنها لا تصوم ه . وقوله قضي احتمال يعنى مع الأعراض والا فهو كالصبي أيضاً بدليل المشبه به وهو الاضطرار المذكور وبأن تقسيم امام الحرمين في القول الأول في المقلد قال جس ويحتمل ان يكون ظم احتراز أيضاً من ليس فيه أهلية للنظر الصحيح كالبلبد فلا تجب عليه المعرفة على أحد القولين قال في شرح صفري الصغرى ولو حصل منهم جرم مطابق لما في نفس الامر الا أنه لم يحصل عن ضرورة وبرهان وإنما كان عن تقليد قضي ذلك طرق وأقوال وأصحها أنه عليه البحث عن البرهان حتى تحصل له المعرفة عنه مها كانت فيه قابلية لفهم ذلك وهو مختار ابن زكري فانه قال

من كان للتعليم غير قابل . عصبائه لست له بقائل

من العقلاء عقب البلوغ قبل مضي ما يسع النظر من الزمان أو عاجلهم أو اغلهم أو جنونهم إلى الموت فلا
 اثم عليه في عدم المعرفة لعدم تمكنه من النظر الذي هو طر يقها (أن يعرف الله والرسول بالصفات)
 أي بشأن الصفات فيشمل ثبوت الصفات الواجبة والجائزة في حقايقه وفي حق رسوله واتفا الصفات
 المستحيلة في حق الله تعالى وفي حق رسوله ويحتمل أن يقدر بحكم الصفات فيشمل وجوب الواجبات
 وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات وكون المعرفة أول واجب هو أحد الأقوال الاثني عشر
 التي حكيت في أول الواجبات ماعه وقد بينها كلها البدر الزركشي في شرح جمع الجوامع
 واتصرف في متن جمع الجوامع على أربعة أقوال ولفظه بمزوجا بكلام شارحه المحلى أول الواجبات

ففي أصول الفقه شرط ماوجب أمكانه تقيض خاللا يرتكب

وقوع تكليف الخصال تمتع في المذهب المرضي بالسمع وأطع

فأشار إلى أن القول الآخر مشكل لأن ظاهره تكليف ما لا يطلق وهو غير واقع قال الكتاني
 وجوابه منع ما ذكر من عدم وقوعه بل هو واقع في أصول الدين سلنا أنه لم يقع لكن صاحب
 هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب الدليل الاجمالي الذي تحصل به
 الطمأنينة بحيث لا يقول سمعت الناس يقولون شيئا فقلته اه قول (ظلم) (أن يعرف الله والرسول
 الخ) قال في الاحياء مقصود الشرائع كلها سبابة الخلق إلى جوار الله تعالى وسعادة لقائه ولا
 وصول إلى ذلك إلا بمعرفة الله تعالى وصفاته وكتبه ورسله واليه الإشارة بقوله تعالى
 (وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون) أي ليكونوا عبيدا ولا يكون العبد عبدا ما لم يعرف
 ربه ونضه بالعبودية اه الخ وفي لطائف المنن وما أكرم الله عبده في الدنيا والآخرة كرامة
 مثل الإيمان بالله تعالى اه الخ وسكت (ظلم) عن الآتياء إما مراعاة للقول بترادفهما
 أو نظرا لجميع الأحكام الآتية فانها خاصة بالرسول وقيل لأن الرسول أخص ومعرفة الأعم
 يستلزم معرفة الأخص وهو سهو لانه بعد تسليم الاستلزام على الاطلاق لا يفيد أن ما ثبت
 للأخص يثبت للأعم والكلام فيه الأثرى أن الرسل ثبت لهم التبليغ دون الآتياء على القول
 بأنهم لم يؤمروا به . قوله (الاثني عشر الخ) زاد أبو على اليومى وغيره قولاً آخر فالخلة اثني عشر
 قولاً الأربعة التي عند (ش) والخامس التقليد ويأتي (ش) رده السلس التعلق بالشهادتين
 السابع الإيمان الثامن الاسلام وهذه الثلاثة مقاربة مردودة باحتياجها للمعرفة قال البدواي
 والحق عندي ان كان النزاع في أول الواجبات على المسلم يحتمل الخلاف المذكور وإن كان

المعرفة أى معرفة الله تعالى لأنها مبنى سائر الواجبات اذ لا يصح بدونها واجب بل ولا مندوب
وقال الأستاذ أبو اسحق الاسفراينى النظر المؤدى إليها لأنه مقدمتها والقاضى أبو بكر الباقلانى أول
النزاع فى أول الواجبات على المكلف مطلقا فلا يخفى أن الكافر مكلف أولا بالاقرار فأول
الواجبات عليه هو ذلك ولا يحتتمل الخلاف اه التاسع مقاله الجبائى ومن تبعه الشك ورد
بأنه مطلوب زواله ولعله أراد ترديد الفكر فيؤول للنظر وإن كان هذا تأويلا بعيدا عن معنى
الشك وقال السعدى فى شرح المقاصد وقال ابو هاشم أى الجبائى أول الواجبات الشك لتوقف
القصدي النظر عليه إذ لا بد من جهل الطرفين والنسبة مع عدم اعتقاد المطلوب أو تقيضه
ورد بوجهين الأول أن الشك ليس بمقدر لأنه من الكيفيات كالعلم وإنما المقدر وتصحيحه أو
استدامته بأن يحصل تصور الطرفين ويترك النظر فى النسبة ولا شيء منهما مقدمة الثانى ان
وجوب النظر أو المعرفة مقيد بالشك لما سبق من أنه لا إمكان للنظر بدون فضلا عن
الوجوب فهو لا يكون مقدمة للواجب المطلق بل المقيد كالتصايب للزكاة والاستطاعة للصح
فلا يجب تحصيله اه وقال أبو على اليوسى فى الكلام على ما يصاد النظر واختلف الأصوليون
فى الشك هل هو شرط فى النظر ابتداءه واليه ذهب الجبائى أولا واليه ذهب القاضى لوجود
النظر بدونه لأنه لا يبعد فهم النظر عن النفس من غير شك فى المطلوب اه وبه يظهر وجه مقاله
الجبائى العاشر اعتقاد وجوب النظر الحادى عشر وظيفة الوقت كصلاة ضاق وقتها الثانى عشر
المعرفة أو التقليد أى أحدهما لا يمينه فالإنسان غير قوله أى معرفة الله تعالى أى معرفة وجوده وما يجب
من اثبات أمور ونفى أمور وهى المعرفة الإيمانية أو البرهانية لا الإدراك والاحاطة بالكنه لأنه
يتمتع عقلا وشرعا قاله الكمال وشيخ الاسلام رضى الله عنهما . قوله (لأنه لا يصح بدونها الخ)
أى لأن الاتيان بالأمور به على وجه الامثال والانتكشاف عن المنهى عنه على وجه الاتجار لا يتأتى
الا بعد معرفة الأمر والتامى وهذا القول الأول هو المشهور عند المتكلمين وعزى الى الأشعرى
واقصر عليه غير واحد لأن المعرفة هى المقصود الأصلى وأما غيرها كالتنظر أو جزؤيه ونحوهما
انما هو وسيلة كما يأتى عند (ش) . قوله (النظر المؤدى إليها الخ) على هذا القول اقتصر فى متن
الكبرى وزاد فى الشرح من الأقوال المتقدمة خمسة وقال انما اخترته لتكرار البحث عليه فى
الكتاب والسنة حتى كأنه مقصد بخلاف ما قبله من الوسائل فانما أخذ من قاعدة أن الأمر بالشىء
أمر بما يتوقف عليه من فعل المكلف وفيه نزاع اه لكن ما اخترته فيه نزاع أيضا وقد تضمنه المقترح

النظر لتوقف النظر على أول أجزائه وابن فورك وامام الحرمين القصد الى النظر لتوقف النظر على قصده وذكر الامام في المحصل وغيره أن الخلاف لفظي يرجع الى أن المراد

وكذا ما بعده فقال في تصحيح الأول قائله إما أن يريد أول واجب مقصدا ولا يصح لأن النظر وسيلة للبرعة التي هي المقصود وإما أن يريد أول واجب أداء ولا يصح أيضا لأن المقصد اليه سابق وقال في الثاني جزء النظر لا يستقل ببلادة المعرفة فلا يستد اليه الوجوب على الافراد كما لا يستد الوجوب لنصف اليوم أو ركة مثلا اه وأجيب بأننا نختار في النظر الاحتمال الثاني ولكن الوجوب يتعلق به أولا ثم يستتبع وجوب القصد ثانيا وكذا يقال في جزء النظر أن الوجوب يتعلق بالكل أولا وبالقصده ومجرته الأول تماما لكون الكل لا يوجد بدون مجرته وما انفرد به في المثاليين في حين المنع ألا ترى أن الصلاة قد اشتملت على واجبات وسنن ومستحبات ويستد الوجوب الى بعض أجزائها كالصلاة والر كوع والسجود وفي قوله المؤدى اليها اشارة الى مذهب أهل الحق من أن النظر الصحيح المستجمع للشروط يفيد العلم لأن من علم أن العالم يمكن وعلم أن كل يمكن له مؤثر علم قطعاً ان العالم له مؤثر خلافا للسمنية حيث أنكروا وجود النظر المفيد للعلم مطلقا وقالوا لا طريق للعلم الا للحس وللهندين حيث أنكروا وجوده في الالاهيات بدون الهندسيات لعدم تطرق الحلال اليها وقوله لانه مقدمتها أى فلا يتوصل اليها الا بالنظر وعلايم الواجب الا بفهمه واجب . قوله (أول النظر الخ) أى معرفة الأوازل والمقدمات التي لا يتم الا بها وهذا القول الذي عزاه ابن السبكي للقاضي قال الكمال هو مخالف لما في المواقف وشرحها وشرح المقاصد من أن القاضي قائل بأن أول واجب القصد الى النظر فكل من ابن فورك وامام الحرمين موافق له ومافى المن يرمى الى القاضي أيضا كما قاله ابن التلساني في املاته على لمع الالدة لامام الحرمين وعزى له في شرح المعالم القصد الى النظر اه الخ فعلم من كلام الكمال ان القاضي له قولان والمشهور عنه هو القول الرابع فاعتراض شيخنا المحنى عليه بأن القاضي له قولان غفلة عن كلامه . قوله (لتوقف النظر على قصده الخ) أى لأن النظر فعل اختياري فكل فعل اختياري يتوقف على القصد وليس وجوب النظر متوقفا على وجوب القصد لانه واجب سواء وجد قصد أم لا فيكون القصد مقدمة الواجب المطلق وهو النظر واورد أنه لو كان واجبا لكان فضلا اختياريا مسبوقا بقصد آخر ونقل الكلام اليه في ايام الدور أو التسلسل وأجيب بأنه يجوز أن يكون القصد صادرا من الفاعل المختار بلا قصد آخر سابق عليه بأن يكون قصد القصد عين القصد . قوله

هل هو الواجب لعينه فيكون هو المعرفة أول غيره فيكون هو النظر أو القصد اليه قلت وتماهما هذا أن يقال من نظر الى المقاصد فقط قال أول الواجبات المعرفة ومن نظر الى الوسائل أيضا وراعى الوسيلة القرى المقضية الى المقصود مباشرة قال أول الواجبات النظر ثم من نظر الى مجموعها وأنه كالشيء الواحد أطلق عليه أنه أول الواجبات ومن نظر الى أنه ذو أجزام مرتبة والمنصف بالأولية حقيقة هو أولها قال أول الواجبات أول جزء من النظر ومن نظر الى مطلق الوسائل المقضية الى المقصود بالذات ولو بواسطة قال أول الواجبات القصد الى النظر أى توجيه القلب اليه وقطع العلائق المنافية له لكن القول بأن أول واجب المعرفة وهو الذى صدر به في جمع الجوامع وبه درج التناظم ويمر الى الأشعرى مشكلا بأن المقرر فى الأصول لأنه لا تكليف الا بفعل اختيارى والمعرفة ليست باختيارية بل ولا فعل اذ هى بمعنى العلم واليقين فهى كيفية نفسانية تحصل بالنظر فالصواب أن التكليف بها تكليف بسببها المؤدى اليها وهو النظر اذ هو مقدور المكلف فيكون هو أول واجب ولهذا أكثر الحديث عليه فى الكتاب والسنة حتى كأنه مقصود لذاته كما قوله تعالى (وقى أنفسكم وأفلاتنصرون) أفلم ينظروا الى السماء فوقهم أفلا ينظرون الى

(وذكرا الامام) أى الفخر الرازى والمحصل كتاب له فى علم الكلام وهو مراد ابن تيمية بالآيات المذكورة فى المقدمة وعبارته كما فى الكلام إن أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الاول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل عقبه مقدورا بل واجب الحصول وإن أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد اه وقال السعد فى المقاصد اختلف فى أول الواجبات فتقبل معرفة الله تعالى لأنها الاصل وقيل النظر فيها أو القصد اليه لثوقتها عليه والحق انه ان قيد الواجب بما يكون مقصودا فى نفسه فالاول والا فالثانى اه أى النظر أو القصد اليه كما صرح به فى الشرح . قوله (تكليف بسببها الخ) هذا هو مراد الأشعرى قطعا والمراد يرفع اليراد إن دل عليه دليل كما قاله أبو على البوسى فى بعض تقايد السعد فى شرح المقاصد العلم عند المحققين من الكيفيات دون الافعال فالتكليف لا يكون الا بتحصيله وذلك مباشرة الاسباب كصرف القوة والنظر واستعمال الخواص وهذا مراد الامدى بقوله التكليف لم يقع بالمنظور فيه بل بالنظر وهو مقدور والا فلا خفاء فى وقوع التكليف بمعرفة الصانع ووحدايته ونحو ذلك اه (تنبيه) قال العلامة العطار فى ساشية المحلى ذهب الاسماعيلية الى أن معرفة الله تعالى لا تحصل بدون المعلم الذى هو الامام المعصوم ولهم اداة واهية

الابل كيف خلقت الآية قل انظر واما ذات السموات والارض اولم ير والى ما بين ايديهم وما خلفهم من اسماء والارض اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة الى غير ذلك المعرفة والعلم واليقين هي الاعتقاد الجازم المطابق للثابت فالاعتقاد جنس يخرج عنه الشك والوهم التردد في الوقوع واللا وقوع والوهم الاحتمال

والظن أنه لم يبق منهم أحد الآن وقد كانوا كثيرين في زمن الامام الغزالي وتعرض للرد عليهم في كتبه وهم اضعف الفرق علما واشدها جهلا . قوله (والمعرفة والعلم واليقين الخ) أي فالثلاثة مترادفة معناها واحد وهذا هو التحقيق و الفرق في المطول بين المعرفة والعلم بأن المعرفة تعال لادراك الجزئى . أو البسيط والعلم لادراك الكلئى أو المركب ولذا يقال عرفته الله دون علمه وأيضا المعرفة للادراك المسبوق بالعدم أو للأخيرين من الادراكين لشيء . واحد اذا تظلل بينهما عدم بأن أدرك أولاً ثم ذهل عنه ثم أدرك ثانياً والعلم للادراك المجرد من هذين الاعتبارين ولذا يقال الله عالم ولا يقال عارف اه ولكن كون المعرفة مرادفة للعلم على التحقيق انما هو بحسب الاصل أى مطلق المعرفة سواء كانت ناشئة عن دليل أو عن ضرورة لأن العلم كذلك أيضا ينقسم الى ضرورى ونظرى والمراد به هنا معرفة خاصة وهي الناشئة عن دليل قال في شرح المقدمات المعرفة الحادثة هي الجزم المطابق عن ضرورة أو برهان ثم قال بعد كلام الا أن الضرورة لم يجر بها الله العادة فتمين طلبها بالبرهان اه فالمعرفة المكلف بها الانسان هي الجزم المطابق عن دليل فان كانت ناشئة عن غير دليل بل تقليدا فهي مسألة المفلك وأما الضرورة فلم تجر بها العادة في الانسان وقسم أبو القاسم الراغب في كتابه الذريعة الى المكالم الشريفة المعرفة أولا الى قسمين عامة وخاصة فقال معرفة الله العامة مركوزة في النفس وهي معرفة كل أحد أنه مفعول وأن له فاعلا فعلمه ونقله في الأحوال المختلفة وهي المشار اليها بقوله تعالى فطره الله التي فطر الناس عليها وقوله صبة الله الآية وقوله واذا أخذ ربك من بنى آدم الآية فهذا القدر من المعرفة في نفس كل واحد يقبى له المائل اذا نبه وأما معرفة الله تعالى المكتسبة فمعرفة توحيد صفاته وما يجب له ويستحيل عليه وهذه هي التي دعت اليها الانبياء فقال كلهم قولوا لا إله الا الله فدعوا الى توحيد وهو ثلاثة اضرب اضرب لا يدركه الا نبى وصديق وشهيد ونحوهم وذلك المعرفة بالنور الالهى من حيث لا يتريه شك بوجه وضرب يدرك بنبلة الظن الذى يفسره أهل اللغة باليقين كما قال تعالى الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم وأنهم اليه راجعون وضرب يدرك بخيالات وتقليدات واپاه عنى بقوله وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون اه

المرجوح وليساً من أقسام الحكم خلافاً لمن زعمه والجازم فصل أول خرج به الفلز وهو الاحتمال
الراجع والمطابق فصل ثان خرج به الجهل المركب وهو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه
والثابت فصل ثالث خرج به التقليد الصحيح كما في جمع الجوامع أحد القولين من غير معرفة

وهو كلام حسن . قوله (المطابق) أي متعلقه وهو النسبة المعتدّة لأن المطابقة إنما تعتبر بين النسبة
المعتدّة وبين النسبة التي في نفس الأمر وهو علم الله تعالى وقيل اللوح المحفوظ وقوله خرج به
الجهل المركب أي كاعتقاد الفلاس في قدم العالم فإن نسبه غير مطابقة لما في الواقع وكاعتقاد
النصارى التثليث ونحو ذلك . قوله (أخذ القول الخ) المراد بالأخذ الاعتقاد كما فسر به المحلى أي
اعتقاد مضمون قول الغير مخرج مالا يختص بالغير كالمعلوم من الدين بالضرورة فليس أخذه
تقليداً والمراد بالقول ما يشمل الفعل والتقرير عليه هذا هو الصواب وأما قول المحلى مخرج أخذ
غير القول من الفعل والتقرير عليه فليس بتقليد فقد ادترض الحواشي بل قيل أن (ص)
ضرب على القول وكتب بدله المذهب لأن التعبير بالقول اعترضه امام الحرمين بأنه ليس
من شرط المذهب أن يكون قولاً فكان ينبغي التعبير بما يعم القول والفعل والتقرير
وأجيب عن غير القول بأنه يطلق على الرأي والاعتقاد المدلول عليه باللفظ
تارة وبالفعل أخرى وبالتقرير المقترن بما يدل على ارتضائه انظر السكّال وخرج أخذ
القول مع معرفة دليله فهو اجتهاد وافق اجتهاد القائل لأن معرفة الدليل إنما تكون للجهتد
ومن هذا القبيل اعتقاد التلامذة بمدان يرشدهم الأشياخ إلى الأدلة فهم عارفون لا مقلدون وضرب
لمن سى في شرح الجزائرية مثالا للفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا الهلال فسبق بعضهم
لرؤيته فأخبرهم به فإن صدقوه من غير معاية كانوا مقلدين وإن أُرشدهم بالعلامة حتى عاينوها
لم يكونوا مقلدين ثم إن هذا التعريف الذي ذكره السبكي يشمل التقليد في أصول الدين وفي
فروعه أي علم الفقه ولذا ذكره في كتاب الاجتهاد وأولوا القول في كلامه بما يشمل الفعل والتقرير
والأنسب بهذا الفن ما حده به ابن عرفة في شأله الذي حادى به طوابع البيضاوى بقوله اعتقاد
جازم لقول غير معصوم فيخرج اعتقاد قول الرسول والاجماع ومعرفة مدلول الشهادتين والمعاد
والفتنة أي فتنة القبر بدليل اجمالى معجز عن تقريره وحل شبهه وتفصيلي مقدور عليها فيه اه
نقله في شرح الكبرى ونحوه قول ابن زكري التلساني

وهو اعتقاد جازم بالقول لغير ذي العصمة من ذى الطول

دليله اه ولا يكتفي في العقائد الدينية الشك والظن والجمل المركب ومنه التقليد الفاسد
اجماعا واختلف في التقليد الصحيح في أصول الدين على أقوال الأول أنه لا يصح ايمان صاحبه

وانظر ما يتعلق بحد ابن عرفة في حواشي الكبرى وجس قال الشيخ المتجور وقد حقق ابن
عرفة هنا الحد بزيادة قوله غير معصوم وغيره يقول في حده هو أخذ قول الغير بغير دليل
أو اتباع الغير أو اعتقاد صحة ما يقوله من غير دليل ولا حجة أو العمل بقوة غيره من غير حجة
وهذه الحدود وإن كان يخرج بها قول الرسول والاجماع مما لا يتوقف دلالة للمجرة عليه كما
يخرج بحد ابن عرفة لكن يرد عليها عمل العامي بقول المفتي في الفروع لاستناده الى حجة
كقوله تعالى فاسألوا أهل الذكر الآية اه الخ قوله (ولا يكتفي في العقائد الخ) أي من اتصف
بواحد من هذه الأمور الأربعة في شيء من العقائد الآية فهو كافر قوله (واختلف في التقليد الخ)
وهو كما في شرح الصغرى الجزم المطابق في عقائد الايمان بلا دليل اه هنا هو محل الخلاف
وأما من كان عنده دليل ولو اجمال بأن يستدل بالآثر على المؤثر ويتفكر في خلق السموات
والأرض كحال غالب العوام سيما أهل الحاضرة فليس بمقلد كما يأتي قال السبكي بعد كلام في
التقليد ثم إن محل النزاع كما نص عليه أبو منصور والسعد ليس في الذين نشأوا في ديار الاسلام
وتواتر عندهم النبي صلى الله عليه وسلم وما أتى به من المعجزات ولا في الذين يتفكرون في خلق
السموات والأرض واختلاف الليل والنهار فانهم من أهل النظر والاستدلال بل فيمن نشأ في
شاهق جبل مثلا ولم يتفكر في ملكوت السموات والأرض فأخبره انسان بما افترض عليه
اعتقاده فصدقه بما أخبر من غير تفكير وتدبر اه نقله جس وسيدى العربى الفاسى في جوابه
وأشار له في مراصده بقوله

ومنهب المحققين انه مستند الرفوع والمظنه
له بلاد لم تصلها الدعوة أولم تكن لها هناك قوة
وذلك الثاني فيها ما اعتبر في خلق هذا الخلق يوما وانظر
حتى اذا لقبه وأخبره صدق وشيكا^(١) خيره
فاعمل الجزم وأعمل النظر فذا محل ما من الخلف اشهر

(١) أي سريما قال في مختصر الصحاح خرج وشيكا أي سريما اه والمراد هنا أنه بمجرد ما أخبره

بالعقائد صدقه ولم يطلب منه دليل

ونص السعد في المقاصد ثم الخلاف فيمن نشأ في شاهق جبل ولم يتفكر فأخبر بما يجب عليه اعتقاده فصدق وأما من نشأ في دار الإسلام ولو في الصحارى وتواتر عنده حال النبي صلى الله عليه وسلم فمن أهل النظر اه وذلك لأن المعجزة الدالة على صدق الرسول فيها جاء به تكفي عن النظر بل قيل هي النظر المطلوب كما يأتي عن ابن زكري وقال الشعرائي في البواقيت والجواهر كان شيخ مشائخنا كمال الدين بن المهام يقول تصوير التقليد في مسائل الإيمان عسير جدا فقل أن ترى واحدا مقلنا في الإيمان من غير دليل حتى العوام فإن كلامهم في الاسواق محشو بالاستدلال بالحوادث على وجود الحق تعالى اه وقال البيجورى على الجوهرة الراجح أنه لافرق في هذا الخلاف بين أهل الامصار والقرى وبين غيرهم قال اليوسى وقد تحدث امرأتان بحضرة في صغرى وذكرتا الذنوب فقالت احدهما الله ينفر لنا فقالت الأخرى ينفر لنا ان وقته الله الذى خلقه هو ايضا اه ومثل هذا كثير في الناس فهم من يعتقد أن الصحابة أنبياء ومنهم من ينكر البعث اه الخ قلت اما ما ذكره أبو على اليوسى فالمرأتان المذكورتان من أهل البادية كما صرح به هو في حاشيته على الكبرى ويؤخذ ايضا من قوله في حال صغرى أى حين كان في البادية فيها عن نشأ في شاهق جبل ولم يجبرهما أحد بالمعاند ايضا مع كونهما امرأتين الغالب عليهما ملازمة لهما لحيامتهما وأما ما ذكره البيجورى فليس عندنا والحمد لله في هذا القطر شئ من ذلك وان كان فهو نادر والحكم للغالب ولعل ذلك كثير عندهم في المشرق فاذا ذكره لا يخش فيها قاله أهل الفن كابي منصور الماتريدى والسعد وقوله البكى وابن المهام وسيدى العربى الفلسى وغيرهم ويأتى قول ش فأمثال هذه الادلة أى الاجمالية لا تموز العوام وتخرجهم من رقة التقليد ومحل الخلاف والحمد لله على السعة اه ونقل أبو على اليوسى بنفسه عن ابن التلسانى أنه قال قال أصحابنا الذى يصير الانسان به مؤمنا وهو التكليف العام أن يشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له في ملكه ولا نظيره في صفاته ولا قسم له في أفعاله وأن سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم رسوله أرسله بالهدى ودين الحق وان كل ما أخبر به صدق اه قال أبو على فلم يذكر في مسمى الإيمان من الالهيات على التفصيل الا الوجدانية وهى بحمد الله حاصلة بالضرورة للمؤمنين خلاصهم وعالمهم اه وذكر في محاضراته أنه مر بسجاسة فوجد فتنة بين الطلبة والعوام وأنه شاع عندهم أن من لم يعرف معنى الميللة على التفضيل فهو كافر فدخل على العوام هم كثير وشكروا ذلك اليه فقال لهم أتشهدون

أن الله حق موجود وانه واحد في ملكه لا شريك له ولا اله معه وكل معبود سواه باطل قالوا
نعم هذا كله عندنا ضرورى لا شك فيه فقال هنا معنى كلمة الاخلاص الطلوب منك اعتقاده
مع التصديق برسالة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم سواء عرفتموه من لفظها ام لا فانظروا فارحين به
وقال في حاشيته على الكبرى بعد أن ذكر اختلاف العلماء في العوام وأنت اذا تأملت أحوال
العوام وجدت الافراط مع كل فريق يعنى من قال لا مقلد فيهم ومن حكم على جميعهم بالتقليد
وتقدم عن الشيخ الاميران احوال العوام لا تنضب ولكل حكمه اه يعنى أن من ظهر عليه
الكفر أو العصيان بحسب الاعتقاد حكم عليه بذلك ولا يقاس عليه غيره في هذا المقام الصعب
وقد أتى ابن رشد بتكفير من كفر عوام المؤمنين وفظله ابن زكرى في محصل المقاصد بقوله
قد حكم القاضي ابن رشد للعوام بكفر من كفرهم في ذا المقام

والمراد بهم من لم يتعاط قراءة القرآن ولا قراءة العلم هذا هو المعروف عند الجميع خلافا لمن
حمل كلامه على خصوص المقلدين وفي جواب سيدى العربى الفاسى ما نصه والايمن عند
الأشعري هو التصديق والظن بجميع المؤمنين انهم يصدقون الله تعالى في جميع اخباره وأما
ما تنطوى عليه السرائر فانه أعلم به اه وهذا القدر كاف في أحوال العوام ولا زال النزاع يقع فيهم
قوله (الاول انه لا يصح الخ) هذا هو الذى رجحه (س) في شرح الكبرى ونصه واختلفوا في
الاعتقاد الصحيح الذى حصل بالتقليد فالذى عليه الجمهور والمحققون من أهل السنة كالأشعري
والقاضي والأستاذ وامام الحرمين وغيرهم أنه لا يصح الاكتفاء به وهو الحق الذى لا شك فيه
وحكى غير واحد الاجماع عليه وكأنه لم يمتد بخلاف الحشوية وبعض أهل الظاهر ثم حكى
عن ابن عروة الأحوال التى عند ش ماعدا الرابع لكن قال عشيبة أبو العباس المنجور
سياق كلامه وخبراه أن مراده جمهور أهل السنة وهذا تشديد كثير من الشيخ على المقلد وبسببه
نازعه أهل عصره من أهل تلسان كابن زكرى وأنكروا عليه ذلك ويقال إن كبار أول ما ألف
من عقائده وقد رجح عن ذلك في شرح الصغرى والمقدمات ولعل مراده جمهور المتكلمين كما
صرح به في شرح الوسطى والا جمهور الفقهاء والمحدثين على أن المقلد مؤمن قاله العرافى في
شرح جمع الجوامع ه ونصه في شرح الصغرى وقال بعضهم المقلد ليس يؤمن أصلا وقد أنكره
بعضهم ه قال ع هو دائر بين الشذوذ والانتكار ه ونصه في شرح المقدمات اختلف في
التقليد في أصول الدين هل يكفى أم لا قال كثير من المحققين أنه كاف إذا حصل التصميم

على الحق سبياً في حق من يسر عليه فهم الأدلة ه وقال أبو علي اليوسى قد أمثال ابن حجر في هذه المسألة وجلب انتقالات كثيرة تدل على الاكتفاء بالتقليد وأن ص شدت في هذه المسألة وأبعد اه وقول الشيخ المنجور لعل مراده الخ نحوه لابي علي اليوسى فإنه قال ثم نسبة ص عدم الاكتفاء بالتقليد هنا للجمهور بخلاف ماله في شرح المقدمات من أن الجمهور على الاكتفاء بالتقليد فيحتمل أن يكون أراد هنا جمهور الكلاميين وهناك غيرهم وهو الذى كنا نتقاه من بعض شيوخنا ويدل له قوله في شرح الوسطى بعد أن حكي أن المقلد كافر قال وهو من مذهب جمهور المتكلمين وكذا قوله في شرح الصغرى جمهور أهل التوحيد اه قلت ويدل عليه أيضا قوله (كالاشعري والقاضى الخ) فلم يذكر الا المتكلمين ثم قال أبو علي أو يكون قد رجع مما ذكر هنا اذ هو تشديد عظيم ولا مناقضة في كلامه اذ هي اجتهادات وتشهيرات متباينة فصح أن يحكى في كل مقام ما استجبه اه الخ وذكر عن ابن حجر نقلا عن صلاح الدين العلائق أنه قال هذه المسألة مما تناقضت فيها المذاهب وتباينت فن مفرط ومفرط ومتوسط اه وذكر أيضا عن المقترح أنه قال اختلف الناس في هذه المسألة وكل يحكى الاجماع على تقيض ما ادعاه الآخر اه وبهذا يرد قول من قال أن الأمر التنسب على (سى) فنسب للجمهور عدم ايمان المقلد وهم ائمة قالوا بنى جواز التقليد ووجوب النظر ووجوب الفروع واعتمد في ذلك على قول ابن زكري التلساني حيث قال بعد الآيات الآتية قريبا

قلت كمر ووداك بعض الناس لمذهب الجمهور بالنسب

وانما المنسوب للجمهور التنى للتقليد في المذكور

مع أن كلامه معترض لأن هذه المسألة فيها طرق كما صرح به غير واحد قوله واليه ذهب أبو هاشم الخ حكي سيف الدين الأمدى الاتفاق على عدم كفر المقلد وأنه لا يعرف القول بعدم صحة ايمانه الا لابي هاشم الجبائى اه والى هذا أشار في محصل المقاصد مع عدم صحة نسبة للقاضى أبى بكر الأشعري بقوله

ولان جباه على التحمين اضاف هذا القول سيف الدين

نسبة من نسبة للقاضى والشيخ لا يخلو عن اعتراض

قال القشيري نقله مكتوب عليه ماذلك له فاستوثق

واليه ذهب أبو هاشم من المعتزلة ونقل عن الأشعري أيضاً وشنع أقوام عليه بأنه يلزمه تكفير
العوام وهم غالب المؤمنين وزعم القشيري أن هذا القول مكذوب على الأشعري قلت وعلى صحة نقله
عنه لا يلزم التشيع لأن المعبر في حق العوام هو الدليل الاجمالي وهو ما يفيد العلم اليقيني وان
لم يكن على طريقة المتكلمين من الترتيب والتهديب كما يأتي ان شاء الله تعالى وهذا القول أعتى

قلت كذب والسيئين . قوله (وقيل الخ) فيه اشارة الى عدم صحة هذا النقل قوله (وشنع الخ) من جهة
ذلك ما نقله الشيخ زروق في النصيحة عن الباغي عن شيخه أبي جعفر السناني وهو من رؤساء الأشاعرة
أن القول بأن النظر أولى الواجبات مسألة من الاعتزال بقيت في المنع والتمنع وترجع عنها ان الواجب
على كل أحد معرفة الله تعالى بالادلة ولا يكفى فيها التقليد ه ونقل ذلك أيضا ابن حجر وقال
سبب ايجاب النظر جعل الأصل عدم الايمان فيلزم وجوب النظر المؤدى للمعرفة وذلك معترض
بقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وحدث كل مولود يولد على الفطرة فظاهر الآية
والحديث أن المعرفة حاصلة باصل الفطرة والخروج عن ذلك يطرأ على الشخص لقوله صلى
الله عليه وسلم قابوا ه يهودانه أو ينصرانه اه وظاهر هذا الكلامه أن النظر ليس بواجب لا
وجوب الاصول ولا وجوب التفرع ولو بالدليل الاجمالي قوله (وزعم القشيري الخ) المراد بالزعم
هنا القول كما صرح به في جمع الجوامع والقشيري من أكبر تلامذة الأشعري وفاضلهم وهو
أدرى بمذهب شيخه ونصه ما نقل عن الأشعري مكذوب عليه وهو من تلمذ الكرامية على
العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدفون الله تعالى ورسوله في أخباره فلما مات تطوى
عليه العقائد فأنه أعلم به ه نقله احتلوا وانظر قوله (والظن الخ) فانه صريح فيما قدمناه في
حال العوام ثم انه بحث مع القشيري في هذا الجواب بأن النقل عنه مشهور قال السعد
في المقاصد ومنهم من قال لا بد من ابتداء الاعتقاد في كل مسألة من الاصول على دليل عقلي لكن
لا يشترط الاقتدار على التعبير عنه وعلى محاولة الخصوم ودفع الشبه وهذا هو المشهور عن الشيخ
الأشعري حتى حكى عنه انه قال من لم يكن كذلك لم يكن مؤمنا لكن ذكر عبد القاهر البغدادي أن
هذا وان لم يكن مؤمنا عند الأشعري فليس بكافر لوجود التصديق لكنه عاص بترك النظر
والاستدلال اه نقله العلامة العطار وكان عبد القاهر يشير الى قول الأشعري لم يكن مؤمنا أي
كامل الايمان وهو أحد الاجوبة عن الأشعري وأجيب أيضا بأنه رجوع عن ذلك أي القول
بتكفير المقلد فقد ذكر أبو طاهر التزويني في سراج العقول عن أحد السرخسي وهو من أفاضل

أصحاب الأشعري أيضا قال لما حضرت وفاة الأشعري قال لي أجمع أصحابي لجمعهم فقال أشهدوا على أني لا أقول بتكفير من يقول لاله الا الله من عوام أهل القبلة لأنى رأيتهم كلهم يشيرون الى معبود واحد والاسلام يشعلهم اه وقد اختلف . قوله (في تكفير أهل الامواء) وم أسوأ حالا من المقلد فكيف يحرم بكفره وتقدم لنا في التعريف به انه كان من أكبر العارفين وقد أشار سيدي العربي الفاسي في مراصده الى تعريف التقليد وما فيه من الخلاف وما هو الحق من ذلك والجزاب عن الأشعري بقوله

وهو اعتقاد القول دون مستند	فلخلاف هاهنا أخذ ورد
كالخلف حكاية الخلاف	والحق أنه صحيح كاف
والسعد حكى ذا عن الجمهور	كذلك يرى لاني منصور
وغيره في التكلمين	والفقاء والمحدثينا
ساترهم مع ذوى التصوف	وهو الذى يطميه شأن السلف
والشيخ الأشعري قد منعه	ومعه أكثر من تبعه
وعنه لا يصح قيل لا يصح	أو الكمال النفي أو جزم برح
والامدى قال لا خلاف في	ايمانه والخلاف في الاثم اتفق

فأجاب عن الأشعري بأمر ثلاثة الأول ما مر عن القشيري وهو قوله لا يصح التاني أن النفي منصرف للكمال أى ليس بمؤمن كامل وتقدم نحوه عن عبد القاهر بقوله أو للكمال النفي فالنفي مبتدأ والكمال خبره مقدم عليه أى النفي منصرف للكمال لا لأصل الايمان الثالث أن عدم صحته فيمن اختلف في قلبه شيء فيجب عليه زواله بالنظر فان استمر على ذلك لم يصح ايمانه وهو قوله أو جزم برح أى ذهب ونحو هذا ما أول به (سى) تقسيم الامام الحرمين الآتى عند (ش) بقوله ولعل هذا التقسيم فيمن لا جزم له بعقائد الايمان ولو بالتقليد اه فكنا يقال في كلام الأشعري وتقدم جواب رابع أنه كان يقول بذلك ثم رجع عنه والحاصل أن هذه الطريقة التى رجحها في الكبرى وان كانت مشهورة عند المتكلمين ضعيفة جدا لأن ضابط ما يكفر به أحد أمور ثلاثة وليس في المقلد تقليدا صحيحا الذى هو موضوع الخلاف شيئا منها الاول ما كان نفس اعتقاده ككفره كاعتقاد الشريك أو عدم اعتقاد ما هو واجب وجوب الاصول كوجوه تعال و وحدانيته ونحوهما التاني ما فيه تكذيب للنبي صلى الله

عدم صحة المقلد هو مقتضى قول القهرى اكتفاؤه صلى الله عليه وسلم من الاعتراف بالطاق

عليه وسلم الثالث ما أجمعت الأمة على أنه لا يصدر الا من كافر كالسجود لصنم تعظيماً
وليس زناً اختياراً والتردد الى الكنائس ونحو ذلك وقد نظمها سيدى الحاج محمد كونون
رحمه الله تعالى بقوله

ولا تكفرون الا بالشرع وضابط التكفير فيه مرعى
وهو اعتقاده أو التكذيب لشيء مما جابه الحبيب
أو التهمؤ بهتة الكفار لاغيرها من كل ذنب لا تضار
ذ رذا عياض وابن عرفه وغيرهم من كبراء المعرفة
كالباقلانى مع القرافى والايارى والنزالى الصافى

وفى الابريز عن سيدى عبد العزيز رضى الله عنه انه قال العقيدة على قسمين خفيفة وثقيلة
فالخفيفة هى التى لا يخلد صاحبها فى النار و يماقب عليها عقاباً فوق عقاب المعاصى غير الاعتقادية
كاعتقاد أنه تعالى يرى فى الآخرة ولا يجب عليه جزاء بل الثواب من فضله والعقاب من
عدله وانه لا يحتاج فى فعله الى واسطة بل الوسائط وما ينشأ عنها من نعله والجنة والنار موجودتان
الآن وانه تعالى لا يظالم أسداً فى الدنيا ولا فى الآخرة فمن أعتقدها فهو مؤمن ومن أعتقد
خلافها فهو مناقب وأما الثقيلة فى التى اذا أجعلها الشخص خلفه فى النار كاعتقاد أنه تعالى موجود
وجوده بالقدم والبقاء والمخالفة وانه تعالى فاعل بالاختيار لا بطبع أو تعليل وانه الخالق
لافعالنا وانه لا شريك له فى ملكه وانه سميع بصير عليم فاذا أعتقدها العبد مع العقيدة الخفيفة
كامل إيمانه وان جهل شيئاً منها حق عليه الخلود فى النار اه و يؤخذ من كلامه أن الناس
باعتبار ذلك على أقسام أربعة عالم بهما ما وهو المؤمن الكامل وعالم بالعقيدة الثقلة دون الخفيفة
مؤمن عاص وعالم بالخفيفة فقط كافر وجاهل بهما معا من باب أولى وأخرى ولم يترضى للدليل ولو
اجماليار لعلمين يقول أن المقلد مؤمن غير عاص وهو الراجح عند الفقهاء والمحدثين والصوفية وطائفة من
المتكلمين وذكري شيخنا المعنى فى الفائدة الرابعة تسميتها آخر باعتبار العقائد ودليلها وان الناس
ينقسمون باعتبار ذلك الى خمسة أقسام ونحن اكتفينا عن ذلك بكلام الابريز وكذا ذكر تقسيم القرافى
الجهل الى عشرة أقسام فانظر فان شئت قوله (مقتضى قول القهرى الخ) هو شرف الدين بن التلبسانى
شاح المعلم الفخر الرازى شافى المذهب مصرى النصار وهو من تلامذة تقي الدين المقترح

كالشريف زكرياه شارح الاسرار العقليه والارشاد وذكر (ع) عند قول (س) الاولى تفسيه الخ
أن (س) يتبع الفهرى و يعظمه كثيرا قال وحق له ذلك لانه من كبار أئمة السنة و محققهم ولم
تحفظ له هفوة و كذلك ابن عرفة ينتم كلامه و يعتمد كثيرا اه و أصل كلامه لشيخه المقترح
و شيخه حكاة عن لسان من يقول بوجود النظر الاجمالى و جوب الاصول لرد احتجاج من يقول
بعدم و جوب كما سيتبين لك و نقل ابن عرفة في شامله كلام الفهرى مختصرا فقال عقب ما مر عنه في
تمريض التقليد في ايمان ذى التقليد لامع عصبائه او معه ثالثها كافر لنقل المقترح مع عز الدين والامدى
محتجين بان اكثر من دخل الاسلام على رسول الله عهد صلى الله عليه وسلم لم يسكنوا عارفين بالمسائل
الاصولية و حكم النبي صلى الله عليه وسلم باسلامهم و نقل الامدى عن بعض المتكلمين و ابى هاشم
مع مقتضى قول الفهرى ا كفتاؤه صلى الله عليه وسلم بالنطق بالشهادتين انما هو في الاحكام الظاهرة
لا فيما ينجى من الخلود و النار اه الخ نقله في شرح الكبرى و سله أيضا الشيخ المنجور و أبو على اليوسى
وقال تخصيص الفهرى بهذا الكلام كانه لا رتضائه و احتجابه به جز ما والا فقد حكه شيخه المقترح
على ما مر اه و الذى مر له عن المقترح انه قال و تناولوا ما احتج به الاولون بانه من باب اجراء
الحكم على المضاف اه و به أجاب سيدى عبد الواحد التشرىسى في جواب له معتمدا عليه
و نسب للحققين و نصه بمد كلام و ما احتج به القائلون بصحة التقليد من ا كفتائه صلى الله عليه
وسلم بالنطق بالشهادتين دون بحث عن السرائر محمول عند المحققين على ان ذلك انما هو في الاحكام
الظاهرة لا فيما ينجى من الخلود في النار اه نقله العلمى في الجامع من نوازله و سله و اعترضه
شيخنا المحشى و ذكر أنه اعترضه جماعة منهم أبو حفص القاسمى فانه قال يرد عليه أن النبي
صلى الله عليه وسلم بعث رحمة للعالمين يدلهم على ما فيه نجاتهم في الآخرة ولا يدخر
عليهم نصحا اه الخ قلت قد عدت أن مقصود الفهرى وغيره رد الاحتجاج المذكور كما
أفصح به (س) في شرح الكبرى فانه قال واما ما اغتر به القائل بصحة التقليد من ا كفتائه
صلى الله عليه وسلم في اجراء الاحكام و بمجرد الاتفاق بكلمتى الايمان فلا دليل فيه لان ذلك
من باب اجراء الاحكام على المظان و الظواهر وليس كلامنا فيه وانما هو فيما بين العبد
و ربه الذى ينجيه من خلود النار و قد أجرى صلى الله عليه وسلم أحكام الاسلام على من
قطع بأردى كفر من المناقنين ولم يدل ذلك على نجاتهم من الخلود في النار و الى هذا أشرت
يقول فانها أى رتبة التقليد غير مخصصة في الآخرة أى واما في الدنيا فبني أحكامها على

بالشهادتين التامه وفي اجراء الاحكام الظاهرة لافي النجاة من الخلود في النار وأما قول امام الحرمين

الظاهر اه وابن عرفة نقل عبارة الفهرى مختصرة جدا كما هو عادته في مختصراته وهي التي ذكر (ش) هنا لكن يرد على كلام الفهرى (وسى) أن يقال سلنا أن ما ذكر لا يدل على صحة التقليد فلم يرشدهم صلى الله عليه وسلم الى النظر والاستدلال الذي ينتجهم من الخلود في النار فيجاب بأنه صلى الله عليه وسلم علم قدرتهم على ذلك لان المطلوب الدليل الاجمالي كما أشار الى ذلك (ش) فيما يأتي بقوله وأجاب القائلون بوجود النظر بأن لا نسلم أن الاعراب ليسوا أهلا للنظر الخ مع أن القرآن الذي جاء به صلى الله عليه وسلم وكان يتلوه عليهم مصرحا بالنظر والاعتبار في مواضع كثيرة وقد أحسن الشارح رحمه الله تعالى فيما يأتي في سيق الاستدلال المذكور والجواب وأما كلامه هنا وكلام الفهرى (وسى) فليس يتام بل يحتاج الى تكميل يزيل عنه الاشكال كما أشرنا اليه في السؤال والجواب وقد قرر أبو علي البيهقي كلام (ش) الذي تبع فيه الفهرى فيما يزيل الاشكال ويدفع اليراد فقال على . قوله (لأن ذلك من باب اجراء الاحكام على المظان الخ) مانصه المظان جمع مظنة ومظنة الشيء ما يظن أنه يوجد فيه يريد أن النطق بكلمتي الشهادة مظنة للعلم لأن الأصل في الكلام الجاري على اللسان أن يكون مطابقا للاعتقاد والشهادة بالشيء تنبي عن العلم به لا سببا وهم عرب يفهمون معاني الالفاظ العربية فيحكم على التشبه بما يحكم على العالم والاحكام تدور على المظان مطلقا في أصول الدين وفروعه فكما لا تقفش منيات أعمال الجوارح في الاعمال الفرعية لا تقفش أسرار الاعتقادات وبهذا يسقط ما يقال اذا كان لا يمكن الا العلم فكيف أقدم على الكفر وذلك لأنه إنما يلزم اقرارهم على الكفر لو ظهر منهم وأما الباطن فلا يجب على الرسول ولا غيره تغييره ثم قال بعد كلام نعم يقي أن يقال اذا كان النظر واجبا فلا بد أن يأمرهم به والجواب أنه صلى الله عليه وسلم كان يتلو عليهم القرآن وما فيه من الآيات الكثيرة الأمرة بالعلم والنظر والاعتبار مع أن أوامره صلى الله عليه وسلم بذلك وأشارته الدائرة في الحديث أكثر من أن تحصر اه الخ فقد قرر رضي الله عنه هذا المحل بأحسن تقرير وأجاب عما ورد على كلام الفهرى وغيره وبه تعلم أن ما هول به المحشى من الاعتراض على الفهرى لا حاجة اليه وما استدل به على رد كلام الفهرى لا دليل فيه اذ هو خروج عن الموضوع وإنما المحتاج اليه التنبيه على نقصان كلام الفهرى ومن تبعه لأنه يقترب عليه سؤال وجواب آخبر ولعل المحشى لم يطالع كلام أبي علي والإبلا

من مات بعد ما يسمع نظره وتركه اختيارا كافر بلا خلاف فليس مبنيا على عدم صحة إيمان المقلد بل هو فيمن من لم يصل له الجرم بعقائد الإيمان ولو بالتقليد كما جرمه أبو زيد الفلبي مستدلا على ذلك بأنه لم يملك أحد الاجماع على كفر المقلد القول الثاني أنه الواجب والنظر حرام خوف الوقوع في الشبه والضلال لاخلاف الازمان والانظار فيجب التقليد ولا يخفى فساد هذا القول وكيف يجب مآذمه الله تعالى من التقليد في الدين فقال بل قلوا إنا وجدنا آياتنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون . وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا إلى غير ذلك

يعدل عنه والمعلم كله لله تعالى قوله وأما قول امام الحرمين الخ أي في شامله فانه قسم المكلفين الى أسماهم أربعة فقال فن عاش بعد البلوغ زمنا يسمه النظر ونظر لم يختلف في صحة إيمانه وإن لم ينظر لم يختلف في عدم صحة إيمانه ومن عاش بعده زمنا لا يسمه النظر وشغل ذلك القدر بما يقدر عليه لم يختلف في صحة إيمانه وإن أعرض عن ذلك ففي صحة إيمانه قولان ولا يصح عدم الصحة اه الخ قوله بل هو فيمن الخ أوله (س) في شرح الصغرى كما مر الا انه عبر بلعل التي للترجي لكن قال (ع) بل هو فيه قطعا اذ لم يجد احد الاجماع على كفر المقلد ولعل ما ذكر طريقه اه وكونه طريقه هو الاله اي ارتضاه ابو علي اليوسى واعترض التأويل المذكور قال وفيه نظر اذ الذي لا جرم له ولو بالتقليد لا يبنى أن يختلف فيه اثنان وليس من موضوع النزاع فالاولى ترك الكلام على ظاهره لانها طرائق واجماع متناقضة كما مر عن صلاح الدين الملائكة فلام المقترح اه واستحسنه أيضا (د) عن شيخه العدوى قال لتكون الأقسام الأربعة على وتيرة واحدة أى كلها في الجازم وذلك لان القسم الاول في الجازم قطعا فينبى أن يكون ما بعده كذلك وأما على الجواب الاول فيكون القسم الاول في الجازم وما بعده في غيره . قوله (الثاني أنه الواجب الخ) هذا ضعيف كما عند (ش) ولذا لم يذكره ابن عرفة في شامله وقال الشيخ الأمير يجب حمله على غير ما الكلام فيه أى الدليل التفصيلي لم يقصر عن التخلف من الشبه والاعمال القرآن أى الأمر بالنظر كما به عليه اليوسى اه واذا حمل على ذلك كان صحيحا وتقدم (ش) في المباني أن هذا مراد من حذم من علم الكلام وحرمه ويدل على حمل على ما ذكر تعليقه بخوف الوقوع في الشبه والضلال لان النظر مظنة ذلك هو التفصيلي لا الاجمالي والشبه جمع شبيهة وهو التباس الحق بالباطل بحيث يحصل التحير والضلال سلوك طريق لا يؤدي الى المطلوب فينتقد ما ليس بحق حقا . قوله (وكيف يجب الخ) بحث فيه بان هذا خروج عن الموضوع لان كلامنا في التقليد الصحيح والذي ذمه الله تعالى

التقليد الفاسد وهو تقليد الكفار لأبائهم ورؤسائهم الذي صمموا عليه واحتجوا به على الرسل مع ظهور معجزاتهم كما في الآيتين عند (ش) ونحوهما ولاجل اصرارهم على التقليد الفاسد ونقادهم أكثره تعالى في الرد عليهم ودم تقليد وأجاب المحشي بأن (ش) فهم أن المقصود من الآيات ذم التقليد مطلقا سواء كان صحيحا أو فاسدا قال وهذا هو الذي كان يفهمه أشياخنا وهو الصواب لانا لو قصرنا الذم على التقليد الفاسد لكان النظر غير واجب وهو باطل ه الخ ولا يخفى ما فيه أما قوله أن (ش) فهم الخ فغيره لا يسلم له ذلك وليس كل من فهم شيئا من شيء يسلم له فهمه قال ابن حجر المسقلاني والآيات والأحاديث الموجبة للنظر انما وردت في حق الكفار الذين اتبعوا من نهورا من اتباعه وتركوا من أوامر باتباعه ولنا كلهم الله تعالى بالآيتين بالبرهان على دعواهم فاختلط الأمر على من اشترط ذلك اه نقله (جس) وغيره وقال الشيخ بنى في اختصاره لتأليف شيخه سيدى احمد بن مبارك وليس المقلد أيضا مؤمنا عاصيا بترك النظر لان ادلة وجوبه نحو قوله تعالى أولم ينظروا أولم يسموا وغير ذلك كلها في الكفار لا يمين اعتقاد الحق من المؤمنين نص عليه ابن حجر والقرطبي والقاضى عياض وغيرهم قالوا لأن الاخبار توارت توارزا معنويا على انه صلى الله عليه وسلم لم يرد على ان دعا الخلق الا الشهادتين وعبادة الله عز وجل وقط ما دعى احدا من آمن الى نظر واستبدال اه وهو صريح في ذم وجوب الدليل الاجمالي خلاف المحشى حيث حمل كلامه على الدليل التفصيلي ويأتى عن ابن زكري الفاسى عن جماعة من علماء الظاهر والباطن ان النظر الواجب الذي يخرج من التقليد هو النظر في المعجزة اذ التقليد هو الاخذ بقول غير معصوم كما تقدم في حد ابن عرفة وما النظر في الأدلة العقلية فتدوب انظر ما يأتى عند قول (ش) وكذا يخرج من التقليد واما قوله لو قصرنا الخ فهو من قبيل جعل الدعوى جزءا من الدليل ويسمى عند علماء الجدل بالمصادرة عن المطلوب لأن قوله لكان الطر غير واجب هنا عين الدعوى وهو المتنازع فيه لا يسلم الخصم بطلانه فلا يجوز في علم المناظرة جعله جزءا من الدليل لما يؤدى اليمن الانتشار وكثرة الجدل لأنه يحتاج في بطلانه الى اقامة دليل آخر واما قوله ان كل وعيد ورد في الكفار الخ فيقال عليه على تقدير تسليم هذه الكلية وانه لا يستثنى منها شيء يمكن في صدقها شمول تلك الآيات لعصاة المؤمنين المشبهين بالكفار في التصمم على الاعتقاد الفاسد كطوائف المبتدعة واعلم ان شيخنا المحشى رحمه الله تعالى مال جدا الى ان المقلد مؤمن عاص كما بأتى له التصريح بذلك وهذا اول قدم له في

القول الثالث أن صاحبه مؤمن عاص يترك النظر الواجب المؤدى الى العلم المطلوب بقوله تعالى

ذلك . قوله (القول الثالث الخ) أى فتكون المعركة الناشئة عن الدليل ولو اجماليا واجبة وجوب الفروع كالصلاة فلم يحصلها فهو آثم وظاهره سواء كان المقلد فيه أهلية للنظر أم لا فيلزم عليه التكلف بما لا يطق وهو جائز وواقع في أصول الدين لأن صاحب هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب الدليل الجملى وهو متيسر لكل واحد قال الكمال الأمور التي يتوصل بالنظر فيها على هذه الطريقة كثيرة جداً

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

والكتاب العزيز منه عليه أبلغ تنبيه قال تعالى (ان في خلق السموات والأرض الى قوله لقوم يوتون) وقال ألم نجعل الأرض مهاداً والجبال أوتاداً وخلقناكم أزواجاً الآية وقال تعالى ألم تر كيف خلق الله سبع سموات طباقاً وجعل القمر فيهن نورا وجعل الشمس سراجاً الى غير ذلك اه الخ والآيات في هذا المعنى كثيرة وترك (ش) قولاً آخر قسباً لهذا القول ذكره في شرح الصغرى وهو أن المقلد مؤمن غير عاص الا إذا كانت فيه أهلية للنظر قال (د) وهو المعتقد وقال البيهقورى هو المعول عليه أى عند من يوجب المعركة بالدليل ففي جواب السيد أحمد الفاسى نقله أخوه سيدى العربى الفاسى في مرآة المحاسن مانصه ثم القائلون بأنه ياتهم بترك النظر يعنى وهو الكثير من المتكلمين كما قاله قبل هذا ويأتى لنا ذكره اختلفوا فهم من أطلق ذلك ولم يفصل والذي عليه المحققون منهم أن من كانت فيه أهلية للنظر وفى وقته فسحة لذلك فإنه ياتهم بترك النظر وأما من لم يجد فسحة لفتوه قبل التمكن منه أو لم تكن فيه أهلية ككثير من العوام والعبيد والنساء فلا آثم عليه لمجرده عن النظر ولكنهم كلفوه بتقليد الحق دون المبتطل وهذه الطريقة تجرى على قاعدة التكليف بالمقدور وشرط المطلوب الامكان وعليها درج الباقلانى وجماعة كآبى زكريا وسى فانه قال في شرح الصغرى وإذا كان عن تقليد فى ذلك طرقت أحصا أنه يجب عليه البحث عن البرهان حتى تحصل له المعرفة ان كانت فيه قابلية لفهم ذلك اه . قوله (المطلوب بقوله تعالى فاعلم الخ) قال (ع) في العصد إن الأئمة أجمعوا على وجوب معرفته تعالى وأنها لا تحصل بالتقليد يعنى ولا تحصر فى النظر كما عند النزالى على أن ما ذكره العصد سنه الامر بالنظر وهو صادق بالتدب وأما آية فاعلم أنه لاله الا الله فالعلم قد يطلق على الظن المتألب قاله السيد وغيره اه قال جس عقبه أى فلا دليل فى الامر بالنظر على وجوبه ولا فى الآية دلالة على ذلك لما

عالم أنه لا إله إلا الله وقد علم ذلك وقال الناس واتبعوه لعلكم تهتدون فهم مأمورون بما أمر
 ذكر وانظر هذا مع تكرار الأمر به وقد قالوا الظواهر اذا تكررت في شيء افادت القطع اه
 قلت معنى كلام (ع) أن الأمر في تلك الآيات يصدق بالتدب في حق المؤمنين بالوجوب في حق
 الكفار وهم المقصود الاعظم بها كما مر ولم يعمل ابن الهمام في مسايرته الوجوب بتلك الآيات
 لأنها ليست صريحة في ذلك بل غلظ بسبب أن التقليد عرضة لعروض التردد فقال والتقليد
 مثلا هو أن يسمع الناس يقولون أن للخاق ربا يستحق العبادة وحده لا شريك له فيجزم بذلك
 لجزمه بصحة ادراك هؤلاء تحسناً لظنه بهم فاذا حصل ذلك عن جزم لا يجوز كون الواقع النقيض
 فقد قام بالواجب من الايمان اذ لم يبق سوى الاستدلال والمقصود منه حصول الجزم فاذا حصل
 ثم قيامه بالواجب ومقتضى هذا التعليل ان لا يكون عاصيا بدم الاستدلال لأن وجوبه انما كان
 ليحصل ذلك فاذا حصل سقط هو غير ان بعضهم ذكر الاجماع على عصيانه فان صح بسبب
 ان التقليد عرضة لعروض التردد بعروض شبيهة بخلاف الاستدلال فان فيه حفظه اه ونحوه في
 سفينة الراجب حيث قال وصح ايمان المقلد بغير دليل لحصول التصديق الذي هو حقيقة الايمان
 جزما من تجويز ثبوت تقيض فهو اعتقاد جازم مطابق وهو اليقين المتشير في التصديق وربما يكتفى
 بالمطابقة ويجعل كافي للمواقف الظن الغالب الذي لا يخطر بالبال معه تقيض في حكم اليقين اه والحاصل
 انه لا دليل صريح على عصيان المؤمن المقلد تقليدا صحيحا والاصل عدم العصيان فالقول به ايقاع
 لبعض المؤمنين في التأثم من غير دليل صريح ولذا لم يقل به الفقهاء والمحدثون والصوفية نقل الشعرائي
 في اليواقيت عن سيدي علي الخواص انه قال ما من عالم يأمر الناس بفعل شيء لم يصرح به الشارع
 الا سئى يوم القيامة انه لم يكن رجح شيئا ثم المرجحون بأهويتهم رجال واحد يرجح جانب الحرمة والآخر
 يرجح جانب رفع الحرج عن هذه الامتروجا الى الاصل فهذا عند الله اقرب من زلته من الذي يطلب جانب
 الحرمة اذ الحرمة أمر عارض ورافع الحرج دائر مع الاصل واليه يعود حال الناس في الجنة
 قوله (فهم مأمورون الخ) اجيب بأنه يمكن في الاتباع الاعتقاد الجازم لأنه المقصود من الاستدلال
 كما مر وذلك حظهم من العلم الذي أمروا به وتقدم أن العلم يطلق على الظن الغالب وقوله وعلى
 هذا كثير من العلماء يعني من المتكلمين وقوله وتقل بعضهم الخ يعني المعتمد في المواقف كما مر
 ولكن الاجماع ليس بمسلم كما علمت ويأتي في القول الرابع حكاية الاجماع عليه أيضا وانما لم
 يصح الاجماع فيها معا فهم اقوالان مشهوران مرجحان فهنا القول هو المشهور المرجح عند المتكلمين

به من العلم ويقاس على الوجدانية غيرها وعلى هذا القول أكثر العلماء ورجحه الامام
الرازي والامدى وبعضهم نقل الاجماع عليه القول الرابع أن التقليد الصحيح جائز فصاحبه

وما يأتي هو المشهور المرجح عند الفقهاء والمحدثين وبه قال الصوفية أرباب القلوب الصافية
هذا هو الانصاف في هذه المسألة وقوله ويقاس بخ أي التي تعلق بها الأمر في قوله تعالى فاعلم الخ
وقوله غيرها أي من الصفات التي لم تعلق بها الأمر قوله (القول الرابع أن التقليد الخ) قال سيدي
أحمد بن سيدي يوسف القاسمي في جوابه المتقدم اختلف أهل السنة هل يأنم أم لا والذي عليه
الفقهاء والمحدثون والصوفية جمهور السلف والخلف أنه غير آثم وقيل يأنم وعليه كثير من
المتكلمين فالروايات كان إيمانه صحيحا فلا بد من دليل على ما يعتقده ثم اختلفوا فقيل لا يشترط
أن يكون الدليل عقليا بل يكفي ما يتواتر عنه صلى الله عليه وسلم قرآنا أو سنة وقيل لا بد أن
يكون عقليا ولو جليا يعرف به الحق ولا يشترط التفكر من التعبير عنه ولا تحرير ما يعتقده
على طريقة المتكلمين اه وهو يشهد لما مر أن كل واحد من القولين مشهور مرجح عند
طائفة بل يؤخذ من كلامه أن القول الرابع أرجح ونحوه لأن على اليوسفي في مناهج الخلاص
ونصفه وفيه في المغلدة أقوال ثلاثة أحدها أنه كافر إذ لا معرفة عنده بناء على أن الإيمان هو المعرفة
أو حديث النفس التابع لها وأن المعرفة هي الجرم المطابق عن ضرورة أو برهان والمقاد
لا برهان معه وليس المحل محل ضرورة وقيل هو مؤمن عاص بترك النظر وقيل إن مضى له بعد
البلوغ زمان يمكن فيه النظر وذهب آخرون من المتكلمين وجمهور المحدثين وغيرهم إلى أن التقليد
يكفي وحقيقته أن يهزم بما سمع من أئمة الدين من الحق جزما مصمما لا اضطراب فيه ولا
تردد فإن عرف أدلة ذلك من الكتاب والسنة كان أخرى بالصحة ولا سيما ما لا تتوقف عليه
المعجزة من العقائد قلت وهذا هو الصواب إن شاء الله تعالى لأن المطلوب هو اعتقاد الحق
وقد حصل ولو سلم أن المطلوب كونه على بصيرة مما أعتقده فقول إن ذلك حاصل أيضا لأن
معنى كونه على بصيرة أن يعتقد الحق مع العلم بأنه حق بحيث لا يكون من الظانين والخارجين
ولاشك أن العلم بأنه حق حاصل من العلم بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم وصحة الاسلام وصدق
العلة أمر ضروري في جميع الملة المحمدية بل وفي كثير من غيرها من الكفرة وليس هذا موضع
بسطة هذه المسألة اه وقال في حاشيته على الكبرى بعد كلام وأما اليوم فقد تواترت الشريعة وظهرت
الرسالة ظهورا لا يخفاء معه حتى كادت نبوته صلى الله عليه وسلم تكون في فطرة هذه الأمة كوجود

البارى لاسيما في زماننا هذا فانه وان كثرت فيه الجهل ليس عند علمائنا والمحدثه الا الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة خردناز الاعتراف فالآلام العالم اليوم أن يشتغل بتعليم العامة عقائدهم فان من صمم منهم على الحق لا يخشى بدعياً يزلزل له ولا ذا شبهة يسكر عليه ومن استطاع أن يتعلم من الآلة ولو اجمالية ما بقي نفسه ما عسى أن يخاطر بياله من الوسواس فذلك خير له على أن العامة يبداء عن الشبه وأما القاضى يعنى البقلانى ومن كان في عصره فقد كانوا في زمن ظهور البدع في أصول الدين وتشعب الامور وافتراق الامة على تلك الفرق لحق لهم ما ذكره هـ يعنى في المقلد من كفره وعصيانه وشيئنا المحشى رحمه الله لما مال الى القول بعصيان المقلد جعل يستدل لرجحيته بدلائل لا شاهد فيها لمن تأملها ويؤل كلام أصحاب القول الآخر ودلائلهم وقد علمت أنهما قولان مشهوران وكل طائفة قد حكمت الاجماع على قولها كما عند (ش) فالاشتغال بذكر ادلة احد القولين وتأويل ادلة الآخر تطويل بغير طائل وتكثير للترافع والجسدال والمسألة ذات طروق وأقوال منشرة متناقضة لما مر مع أن موضوع الخلاف وهو المقلد نادر جدا وأما قول المحشى في الفائمة الثانية ان الناس ما عدا الأوليه لا يعرفون جل العقائد الواجب علينا اعتقادها وجوب الفروع باجماع الابلم وكذا جل الآلة الاجمالية الواجبة علينا وجوب الفروع على الأشهر لا يعرف الا بهنلم لهفما لا يبنى أن يصدر من أمثاله ولعله سبق به قلم من غير تأمل فأما قوله لا يعرفون جل العقائد الخ فيكنى في رده ما ذكره هو بنفسه قريبا في الفائمة الثالثة عن (س) وأبى على اليومى وسيدى عبدالقادر الفاسى وغيرهم وتقدم لنا بعض ذلك وفي الواقيت للشعرانى عن الحاتمى أنه قال من شأن أهل الله تعالى أنهم لا يبحرلون عقائد احد من المسلمين وإنما شأنهم البحث عن منازع الاعتقاد ليعرفوا من أين اتحلها أهلها وما الذى تجمل لها حتى اعتقدت ذلك وهل يؤثر ذلك في سعادتها أم لا هذا حظهم من البحث في علم الكلام فعلم ان عقائد العوام باجماع كل متشريح صحيحة سليمة من الشبه التى تطرق المتكلمين وهم على قواعد دين الاسلام وان لم يظالموا كتب الكلام لأن الله تعالى ابغاهم على صحة العقيدة بالفطرة الاسلامية التى فطر الموحدين عليها إما بتلقى الواله المتشريح وأما بالالهام الصحيح وهم من معرفة الحق تعالى وتنزيهه على حكم المعرفة والتنزيه الوارد في ظاهر الكتاب والسنة وأقوال العلماء وهم على صواب في عقائدهم ما لم يتطرق أحدهم الى التأويل في الآيات والأخبار فان تطرق الى ذلك فقد خرج عن حكم العامة والتحق بأهل النظر

مؤمن غير عاص وهو قول العبري وغيره وهو مقتضى صنيع من ذكر العقائد مجردة عن البراهين والتأويل وهو على حسب تأويله وعمله إما مصيب أو مخطئ. اه وتقدم لنا الكلام على حال العوام وأنه يحكم على كل واحد بما ظهر عليه وأما القلوب والسرائر فأنه اعلم بها وأما قوله وكذا جل الأدلة الخ فيمكن في رده أيضا ما يأتي (لش) حيث ذكر الدلائل الاجمالية ثم قال فأمثال هذه الأدلة لا تعوز العوام وتخرجهم من رتبة التقليد ومحل الخلاف والحمد لله على السعة وسهله المحشى وذكر ما يشهد له وفي اختصار الشيخ بين تأليف شيخه سيدي احمد بن مبارك بعد كلام ان دلالة الأثر على المؤثر ضرورة مركوزة حتى في فطرة الصياني والبهائم فضلا عن غيرهم وقد نص على ذلك الباقلاني نقله عنه ابن التلساني في شرح المعالم والفخر الرازي ولا يحتاج الى نص فقد سألتنا عنه صغار الصياني وضعفة العقول كالعيد والنسوان فجزموا به بدهاة واستبشعوا السؤال عنه لبدهاته وما من عاقل ينظر الى دار مبنية حسنة البناء الا ويرسم بانيتها ويشهد له بحسن المعرفة فكيف لو نظر الى دار ذاته التي أخذها تراها وعمرها ونحشها وكل ما يدخل فيها من نطفة من ماء مهيئ اه وفي حاشية المطالع على المحلى ثبوت حدوث العالم أصل للسائل الكلامية يتوصل به الى اثبات الواجب العقلي واثبات النبويات وبقية العقائد ولذا صدر به بعض المتكلمين كالعصدي والنسفي اه وقال الشيخ (جس) في أول شرحه على الرسالة ولا خلاف ان الخروج من التقليد مطلوب وان لم يكن واجبا قال ابن رشد ولا يلزم فيه اصطلاح معين بل باى وجه أمكن فاذا استدلل على وجود البارى وبالله بوجود المخلوقات وعلى صدق الرسول بالمعجزات خرج عن التقليد اه وفي المراد

والمحلى باتفاق هو تام وهو حاصل وفقا للعوام

وان يكن لم يمكن التعبير عنه فذاك العجز لا يضير

فهم اذا باقه مؤمنون وعارفون به موقوفونا

وأمر دين فهم أشهر من شمس لا فنى فى الضنى وأتور

وأما اشتراط المعلم فتقدم لنا ما يتفق به والحاصل أن الشيخ المحشى رحمه الله تعالى لما أطلنا الكلام في هذا المحل ومال الى أن المفرد عاص اشتمل كلامه على سقطات وتخليلات فينبغي الطالب أن يتنبه ويمن النظر والعلم كلمته قوله (وهو مقتضى صنيع الخ) أى لأن ذكر العقائد مجردة عن الدليل مطلقا ظاهري في عدم وجوبه مع أن الإشارة الى أن الاجمال سهلة نعم قد يقال

كان أبو زيد ونسبه الشيخ زروق للذئاب الأربعة ومنهم من نقل الإجماع عليه أيضاً وهو الذي ارتضاه ابن عباد في رسالته الكبرى ناقلاً عن النزالي في كتاب الفرقة وكذا اعتمده ابن عباد في جواب له كما نقله أبو زيد الفاسي لأنه قال في الرسائل وفي الجواب المذكور إنما يحتاج إلى محاولة الدليل والبرهان من تخلطت عقيدته بدليل أوشبهه وأما من هو راسخ في الاعتقاد السني كحال عوام الناس فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وقد تكون عقيدته أرسخ بكثير من عقائد أولئك الذين يتعاطون هذه الأدلة ويحاولونها وهذا موجود مشاهد قال وعلم الكلام طب والطب إنما يحتاج إليه العليل واستدل القائلون بحجوز التقليد والاكتفاء بالمقد الجازم بأنه صلى الله عليه وسلم كان يكتفي في الإيمان من الأعراب وليسوا أهلاً للنظر

إنما لم يذكروا الدليل الإجمالي لكونه متيسراً لكل أحد فيقول الأمر حينئذ إلى نزور المقلد وقوله بأن أبو زيد أي صاحب الرسالة فإنه لم يذكر دليلاً لا تفصيلاً ولا إجمالاً قال الشيخ زروق في آخر باب ما نطلق به الألسنة قد جمعت هذه العقيدة نحو مائة مسألة وأن بها الشيخ مسألة من غير برهان اكتفاء بالمعاني لأن إيمان المقلد عنده صحيح اهـ وأما قوله ونبهه بآثار صنفته فهو من أول الخطبة ولم يشرع في ذكر العقائد قال الشيخ زروق هنا ولا يلوح من هذا أن أول الواجبات النظر والاستدلال ولا المعرفة بل كونها مطلوبة فقط اهـ . قوله (ونسبه الشيخ زروق الخ) لكن إنما نسب الصحة لأن التأييم لأنه قال بعد ذكر ذلك واختلف مع الصحة في تأييمه بترك النظر مع القدرة عليه وقال شيخنا أبو عبد الله السنوسي هو كمال وإن لم يكن واجبا إجماعاً فلا ينبغي تركه لنفي عنده اهـ . قوله (وارتضاه ابن عباد الخ) ونسبه وهل المقصود الحصول الجزم بالاعتقاد السني بأي وجه أمكن فلذا حصل بطريق التقليد كفي ولا يحتاج إلى الدليل والبرهان إلا من تخلطت عقيدته بشك أو شبهة وأما من هو راسخ في الاعتقاد السني كحال عوام الناس فلا يحتاج إلى شيء من ذلك إلى آخر ما عند (ش) وأما كلامه في جوابه فوجه الشاهد منه . قوله (ومن لم تكن فيه أهلية للنظر) بكهله العوام وأهل البوادي ربما يتفهم التقليد إن كان موافقاً للحق اهـ والغشبي رحمه الله تعالى حذف محل الشاهد من كلامه وحل جميع كلامه على نفي وجوب الدليل التفصيلي لأنه يؤول كلام أصحاب القول الرابع كما علمت لكن يمنع من عمله على ذلك . قوله (وهل المقصود الحصول الجزم الخ) فهو صريح في نفي وجوب الدليل الإجمالي إذا حصل الجزم بالتقليد وصرح به جماعة كما مر قوله وجلس غير الخ

بالتلفظ بكلمتي الشهادة المبني على العقد الجازم ويقاس غير الايمان عليه وأجاب القائلون بوجود النظر بأننا لانسلم أن الاعراب ليسوا أملا للنظر اذلسنا نقول أن الواجب على العوام النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وتدقيقها ودفع الشبه والشكوك عنها فان هذا انما هو فرض كفاية في حق المتأهلين بل الواجب على العوام النظر على طريق العامة في دليل اجمالی يفيد العلم وان لم يكن على الترتيب والنهذب المعبر عند المتكلمين كما أجاب به الاعرابي

يعنى أن غير الايمان بمضمون كلمتي الشهادة يقاس على الايمان بذلك والمقيس بقية المقائده قوله (واجاب القائلون بوجود النظر) أى سواء كان ذوا وجبا وجوب الاصول بحيث أن من تركه يكون كافرا وهم من قال بكفر المقلد أو واجبا وجوب الفروع بحيث أن من تركه يكون عاصيا وهم القائلون بمصيان المقلد قوله (بأننا لانسلم أن الاعراب الخ) يعنى أنه انما كنى الشارع منهم بكلمة الشهادة لاجل الدخول في الاسلام فلاننا في أنهم بعد ذلك مطالبون بالنظر على جهة الوجوب الاصلى والفرعى كما تقتضيه آيات القرآن وهو في قدرتهم فلا يحتاجون فيه الى تلقين وتعليم وتقدم أن هذا هو الذى حكاه المقترح على لسان أصحاب هذا القول وتبعه تليذه الفهرى وابن عرفة (وسى) وغيرهم الا أن العبارة وقع فيها اختصار فأوهمت غير المراد وذلك هو سبب استشكال الكلام واعتراضه وتقدم أن العلامة اليبوسى بين المراد رحمه الله تعالى وقد أحسن (ش) في سياق هذا الاستدلال والجواب فهو ايضاح وشرح لقوله فيما هو مقتضى قول الفهرى الخ الا أن (ش) تبع هناك عبارة ابن عرفة . قوله (فرض كفاية الخ) هذا هو التحقيق وقيل فرض عين وقيل مندوب حكى هذه الاقوال أبو على في حواشى الكبرى ثم قال ولاقاتل بتوقف الايمان عليه غير ما حكاه العلاء عن الاسفرائينى وتكلموا معه حتى قال انزالى أسرفت طائفة فكفرت عوام المسلمين زعموا أن من لم يعرف المقائده بالأدلة التى حرروها فهو كافر فيضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا اللجنة مختصة بطائفة يسيرة من المتكلمين اه وقوله في حق المتأهلين أى فان لم يقم به أحد منهم أهم جميعهم دون العامة الذين لا قدرة لهم عليه قوله (كما أجاب به الاعرابي) قال العلامة العطار وتقول العلامة اذا رأيت ما يصحبها سبحانه الله الخائق بل الاولاد الصغار يقسمون بالله وبالثي وهذا مصدق حديث كل مولود يولد على الفطرة اه ونقل بعض شراح (سى) عن السيوطى أن بعض العلما لا خيار وقد سهل كانت له لحية طويلة لتقرب من الأرض فاذا ركب دابة انفرقت عليها يمينا وشمالا فاذا رآه العوام قالوا سبحانه من

الأصمعي حين سأله بم عرفت ربك فقال البعرة تدل على البعير وأثر الأقدام تدل على المسير
فساء ذات أبراج وأرض ذات فجاج وبحار ذات أمواج الا تدل على اللطيف الحبير وقيل
لطييب بم عرفت ربك قال بأهلج يحف الحلق ويلين البطن وقيل لأديب بم عرفت ربك
قال بالحلحة في أحد طرفها عسل وفي الآخر لسع وعسل مقلوب لسع وسئل أبو نواس عن
دليل الصانع فأنتأ بقول

خلقته فيقول ذلك العالم العوام مؤمنون موحدون يستدلون بالصنعة على الصانع . قوله (الججاج) قاله
المصباح الفجح الطريق الواسع والجبع فجاج مثل سهم وسهام اه وقوله الا تدل الخ استقام تقرير
وهو خبر عن قوله فساه قوله (ياهاياج) هو مراد قال ابن السكيت هو كسر اللامين وكذا الواحدة
منه وقال ابن الاعراب هو يفتح اللام الثانية قال وليس في الكلام اعييل بالكسر وفيه افعيل
بالتفتح كبرسيم واطرغل ووجه دلالة على الصانع المختار الذي أراد هذا الطيب أنه اختلفت
طبيعته وعمله بحسب المحل فدل ذلك على انه من فعل الله تعالى ولا أثر له في ذلك اذ لو كان يؤثر
بطبيعته لما تخلف تأثيره قوله (بالحلحة الخ) في النحل عجائب دالة على قدرة الله تعالى وحكمته لاني
شكله ولا في عمله فوسط بدنه مربع مكعب ومؤخره مخروط مدور مبسوط وركب في وسط
بدنه أربعة أرجل وبدان متناسبة المقادير كاضلاع الشكل المسدس في المائة وفيه الملك المطاع
يقال له ليعسوب يتوارث الملك عن آباءه وأجداده وهو أكبر جثة بقدر نخلتين ولا يخرج من الكور
لانه اذا خرج تبعه النحل وهو يأمرهم بالعمل ويرتب على كل أحد ما يليق به ومن لا يحسن
العمل أخرجه من الكور وينصب يوابا على باب الخليفة ليمنع دخول ما وقع على شيء من
القاذورات وأما النفاذ بيوتها مسدسة فن أعجب الأشياء مقسوية الاضلاع بحيث لا يزيد
ضلع ولا ينقص عنه يعبر عنه المهندس الحاذق مع استعانة على ذلك بالألات ولها شفران
حادان تجمع همامن ثمر الاشجار رطوبات لطيفة خلق الله فيها قوة طابخة تصير تلك الرطوبات
عسلا غذاء لها ولا ولادها وشرابا فيه شفاء للناس وما فضل عن غنائها تجعله مخزونا في تلك
البيوت وتغطي رأسها بغطاء رقيق من الشمع تدخره للشتاء تنفوت به الى وقت خروج
التوار فتزعي منه هذا دأبها بالهامن من الله تعالى كما قال تعالى وأوحى ربك الى النحل الآية اه
ذكره في عجائب المخلوقات وهو يدل على أن الله تعالى اختص كل نوع بما يناسبه من الادراك
والفهم . قوله (وسئل أبو نواس الخ) تقدم التعرف به بقوله عيون الخ أشار به الى نوار النرجس

تأمل في نبات الأرض وانظر إلى آثار ما صنع المليك
 عيون من لجين شاخصات على أطرافها الذهب السيك
 على قضب الزبرجد شاهدات بأن الله ليس له شريك

وروى أن بعض الزنادقة أنكر الصانع عند جعفر الصادق فقال جعفر هل ركبت البحر
 ورأيت أهواله قال نعم هاجت يوم أرياح هائلة فكسرت السفن وغرقت الملاحين فتعلقت
 بلوح ثم ذهب عني فاذا أنا مرفوع في الأمواج المتلاطمة حتى رمتني إلى الساحل قال جعفر
 كان اعتيادك على السفينة والملاح واللوح وحين ذهبت هذه الأشياء عنك هل أسلمت نفسك
 للهلاك أم كنت ترجو السلامة قال بل رجوت السلامة قال من رجوتها فسكت قال جعفر الصانع
 هو الذي كنت ترجو منه السلامة (ح) وهو الذي أنجأك فأسلم على يده وكان أبو حنيفة شديدا
 على الدهرية وكانوا يتهمون الفرصة ليقتلوه فينبأ هو في المسجد هجم عليه جماعة بسبب وسفولة
 فقال أجيوني عن مسألة ثم اغفلوا ما بالك قالوا هات قال ما تقولون في سفينة مشحونة بالأحمال
 ملوثة بالاتقال في لجة البحر قد احتوشتها أمواج متلاطمة ورياح مختلفة وهي تجرى بينهما على

بكر النون والحجم وقد فتحت لفظه معرب ونونه زائدة أنظر المصباح قال الشريشي في
 شرح المقامات عند قوله

فأمطرت لؤلؤا من نرجس ونسقت وردا وعصت على العناب بالبرد

ماضه النرجس نوار أصفر في نواره انكار وقور لا يكاد يرى له ورق قائم تشبه به العينان إذا
 كان في نظرها فتور ثم قال والنرجس الذي يشبه به أهل المشرق العيون هو نبات له قضبان
 خضرة فروسها أقماع يخرج منها نوار يبيض منه على الأقماع ورق أبيض في وسط البياض دائرة
 قائمة من ورق صغير هذه الصفة التي تقع في أشعارهم إذا ذكروا النرجس وهذه الصفة هي
 التي تصف بها أهل المغرب البهار الذي يسميه أهل المغرب نرجسا يسميه أهل المشرق بهارا فترجمهم
 هو بهارنا وبهارة هو نرجسنا اه والمشهور عندنا بالنرجس هو النوار الأبيض الذي يكون قبل
 فصل الربيع يكون بالبادية وأصله كالبصل وصفته كصفته نرجس أهل المشرق ولا ين الرومي في مدحه

وحكم على بتفضيله على الورد النرجس حاز الملاحه كلها

وله فضائل جمه وعجمد للنرجس الفضل المبين وان أبي

وحاد عن الطريقة حاتم فصل القضية ان هنا قائم

الاستقامة ليس لها ملاح يجرها ولا دافع يدفعها قالوا هذا شيء لا يقبله العقل قال سبحانه
 إذا لم يجز في العقل سفينة تجرى من غير ملاح فكيف يجوز قيام هذه الدنيا على اختلاف
 أعمالها وتغير أحوالها وسعة أكنافها وتباين أطرافها من غير صانع وسافظ قالوا صدقت وبكوا
 وأعمدوا سيوفهم وتابوا وسأل الرشيد مالكا عن ذلك فاستدل باختلاف الأصوات وتردد
 النغمات وتباين اللغات وسأل جمع من الدهرية الشافعي عن دليل الصانع فقال ورقة الفرصاد
 تأكلها دودة القز فيخرج منها الإبريسم والنحل فيكون منها العسل والظباء فينعدق فينواجبها
 المسك والشاة فيكون منها البحر فأمنوا وكانوا تسعة عشر وستل عن ذلك الامام أحمد فقال
 انظروا الى قلعة ملساء يضاء ولا فرجة فيها ظاهرها كالقضة المتأبة وبالطنها كالذهب الإبرير
 تنشق عن حى سميع بصير فلابد من الفاعل الذى اعنى بالقلمة وبالحويوان الفرخ فأمثال هذه الأداة
 لا تعوز العوام وتخرجهم من ربة التقليد ومحل الخلاف والحد لله على السمة وكذا يخرج من
 التقليد على ما ذكره بعض المحققين من ثبتت عنده الرسالة بالمعجزات المتواترة فاستندى عقائده
 الى قول الرسول المتواتر بالقرآن كما حكاه الجزائرى فى القصيدة قال

وقيل ان قلده القرآن صح له مقلد الحق ذوق بلا وهل

وتسميته تقليد بحسب الصورة فقط لأنه اذا ثبتت الرسالة بالبرهان ثبت به جميع ما استند اليها

زهر الربيع وان ذاك طارد شتان بين اثنين هنا مودع

سلف الدنيا وهنا واعد أين العيون من الحدود نفاسة

ورياسة لولا القياس القاسد

وعارضه بعضهم كما هو مذكور فى كتب الأدب وإنما ذكرنا هذا لتشيطا للطلاب ودفا
 لسأته . قوله (على ما ذكره بعض المحققين النخ) هو العلامة ابن زكري الغلسى فيما كتبه على
 شرح الكبرى لما مر ونقله (جس) قال بعد كلام ومنهب آئمة القلوب تآبن أبى حمزة
 والفشيرى والغزالي وابن عطاء الله وابن عباد ومن أهل الظاهر كلهم رشد وابن حجر والقرطبي
 أن النظر الواجب الذى يخرج من التقليد هو النظر فى المعجزة التى ثبتت بها الرسالة اذ التقليد
 هو الاخذ بقول المعصوم فهو من أقوى الحجج واما النظر فى الأدلة العقلية فتدوب اليه لأنه يزيد
 العقائد رسوخا وو ضوحا وليس شرطاً فى صحة الإيمان نعم يجب فى حق من لم تسكن نفسه الى
 التصديق بالنظر فى المعجزة وإنما أوجه الله فى القرآن على المكذبين بالآيات كقوله تعالى

ان الذين حقت عليهم كلمات ربك لا يؤمنون الى قوله قل انظروا ماذا في السموات والأرض الآية وقوله تعالى والذين كذبوا بآياتنا فسندرجهم الى قوله أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض اه وكلامه صريح في ان تلك الآيات خاصة بالكفار كما يدل عليه سياقها خلافا لما مر للحشي ومثل ما لابن زكري لأبي على اليوسى في حواشي الكبيرى وذلك انه لما ذكر (ص) كلام الفاضل في المقلد ومن جمله أنه قال وإذا أمر أى المقلد بتقليد الحق فلا يعلم كونه محتما الا بعد النظر القويم وإذا نظر خرج عن كونه مقلدا الى آخر كلامه قال ابو على فيه بحث اذا نظر الموقوف عليه كونه محتما غير النظر الذى نحن فيه الا ترى انه لو قلد القرآن والحديث لعرف حقيقتها لما تقرر من صحة القرآن المتواتر والحديث المتواتر او لوجوب العمل به فيما يقبل فيه الاساد والاجماع قبل ان ينظر في العقائد اصلا واذا علم أن هذه الثلاثة حق وأخبرته أن حكم الألوهية كذا أو حكم الرسالة كذا اعتقده كقول الجزائرى رحمه الله تعالى وقيل ان قلنا لا يقال ثبوت هذه الثلاثة فرع ثبوت الألوهية والرسالة لاننا نقول المعجزة دالة على ثبوت الرسالة وصدق الرسول فيما أخبر به وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون منه الآيات أولا فلما تبين صدقه اذغوا قوله وتلقوه بالقبول وأما اليوم فقد تواترت الشريعة وظهرت الرسالة للخاص والعالم الى آخر ما مر عنه في القول الرابع في المقلد ونقل الشمرانى في البيواقيت عن الحاتمى أنه قال أن الشخص اذا كان مؤمنا بالقرآن فالواجب عليه أن يأخذ عقيدته منه لأن القرآن دليل قطعى سمى ثم ذكر آيات كثيرة تؤخذ منها العقائد ثم قال وقد بان لك بما ذكرنا أن من أراد حفظ عقيدته من الشبه والضلال فلما أخذها من القرآن فانه متواتر قطعى معصوم بخلاف من يأخذها من طريق الفكر والنظر من غير أن يعنده شرع أو كشف وانظر الى النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له أنسب لنا ربك كيف تلى عليهم سورة الاخلاص ولم يذكر لهم من أدلة النظر شيئا اه الخ ثم أن ما ذكر من تقليد القران والسنن تجمله بعضهم قولاعامسا أو سادسا على ما مر من الخلاف في ايمان المقلد وحاصله أنه ان قلد الكتاب أو السنن المتواترة أو الاجماع لانه لا بد له من مستند صحيح ايمانه لا يتابعه القطعى وان قلد غير ذلك فلا يصح لتقليده غير معصوم هكذا يقول صاحب هذا القول ولما كانت تقليدا تامها بحسب الصورة لم يعده (ش) من جملة الأقوال وبقى قول آخر سابع في المقلد وهو الوقف لتعارض الأدلة حكاة المشدالى ونقله احولولو على جمع الجوامع وقول الجزائرى وقيل ان قلد الخ هذه الصيغة هنا مجرد الحكاية للتضعيف بدليل قوله وهل اى فلا

اذ دليل المبني عليه دليل للمبني على المتيقن متيقن فان قيل هنا ظاهر في غير ما يتوقف عليه الرسالة والمعجزة من وجود المرسل وقدمه وبقائه وحياته وعله وإرادته وقدرته وغناه التي هي مصححات الفعل قلنا هو وان ذكره غير مسلم لأن تلك الصفات إنما يتوقف عليها وجود الرسالة والمعجزة في الواقع والذي أسند اليه المكلف في عقائده إنما هو ثبوت المعجزة بالدالة على صدق الرسول وثبوت المعجزة أي تيقنها والعلم بها لا يتوقفها على العلم بأن المرسل موصوف بتلك الصفات مثلا الذين تحدى لهم الرسول بالتحقق القمر بأن قال آية صدق أن ينشق القمر حتى يرى فرقتين في السهائم ثم شاهدوا ذلك ثبتت عندهم الرسالة ويعلمون صدق المتحدث قطعا وان كانوا غير مستحضرين أن فاعل هذا الحارق موصوف بتلك الصفات أو غير عالين بذلك أصلا حتى يتبينوا له من خلق ذلك الحارق أو يبينوا عليه وعلى هذا فالخروج من التقليد

ضعف قوله (فان قيل هذا ظاهر الخ) وذلك لانهم قسموا العقائد بحسب الاستدلال عليها الى ثلاثة أقسام الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن كالمعجزة وذلك كالوجود والقدم الى آخر ما عند (ش) فلا يتأني الفعل الا لمن اتصف بتلك الصفات ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي لانه لو استدلت عليها بالسمع لزم الدور وبيانه ان السمع متوقف على المعجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع لتوقف عليها فصار كل منهما متوقفا على الآخر وهنا دور القسم الثاني ما يرجع لوقوع جائز كأحوال القيامة فهذا لا يستدل عليه الا بالدليل السمعي اذ غاية ما يصل اليه العقل الجواز لا الوقوع الثالث ما لا يتوقف عليه المعجزة ولا يرجع لوقوع جائز كالسمع والبصر والكلام ولو اوزنها فهذا يصح الاستدلال عليه بالأمرين والإنجح السمع وأما الوحدة فقبل من القسم الأول لتوقف المعجزة عليها اذ لو انتفت لحصل التماثل فينتفي الفعل ومن جملة المعجزة وقيل من القسم الثالث قال في شرح الكبرى وهو رأى وأصل هذا السؤال والجواب للشي عند (ش) لابن زكري كما في (جس) فانه قال ليس المقلد هو التارك للنظر في الأدلة العقلية خلافا لجمهور المتكلمين وانما هو التارك للنظر في الأدلة العقلية خلافا لجمهور المتكلمين وانما هو التارك للنظر في ثبوت رسالة الرسول كمن ولد بين قوم مؤمنين وسمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وفضله على الجملة ولم يخالف أهل العلم ولا من خالفهم فلم يعرف معجزة من المعجزات المثبتة للرسالة وأما من ثبت عنده الرسالة بالمعجزة فاستقاده الى قول الرسول المتواتر كافي في عقائده بل هو انقطع من كل

في غاية السهولة وحاصل لغوام المسلمين قطعاً ثم خصص الصفات الواجبة معرفة شأنها أو حكمها في حق الله تعالى وفي حق رسله بكونها (عما) من بيانية والجار والمجرور في موضع التمثيل للصفات أو حال منها أي الصفات التي يجب معرفتها هي التي (عليها نصب) تعالى (الآيات) أي الأدلة العقلية والسمعية ثم التي نصب الأدلة على ثبوتها إنما تعرف بحسب الواسع وعلى ما تضمنه العقول وأما كنه تلك الصفات فمحجوب عن العقل كالذات العلية ولهذا انحصر التأخر على الصفات فليس لأحد الخوض في شيء من ذلك بعد معرفة القدر الواجب وفهم منه أن ثم صفات آخر لم تنصب

برهان ذكره المتكلمون فإن قيل هذا ظاهر في غير ما نتوقف عليه دلالة المعجزة على صدق الرسول أما هو فالوجود والقدم والبقاء ومصحات الفعل فلا لدور قلنا هو وإن ذكره غير ظاهر إذ المتوقف على اتصاف الفاعل للخارق بذلك هو وجود الخارق في نفس الأمر لا دلالاته على صدق الآتي به فإن المشاهدين للانشقاق القمر مثلاً فلا يستفيدون من ذلك صدق المتحدث به قطعاً وإن فرضنا أنهم غافلون عن اتصافه تعالى بتلك الصفات والمتوقف على السمع العلم بتلك العقائد فالجثة منفكة فإن قيل العلم كان حاصلًا عندهم ولو استلوا عن فاعل هذا الخارق هل هو قادر لقائلوا نعم ولا يلزم من العلم حضوره قلنا ذلك العلم مع صدق الرسول مستفاد من الخارق دفعة واحدة . قوله (في غاية السهولة الخ) أي لأنه كما يكون بالدليل التفصيلي يكون بالأجمال وهو لا يعمد الغوام وبالاستناد للمعجزة ولا فرق بين من شاهدها أو بلغت بالتواتر ومعجزاته صلى الله عليه وسلم بلغت عامة المؤمنين فضلاً عن الخاصة سيما القرآن الباقي على عمر الأزمان ولنا قال (ش) وحاصل لعامة المسلمين قطعاً وبه يعلم بطلان ما مر للمحشي من قوله أن جلة الأدلة الاحتمالية لا يعرفها عامة الناس إلا بالتعلم ويعلم أيضاً أن المقلد نادر جداً كانص عليه غير واحد كما مر ولا يرد على ما ذكر وجود بعض الأفراد من الغوام يجهل بعض الصفات الواجبة أو جملها لأن ذلك نادر وتقدم أن أحوال الغوام لا تنضبط فالواجب حسن الظن بهم ثم يحكم على كل واحد بما ظهر عليه . قوله (إنما تعرف بحسب الواسع الخ) قال ابن البنا في شرح مراتبه اعلم أن الصفات إنما تثبت لله تعالى بدلالة أفعاله لأن الفعل يدل على أن له فاعلاً وإن فاعله بالصفات التي يتأت بها صدور الفعل منه من غير تشبيه له بخلقه ولا تعطيل عن الفعل فهي له على ما يعلم هو لا تقول هي هو ولا هي غيره ولأن الذات والصفات شيئان ولا شيء واحد بل تكلف على القول ونسلم ذلك إليه تعالى لأنه حرم علينا أن نقول عليه ما لا نعلم فإيمان بالصفات

عليها أدلة فلا تجب معرفتها إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها قال في شرح الصغرى كآلانه تعالى لا نهاية لها لكن العجز عن معرفة مالم ينصب عليه دليل عقلي ولا نقل لا تؤاخذ به بفضل الله تعالى اه فتاخص من هذا أن صفاته تعالى لا يحيط العقول بكيفيتها ولا تلح ساحل بحر كبتها بل لا كمية أصلاً أما الأول فلا نهما إن غير محصورة ولا محدودة فعلمه تعالى يحيط بجميع الواجبات والمستحيلات والجانزات ولا شك في عدم انحصارها وقدرته تعالى متعلقة بجميع الممكنات التي لا انحصارها فهي سالحة لأن يوجد بها ألوف ألوف من أمثال هذا العالم وزد ما شئت إلى غير نهاية وهكذا سائر صفاته التي هي معاني أسمائه كالخالق والرازق والمعلم والمانع والممزم والمثل كلها معان لا تحد ولا تنحصر وعلى هذا حمل قوله تعالى تبارك اسم ربك سبح اسم ربك أي تنزهه عن الحدود

تناء على الله تعالى ونحن لا نخصيه بل هو كما أتى على نفسه اه وبأن في صفة الوجود نحوه بأبسط منه قوله (لا نهاية لها الخ) قال (د) انه لم يكتف بالآله تعالى صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت ذلك في الحادث لما قامت عليه الأدلة من استحالة وجود حوادث لا تنتهي وأما كآلانه تعالى فقديمية ويعلمها تفصيلاً فإن قلت عليها تفصيلاً يستلزم النهاية لما قلت ذلك الاستزام بحسب عقولنا القاصرة لا يحسب نفس الأمر فقد يكون الشيء جائزاً في نفس الأمر والعقل يستعبده اه ويؤخذ منه أنه لا مدخل للعقل في هذا الحكم وهو وجود صفات في الخارج لله تعالى لا نهاية لها لأن العقل يستعبده ويقول كل ما كان موجوداً في الخارج دفعة واحدة فهو متناه كما يأتي بسطه وقال ابن زكري في محصل

للمقاصد والعقل لا يحيط بالجلال ومالربنا من الكمال

يعلمه هو بلا نهاية لا للعقل بالحد وهو الغاية

قوله (لا تؤاخذ به الخ) قال القرافي في قواعد وقد قسم الجهل إلى عشرة أقسام أحدهما ما لا تؤمر بآزائه أصلاً ولا تؤاخذ ببقائه لأنه لازم لنا وهو جلال الله تعالى وصفاته التي لم تدل عليها الصنعة ولا يقدر العبد على تحصيلها بالنظر فضع عنه للعجز عنه وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم لا أحصى ثناء عليك وقول الصديق العجز عن الإدراك إدراك اه قوله (أما الأول الخ) هو على حذف مضاف أي دليل الأول وهو قوله لا يحيط العقول الخ قوله (تنزهه ونزهه الخ) لف ونشر مرتب فتنزه يرجع لقوله تبارك اسم ربك ونزهه يرجع لسبح اسم ربك وما اقتصر عليه (ش) في الايتين هو أحد التفاسير قال الفيضاني في الآية الأولى تعالى اسمه

والغايات وادراك العقول والأفهام وإذا عجزت عن الاسم فكيف بالمسمى وأما الثاني فلأن القديم

من حيث إنه يطلق على ذاته فساظنك بذاته وقيل الاسم بمعنى الصفة أو مقحم كما في قوله إلى المحول ثم اسم السلام عليكما وقال في الآية الثانية نزه اسمه عن الحادث به بالتأويلات الزائفة وإطلاقه على غيره زاعما أنهما فيه سواء وذكره الأعلى ربه التعظيم اهـ . قوله (وَأَمَّا الثاني) أى دليل الثاني وهو قوله فلا كمية أصلا . وقوله لا يستحيل فيه عدم انتهای یعنی ان استحالة وجود مالا نهاية له في الخارج إنما ثبتت في حق الحوادث لافي حق القديم قاله للمولى على السلم ومثله للشيخ بنى في تقسيم الكلّي وتقدم نحوه عن (د) قال الصبان لأن البراهين التي أقاموها عليها أى على الاستحالة كبرهان التطبيق إنما ينهض في حق الحوادث اهـ وإيضاحه على سبيل الاختصار ان أهل السنة لما استدلوا على حدوث الاجرام بملازمتها للاعراض الحادثة وملازم الحادث حدثت قالت الفلاسفة على تقدير تسليم الصغرى لانسلم الكبرى القائلة وملازم الحادث حدثت إنما يلزم ذلك لو كانت الحوادث لها مبدأ ونحن نقول لا مبدأ لها بل ما من حادث الا وقبله حادث فلا يلزم من قدم الاجرام على هذا التقدير عروها عن الحوادث اللازمة لها لان نوعها الذي لا تنفك عنه الاجرام قديم فإبطال أهل السنة هذه التشبيهة يبراهين منها برهان القطع والتطبيق وبرهان الاحكام كما يأتي بسطه ان شاء الله تعالى في برهان الوجود نعم تلك البراهين التي ذكرها إنما تدل على استحالة حوادث لا أول لها وأما القديم فلم يقم دليل عقل على استحالة عدم النهاية فيه كالحادث كما قاله المنجور وغيره وإشارته (ش) وقال شرف الدين بن التلساني انه ليل انما قام على استحالة مالا يتناهي من الحوادث لافي الاوصاف القديمة فنقله في شرح الكبرى هذا أصل ما عير به (ش) والشيخ بنى والمولى وغيرهم ولا بشاعة في تلك العبارة لمن عرف أصلها وما رسأفة التوحيد خلافا لما نقله الشيخ قصارة عن شيخه البازعي وإذا فهمت هذا فنقول مستعينا بالله تعالى قال (ع) على قول شرح الصغرى اذ كالاته تعالى لانهاية لها لم تصدأ ورد عليه أن كل ما دخل الوجود متمتعا وفي شرح الكبرى كل ما يدخل الوجود فلا بد من صفة تميزه وتمييزه مالا يتناهي بحال وأجيب بأن ذلك بحسب عقولنا أو بحسب القدم والبقا ما وبحسب التعلق أو باعتبار صفة السلوب شيخنا القصار لا يمكن شيء من الأربعة لأنه خلاف السياق ولأنه قال صفات لا دليل عليها والسلوب عليها الدليل وفي شرح الأسرار العقلية الظاهر من الاحاديث أن صفاته تعالى لا تنتهي كما قرره في شرح الارشاد عند الكلام على الاسماء الحسنى يعني كحديث لا أحصى ثناء عليك وإلهامه

لا يستحيل فيه عدم التناهي وإذا صح التسلسل في الآثار باعتبار المستقبل صح في القديم وان لازم وجود مالا نهاية دفعة الا أن هذا انما يدل على الصحة لا الوقوع فالأولى الوقت ثم عدم تناهي أفراد الكل باعتبار ادراك العقول محقق قطعاً إذ لا تبلغ العقول حداً من الكمالات ليس وراءه شيء آخر وإذا كان سيد العارفين يقول لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك مع أنه

محامد وكذا سألك بكل اسم الحديث وقال تعالى قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي الآية ولو أن مافي الأرض من شجرة أقلام الآية اه الخ وانما قال الظاهر من الاحاديث ما لا هنا ليست بصريحة في أن الله تعالى صفات موجودة في الخارج لا نهاية لها وأما الأيتان فالمراد بالكلمات فهما المعلومات قال ابن جزى في تفسير الآية الأولى ماضيه اخبار عن اتساع علم الله تعالى والكلمات هي المعاني القائمة بالنفس وهي المعلومات فعنى الآية لو كتب علم الله تعالى بمداد البحر لنفد البحر ولم يتفد علم الله تعالى وكذلك لو جرى بحر آخر مثله وذلك لأن البحر متناه وعلم الله غير متناه اه وعلى هذا حمل (ش) الآية فيما يأتي وكذا يقال في الآية الثانية ثم قال (ع) أثر ما تقدم عنه وفي بعض شروح الارشاد ذهب طائفة من المثمنين الى التحقيق أنه تعالى يخالف خلقه بصفات نفسية لا نهاية لها وهو المعبر عنه بالجلال والعظمة وقالوا انما يتسع أن يكون مالا نهاية له اذا كانت موجودة وأما اذا كانت أحوالاً فذلك غير متسع ولذلك يجوز أن يقال جلال الله منحصر في عدد اه وصفات الجلال من الصفات الجامعة الصادقة بالثبوت وبالتنزيه ولكن الثبوتيات مندرجة في المخالفة والا لم تعد المخالفة صفة واحدة ثم المخالفة مندرجة في الوجدانية اه الخ. قوله (وإذا صح التسلسل في الآثار) أى الحوادث كنعم أهل الجنة وقوله صح في القديم أى وهو كاللاه تعالى وهذا معنى ما أشار اليه ابن عروة في آخر الآيات الآية بقوله في الآثار امكان التسلسل حجي قوله (وان لزمته) الجملة حالية وفيه إشارة الى الفرق بين مسألتنا وبين نعم الجنة الذى هو المقيس عليه وذلك أن نعم الجنة انما يوصف بعدم التناهي باعتبار المستقبل وأما ما دخل في الوجود من أفراد النعم فهو متناه وما لم يدخل فهو باقى في العدم والكلام في مسألتنا فيما دخل في الوجود من أفراد الكمالات دفعة واحدة ولكنهم قطعوا النظر عن هذا الفرق ونظروا الى مجرد امكان التسلسل من غير نظر الى زمن معين. قوله (الا أن هذا الخ) أصله لسيدى العربى القاسى في محاذيه فانه قال غاية هذا امكان ذلك والمقام يقتضى دليل حصوله في الوجود فلا بد من دليل سمى

فان لم يوجد تعين الوقت فلا يحكم بتناهِ ولا عدمه لعدم الدليل في الجانبيين فإنه لا قاطع بعدم التناهِ ولأن دليل التناهِ المقدر بلزوم التسلسل لا ينهض هنا فإنها كلها قديمة موجودة من غير ترتيب ثم قال والحاصل أن قولهم ليس للكمال نهاية ان كان بحسب ادراك العقل بمعنى أنها لا تنتهى في العقل الى حد لا يتصور وراءه كمال آخر فلا اشكال قال تعالى ولا يحيطون به علما وان أريد أنها لا تتناهِ في أنفسها بحسب نفس الأمر ففيه ما تقدم اهـ يخ نقله (جس) وسله واقتصر عليه (ش) وحاصله أنه ليس عندنا دليل صريح على أن هناك صفات موجودة لا نهاية لها والدليل العقلي الذي ذكره وأشار له ابن عرفة إنما يفيد امكان عدم التناهِ مع قطع النظر عن الفرق المذكور والمدعى الوقوع وليس عليه دليل عقلي لأنه من مواقف العقول بل العقل يحكم بأن كل ما دخل الوجود فهو متناه فن اكتفى بدليل الامكان وقطع النظر عن الفرق قال يوقوع ذلك لأنه المناسب لمقام الربوبية وكذا من اكتفى بظواهر الأحاديث من غير اعتبار ما يرد عليها ومن لم يكتف بذلك ورأى أنه لا يقدم على هذا الأمر الا بدليل صريح اختار الوقف وقد قال شيخ هذه الصناعة المجمع على جلالته الامام (جس) في شرح الكبرى إنما نعرف من صفاته تعالى بالعقل ما دلّت عليه أفعاله فان لم يدل الفعل لجأنا الى السمع فان لم يرد وجب الوقف اهـ هذا وقال شيخنا المحشى رحمه الله تعالى الصواب الجزم بوقوع عدم النهاية والاستدلال على ذلك بأدلة عقلية ونقلية سائلة من الطعن قال بعض الفاسيين مانصه القول باحكام كون كالاته تعالى لا نهاية لها تنقيص لجانب الرب تعالى ونبدلنا في الكتاب والسنة وجعل بمتضى المعقول والمنقول وما قدروا الله حق قدره اهـ وانظر من هو هذا البعض صاحب هذه المقالة الشنيعة فقد جاوز الحد وطلعى به القلم ونقص جماعة من البحول المشهورين بالعلم والعمل القائلين بذلك كابن التلساني وابن عرفة وسيدى العربي القاسمي وعمه (ع) و (ش) والملوى والصبان والشيخ بنى وغيرهم فكيف يقال في حق هؤلاء أنه نقصوا جانب الرب الى آخر كلامه فانه والله وإنا لله راجعون وهذا الكلام هو الحامل لنا على الاطّاب في هذه المسألتين وأصلها حتى لا يتكرها من له أدنى إلمام بهذا الفن فعلى العاقل أن يعطى كل ذى حق حقه ويعظم ما عظمه الله ورسوله كالعلماء العاملين ثم قال شيخنا المحشى رحمه الله تعالى فان قلت ما الدليل العقلي والنقل على وقوع عدم النهاية لكالاته تعالى قلت العقلي قولنا التناهِ لكالاته تعالى نقص وكل نقص في حقه تعالى محال ينتج التناهِ لكالاته الباري محال اهـ يقال عليه أن الصغرى

أنى حمرة في الثناء عليه وعلم كل من مائتي به وما يقى به عليه ومائت التأليف بشأنه بل الجزائن المملوءة بالتأليف فكيف يبهره وقد قال الصديق رضي الله عنه العجز عن الإدراك ادراك وعقده من قال لا يعرف الله إلا الله فالتدوا فالذين دينان إيمان وإشراك

ليست بمسئلة ومن أين لنا أنه نقص إذا نقص لوقلنا إنها منحصرة في عدد ومحدودة بحد حيث يتصور أن يكون وراه كمال آخر كما مر عن سيدي العربي الفلمى وعمه (ع) وتقدم له لمدخل للعقل هنا وقد نقل المحشى بنفسه كلام (د) المتقدم والذي قال فيه فإن قلت إن عليها تفصيلا يستلزم التباين لها فكلامهم متناف قلت ذلك الاستلزام والتنافي بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب نفس الأمر وانظر الى ما أورده على إثبات السمع والبصر والكلام بالدليل العقلي مع أنها ثابتة كتابا وستة وإجماعا وقالوا الموعول عليه فيها الدليل النقلى كما يأتي ثم قال والنقل الكتاب والسنة والاجماع أما الكتاب فقوله تعالى قل لو كان البحر مدادا الآية وأما السنة فنحو قوله صلى الله عليه وسلم كالأنهاية لكالك وعد كاله اه بنى في صلاة السكامل أما الآية فقدم أن المراد بالكالات المعلومات وأما الصلاة الواردة فى مع كونها متلفات فى النوم فلا تثبت حكما شرعيا فنقول المراد لانهية لها باعتبار ادراك العقل كما مر عن سيدي العربي الفلمى وغيره وأشار له (ش) بقوله نعم عدم تناهى أفراد الكمال باعتبار ادراك العقول محققا قطعنا ثم قال وأما الاجماع فقال بعض الفاسيين أجمع المتكلمون وكذا الصوفية على أن كالات الله تعالى لانهية لها اه قلت ان أراد أنها لانهية باعتبار إدراك العقل فسلم ولا مفهوم حينئذ للمتكلمين والصوفية بل كذلك غيرهم وان أراد باعتبار الوقوع قطعنا الذى هو المتنازع فيه فليس بمسلم اذ لا دليل عليه لا عقلى ولا نقلى ولم يدع أحد من المتكلمين الاجماع على ذلك كان التلساى وابن عرفة وسى وغيرهم وقاسموا على إمكان عدم تناهى فى الكالات بإمكان التسلسل فى الآثار ولم يستدل أحد على الوقوع بالاجماع مع أنه المقصود بالثبات وهو يستلزم الامكان ولستدلى الشريف زكريا شارح الاسرار العقلية على عدم تناهى بظواهر الاحاديث كما مر عنه وكيف يخفى الاجماع على هؤلاء مع أنهم ارباب الفن والاجماع اذا لم يكن مشهورا بين العلماء لا تحبل دعواه الامن كان مشهورا بالمخضف والاحاطة بالأقوال والاطلاع على المناهب فكيف بمن هو مجهول الاسم والمسمى والعلم كله لله تعالى . قوله (العجز عن الادراك الخ) أى الاعتراف بالعجز عن ادراك حقيقة الذات العلية وصفاتها السنية وعدم الخوض فى ذلك ادراك وعلم بما هو المطلوب بشرع من الوقت عن ذلك وعمل به

والعقول حدود لا يتجاوزها والمعجز عن درك الإدراك إدراك
وعقده أيضاً ابن عرفة في آياته المشهورة فقال

الإن إدراك الحقيقة معجز وإدراك نفس المعجز عين الحقيقة
كما قاله الصديق أول قائل بفكر شديد أو بحسن بديهية
لناثبت التكليف في متكرر فائق أكبر فاستمع لمقالي
فكل كمال بالحقيقة كائن له وانتفاء النقص قل باستحالة
وليس لأنواع الكمال نهاية في الآثار إمكان التسلسل حتى

وقال الجنيد سبحان من لم يجعل للخلق سبيلاً إلى معرفته إلا بالمعجز عن معرفته وقد در القائل
ولا يحيط به عقل فيدركه جل الميرمن من أدراك مفترق
تاهت عقول ذوى الألباب فيه وقد كلت وضات بخار العقل والفكر
وفي حصل المقاصد

والعقل لا يحيط بالجلال ومالدى الحق من الكمال
يعلمه هو بلا نهاية لا العقل بالحد له والغاية

وإذا لم يحيط البعد بصفة نفسه فكيف بآية تعالى كما قيل
حقيقة المرء ليس المرء يدركها فكيف كيفية الجبار في القدم

قوله (فانتدوا) قال في المصباح وفيه تودى أى تثبت له . قوله (لناثبت التكليف) أى لأجل
المعجز عن إدراك حقيقة ذاته تعالى وصفاته ثبت التكليف في فرض متكرر وهم الصلوات الخمس
بقولنا الله أكبر قال صاحب الحلال لما كانت الصلاة أرفع العبادات وحال العبد مع ربه فيها
أعظم الحالات والوفاء بما يجب لها متعذر والله يقبل على المصلئ ناظر إليه وجب على المصلئ عند
كل ركن أن يشهد على نفسه بالتقصير وأنه لا قدرة على الوفاء يعرض ما يجب عليه وليس في
الاذكار ما يشعر بما في قلبه من ذلك إلا الله أكبر أى حق الله أكبر وعملى بالنسبة إلى جلالة
أحقره الخ ويقرأ اسم الجلالة من قوله بالله أكبر بقطع الهمزة وتسكين الراء من أكبر للوزن
وقوله وثبت النقص هكذا في النسخ المطبوعة وهي ظاهرة وفي بعضها بخط القلم وانتفاء النقص
وهو الذى عند (ع) وجس ولعل المراد وانتفاء النقص قل بسبب استحالة قوله باستحالة
علة للقول بانتفاء النقص وقوله في الآثار باختلاس الياء ونقل حركة الهمزة للساكن قبلها للوزن

وما أحسن ابن غاتم المقدسي

قل لمن يفهم عني ما أقول قصر القول فذا شرح يطول
ثم سر غاض من دونه ضربت وإفقه أعتاق العقول
أنت لا تعرف إياك ولا تدري من أنت ولا كيف الوصول
أين منك الروح في جوهرها هل تراها هل ترى كيف تجول

أيضا وتقدم بيان الحجة أشار لها قوله وما الذي يفتح اللام والذي عند (ع) و(جس) وما الربا والكل صحيح وقوله يعلمه هو أن يعلم كآلاته تعالى تفصيلا ويعلم أنها لا نهاية لها كما مر عن (د) وقوله لا العقل الخ يعني أن العقل لا يدرك كآلاته تعالى ولا يدرك أنها لا نهاية لها لطيف عند ما حده وهو معرفة الصفات التي نصب عليها الآيات بقدر طاقته ووسعه ويكل الأمر إلى الله تعالى مع اعتقاده تعالى متصرف بكل كمال يليق به وفي المقاصد

وليس كل واجب في حقه نعرفه هيئات علم خلقه

فليس للكمال من نهاية وللعقول منتهى وغاية

قوله (ومن أحسن قول ابن غاتم الخ) نحوه في (جس) على الرسالة توفي الشيخ الأمير أنه أنشد هاهنا خبر من عرف نفسه عرف ربه ونصه وقال الشريف المقدسي في مفاتيح الكنوز وحل الرموز وهو إشارة إلى التمييز أي أنت لا تعرف نفسك فلا تطلع في كنه ريك وأنشد قل لمن الخ لكن ليس في كلامه تصريح بأنها من أنشأته وفي مشارق الأنوار للنزالي التي رد بها على الزنجشري حين سأله عن قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) وعليه ذهب البيهقوري وإن كان متأخرا عن الشيخ الأمير وينقل منه وقد عثر الزنجشري الإمام النزالي في بعض السنين لأن الأول ولد يوم الأربعاء السابع عشر من رجب سنة سبع وستين وأربع مائة وتوفي سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة والثاني توفي سنة خمسمائة وخمسين ثم إن حديث من عرف نفسه عرف ربه نقل السيوطي في الدرر المنتثرة عن النووي أنه غير ثابت وقال ابن السمعاني هو من كلام يحيى بن معاذ الرازي اه ونقل الخنثي عن الحاتمي وأبي العباس المرسي وابن عطاء الله أنه حديث وكذا ابن غاتم المقدسي والشطبي في شرح المباحث الأصلية ولعل هؤلاء الصوفية ثبت عندهم من طريق الكشف لا من طريق صناعة الحديث وتبعهم بعض العلماء على ذلك وإفقه أعلم قوله (ثم مر الخ) بفتح المثناة ثم إشارة للكان البعيد مبتدا وسر خبره وغامض نعمت لسر رأي هناك سر خفي لا تذكره

أبن نور العقل والفهم اذا غلب النوم فقل لى ياجهول
 أنت لاتدرى صفات ركبت فيك حارت فى خفاياها العقول
 أنت أكل الحبز لاتعرفه كيف يجرى منك أم كيف تبول
 هذه الانفاس هل تحصرها لا ولاتدرى متى منك تزول
 فلما كانت خباياك التى بين جنيتك بها أنت ضلول
 كيف تدرى من على العرش استوى لاتقل كيف استوى كيف النزول
 ان تقل كيف قد مثله أو تقل أبن قد رمت الحلول
 هو لا أبن ولا كيف له وهرب الكيف والكيف يحول
 وهو فوق الفوق لافوق له وهو فى كل النواحي لايزول
 جل ذاتا وصفاتا وسى وتعالى جده عما نقول

وفى جمع الجوامع حقيقته تعالى مخالفة لسائر الحقائق قال المحققون ليست معلومة الآن واختلفوا

العقول. وقوله (قد مثله) أى شبهته بمخلوقاته حتى سألت عنه بكيف. وقوله (أو تقول
 أبن الخ) يعنى أنك إذا قلت أبن هو قد قصدت الحلول أى أنه حال فى مكان حتى سألت عنه
 بأبن تعالى عن الزمان والمكان. وقوله (والكيف يحول) أى مستحيل عليه تعالى. وقوله
 (وهو فوق الفوق) أى منزعه عنه وأعلى وأعظم من أن ينسب له جهة ولذا قال لافوق له. وقوله
 (وهو فى كل النواحي) هنا من معنى. قوله تعالى وهو معكم أين ما كنتم وسيأتى الكلام
 عليه مبسوطا ان شاء الله تعالى عند تعرض (ش) للآية. وقوله (وسمى) بضم السين جمع
 اسم. وقوله (وتعالى جده فى رواية قدره) وهو المراد. قوله (قال المحققون الخ) قال
 فى شرح المواظف من الفرق الاسلامية وغيرهم وفى اطلاق المحققين على غير المسلمين تساهل
 قاله الكمال. وقوله (ليست معلومة الآن) أى فى الدنيا للناس وقال كثير من المتكلمين من
 أصحابنا ومن المعتزلة إنها معلومة لهم لأنهم مكفون بالعلم بوحديته وهو متوقف على العلم
 بحقيقته وأجيب بمنع التوقف على العلم بالحقيقة وإنما يتوقف على العلم به بوجه وهو تعالى
 يعلم بصفاته إذ أجاب به موسى فرعون حين قال له وما رب العالمين. قوله (واختلفوا الخ)
 الأول ظلام على الوقوف وهذا كلام على الجواز العقلى قال بعضهم يمكن عليها لحصول الرؤية
 وقال بعضهم لا يمكن والرؤية لاتقيد الحقيقة لأنها على خلاف الرؤية المادة فى الدنيا اذ هي

هل يمكن علمه في الآخرة (وكل تكليف) أي الزام بما فيه كلفة من المعرفة وغيرها بل وكل تعلق
تجزئى للخطاب بالشخص من ندب أو غيره على المشهور فهو (بشرط العقل مع البلوغ)
فالمكلف العاقل البالغ فالعقل اختلف فيه من وجوه هل له حقيقة تدرك أو لا وعلى الأول

بلا كيف ولا جهة كما يأتي قال في (ك) ولم يرجح (ص) ولا (ش) أي العلى فيه شيئاً قال
البقينى والصحيح أنه لا سبيل للمقول إلى ذلك اه وقال ابن الحاجب في عقيدته ولا تعرف
حقيقة ذاته على الأصح خلافاً للجمهور اه وقال السعد في شرح المقاصد قال الشيخ أبو منصور
إن سألنا سائل عن الله تعالى ما هو قلنا إن أراد ما سمه فآله الرحمن الرحيم وإن أراد ما صفة
فصميع بصير وإن أراد ما فعله خلق المخلوقات وضع كل شيء موضعه وإن أراد كنهه فهو متعال
عن المثال والجنس اه قال (ظم) رحمه الله تعالى (وكل تكليف البيت) . قوله (الزام الخ)
انقصر هنا على هذا القول لأنه هو الذى صحه ابن السبكي وغيره وسيذكر القولين ما عند
قوله (وخرج بشرط البلوغ الخ) قال امام الحرمين في البرهان فأما التكليف فقد قال القاضى
أبو بكر الأمر بما فيه كلفة وعد الأمر على الندب والنهى على الكراهة من التكليف والأوجه
عندنا أنه الزام ما فيه كلفة فإن التكليف يشمر الخطاب الكلفة من غير خيرة من المكلف
والندب والكراهة يفترقان بتخير الخطاب والقول في ذلك قريب فالحلاف يؤول الى المناقشة
في العبادة نعم يجمع الواجب والندب والحظر والكراهة وأما الإباحة فلا يحتوى عليها معنى
التكليف وقال الأستاذ أنها من التكليف وهى هفوة ظاهرة ثم فسر قوله بأنه يجب اعتقاد
الإباحة وهو موافق عليه فإن قيل هل يعدون الإباحة من الشرع قلنا نعم ورد بها له . قوله
(بل وكل تعلق الخ) لما فسر أولاً التكليف بالزام ما فيه كلفة وكان ذلك قاصراً على الواجب
والمحرم مع أن الخطاب المتعلق بفعل المكلف لا يختص بهما أضرب عن ذلك وقد عرف
ابن الحاجب الحكم الشرعى بأنه خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاتقضاء والتخير
أو الوضع لها والاتقضاء تدخل فيه أحكام أربعة والتخير هو الإباحة هذا بيان كلام (ش)
لكن الخطاب وإن كان يتعلق بالأحكام الخمسة فالتكليف للمفسر عنده بالزام لا يتناول الواجب
والمحرم فهذا الاضراب جرى على قول القاضى أنه طلب ما فيه كلفة فتأمل قوله من ندب أو غيره
المراد بالندب الكراهة والإباحة فاللامه يتعلق بها الخطاب أيضاً وأما التكليف فلا تدخل فيه
الإباحة كما مر عن امام الحرمين . قوله (من وجوه الخ) أى أربعة على ما ذكره هو وترجع إلى

هل هو جوهر أو عرض وهل محله الرأس أو القلب وهل العقول متفاوتة أو مساوية وعلى أنه أقوال ثمانية وزاد (م) في (ك) بعد قوله أو متساوية وهل هو اسم جنس أو جنس أو نوع أقوال ثلاثة فهذه أحد عشر قولاً اه وتظلمها بعضهم بقوله

وأحد عشر الاقاريل أنت كاخوة الصديق في العقل رست

قوله (هل له حقيقة الخ) قال في العقائد النسفية قال أهل الحق حقيقة الأشيد ثابتة والعلم بها أى بالحقائق من تصوراتها والتصديق بها وبأحوالها متحقق اه بزيادة من السعد ويدخل في الأشياء العقل لكن المراد بتصور حقيقته تصوره بوجه ما والافتلا شك في خفائه . قوله (هل هو جوهر أو عرض الخ) صدر السعد بالثاني وحكى الأول بقيل وقال بعضهم ليس بجوهر ولا عرض بل هو من قبيل المجردات أى على القول بوجودها وعليه فالأحوال فيه اثني عشر ويأتى أيضاً أقوال آخر قوله (وهنا محل الخ) قال المازري في شرح التلخيص كثيراً الفقه ما أقل الفلاسفة على أن العقل في القلب وأقل الفقه ما وأكثر الفلاسفة على أنه في الدماغ محتجين بأنه إذا أصيب الدماغ فسد العقل وأجيب بان استقامة الدماغ لعلمه شرط في العقل والشئ يفسد بسا دشرطه ومع الاحتمال فلا جزم بل التصور وإرادة بأنه في القلب وفي محصل المقاصد

محل القلب على المشهور للوحى وهو مذهب الجمهور

وفي الدماغ قل جل الحكيم بقولهم قد قال بعض العلماء

وقال بعضهم والعقل في القلب كما في الاعراف وسورة الحج معاً وفي ق

يعنى لم قلوب لا يفقهون بها فتكون لهم قلوب يعقلون بها لمن كان له قلب وفي الحديث العقل نور في القلب به يفرق بين الحق والباطل وقال سيدي إبراهيم النسوق الصحيح أن العقل في القلب لحديث أن في الجسد مضغة الخ ولكن اذا فكرت في كنه العقل وجدت الرأس يدبر أمور الدنيا والقلب يدبر أمور الآخرة فمن جاهد شامد من رقد تباعد يشير الى أن هذا يدرك بالرياضة والمجاهدة وزاد بعضهم في محله قولاً ثالثاً وهو جميع الجسد ونسب الى الصوفية لكن اذا صلح القلب بنور العقل تيمت جميع الأعضاء فكل عضوله حظ منه كما يؤخذ من الحديث المتقدم وقيل نصفه في القلب ونصفه الآخر في الدماغ نقل في المارونية عن أرسططاليس الحكيم أنه قال مسكن نصف العقل والرزاة والمودة في الدماغ ومسكن النصف الآخر والعلم والحلم والقطنة والفصاحة في القلب وبيت الرحمة في الكبد وبيت الضحك في الطحال وبيت المرض في المعدة اه .

مرض فأحسن ما عرف به أنه ملكة في النفس بها تستمد العلوم والادراكات وعلى أنه جوهر فأحسن تعاريفه أنه جوهر لطيف تدرك به الثابتات بالوسائط والمحسوسات بالمشاهدات

فهذه أقوال أربعة في عقله . قوله (وهل العقول متفاوتة الخ) الرجوع الأول فإن الناس يتفاوتون في رجاحة العقل بالمشاهدة وأتى عن (ق) أنه لا يزال ينمو الخ فأكمل الناس عقلا الأنبياء وأرجحهم عقلا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وقال أبو القاسم الراغب في كتابه الدررمة إلى مكارم الشريعة العقل عقلان غريزي وهو القوة المبرزة لقبول العلم ووجوده في الطفل كوجود النخل في التوت والسنبلة في الحبة ومستفاد وهو الذي تتقوى به تلك القوة والمستفاد ضربان ضرب يحصل للانسان شيئا فشيئا بالاختبار منه وضرب باختياره بعد اجتهاده في تحصيله ولكون العقل غريزي ومستفاد قال سيدنا علي كرم الله وجهه

العقل عقلان مطبوع ومسموع فلا ينفع مسموع ان ظلم يكن مطبوع

كما لا تنفع الشمع وضوء العين ممنوع

ثم قال والاختلاف النظرين قال قوم العقل مبدع وقال قوم هو مكتسب والكل صحيح اه الخ ويؤخذ منه الخلاف في العقل من وجه آخر هل هو مكتسب أم لا . قوله (ملك الخ) هذا التعريف أصله للسعد إلا أنه عبر بقوة كما مر عن الراغب والكل صحيح قال (ط) وهذه القوة هي التي عبر عنها الحكماء بالنفس الناطقة فليست هي الحياة المصححة للجسد لأنها جميع الحيوانات ولا مجرد الإلهام الذهني الخيالي المتعلق بالجزئيات لأنه موجود لغير الإنسان وكما تسمى تلك القوة عقلا تسمى نفسا وروحا وسرا فهي أفعال مترادفة وتختلف بالاعتبار فإدام الإنسان في مقام الإسلام تسمى نفسا فإن ارتقت لمقام الإيمان سميت عقلا فإن ارتقت لأول مرتبة الإحسان اعني المراقبة سميت وروحا وإن ارتقت للمرتبة الثالثة وهي المشاهدة سميت سرا اه وقال سيدي أحمد بن حنيفة في شرح المباحث الأصلية عند قولها

ولم تزل كل نفوس الأحياء علامة حواك للآشيا

وإنما تعوقها الأبدان والنفس النزع والشيطان

مانعه والنفس والعقل والقلب والروح والسر شيء واحد عند الصوفية وماتهم إلا الطبيعة الربانية حين اشتبكها بالبدن اختلفت نسبتها باعتبار ترقها فما دامت مظلة بالشهوات والمعاصي سميت

خلقته الله في الدماغ وجعل نوره في القلب وقال صاحب القاموس الحق أنه نور روحاني به

تفسا فان انعمت عن المعاصي سميت عقلا فان سكنت الى الطاعة ولكنها تتقلب في التدبير والاختيار سميت قلبا فاذا اطمانت بالله سميت روحا فاذا انصفت عن الحس وصارت معنى محضاً سميت سراً وهو أصلها قال تعالى قل الروح من أمر ربي أي سر من أسرارها الخ وقد نظم بعضهم هذا بقوله

هي النفس ثم العقل والقلب تاليا	لها الروح ثم السر في صفاء التبر
فان أدخلت أرض الهوى وتظلمت	ففس تسمى ذاك في أول الامر
فان عقلت أيدى الهوى بأزمة	تعقل بها نيط التكليف بالامر
وان سكنت بالخير لكن خواطر	تقلبها قلب السفون على البحر
فذاك يسمى القلب مالك أمرها	به صلاح الاعضاء في السر والجمهور
وان لاحظت روح الوصال يؤمها	وزال لغاب الحس في ساعة الذكر
فروح تسمى في نشأة أصلها	ولكن بقايا الحس يسرق للبر
فانصقل المرأة عن غيب حه	فذاك سر الله ضم الى السر

حكنا وجدت هذه الآيات مقيدة فنقلتها على ما هي عليه واذا كان العقل هو الروح ففيه الأقوال التي في الروح وقد ذكرنا فيها نحو ثلاثمائة قول قوله (بها تستمد الخ) قال العصام في شرح التنسية الاظهر أن المراد بالاستعداد التمكن لا ما يقابل الفعل ويضادهو يؤيد ما في التلويح أن العقل قوة بها يتمكن من ادراك الحقائق وذكر الادراكات بعد العلوم للاشارة الى اخراج الظن والجهل والتقليد لان العلم على ما حقق لا يتناولها ولا يتناول الظن على ما زعم الشارح اهو حكى عن القاضى وامام الحرمين أن العقل هو العلم بعض الضروريات أي بعض مصدقات الواجب والجازر والمستحيل كما مر عند (ش) في تقسيم الحكم العقلي قوله (تدرك بالغايات الخ) المراد بها ما يقابل المحسوسات والمراد بالوسائط ما يقابل المشاهدة وتمم التعريفات والادلة والمحسوسات التي ينتزع عنها الغايات والمراد بالمشاهدة أعمال الحواس لا ادراكها والاقبول ليس بسبب ادراك المحسوسات قاله العصام وقوله في الدماغ هذا على القول بأن عمله الرأس ومن قال عمله القلب يقول خلقه الله في القلب وجعل نوره في الدماغ ولهذا سقط السعد هذه الزيادة ليكون الرسم جاريا على القولين أو الأقوال على ما مر قوله (وقال صاحب (ق) الخ) ظاهر كلام (ش) أنه ذهب في هذا التعريف على أنه

تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية وابتداء وجوده عند اجتتان الولد ثم لا يزال ينمو الى أن يكمل عند البلوغ وينبئ على أنه في الدماغ أو القلب أن من أوضع شخصا فأذهب عقله

جوهر وقال (ط) انه على القول بأنه عرض ولام (ق) يحتمل القولين لان هذا النور لا اطلاق لنا عليه حتى نعرف أنه جوهر أو عرض قوله روحاً نسبة الى الروح من نسبة مشابه الشيء اليه على القول بتغايرهما ووجه شبه الخفاء في كل والالف والنون زائدتان للتأكيد وقوله به يدرك الباء للآلة وتقديم الجار والمجرور للاهتمام بشرف العقل للاختصاص وقوله العلوم المراد بها المعلومات ليصح تسلط الإدراك عليها والضرورية الحاصلة لاعن نظر والنظرية الحاصلة عن نظر قال الصبان وفي كلامه جرى على التحقيق من أن المدرك حقيقة النفس والعقل آلة قال الانبأى وهذا مبنى على تغايرهما وعليه فالنفس معنى رباني بحياة الانسان وذهب الحكمة الى اتحادهما وقسموا النفس اربعة أقسام قالوا انها تبدأ الفطرة خالية عن العلوم ومستعدة لها وح تسمى عقلاً هيولياً تشبها لها بالهيول الخالية عن جميع الصور فان استعملت الحواس الفاهرة والباطنة حصل لها علوم أولية واستعدت لا كسباب النظريات سميت بالعقل الفعال فان رتب العلوم الأولية وأدركت النظرية مشاهدة سميت بالعقل المستفاد لاستفادته من العقل الفعال فان صارت مخزونة عندها وحصلت لها ملكة الاستحضار حتى شابت سميت عقلاً بالفعل اهـ ويؤخذ منه الخلاف في العقل من وجه آخر زيادة على ما مر هل هو مرادف للنفس أو مغاير لها وتقدم أن منهج الصوفية أن الروح والعقل والنفس والقلب والسر ألقاظ مترادفة لكن الترادف عندهم باعتبار آخر ضمير مقالته الحكمة وحاصل الوجوه والأقوال المتقدمة في العقل أنه اختلف فيه هل له حقيقة تدرك أم لا قولان وهل هو جوهر أو عرض أو من المجرديات أقوال ثلاثة وهل هو اسم جنس أو جنس أو نوع أقوال ثلاثة وهل عمله القلب والدماغ أو بينهما إنصافاً أو في جميع الجسد أقوال أربعة وهل العقول متساوية أم لا قولان وهل هو مكتسب أم لا قولان وهل هو النفس أم لا قولان فهذه وجوه سبعة وأقوال ثمانية عشر دون تعاريفه وإن بحثت تجد أكثر من ذلك . قوله (وابتداء وجوده الخ) أي وجود أصله وهو العقل الغريزي كما مر عن الراغب عند اجتتان الولد أي كون الولد جنيناً في البطن وقوله الى البلوغ بل الذي قاله غيره الى الأربعين سنة فيقف ولا يتق لصاحبه زيادة التجارب الذهنية والمعارف ولذلك كانت الأربعين هي سن البعثة قال الراغب بعد ما مر عنه العقل ضربان أحدهما التجارب

فندنا عليه دية العقل ودية الموصحة لأن عمل العقل القلب لقوله تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها وعند أبي حنيفة عليه دية العقل فقط لأن عمل العقل عنده الرأس فقد أذهب المنفعة بالجنابة على غيرها كمن قطع لسان شخص فأذهب ذوقه فليس في ذلك الاية واحدة وفي التخيير للتفسيرى روى أن جبريل جلد آدم بالعقل والدين والحياء وقال اختر واحدا فاختار العقل فقال جبريل للدين والحياء اختار العقل فاذها أتيا قالا إنما أمرنا أن نكون مع العقل حيث كان وأخرج رزين عن ابن مسعود مرفوعا لما خلق الله العقل قال أقبل فأقبل قال أدير فأدير فقال ما خلقت خلقا أحب الى منك ولا أرى بك إلا أحب الخلق الى والحديث مقدوح فيه وفي التنوير لابن عطاء الله العقل أفضل مامن الله به على عباده فانه سبحانه لمشارك جميع الموجودات في تعمق الاجتاد والادراك كما قد يفهم من قوله ورحمى وسعت كل شيء ميز الحيوان والنبات بالتميز فظهرت القدرة فيها ظهوراً أجلى من ظهورها في غير النامي من الكائنات وللمشارك النبات والحيوان في التفرود

الدنيوية والمعارف المكتسبة والثاني العلوم الأخرى والمعارف الإلهية وطريقها متفيران ولذا ترى أقواماً أكياساً في تدبير الدنيا بلهاء في تدبير الآخرة وقوماً بالعكس ولا يكاد يجمع بينهما على التحقيق الا من رشحهم الله تهذيب الخلق كالأنبياء وبعض الحكماء اه الخ . قوله (دية العقل) أى دية كاملة وهى مائة من الايل بالنسبة للبدوى وألف دينار أو اثني عشر ألف درهم للحضرى ودية الموصحة نصف عشر الدية الكاملة . قوله (لأن عمل العقل عنده الخ) ونقل عنه أيضاً أنه قال العقل شجرة في القلب وأغصانها في الدماغ وهو كقول من قال خلقه في القلب وجعل نوره في الدماغ . قوله (لما خلق الله العقل الخ) بهذا استدلال الراغب على أن العقل جوهر قال ولو كان كما توهمه قوم أنه عرض لمصحح أن يكون أول مخلوق لانه محال وجود شيء من الاعراض قبل وجود جوهر يحمله اه أى لأن أول الحديث عنده أول ما خلق الله العقل . قوله (مقدوح فيه الخ) قال السيوطى في الدرر المنتثرة كذب موضوع باتفاق قلت تابع الزركشى في ذلك ابن تيمية وقد وجدت له أصلاً صالحاً أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد قال حدثنا علي بن مسلم حدثنا سيار حدثنا جعفر حدثنا مالك بن دينار عن الحسن يرفعه لما خلق الله العقل الخ وهذا مرسل جيد الاستناد وهو في معجم الطبراني الأوسط موصولاً من حديث أبي أمامة ومن حديث أبي هريرة بإسنادين ضعيفين اه لكن قال ابن حجر مراسيل الحسن لا يحتاج بهما وسأل صاحب الابرز شيخه عنه فقال لم يقفه النبي صلى الله عليه وسلم وجزم السيوطى بنفسه

الحيوان بالحياة فكان ظهور القدرة والرحمة فيه أجلى ثم ميز الآدمي عن سائر الحيوانات بالعقل الذي فضله به وبوجوده تتم مصلح الدارين اه ولقد أحسن أبو الطيب اذ قال
لولا العقول لكان أدنى ضئيم أدنى الى شرف من الانسان
وقد تقدم قول القائل ما وهب الله لامرئ هبة البيتين وقال الآخر

وأفضل قسم الله للمرء عقله وليس من الاشياء شيء يقاربه

اذا كمل الرحمن للمرء عقله فقد كملت أخلاقه وما آربه

وقد أتى الله تعالى على ذوى العقول السكامة وبشرهم فقال فيشر عبادى الذين يستمعون القول الى قوله أولوا الألباب وقال بعضهم العقل ثلاث مراتب عقل التمييز يشترك فيه الحيوان كله بل ضمير الناطق كالنحلة والفرخ أقوى فيه ابتداء اذ يميز ما يضره وما ينفعه أولخر وجه من بطن أمه والآدمى لا يمتدى أثر الخروج الاصل للذى ثم يزيد الى أن يصل لقوام الدر وتميز سائر الحيوانات لا يزيد أو يزيد يسيرا وعقل التكليف ولا يحصل غالبا الا عند سن البلوغ وهو الذى يفرق بين الواجبات العقلية والمادية والشرعية والجازرات كذلك والمعتدات كذلك وعقل التشريف وهو النبىء لفيضان العلوم والأسرار من لدن حكيم خبير وهو لمن عمل بما علم فى الحديث من عمل بما علم ورثه الله علم مالم يعلم وسأل ابن حنبل ابن أبى الخوارى أن يحدته بحكاية سمعها من أستاذة الداراني فقال سمعته يقول اذا اعتقدت النفوس على ترك الآثام جالت فى الملكوت

فى الللالى المصنوعة بوضعه . قوله (ثم ميز الآدمى الخ) تقدم فى كلام الراضب بهض ماورد فى العقل وبه صار الانسان خليفة الله فى الأرض قال ابن غازى فى الحصون فى أخبار مكناسة الزيتون وبما اشتهر من الحكايات عن بعضهم أنه عرض له الشيطان بين فأس ومكناس فقال له
أكلتم الساج فى لجة ولم تفتلوا ذوات الجناح

هذا وقد عرضتم للقنا . فكيف لو خلدتم يا وقاح

أو قال يا قباح فأجابه عبد المنان ارجحالا بقوله

بالعقل فضلنا ربنا وسخر لنا القفاك والرياح

والحوت والطير متاع لنا وما علينا فيما من جناح

اه وعنه صلى الله عليه وسلم لادين لمن لا عقل له ولا يعجبكم إسلام امرئ حتى تعرفوا عقده عقله . قوله (كالسخله) بالسين المهمة والحاء المعجمة من فوق تطلق على الذكر والأنثى من

وعادت الى أصحابها بطرائف الحكمة من غير أن يؤدي اليها عالم علما فقام ابن حنبل ثلاثا وقعد ثلاثا وقال ما سمعت في الاسلام بحكاية أعجب الي منها ثم ذكر الحديث المذكور ثم قال لابن أبي الحواري صدقت وصدق شيخك وفي الخلية عن علي مرفوعا من زهد في الدنيا عليه الله بلا تعلم وهداية بلا هداية وجعله بصيرا وكشف عنه العمى وأخرج رزين عن ابن عباس رضى الله عنهما من أخلص لله أربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والبلوغ لفة الوصول وشرعا قال المازري قوة تحدث في الشخص يخرج بها من الطفولية الى الرجولية وهي خفية لا يكاد يطلع عليها فجعل

غير الأدي سائفة يولد والجمع سخال وتجمع أيضا على سخل كتمره وتمره مصباح . قوله (الى حالة الرجولية) قال صحيح لو قال الى غيرها لكان احسن ليشمل الآتى قال (ز) ظهر ماؤها لا تصف بالرجولية لعله باعتبار ما اشتهر عند العوام ولذا قال احسن فلا ينافي قول الصحاح الرجل خلافا للمرأة ويقال المرأة رجلتو يقال كانت عائشة رضى الله عنها رجلة الرأى وقال ابن الأثير في الخبر أنه لمن المترجلات من النساء اللاتي ينشبن بالرجال فزين فأما في العلم والرأى فحمودو ويقال امرأ رجلة اذا تشبهت بالرجال في الرأى والمعرفة اه قلبنى الصواب اسقاط هذه المسودة لان كلام الصحاح وابن الأثير إنما يفيد وصفها بالرجولية اذا انصفت بأوصاف الرجال لان مجرد بلوغها مباح النساء يسمى رجولية كما يرمه رده على (صحيح) اه قال أزهوى ما ذكره بنى واضح بالنسبة لكلام ابن الأثير وأما كلام الصحاح فالتبادر منه ما فهمه (ز) إلا أنه أسقط منه شيئا لانه زاد بعد قوله (ويقال للمرأة الخ) قال الشاعر

مزقوا ثوب فئاتهم لم يبالوا حرمة الرجلة

فاستشهاده بالبيت يدل لما قاله (ز) ولا ينافيه . قوله بعد وقد كانت الخ وفي (ق) الرجل معروف ثم قال وهي رجلة وترجلت صارت كالرجل اه وقال الأزهري والرجل والرجلة والنلام والنلامة اه وحاصل كلامه أن كلام ابن الأثير شاهد لما قاله بنائى وكلام الصحاح شاهد لما قاله (ز) لكن الانصاف أن أول كلام الصحاح باعتبار عومه شاهد لما قاله (ز) وآخره شاهد لما قاله بنائى ولم يقل أزهوى أن بنى فهم كلام أهل اللغة على غير وجهه كما قيل ولذا نقلت كلامه وقوله وفي (ق) الخ لكن قال عشميه استعمال الرجلة قليل بل أنكره الجاهل العفير وحلوا ما ورد منه على الشذوذ أو الجواز كما أوضحته في شرح نظم الفصيح اه ونقله (ط) ولم يذكر الرجلة في المصباح ولا في المختار ولا في الأساس وأما قول الأزهري والرجلة فقد حمله بعض حواشيه

الشارع لمساعلامات تدل عليها فيعرف البلوغ في الأثني (بدم) خرج بنفسه من قبل من تحمل عادة واندفعة وهو الحيض وتصدق فيه ان لم تكن رية (أوحل) ابن ناجي يعني عنه الاحتلام لانه لا يكون الا بعد الانزال من المرأة قلت لا ينبغي لانها قد لا تحس بالانزال فانا علمت بالخل استدلت به على البلوغ وان لم تعلم استزمامه للانزال ولا تصدق في الخلل ان لم يكن ظاهرا وينتظر حتى يظهر (أو) يعرف في الذكر والآثني معا (بني) أي يخرج مع نفوسه أو يقظة وعبروا بالاحتلام جريا على الغالب في ابتداء البلوغ واحساس الآثني بانفصاله في اليقظة كالف ومثله المنى نص عليه الشافعية ابن شلاس ويثبت الاحتلام بقوله ان أمكن ولم تعارضه رية (أو بانبات الشعر)

على ما اذا اشبهت الرجال وعلى تقدير أن المرأة لا توصف بالرجولية لا يكون كلام المازري قاصرا على الذكركر لما علم من قاعدة الفقهاء أن النساء شقائق الرجال في الأحكام التي تعمها ويحتمل أن يكون (عج) عبر بأحسن لهذا المعنى وافته أعلم (فائدة) نقل جماعة عن البيهقي أنه قال الأحكام الشرعية التكليفية كانت في صدر الإسلام غير مقيدة بالبلوغ بل متعلقة بالقادر بالغا كان أم لا وعليه خرجوا دعواه صلى الله عليه وسلم على صبي مر بين يديه وهو يصل فقال قطع صلواتنا قطع الله أثره فاقعد ولم يتم وإنما صارت مقيدة بالبلوغ بعد أحد له من الشيخ عيش على إضاعة الدجعة قلت ولا يبعد أن يسلك بهذا الصبي مسلك الصبي الذي قتله الخضر فيكون ذلك الاعتماد هو الأفضل في حقه . قوله (بدم) المراد به ما يشمل الصفرة والكبدرة كما في (خ) ولا فرق بين الآثني المحققة والحشي ويؤول اشكاله حيثئذ ولا يعتبر كبر الثدي كما في (ز) في باب الحجر واحترز بقوله خرج بنفسه من دم الانتضاض والاستحاضة والولادة وما خرج بعلاج انظر (ز) في باب الغسل واحترز بقوله من قبل من الخرج من الدم وبقوله من تحمل عادة من الصغيرة كبت ثمان ومن الأيسة كبت سبعين . قوله (وقد لا تحس الخ) أي لأن منها ينعكس الى الرحم ليشخلق منه الولد . قوله (في اليقظة الخ) أي وأما في النوم فلا يكفي فلا بد من البروز قول (نظم) أو بانبات الشعر نحوه في مختصر الشيخ (خ) قال (ز) المراد به النبات لأن النبات فعل الله تعالى ولا اطلاع لنا عليه فلو عدل عن المصدر الزيد الى مجرد كان أولى اه . وأجاب (ط) بأن المصدر تارة يستعمل في الإيجاد ويسمى المعنى المصدرى وتارة في الكيفية الحاصلة منه فالنبات يطلق بالمعنيين والمراد هنا الثاني فهو اسم للشعر النبات اه الخ

في الوسط والمراد الحشيش لا الزغب ابن العريبي ثبت بنظر امرأة تسامت محل الابات ابن عرفة أنكر عليه بأنه نظر الى العورة وفي المختصر وصدق ان لم يرب والمتمعدان الابات علامة مطلقا وقيل الا في حقه تعالى كما في المختصر وطريقة ابن رشد عكسها وهو أنه علامة في حقه تعالى اتقاها والخلاف في غيره (أو بثان عشرة) بكسر التون من ثمان مع حذف الياء فبقيت الكسرة دليلا عليها أو هي كسرة اعراب بعد حذف الياء نسياً مفسياً واضافته الى عشرة على لغة من يضيف أول جزأى العدد المركب الى ثانيهما كما حكاه الكوفيون وعلى أنها حذف نسياً فلو لم يصف لكان مبينا على فتح التون كقول الاعشى

ولقد شربت ثمانيا وثمانيا . وثمان عشرة واثنتين وأربعا

ومقتضى الظاهر أن يقول الناظم بثمانية عشر (حولا) لأن المعدود مذكر وحكم العدد المركب أن العشرة تجري على القياس النيف الذي قبلها من الثلاثة الى التسعة تجري على عكس القياس ولكنه راعى في الحول معنى الستة فصار مؤثماً تأويلا وقوله بثان عشرة يتعلق بقوله (ظهر) وفاعل

قوله (في الوسط) أي العانة لا الابط أو اللحية لأنه متأخر عن البلوغ . قوله (تسامت الخ) أي بأن يكشف عورته ويستدره الناظر فينظر في المرأة وقوله أنكره الخ أنكره ابن عبد السلام الشافعي وابن القطان وقال ابن الحاجب أنه غريب قال في ضيق ولو قيل جلس على الثوب ما بعد اه . قوله (وصدق) أي الصبي في شأن البلوغ ان لم يرب أي يشك في شأنه فان ارتيب فيه لم يصدق . قوله (والمتمعدان الابات الخ) هذه طريقة المازري وهي المشهورة كما في ضيق ونصه والمشهور أن الابات علامة قاله المازري وغيره ودليله حديث بن قريظة حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا الى ما تزروه فان جرت عليه المماسى فاضربوا عنقه ولما لك في كتاب القنف أنه ليس علامة على البلوغ ونحوه لابن القاسم في كتاب القطع وجعل في المقدمات هذا الخلاف فيما بينه وبين الأدميين قال وأما فيما بينه وبين الله تعالى فلا خلاف أنه ليس بعلامة اه نقله بنى وهو أحسن من كلامه في المختصر وأوضح . قوله (مطلقا) أي في حق الله تعالى وفي حق الأدنى وقيل الا في حقه تعالى أي فليس بعلامة قال أزهوني معنى هذا القول أنه اذا ترك شيئا مما يجب على البالغ فلا شيء عليه فيما بينه وبين الله تعالى وان كان يؤاخذ به في الظاهر اذا اطلع عليه اه وقوله وطريقة ابن رشد أي في المقدمات كما مر . قوله (مع حذف الياء) أي لأن أصله ثمانيا بالياء ولك ضحبا لأنها مفتوحة في ثمانية كما قاله السبلي في

ظهر ضمير مستتر عائد الى البلوغ والجملة معطوفة على متعلق الجار والمجرور من قوله بدم الذي هو في موضع الحال من البلوغ والتقدير مع البلوغ في حال كونه قد استقر بدم أو ظهر بثان عشرة سنة وهل المراد الدخول في السنة الثامنة عشر أو تمامها قولان وقيل خمس عشرة سنة وزيد في العلامات تنيير راحة الابطين وفرق الأرتبة وغلظ الصوت وان يثنى خيط وبادر الرقبة حتى يجتمع طرفاه ويمسك منتهى الدائرة بالأسنان ويسلك في الرأس فان دخل منه فقد حصل البلوغ والافلا ويجرى في الخشيش المشكل جميع العلامات احتياطا وخرج بشرط البلوغ الصبي عن أن يكون مكلفا فان غسر التكليف بالزام ما فيه كلفة من فعل أو ترك وهو الأصح لم يتغ شرط البلوغ أن يكون الصبي يخاطب ندبا وان فسر بطلب ما فيه كلفة كان شرط البلوغ متافيا أن

الروض واسكانها كما في معنى كرب ثم حذفت الياء وبقيت الكسرة دليلا عليها فهي كسرت بنية الكلمة ليست بأعراب ولا بناء وعشرة مبنى على الفتح . قوله (وهي كسرة الخ) هذا وجه ثان وعليه فالجزآن مبربان بخلافه على الوجه الأول وقوله كما حكاه الخ ومنه قول الشاعر

كلف من عنائه وشقوته بفت ثمان عشرة لحجة

بجر عشرة مائة وقوله وعلى أنها الخ هذا وجه ثالث وعليه اقتصر المعرب المرا كشي فالجزآن مبربان على الفتح وقوله كقول الشاعر الشاهد في قوله وثمان عشرة وبمجموع ما شرب أربعون قوله (وزيد في العلامات الخ) ونظم ذلك بعضهم بقوله

راحة الإبط وفرق الأرتبة وغلظ الصوت وخيط الرقبة

قوله (وخرج بشرط البلوغ الصبي الخ) هو وان كان غير مكلف لكنه يتضمن ما أتلف في ماله (خ) وضمن ما أفسد ان لم يؤمن عليه . قوله (بالزام الخ) تقدم أن هذا هو المشهور عند الأصوليين والثاني للابلاقي فالمتدوب والمكروه غير مكلف بهما على الأول وأما على الثاني فكلف بهما قال في جمع الجوامع وفي كون المتدوب مأمورا به بخلافه والأصح ليس مكلفا به وكذا المباح ومن ثم كان التكليف الزام ما فيه كلفة لا طلبه خلافا للقاضي اه وتقدم عن الامام في البرهان أن الخلاف لفظي آيل إلى المناقضة في العبارة . قوله (لم ينافي الخ) أي لأن المتدوب وكذا المكروه لا الزام فيها فيخاطب الصبي بفعل المتدوب وترك المكروه وان كان ليس بمكلف . قوله (وان فسر بطلب الخ) أي لأن الطلب يتم الأحكام الأربعة ماعدا الإباحة

بمخاطب ندبا وقد اختلف في ذلك وعليه اختلافهم في حديث مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع واضربوهم عليا وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع هل الأمر بالأمر بالشيء أمر بذلك الشيء فيكون الصبيان مخاطبين من قبل الشارع أو ليس أمرا به فيكون أولادهم فقط مخاطبين من الشارع بمحملهم على الصلاة وتمريضهم عليها وضرهم كما تمرن الدابة وتضرب للإصلاح وقد صوب ابن رشد أول المقدمات أن الصبي الذي يعقل القرية مخاطب من الشارع ندبا بالطاعة كالصلاة

وقوله (وقد اختلف الخ) يعني هل الصبي مخاطب بتغير المحرم والمكروه أم لا وينبغي ذلك على تفسير التكليف والراجع عند المالكية أنه مخاطب قال الشنكيطي في نظم جمع الجوامع قد كلف الصبي على الذي اعتمى بتفسير ماوجب والمحرم وهو الزام الذي يشق أو طلب فله بكل خلق لكنه ليس يفيد فرعا فلا تضيق بفرع درعا

وأشار بالبيت الأخير إلى مقاله أبو إسحاق الشاطبي أن هذه المسألة خارجة عن أصول الفقه لا ينبغي عليها فقه وليست عوناً عليه وتقدم أيضاً كلام الامام في البرهان. قوله (مروا أولادكم الخ) هذا حديث مشهور ثابت في السنن. وقوله (وهل الأمر الخ) الأول وإن كان مقابل الأصح عند السبكي قال الباقى هو مذهبنا معشر المالكية اه وهو الذي صوبه ابن رشد في البيان والمقدمات كما في (ش) ونص المقدمات وللصبي فيما دون البلوغ حالان حال لا يعقل فيها معنى القرية وحال يعقل فيها ذلك فاما الأولى فهو فيها كالبيمة والمجنون ليس بمخاطب وأما الثانية فاختلف هل هو فيها مندوب إلى الطاعة كالصلاة والصيام والوصية عند الموت فقيل نعم وقيل ليس بمندوب إلى شيء ووليه هو المخاطب بتعليمه وتدريبه والمأجور على ذلك والصواب عندي أنهما جميعا مندوبان الى ذلك مأجوران عليه قال صلى الله عليه وسلم للراءة التي أخذت بضعى الصبي ورفعت الجمعة اليه وقالت لهذا حج يا رسول الله قال نعم ولك أجر اه الخ ونحوه للقرافي في كتابه اليواقيت في أحكام المواقيت قال ان البلوغ إنما شرط في التكليف بالواجب والمحرم لا في الخطاب بالندب والكرهه والاباحة وهو ووليه مندوبان إلى الفعل مأجوران فإزالة التجاسة مثلا بمخاطب بها على جهة الندب اه الخ وظاهر قوله أن البلوغ إنما هو الخ أنه لا يحتاج إلى البناء الذي ذكره (ش) وغيره قال المحلى وقد تقوم قرينة على أن ضمير المخاطب مأمور بذلك الشيء كما في حديث الصحيحين أن ابن عمر طلق زوجته وهي حائض فذكر

والصوم والوصية عند الموت ويكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيئات لحديث رفع القلم عن ثلاثة فذكر منهم الصبي حتى يحتمل وصح عياض أنهم غير مخاطبين من الشارع أصلا قال ولا يبعد مع ذلك أن يفضل الله عليهم بأدعار ثواب ما عملوه من القرب وجزم الخليل بأنهم غير مخاطبين من الشارع مع كونهم متاينين قال وصحة عبادة الصبي كصلاة وصومه المثاب عليهما ليس لانه مأور بها كالبالغ بل ليعتادها فلا يتركها ان شاء الله ذلك اه ومنهم من جزم بأن لا ثواب للصبي وعليه فقيل ثواب عبادته لا يورثه قيل على السواء. وقيل للام الثلثان وخرج المحنون

عمر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها اه القرينة قوله فليراجعها لانه أمر للنائب . قوله (والصوم الخ) نحوه للمحلى كما يأتي وهو رواية أشهب والمشهور أنه لا يخاطب به قال (م) في (ك) عند قول علم والعقل في أوله شرط الوجوب مانصه ولاشترائط البلوغ لا يؤمر بالصوم غير البالغ اذا كان يطيقه على المشهور لانه مرة في السنة وهو امسك فقط بخلاف الصلاة فيؤمر بها لتكررها وكثرة أحكامها وروى أشهب أنه يؤمر به بالصلوة . قوله (ومنهم من جزم الخ) حاصل كلامه أنه اختلف في غير البالغ الذي يعقل القرية هل هو مخاطب من الشارع بغير الواجب والحرم أو ليس بمخاطب قولان وهذا الخلاف مبنى على تفسير التكليف فان فسر بالزام مافيه كلفة كان مخاطبا لان المتدوب والمكروه لا الزام فيهما فلا ينافي في الخطاب بها اشترط التكليف وعليه فتكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيئات للحديث المذكور وان فسر بطلب مافيه كلفة فلا يكون مخاطبا لان الطلب يشمل الاحكام الاربعة وعليه فان عمل بعض الطاعات فهل يثاب عليه أم لا قولان ذهب عياض والمحلى الى الاول الا ان عياض لم يجزم به المحلى جزم به وذهب بعضهم الى الثاني وعليه فتواب عبادته لا يورثه قيل على السواء وقيل للام الثلثان وتقدم أن الراجح تفسير التكليف بالالزام وهو موافق للراجح أيضا عند الفقهاء سيما المالكية من أن الصبي مخاطب بالطاعة على جهة التذنب . قوله (المجنون الخ) لكن اذا أثلغ مال الغير يؤخذ من ماله وكذا اذا جنى على الغير ووجب فيها أقل من ثلث الدية فان وجب فيها الثلث فأكثر فعلى العاقلة ولا يقضى ما فاتته من الصلوات ويقضى الصوم قال مالك في المدونة من بلغ وهو مجنون مطبق فسكت سنين ثم أفاق فليقبض صوم تلك السنين ولا يقضى الصلاة كالحائض اه قوله (م) في (ك) ثم ذكر عن ابن الحاجب تفصيلا فانظره . قوله

والمنعى عليه والنائم والسكران الطافح ولو بحرام وما يلزمه من الجنائيات والحدود والعشق والطلاق على القول بلزوماً لإتساعه من باب ترتب الأسباب على مسبباتها بمقتضى خطاب الوضع وأما التكليف فلا يتعلق به حتى يزول عنه السكر لكن بقيت عليه شروط آخر الأول اتفاد الاجزاء فالملجأ وهو من لا مندوحة له عما ألجىء اليه كالملق من شاهق على شخص يقتلوه ولا مندوحة

(الطافح) قال في المختار طمع الاناء امتلاً حتى يفيض وباه خضع وطمح السكران فهو طافح إذا ملاً الشراب اه الخ ولعل مراد (ش) الذي معه ضرب من التمييز بدليل ما بعده وأما الطافح الذي لا يعرف الأرض من السهله ولا الرجل من المرأة فهو كالجنون الا في الصلاة فيقتضيا . قوله (وما يلزمه من الحدود الخ) هذا في السكران الذي معه ضرب من التغير وقد نظر ابن عاشر ما يلزمه وما لا يلزمه بقوله

لا يلزم السكران اقرار عقود بل ماجنا عتق طلاق وحدود

قوله (من باب الخ) يعنى فهو من قبيل خطاب الوضع لامن خطاب التكليف الذى تتكلم فيه والواضح أن يقول من قبيل ترتب المسببات على أسبابها ولعله أراد الربط أى من باب ربط الاحكام بالاسباب . قوله (الاول اتفاد الاجزاء الخ) قال في جمع الجوامع والصواب امتناع تكليف الغافل والملجأ وكذا للمكروه على الصحيح ولو على القتل واتم القاتل لا يثارة نفسه قال احولوه في شرحه اختلف في جواز تكليف الغافل والملجأ والساهى فتنه الاكثر وجوزه قوم والقولان عن الأشعرى بناء على أن الغفلة والسهو مانعان من الوجوب أو الاداء واختلف المانعون في مأخذهم فمنهم من بناء على التكليف بالحال ومنهم من قال بالامتناع هنا وان جوزه هناك لان التكليف بالحال إنما جوز علماً للمحة وخطاباً لمن لا يفهم كالجماد قال القهري وهو الحق ومن ثم قال ابن العربي فرق بين التكليف بالحال وتكليف الحال يعنى أن الاول يرجع إلى خلل في المأمور به والثانى إلى خلل في المأمور وهو مقدار شرط التكليف الذى هو الفهم عند القاتل بشرطيه ثم قال هنا باعتبار الجواز وأما الوقوع فقال الايارى هو في الشرع على أقسام فيها ما يسقط فيه التكليف والمؤاخذة كالقنطرة ناسيا والمتكلم في الصلاة ناسيا ومنها ما يؤاخذ به كمن نظر الى الأجنبية وهو غافل عن حرمة النظر لكون قلبه ممتلئاً بحب المعصية والعياذ بالله وكذا القول في النيمة والحسد ونحوهما فان نسيان أحكامها بقوة الشهوة لا يسقط التكليف اه الخ . قوله (من لا مندوحة له) أى لاسعة له من تدحش الشئ اذا وسعته . وقوله (يقتله) صفة لشخص

له على الوقوع عليه القائل له يتمتع على الصواب تكليفه بالملجأ إليه أو تقيضه لعدم قدرته على ذلك لأن الملجأ إليه واجب الوقوع وتقيضه يتمتع الوقوع ولا قدرة على واجب وبتتبع الثاني انتفاء النفقة بالعاقل على الشيء أى السامى عنه أو الذى لم يتقدم له به شعور أصلاً يتمتع على الصواب تكليفه لأن مقتضى التكليف بالشيء الايمان به امثالاً لذلك يتوقف على العلم به وبالتكليف به والنافل لا يعلم ذلك فيمتنع تكليفه وإن وجب عليه بعد زوال غفلة ضمان ما أنفقه من المال وقضاء ما فاته من الصلوات لوجود سببها وقيل يجوز تكليف الملجأ والعاقل بناء على جواز التكليف بما لا يطاق كحمل الواحد الصخرة العظيمة ورد بأن فائدة التكليف بما لا يطاق من الاختيار هل يأخذ في المقدمات متفتية هنا ولم يقع تكليفها قطعاً الثالث عدم الاكراه فالمكره

جرت على غير من هي له اذ فاعل يقتله هو الملقى ولم يبرز الضمير جرياً على مذهب الكوفيين لا من اللبس . وقوله (العاقل) صفة للوقوع وضمير له للشخص وقوله (واجب الوقوع) أى عادة وكذا . قوله (بتمتع الوقوع) وقوله (ولا قدرة الخ) أى لاتفاء لازماً من التمكن من الفعل والترك لأن القدرة صفة بها يتمكن منها والتسكن منها متف في واجب الوقوع ويمتنع . قوله (أى السامى) أى وكذا النائم . وقوله (امثال) ائتمال من مثل يوزن ضرب إذا قام وانتصب فعناه القيام والانتصاب للسامور به وذلك لا يتصور بدون قصد طاعة الأمر . قوله (لوجود سببها الخ) قد يتوهم منه أن وجوب قضاء الصلاة من قبيل خطاب الوضع وليس كذلك وأجيب بأن هناك شيئين أحدهما اشتغال ذمته بالصلاة وهو حاصل مع النفقة وهذا من قبيل خطاب الوضع وهو المشار إليه بقوله لوجود الخ والثاني وجوب الفعل للصلاة قضاء وهو حاصل بعد زوال النفقة وهو من قبيل خطاب التكليف وهو المشار إليه بقوله وإن وجب عليه الخ وكذا يقال في الائلاف فإن اشتغال ذمته بالبدل يثبت له حال النفقة وهو من قبيل خطاب الوضع ووجوب أداء البدل إنما يكون بعد زوال النفقة وهو من قبيل خطاب التكليف . قوله (وقيل يجوز تكليف الخ) هذا مقابل ما صدر به السبكي وقوله (بناء على الخ) أصله للمحل واعتراضه الثاني بأن مقتضى كلامه أن تكليف العاقل والملجأ ليس منه وفيه نظر لأن الطائفة هي القدرة بما لا يطاق هو مما لا تمتنع به القدرة الخادثة سواء امتنع لنفس مفهومه وهو الحال لذاته كالجوع بين الصائمين أو امتنع لأنفس مفهومه وهو الحال لغيره كالتقي الأجسام وبأن الفائدة المذكورة لجواز التكليف بالمحال وهي

وهو من لامندوحته مما أكره عليه الا بالصر على ما أكره به عليه يتمتع على الصحيح تكليفه
 الاختبار هل يأخذ في الأسباب جارية في تكليف الملجأ فما ذكره (ش) من رد تكليف الملجأ
 لإتقانها فيه مردود وبأن مامشى عليه (ص) هنا من امتناع تكليف الملجأ مناف لما يأتي له
 من جواز التكليف بالحال مطلقا اه وسأول العبادى دفع اعتراضه على عادته ورده العطار بما
 يعلم بالوقوف عليه وقول اللقائى جارية في تكليف الملجأ يعنى بأن يضع الملقى يده مثلا على
 صدره يريد أن يدفع نفسه عن الوقوع على ذلك الشخص قلت وهذا مع ما بعده انما يتصور
 ان يقي معه شعور يدرك به هذا المعنى والغالب عدم بقاءه في ذلك الوقت الضيق وكحال النعشة
 والحيرة فيجتمع في حق هذا الملقى والالغاء والا كره والغفلة فتأمل ويأتى عن ابن الحاجب أنه
 يتمتع تكليف من بلغ الى هذا الحال وقال ابن جزى في تفسير قوله تعالى ربنا ولا تحملنا
 ما لا طاقه لنا به أن ما لا يطلق أنواع أربعة الأول عقلى محض كتكليف الايمان لمن علم الله
 أنه لا يؤمن فهذا جائز وواقع باتفاق الثانى عادى كالطيران في الهواء الثالث عقلى وعادى كالجمع بين
 الصدين فهذا وان وقع الخلاف في جواز التكليف بهما والاتفاق على عدم وقوعه الرابع تكليف
 ما يشق ويصعب فهذا جائز اتفاقا وقد كلفه الله من تقدم من الأمم ورفعته عن هذه الأمة اه
 وظاهر كلام المحلى الذى عند (ش) في تقرير عدم تكليف الملجأ أنه من قبيل القسم الثالث والله
 أعلم . قوله (يتمتع على الصحيح تكليفه) أى عقلا وأصل هذه العبارة للمحلى قال الكمال وفيه
 أمران الأول أن دعوى الخلاف في تكليف المكروه بتقيض ما أكره عليه ممنوعة فقد حكى
 امام الحرمين وغيره الاتفاق على جواز تكليف المكروه بترك ما أكره عليه الثانى قوله
 ولا يمكن الاتيان معه بالتقيض يقتضى أن موضوع النزاع تعلق التكليف بفعل المكلف
 حال المباشرة مع أن الخلاف في المسألة مع المعتزلة وهم قائلون بانقطاع التكليف حال المباشرة
 مطلقا من غير فرق بين فعل المكروه وغيره فلامعنى لتخصيص فعل المكروه وقد وافقهم امام الحرمين
 على انقطاع التكليف حال المباشرة مع انه قائل بتكليف المكروه وذلك يقتضى أن موضوع
 النزاع غير ما ذكر وهو أن الفعل الذى أكره عليه قبل صدوره لداع الاكراه هل
 يجوز عقلا تعلق التكليف به وعندنا يظهر ثبوت الخلاف بين الفريقين وان التحقيق مع الثانى
 خلافا للشارح في الأمرين وسننهك في مسألة لا تكليف إلا بفعل على ما يتضح به هذا اه
 منه قال العلامة العطار يجاب عن الأول بما في ساشبة شيخ الاسلام حيث قال . قوله

بالمكروه عليه أو بتقيضه لأن الفعل للاكراه لا يحصل معه الامتثال ولأن التقيض لا يمكن أن يتوق به مع الفعل وقيل يجوز بالمكروه بأن ينوى فعله لداعى الشرع لا للاكراه وبتقيضه بل يصير

(أو بتقيضه الخ) لا يعارضه حكاية امام الحرمين وغيره الاجماع على تكليف المكروه بتقيض الفعل في صورته لأنه محمول على التكليف به من حيث الأثر لا من حيث الاكراه وهو معنى قول (ص) واثم القائل الخ والجواب عن الثاني ان تخصيص المكروه بالذكر لوضوح الخلاف فيه لا لاختصاص فعل المكروه حال المباشرة بهذا الخلاف وقد جرت عادتهم بأنهم يعرضون للنزاع في بعض الجزئيات لا بوضوح التصور وان كان الحكم عاما على انه يطل الاعتراض من اصله ماسيأتى من ان هذا القول لبعض المعتزلة القائل بأن التكليف إنما يتعلق حال المباشرة لا بحال القدرة وانهمفقروا بالمكروه حتى في تلك الحالة فالتخصيص بالمكروه لاخبار عليه اه ونحوه للبانى وقال الغزالي سبب الخلاف في تكليف المكروه الاشتراك الواقع في مصادفه من اطلاق المكروه على المضطر الذي لاقدرة له ولا يمكن في حقه قل هو غير مكلف ومن اطلقه على من تحرك ذوا عي من خارج قاله مكلف وقال الايبارى في الأول هو غير مكلف لا بفعل مأمور ولا بترك منهي عنه اما عقلا عند قوم واما شرعا عندنا وفي الثاني منهج الحق تكليفه ومنعت المعتزلة التكليف على وجه الاكراه وجوزوا التكليف على خلاف الاكراه يبنى انهم اجازوا ان يكره على فعل المنهي عنه ومنعوا ان يكره على فعل المباحة وبذلك صرح امام الحرمين عنهم وفي المنتهى لابن الحاجب اختلف في المكروه والمختار انه اذا بلغ الاكراه الحد يتبنى الاختيار معه لم يجز تكليفه اه من اجله لو . قوله (وقيل يجوز بالمكروه الخ) اى يجوز عقلا تكليف المكروه بالفعل المكروه عليه قيل التلبس به مع استمرار التكليف حال الفعل على ما هو أصل الاشاعة وقوله بأن ينوى اى كثر اكرهه على اداء الزكاة فتواها عند اخضاعه منه قوله (و بتقيضه) عطف على قوله بالمكروه اى ويجوز ايضا التكليف بتقيض الفعل المكروه عليه بأن يصير الخ قال الشريفي في تقريراته ما نصه فيه انه خارج عن محل النزاع لانا إنما قلنا انه اى الفاعل للاكراه غير مكلف بالتقيض ومعلوم ان التناقض لا بد فيه من من وحدة زمان الفعلين فيلزم ان يكون المراد أن المكروه من حيث انه ملاحظ فعله للاكراه غير مكلف بتقيض ذلك الفعل الواقع لتلازم الجمع بين التقيضين الا ترى الى قول الشارح في توجيه الأول ولا يمكن الأتيان بتقيضه مع فعل من توجيه هذا القول في هذه المسألة ايضا انه فرض كلامه في غير المكروه المكلف بالتقيض الذي فرض الأول كلامه فيه والتحقيق مع الأول بان فرض كلامه فيه هو للمكروه الذي يقال فيه انه

على ما أكره به وإن لم يكلفه الشرع الصبر عليه وعلى كل من لم يقع تكليفه الرابع بلوغ الدعوة وأسقطه الثاظم لعدم الحاجة إليه لأن دعوته صلى الله عليه وسلم بلغت أقصى البلاد فأنقلت مازدته من الشروط الثلاثة فقل هنا انما هي انتهاء موانع قلت انتهاء المانع شرط عند الفقهاء اذ لا يعتبرون في الشرط كونه وجودياً بخلاف أهل الأصول ولما فرغ من مقدمة علم العقائد شرع في مقاصده مترجماً بالكتاب وهو في الأصل مصدر كالكتابة وهذه المادة تدل على الجمع والضم

لا يكلف بالتقيض وهو الوقوع منه القمل للاكراه اه وقد اشار المحلى الى ان الخلاف في تكليف المكروه لفظي وبمجتمعه في ذلك والكلام في المسألة طويل الذيل لكن لما كان موضوع الخلاف انما هو في الجواز العقلي واما الوقوع فلا قائل به كان تطويل الكلام فيها كالمبث والله اعلم قوله (الرابع بلوغ الدعوة الخ) اشتمل كلامه على امرين الاول بلوغ الدعوة شرط في العقائد وهو الصحيح خلافاً لمن قال يكفي باشتراط العقل لا ادراك وجوب المعرفة وإن لم تبلغه الدعوة وعلى هذا القول فهل يكفي بلوغ دعوة اى نبي كان ولو سيدنا آدم عليه السلام لأن التوحيد ليس أمراً خاصاً بأمة معينة وهو ما ذهب عليه (ش) عند قول ظم الايمان جزم الخ تبعاً لابن عطية وأيده المحشى هناك او لا بد من دعوة الرسول الذي ارسل اليه وهو ما ذهب عليه (ش) هنا قال البيهقوري على الجوهره والتحقق بما نقله الملوي عن الابن في شرح مسلم خلافاً للنووي انه لا بد من بلوغ دعوة الرسول الذي ارسل اليه اه وقال العلامة المعطار عند قول السبكي ولا يحكم قبل الشرع عقب كلام الحلبي الذي عند جس مانصه وهذا صريح في ثبوت تكليف كل احد بالايمان بعد وجود دعواته من الرسل وان لم يكن رسولا اليه وفي تعذيب اهل الفترة بترك الايمان والتوحيد وهو ما اعتمده النووي قال من مات من اهل الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الاوثان فهو في النار وليس في هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة لانهم بلغتهم دعوة ابراهيم وغيره اه وبالغ بعضهم في اعتياده لكن الذي عليه الاشاعرة من أهل الكلام والاصول والشافعية من الفقهاء أن أهل الفترة لا يعذبون وقد ورد تعذيب جماعة منهم وأجيب بأن احاديثهم آحاد لا تعارض القطع بعدم تعذيبهم وبانه يجوز ان يكون ذلك الامر يختص به يملبه الله تعالى كما قيل في كفر الغلام الذي قتله الحضر ثم قال وقد فهم مما تقرر أن محل النزاع انما هو بالنسبة لاحكام الايمان بخلاف الفروع فلا خلاف أنها لا تثبت الا في حق من بلغته دعوة من ارسل اليه على ما هو الظاهر نعم ما اتفق عليه الملل من الفروع هل هو بالايمان فيجرب فيه هذا النزاع فيه فظن ويمكن حمل كلام

المصنف والشارح على القول الثاني بأن لا يراه حكمة أصلياً أو فرعياً يتعلق بأحد قبل بعثة أحد من الرسل إليه وإن بعث إلى غيره اه اخ نحوه للمبادئ والبناني وبه تعلم أن هذا الأمر الأول فيه خلاف وأن (ش) ذهب هنا على أحد القولين تبعاً لمبارة فلا اعتراض عليهما والذي اتفقت عليه الملل نظمه الجزائرى بقوله

قد أجمع الإنيا والرسل قاطبة على الديانة بالتوحيد في الملل
وحفظ مال ونفس معها نسب وحفظ عقل وعرض غير مبتذل

الأمر الثاني مما اشتمل عليه كلام (ش) بلوغ دعوة نبينا صلى الله عليه وسلم لأقصى البلاد وهو صحيح باعتبار الغالب والتأديراً لحكمه له قال ابن عطية في قوله تعالى: وان من أمة إلا خلا فيها نذير معناه أن دعوة الله قد عمت جميع الخلق وإن كان فيهم من لم تباشره النارة فهو ممن بلغته لأن آدم بعث إلى بيته ثم لم تنقطع النارة إلى وقت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم والآية التي تتضمن أن قريشاً لم يأتيهم نذير معناه نذير مباشر وما ذكره المتكلمون من فرض أصحاب الفترات ونحوهم قائماً ذلك بالفرض لأنه توجد أمة لم تعلم أن في الأرض دعوة إلى عبادة الله تعالى وقال أيضاً صاحب الفتره يفرض أنه آدمى لم يطر إليه أن الله بعث رسولا ولا دعى إلى دين وهو قليل الوجود لا أن يشد في أطراف الأرض البعيدة عن العمران اه ونقل الزركشى في شرح المنهاج عن الشافعي أنه قال ما أظن أحداً إلا بلغت الدعوة إلا أن يكون قوم من وراء النهر ونقل العميرى عنه أيضاً أنه قال لم يبق أحد لم تبلغه الدعوة اه فعلم من هذا أن الصواب أيضاً مع (ش) و (م) خلافاً للحشى رحم الله الجميع ولا يخالف هذا ما ذكره عن عياض والآبى لأن كلامهما على الفرض والتقدير كما مر عن ابن عطية يل كلام الآبى صريح في أن من لم تبلغه الدعوة نادر حيث قال ولا يعد أن يكون في أطراف العمران أو بعض الجزائر المنقطعة من لم تبلغه الدعوة وحكمهم أن لا حرج عليهم اه (تنبيهان) الفترة ففتح الغاء وسكون المثناة ما بين التبيين كابين نوح وأدريس وما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم أجمعين مأخوذ من الفتور وهو الغفلة لأنهم تركوا بلا رسول ونقل الشعراني في البواقيت والجواهر عن الحاتمي في الفتوحات أنه قسم أهل الفترة إلى ثلاثة عشر قسماً وحكم لسته أقسام بالسعادة ولأريمة بالشقاوة ولثلاثة بأنهم في المشية وقال وياك أن تحمك عليهم بحكم واحد من غير تفصيل فخطى طريق الصواب انظر المبحث الأربعين من البواقيت والجواهر قال الشعراني فرحم الله الشيخ محيى الدين ما أوسع الملاحه فان هذا التقسيم

لم نجد له غيره ه قلت وكون حال اهل الفترة مختلف هو الذي يدل عليه مجموع الاحاديث وبه يقع الجمع بينها فله صلى الله عليه وسلم أخير بنجاة أرواح وأئني عليهم كقسط من ساعة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وأخير بتعذيب قوم وح فلا يحتاج الى ما تكلفه علماء الظاهر رضى الله عنهم من الاجوبة عز الاحاديث التي وردت في تعذيب بعضهم والله اعلم الثاني احتج من قبل بنجاة اهل الفترة بآيات أظهرها في المراد قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا قال الاصفهاني في شرح المحصول الاستدلال بالآية انما يتم اذا كان المقصود تحصيل غلبة الظن في المسألة فان كانت المسألة عليه فلا يمكن اثباتها بالدلائل الظنية ه وسأل صاحب الابريز شيخه سيدى عبد العزيز ما المراد بالتعذيب المنفي في الآية هل في الدنيا أو في الآخرة وهل بلوغ الدعوة شرط فيهما كما تقتضيه الآية أو ليس بشرط كما دلت عليه احاديث المعتوه ومن في معناه ممن لا يفهم الخطاب فانه يتمن يوم القيامة بنا يؤمر بدخولها فان اطاع دخل الجنة وان عصى دخل النار قال رضى الله عنه بلوغ الدعوة شرط في التعذيب الواقع في الدنيا بنحو الحسب والرجم وأخذ الصيحة فالمعنى وما كنا معذبين أمة بنحو الحسب حتى يحى رسولها وتقوم حجة الله عليها وأما عذاب الآخرة فلا يتوقف على بعثه ولو توقف عليها لم يدخل أحد من يأجوج ومأجوج النار مع أنهم أكثر من يدخل جهنم قال صاحب الابريز قلت له والحديث الذي ورد أنه عليه الصلاة والسلام ذهب اليهم ليلة الاسراء فدعاهم إلى عبادة الله وتوحيد قأبوا فقال رضى الله عنه لم يكن ذلك قلت وكذا قال الحفاظ من أهل الحديث أن في سنده نوح بن أبى مرزم أبو عصمة الضبي الجامع الرضاع قال ابن حبان أنه جامع لكل شيء الا الصدق اه الخ . وقول الخنثى أن مقاله الشيخ طريقة خالف فيها أهل الظاهر صريحه أنه لم يجد من أقوال المفسرين والعلماء ما يوافق كلام الشيخ وليس كذلك فان كان من أهل الكشف لا يخالف قوله جميع أقوال علماء الظاهر وقد ذكر في الابريز في غير ما موضح أنه منها قال الشيخ بقولنا في مسألة الا وجد ما يوافقه من أقوال العلماء وقد اقتصر النسب في الآية على مقاله الشيخ ونضه وما صح منا أن نذب قوما عذاب استئصال في الدنيا الا بعد أن نرسل اليهم رسولا يلزمهم الحجة وأسله لمقاتل قال المعنى وما كنا مستأصلين في الدنيا لما اقتضته الحكمة الالهية حتى نبعث رسولا لا قلة الحجة ه وذكر ابن جزى فيها قولين ونضه قيل هذا في حكم الدنيا . أى أن الله تعالى لا يهلك أمة الا بعد الاعتذار اليها

ومنه المكتبية ثم استعمله المؤلفون فيها يجمع أشياء ومسائل من نوع واحد قتل (كتاب) مباحث (أم) بقية (القواعد) التي بنى الاسلام عليها وهي كلنا الشهادة لان الاقرار بها شرط شرعي لصحة بقية القواعد من الصلاة والصوم والزكاة والحج بان الام شرط عادي لوجود الولد (ويانما انطوت) اشتملت (عليه من العقائد) البديية تفصيلا واجمالا وذكر اول ما يجب في حقه تعالى ثم ما يستحيل ثم ما يجوز ثم ما يجب في حق رسله ثم ما يستحيل ثم ما يجوز ثم اندراج ذلك كله تحت كلتي الشهادة فقال يجب لله اللام للاختصاص أي يجب وجوباً مختصاً

بارسال الرسل وقيل عام في الدنيا والآخرة ويدل عليه قوله تعالى: كلما اتقى فيها فوج سالم خزنتها ألم يأتمكم نذير الآية هـ خ وذكر القولين أيضاً أبو حيان في البحر ونسب ما قاله الشيخ للجمهور لكن ظاهر كلام الشيخ رضي الله عنه في الكلام على تفضيل السمع على البصر كما يأتي ان الآية عامة في الدنيا والآخرة لانه قال قولم يكن سمع لما عرف رسول ولا مرسل ولا صح اتباع شريعة و يازم أن لا يكون ثواب ولا عقاب لانه لا ثواب ولا عقاب حتى يعث الرسول لقوله تعالى وما كنا معذيين الآية هـ خ ويشهد لعموم الآية ظواهر من القرآن والله أعلم بنبيه قال ظم رحمه الله تعالى (كتاب أم القواعد الخ) هذا ترجمة من النشر نظير ما مر في قوله مقدمة الخ قال الخطاب في شرح المختصر حكمة تفصيل المصنفات بالكتب والأبواب والفصول تنشيط النفس وبثها على الحفظ والتحصيل بما يحصل لها من السرور بالحتم والابتداء ومن ثم كان القرآن العظيم سوراً والله أعلم وفي ذلك أيضاً تسهيل للرجعة اه وقد ابدى السيد في مسمى الكتب والترانيم احتمالات سبعة وهي المعاني أو الالفاظ أو النقوش أو اثنين من الثلاثة وتحت ثلاثة أيضاً الأول المعاني والالفاظ الثاني المعاني والنقوش الثالث الالفاظ والنقوش والسابع مجموع الثلاثة واختار منها الالفاظ المخصوصة من حيث دلالتها على المعاني المخصوصة وإنما اختار الالفاظ لان المعاني الغالب فيها ان ادراكها متوقف على ادراك دوالها التي هي الالفاظ وأما النقوش فقير متبصرة لكل أحد ولا في كل وقت فلا يناسب أن يكون كلامها مدلولاً ولا جزء مدلول وإنما قال من حيث دلالتها الخ لان الالفاظ وحدها غير مقصودة بالذات وقد علمت ان هذه الاحتمالات من شخص واحد وليست بأقوال أوصل هذا الاحتمالات صب في حاشيته على الملوي عند قول السلم هذا تمام الغرض الخ إلى ثمانية عشر احتمالاً لكن قال بعض المشاركين تعويل من غير طائل . قوله (مباحث الخ) جمع مبحث اسم مكان البحث

بأنه تعالى ثلاث عشرة صفة على ما اقتصر عليه الناظم الأول (الوجود) قيل هو بديهى فلا حاجة الى تعريفه وقيل تصور حقيقته غير فلا يعرف والقولان أيضاً في العدم والعلم والخبر

والبحث لغة التفتيش واصطلاحاً إثبات الموضوع للمحمول وذكر ظم لام القواعد ثلاث مباحث الأول انها تجمع هذه المقائد الثاني الخوض على الاشتغال بها الثالث انها شرط في بقية القواعد وإنما قدرش مضافاً آخر في كلام ظم ليستقيم كلامه لأن ظاهره انها ليست من القواعد وإنما هي أهمها وحاصل الجواب أنها قاعدة في نفسها واصل لما بقى من القواعد الخمس وقال شر عند قول ظم وهو الشهاداتتان شرط الباقيات ان عدد الشهاداتتين قاعدة من قواعد الاسلام باعتبار النطق بها للتأدب وجعلها شرطاً لصحة البراقى باعتبار معناها ه فقوله هنا بهما الخ المراد به ما يشمل الأمرين ه قال ظم (يجب لله الوجود) المراد بالوجود هنا عدم قبول الانتفاء بخلاف قوله أول واجب فالمراد به الوجوب الشرعى وهو ما يثاب على فعله و يعاقب على تركه قوله (على ما اقتصر الخ) أى لأنه اقتصر على المهم المتفق عليه وأسقط ما سواه كما يأتي لش في التنبية عند قول ظم شى واجبات وبدأ الناظم بالوجود لأنه كالأصل لما عداه إذ لا يصح الحكم بالقدم وما بعده الأبعد ثبوته قوله (بديهى الخ) قال في المواقب وشرحها قيل تصوره بديهى فلا يجوز أن يعرف الا تعريفاً لفظياً وقيل هو كسبى فلا بد من تعريفه وقيل لا يتصور اصلاً لابتداهة ولا كسباً والختار أنه بديهى والمتكر لبداهته فرقان الأولى تدعى أنه كسبى محتاج الى معرفته والثانية تدعى أنه لا يتصور أصلاً وذكر حجج الفرق الثلاث ثم قال فمن قال هو كسبى تعرف حقيقته ذكر فيها عبارات الأولى أن الوجود هو الثابت العين والمعدوم هو المنقى العين الثانية أنه المنقسم الى فاعل ومنفعل أى الى حادث وقديم والمعدوم خلافه الثالثة ما يصح أن يعلم ويخبر عنه والمعدوم خلافه ويعلم من هذه العبارات تعريف الوجود فيقال فيه أنه ثبوت العين أو ما به الشىء ينقسم الى فاعل ومنفعل أو ما به يصح أن يعلم الشىء ويخبر عنه وكلها تعريف بالاخترى اه الخ قوله (فلا حاجة الى تعريفه) كذا في المحلى والمناسب لما مر عن شرح المواقب أن يقال فلا يعرف أى تعريفاً حقيقاً قال السعد في شرح المقاصد المعنى الواضح قد يعرف من حيث أنه مدلول لفظ دون لفظ فيعرف تعريفاً لفظياً يفيد فهمه من ذلك اللفظ لا تصوره في نفسه ليكون دوراً وتعريفاً للشىء بنفسه وذلك كتعريفهم الوجود بالكون والثبوت والتحقق والشهوية والحصول ونحو ذلك بالنسبة لمن لم يعرف معنى الوجود

فهي أربعة ذكرها ابن السبكي والحق في كل منها أنه نظري غير صير وعليه فاختص في تحقيق معنى الوجود على أقوال ستة ذكرها ابن في حواشي شرح الصغرى ومختار المحققين منها أنه صفة من حيث أنه مدلول هذه الألفاظ دون لفظ الوجود حتى لو انعكس انعكس اه انظر تمامه قوله (وقيل تصور حقيقته الخ) تقدم أن من قال أنه بديهى اقرقوا على فرقين وهذا القيل ظاهر في الفرقة الثانية وقوله والحق في كل منها ظاهر في الفرقة الأولى والمراد بالخبر ما يحتمل الصدق والكذب قوله (فاختص في تحقيق الخ) قال (ع) اعلم أنه ينبغي في مثل ذلك أن تؤمن بما هو عليه وبما علم عليه نفسه تعالى من غير تعرض لكون وجود الشيء نفس حقيقته أو غيره أو كذا سائر الصفات هي له على ما يعلم هو فلا تقول هي هو أو هي غير هولا الذات والصفات شيتان ولا شيء واحد بل تكلف على القول ولو نسلم علم ذلك إلى الله تعالى لأنه حرم علينا أن نقول عليه ما لا نعلم فلا يمان بالصفات هو ثناء على الله تعالى ونحن لا نخصي ثناء عليه وقد عد في نوادر الأصول أشياء من التكلف والخوض فيها لا يبنى منها مطلب كيفية صفات الله تعالى وهل هي الذات وغيرها لأنهما أمر الشرع به وسكت عنه الصحابة بل نبهوا عن الخوض فيه فينبغي الامساك عنه وعليه اعتمد ابن البنا في مراسمه وعبااض في شبهته قال ابن البنا الواجب الايمان بالله على ما هو عليه وعلى ما يعلم لنفسه من غير تفصيل ولا عقل ولا حدس ولا يحتاج مع ذلك إلى نظر هذا ولكن لما كان مبنى كلام الشيخ على مذهب النظار لم يكن بد من تحقيق مراده اه . قوله (ذكرها ابن الخ) قال شيخنا المحشى بيانها أنه قيل أنه جوهر موجود بوجوده هو نفسه فلا يتسلسل وقيل عرض موجود بوجوده هو نفسه وقيل أنه من الأحوال وهو المختار وقيل هو اعتبار محض فلا يحق له في الأعيان وقيل من المعقولات الثابتة فيكون معدوماً أيضاً وقيل من السلوب اه الخ وقال (د) بعد أن ذكر الخلاف فيه هل هو من المشترك اللفظي أو من المشكك أو من التواطىء مانصه ثم اختلف في معناه فقال الأشعري أنه عين الذات وقال الرازى أمر اعتبارى وقال إمام الحرمين والباقلاني حال وقالت الصكرامية صفة معنى وقيل صفة سلبية ويفسر بسلب العدم على الإطلاق اه فأسقط كونه جوهر أو عرضاً وهو الصواب لانهما ليستا من قبيل تعريفه وذكر أقوال خمسة وقال السعد في شرح المقاصد يتعجب من اختلاف العقلاء في أحوال الوجود مع اتفاقهم على أنه أعرف الأشياء والغالب من حال الشيء أن تتبع ذاته في الجلاء والحقاء فيها اختلافهم في أنه جزئى أو كلي والحق الثاني والموجودات أفراده ومنها اختلافهم في أنه واجب

نفسية للذات والصفة النفسية للشيء هي الحال اللازمة له مادام متحققاً في الخارج لا من أجل قيام معنى به كالتحيز للجرم واللونية للسواد والقيام بالحل للعرض والتعلق بالمعلوم للعلم والحال عندهم ليست موجودة في نفسها ولا معدومة واحترزنا بقولنا لا من أجل قيام معنى به من الحال المعنوية ككون الذات عالة أو مريدة أو قادرة فان ثبوت هذا الكون للذات معتل بقيام العلم أو الإرادة أو القدرة بها كما يأتي تحقيقه بعد إن شاء الله فالحال عند مثبتهان معنوية ونفسية

أو يمكن وهل هو عرض أو جوهر أو ليس بواحد منهما لأنهما من أقسام الممكن الموجود وهو الحق وهل هو موجود أم لا يقبل موجود بوجود نفسه وقيل اعتبار محض وقيل ليس بوجوده ولا معدوم بل واسطة وهل هو مشترك أو متواطئ أو مشكك اه الخ كثير وإذا تأملت هذا وجدت أنه اختلف فيه من وجوه زائدة على تعاريفه . قوله (صفة نفسية الخ) إنما نسبت للنفس أي الذات للملازمتها لها فقط بخلاف المعنوية فانها ملازمة للمعاني فلذا نسبت اليها وقوله لاشيء أي سواء كان قائماً بنفسه كالجوهر أو قائماً بغيره كالعرض ألا ترى أن اللون عرض قائم بغيره وله صفة نفسية وهي قيامه بغيره ولا فرق بين الصفة القديمة والحادثة كما أشار إلى ذلك (ش) بأمثلة لا يقال أنهما حقيقتان مختلفتان فلا يجتمعان في تعريف واحد لانا نقول هذا اذا كان حساً بالذاتيات وأما اذا كان حساً كما هنا فيجوز . قوله (مادام الخ) فيه إشارة إلى أن الأمر النفسي لا يختلف عن الذات ولذا يقال أن ما بالذات لا يختلف ولا يختلف وخرج بهذا القيد المعنوية الحادثة كعالمية زيد فانها وان كانت واجبة للشيء لكن وجودها ليس يدوام ذلك الشيء بل يدوام عليها وهي العلم فانها انعدم قيامه بالذات انعدمت ولو كانت الذات باقية . قوله (لا من أجل شيء) هو بمعنى قول (س) غير معلة بعلته إنما عدل عنها لأنه يراد بالتعليل التأثير في المعلول وهو خلاف حذهب أهل السنة وأجيب بأن المراد بالتعليل التلازم وقد ارتكب (ش) عبارة سي عند قول ظم واجبات . قوله (كالتحيز للجرم) المراد بالجرم ما قلتم بنفسه سواء كان جسماً أو جوهرًا فرداً والمراد بالتحيز أخذ قدر ذاته من الفراغ فالتحيز صفة ذاتية للجرم لا يقبل الا تفكك عنه في الخارج مادام الجرم موجوداً وكذا يقال فيما بعده قوله (ليست بموجودة) أي في الخارج بحيث يمكن وقوعها كالقدرة مثلاً ولا معدومة عدما صرف كشرية الباري تعالى بل ثابتة في نفسها واسطة بين الموجود والمعدوم قوله (من الحال المعنوية الخ) ظاهره أن الحال المعنوية سواء كانت حادثة أو قديمة إنما تخرج بهذا القيد وهو ظاهر كلام سي أيضا لكن قد مر أن الحادثة عارضة بقوله

ومنها الوجود فيكون حالا لازماً للذات زائدا عليها لانفسها ومانسبوه الى الأشعري وغيره من أن الوجود عين الموجود لا زائد عليه ليس المراد به أن مفهوم الوجود والموجود شيء واحد فانه ظاهر البطلان اذا الوجود معنى مصدرى وهو حالة الشيء المتقابلة لعدمه والموجود هو ذواتك الحادثة أى موضوعها وعملها القائمتهى به كما تقتضيه قاعدة اللغة من الفرق بين معنى المشتق منه والمشتق

مادام محققا فى الخارج والتقديمه خارجة بقوله لان من أجل قيام معنى كانه عليه (د) قوله (فالحال عند مثبته الخ) قال (ع) على قول الصغرى الاولى نسبة مانصه فى شرح الكبرى المحققون يرون أن الصفات النفسية لم يعرف منها فى كتب الكلام شيء ولو عرفناها لمرغنا الذات ولا يعرف الله الا الله ويحاجب بأن الوجود معروف على الجملة لا بالكنه كما أن الذات كذلك والتحقيق أنه لا يقال وجوده تعالى نفس حقيقته ولا غيرها بل تؤمن بهما هو عليه وقال القهرى المتكلمون يبيرون لصفة النفس ولا يذكر منها ما هو صفة حقيقة بل ما يستلزم صفات النفس أو ما به خالفت حقيقة تعالى سائر الحقائق فعدوا من ذلك المعنى المطلق وهو وان كان غاصبا به تعالى لكنه يرجع الى سلب وصفات النفس لا تكون سلبا والبقاء وهو سلب أيضا وكذا الوحدانية لأنها ترجع لنفى الكثرة والمخالفة للحوادث وهى من الأمور الاضافية التى لا تعقل الا بين شيئين ويمتنع ثبوت صفة واحدة لمخلين فلا تعد صفة نفس انظر مواياه تبع سى اه . قوله (من أن الوجود عين الموجود الخ) تقدم أن هنا عما لانكلف به وقال فى جمع الجوامع وما لا يضر جهله وتنتفع معرفته الأصح أن وجود الشيء عينه وقال كثير منا غيره اه فالواجب علينا أن نعتقد انصافه تعالى بالوجود الواجب وقال ابن البنانى فى شرح مرآته بعد كلام والتحقيق مذهب الأشعري وانه لا يقال فى وجود الله تعالى نفس ذاته ولا غيرها بل تؤمن به على ما هو عليه فى حقه واما وجود غيره فقيل زائد على حقيقته وقيل هو حقيقته ولا شك أنه زائد على حقيقته جهة المعلومية لأن حقيقة كل شيء سوى الله تعالى بجهولة الوجود عن معلومته تعالى فان اقتطع النظر عن المعلومية كان الوجود فى الأشياء نفس ذواتها وان لم ينقطع عن المعلومية كان الوجود زائدا على الذات المعلومة انظر تسميه . قوله (لازائد عليه الخ) أى فى الخارج بل ليس الا ذات منصفة بالوجود وليس معنى العينية الاتحاد فى المفهوم لاختلاف المفهومين قطعيا ولا فى المصادق لأن ماصدق عليه الموجود أمر خارجى وما صدق عليه الوجود أمر اعتبارى وانما معنى كونه عينه أنه غير ممتاز عنه بل لا يكون له هوية خارجة فقول الأشعري وغيره مبنى على أن المسألتين

وهذا المشتق هنا أضحى لفظ الوجود وإن كان بلفظ اسم المفعول هو بمعنى اسم الفاعل فصار الفرق بين معنى الوجود والموجود كالفرق بين معنى القيام والقيام والقائم والقعود والقاعد والياض والأيض والسواد والأسود بأى يتطرق لذلك الامام الجليل وأمثلة احتمال توهمه اتحادهما التى لا يمتحن بطلانه على من له أدنى تمييز ويوضحه صحة الاضائة بلا نزاع فى قولنا مثلا وجود زيد جائز ولو كان الوجود هو ذات زيد الموجود لا تمتص الاضائة لامتناع اضائة الشيء الى نفسه وانما المراد بذلك المنقول عن الأشعرى وغيره من أن وجود الشيء عينه لازائد عليه الرد على أكثر المعتزلة اذ قالوا المعدوم الممكن قبل وجوده شيء وذات ومقرر فى نفسه فى الخارج الآن الممكنات قبل أن تكسى نور الوجود كاشياء مخبوة فى بيت مظلم ثم يفيض الله على ماشاء منها نور الوجود فيبرز للعيان فلذات الموجودة عندهم تقرر قبل الوجود والفاعل المختار عندهم انما فصل الوجود لا لذوات قال البدر الزركشى وهذا يجر بهم الى القول بقدم العالم وحيث كان الوجود عندهم عارضا لذوات الحوادث بعد تقررهما فى الخارج أطلقوا أن الوجود زائد على ذات الموجود فى الحادث والقديم وان لم يصح تقدم ذات القديم على وجوده لأن الزيادة بحسب التعقل حاصلة والأشعرى وغيره أرادوا الرد عليهم فقالوا الآن وجود الشيء عينه أى به تحققت عينه فى الخارج فلا عين له فيه دونه ولولا لم يكن شيئاً ولا ذاتاً ولا ثابتاً فى الحادث والقديم فلمزم أن يكون الفاعل

بمجهولة وان المعدوم ليس بشيء كما سبقه (ش). قوله (وهذا المشتق الخ) لما كان لفظ الموجود على صيغة اسم المفعول فيقتضى أن الغير أوجد هذا الموجود وهذا مسلم فى الحادث دون القديم الذى تكلم عليه به (ش) على أنه بمعنى اسم الفاعل أى من قام به الوجود الواجب وأوجد غيره. وقوله (فصار الفرق الخ) أى بعد تأويل اسم المفعول باسم الفاعل. وقوله (كالفرق الخ) أى ولا شك أن الأول صفة والثانى ذات متضمنة بتلك الصفة وكذا يقال فيما بعده (وح) فالفرق بين الوجود والموجود أن الأول صفة والثانى موصوف وهو مطلوبنا قوله (المعدوم الممكن الخ) قال فى جمع الجوامع بعد ما مر عنه فعلى الأصح المعدوم الممكن الوجود ليس فى الخارج شيء ولا ذات ولا ثابت أى لاهقيقة له فى الخارج وانما تحقق بوجوده فيه وكذا على القول الآخر عند أكثرهم أى أكثر القائلين به وذهب كثير منهم وهم طائفة من المعتزلة إلى أنه شيء أى حقيقة متفرقة اه مزوجا بكلام الخليل قال العلامة العطار أى أنه يبنى على القول بأن الوجود عين الموجود القول بأن المعدوم ليس بشيء أى المساهيات

المختار فاعلا لذوات الحوادث ووجوداتها جميعا لا لوجوداتها فقط وهذا معنى الخلاف في أن المعلوم شيء أولا وأن مذهب أهل الحق أنه ليس بشيء. وإذا كان مراد الأشعري وغيره بالعينية ما ذكر من نقي تقرر الذات في الخارج بدون فهم لا يمتنعون زيادة الوجود على الذات من حيث هي بمعنى أن العقل أن يلاحظ الذات مع قطع النظر عن الوجود وبالعكس ولهذا قال الامام الرازي وغيره من أئمة السنة القائلين بأنه ليس للذات تقرر في الخارج بدون الوجود أي الوجود زائد على الذات

الممكنة لا تقرر لها في العدم وتقدم أن القول بأن الوجود عين الموجود مبنى على أن اثر الفاعل هو المساهية ومن يجعل الوجود غير الموجود يقول أنه وجودها وأما هي فتفترقة ثابتة في نفسها. وحاصل كلامه أن الأصل الأول الخلاف في أثر الفاعل ما هو هل هو المساهية ووجودها أو وجودها فقط وينبئ على هذا الخلاف خلاف آخر هل الوجود عين الموجود أم لا وينبئ على هذا الخلاف الثاني خلاف ثالث هل المعلوم للممكن شيء أو ليس بشيء ثم نقل المطار عن الإصهاني أنهم اتفقوا على أن المتنى ليس بشيء أي المساهية المنتزعة الوجود في الخارج فحل النزاع المساهية المدعومة الممكنة الوجود أو يؤخذ منه أن المشهور عند الأصوليين والمتكلمين أن الشيء خاص بالموجود سواء كان قديما أو حداثة جوهر أو عرضا خلافا لمن فصل وأما عند أهل اللغة فالمشهور أنه يطلق على الموجود والمعلوم قال في إضافة الهمزة:

ويطلق الشيء على الموجود لا غيره في المذهب المحمود

قوله (ولمنا قال الامام الرازي الخ) لكن بحث معه شارحه ابن التلمساني فقال العجب من المصنف بنى الحال ويساعد المعتزلة على أنه زائد على الذات والموجود ليس بما يوصف به والاتسلسل قال ابن عرفة لعله عنده وجه واعتبار به أجاب دأولا قال الشيخ القصار الوجه والاعتبار زائد في الذهن فقط فليس بصفة اه. ولذا قال (د) على قول (س) وأما على مذهب من جعل الوجود زائداً على الذات فعدمه من الصفات لا تسامح فيه مانعه لا تسلم ذلك بل هو موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة فيخل الكرم إذا اعتبره معتبر لا يقال فيه أنه محقق للكريم اه. وقال بعضهم الصفة تطلق على الوجه والاعتبار فان كون الفعل صلاة مثلا حالة للفعل وهو وجه واعتبار فن قال بثبوت الأحوال كالتفاضل يقول أن تلك الكونية أمر ثابت في الخارج لا تنصف بوجود ولا عدم بل واسطة بينهما وهي الحال ومن يقول بنى الحال كالأستاذ يقول تلك الكونية أمر اعتباري لا وجود ولا ثبوت له وعلى هذا درج الامام

فلا يكون قولها مخالفا لما قاله الأشعري في المعنى لأن ما أثبتوه من زيادته ليس بمعنى ما فاه الأشعري منها فلم يتوارد الاتيك والتي على محل واحد بل الأشعري نفسه يثبت زيادته على الذات بمعنى أنه حال لها ويتق زيادته عليها على معنى أنها تقررا بدونه ولا تناقض في ذلك وهذا التحقيق مأخوذ من كلام السعد والتاج السبكي وغيرهما فمليك به وبه يظهر أن قول السنوسي في شرح صفراء أن عد الوجود صفة على مذهب الأشعري تسامح لانه عنده عين الذات معكوس

الرازي فهو عنده ليس بحال وإنما هو أمر اعتباري يعتبره العقل ه والحاصل أنه اذا قلنا أن الامر الاعتباري تطلق عليه الصفة فلا تسامح في عد الوجود صفة وان قلنا لا تطلق الصفة على الامر الاعتباري ففي عدم صفة تسامح. قوله (فلا يكون قولهم مخالف الخ) أي للخلاف لفظي درج عليه السعد فهو عينه بحسب الخارج غيره بحسب الذهن فكلام الأشعري محمول على أنه ليس زائدا في الخارج على الماهية أي ليس في الخارج والمحسوس الا الذات المنتصفة بالوجود فلا ينافي أنه حال كاقله الرازي وغيره وقيل الخلاف حقيقي وهو الذي درج عليه البعض بقول الأشعري محمول على أنه أمر اعتباري على التحقيق أو قول غيره محمول على أنه حال وتقدم لتاعتد التعريف بالأشعري عن ابن سالم العياشي أن قول الأشعري هذا جار على ما يقوله الصوفية في الوجود المطلق ووحده فلا يشاهدون لغيره وجودا ويسمى ذلك عندم وحدة الوجود لكن منهم من يكون ذلك له شعورا وعلما ومنهم من يصير ذلك له حالا ذوقيا فتتق عنهم الكثرة ويسترقون في الفردانية المحضة ويتق عنهم الشعور وان ردوا الى الشعور بوجودهم رأوه كالحليال ويرون حتى بوجودهم لاستفراقتهم في الشهود كل الكائنات بالنسبة الى الحق وجوده كالأقباة والظلال لاقيام لها بأفضها قال الشيخ الأمير على الجوهرة ورأيت وأظنه في كلام ابن وفا أن أعظم اشارة الى وحدة الوجود قوله تعالى (سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شئ شهيد) ألا أنهم في مريم من لقاء ربهم الا انه بكل شئ محيط اه) ويأتي عند (ش) قول القائل (الله قل وذر الوجود وما سوى الخ) وهذا المقام لا يعرفه ذوقا الأهل من الله علينا بالوصول بفضله وكرمه كما من علينا بحكاية أحوالهم وأقوالهم انه على ما يشاء تقدير وبالاجابة جدير قوله (مأخوذ من كلام السعد) تقدم أنه عن قول أن الخلاف بين الأشعري وغيره لفظي قال في المقاصد فان قلت لأخفاء في ان ليس مفهوم الوجود مفهوم

بل في قول الأشعري أنه عين الذات تسامح لأنه عنده زائد عليها وأما دعاه إلى ذلك التسامح لبراز العقيدة المناهضة للاعتزال تصدا إلى رده كما مر وأما تفصيل من فصل بين وجود القديم فقال هو عين الذات وغيره فزائد عليها وهو ما نقله في شرح الصغرى عن الفلاسفة فاعتراف بأن ذات الواجب لا تقرر لها الولا الوجود جلت الذات العلية وصفاتها عن ذلك بخلاف الممكن

الإنسان مثلا وليس لفظ الوجود موضوعا بالاشتراك لمان لا تنتاهى واحتجاج الفريقين يشهد بأن النزاع في الوجود بمعنى الكون أى الوجود المقابل للمعدم في وجه هذا الاختلاف قلت مضمون أدلة الجمهور أن ليس مفهوم الوجود مفهوم المساهية المتصفة به وأدلة الشيخ الأشعري أن ليس لها هويتان متغايرتان تقوم احدهما بالآخرى كالجسم مع اليأس فلا خلاف في أن معنى الوجود زائد ذهنيا بمعنى أن للعقل أن يلاحظ المساهية دون الوجود وبالعكس لا عينيا بأن المساهية تحققا وعارضها المسمى بالوجود تحققا آخر حتى يجتمعما اجتماع القابل والمقبول كالجسم واليأس فعند هذا التحرير لا يبقى نزاع اه الخ وبه قرر عبد السلام قول أبيه في الجوهرة وجود الشيء عينه قال أى وجود كل شيء من الموجودات عين حقيقة وليس زائدا على المساهية بمعنى أنه ليس في الخارج والمحسوس الا الذات متصفة بالوجود من غير أن يتحقق فيه ذات أخرى معروضة للوجود لما تحقق وعارضها المسمى بالوجود وجود آخر كوجود الذات المتصفة بالحرمة وعارضها الذى هو الحرمة القائمة بها هذا ما عليه الاشارة وعليه فالمعدم ليس في الخارج بشيء أى لاهقيقة له في الخارج وإنما يتحقق بوجوده ه وتقدم كلام السبكي والمحلى قوله (تسامح) أى مجاز بالاستعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعالم بجماع أن كلا منهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات المولى موجودة كما يقال عالمة وهذا بناء على ابقاء كلام الأشعري على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات قلته د وقال غ ليس المراد بالصفة ما يكون خارجا عن الشيء قائما به بل ما يحمل عليه سواء كان عين حقيقته أو داخلا فيها أو خارجا عنها فصح عند الوجود صفة بهذا الاعتبار اللفظى وهو صادق بقول الأشعري ويقول الرازى ويقول مثبت الحال انه لا عين ولا غير لانه لما كان لازما للذات كان كالدخل فأتضحت الأقوال وانزاح بحمد الله الاشكال وأول كلامه الى قوله أو خارجا عنها للسبب في شرح المواضع كما صرح به بعد. قوله (فقال هو عين الذات الخ) أى لانهم يقولون القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وهو لا يكون الا واحد من كل وجه فلو زاد وجوده



وأما المنتع فلا تقرر له أصلاً اتفاقاً قاله الكمال واعلم أن الشيخ الأشعري ذهب إلى أن لفظ الوجود باعتبار إطلاقه في حق التقديم والحادث مشترك كعين فليس هناك وجود مطلق يكون الوجود بكون الوجود التقديم والحادث فردين له على سبيل التشكيك أو التواطىء كما قيل بذلك بل الوجود عنده في حق التقديم مبين للوجود في حق الحادث ويؤيده تباينها في اللوازم التي لا تحصى فمنها أن وجوده تعالى هو الذي لا ابتداء له ولا انتهاء ووجوده غير مسبوق بالعدم ولاحقه العدم ومنها أن وجوده تعالى هو الواجب عقلاً ونقلًا الذي يستحيل انتفاؤه ووجود غيره جائز لا يلزم من انتفائه محال أصلاً ومنها أن وجوده تعالى لا يفتقر إلى مستند أصلاً ووجود غيره مستند إلى قدرته تعالى وإرادته ابتداءً وكذا دوامه على الصحيح فلولا إنعامه على المكوّنات بإيجادها لم توجد ولولا إنعامه عليها بامدائها في كل لحظة لا ضمحل وجودها لأنها تقبل العدم قال في الحكم نعمتان ما خرج موجودتهما ولا بد لكل مكون منهما نعمة الإيجاد ونعمة الوجود أمم عليك أولاً بالإيجاد وثانياً بتوالي الوجود وهذا المعنى أعني كون الأشياء مسبوقاً بالعدم ولاحقاً بالعدم ويجوز عليها في كل لحظة من أزمنة وجودها بالعدم ويحتاج مع ذلك إلى التدعيم بقدرته باريها هو الذي يبنى أن تحصل عليه أية كل شيء هالك الأوجه أي هالك هلاكاً مستمراً في جميع الأزمنة حقيقة قبل وجوده وبعد فناءه وحكماً حال وجوده وشيء على هذا شامل لكل مخلوق وأما لوجله هالك

عليه لتكثر لأن الموصوف عندهم يتكثر بكثير صفاته والتكثير يؤدي للتكثير المؤدى للإمكان وهو منافٍ لوجوب الوجود إذ وهذا التفرير لا يتوجه اعتراض ش عليهم وقال ع صرح السيد في شرح المواقف بأن قول الفلاسفة أنه غير زائد في الواجب متفق مع قول الأشعري أن الوجود عين الموجود ذهنا وخارجاً وقال التفتازاني هو عينه خارجاً لأنه أه قوله (وأما المنتع) أي الماهية للمنتعة المتفية في الخارج وهذا محترز قوله فيما مر المعدوم الممكن قوله (مشترك) أي اشتراكاً لفظياً كعين فيكون موضوعاً لجميع الموجودات بأوضاع متعددة وقوله (فليس هناك الخ) أي وإنما هي حقائق متخالفة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود وقوله (كما قيل القائل بالتشكيك الحكيم) قالوا هو موضوع للفهوم الكلي التي اختلفت أفرادها فيه بالقوة والضعف إذ وجود الله أقوى من وجود غيره والقائل بالتواطىء المعتزلة قالوا هو موضوع للفهوم الكلي الذي توأطأت وتواقفت أفرادها فيه كالإنسان فإنه موضوع للحيوان الناطق قوله (هو الواجب عقلاً ونقلًا) زاد جس إذ لو قدر مقابله أي العدم لزمته الخالات كلها لأن كل شيء له

على القناء بعد الوجود فيحتاج الاستثناء الأمور السبعة التي لا تنفي وهي المجموعة في هذين البيتين
 سبع من المخلوق غير قائية العرش والكرسي ثم الهاوية
 وقلم واللوح والأرواح وجنة في ظلها زناح
 وهو الذي ينبغي أيضاً أن يحمل عليه حديث أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة ليد ألا تلم شيء
 ما خلا الله باطل أى باطل على سبيل الاستمرار في الأزمنة الثلاثة كما قررناه في الآية وإلى هذا
 المعنى يشير قول القائل

الله قل وذر الوجود وما حوى ان كنت مرتاداً بلوغ كمال
 فالكل دون الله ان حقيقته عدم على التفصيل والاجمال
 واعلم بأنك والعوالم كلها لولاه في محو وفي اضمحلال
 من لا وجود لثاته من ذاته فوجوه لولاه عين محال
 قالعارفون فتوا ولما يشهدوا شيئاً سوى المتكبر المتعال

وجه وقد ذكر ظم برهان وجوده تعالى بقوله وجوده له دليل قاطع الخ وبرهان وجوب
 الوجود مأخوذ من برهان القدم والبقاء كما يأتي ان شاء الله تعالى. قوله (الأمور السبعة الخ)
 زاد السيوطي بحسب الذنب لانه كالزريمة للانسان منها ينشأ عند البعث كما يأتي ونفعلها بقوله
 ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقون في حيز عدم
 هي العرش والكرسي نار وجنة وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم
 ويدخل في الجنة ما فهمن الحور والولدان والملائكة الموكلون بها وفي النار ما فهمن من العقاب
 والحيات والزبانية فلاحاجة لزيادة ذلك. قوله (قول القائل الخ) هو ابن أبي العيش الأنصاري
 الاندلسي كما في الدليل والشكلة لابن عبد الملك الأومى. وقوله (فتوا) يفتح التوون واسكان
 الواو على لغة في يفتي كرمي يرى وهي لغة قليلة واللغة المشهورة في بالكسر من باب تعب
 وعليها اقتصر في الصباح فاذا استدال الواو يقال فيه فتوا بضم التوون كتبوا ورضوا وليهضم
 واو الضمير ان يفعل يتصل معتل لام فيه تفصيل قبل
 فان يكن ما قبلها قد فتحا أو ضم أبه كما قد وضحا
 واضممه حتا ان يكن ذا كسر كقولهم رضوا بكل خير
 وقوله (ولما يشهدوا) يفتح اللام وتشديد الليم أخت لم في النفي والجزم والقلب وتفترق

ورأوا سواه على الحقيقة هالكا
 قالمع بطرفك أو بعقلك هل ترى
 وانظر الى أعلا الوجود وسفله
 تجد الجميع يشير نحو جلاله
 هو عسك الأشياء من علو الى
 سفلى ومبدها بغير مثال

وهى طوية واليه أيضاً يشير القائل

فإذا نظرت بعين عقلك لم تجد
 وإذا طلبت حقيقة من غيره
 والقائل الله ربي لأريد سواه
 ذات الاله بها قوام ذواتنا
 شيئاً سواه على الذوات مصوراً
 فبذيل جهلك لا تزال متفراً
 هل في الوجود الحق الا الله
 هل كان يوجد غيره لولاه

وهذا المعنى أيضاً هو الذى ورث أهل البصائر السليمة الزهد فى الأكوام فلم يفرحوا بوجود
 غير الله ولم يأسوا بشئ سواه حتى لا يكون فرحهم وأنسهم عرصة للزوال وأعقاب الحسرة
 مر بعضهم على مر يد يسكن فسأله عن سبب بكائه فقال مات أستاذى قال ولم جعلت أستاذك
 من يموت وأنشدوا

ليكن يربك عرك يستغر ويثبث فان اعتزرت بمن يموت فان عرك ميت

معها فى خمسة أمور كما هو معلوم فى محله وفى رواية فتوا به لم يشهدوا . وقوله (سوى فعل)
 من الأفعال العوض عن الضمير العائديه تعالى أى من أفعاله تعالى الدالة على وجوده وقدرته
 وغيرهما من الصفات . قوله (وهى طوية) زاد الطرنباخلى على الالفيه على ما عند ش :

هو عسك الأشياء من علو الى
 وجب الوجود لذاته وصفاته
 فأسكن اليه بهمة علوية
 يبقى وكل يضمحل وجوده
 وهو الذى يرجى ويغشى لالتذ
 فالشرع جله بذات وأنوار الهدى
 سفلى ومبدها بغير مثال
 فردا على الأكفاه والأمثال
 متزهاً عما سوى الفعال
 ما واجب كمتقيد بزوال
 بسواه فى حال من الأحوال
 قد أيدته نفس خلى البالى

قوله (وهذا المعنى) أى ما تقرر من أن ما سوى الله هالك فى الأزمنة الثلاث . قوله (من)

وهذا الزهد في الآكوان قد أفضى بهم إلى مقامات سنية ومراتب عليّة فهم من ينهى عنها بالكلية ويستغرق في شهود المكون فلا يبقى له شعور بنفسه ولا بشئ غير المولى جل وعلا قال بعضهم رأيت بعض الرواهين نقلت ما اسمك قال هو نقلت من أنت قال هو نقلت من أين نجى قال هو نقلت من تعنى قال هو فلا أسأله عن شئ الا قال هو نقلت لذلك تريد الله فصاح وخرجت روحه ومنهم من يشهد الحق في الآكوان بأن يلاحظها من حيث إنها مرايا وآلات للتعرف ومظاهر لكالات بارحاً فان إبرازها مظهر لوجوده وحياته وقدرته وتخصيصها مظهر لإرادته واحكامها واتقانها مظهر لعلمه وحكمته وهكذا وهذا النوع أكمل من الأول لأنه تعالى لم يظهر الملكة لينحل

يفنى عنها أي عن الآكوان باسقاط نظره اليها واستغراقه في شهود مكنوها فن أسقط شيئاً عن نظره فقد فنى عنه فن ترك أفعاله المذمومة فقد فنى عن شهواته وبقى بأنابته ومن زهد في الدنيا فقد فنى عن الرغبة فيها وبقى بزهده وهكذا فن استولى عليه سلطان الحقيقة حتى لم يشهد عيناً ولا أثراً فقد فنى عن الخلق وبقى بالحق وهذا هو المراد بالفناء والبقاء عند الصوفية لنا في رسالة التشيرى وقال ابن عباد رضى الله عنه الفناء على ثلاثة أوجه فناد في الأفعال ومنه قولهم لا فاعل إلا الله وفناء في الصفات أى لاسى ولا عالم ولا قدر ولا مرید ولا سمع ولا بصير ولا متكلم إلا الله وفناء في الذات أى لا موجود على الاطلاق إلا الله تعالى وأنشدوا

فيبقى ثم يبقى ثم يبقى فكان فناءه عين البقاء اه
 والمقام الثالث هو الذى سأله أولاً مولانا عبد السلام رضى الله عنه بقوله وزج في في بحار
 الأجدية الخ قال الامام الحاروبى قصد الشيخ أن ينقل الى الحضرة الجمع والمستغرق فيها لا يشهد
 الا الله تعالى فهو دائم الشهود متصل الوجود منزل الروح عن محل التفرقة منعماً بالبقاء الدائم
 والفناء عن جميع العوالم اه الخ ولما كان هذا المقام فيه خطر طلب الشيخ السلامة فيه فقال
 وأتفلق أى خلصنى من أوحال التوحيد التى زلت فيها أقدام كثير وجرى على سائهم ما يورم
 الحلول والاتحاد وان كانوا برهانه كما بأتى لنا في محل آخر ومن ذلك كلام هذا البعض
 من الرواهين لأنه لم ير شيئاً يجيب به الا من له الوجود الحقيقى وتقدم أن بعضهم حمل قول
 الأشعري الوجود عين الموجود على المقام الثالث . قوله (وهذا النوع) أى صاحب هذا المقام
 أكمل من صاحب المقام الأول وقد يترقى صاحب المقام الأول الى الثاني كما هو الحال
 في حال العارفين وقد يبقين في مقامه الى أن يموت وقد أشار في الحكم العطفية الى

الحلق ضياء الكلبة ولا يوقف عندها بل يشهد فيها فالمطلوب منك أن تراها بعين من لا يراها من حيث ظهور الحق فيها ولا تراها من حيث ذاتها قال ابن عطاء الله في المن وأندد

مأينت لك العوالم الا لتراها بعين من لا يراها

فارق صهارق من ليس يرضى سالة دون أن يرى مولاهما

ومهم من يشهد الحق قبل الأكران بأن يستدل به عليها بعكس طريق العامة وهذا شأن أهل الجذب الذين تلاشت الأكران في نظرم بشهود مكرنها وطال عهدهم بها فانسوها لكن عليهم

المقامين بقوله وصاحب حقيقة غاب عن الحلق بشهود الملك الحق فهو عبد مواجه بالحقيقة سالك للطريقة غير أنه غريق الأنوار قد غلب سكره على صحوه وجمعه على فرقه وفناؤه على بقاءه وأكمل منه عبد شرب فازداد صحوا وغاب فازداد حضورا فلا يجمعه يحجبه عن فرقه ولا العكس ولا فناءه يصد عنه بقاءه ولا العكس يعطى كل ذى حق حقه اه الخ . قوله (لأنه تعالى الخ) هذا بيان لكونه أكمل من الأول لأن من كمال العرفان شهود عبد ورب وكل عارف حق عن شهود العبد في وقت فليس بكامل المعرفة في ذلك الوقت بل صاحب حال وهو سكران لا تحقيق عنده قال ابن العربي الحاتمي اجتمعت روعي بسيدنا هارون عليه السلام فقلت يانبي الله كيف قلت فلا تسمت في الأعداء ومن الأعداء حتى تشهدهم والواحد منا يصل الى مقام لا يشهد فيه إلا الله تعالى فقال عليه السلام صحيح ما قلت ولكن اذا لم يشهد أحدكم إلا الله تعالى فهل زال العالم في نفس الأمر كما هو مشهدكم أو هو باق وإنما حجبت عنه قلت له العالم باق وإنما حجبتنا نحن عن شهوده فقال عليه السلام قد تقص عليكم بالله في ذلك المشهد بقدر ما تقص من شهود العالم فانه كله آيات لله تعالى فأقارني ما لم يكن عندي قوله (ومهم من يشهد الحق قبل الأكران الخ) الفرق بينه وبين الأول أن الأول لا شعوره به بالأكران بالكلية لاستغراقه في الشهود بخلاف صاحب هذا المقام لله شعورها بعد ملاحظة المكون قوله (بعكس طريق العامة الخ) المراد بهم هنا من يستدل بالأثر على المؤثر لأن أهل الدليل والبرهان عوام بالنسبة الى أهل الشهود والعيان قال أبو الحسن الشاذلي رضى الله عنه اتنا ننظر الى الله يصير الايمان والايقان فأغنانا ذلك عن الدليل والبرهان ويستدل به على الحلق هل في الوجود شيء سوى الواحد الحق فلا ترام وإن كان ولا بد فترام كالحبلى في الهواء ان قشتم

بقيتان إحسان الحق وسعت رحمة دلم على تكوينها فهم يستدلون بالذات على الصفات وبها على التعلقات وبها على التعلقات عكس السالكين والى الفريقين أشار في الحكم بقوله دل وجود آثاره على وجود أسمائه ويوجد أسمائه على ثبوت أوصافه ويوجد أوصافه على وجود ذاته اذ حال أن يقوم الوصف بنفسه فان باب الجذب يكشف لم على كمال ذاته ثم يردم الى شهود صفاته ثم يرجعهم الى التعلق بأسمائه ثم يردم الى شهود آثاره والسالكون على عكس هذا فنهاية السالكين بداية المجذوبين وبداية السالكين نهاية المجذوبين لكن لا بمعنى واحد فرمما التبا في الطريق

لم نجد هو شيئاً . قوله (بالذات على الصفات) أى لأن كل ذات لا بد لها من صفات تقوم بها تناسب حالها . وقوله (وبها على التعلقات) أى يستدل بالصفات على تعلقاتها بالآثار ككون القدرة تقتضى مقدورا والارادة تقتضى مرادا والعلم يقتضى معلوما وهذا هو المناسب هنا بدليل قوله وبها أى بالتعلقات على التعلقات بفتح اللام أى الآثار المخلوقة وعليه حمل بعضهم كلام الحكم كما يأتي . قوله (يوجد آثاره) أى مكوناته المنقطة على وجود اسمائه اذ لا يتصور ذلك الا من قادر مرید عالم . وقوله (على ثبوت أوصافه) أى من القدرة والعلم مثلا . وقوله (على وجود ذاته) هذا هو المطلوب عند السالكين فأول ما يظهر لم الآثار فيستدلون بها على الاسماء وبالاسماء على الصفات وبالصفات على وجود الذات وهم الذين يقولون مارأينا شيئاً الا رأينا الله بعبده . قوله (الى شهود صفاته) أى بأن يشاهدوا ارتباطها بالذات قوله (ثم يرجعهم الى التعلق الخ) قال الشرفاوى والشرفونى على الحكم بأن يشاهدوا بالتدقيق تعلقاتها بالآثار . وقوله (الى شهود آثاره) أى صدورها عن الاسماء فأول ما يظهر لهؤلاء حقيقة الذات المقدسة بقدر وسعهم ثم ردوا منها الى مشاهدة الصفات ثم رجعوا الى تعلق الاسماء بالآثار وان شئت قلت الى تعلق الآثار بالاسماء أى استنادها اليها ثم انزلوا الى شهود الآثار وهم الذين يقولون مارأينا شيئاً الا رأينا الله قلبه . قوله (فنهاية السالك) أى توجه شهود الذات المقدسة . قوله (وبداية السالك) أى وهو التعلق بالآثار وشهود استنادها الى الله تعالى . قوله (لكن الخ) أى ليسا بمتحدين من كل وجه فان نهاية السالك وان كان فيها جذب لكنه مصحوب بالتمسك وعلم أصول الطريق ومعرفة عقبات النفس لانه لم يصل الى ذلك الا بعد تعب ومشقة بخلاف بداية المجذوب فليس فيها تمسك فلناحصل لهم الغيبة وتصدر منهم أفعال لا يدرون ما هم ويفعلون أفعالاً منكراً في الشرع ولا يتقربون عليها التخليط عقولهم التي

هذا في ترقبه وهذا في تدليه اه وقال أيضاً شتان بين من يستدل به أو يستدل عليه المستدل به عرف الحق لاهله وأثبت الأمر من وجود أصله والاستدلال عليه من عدم الوصول اليه ومنهم عليها مدار التكليف بالانوار والشهود . قوله (فرعاً للتقيا الخ) أى بأن يجتمعا في تجلي الأسماء أو الصفات لكن المجذوب اذا انتقل من ذلك ينتقل الى الآثار والسالك الى الصفات قال سيدي احمد بن عجيبة واعلم أن الناس على أربعة أقسام سالكون فقط مجذوبون فقط سالكون ثم مجذوبون ومجذوبون ثم سالكون فالاولان لا يصلحان للتربية والارشاد لان الاول ظاهر محض فلا نور في باطنه مجذب به والثاني لاسلوك عنده يسير بهو الاخير ان يصلحان للتربية مع أفضلية الاول اه ومراده بالناس المتوجهون الى الله تعالى أما الغافلون فلا مدخل لهم هنا وقال بعضهم أقسام السالك والمجذوب أربعة لانها اما ان يكون في البداية او في النهاية او احدهما في البداية والآخر في النهاية وفيه قسمان فالسالك نهاية اكمل من المجذوب في نهايته لمسار والمجذوب في نهايته اكمل من السالك في بدايته لان الاول يشهد الاشيل بافه والثاني يشهدها بنفسه وشتان ما بينهما كما يأتي في كلام الحكم واختلف فيما انا كانا معا في النهاية وان اشترقا في الصلاحية للتربية فذهب قوم الى ان من تقدم جذبته على سلوكه اعلى واتم وعليه درج صاحب بداية السلوك حيث قال وأفضل الرجال دون ريب من سلك الطريق بعد الجذب وذهب آخرون الى ان من تقدم سلوكه على جذبته اعلى واكمل في التربية وعليه درج بعضهم حيث قال :

والمجذب ان جاءه من بعد السلوك له فضل على الجذب مما السعى تاليه

وال هذا التفصيل اشار العلامة سيدي عبد القادر الكوهن بقوله

ورجح السالك في النهاية على الذى جذبته في البداية

وفضل المجذوب مطلقاً على سالك في بداية قد حصل

وفي مساوتها نهاية خلف جرى دمت لك الرعاية اه الخ

قوله (شتان) أى بعد ما بين من يستدل به على الاشياء وبين من يستدل عليه بالاشياء فاو في كلام الحكم بمعنى الواو وقوله عرف الحق أى الوجود الواجب لاهله وهو الله تعالى ثابت الأمر وهو الحوادث العدمية من وجود أصله وهو الله تعالى أى جعل وجودهم مستفاد من وجوده تعالى وقوله من عدم الوصول اليه أى لأنه استدل بالمجهول على المعلوم وبالعدم على

من يشهد الحق مع الأكران دفعة وهذا شأن من اعتاد استحضار أن الحق هو الموجود الحقيقي وأن وجود الأكران عارية مسبوق بالعدم ، يلحقه العدم ويصح في كل لحظة أن يلحقه العدم وتكررت هذه المعاني على قلبه فصار إذا شاهد الموجودات العرضية تذكر الموجود الثاني دفعة والفرق بينه وبين من يشهد الحق فيها أن هذا يشهد الأكران والحق قصداً وذلك يشهد الحق قصداً والأكران تبعاً كالفرق بين من ينظر المرأة لتعرف حالها ولمشاهدة الصورة التي فيها وبين من ينظرها للصورة التي فيها فقط ومنها أي من اللوازم المتباينة التي كان الكلام فيها أن وجوده تعالى لا يتقيد بالزمان والمكان لأنه موجودهم ووجود غيره لا يبدله منهما ومنها أن وجوده تعالى

الوجود وبالامر الحثفي على الظاهر لوجود الحجاب والوقوف مع الاسباب ويرحم الله القائل عجيب لمن يعني عليك شهادة وانت الذي اشهدته كل مشهد

قال في لطائف المنن الأكلة إنما تصعب لمن يطلب الحق لا لمن يشهده لان الشاهد غني عن ان يحتاج الى دليل اه الخ . قوله (ومنهم من يشهد الحق مع الأكران الخ) هذا هو الثالث في كلامه من اقسام المشاهدة للحق مع الأكران دون من يعنى عنها وقد اشار لها في الحكم بقوله الكون كله ظلمة وانما اناره ظهور الحق فيه فن رأى الكون ولم يشهده فيه او عنده او قبله او بعده فقد اعوزه وجود الأتوار وبجيت عنه شمس المعارف بسحب الأتار اه وقال مولانا عبد السلام لابي الحسن الشاذلي رضى الله عنهما حدد بصر الإيمان نجد الله في كل شيء وعند كل شيء ومع كل شيء وقبل كل شيء وبعد كل شيء وفوق كل شيء وتحت كل شيء وقريبا من كل شيء ومحيطا بكل شيء بقرب هو وصفه ومحيطه هي ثلثه وعد عن الطريقة والحدود وعن الأماكن والجهات وعن الصفة والقرب بالمسافات وعن الدور بالخلوقات واعنى الكل بوصفه الأول والآخر والظاهر والباطن وهو هو كأن الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان اه وأشار رضى الله عنه الى أن هذه الظروف ليست زمانية ولا مكانية بل هي تقرب للافهام لاندرك الا بالذوق وما كان كذلك تقصر عنه العبارة . قوله (دفعة) أى فيكون جملها بين السلوك والجذب من أول وهلة وهذا من غير الثواب قال ابن عجيبة الثواب على الناس الساوكن ثم الجذب والطريق الشاذلة الثواب عليها الجمع بينهما من أول قدم والجذب هو اختطاف الروح من شهود الكون الى شهود المكون ه ثم أن الطريق الشاذلة مبنية على السكر والطريق الغزالية مبنية على المجاهدة والرياضة وستل سيدي عبد العزيز الدباغ رضى الله

في القلوب نور وأنس وعز وغنى ووجود الأعيان فيها ظلمة ووحشة وذلل وقر. في الحكم كيف يشرق قلب صور الأكوان متلعة في مرآته ومنها أن وجوده تعالى ظاهر بكل شيء وفي كل شيء ولكل شيء وأظهر من وجوده كل شيء ووجود غيره ليس كذلك أما أنه ظاهر بكل شيء فلأن كل ذرة من العالم مصنوعة له وكل فصل منه يشهد له بالوجود والقدرة والارادة والعلم والحكمة وغير ذلك ولقد أجاد أبو المتاهية إذ يقول

أيها كيف يعصى الإله أم كيف يجحد الجاحد

ولله في كل تحريك وتسكين في الوري شاهد

وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

وأما أنه ظاهر كل شيء فمن حيث أن الأكوان مرآيا ومظاهر لتجلي صفاته وتعرف كالاته كما مر

وفي ذلك قيل الأاحظه في كل شيء رأيت وأدعوه سرا بالني فيجيب

ملأت بعقلي وسمى وانظري وكلى وأجزاني فأين يغيب

عنه أيها الفضل فقال طريقة الشكر هي الأصلية وهي التي كانت عليها الأنبياء وهي عبادة الله تعالى على اخلاص العبودية مع الاعتراف بالعجز والتقصير فباعلم منهم تعالى الصدق أنهم بهم بالفتح قلبا سمع أهل المجاهدة ما حصل لهم جعلوا ذلك هو مطلوبهم فجعلوا يطلبونه بالصيام والقيام ونحوهما حتى حصل والطريقتان معا على صواب ولكن طريقة الفكر أصوب واخص ثم قال ونحن نتكلم على الرياضة مطلقا كانت من الحق أو من المبتطل ولنا تكلم على رياضة أبي حامد بالخصوص فإنه امام حق وولى صدق ه انظر الباب الخامس من الابريز قوله (كيف يشرق الخ) بعزم اليه أي يستنير بعضه وصور الأكوان اشخاصها وتمثلها الحسية والمعنوية والاكوان انواع المخلوقات ومنطبعة أي ثابتة والمرأة آلة معلومة استعيرت هنا للبصيرة التي هي عين القلب التي تتجلى فيها الاشياء قال ابن عجيبة جعل الله تعالى قلب الانسان كالمرأة فانطبع فيها ما يقابلها وليس لها الا وجهة واحدة فإذا أراد الله عناية عبد شغل فكرته بأنوار ملكوته وأسرار جبروته ولم يعلق قلبه بحبة شيء من الأكوان فانطبع فيه الأنوار وأشرقت فيه شموس المعارف وإذا أراد الله خذلان عبد بعدله وسكته أشغل فكرته بالأكوان الظلمانية فانطبع في مرآة قلبه فانحجب بظلمتها عن اشراق شموس العرفان وأنوار الايمان فكلمها تراكت صور الأكوان فيها انطمس نورها واشتد حجابها فلا ترى الا الحسن ولا تفكر الا فيه فهذا ما يشتد حجابها وينطمس

واما انه ظهر لكل شيء فلقوله وإن من شيء الا يسبح بحمده وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس الزرع يسبح وأجره لصاحبه والثوب يسبح ويقول الوسخ لصاحبه ان كنت مؤمناً فاغسلني وأخرج ابن حاتم عن عكرمة الأسطوانة تسبح والياب يسبح وفي شرحنا على الحكم عند قوله وهو الذي ظهر لكل شيء من هذا النقط العجب العجيب وامامه أظهر من كل شيء تفلان ظهور الوجود الذاتي المطلق أقوى من المرضي المقيد ومن ثم كان اسمه الله أعرف المعارف كما قاله امام التورحمة الله لأن ظهور الاسم على حسب ظهور المسمى فإن قلت كيف خفي مع هذا الظهور الاتم حتى ضلت عقول وزلت أقوام وعجبت بصائر وفشى الزيف اعتقادا وعملا قلت

نورها بالكلية فتسكرو وجود النور من أصله وهو مقام الكفر والعياذ بالله تعالى ومنها ما يرق صداها ويقل حجابها فتمر بالثور ولاشاهده وهو مقام عوام المسلمين وهم متفاوتون في القرب والبعد وقوة الدليل وضعفه كل على قدر حاله وفي الحديث ان القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد وأن الايمان يخلق أى يبلى كما يبلى الثوب الجديد وفي حديث آخر ان العبد إذا أخطأ خطيئة نكتت في قلبه نكتة سوداء فإن استغفر سقطت وإن عاد زيد فيها حتى تعلق قلبه فذلك الران الذي ذكر الله تعالى بقوله : كلاب ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون اه واقتصر (ش) عن هذه الحكمة على محل الشاهد وتماها أم كيف يرسل إلى الله وهو مكبل بشهوته أم كيف يطمع أن يدخل حضرة الله وهو لم يتطهر من جنات غفلاته أم كيف يرجو أن يفهم دقائق الأسرار وهو لم يقب من هفواته اه ولا تظن أيها الطالب أن ما أطل به (ش) هنا وتبعناه عليه خروج عن الموضوع بل هو غايب التوحيد وتوحيد الخواص قوله ﴿الا يسبح بحمده﴾ أى بلسان المقال كما يدل عليه آخر الآية وقد سمع تسبيح الحصة والطعام في كفه صلى الله عليه وسلم وتكرر سماع تسبيح الجمادات للأولياء قال سيدي عبدالعزيز الدباغ في أحاديث تسبيح الحصة ونحوها أن ذلك هو تسبيحها دائماً وانما سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يزيل الحجاب عن الحاضرين حتى يسمعوا ذلك انظر الباب الأول من الابرار قوله ﴿ويقول الوسخ﴾ بكسر السين أى الثوب الوسخ وانما قال ذلك لأن مسامه تنسد بالوسخ فيمنعه ذلك من التسبيح وهذا يدل أيضاً على أن التسبيح بلسان المقال وانه دائم قوله ﴿الوجود الذي أتى﴾ أى وهو وجوده تعالى وانما قيل فيه ذاتي لأنه بلا علة ولا مؤثر وهو واجب بخلاف وجود غيره تعالى وليس المراد أن الذات أثر في نفسها الوجود إذ

فصور العقل عن معرفة الشيء حتى المعرفة أما لعموضة في نفسه كحقيقة الروح واما المشدة وضوحه كالشمس التي لا تقاومها الابصار ولا تقدر على اعمان النظر فيها والنهار الذي لا يبصره الخفاش المبصر ليلا لانخفاء الشمس والنهار بل لشدة ظهورهما بالنسبة للبصر فكذا عقولنا ضعيفة وجمال الحضرة في غاية الاشراف مع استغراق دوامه اذ لم ننشر عن ظهوره ذرة من العالم في وقت ما والشيء يتميز بظهور ضده نور الشمس وضح بنسخ الظلام له ولولا غيوبته لظن الظان أنه ليس ثم الا الاجسام والالوان فلما غاب الضوء وخفيت الاجسام والالوان علمنا أن ظهورها كان به فإن وجوده بعمده ولا عند لجمال الحضرة يميزه على هذا المتوال ثم لو اتقينا الاستغراق وكان بعض الأشياء موجودا به وبعضها بغيره لحصل التمييز أيضاً ولما اشتركت في الدلالة على نسق واحد أشكل الأمر وانضم الى ذلك أي المكونات المشاهدة بكالاته يدركها الانسان في الصباح قبل استجماع عقله فيدركها من حيث ذاتها وقضاء أوطارها منها الامن حيث اللذات والتعريف ثم يبقى على ذلك ويطول أنه بها فلا يبقى لها وقع في قلبه ولا يقننه لما فيها من الحكم ولذا اذا فاجأه مماليس ما نوساله حيوان أو نبات غريب انطلق لسانه

لا يقول به عاقل شجرة التعيد بالذات تظهر في المحترز عنه وهو العرضي كوجودنا . قوله (الخفاش) كعنايب واحد الخفافيش التي تطير بالليل والخفش يفتحتين صغر العين وضعف خلقه وقد يكون علة فيبصر صاحبه الشيء بالليل دون النهار وفي يوم غيم دون يوم صاحبه اختار وفي بعض نسخ ش الخفش والكل صحيح لكن الأول الذي في كلام الاحياء الذي نقله ش . قوله (لا لخفاء الشمس الخ) ولقد أحسن من قال

ما ضرني انكار بعض معاشر فضل وقد شهدت به الابصار
فخواطر الخفاش تعنى عندما تبدو الشمس وتظفر الاتوار

وقال الآخر :

وجود من جحد الصباح اذا بدا من بعدما اشتهرت له الاضواء
مادل على أن الصبح ليس بطالع بل مقلة قد أنكرت عمياء

قوله (وجمال الحضرة) أي الالهية يبر بها عن جانب الرب سبحانه . وقوله (لم يشهد عن ظهوره الخ) زاد في الاحياء فصار ظهوره سبب خفائه فسبحان من احتجب بأشراق نوره اختفى عن البصائر والابصار بظهوره ولا يحجب في كون شدة الظهور سبب الخفاء فان الأشياء

بالمرة والتسبيح وهو يرى طول النهار نفسه وأعضائه وسائر الحيوانات المألوفة وكلها شواهد قاطعة ولا يحس بذلك لطول الانس فلو قدر أكمه افتتح بصره فجأة في هذا العالم خيف على عقله أن ينهر فهنا وأمثاله مع الانهماك في الشهوات سبب استيلاء الغفلة والغلطات كذا في الأحياء فمن شدة الظهور الخفاء كما قيل

وما احتجبت الابرقع حجبها ومن عجب أن الظهور تستر

وقيل أني يغيب وليس يوجد مثله لكن شديد ظهوره اخفاءه
وأما اسمه الباطن فعناه الذي لا تحيط العقول بكنهه فلا يبقى مادون الاطاحة من الظهور والصفة

تظهر باضدادها وما عم وجوده ولا ضلله يسر ادراكه الأتري أن نور الشمس يتصور خفاءه بسبب ظهوره لو لا طريان ضده فاته اذا أشرق على الاجسام لانشاهد الا ألوانها من السواد والياض مثلا وأما التور فلا تدركه وحده ولكن لما غابت الشمس واظلمت المواضع علمنا أن تلك الاجسام كانت استضات بضوء فارقا عند الغروب وفرقا وجود النور بعدهم الى آخر ما عندنا الا أنه اختصر كلامه اختصارا كثيرا انظره في ترجمتيان السبب في قصور الانعام عن معرفته تعالى من الكتاب السادس من ربيع المتجيبات ونحوه مختصرا ذكره في المقصد الاسنى في شرح اسمه تعالى الظاهر والباطن . قوله (وما احتجبت الخ) ذكر ابن عطاء الله في مقدمة للذين انه وجد بخط شيخه أبي العباس المرسي أياتا من جعلتها هذا البيت ومن هذا المعنى قول الآخر :

لقد ظهرت فلا تخفى على أحد الا سـ أكمه لا يبصر القمر

لكن بطلت بما أظهرت محتجبا وكيف عرف من بالرة استرا

قوله (وأما اسمه الباطن الخ) هذا اشارة الى جوابين سؤل مقدروان الظاهر والباطن متقابلان وهما لا يجتمعان في ذات واحدة وحاصل الجواب انهما لم يتواردا على محل واحد بل ذلك باعتبارين فالظاهر بصفاته ومصنوعاته والباطن بكنه ذاته أو الظاهر وجوده بآياته ودلائله والباطن المحتجب عن خلقه ونحو ذلك وقال الشيخ زروق هو الظاهر من جهة التعريف الباطن من جهة التكيف (فائدة) قال الشيخ زروق وما كتبه شيخنا أبو العباس الحضري لبعض الاخوان . قوله تعالى هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم يقرأ بعد صلاة ركعتين خمسا وأربعين مرة بجمع المطالب اه قال ظم رحمه الله تعالى والقدم . قوله

الثانية (القدم) وهو وما بعده من البقاء والغنى المطلق والمخالفة للحوادث والوحدانية تصفات سلوب
 ويقال لها سلبية لأن السلب أي العدم داخل في مفهومها بمعنى أن كلامها عدم أمر لا يليق بالمولو جل وعلا
 فالقدم عدم الأولية للوجود أو قل عدم افتتاح الوجود وقل انتفاء الأولية أو الافتتاح للوجود أو ما للتعبير
 بالسلب والتي كقول شرح الصغرى سلب العدم السابق وقول ابن سعيد في العدم السابق فلا يفتى
 لأن حقيقة السلب والتي فعل الفاعل أي تحصيله للانقلاب والانتفاء وليس هناك فعل وإنما
 هو انقلاب وانتفاء لا عن سلب سالب ونفي ناف على أن سلب العدم السابق ونفيه مع تفسير
 السلب والتي بالانقلاب والانتفاء وجود لأن الحاصل حيثئذ عدم العدم السابق وعدم العدم

(والصفة الثانية الخ) فيه ان اطلاق الصفة على صفات السلوب حقيقة وهو كذلك خلافا
 لمن قال ان اطلاق الصفة على السلوب والاضافات تجوز نعم في كلام السعد والسيدان المتصف
 بالقدم حقيقة الوجود وأما اتصاف الموجودة فباعتبار اتصاف الوجودية اه قال السعد في شرح
 المقاصد المتصف بالقدم والحدوث حقيقة هو الوجود وأما الموجود فباعتباره وقد يتصف
 بهما العدم فيقال للعدم الغير المسبوق بالوجود قديم والمسبوق حادث اه . قوله (وهو وما
 بعده الخ) تقدم ان أول من عدما من صفات السلوب الفهرى وتبعه سى وليست منحصرة
 فيها ذكر على الصحيح وإنما اقتصروا على هذه الخمسة لأن ما عداهما من نفي الولد والصاحبة
 والمعين وغير ذلك راجع اليها ولو بالتزام ويأتى ان هذه تؤخذ من الغنى المطلق وقيل ان السلبية
 منحصرة في هذه الخمسة وما عداهما جزئيات داخلة فيها وهو قريب من الاول . قوله (أو قل
 عدم الخ) أشار الى ان تعاريف صفات السلوب كثيرة ولا تحصر في عدد والمقصود منها
 شيء واحد وهو عدم أمر لا يليق بالله تعالى كما صدر به (ش) فلا حاجة الى الاطالة بتكثير
 العبارات . قوله (فلا يفتى الخ) عبر بلا يفتى إشارة الى انه يمكن الجواب بأن المراد
 بالسلب والتي الانقلاب والانتفاء فلا سالب ولا ناف كما اشار له (ش) و به اجاب (د) قوله
 (قوله على انه الخ) هذا اعتراض ثان على سى وأجيب بأن الكلام مبنى على المسامحة
 لظهور المراد وتصریحهم بانها صفة سلبية لاعلى تحكيم الالفاظ ولنا قيل اذا فهمت المعاني فلا
 مناقشة في الالفاظ واجلب بعضهم بان المعنى ان سببية العدم مسلوقة عن وجوده تعالى فالتنى في
 قولهم سلبية العدم السابق منصب على القيد وهو قولهم السابق وكذا يقال في عبارة ابن سعيد . قوله

وجود فيؤدى الى أن القدم صفة نفسية لاسلية وسياقى تضعيفه ثم أن القدم كما يجب للذات العلية يجب لصفاتها السنية فهو تعالى حتى بجملة قديمة عالم يعلم قديم مراد بارادة قديمة قادر بقدرته قديمة وهكذا والقدم بمعنى عدم الأولية للوجود خاص بذاته تعالى وصفاته وأما اذا أطلق القدم في حق الحادث كقولنا بيان قديم فالمراد طول مدة وجوده فقط وان كان مسبوفا بالعدم وهو بهذا المعنى محال في ذاته تعالى وصفاته ولهذا ورد في الحديث لا يزال الشيطان بأحدكم يقول

(ثم ان القدم الخ) نحوه لى قال (د) فيه ان كون ما ذكر معنى القدم في ذاته تعالى وصفاته الوجودية مسلم وأما في حق صفات الاحوال فغير مسلم لانه اعتبر الوجود في تلك العبارات ولا وجود للآحوال فان قيل أرادوا بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في التعريف اه وعليه فيقال في تعريف القدم عدم الأولية للوجود أو الثبوت فتدخل صفات الاحوال بقولنا أو الثبوت ثم قال (د) وأما صفات السلوب فتصف بالقدم ان قلنا أن التقديم مرادف للازلى وان كلا منهما الأمر الذى لا أول له سواء كان وجوديا أو عدميا أو ثبويا ولا تصف بالقدم أن قلنا القديم أحص من الأزلى وانه الموجود الذى لا أول له وجوديا كان أولا وعليه فيقال فيها أزلية ولا يقال قديمة اه الخ وقال البيهزرى على الجوهرة اعلم أن لم في القديم والأزلى ثلاثة أقوال الأول أن القديم هو الموجود الذى لا ابتداء له والأزلى مالا أول له عدميا أو وجوديا فكل قديم أزلى ولا عكس الثانى أن القديم هو القائم بنفسه الذى لا أول لوجوده والأزلى مالا أول له عدميا كان أو وجوديا قائما بنفسه أو بغيره وهذا هو الذى يظن من كلام السعد الثالث أن كلا منهما مالا أول له عدميا أو وجوديا قائما بنفسه اولا وعلى هذا فيها مترادفان فعلى الأول السلية لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلية بخلاف الذات العلية والصفات الثبوتية فانها توصف بالقدم والأزلية وعلى الثانى الصفات مطلقا لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلية بخلاف الذات العلية فانها توصف بكل منها وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقا توصف بالقدم والأزلية ه واعلم أن ذاته تعالى وصفاته كل منها قديم بالذات وبالزمن لان كلا منهما لم يفترق في وجوده إلى مؤثر ولا أول لوجوده خلافا لما ذهب اليه الأعاجم فالفخر والسعد والعسد من أن صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة عن المولى بطريق العلة فهى عندهم ممكنة لذاتها واجبة لتغيرها وقد شنع ابن التلسانى على من قال بذلك كما في الكبرى قوله (طول مدة وجوده الخ) حدهم التقهاء سنة فأكثر فمن لم يمكث سنة لا يقال فيه قديم

له من خلق كذا من خلق كذا وهو قول الله حتى يقول له من خلق الله فمن وجد ذلك فليقل
لا إله إلا الله أى لا عائق له لأنه المعبود بحق للمخلوقين فلا يكون مخلوقاً مثلهم ويجوز أن يطلق
عليه تعالى قديم وإن قلنا بالاصح أن أسماءه تعالى توقيفية لوروده في السنة ولا يشترط في ذلك
تواتر على الصحيح وقد عده ابن ماجه والنسائي في التسعة والتسعين من رواية أبي هريرة على
أن سعد الدين قال في شرح النفسية اطلاق الواجب والموجود والتقديم عليه تعالى بالاجماع
وهو من الأدلة الشرعية وكذا يجب لذاته تعالى اه وصفاته الذاتية (البقاء) وهو الصفة الثالثة

فاذا قال السيد القديم من عبيدي حر عتق عليه بمن مضى عليه سنة وهو في ملكه واعلم أن القدم
في اصطلاح المتكلمين حقيقة في عدم افتتاح الوجود وبجازى طول المدة وفي أصل اللغة
بالمكس. قوله (توقيفية الخ) أى لا يطلق عليه اسم الا بتوقيف من الشارع بأن يرد به
الكتاب أو السنة أو الاجماع وهذا مذهب الأشعرى ومن تبعه وصححه السبكي وقالت المعتزلة
يجوز أن تطلق عليه الاسماء الاتق معناها به تعالى وإن لم يرد بها الشرع ومال اليه الباقلاني فقال
كل لفظ دل على معنى ثابت لله تعالى يجوز اطلاقه عليه بلا توقيف اذا لم يكن موافقاً ثم لم يجوز
اطلاق عارف وقصيه ونحوهما ونذهب الامام الغزالي الى جواز اطلاق ما علم اتصافه به على طريق
التوصيف دون التسمية لأن اجراء الصفة اخبار بثبوت مدلولها فيجوز عند ثبوت المدلول الالمامع
بمختلف التسمية فانها تصرف في المسمى وهو تعالى منزه عن تصرف فيه اه وفي شرح المواقب
ليس الكلام في الاسماء والاعلام الموضوعة في اللغات بل في الاسماء المأخوذة من الصفات
والأفعال اه وقال السعد في المقاصد محل النزاع ما تصف البارى تعالى به مناه ولم يرد اذن به
وكان مشعراً بالجلال من غير وهم بالاضلال اه . قوله (لورود السنة الخ) أشار الى أن هذا
ليس من محل النزاع لوروده خلافاً لما يقتضيه كلام (سى) أولاً . وقوله (ولا يشترط الخ)
هذا جواب عما يقال ماورد فيه من قبيل خير الأحاد وهو ظني لا يعول عليه في الأمور الاعتقادية
فيجب بأن التسمية من باب الأمور العملية فيكتفى فيها بالظني لامن باب الأمور الاعتقادية
وقال المقترح في شرح الارشاد قد أطلق آتمتنا أن القياس لا يجري في أسمائه تعالى انحصرت
مداركها في الكتاب والسنة والاجماع وهل يشترط أن يكون الخبر الوارد في أسمائه تعالى
متواتراً الصحيح أنه لا يشترط لأن الجواز العقلي يمكن أخذ من خبر الأحاد. اه . قال (ظلم)
كذا البقاء. قوله (وصفاته الذاتية الخ) وهي الوجود والمعاني والمعنوية على القول بها ولا يقال

وهو عدم الآخرة للوجود أو قل عدم انتهاء الوجود أو قل انتفاء الآخرة والانتفاء للوجود وجوب البقاء خاص بذاته تعالى وصفاته الذاتية وأما المستكنيات السبعة التي لا تفتى وقد تقدمت فيقاؤها جائز لا واجب بدليل حدوثها وهي باقية بابقائه لو انقطع امتدادها عنها لا ضمحط وبملا في معنى القدم والبقاء في حقه تعالى علم أنهما مما لا يدرك العقول كنه لآنها وإن مدت نظرها في الماضي والآتي الى ما عسى أن تمد اليه وجدت القدم قبله والبقاء بعده فكل وترجع وكيف يمتد نظرها الى غير أصل وبداية وغير آخر ونهاية فالمعجز عن الادراك ادراك كما قاله الصديق وقد عد الحاكم في روايته عن أبي هريرة الباقي التسعة والتسعين ومنهم من جعل القدم والبقاء راجعين الى الوجود الذي هو صفة نفسية ففسرها بالوجود المستمر في الماضي الى غير ابتداء والوجود المستمر في المستقبل الى غير انتهاء ولا يرد عليه ما أورده في شرح الصغرى من لزوم كونهما صفتين نفسيين للذات فيلزم أن لا تعقل الذات في الخارج بدونها مع أنها تعقل وجود

يلزم عليه قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لآنا نقول إنما يلزم ذلك في اتصاف وصف وجودي بوصف وجودي كما يأتي في ابطال كون القدم والبقاء صفتي معنى وأما اتصاف وصف وجودي بأمر سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى وأما صفات السلوب فقد تقدم الكلام عليها . قوله (وراجعين الى الوجود الخ) أى على ما فهمه (س) من عبارة هذا البعض وأن قوله البقاء استمرار الوجود في المستقبل والقدم استمرار الوجود في الماضي وهو من اضافة الصفة الى الموصوف وتبمه (ش) قال (د) ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية وطلبه فيحتمل أن يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارىء على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل أن يراد به نفسه الذى هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمرا اعتباريا اه وقال سيدى أحمد المتجور بعد أن استشكل ما فهمه (س) ولعل القائل بما ذكر قصد بذلك السلب وقد فسر المقترح البقاء باستمرار الوجود مع كونه يرى أنه سلب وكذا الشريف في شرح الاسرار العقلية فسر على أنه سلب بدوام الوجود فأمل اه ذلك قوله (في الماضي) هذا يوم أن الزمان الماضي ظرف الاستمرار وجوده تعالى وكذا قوله (في المستقبل) وليس كذلك ولذا قال ح العاوى حذف المستقبل والماضى لانه يوم الاضافة للزمان اه قال (د) ويتلخص من هذا يجعل في معنى مع أى استمرار وجوده استمرارا مصاحبا للزمان الماضي قوله (من لزوم كونهما الخ) أى على ما فهمه (س) لأن هذا القائل لم يصرح بذلك قلبا لكتاتى ولم

الذات في الخارج ثم نطلب البرهان قدمها وبقاها لاننجيب بأن هذا القائل جعلها وجودا خاصا فهما أخص من مطلق الوجود والذي هو صفة نفسية لاتعقل الذات في الخارج دونه هو مطلق الوجود الأعم ولا يلزم من ثبوت وصف مالم لا يتم من حيث عمومه ثبوته للأخص فان الحيوان مثلا الذي هو أعم من الانسان ثبت له الاتقسام الى ناطق وغيره ولم يثبت ذلك للانسان الاخص وزعم قوم أن كلا من القدم والبقلة صفة معنى موجودة قائمة بالذات العلية كالعلم والقدرة ورد بأنه يلزم عليه أن يكونا قديمين باقيين بقدم وبقا آخرين وتقل الكلام الى

أفصل على من يجعل الوجود بقيد الاستمرار وصفا نفسيا ولكن (ص) مطلع وذكر المولى أنه قول للاشعري ووجه ما فهمه (ص) أن مطلق الوجود صفة نفسية لاتعقل الذات بدونها والوجود المقيد فرد منه ولاشك أن ما ثبت للأعم يثبت للأخص فيلزم أن هذا القيد صفة نفسية لاتعقل الذات بدونه . قوله (لانا نجيب الخ) قد تفتن عالى هذا الجواب فان ارد به قوله لا يقال لا يلزم من كون الوجود الغير المقيد صفة نفسية كون الوجود المقيد بالدوام والاستمرار كذلك لانا نقول انما ذلك في القيد الخارج عن حقيقة المقيد ولا كذلك ما الكلام فيه فان الوجود المستمر هو الوجود الدائم وليس دوامه أمرا زائدا بل هو هو (هـ) وقد مر أن الصفة للنفسية لاتعقل الذات بدونها في الخارج فهو من ذاتياتها . قوله (ولا يلزم الخ) هنا مسلم في القيود والأوصاف الخارجة عن ماهية الأعم كالانقسام في مثاله وأما الداخلة في ماهية فلا بد منها في الخاص لانه فيه ما في العام وزيادة الأثرى الى الفوق والأحساس مثلا الداخلين في ماهية الحيوان فلا بد منها في ماهية الانسان وغيره من أفراد الحيوان ولعل ش نظر الى القيد فقط وهو الاستمرار وجعله عارضا عن ماهية الوجود والذات كتعقل بدون استمرار وجودها وقد صرح بهذا (د) حيث قال معتزنا على (ص) أن كلامه لا يتم لأن الذات تتحقق عارضا بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لاتحقق الذات عارضا بدونه ولكن ليس كلامنا فيه اه وتقدم عن (ع) أن الوجود المستمر في حقه تعالى هو الوجود الدائم وليس دوامه أمرا زائدا عليه . قوله (موجودة) أى في الخارج بحيث يمكن رؤيتها لو أزيل الحجاب عنا فهما من صفات المعاني على هنا القول ونسب الى الاشعري . قوله (إن يكونا قديمين الخ) أى لاستحالة اتصافه تعالى بالحوادث الوجودية وقيامها به ولانه لا يعقل موجود في الأزل عارضا عن القدم وقوله فيلزم الدور أو التسلسل الخ يلزم الدور ان كان القدم

الأخرين يلزم الدور أو التسلسل قلت ويلزم منه أيضاً قيام المعنى بالمعنى وفرق بعضهم بينهما فجعل القدم من السلوب والبقاء من المعاني الموجودة والحق الأول أى أن كلا منهما صفة عدمية أى تنفي معنى لا يليق بهلاله تعالى ثم أن وجوب الوجود يستلزم وجوب القدم والبقاء وكذا قد يوجد لزوم بين غير ما ذكر من الصفات الآتية لكن لما كان اللزوم قد يفتني وخطر الجهل في هذا العلم كثيراً اعتنوا بتفصيل الصفات والدلالة عليها بالمطابقة أيضاً واحتياطاً ومبالغة.

والبقاء الأخيران قديمان بالقدم الأول والباقيين بالبقا الأول ويلزم التسلسل ان استمرت سلسلة القدم والبقاء ونقل ابن عرفة عن بعضهم أنه قال التسلسل اللازم هو في الآثار فان كون الذات باقية يقال الذات وكون البقاء باقياً يقال يقتضيه البقاء وهلم جرا لا امتناع فيه نقله (ح) وقال (د) فان قيل لانسلم لزوم الدور أو التسلسل لجواز قديمان بلا قدم وبقائين بلا بقاء أو يكونا قديمان بالقدم الذي صارت به الذات قديمة وبقائين بقاء كذلك فتكون الذات قديمة وبقية بهما وهما قديمان وبقائين قلت لو كان كذلك لزم على الأول وجود المعلول بدون علته وهي قيام القدم والبقاء بهما ولزم على الثاني اتحاد الموجب بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة باقية وكون قدمها وبقائها قديمان بقدمها وبقائين بقاءها فيكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء كذلك وكل من وجود المعلول بدون علته واتحد الموجب بالكسر وتعدد الموجب بالفتح باطل فكذلك ما أدى إليه الخ . قوله (قلت) أى زيادة على ما ذكره (س) وقوله (قيام المعنى بالمعنى) أى وهو باطل لأن المعنى إنما يقوم بالذات وأيضاً يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح لكون أحد المعنيين قائماً والآخر مقوماً به قوله (وفرق بعضهم الخ) هذا القول مردود من وجهين الأول ما مر من لزوم الدور أو التسلسل في صفة البقاء الثاني أن العلة في جعل صفة القدم سلباً موجودة في البقاء فالتفريق بينهما تحمك ولهذا قال (س) وهذا القول أشد ضعفاً مما قبله وتحصل من كلام (ش) أن جملة الأقوال في القدم والبقاء أربعة قبل سلبتان وقيل تقييدتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبى والبقاء وجودى قوله (ثم أن وجوب الوجود) قال في المواضع عامة لما ثبت أن الصانع واجب فقد ثبت أنه أزلى أبدي ولا حاجة الى جعلها مسألة برأسها والمتكلمون إنما احتجوا عليه قبل اثبات ذلك وعنه غنا فلا نطول به وقال المسطاسي فلتقتصر في الدلالة على اثبات القدم والبقاء على طريقة حسنة مختصرة ذكرها بعضهم وهو انه تعالى واجب الوجود لذاته وواجب الوجود

في تحلية القلوب يوافقها دقاندا الايمان والرابعة (الثنى) المطلق ويمبر عنه بالقيام بالنفس ومعناه عدم افتقاره تعالى الى شئ من الأشياء فلا يفتر الى محل يقوم به قيام الصفة بما لموصوف لأنه تعالى ذات موصوفة بالصفات لاصفة كما يدعيه طائفة من النصارى ومن في منام من

لذاته لا يصح في العقل عدمه فالبارى لا يصح في العقل عدمه فلم قدمه وبقاؤه ووجه الدلالة من هذا ان حقيقة الوجود الواجب لا يقبل العدم مطلقاً فانفناء العدم السابق يدل على قدمه وانفناء العدم اللاحق يدل على بقاءه بيان المقدمة الاولى هو انه لو لم يكن واجباً لكان جائزاً ولو كان جائزاً افتقر الى مقتضى فيسلسل أو يقف الى واجب لذاته وهو الاله الحى وبيان المقدمة الثانية هو ان أحكام العقل ثلاثة واجب وجائز ومستحيل اه الخ نقله (ع) ووجه افرادهما بالذكر أشار له سى في الكلام على المستحيلات وذكره (ش) هنا بقوله لكن لما كان الخ قال ظم (والثنى المطلق عم) قوله ويمبر عنه بالقيام بالنفس وبه عيسى قال الكتابى الباء للآله وفيه سوء أدب لأن الآلهى الواسطة في الفعل ولا تسلب هنا وتخلص عنه سيدى يحيى الشاوى بقوله وسرها يظهر بالنسبة للقبائل يعنى ان قيامه بنفسه أمر حصل له من ذاته لامن غيره فليس غيره آلة لقيامه بنفسه حتى يحتاج اليه وقيل للسبية وهو أولى وجعلها المللوى للظرفية المجازية المعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شئ آخر واضافة نفس للضمير لبيان والمراد الذات ويؤخذ منه اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة قال تعالى : ويحذركم الله نفسه . كتب ربكم على نفسه الرحمة . قال الامام الغزالى في المقصد الاسنى القائم بنفسه مطلقاً هو الواجب الوجود المكتنى بذاته وصفاته بحيث لاقرام له من غيره ولا حاجة له في دوام وجوده لغيره فان كان مع ذلك يقوم بقدرته كل موجود حتى لا يتصور للأشياء وجود ولا دوام وجوده الا بقدرته فهو القيوم وهو الله تعالى قوله (الى شئ الخ) هذه عبارة سى في شرحه فعمد ان خصص في المتن بالمثل والنخص قال (د) ان قيل هذا التفسير يخالف ما ذكره في المتن قلت لا يخالفه بل ما في المتن يستلزمه وذلك لأن سلب الافتقار الى المحل والنخص يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد الى ما يحصل الترض وغير ذلك لأنه لو افتقر لشيء منها لكان ممكناً والممكن وجوده حدث فيفتقر الى المحل والنخص اه وبه محاب عن بحث (ش) في عبارة الصغرى الآتى . قوله (لأنه تعالى ذات الخ) ذكر ولى الدين المراتى في جواز اطلاق لفظ الحقيقة والمساوية في حقه تعالى خلافاً وذكر عن تقي الدين السبكي الوقف في استعمال اللفظ.

الباطنية من ينسب برحمه الى التصوف ولا يفتخر في ذاته ولا في صفاته الى مخصص أى فاعل
الذات لأنه لم يرد فيه قاطع ولا خير آحاد الا أن يثبت ذلك باجماع المتكلمين وقد أطلق ذلك
سيدنا خبيب في قوله

وذلك في ذات الاله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو مزع

وقال تعالى: وأصلحوا ذات ينكم . أى حقيقة وصلحكم وقال تعالى علم بذات الصدور .
والحاصل ان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة تأنيث ذوو اما ان قطعت عن هذا المعنى واستعملت
بمعنى الاسمية فلا محذور فيه وعليه اصطلاح المتكلمين اه (ع) وذكر أبو على اليوسى الخلاف
في الذات والحقيقة وأحد وشئ وان الحق جواز ذلك وأما الشخص فيمتنع اطلاقه كالمسألة
عند المحققين والخلاف في احد الواقع في النقي نحو لا أحد غير من الله وأما في الاثبات كما
في القرآن فلا خلاف فيه والفرقان الاول بمعنى شخص كما في رواية اه قوله (موصوفة الخ)
فيه جواز تأنيث الأوصاف الجارية على الذات العلمية خلافا لطا كما مر التنيه عليه في الكلام على
اسم الجلالة وان كان شيخنا الحشى سلم كلامه هناك فقد اعترضه هنا . قوله (كأدعيه طائفة
الخ) أى قالت الاله تعالى ليس بذات يقوم بنفسه بل هو صفة تقوم بالنبر وان عيسى قام به
الاله قيام الصفة بالموصوف وأما جلهم فيقولون الاله جوهر مركب من ثلاثة أقانيم
اقنوم الوجود ويعبرون عنه بالأب واقنوم العلم ويعبرون عنه بالابن واقنوم
الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم الصفة والجلوه القانم بنفسه
ويقولون ان اقنوم العلم الذى هو جزء الاله انتقل لميسى عليه السلام وامتزج به فاحد اللاهوت
بالتناسوت وهذا مما يدل على سخافة عقولهم انظر (د) قوله (من الباطنية) قال (د) م قوم
كفار يرضون الشريعة ويقولون ماورد في القرآن من الأحكام كوجوب الصلاة وحرمة الزنا
ليس على ظاهره ويقولون ان الاله صفة قائمة بكل احد ولنا قالوا ما في الجبة الاله اه . قوله
(عن ينسب الخ) هذا زاده سى في شرح صفرى الصفرى واستقله في شرح الصفرى وهو
نصواب قال في شرح الكبرى وعزا أصحاب المقالات الى بعض الصوفية القول بالانحداد وربما
أخذوا ذلك من شطحات تنقل عن بعضهم كقولهم ما في الجبة الاله وانا الحق ونحو ذلك
فبعض علمه الطريق يتأول لهم ويزههم عن ذلك ويقول ان السالك ربما طرأت عليه حالة
لا يشاهد فيها الاله تعالى فيغيب عن نفسه ههنا عن غيره ويعبرون عن هذه الحالة بالقانم

يخصمه بالوجود بدل العدم أو الحياة والعلم بل الجمادية والجهل لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى وصفاته فيغناه عن المحل لزم أنه ذات لاصفة وبنائه عن المخصص لزم أن ذاته ليست كسائر الذات المستغنية عن المحل أيضا لأنها وإن استغنت عن المحل أى ذات أخرى تقوم بها فهى مقننة ابتداء ودواما افتقارا ضروريا إلى المخصص أى الفاعل وهو الله تعالى وأمصفتها الحادثة فتفتقر إلى المحل والمخصص أيضا الذى يخصص بعضها بالوقوع بدلا عن مقابله كالبياض والسواد والطول أو القصر والحياة والجمادية والعلم والجهل والخاص أن الموجودات باعتبار الاستغناء عن المحل والمخصص والاحتياج اليهما أو إلى أحدهما أربعة أقسام ما يستغنى عنهما وهو الذات فيجرى على لسانه مثل هذه الالفاظ وهى حالة سكر وغية فاذا رجع إلى صحوه لم يصدر منه شيء ويعذر في ذلك ومنهم من أخذهم بذلك وحكم بالقتل كفتوى الجنيد في الحلج يرضى الله عنهما اه وقد اشار إلى هذا المقرئ في اضافة الدجته بقوله

ولا تضح لمذهب النصارى . او من الى دعوى حلول صار
فذاك كالقول بالاتحاد . نحلة اهل الزيغ والاتحاد .
وموم المحذور من كلام . قوم من الصوفية الاعلام
جريا على عرفهم المخصوص . يرجع بالتأويل للنصوص
وما يفوهون به في الشطح . قليل غير مقتض للقدح
وهو الى التأويل ذو اتحال . وانهم قد غلبوا بالحال
وقيل بل يناط حكم الظاهر . بهم صيانة لشرع ظاهر اه

المراد منه وقال السعدى في شرح المقاصد ما نصه السالك اذا اضمحلت ذاته في ذات الله تعالى وصفاته في صفاته وفى في التوحيد وهو المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم عن ربه فاذا أحببت كنت سمعه الذى يسمع به الخ صدرت عنه عبارات يفهم منها من ليس منهم الاتحاد والحلول وليس مرادهم ذلك اه وقال ابو على اليوسى قد اكثر الناس في نسبة الاتحاد إلى الصوفية والعاقل يحيل اهل الله ذلك كيف ومن اعتقده ليس بمسلم ولكن لما كان لفظ الاتحاد مشتركا بين معان اطلقه كل واحد على ما أراد فاذا اطلقه الصوفية على الفناء الكلى ظن بهم الجاهل ما تقشعر منه الجلود اه وسألت لنا إن شاء الله تعالى في حديث جبريل في الشبه تزمة لهذا . قوله (لوجوب القدم الخ) يؤخذ من هذا أن عدم الافتقار إلى المخصص مستفاد من وجوب القدم

العلية وما يستغنى عن المخصص دون المحل وهو الصفات السفية وما يستغنى عن المحل دون المخصص وهو الذات الحادثة وما لا يستغنى عن واحد منهما وهو الأعراض الحادثة كالإيض والسواد وقد تلخص أن كل مساواه من ذوات وأعراض تفقر إليه في التخصيص وهو لا يفتر إلى شيء سوله وإلى ذلك الإشارة بآيات يألها الناس أتم الفقراء إلى الله والله هو اللئى الحميد وآية والله

والبقاء له تعالى ولهذا اقتصر كثير من المتكلمين في تفسير الننى المطلق على عدم الافتقار إلى المحل فقط لأنه المحتاج إليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار إلى المخصص فإنه مستفاد من وجوب التقدم والبقاء والذي زاد عدم الافتقار إلى المخصص في تفسير الننى المطلق الاستفرائى وتبمه (سى) ووجهه أن اللازم قد يفنى على بعض الناس والبسط في هذا الفن مطلوب قوله (السنية) أى الرفيعة فيقال فيها مستنية عن المحل وقائمة بذاته تعالى ولا يعبر فيها بالافتقار إلى الذات لما فيه من الإيهام قالوا وقد أساء الفخر الرازى الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها . قوله (والله هو الننى) أى عن كل شيء لأن حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر هذا حتى عن صفاته وبه صرح الرازى أيضاً في تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في كماله وأفعاله إلى صفاته وإنما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس دعوى الاستغناء عنها مشكلة كيف والاستغناء عنها تجوز لاضدادها وقد قال بعضهم احتج المصم على نى الصفات بأنه يلزم من اثباتها افتقار الذات إليها وهو محال وأجيب بأن المحال هو افتقارها إلى خارج عنها اه لكن لا ينبغى أن يقال أنه تعالى يفتر إلى صفاته لما فى ذلك من سوء الأدب وان كان القول بصحة معناه لازماً مما ذكر اه (د) قلت وفى قول الرازى اقتضاها كمال الذات نقص عما ألزمه يس ثم بعد كنى هذا وقتت على جواب الشيخ المسناوى وانه سئل هل يقال أن الله تعالى غنى بذاته عن ذاته وبصفاته عن صفاته فأجاب بقوله اعلم أولاً أنه لا يعقل افتقار الشيء إلى ذاته حتى يتعرض لنى ذلك عن الله تعالى وهل هو سبحانه الا الذات الأقدس الجامع لكل كمال أنفس فأنى يعقل استغناء أو افتقار ولا تعدد ولا تناير ولو بالاعتبار فان وقع ما يوم ذلك فى كلام الأئمة انفس له معنى مقبول كقول ابن عطاء الله أنت الننى بذاتك عن أن يصل اليك النفع منك الخ وقد قيل أن معناه أن الله تعالى مستغن بذاته عن الآثار الصادرة عنها من الخلق والرزق ونحوهما يعنى أن فعله لها ليس لغرض يرجع إلى ذاته وان كانت لا تخلو عن حكمة وعلى هذا تجرى العبارة

الغنى وأتم الفقهاء قال الشيخ أبو مدين الحق تعالى مستبد الوجود مستمد والمادة من عين الوجود ولولا المادة لانهد الوجود وإليه أيضاً الإشارة بقوله تعالى الله الصمد لم يلد ولم يولد بل قول تضمنت سورة الاخلاص على اختصارها جميع العقائد الالهية لأن سبب نزولها على ما قال ابن عباس أن اليهود قالوا يا محمد صف لنا ربك وانسبه فانه وصف نفسه في التوراة ونسبها فارتد النبي صلى الله عليه وسلم من قولهم حتى خر مغشيا عليه فزل جبريل بهذه السورة

المذكورة في السؤال فيقال أن معناها أن المولى تعالى غنى بذاته عما يصدر عن ذاته من آثار قدرته كما قررنا والله أعلم اهـ وأجاب أبو عبد الله بن عرضون بأن الانسان مفتقر إلى خالقه تعالى بغير واسطة في إيجادها وبواسطة الأسباب التي توصل إليه المنافع وتدفع عنه المضار وأقوى الأسباب في ذلك نفسه فهو مفتقر إليها في جلب المصالح ودفع المضار فصح إذن أنه مفتقر في ذاته إلى ذاته والله تعالى يستحيل في حقه النفع والضرر فلا يصل إليه نفع منه فن غيره أخرى فهو إذا غنى بذاته أن يصل إليه نفع منها وكذا تقول غنى بصفاته عن صفاته تعالى لأن جميع الحوادث إنما حدثت عن صفاته تعالى من قدرة وإرادة وعلم وحياة لأنه لو اتقى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث والله تعالى لوجوب قدمه وبقائه غنى بصفاته عن أن يكون وجوده عن صفاته التي جميع الحوادث مفتقر إليها فصح أنه تعالى غنى بذاته عن ذاته وبصفاته عن صفاته ولا محذور في ذلك ولا إيهام اهـ الخ قوله (الحق تعالى مستبد) بالباء أي قائم بنفسه لا يحتاج إلى غيره والمستمد بالميم هو طالب المادة وهي اتصال ما ينتفع به وقوله (من عين الوجود) هكذا في النسخ التي وقفنا عليها والذي عند غيره من عين الوجود قال ع نقلا عن الشيخ زروق والوجود العطاء الذي لاعلة له هـ وقال عقبه وفي الحكم أنت الغنى بذاتك عن أن يصل إليك النفع منك فكيف لا تكون غنيا عنى يعني لأن غناه تعالى ذاتي له والذاتي لا يصح أن يكون مملا ولا مستغادا على الاطلاق ثبت أن له الغنى المطلق عن ذاته وعن كل ما سواه وهذا ظاهر وانظر ابن عباد هـ قوله (جميع العقائد الخ) قد بينا كيفية أخذ العقائد الخمسين من هذه السورة في تأليفنا على كلمة الشهادة بأبسط ما ذكره (ش) قوله (لأن سبب الخ) ذكر (ش) روايات أربع ترجع إلى قولين قيل اليهود وقيل المشركون من أهل مكة ولذا اقتصر ابن جري عليهما لأن الرواية الثانية مبنية للادول والرابعة مبنية للثالثة وهي من السور المختلف فيها هل هي مكة أو مدينة قوله (فانه وصف نفسه الخ) مقصودم التليس كما هو دأبهم لأن ما في التوراة لا يخالف ما في القرآن أي بالنسبة

كذا في تفسير الثعالبي وفي تفسير الخازن أن أجبارا من اليهود قالوا صفنا ربك لنا فمن بك فانه أزلت منه في التوراة فأخبرنا من أي شيء هو وهل يأكل ويشرب ومن ورث الربوبية ولمن يورثها فنزلت وفيه عن أبي العالبي أن المصطفى ذكر آله المشركين فقالوا انصب لنا الملك فنزلت وفيه عن ابن عباس أن علمرين الطفيل وأرفدين ربيعة أنبا المصطفى فقال الى م تدعونا يا محمد فقال الى الله قال صفه لنا أمن ذهب أم من فضة أم من حديد أم من خشب فنزلت وهلك أرفد بالصاعقة وعامر بالطاعون اه قوله أحد يتضمن أوجه الوجدانية الخمسة أي وحدة الذات بنفي الكمال المتصل والمنفصل عنها ووجدانية الصفات بنفي تكررها في ذاته أو وجود نفايرها في ذات أخرى ووجدانية الأفعال والصدد الذي يصمد اليه في الحوائج أي يقصد فيها ومعه تسأل فيكون كل ماسواه مفتقرا اليه ويستلزم ذلك اتصافه بصفات المعاني من القدرة

لذاته تعالى وصفاته بل جميع الكتب متفقة على ذلك والقرآن ملؤه بأوصافه تعالى (قوله أحد يتضمن الخ) قال البيضاوي أحد بدل من اسم الجلالة أو خير ثان يدل على مجامع صفات الجلال كما دل الله على جميع صفات الكمال اذ الواحد الحقيقي ما يكون به الزه الذات عن اتحاد التركيب والتعدد وما يستلزم أحدهما كالجمعية والتجزئ وللشاركة في الحقيقة وقولها كوجوب الوجود والقدرة الذاتية والحكمة التامة المنتزعة للالوهية اه فعلم منه ان أحد متضمن لأوجه الوجدانية وغيرها من الصفات التي تستدرج تحتها وظاهر كلامه أن الأحد والواحد بمعنى واحد وقال الطيبي تقلا عن النزالي وغيره أن الأحد هو الذي لا تركيب فيه والواحد هو المرفوع الشركة فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة في ذاته والصدد بنفي المحتاج اليه غيره لانه احدى الذات واحدى الصفات لانه لو كان له شريك في ملكة أو مركبا في ذاته لما كان غنيا مطلقا بحيث لا يحتاج اليه شيء ويحتاج اليه كل شيء بل يكون محتاجا في قوامه ووجوده الى أجزاء تركيبية فالصدية دليل على الاحدية والوجدانية اه قوله (الذي يصمد اليه الخ) ضمن يصمد معنى يقتدر فعناه بالي وصدد فعل بمعنى مفعول من صدد اليه اذا قصد . قوله (بصفات المعاني) أي وكذا المعنوية على القول بها لانها لازمة لها قال ابن عرفة في تفسير سورة الاخلاص يدخل في قوله تعالى الصد صفات المعاني وصفات الافعال لان المتصحب بصفات الكمال هو الذي لا يقتدر الي غير ويقتدر اليه غيره ومن ذلك

والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وقوله لم يلد ولم يولد اشارة لعناه عن الاثر والمؤثر فلا حاجة له الى الاثر اى كل مادة وهو قوله لم يلد أى لم يتولد شيء عن ذاته السنية بأن يكون بعضاً منها أو ناشئاً عنه من غير قصد بل بالعلة أو بالطبع فقيه رد على كفار الفلاسفة أو باستعانة من يراوجه على ذلك أو ثم عرض يحمله على ذلك كما هو شأن الزوجين فلا ولد له ولا صاحبة فقيه رد على طوائف الكفار الثلاث فقد قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقال المشركون الملائكة بنات الله إلا أنهم من افكهم الآية وقد شنع على النصارى في زعمهم أن المسيح ابن الله وزعمهم مع ذلك أن اليهود قتلوه وصلبوه بما أشار اليه القائل

عجبا للمسيح من النصارى والى أى والد نسبه
أسلوه الى اليهود وقالوا أنهم بعد قتله صلبوه
فأنا كان ما يقولون حقا فأسألهم أين كان أبوه
فأنا كان راضياً بأذام فاحدوم لأجل ما فعلوه
وإذا كان ساخطاً لأذام فاعيدوم لأنهم غلبوه

ومن لطائف الحكايات ما نقله الطيب أن يهودياً أتى المسجد في خلافة أبي بكر الصديق فقال أياكم وصى محمد فأشاروا الى الصديق فقال انى سائلك عن أشياء لا يعلمن الا نبى أو وصى نبى قال سل قال أخبرنى عماليس لله وعماليس عند الله وعمال يعلمه الله فقال هذه مسائل الزنادقة

استقلاله بالخلق والقدرة وغير ذلك اه قوله (وقوله لم يلد) قال الزعشرى قوله لم يلد لانه لم يجانس حتى يكون لمن جنسه صاحبة ولم يولد لان كل مولود محدث وهو تعالى قديم لا أول لوجوده وليس بجسم . قوله (فقيه رد على كفار الخ) قال أبو حيان في البحر هذه السورة مصرحة بالتوحيد. رادة على عباد الأوثان والقائلين بالتنوية والتثليث وغير ذلك من المذاهب المخالفة لتوحيد اها الخ قوله (وقد شنع على النصارى الخ) قال الشيخ الامير وجد في بعض كتب الزهيدان الذين أسلوا أنه لما وقعت المعاداة بين اليهود والنصارى قال بعض كبار اليهود لا بد من اضلالهم عن الحق فتصغر حتى صار من كبارهم وأوصى جماعة بعمقائه فسدده وقال لهم ان المسيح أمره بذلك ودعى الناس اليه وانتهى ذهابه الى المسيح في غد فليكونوا خلفاؤه فلما أصبح قتل نفسه فظهر كل واحد بما عنده واختل أمرهم من يومئذ وفي العكاري على الكبرى مما ينسب للفخر عجبا للمسيح الى آخر الآيات

وم يقتله فقال ابن عباس ما أنصفتموه أمان تجيبوه أو تصرفوه لمن يبيحه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى اللهم اهد قلبه وثبت لسانه فقام أبو بكر معه الى على فقال على أما ما لا يعلمه الله فتقولكم عزير ابن الله والله لا يعلم لنفسه ولذا وقول المشركين هؤلاء شعناؤنا عند الله قال تعالى هل أتنبؤن الله بما لا يعلم في السموات والارض وأما ما ليس عند الله فالظلم وأما ما ليس لله فالشريك فأسلم قبيل أبو بكر رأس على وقال له يا مفرج الكربات ولا حاجة له تعالى الى المؤثر وهو قوله ولم يولد أى لم يتولد وجوده عن شيء أى لا سبب لوجوده ومنه يؤخذ القدم ويؤخذ البقاء من العلم بالقدم لأن ماثبت قدمه استحالة عدمه أو يؤخذ من قوله لم يلد اذا قوى الاعراض من الولد لاسيما في حق من له ملك أن يكون وارثاً لوالده بعد فاته وقائماً مقامه ومن لا ينفى ولا يمشى على ملكة الضيعة لا حاجة له الى الولد ويؤخذ وجوب الوجود من القدم اذ القديم لا يكون وجوده الا واجبا اذ لو كان جائزا لاحتاج الى مرجح له على مقابله من العدم فيكون حادثاً وقد فرض قديما هذا خلق وقوله ولم يكن له كفواً أحد دال على المخالفة للحوادث ومن وجوب هذه الصفات يعلم استحالة اضدادها وجواز ما لا يتألفها

التي عند (ش). قوله (فاني سمعت الخ) سيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يوجهه الى الجين قاضيا فقال انى لا أحسن القضاء فوضع يده على صدره وقال اللهم اهد قلبه الخ ورواه الحاكم في المستدرک ورواه ابن حجر والسيوطى عن سيدنا على نفسه قوله وهو قوله لم يلد قال الطيبي اثر ما تقدم عنه في الصمد ما نصه ولم يولد دليل على أن وجوده المستمر ليس مثل الوجود الذى يحصل بعد العدم ولم يكن له كفواً أحد دليل على أن الوجود الحقيقي الذى له تعالى هو الوجود الذى يفيد وجود غيره ولا يستفيد الوجود من غيره فقوله تعالى الله أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة والصدية تقتضى نفي الحاجة واحتياج غيره اليه ولم يولد الى آخر السورة سلب ما يوصف به غيره اه قوله (ولا حاجة له تعالى الى المؤثر) هذا احد شقى النفى المطلق وهو الاستثناء عن المخصص فذكر (ش) أنه يؤخذ من قوله تعالى ولم يولد وأما الشق الثانى وهو الاستثناء عن المحل فاما أن تقول أنه مأخوذ من الصمد لما مر أنه هو الذى يفترق اليه كل شيء ولا يفترق هو الى شيء او تقول أنه مأخوذ من ثبوت الصفات المذكورة اذ لو افترق الى محل لكان صفة وهو باطل لان الصفة لا تصف بصفات المعانى والمعنوية ومولانا تعالى متصف بها . قوله (ومن وجوب هذه الخ) وهى على ترتيب (ش) الوحدانية من قوله تعالى

ثم يقول ليس الغنى المطلق قاصراً على اتقاء الاحتياج الى العمل والمخصص كما توهمه عبارة الصغرى بل هو شامل لاتقاء جميع وجوه الاتضاع وجميع الأغراض عن أفعاله وأحكامه ثم تبنى عليها حكم ومصالح ترجع الى منفعة الخلق تفضلاً واحساناً اليه تعالى وبذلك تعلم أنه لا منفعة له في طاعة العباد كما لا ضرر عليه في معصيتهم وما أحسن قول ابن عطاء الله في مناجاة الحكم إلهي أنت الغني بذاتك عن أن يصل اليك النفع منك فكيف لا تكون غنياً عنى وقال قبل ذلك لا تنفعه طاعتك ولا تضره معصيتك وإنما أمرك بهذا ونهاك عن هذه لما يعود عليك وشواهد ذلك من الكتاب والسنة مستفيضة وفي قضاء العقل أيضاً قال تعالى ومن جاهد فأنا يجاهد نفسه إن الله لغني عن العالمين من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فلها ومن شكر فأنا يشكر لنفسه ومن كفر فإن ربي غني كريم ومن عمل صالحاً فلا نفسهم يهدون ومانقدهم الأنفسكم من خير تجدوه عند الله وما تفتقروا من خير فلا أنفسكم إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وفي الحديث القدسي يا عبادي إنكم لن تبخلوا ضري فتضروني ولن تبخلوا نفعي فتغنوني يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وأنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وأنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئاً ثم قال يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيا لكم ثم أوفيك إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه رواه مسلم وغيره

أحد والمعاني والمعنوية من قوله تعالى الصدم والقدم والبقاء والوجود من قوله تعالى لم يلد ولم يولد وكذا الغنى المطلق على ماسر والمخالفة للحوادث من قوله تعالى ولم يكن له كفواً أحد: فهذه عشرون صفة ويلزم منها صفات أربع كما يأتي في لاله الا الله وهي نفي القرض في الأفعال والاحكام ونفي التأثير بالقوة ونفي التأثير بالطبع أو العلة وحدوث العالم بأسره فالجملة أربع وعشرون والصفة الخامسة والعشرون جواز الفعل والترك المشار اليهما بقول (ش) وجواز ما لا يتأفها واحداها المستحيلة على عددها فالجموع خمسون عقيدة وكذا تؤخذ هذه العقائد من الباقيات الصالحات وهي سبحان الله والحمد لله والله أكبر كما يأتي إن شاء الله تعالى . قوله (كما توهمه عبارة الصغرى الخ) تقدم جوابه وإن ساءب الافتقار الى العمل والمخصص يستلزم سلب جميع الافتقارات بل اقتصر بعضهم في تفسير الغنى المطلق على عدم الافتقار للحل فقط لعدم استفادته مما قبله كما مر . قوله (نعم تبنى عليها حكم ومصالح الخ) اعلم ان أفعاله تعالى واحكامه لا تشبه

وفي آخر إنما خلقت الخائق ليربحوا على ولم أخلقهم لأربح عليهم . ومن الأدعية النبوية يامن
لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة هبيل مالا ينقصك واغفر لي مالا يضرك ومن الأدعية العقبية
في ذلك أنه لو انتفع بطاعة عبده لما خلق فيهم سواها لأنه الخائق لا تعلم بدليل برهان الوحدانية
المطابق ولآية والله خلقكم وما تعملون وأما قول الشيخ أبي الحسن وليس من الكرم أن لا يحسن
الالمن أحسن اليك وأنت المفضل الغنى بل من الكرم أن تحسن إلى من أساء اليك فقد حذر
الشيوخ منه لأن أحد الإحسان إلى الله ولا يسيء إليه كما تقرر فينبغي لغاربه إسقاط لفظ اليك

أفضل الخلق واحكامهم لانها دائرة بين الغرض والعبث والاكمل فيها الاول وأما فضاله تعالى
واحكامه للغرض ولاعبث فيها بل هي جلوية على مقتضى الحكمة لا تنتظر عن حكم ومصالح راجعة
إلى الخلق وليس شيء منها غرضاً وعلّة غائية لفعله تعالى قال السيد الجرجاني وما ورد من الآيات
والأحاديث الموصمة لكون أفعاله تعالى معللة بالانغراض فهي محمولة على الحكم المرتبة عليها
ومن قال بتبليها بناء على الظاهر فقد غفل عما تشهده الانظار السليمة . قوله (فقد حرر الشيوخ
منه) أي من أبقائه على ظميره وأولوا علامه قال سيدي أحمد بن مبارك في الأبريز هذا الكلام
على أشكال قال بن عباد يبغي أن يسقط اليك في الموضعين لأنه لا يحسن أحد إلى الله تعالى
ولا يسيء إليه بدليل ان أحسنتم أحسنتم الآية غير أنه لا يقدر أحد ان يبدل لفظ الشيخ لأنه
ينظر بنور الولاية مالا ينظره غيره وقال أيضاً كثيراً مارأينا في النسخ الصحيحة مكتوباً على
هذا اللفظ من كان له مع الله تعالى بسط حال وادلال فليات بهذه الكلمات ومن ليس كذلك
فليجاو رها إلى . قوله (ربنا ظلمنا انفسنا اه) وقال البرزلي رأيت في بعض النسخ على هنا
الموضع وهي التي اخذناها عن شيخنا أبي الحسن البطوي عن أبي العزائم عن الشيخ أبي الحسن
يسلم لهذا الشيخ في هذا الموضع ولا يقاس عليه اه كلام الأبريز ونقل (ع) في حاشية على
الحزب الكبير عن سيدي عبد التور قال هذا على أشكال وتوهم المغالفة لقوله تعالى ان أحسنتم
الآية اه فكلام هؤلاء كان في التحذير خلافاً لمن اعترض على (ش) وقال في نسبة التحذير اليهم
نظر وأي تحذير أكثر من قولهم مشكل ومخالف للقرآن والحديث ولعل هذا المعترض قصد
التحذير على الصيغة المعلومة له كان يقال اياكم وقرائة هذا اللفظ ونحوه وأما تأويل كلام الشيخ
وعدم الاعتراض عليه لأنه ذو حال فشيء آخر وما اجيب به عن الشيخ ما قاله سيدي عبد
الاريز الدباغ كما في الأبريز قال هذا الكلام صدر من الشيخ عند مشاهدته لرحمة الله الواسعة فلما

(عم) ماض بتقدير قد أو اسم مقصور من عام كبير في بار وعلى كل فهو حال مؤكدة لصاحبها في النفي المطلق أولماملها إذا جعل صاحبها المستتر في المطلق وعلى أنه اسم فوقه عليه بالسكون على لغة ربيعة وعلى كل تخفف الميم للوزن والخامسة (خلقه) اسم مصدر أي عطفته تعالى

وقعت هذا لمشاهدة لروحه نطقت اللغات لضعفها ولم تقم بالأدب الواجب كمن يعلم حرمة النوح ويرتكبه إذا نزل به ما يوجب لضعف ذاته ومرة أخرى ضرب مثلا برجل أطلع على ملك وحوله جماعة وهو يعطى كل واحد مالا يحصى فدخل عليه وبه من القلق وخوف الحرمان ما أخرجه عن حبه ليجعل يقول إن لم تعطني فلست بكرم أه وحاصل الجوابين أنه خرج عن احساسه ووقع منه هذا الكلام في حال غيبته في مشاهدة كرم الله تعالى والجواب الثاني أحسن من الأول وقال (ع) كلام الشيخ جاء على سبيل الفرض أي فرض الحال وهو احسان احد الى الله تعالى واسأته اليه وقال أيضا أنه خرج مخرج الدلالة لما قبله فكأنه قال ليست رحمتك موقوفة على الطاعة توقف المسبب على السبب أه قلت ولا شك إن هذا هو مراد الشيخ رضي الله عنا وعنه وقول سيدي ابن عباد أنه لا يقدر احد الخ يعني في الكتاب بقوله ثبت في جميع النسخ الى الآن وأما عند القراءة فينبغي اسقاط اليك في الموضوعين كما قاله أولا ولدى جرى عليه الفقهاء اصحابه شيوخ الطريقة تلقيا من أسيانهم لأن صاحب الحال يسلم له ولا يقتدى به . قوله (حال مؤكدة الخ) وذلك لأنه اختار في تفسير النفي المطلق أنه عدم الاعتقاد الى شيء من الأشياء فلم يبق لهذا الحال الا التأكيد واختار جس أنها مؤسسة لانها الاصل في الحال فقال انما تكون مؤكدة إذا أريد بالاطلاق العموم والا فالمطلق لا يلزم صدقه على جميع أفرادها بل يكفي فيه بعض الأفراد فيصدق بكونه غيبا عن المحل فقط وبكونه عن المخصص فقط و (ح) فهي مؤسسة أه ومراده أن الأولى تفسير النفي بعدم الاعتقاد الى المحل فقط مثلا وما يبق يدخل في . قوله (عم) مراعاة لاصل الحال وقد تقدم الخلاف في تفسير النفي المطلق فبعضهم عم وبعضهم خصص قول (ظلم) وخلفه خلفه بلا مثال عطف على ما قبله من عطف العام على الخاص إذ لا يلزم من عدم افتقاره الى المحل والمخصص الا نفي المائلة في الذات والصفات دون الأفعال وقدم (ح) صفة المخالفة على النفي المطلق فيكون (ح) عطف المخالفة على ما قبلها من عطف اللازم على اللازم إذ يلزم من وجوب القدم والبقاء مخالفته تعال للحوادث واستندت المخالفة لله تعالى إشارة لارتفاع المولى عن غيره وأنه هو المخالف لغيره لأن المخالفة بحسب العادة تنسب للاعلى

(لخلفه) أى مخلوقاته الحوادث (بلامثال) حال من هاء خلفه مؤكدة فهي كالتفسير للخالفه التى هى كما مر صفة سلب أى عدم المماثلة بينه تعالى وبين الحوادث فى الذات ولا فى صفة من الصفات ولا فى فعل من الأفعال وإن شئت ضرباً من تفصيل هذا الإجمال فاسمع لما يتلى عليك فتقول أما الذات فأين من ليس بجسم ولا جوهر ولا مصور بشكل ولا محدود ولا معدود ولا متبعض ولا متركب ولا مجانس ولا مكيف ولا يتسكن فى مكان ولا يتجوى عليه زمان بما هو جسم أو جوهر ومصور ومحدود ومعدود أى له نظير موجود أو يمكن الوجود كالشمس والقمر ومتبعض ومتركب ومجانس أى مشارك فى جنس أو أفضل ومكيف بلون أو غيره ومتسكن فى مكان ومحتو عليه زمان وأما الصفات فأين الوجود الواجب الذى لأول له ولا آخر الظاهر بكل شىء وفى كل شىء ولكل شىء الذى هو أظهر من كل شىء وهو فى القلوب أنس وعز وغنى ونور من وجود جازم يصح فى كل لحظة أن يخلفه العدم حتى احتاج إلى التدعيم بالقدرة الباهرة

دون الأدنى . قوله (أى مخلوقاته الخ) فإن قلت هذا لا يشمل المدومات مع أن المولى يخالف لها أيضاً أجيب بأن الموجودات هى التى توهم فيها المماثلة لمشاركتها للولى فى مطلق الوجود بخلاف المدومات . قوله (وإن شئت الخ) إشار المقرى فى إضافة الدرجة إلى شىء من ذلك بقوله :

وأوجه المماثلة المدومة منفية فى حقه مردوده
ككونه جرماً له تمييز أو عرضاً له به التمييز
أو بارتسام فى خيال يمتيز بزمان أو مكان أو كبر
أو بوضه كما يقول الشافى نعم هو الأعلى الكبير الشأن
جل عن الجهات والأغراض فيما يشأ والوصف بالأعراض
فليس مثله على شىء كما نقل وفق عقل حكما

قوله (فأين من ليس بجسم ولا جوهر الخ) قال ابن الهمام فى مسابره الأصل الرابع أنه ليس بجوهر يميز والالكان متحركاً فى حيزه أو ساكناً وهما حادثان وما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث الأصل الخامس أنه ليس بجسم وهو المؤلف من جواهر لا تتجزى وإبطال كونه جوهرًا يستقل به أى بإبطال كونه جسماً لأنه إذا بطل كونه جوهرًا خصوصاً بغير بطل كونه جسماً لأن كل جسم فهو مختص بميز ومركب من جوهر وجوهر مع مافى الجسمية من زيادة

واكتفه عدنان ولم يظهر بشيء ولا في شيء ولا لكل شيء وهو في القلوب وحشة وذل وقصر وظلمة وأين القدم من غير تحديد بزمان من الحدوث أو القدم بمعنى طول المدة كقوله تعالى إنك لفي ضلالك القديم وقوله تعالى كالعرجون القديم وأين البقاء الواجب من القضاء أو بقاء جوائز حاصل ببقائه تعالى كالسبع المستكنيات وأين الغنى المطلق الدائم من الاحتياج في كل نفس أو غنى عارض باغثاته تعالى وما أحسن قول صاحب الحكم إلهي أنا الفقير في غنائك فكيف لأكون قديراً في فقرى وأين القدرة القديمة الباهرة الموثرة الشاملة للمكنات الغير المنتهية والقدرة الكاملة من العجز والقدرة الحادثة التي لا تأثير لها أصلاً والقوة المكتشفة بضعفين والمشوية بالضعف حال تحققها الله الذي خلقكم من ضعف الآية وأين الإرادة منبذة النافذة القاهرة الشاملة من إرادة ترجع ناكسة غالباً أو تكون منفذة لنافذة وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة فمما شئت كان وإن لم أشأ وما شئت أن لم تتشأ لم يكن بل لا تحصل ولا توجد إلا بإرادة القديمة وما تشاءون إلا أن يشأ الله وأين العلم الذاتي المحيط الذي لا يخلف معه يوجه من الوجوه من علم عارض مكتسب تصحبه جهالات وقيل لمن يدعى في العلم معرفة علت شيئاً ونابت عنك أشياء وما أحسن قول الحكم إلهي أنا الجهول في علمي فكيف لأكون جهولاً في جهلي وانظر قول الحضرمي لموسى عليهما السلام ما علمي وعلمك وعلم سائر الخلق في علم الله إلا كاقص هذا العصفور من البحر وأين السمع الذي ليس بألة من أصمخة

تقتضي الحدوث كالحريجة والمقدار والاجتماع والافتراق فإن سياه أحد جسمياً وقال لا كالأجسام فأنما خطؤه في إطلاق الاسم بالاجماع فمن أطلقه فهو عاص وكفره بعضهم وهو أظهر فإن إطلاعه بعد علمه بما فيه من النقص استخفاف ولما ثبت انتفاء الجسمية ثبت انتفاء لوازمها فليس سبحانه بذى لون ولا رائحة ولا شكل ولا صورة ولا مثال ولا حال في شيء الأصل السادس أنه ليس عرضاً لأن العرض يحتاج إلى الجسم فيستحيل وجوده قبله ولأنه تعالى موصوف بالحياة والعلم وغيرهما وليس العرض كذلك الأصل السابع أنه ليس مختصاً بجهة لأن الجهات الست حادثة بأحداث الإنسان ونحوه أهبج وزيادة من الكمال قوله (وهو في القلوب وحشة الخ) يعني إذا كان القلب خالياً عن ملاحظته تعالى وأما إذا كان سيباً فيها فليس كذلك كالنظر في المخلوقات الدالة على قدرته تعالى وحكمته وسيقول ظم في نعت شيخ الترية يذكره الله إذا رآه وأخرج الحاكم عن ابن عباس قيل يارسل الله من أولياء الله قال

وآذان ويتعلق بكل موجود ذوات وصفات قديم وحادث مما تحث الثرى والماء والريح والهواء الى ما فوق سدرة المنتهى والكرسى والعرش من سمع بألّه لا يتعلق الا بالأصوات بشرط القرب والمجهر أو أعلى السر وأين البصر الذى ليس بألّه من حدقة وأجفن ويتعلق بكل موجود بلا شرط حتى الغلّة السوداء فى الليلة الظلماء على الصخرة الصلبة من بصر بألّه لا يتعلق الا بالأجرام وألوانها وأكوانها يشروط كعدم الحائل والبعد وأين الحياة الغائبة التى تنزهت أن يعرض لها شبه الموت من السنة والثوم من حياة معارة بطراً عليها الموت وشبهه الله يتوفى الأنفس حين موتها الآية وأين الكلام الأزل المتعلق أزلاً وأبداً بجميع الواجبات والجزئات والمستحيلات الذى لا تقاد له قل لو كان البحر مدداً لكلمات ربى الآية ولو أن مافى الأرض من شجرة أقلام الآية الذى ليس بحرف ولا صوت من كلام مؤلف له بداية ونهاية لا يجتمع منه فى آن واحد كلمتان بل ولا حرفان فالحرص لازم له كما سيدين فى محله إن شاء الله وإما لم أذكر فى هذا التفصيل المخالفة للحوادث لأن هذا تفصيل لها ولا وحدانية لأنها فى التعقل نتيجة المخالفة التى هذا تفصيلها وأما الأفعال فأين الاختراع والمخلق والإيجاد عن عدم محض بمحض الاختيار لحكم بالغة من أفعال مكتسبة لا عترة أى مقارنة للقدرة الحادثة بلا تأثير لها فيها أصلاً يجبر عليها والحقيقة وإن كانت فى قالب الاختيار فقد بان لك من تفصيل هذه الجملة أن لامناسبة أصلاً بين الخالق والمخلوق فى ذات ولا فى صفة ولا فى فعل ولذلك عم النبي فى جميع وجوه المثلية عن جميع الأشياء فى قوله ليس كمثلته شئ، وهو السميع البصير فأول الآية

الذين إذا رأوا ذكر الله تعالى . قوله (وأعلى السر الخ) هذا لا يمكن سماعه لأنه حركة اللسان فقط فقتضى ذلك أن يقول أو أدنى السر لكن بعض الفقهاء قد يطلق أعلى السر على الكلام السر الذى معه علو صوت بحيث يسمع للتكلم معه نفسه ومن يليه ولذا قالوا فى سنن الصلاة أقل السر فى القراءة أن يحرك لسانه وأكثره أن يسمع نفسه ويحث معهم بما مر لكن قد علمت مرادهم وأنا فهمت المعانى فلا مناقشة فى الألفاظ وأجاب الشيخ الأمير بجواب آخر قريب مما مر انظر ط فى سنن الصلاة . قوله (وهو السميع البصير الخ) فى تقديم السمع على البصر إشارة إلى أفضليته عليه وسأل صاحب الإبريز شيخه عن ذلك وعدد له فوائد كثيرة فى البصر فقال له فى السمع فائدة واحدة تقوم مقام ذلك وهى أن الرسول ومرسله تعالى وسائر الأمور الغيبية التى يجب الإيمان بها إنما يدرك بالسمع ويلزم من ذلك أن جميع الشرائع متوقفة

تنزيه يرد على المحسنة وأضرابهم وآخرها إثبات يرد على المعطلة التافين جميع الصفات وقدم
التنقي على الإثبات ولأن كان الأليق في كثير من المواطن العكس تخرز من إيهام التشبيه
اذ لو بدى بذكر السمع والبصر تبادر الى فهمهم ما بالقون في السمع أنه باذن ومخصوص
بالأصوات على وجه خاص وفي البصر أنه بجدقة وخاص بالأجرام وألوانها وأكوانها على
وجه مخصوص فبدى بالتنزيه لتلاينب الوهم الى التشبيه فهو احتراس مقدم والآية تفيد نقي

عليه فلو فرضنا بني آدم لا يسمع ولم يجرهم الرسول وقال أنا رسول الله اليكم فهذا الصوت لا يرى
والفرض أنه لا يسمع لم يبق الرسول عاطلا فلذا قال لم آية صدق كذا لم يسمعه وكذا إذا
أخبرهم بالأحكام فلو لم يكن يسمع ما عرف رسولاً ولا مرسل ولا وقع الايمان بغيره ولا شهادة
ولا صح اتباع شريعة ويلزم أن لا يكون نواب ولا عقاب فترقع الجنة والنار لأنه لا نواب ولا عقاب
حتى يعث الرسول لقوله تعالى (وما كنا معنيين حتى نعثر رسولاً) والبعث لا يصح مع انتفاء
السمع اهين وهذا فيد أن الآية عامة في عذاب الدنيا والآخرة وقد مر الكلام عليها قوله (تنزيه الخ)
أى دال على تنزيه المولى تعالى عن مماثلة الحوادث وقوله على المحسنة أى القائلين أنه تعالى جسم
وقوله واضرابهم أى أمثالهم وهم الجهوية أى القائلين بالجهة وفى كفرهم قولان والمعتمد عدم
كفرهم وتقدم كلام ابن المهام وأقوى لس حديث السوداء. قوله (يرد على المعطلة الخ) هذا أن
جعلت الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قصر قلب والمعنى أنه تعالى يتصف بالسمع والبصر
لا يتعداهما إلى الاتصاف باضدادهما وأما ان جعلت من باب قصر الصفة على الموصوف فقبحها رده على
عبدة الأوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصوران عليه تعالى لا يتعديان إلى الأوثان فان قلت عبدة
الأوثان لم يدعوا لها السمع والبصر فالجواب أن زعمهم الوهيتها يؤذن بأدعائهم الكمال لها ومنه السمع
والبصر فقد أثبتوها بطريق الزوم ثم أن المعطلة صنفان صنف عطلت البارى عن الصفات أى
فتناعته وهو المراد هنا ووجه الرد عليهم أن تقيهم جميع الصفات سالبة كلية لأنه فى قوة لاشئ
من الصفات ثابتات لله تعالى وقوله تعالى وهو السميع البصير فى قوة موجبة جزئية وهى
تناقض السالبة الكلية والصنف الثانى منهم عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا الإصانع وإنما
هى أرحام تدفع وأرض تبلع وما يهلكهم الا الدهر ولذا يقال لم دهرية. قوله وان كان
الاليق فى كثير كذا قال سى قال د قضيت ان كثيرا من المواطن مضبوطاً كالتقليل وان الأولى
فى ذلك الكثير تقدم الإثبات وهو غير ظاهر لأنه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الأولى

المثل بطريق الكناية التي هي أبلغ من التصريح وقررت الكناية بأحد طريقين الأول أن مثل الشيء الذي على أخص أوصافه إذا ثبت له أي لذلك المثل شيء أو اتقى عنه لزم أن يثبت أيضاً لذلك الشيء أو يتقن لأن الفرض أن كلا منهما على أخص أوصاف الآخر بحيث لا يفترقان في ذاتي ولا عرضي أصلاً لولم يثبت لاحدهما ما ثبت للآخر أو يتقن عنه ما اتقى عن الآخر لا تصفت المماثلة الأخصية المفروضة هنا خلف فإذا قيل للخطاب مثلك لا يخل وأريد المثل على أخص

فيه العكس فالأولى أن يقول وان كان الأولى في الآية العكس لو قوعه في أكثر المواضع ويمكن الجواب يجعل في سببية داخلية على محذوف أي وإن كان الأولى العكس بسبب وقوعه في كثير من المواضع اه قوله فبدأ بالترزيه أي ليقع دفع الإيهام المذكور من أول وهلة لأن التأخير وإن كان يزيده أيضاً لا يمنع حصوله أولاً. قوله احتراس مقدم أي كقول الشاعر:

ألا يا أسلي يا دارى على البلا ولا زال منها بجرعائك القطر

قوله (وقررت الكناية بوجهين الخ) ذكرهما السعد في المطول عند قول تلخيص وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها الخ إلا أنه صدر بالوجه الثاني عن (ش) واقتصر عليه في المختصر ولعل (ش) صدر بالوجه الأخير لقربه في الفهم. قوله الأول هنا نقله في المطول عن الكشف وهو أنهم قالوا مثلك لا يخل فني البخل من مثل الخطاب والقرض نفيه عن ذاته فسلخوا طريق الكناية قصداً للمبالغة لأنهم إذا نفوه عن بمائته من هو على أخص أوصافه فقد نفوه عنه فني البخل عن مثله ملزوم ونفيه عنه لازم واللفظ موضوع للأول والمراد به الثاني فلا فرق بين قولك ليس كلفه شيء وقولك ليس كلفه شيء إلا ما تعبطه الكناية من المبالغة لأنها كدعوى الشيء بينة اه بصرف. قوله (بحيث لا يفترقان الخ) تفسير لما قبله لأن المثل هو المشارك للشيء في جميع الوجوه والشبيه هو المشارك في أكثرها والتنظير المشارك في بعضها وهذا اصطلاح وأما في اللغة فلا فرق بينهما قاله السيوطي. قوله (فإذا قيل للخطاب الخ) اعلم أن لفظ مثلك يستعمل بوجهين الأول أن يراد به شخص معين اشتهر بمائته الخطاب فيقال مثلك لا يخل بمعنى فلان لا يخل فليس (ح) كناية ولا تعريضاً بذلك الشخص لأن الكلام موجه نحوه بطريق الاستقامة نعم قد يقصد به وصف الخطاب بالبخل بطريق التعريض الثاني أن يراد به مسألة مطلقاً وتعمل نسبة المحكوم به كناية عن نسبه إلى من أضيف إليه وهو الكثير و (ح) يكون الكلام مستعملاً على سبيل الكناية لجعل مثلك

أوصافه لازم من ذلك أنه أيضاً لا يخل وهذا اللازم هو المقصود ولذلك قال
 مثلك يثنى المزن عن صويه ويسترد الجفن عن غربه
 ولم أقل مثلك أعنى به غيرك بإفردا بلا مشبه

وعلى هذا فإذا اتنى الشبه بشيء من الأشياء عن مثله الذى يفرض على أخص أوصافه فرض محال
 فقد اتنى الشبه عنه وهو المقصود والثانى أنه قد علم أن المماثلة بين الشئيين نسبة بينهما لا يختص
 بها أحدهما عن صاحبه فكلما كان الشئ مماثلاً لآخر كان الآخر مثلاً له فإذا قيل فى شئ ثابت
 الوجود مثل هذا لا مثل له لازم انتفاء ذلك المثل ضرورة انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم اذ لو ثبت
 مثل ذلك الشئ الثابت وجوده لم يثبت ذلك المثل الاوله مثل وهو ذلك الثابت الوجود قبيوت

لا يخل كناية مبنى على الاستعمال الثانى . قوله (وهذا اللازم) هو المقصود أى فهو من التعبير
 بالملزوم وإرادة اللازم كقول الشاعر مثلك يثنى الخ حيث عبر بالمثل وأراد المخاطب بدليل البيت
 بعده فالشاهد فى البيت الاول واما الثانى فهو توضيح له ورفعاً لما يتوهم من ظاهر اللفظ ان المراد
 للمثل نفسه وقوله يثنى من اثناء اذا كفه وصرفه عن حاجته والمزنى بالضم السحاب
 او أبيضه او ذو الماء كما فى (ق) والصوب نزول المطر ويطلق على المطر نفسه تسميته بالمصدر
 والجفن غطاء العين والنرف بالفتح أخذ الماء باليد قال فى المختار غرف الماء يده
 من بلب ضرب والقرعة المرة الواحدة وبالضم اسم للمفعول منه والقرعة بالكسر ما يعرف به
 والقرعة العلبة اه وقال الشيخ حسن قويدر :

لمرة الغرف يقال قرعة هيئته والفعل كل قرعة

والشئ مفروفاً يسمى قرعة واسم الى عليه كالفقر

واراد به الشاعر اخذ العيتين شيئاً من النوم ورايت عند بعضهم عن عنده بالعين المهملة
 والذال المعجمة والباء الموحدة أى عما يستعده من النوم لشغل قلبه بحاسن هذا المدح .
 قوله (والثانى انه قد علم الخ) تقدم ان هذا هو الذى اقتصر عليه السعد فى المختصر واصله لشيخه الرضى
 فى شرح الكافية وساصله مع ايضاح انه اذا فرض لزيد الموجود اخ لازم ان يكون زيدا عما لذلك الاخ
 المفروض قلباً استلزم وجود الاخ وجوداً الاخ وجوداً كذلك الاخ وهو زيد لم يصح نى الاخ عن
 ذلك الاخ المفروض والا لازم وجود الملزوم وهو الاخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت
 الاخ له فهو نى لللزوم . وهو اخو زيد بنى لازمه وهو اخو اخيه لان نى الملزوم لازم لنى

مثل المثل لازم لثبوت المثل فلما نفى اللازم النفي هو مثل المثل لازم نفي المثل هو المثل وهو المطلوب وهذا كما يقال ليس لأخي زيد أخ كناية عن نفي الأخ لزيد لأنه اذا ثبت الأخ لزيد لا يثبت الاوله أي لهذا الأخ أخ وهو زيد فلما نفي الأخ عنه لزما تنفاه وهو كلا الوجهين للزوم فيه عطف خلافا لمن لم ينفق الأول حتى ذوقه فقال ان للزوم فيه غير عقلي ودعوى أن الكاف زائفة ضعيفة وكذا تفسير

اللازم فقد أريد باللفظ لازم معناه فصدق عليه حد الكناية اهـ (د) على السعد والفرق بين الوجهين أن هذا الثاني مبناه اثبات اللزوم بين وجود المثل ووجود مثل المثل ليكون نفي اللازم كناية عن نفي المثل من غير احتياج الى ملاحظة أن حكم الامثال واحد يجرى في النفي دون الاثبات فان نفي اللازم يستلزم نفي للزوم ولا يلزم من اثبات اللازم اثبات المثل الخاص بخلاف الوجه الأول فان مبناه أن حكم المثلين واحد والا لم يكونا متماثلين ولا يحتاج الى اثبات اللزوم بين وجود المثل ووجود مثل المثل ويجرى في النفي والاثبات كافي إجمعا لما تكلفنا وبلغت اثره كما يريدون إيفاع المحدث عنه وبلوغه وهذا تعلم أن ما ادعاه السيد من اتحاد الوجهين غير صحيح كما قاله عبد الحكيم . قوله (خلافاً لمن الخ) قد جعله السيد من قبيل المذهب الكلامي معترضاً على السعد فقال الصواب انه ليس من قبيل الكناية بل هو من المذهب الكلامي وهو ان يورد المتكلم حجة لما يدعيه على طريقة أهل الكلام كقوله تعالى فلما أقل قال لا أحب الآفلين أي القمر أقل وربى ليس بأقل فالقمر ليس بربى قال ويدل عليه تقرير السعد ثم قال ولو جعل هنا الوجه أيضاً كناية لم يكن في الحقيقة وجهاً آخر لأنه لا اختلاف بينهما الا في العبارة اهـ يخبره عبد الحكيم فقال ما ذكره ليس بصواب أما أولاً فان المنهج الكلامي هو إيراد الحجة وليس في الآية اشعار بها وأما ثانياً فإلا (ح) تكون الحجة قياساً استنتاجياً استثنى فيه تقييد التالي هكذا لو كان له مثل لكان هو مثل مثله لكنه ليس مثلاً مثله فلا بد من بطلان التالي حتى تتم الحجة اذ ليس بيننا في نفسه بل وجود المثل ووجود مثل المثل في مرتبة واحدة في العلم والجهل لا يجوز جعل أحدهما دليلاً على الآخر اهـ يخبره وقول السيد ولو جعل الخ تقدم تقرير الفرق بينهما وزاد الفري وجهاً آخر في تقرير الكناية في الآية وهو أن يراد نفي مثل المثل القاصر على المثل في الماهية على ما يقتضيه قانون التشبيه فضلاً على المثل يعني أن نفي مثل المثل للشئ أهل في ممانته ذلك الشئ من مثله كما هو مقتضى التشبيه فاذا اتفق الأدون في الماهية لزم نفي الأكل فيها اهـ . قوله (ودعوى أن الكلف الخ) هو قول أكثر النحاة وهو أسهل وأوضح

مثل بذات أوصفة والآية من باب اتصال انتهاء مؤنيس بابتداء مطمع لأن المشركين إذا سمعوا دخول الكاف على مثله طمعو في تأييد زعمهم الشريك فاذا سمعوا تسلط النبي على أنكر التكرات وهوشى. انقلبوا صفر الألف خائبين لعلمهم أن ذلك يوجب انتفاء المثل على أبلغ وجه ومن هنا تظهر نكتة تأخير اسم ليس وفي قوله وهو السميع البصير تعريض بهم في عبادتهم ما لا يسمع ولا يبصر ودلالة على حقيقتهم وسفهمهم في ذلك وفي الآية دلالة على عجز العقول عن ادراكه لأن

للبيدنى وإنما زيد لنا كيد نفي المثل لأن زيادة الحرف بمنزلة تكرار الجملة كما قاله ابن جنى وبإعادة الجملة يحصل التأكيد وفي الألفية شبه بكاف الى قوله وزائد لتوكيد ورد وقال الرضى في شرح الحاجبيه وبحكم زيادتها عند دخولها على مثل نحو ليس كمثلته شىء أو دخول مثل عليها كقوله فاصبحوا مثل كصف ما كولا اذ لا بد من الحكم بزيادة أحدهما وزيادة ما هو حرف واحد أولى ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الأغلب اهـ بخ . قوله (ضعيفة) أى عند علماء المعاني والبيان وإن كانت قوية عند النحاة ووجه ضعفها أنها لأبغنية فيها بخلاف الكناية فهى كدعوى الشيء بيينة فكانه ادعى نفي المثل بدليل صحة نفي مثل المثل ورد ابن المنير دعوى الزيادة قال وذلك أن الذى يليق هنا تأ كيد نفي المائة والكلف على هذا الوجه كما توكد المائة وفرق بين تأ كيد المائة المنفية وتأ كيد نفي المائة فان نفي المائة المهمله عن التأكيد ابلغ وأكد من نفي المائة المؤكدة اذ يلزم من نفي المائة الغير المؤكدة نفي كل مائة ولا يلزم من نفي مائة مؤكدة نفي مائة دونها وحيث وردت الكاف مؤكدة وردت في الإثبات فأكدته وليست الآية كاليث المذكور اهـ وأجيب عما قاله ابن المنير بان الكاف تفيد تأ كيد التشبيه ان سلبا فسلب وان اثباتا فإثبات . قوله (وكذا تفسير المثل بذات الخ) أى ليس كذاته تعالى شىء اذلا بمائة بينه تعالى وبين الحوادث في الذات كما مر تقريره فكل من الكاف ومثل أصليتان وقد قيل بهذا في قولهم مثلك لا يدخل وقول الشاعر مثلك يثنى المزن الخ قال أبو البقاء في كلياته وقد يطلق المثل ويراد به الذات كقولهم مثلك لا يفعل كذا أى أنت لا تفعله وعليه ليس كمثلته شىء . قوله (أوصفة) أى وذلك لأن المثل بكسر فسكون قد يأتى بمعنى المثل بفتحين وهو الصفة كقوله تعالى مثل الجنة التى وعد المتقون أى صفتها . وقوله تعالى (ذلك مثلهم فى التوراة) أى صفتهم والمعنى (ح) ليس كصفته شىء من الصفات التى لغيره كما تقدم تقريره ووجه ضعف هذين الجوابين أن المقصود من الآية نفي المائة بوجه من الوجوه لافى الذات ولا فى الصفات ولا فى الأفعال لافى

كل ما تدركه وتوصل اليه فهو شيء فيها وليس كمثل شيء. ولذلك يقولون كل ما ينظر يالك فانه
 خصوص الذات فقط كما يفيد الوجه الأول ولا في خصوص الصفات فقط كما يفيد الوجه الثاني فانه
 أوجه أربعة ذكرها (ش) في الآية والمعتد عنده هو الوجه الأول وهو الكناية وقررت
 بتصريرات ثلاث كما مر وقيل الزائد هو مثل واتما زيد ليفصل الكاف من الضمير لكن القول
 بزيادة الحرف أولى كما مر عن الرضى بل أنكر في للمعنى القول بزيادة الاسم وقيل الكاف اسم
 مؤكدة بمثل كما عكس ذلك في قول رؤبة بن العجاج

ومسهم مامس أصحاب القليل ولعبت بهم طيرا أبابيل

ترمهم بحجارة من سجيل فصيروا مثل كعصف ما كزل

فهذه أمثلة على استعمالها وعليها اقتصر (د) في حواشيه على المعنى ويؤخذ من حاشيته على (سى) قول
 سابع وهو أن مثل بمعنى الذات والصفة مما فيكون من استعمال المشترك في معنييه أن قلنا إن
 المثل حقيقة فيهما أو من استعمال اللفظ في حقيقته وبجازه أن قلنا أنه حقيقة في أحدهما مجاز
 في الآخر والمراد بالصفة ما يشمل صفات الذات وغيرها كصفة الفعل اه كلامه لكن فيه
 ارتكاب أمر في الآية مختلف فيه وهو استعمال المشترك في معنييه أو اللفظ في حقيقته وبجازه
 ويؤخذ من كلام بهاء الدين السيكي في عروس الأفراح قول ثامن وهو أن الكاف للتشبيه وكذا
 مثل فاذا أردت المبالغة في التشبيه جمعت بينهما فقلت زيد كمثل عمرو ومنه قول أوس بن حجر
 وقتل كمثل جذوع النخل . وقول الآخر: ما إن كمثلهم في الناس من أحد . وإذا كانت الكاف
 مؤكدة للتشبيه في الإثبات انسحب عليها هذا الحكم في النفي وقصد بها تأكيد نفي التشبه لأنني
 التشبه المؤكداه ونقله عن والده نفي الدين وإنما احتيج لهذه الأجوبة لما في الجمع بين الكاف
 ومثل من الاشكال وهو أنه يوم يظاهاه أن المنق مثل المثل لأن النفي إنما يسلط على الخبر
 والكاف بمعنى مثل وهي خير ليس وقد دخلت على مثل فيكون المنق مثل مثله وهو باطل من
 وجهين الأول أن المقصود نفي مثله نفسه لاني مثل مثله الثاني أن نفي مثل المثل يقتضى أثبات
 المثل وهو محال . وقال السعد في حواشى العنقد وقد يجاب بمنع إثبات مثله تعالى لانه من قبيل
 الظاهر وتقبضه وهو نفي مثله قطعى اه يعنى أن الظاهر هنا على فرض عدم الزيادة معارض
 بالأدلة القطعية الدالة على عدم المثل فلا يصح الأخذ به وكما ظاهرا عارضه قطعى فأول ويؤخذ
 منه جواب تاسع لكن يرجع لعدم زيادة كل من اللفظين . قوله (فهو شيء الخ) أي مجزئ

تعالى بخلاف ذلك وقال بعضهم

كل ما ترقى إليه يوم من جلال ورفعة وسند

فلا تدب البرية أعلا منه سبحانه مبدع الأشياء

فإن قيل كيف الجمع بين هذا الآية النافية للمائة بينه وبين كل شيء وبين بعض الآيات والأحاديث المثبتة لما يحصل به الشبه من الأعضاء والجهة نحو ويق وجه ربك كل شيء هالك الاوجهه ولتصنع على عيني فانك بأعيننا والسهام بنيناها بأيد بل يدها مبسوطتان والسموات مطويات يمينه وفي الحديث ان قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف شاء إن الله ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار وييسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواها مسلم وفي التنزيل الرحمن على العرش استوى

قال سيدي عبد العزيز الدينباغ رضي الله عنه لأن الفكر لا يصور الا ما هو مخلوق فكل ما في الفكر فهو مثل والله تعالى لا مثل له فقال له صاحب الإبريز الفكر يصور انسانا مقلوبا يمشي على رأسه فقال له الشيخ والله لقد رأيته كذلك ويده ساثرها فرجه لا يزيها الا عند قضاء الحاجة قال وجلست يوما مع سيدي عماد البصراوي فقال هلم تصور في فكرنا أغرب صورة ثم تنظر في مخلوقات الله تعالى هل موجودة أولا تصورنا مخلوقا يمشي على أربع وهو على صورة حمل وظهره كله أفواه كأنفاه عكروشة وعلى ظهره صومعة مخالفة للونه وفي رأسها شراقات يبول ويتنوط من واحدة منها ويشرب من واحدة وبين الشرفات صورة انسان فاسرغنا من تصويره حتى رأناه وله عدد كثير والذكر يزو على الآتي فتحمل منه وفي علم آخر يرجع الذكر آتي والآتي ذكر اه قوله (وبين بعض الآيات والأحاديث الخ) ذكر (ش) منها عشر آيات وحديثين ويدخل ما بقي في قوله نحو والحاصل ان كل نص أوم التشبيه يجرى فيه ما يأتي قال في الجوهرة:

وكل نص أوم التشبيه أوله أوفروض ورم تزيتها

ثم إن هذه الآيات والأحاديث ونحوها مما استدلل به القائلون بالجسمية والجهة والحيز ونحو ذلك قال السعد في شرح المقاصد والجواب انها ظنية سمعية في معارضة قطيعة عقلية فيقطع بأنها ليست على ظاهرها ويفرض العلم بمعانيها الى الله تعالى مع اعتقاد حقيقة تجري على الاسم الموافق للوقف على الا الله في قوله تعالى (وما يعلم تأويله الا الله) أو تأويل أو بيلات أو بيلات مناسبة موافقة لما عليه الأدلة العقلية على

وهو معكم أمتهم من في السباه قلت أجمعوا على تنزيه تعالى عن الظاهر المقضى الى التشبيه
 ما ذكر في كتب التفسير وشروح الحديث سلوكا للطريق الأحكم الموافق للعطف في الا الله
 (والراسخون في العلم) اه . قوله (أجمعوا على التنزيه الخ) هنا مراد من قال أن السلف
 والخلف أجمعوا على التأويل كما يأتي عن ابن مبارك وكذا أجمعوا على الإيمان بما ثبت من
 ذلك وانه من عند الله تعالى واختلفوا في تعيين محل له معنى صحيح وعدم تعيينه فذهب السلف
 الى التفويض في المعنى الذي اراده الله تعالى بعد الإيمان به والتنزيه عن الظاهر المستحيل قال
 ابن حجر في فتح الباري وهو قول مالك والثوري وابن عيينة والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي
 وابن حنبل وهو قول أهل القرون الثلاثة حتى قال محمد بن الحسن اتفق الفقهاء من المشرق
 الى المغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الرب
 من غير تشبيه ولا تفسير اه وقال أمام الحرمين في النظامية اختلف مسالك العلماء في هذه
 الظواهر فرأى بعضهم تأويلها وذهب السلف الى عدم التأويل والتفويض الى الله تعالى والذي
 نرضيه رأيا وتدين الله به عقيدة اتباع السلف للدليل القاطع على أن اجماع الأمة حجة فلو كان
 تأويل هذه الظواهر حتميا لكان اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشريعة وإذا انصرم عصر
 الصحابة والتابعين على الاضراب عن التأويل كان هو الوجه اه وقال ابن جزى في القوانين
 ورد في القرآن والحديث ألفاظ توم التشبيه يفترق الناس فيها ثلاث فرق الفرقة الاولى السلف
 الصالح من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين آمنوا بها ولم يحشوا عن معناها ولا تأولوها بل
 أنكروا من تكلم فيها والراسخون في العلم الآية وهذه طريقة التسليم التي تعود الى السلامة وبها
 أخذ مالك والشافعي وأكثر المحدثين ثم ذكر الفرقة الثانية والثالثة وقال الخازن في تفسير قوله
 تعالى (هل ينظرون الا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام) ما فيه اعلم أن هذه الآية من آيات
 الصفات والعلماء في ذلك مذهبان الاول مذهب السلف الإيمان والتسليم وانه يجب علينا
 الإيمان بظاهرها وتؤمن بها كما جاءت وتكل عليها الى الله تعالى ورسوله مع اعتقاد أن الله تعالى
 منزه عن سمات الحدوث قال ابن عيينة كل ما وصف الله به نفسه في كتابه تفسيره قرآنه والسكوت
 عنه ليس لاجدأن يفسره الا الله تعالى ورسوله وذكر عن جماعة من السلف كالزهري ومالك
 أنهم قالوا في هذه الآية ونحوها اقرأوها كما جاءت بلا كيف ولا تشبيه ولا تأويل وأشد بعضهم
 عقيدتنا أن ليس مثل صفاته ولا ذاته شيء عقيدة صائب .

ثم ما كان له عمل واحد مجازي تعين المصير اليه كقولوه وهو معكم أي يعلمه وسمعه وبصره واحاطة

نسلم آيات الصفات بأسرها واخبارها للظاهر المتقارب
وتؤيس عنها فهم كنه عقولنا وتأويلنا فعل اللبيب المغالب
وزركب للتسليم سفنا فانها لتسليم دين المرء خير المراكب

ثم ذكر المذهب الثاني وهو التأويل ونسبه لجمهور المتكلمين ويأتي عند (ش) قول ثالث
للأشعري والى التفويض ذهب الصوفية أيضاً قال في الفتوحات اعلم أن من الأدب عدم تأويل
آيات الصفات ووجوب الايمان بها بلا كيف فاننا لاندى اذا أولنا هل ذلك التأويل مراد
الله تعالى بما قاله أم لا وقال سيدي على الخواص اياك أن تتوول أخبار الصفات فان ذلك
دسيسة من الشيطان ليفوت المؤمن الايمان بعين ما أنزل الله تعالى لأن الموول انما آمن حقيقة
بما أوله فقله الشعراني في البواقيت وفي ازالة اللبس سئل بعض الصوفية عن الغيرة كيف صح
وصف الله تعالى بها في الحديث مع كونه تعالى هو الخالق لكل شيء فان الغيرة فيها ضرب من القهر
لمن غار فقال حكم صفة التيرة في حقه تعالى حكم سائر صفاته فنأجراها على ظاهرها وحملها على المعنى
الموجود في الخلق رآما نقصا فاحتاج الى التأويل وهو ليس من كمال الايمان لان الله تعالى
كلفه بالايمان بعين ما أنزل سواء فهمه بمقله أم لا فاننا أوله فما آمن الا بما أوله وانما
احتاج الناس للتأويل لدهولهم عن اعتقاد ان حقيقته تعالى مخالفة لسائر الحقائق وانما كان
كذلك فلا يصح في آيات الصفات تشبيهه اذ التشبيه لا يكون الا مع موافقة الحقيقة وذلك
محال اه الخ ونحوه في الابريز فانظره وانظر ازالة اللبس والبواقيت ان أردت زيادة على هذا
وذهب الخلف الى التأويل وعليه الجمهور من المتكلمين وهو الواجب في حق العوام لثلاث تسبق
عقولهم الى الخيال قال الشعراني اذا خفنا على انسان وقوعه في عجزه تعين التأويل فما فتح لنا
الحق تعالى باب التأويل بقوله في حديث مسلم وغيره مرضت فلم تمدني فان العبد لما توقف
في ذلك وقال يارب كيف أعودك وانت رب العالمين قال أما علمت ان عبدى فلان مرض فلم
تعبه أما انك لوعدته لو جدتني عنده الحديث ونحوه في الابريز عن الشيخ . قوله (ثم ما كان
له عمل الخ) ظاهره ان هذا القيد يجرى في مذهب السلف كالصحابة والتابعين وليس كذلك
لما تقدم من نصوص أهل الظاهر والباطن على ان التفويض الذي هو مذهب السلف جار
في جميع المشابهة الا ما جلد تفسيره عن الشارع كالحديث المتقدم وذلك قليل ولذا قال في جمع

المجموع وما صح في الكتاب والسنة من الصفات نعتقد ظاهر المعنى ونزه عند سماع المشكل ثم اختلف أئمتنا أتوول أو نقوض منزهين مع انقلهم على أن جهلنا بفضله لا يقدم اه وتقدم قول الثقاتي وكل نص أوهم التشبيه الخ وقال الشيخ زين الدين الحنفي في حاشيته على المسامرة روى ابن حاتم بسنده الى يونس بن عبد الأعلى قال سمعت الشافعي يقول ثبت هذه الصفات التي جاء بها القرآن ووردت بها السنة وثنى التشبيه عنه تعالى يا نفاه عن نفسه بقوله ليس كمثل شئ الآية وقال سلفنا في جملة المتشابهة تؤمن به ونقوض تأويله الى الله تعالى مع تنزيهه عما يوجب التشبيه والحدوث اه وقال في ازالة اللبس الآيات التي فيها ذكر المعية من المتشابهة وقد اختلف فيه العلماء فذهب السلف الى التفويض بعد التنزيه عن الظاهر المستحيل ثم ذكر كلام ابن حجر وامام الحرمين المتقدم فهذا التقييد انما هو على طريقة الخلف من المتكلمين لأن أصل هذا الكلام لقهري وبعه (س) في الكبرى والمقرى في احضار الدجته (م) في (ك) و (ش) ونصه كل ماورد في الكتاب والسنة مما يوجب التشبيه فيمتنع أن يرد منه خبر متواتر لا يقبل التأويل لأن الشرع انما ثبت بالعقل وهو شاهده فلو جاء بما يكذب لم يثبت شرع ولا عقل فان ورد بخبر الآحاد وكان لا يقبل التأويل أو التأويل البعيد ظمنا بكذب راويه أو غلظه وان قيل التأويل الصحيح فقطع ان المحمل الباطل غير مراد ثم تنظر الى اللفظ فان بقي احتمال واحد تمين أن يكون هو المراد وان بقي أكثر فان دل قاطع شرعى على أحدهما عيناه وان لم يدل قبل يتعين بمسالك الظنون اختلف فيه فذهب السلف الى أنه لا يجوز التمين خشية الاتحاد في الأسماء والصفات قالوا ويتعين أن يمتدنان لها محملا صحيحا يمله الله تعالى وجوز المتأخرون ذلك لدفع الخطب عن العقائد والأول أحوط اه نقله احلولو عند قول السبكي الخبر اما مقطوع بكذبه الخ وقد تفضل محشى (م) لهذا نعمم أولاً في محل الخلاف ولم يتبع (ش) في التقييد مع انه يتبعه كثيراً ثم قال بعد ذلك وقيد بعضهم محل الخلاف كما في (ك) عند قول ظم وقول لاإله الا الله بمالم يتعين له محل واحد والا تمين صرفه اليه اه الخ نعم يتعين التأويل اذا نص عليه الشارع كما مر في حديث مسلم ولو مثل به (ش) لما له محل واحد يتعين التصير اليه لكان صواباً ولكنه مثل بقوله تعالى وهو معكم الآية تبعاً لابن عطية حيث قال معنا بقدرته وعلمه واحاطته وهذه الآية أجمعت الأمة على هذا التأويل وانها مخرجة عن معنى لفظها ودخل في

الإجماع من يقول إن التشابه كله يبنى أن يؤمن به ولا يفسر له وتبعه الفخر في تفسيره. يقال لا بد من التأويل قال في إزالة اللبس وفيه نظر فإن التأويل بمعنى صرف اللفظ عن المعنى الموم متفق عليه بين السلف والخلف وإنما الخلاف بينهم في التأويل بمعنى تعيين المراد فالسلف فرضوا وأحالوا على علم الله تعالى والخلف عينوه فالآية فيها تأويلان الأول أنه ليس بالمكان والحيز والجهة وهذا يجمع عليه والثاني أن معناها بالعلم دون الذات وهذا محل الخلاف فالاستدلال على تصحيح الثاني بالموافقة على الأول غير صحيح لأن الأول دل عليه العقل لاستحالة المعنى الموم بخلاف الثاني فإنه لا دليل عليه إذ لا دليل على التعيين وبه يجاب عن الإجماع الذي ادعاه ابن عطية وغيره فانهم نصبوه في غير محله وجعلوا الاتفاق في موضع الخلاف والله أعلم به وبه تعلم ما في نسبة هذا التقييد لابن المبارك لأنه لم يرتضه وإنما قال أن تأويل الآية بمعنى العلم دون الذات قول مشهور بل حكى بعضهم الإجماع عليه وقصد بذلك الرد على من نسب ذلك للمعتزلة والتجارية فرد عليه بأن ذلك من أقوال أهل السنة وإن كان ليس بمرضى عنده وقال البيهقي على الجوهرية فظهر عما قررناه اتفاق السلف والخلف على التأويل الاجمالي لأنهم يصفون النص الموم عن ظاهره الحال لكنهم اختلفوا بعد ذلك في تعيين المراد وعدم تعيينه ثم أن من جعل لهذه الآية عملاً واحداً وجعل الرازي لها مخرجين فقال هذه المعية أما بالعلم أو بالحفظ والحراسة لكن (ش) جمع بينها وزاد السمع والبصر مع أنه لا مفهوم لهذه الصفات وإنما خصوها بالذكر المناسبة المقام ولذا لما سئل الجنيدي عن المعية قال جمع الأتيا بالنصر والكلافة قال تعالى اني معكم أسمع وأرى ومع العامة بالعلم والاحاطة قال تعالى ما يكون من نجوى الى قوله ومعهم أينما كانوا فقال له السائل مثلك من يكون دالا على الله تعالى والآية التي فيها لفظ للمعية ست ما تقدم والآية التي عند (ش) وقال الله اني معكم والله معكم ولن يتركم أعمالكم يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم وكل واحدة تقول بما يناسبها مما يدل عليه السياق على منذهب الخلف من قدرة وعلم أو نصرة أو غير ذلك والسلف يفرضون في جميعها والأشعري يقول على مذهبه هذه المعية صفة لله تعالى أثبتنا لنفسه لانعلم كتبها كما يأتي قوله (بعله الخ) هكذا قال جماعة من المفسرين وجمهور علماء الكلام ونسبه السيوطي في الدر المنثور لابن عباس وسفيان الثوري ولذا رداً للمبارك على من نسيه للمعتزلة والتجارية لكن قال بعضهم يلزم على هذا القول وهو أنهم معناه بعله أو قدره تعميلاً دون ذاته انفكاك الصفة عن الموصوف وقيام الصفة

قدرته وكذا قوله (في السماء) أي سلطانه وأمره وقيل بذاته على ما يليق به من غير تكيف ومثله بنفسها وقال ابن المبارك في إزالة اللبس وأما معية العلم أي مثلا دون الذات للاحتماقها فإذ دائرة بين تشبيهه وتعطيل وقرر ذلك ثم قال والذي يجب عندي لأجل تحسين الظن بالأئمة أن مرادهم نفي المعنى الباطل في معية الذات من الحلول والاتحاد وغيرهما قد ذكر العلم مثلا لذاته بل لنفي لوازم معية الأجسام فإن من لا يكون معك بذاته لا يوصف بحلول والاتحاد ولا اختلاط وغير ذلك فهذا مرادهم بمعية العلم لامعناه المتبادر ولأن نفي معية الذات مع التنزيه على التشبيه وإنما قلنا ذلك لأن الأئمة رضی الله عنهم أوسع عقولا وأكبر علوما ولا يخفى على أحد أن العلم صفة للعالم فلا تكون معنا ولو كانت معنا لفارقنا الموصوف وحلت فينا وقد كفرنا النصارى بقولهم العلم حل في عيسى عليه السلام أوح يتفق منهج السلف والخلف في المعية له بصرفه ويؤخذ منه أن الاعتقاد الحق أنه تعالى معنا بذاته من غير تكيف ولا تشبيه ونحو ذلك من لوازم الجسميه قوله (أي سلطانه الخ) هذا أحد التأويلات في هذه الآية فليس لها محمل واحد أيضا قال أبو حيان في البحر هذا مجاز وقد قام البرهان على أنه تعالى ليس بمتشبه في جهة وبمجازة أن لملكوته في السماء وفي كل شيء ونخصت السماء بالذكر لأنها مسكن الملائكة وتم العرش والكرسي واللوح ومنها تنزل قضاياه وكتبه وأمره ونبيه أو جاء على طريقة اعتقادهم أن من تزعمون أنه في السماء أو على حنف مضاف أي خالق من في السماء وقيل من م الملائكة وقيل جبريل وهو للوكل بالحسف وغيره الخ وقيل بذاته راجع للمائة الأولى أيضا وهو قول جمهور الصوفية أهل الكشف ووافقهم بعض علماء الظاهر كابن اللبان والغزنوي في شرح عقائد السفي والشيخ ابراهيم المواهي والق في ذلك رسالة نقلها الشمراني في البراقيت وابن المبارك في إزالة اللبس وبحث معه فيها وقال ابن عرفة في تفسير قوله تعالى وقال الله أني معكم أي بعبه واحاطه وقدرته ثم قال واعتمد بعض الناس من عليه حلية الفقراء ان للمعية بهله وذاته فانكر عليه التصريح بذلك للموام وان كان صحيحا في نفسه ه يعني لتلا يسبق فهمهم الى المعنى القريب الباطل ثم ان معية الذات لا تدرك الا بالكشف ومع ذلك لا تدخل تحت عبارة لانه لا يمكن التعبير عنها الا بالضرب من التشبيه الموقف في الجهل وعدم التنزيه وذهب بعض المريدين الى شيخه جمال كثير وره من ابيه وقال له هنا المال حلال لكم وأعلمني على المعية المذكورة في الآية فقال يولدي بما عندي لتساو ولا عبارة أبين بها لكم ما سألتم وذهب مرید آخر الى شيخه وطلب منه ذلك فوجعل يتوسل

وجاء ربك أى أمره وسلطانه هل ينظرون الآن بأنهم الله أى عذابه وماله محامل قال السلف له بالنبي صلى الله عليه وسلم وبجاءه عند الله تعالى فرق له الشيخ وأراد أن يطامه عليها من طريق الكشف فبعث الله ملك الموت فقبض روح الشيخ انظر الأمر السابع من إزالة اللبس وذكر الشعرانى فى البواقيت أنه اجتمع لهذه المسألة جماعة من علماء مصر منهم الشيخ زكريا وابن أبى شريف فدخل عليهم سيدى محمد المغربى شيخ السيوطى فى الطريقة فسألهم عن اجتماعهم فذكروا له المسألة فقال لهم بعد كلام ان اراد أحدكم ان يعرف هذه المسألة ذوقا فليسلم لى قياده أخرجه عن وظائفه وأهله وماله وأدخله الخلوة وأمنه النوم والشهوات وأنا أضمن له وصوله الى هذه المسألة ذوقا وكشفا فلم يجترئ أحد على ذلك قوله ﴿وجاء ربك الخ﴾ هذه الآية لها محامل أيضا قال الخازن اعلم أن هذه الآية من آيات الصفات التى سكت عنها وعن مثلها عامة السلف وبعض الخلف وأجروها كما جاءت من غير تكيف ولا تشبيه ولأتأويل وتأولها بعض المتأخرين وغالب المتكلمين قبيلا وجاء أمر ربك بالمحاسبة والجزاء وقيل قضاؤه وقيل جدت دلالات آيات ربك لجعل مجيئها مجيئا له تفخيها لها اه وانظر كيف جعل منعب السلف عاما فى هذه المسألة وفى مثلها وكذلك فعل فى كل آية من المتشابه ولم يرجع على التقييد والتفصيل المذكور . قوله ﴿هل ينظرون الآن بأنهم الله﴾ الآية هذه الآية لها محامل أيضا قبل الآن بأنهم الله بالآيات وقيل أمر الله بدليل قوله فى آية أخرى الآن تأنيهم الملائكة أو يأتى أمر ربك وقيل بأنهم الله بما أوعده من الحساب والعقاب وقيل يحتمل أن تكون القاء بمعنى الباء أى يظلل من المنام والمراد العذاب الذى يأتى من المنام مع الملائكة وقيل قهره وعذابه فى ظلل من المنام اه بخ فعمل من هذا أن هذه الآيات التى مثل (ش) بها لماله محمل واحد يتعين المصير اليه ليس كذلك بل لها محامل فيختار المؤول ما أراد منها وهو الغالب فى الآيات المتشابهات وقد يكون بعضها أقرب من بعض فيقتصر عليه بعض المفسرين لاجل الاختصار والله أعلم بكلامه قوله ﴿فقال السلف الخ﴾ وهم من كانوا قبل الحسبانية وقيل أهل القرون الثلاثة التى شهد لها صلى الله عليه وسلم بالخيرية والخلف من كانوا بعد الحسبانية وقيل من بعد القرون الثلاثة وقوله يفوض أى بعد التأويل الاجمالي الذى هو صرف اللفظ عن ظاهره كما مر على الوقف على اسم الجلالة من قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله وعليه فقوله تعالى والراسخون فى العلم استأنف ومذهب الخلف مبنى على الوقف على الراسخون فى العلم فيكون

نقوض ونقول أننا بالله وما جلده عن الله على مراد الله وهو أسلم وقال الأشعري يحمل ذلك على صفات الله تعالى تليق بجلاله لا نعلم كتبها و يسميها صفات سمعية وقال امام الحرمين وأكثر الخلف تقول ذلك بما تقتضيه قواعد البلاغة من المحامل المجازية والكتاتيبية وهو أعلم أى أحوج

معطوفا على اسم الجلالة فنظم الآية (ح) وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم وهم يقولون أننا مستأنفة لبيان سبب التناول . قوله (وقال الأشعري الخ) هذا قول ثالث وهو قريب من مذهب السلف لأنه وان قال أنها صفات سمعية يفوض أمرها الى الله تعالى ولا يؤثرها ونسب أيضا الى أبي حنيفة (وقوله تليق الخ) أى من التعظيم والتزير عما يقتضيه التشبيه وقوله (لانعرف الخ) أى لا اجمالا ولا تفصيلا بخلاف الصفات التي دل عليها العقل والنقل كالعلم والقدرة فعلها اجمالا وقوله (سمعية) أى ورد السمع بها من الكتاب والسنة ولا دخل للعقل فيها ولذلك يفوض امرها الى الله تعالى أو تقول وقد أشار الشيخ القصار الى المذاهب الثلاثة بقوله :

الاستواء والوجه والعين ويد صفات أو فوض أو أول ماورد

واقصر شيخه سيدى رضوان الجندي على التأويل مراعاة لحال العوام فقال العرش سقف الجنان لامستقر الرحمن الكرسي آية القدم لاموضع القدم السليمة مسكن الملك لا يحمل الملك استواءه سلطانه وزوله استانه وعجته رضوانه وضحكه غفرانه ويده جوده ووجهه وجوده وعينه شهوده ومن لم يعتقد هذا فالصنم معبوده يعنى اذا اعتقد ظاهر اللفظ المستحيل لان فوض أو أول تأويل آخر يميزه العقل والشرع لان هذه التشابهات لها محامل كما مر . قوله (وقال امام الحرمين الخ) عبارته على ما في شرح الكبرى أنه قال ماله تأويلات صحيحة يتعين حمله على واحد منها دفعا للبس والحيرة عن العوام انه وجزم السيوطى في الاتفاق بأنه رجوع عن القول بالتأويل وتقديم كلامه في الرسالة النظامية أو يقال ما نقله (س) عنه بالنسبة للعوام وما في رسالته بالنسبة لغيرهم . قوله (أى أحوج الخ) هذا تفسير الزركشى وتبعه المحلى قال الكمال وفيه مجاز في الافراد فان معناه الحقيقي الازيد علما والاحوجية الى مزيد علم سبب مقتضى الى أن يصير الاحوج أعلم فاطلاق الاعلم على الاحوج الى مزيد علم من اطلاق اسم السبب مرادا به السبب وفي اسناد أعلم الى التأويل مجاز في الاسناد أيضا فانه من اسناد ما للسبب الى السبب أيضا فالاحوج الى مزيد علم هو من يؤول لا التأويل والتأويل سبب لذلك وقد اشتر

الى مزيد علم فالوجه مجاز مرسل عن الذات في الاصل من تسمية الكل بلسم جزئه الاشراف
ثم توسع فيه فاستعمل في الذات مطلقا وان لم يكن ثم وجه والعين مجاز مرسل عن البصر من
في العبارة بدل أعلم أحكم أى أكثر احكاما أى اتقاناً والعبارة الاولى أولى اه ومعناها كما قال
الشعراني أن من يريد التأويل يحتاج الى علوم كثيرة قل أن يجتمع في شخص من أهل هذا الزمان
وهي التنجيز في لغة العرب ومعرفة مجازاتهم وأما كنى التأويل والتجيز في التفسير والحديث
ومناهج السلف والخلف اه ولم ينظر ابن حجر الى المجاز الاول لحمل قوله أعلم على حقيقته
أى أزيد علما فاعترضه بأن هذا القائل ظن أن طريقة السلف هي الايمان بألفاظ القرآن
من غير معرفة ولا فقه وطريقة الخلف هي استخراج المعاني بأنواع المجاز فجمع هذا القائل بين الجهل
بطريقة السلف والدعوى في طريقة الخلف اه وسله ابن مبارك في ازالة اللبس لكن تأويل
عبارتهم بارتكاب المجاز مع ظهور مقصودهم أحسن من الاعتراض عليهم قوله أى في قوله تعالى
(ويق وجه ربك الخ) وقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وهاتان الآيتان أظهر في الاختصاص
بالحمل الواحد كما ذكره (ش) فيما مر وقد اقتصر جماعة من المفسرين على تفسيره بالذات وتقدم
عن سيدى رضوان أنه فسره بالوجود وهو قريب من الاول أو هو هو على ما نسب للشعري
وأما قوله تعالى قم وجه الله فقال الخازن فهناك قبله الله التي وجهكم اليها وقيل بعلمه وقدرته وقيل
قم رضاه أى يريدون بالتوجه اليه رضاه اه ولما كان سياق الآية في القبلة فسره بما يناسب
ذلك وهو يدل على ما قدمنا وهو أن هذه الآيات ينبغي لمن يؤولها أن ينظر فيها الى سياق الآية لأن
الحامل تختلف باختلافه ويأتى ما يدل على ذلك أيضا قوله (وهو في الاصل) أى عند العرب
فانهم أطلقوا الوجه وأرادوا الذات مجازا ثم ورد القرآن باطلاقه على الذات وان لم يكن هناك
وجه وهي ذات المولى تبارك وتعالى. قوله (والعين) أى في قوله تعالى ولتصنع على عيني خطايا
لموسى عليه السلام قال الخازن لتربي ويحسن اليك وأنا مراعيك ومراقبك خير اعمى الرجل الشيء
يعنه اذا اعتنى به ونظر اليه اه وأما قوله تعالى واصبر لحكم ربك فانك بأعيننا قال الخازن
بمرأى منا ومسمع قال ابن عباس نرى ما يعمل بك وقيل بحيث تراك وتحفظك فلا يصلون
اليك اه وجمعت العين لأن الضمير بلفظ الجماعة وحيث كان الضمير مفردا افردت كما في الآية
الاولى وأما قوله تعالى تجرى بأعيننا فقال أبو حيان يحفظ منا وظلما وقال مقاتل يوحنا
وقيل بأولياتنا يقال فلان عين من عيون الله أى ولي من أولياته وقيل بأعين المسد التي أنبعثها وقيل

تسمية الشيء بلسم آله في الأصل ثم توسع فيه فاستعمل حيث لا آله والأيدى مجاز مرسل عن القدرة اذ في اليد يظهر سلطانها وبسط اليدين مجاز عن الجود متفرع عن الكناية لانهم كتوا به عنه في حق من تصوره اليد والبسط ثم توسع في هذه الكناية فاستعملت في حق من لا يتصور له يد ولا بسط أو هو استعارة تمثيلية بأن يشبه حال بحال جواد بسط يديه مما لذوى الحاجات بالعماء والانفاق وكذا على السموات باليمن تمثيل وتصوير لكآل قدرته وعموم تصرفه فيها كمن حوى الشيء في يمينه وكذا حديث قلب القلب تمثيل وتصوير لكآل قدرته على

الملائكة اهـ يخ . قوله (والأيدى الخ) تفسر في كل موضع بما يناسبه قال ط واليد مفردة ومثناة وبجوهة اما بمعنى القدرة نحو يدك الخير والذي نفسى يده لما خلقت يدي انا خلقتلم بما علمت أيدينا أنما ما والسياء بينها يأيد أو بمعنى التعمة كحديث يد الله سبحانه الليل والنهار الخ أو مستعملة مع البسط مجازا عن الجود بل يدها مبسوطتان أي هو جواد كاستعمالهم الغل عبارة عن البخل حيث قالوا يد الله مغلولة أي هو بخيل تعالى الله عن ذلك اهـ ومن جملة ذلك قوله تعالى يد الله فوق أيديهم قال الكلبي نعمة الله بالهداية فوق ما صنعوا ومن البيعة وذكر الرازي فيها وجوها وقال الزمخشري أي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم هي يداه أي عقدا الميثاق معه كقده مع الله تعالى انظر الخازن وورد في حديث الصدقة فكأنما يضمها في كف الرحمن وفي رواية للبخارى فان الله يتقبلها بيمينه فهو كناية عن عمل القبول ونحوه حديث مسلم المقسطون على منابر عن يمين الرحمن أي عمل الرضى والقبول وفي الحديث أيضا الحجر الأسود بين الرحمن قال سيدي عبد العزيز الدباغ هو على التشبيه لان من أراد ان يدخل حرمة ملائكة يده وكذا من أراد أن يدخل في رحمة الله تعالى قبل الحجر الأسود لانه بمنزلة اليمن للملك ونحوه للقرآلى وفي الحديث أيضا لاتزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع الجبار فيها قدمه فتنضم وتزوى وتقول قطى قطى فوضع التقدم كناية عن الادلال وعدم الاجلبة وأما حديث البخارى في التوحيد ان الله يشئى للنار خلقا فقد قال ابن حجر عن القاسمى المروى ان الله يشئى للجنة خلقا وجزم ابن القيم بأنه غلط وقال جماعة هو مقلوب و (ح) فلا يفسر به حديث لاتزال جهنم الخ والوارد في القرآن ان جهنم تملأ من ابليس و جنوده . قوله (وكذا حديث قلب الخ) قال سيدي عبد العزيز الدباغ الاصبع هنا معنوية وهى التصرف الذى يكون بها فالمراد بين تصرفين من تصرفاته وهما مقتضى الذات ومقتضى الروح لان الذات تراه تميل للشهوة

تغيير أحوالها والتصرف فيها بما شاء كما يقبَل الواحد من عباده الشيء اليسير بين أصبعين من أصابعه وكذا حديث بسط اليمين للتوبة تمثيل لقبوله لها ورضاه بها كما يبسط الواحد من عباده يده لأخذ ما يعطاه فلا يرد معطيا والاستواء على العرش اما مجاز مرسل عن لازم الاستقرار على الشيء من القبر والغلبة كقوله

قلنا علونا واستوتينا عليهم جعلناهم مرعى لنسر وطائر

وقوله قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مہراق

والروح من النور تميل الى المعارف فقال له ابن المبارك ابن العلاء فسروا التصرفين ببله الملك ولة الشيطان فقال الشيخ الملك والشيطان عارضان تابعان والذي فسرنا به هو الاصل لان كل ذات لها خواطر موجبة لفلاحها وهلاكها والملك والشيطان تابعان لها فان كانت مرضية تبعها الملك وأتى بما يرضى والا تبعها الشيطان وأتى بما تقتضيه اه يخ . قوله (والاستواء الخ) الآيات التي فيها الاستواء على العرش ست ايضا الاولى ان ربكم الله الى قوله ثم استوى على العرش الثانية في سورة يونس ثم استوى على العرش يدبر الأمر الثالثة الرحمن على العرش استوى الرابعة في سورة الفرقان الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش الخامسة الحمد الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة ايام ثم استوى على العرش السادسة ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الارض وما قبل في واحدة منها يقال في الجميع قال الخازن العرش في اللغة السرير ومنه عرش بلقيس وقيل هو فاعلي فأقل وسعى مجلس السلطان عرشا ويكنى به عن العز والسلطان مجازا يقال فلان ثل عرشه أى ذهب عزه وملكه قال الراغب في كتاب مفردات القرآن عرش الله تعالى محالا يعلمه البشر الا بالاسم . وليس هو كما يذهب اليه أوهام العامة فانه لو كان كذلك لكان حاملا له تعالى وليس كما قال قوم انه القللك الأعلى والكرسى فلك الكواكب اه واستوى يستعمل بمعنى ما استقر وبمعنى علسا وبمعنى ساوى وبمعنى تساوى وقيل بمعنى استولى وأنشدوا عليه

هما استويا بفضلهما جميعا على عرش الملوك بغير زور

قال ابن الاعرابي لا تعرف استوى بمعنى استولى اه من البحر لابي حبان . قوله (من القبر والغلبة الخ) بان لازم الاستقرار وحاصله مع ايضاح ان الاستواء يطلق لغة على الاستقرار على الشيء ولكن لا يحمل على ظاهره كما تقول المشبهة بل المراد لازمه الذي هو الاستيلاء بالقبر والغلبة وتقدم أن ابن الاعرابي أنكروه ونقل عنه في توجيه انكاره أنه قال العرب لا تقول

وخص العرش لانه أعظم المخلوقات ومن استولى على أعظما كان استيلائه على غيره أخرى واما
بجز عن الملك ونفوذ الأمر مفرع عن الكناية لأن الملوك في العادة يجلسون على سرر الملوك
لتفدي الأوامر واما تمثيل وتصوير لعظمته وتوقيف على حكمه جلالة على طريق الاستعارة
التشبية فلا يتحمل للفردات واما بجاز مرسل عن ظهوره وتجليه تعالى في العرش من حيث
الدلالة والتعرف لالحلول والتكيف والملاحة بين الاستواء والظهور الزوم العادي لأن الملوك
انا أرادوا التجلي لرعاياهم وحشمهم برزوا لهم على سرر ملكهم فأطلق اسم المزموم أسمى الاستواء
على لازمه أسمى الظهور أى التجلي والظهور المعنوى لالحقيق فيكون استعارة في الجاز المرسل
وهو غريب في علم البيان أن يجعل اللفظ بجازا مرسلا عن معنى مستعار لمعنى آخر شبه هذا

استولى فلان على الشيء حتى يكون فيه مضاد له يعني يا في اليتيم عند (ش) والبيت الذي عند
أبي حيان فاهما غلب قيل في حقه استولى والله تعالى لا مضاد له فهو على عرشه يا أخبر لا يا
نظنه البشر نقله الخازن ونقل جس في شرح الرسالة نحوه عن ابن رشد قال ان الاستلاء لا يكون
الا بعد المغالبة وقال عقبه وفيه تأمل وقال الخازن واما استولى بمعنى استرق فقد رواه البيهقي
وكتاب الاسماء والصفات بروايات كثيرة عن جماعة من السلف وضعفها كلها وقال اما الاستواء
فالتقدمون من أصحابنا لا يفسرونه كمنهيم في امثال ذلك . قوله (واما بجاز عن الملك الخ)
هذا الوجه نقله الرازي عن القفال وهو ان العرش يطلق على سرر الملوك ثم جعل محل عرشه كناية
عن نقض الملك واستوى على العرش كناية عن استقامة الملك ونفوذ الأمر انظر الخازن وقال
في الكشف لما كان الاستواء على العرش الذي هو سرر الملك يرادف الملك جعلوه كناية
عنه قالوا استوى فلان على العرش ملك وان لم يقعد على سرر اه قال السيد لأن الاستواء
أى الجلوس على العرش فيمن يتصور منه ذلك كناية محضة عن الملك وفيمن لا يجوز منه ذلك
بجاز مفرع عليها اه يخ . قوله (واما تمثيل الخ) أى استعارة تشبية ونهى أن تشبه الهيئة
بالهيئة وتترك المفردات على حقيقتها ولذا قال فلا يتحمل للفردات أى لا يتكلف لها . قوله
(بين الاستواء والظهور) أى المحسنى لا المعنوى لأنه لا لزوم بينهما وكذا قوله أسمى الظهور
للمراد به المحسنى فقوله أى التجلي والظهور المعنوى فيه قلق حله عليه الاختصار وعجازه (ط)
أوضح حيث قال بعد قوله أسمى الظهور ثم هو ظهور معنوى لا محسنى ولللازم للاستواء هو
المحسنى فقد استعير المحسنى للمعنى فيكون الاستواء بجازا مرسلا من ظهور محسنى مستعار لظهور

الأخره فيجتمع في اللفظ الواحد كونه مجازاً مرسلًا وكونه استعارة تصريحية وهما معانيبان في الفعل المشتق من المصدر الواقع ذلك فيه إصالة وخص الرحمن بالذكر لأن الرحمانية أتم ظهوراً في العرش من سائر الصفات فقد شملت الرحمانية بالإيجاد والامداد العرش الذي هو

معنوى فيجتمع في الاستواء كونه مجازاً أو استعارة مبنية عليه وبذلك تم المقصود ولا يكون الاستواء مجازاً عن الظهور المعنوى ابتداءً لأنه لا لزوم بينهما إلا بذلك الاعتبار اهـ بخ . قوله (فيجتمع الخ) وقد أشار إليه في منظومته في الاستعارات بقوله :

وقد يكونان بلفظ التحد نحو على العرش استوى الله أحد

وانظر لى هذه التكاليف التي ارتكبتها الخائف رضى الله عنهم خوفاً علينا أن نخوض في

تلك البحار التي لا تقدر عليها ولشيوخ سيدي حمدون بن الحاج

وما أتى في كتب أو سنن من ظاهر مخالف ذلك السنن

أوله إجمالاً اعلام السلف فلم ين في بدرأيهم كلف

وذلك أسلم وتفصيلاً خلف وكم بدا فيأراه من كلف

وذلك أعلم وما يعلم نا ويله الا الله أو من ثبتا

وتقدمت الآيات المنسوبة للقدس عند (ش) وله قصيدة أخرى في هذا المعنى منها قوله .

وان سمعت آيات الصفات قلل آمنت بالله تصديقاً وإيماناً

ورد علم خلفها لعالمها فان تناولت فقد أولت جهتاناً

انقل كيف استوى قل كيف شاحولاً تصنع الى الكيف تضحي ندماناً

أوقبل أين قلل حيث اتجهت تجد مولاك ماغلب طرفاً ولا باناً

هو الذي فوق القوق ربته وحيث كنت وجدت الله دياناً

وقد ذكر القصيدتين سيدي أحمد بن المبارك في ازالة اللبس وحاصل ما ذكره (ش) في هذه

الآية أوجه أربعة ونقل الشعراني عن القزويني وجهاً آخر وهو أن المعنى استتم خلقه بالعرش فما خلق فوقه شيئاً واستدل على ذلك بأن الاستواء دلى العرش لم يذكر إلا بعد خلق السموات والأرض وبقوله تعالى وما بلغ أشده واستوى أى استتم شباه وقوله تعالى فاستناظ فاستوى على سوقه أى استتم وقوى اهـ بخ لكن هنا الوجه لم يذكره غيره كما اعترف هو بذلك . قوله (وخص الرحمن الخ) ذكر الشعراني عن الحاتمي أن الحكمة في ذلك اعلام الحق لنا أنه لم يرد

أعظم مخلوق فصار العرش غيا فيها كما أشار إليه في الحكيم قوله يا من استوى برحمانيه على عرشه فصار العرش غيا في رحمانيه كما صرت العوالم غيا في عرشه محقت الآثار بالآثار ومحوت الأغيار بمحيطات أفلاك الأنوار وما أحسن ما في المواهب عن بعض أرباب الإشارات يخاطب المصطفى على لسان العرش لما مر صلى الله عليه وسلم حين دجع من الأسراء يا محمد خلقتي فكتبنا رصعك بجلاله فكتب على قائمتي لا إله الا الله فآزددت لهجة ارتعاشا وارتعادا فكتب محمد رسول الله فسكن لذلك قلبي وهذا روعي فكان اسمك لقاء قلبي وطمانينة لسري يا محمد أنت المرسل رحمة للعالمين ولا بد لي من نصيب من هذه

لنا بالإيجاد الا الرحمة كل واحد بما يناسب من امداد أو امهال أو عدم المعالجة بالعقوبة ونحو ذلك فسلم أن الرحمن من أعظم الأسماء وبليه اسم الرب ولذلك لم يرد أن الحق تعالى ينزل الى أسماء الدنيا الا باسم الرب المحتوي على حضرات جميع المربين اه - قوله (برحمانيه الخ) هي كونه رحيبا والرحيم اسم لله تعالى يقتضى وجود كل شيء مشتق من الرحمة والمراد هنا العامة التي وسعت كل شيء كمله تعالى كما قال سبحانه عن حملة العرش ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما ولذلك دخلت تحت اسمه الرحمن جميع الأسماء الإيجابية وضمهم من الاستواء القبر والغلبة ومقتضاهما في حقه تعالى أن لا يكون لغيره وجود مع وجوده ولا ظهور مع ظهوره ولما كان الحق تعالى مستويا بالرحمانية على عرشه الذى العوالم كلها في طيه فلا ظهورا اذا للعرش ولا للعوالم وانما الظهور التام لله عز وجل اه ابن عباد والاثار الاولى السموات والارضون وما بينهما والثانية العرش لانه أثر الرحمة والعالم بالنسبة اليه كلا شيء والمراد بالأغيار العرش وما احتوى عليه من الآثار وأفلاك الأنوار هي أنوار الذات والصفات فاذا احتجبت الأغيار وهي الآثار بانوار عظمة الذات بقيت الآثار وانفرد بالوجود الواحد القهار . قوله (عن بعض أهل الإشارة الخ) هم الذين يستخرجون من التصور وغيرها معان كأنها منطوق بها كما هنا فان العرش لم يتكلم بذلك وانما حكاها هذا البعض على لسان حاله وأكثر من يستعمل هذا الصوفية ولا ين العري الحاتمي تفسير للقران كله بطريق الإشارة قال (ز) في شرح المواهب قال في سبيل الرشاد لم يرد في احاديث المراج الثابتة أنه صلى الله عليه وسلم عرج به الى العرش خلافا لابن المتير وقد سئل رضى الدين القرويني عن وطى النبي صلى الله عليه وسلم العرش ينعه وقول الرب تعالى له لقد شرفت بملك هل ثبت أم لا فأجاب بأن ذلك ليس بصحيح ولا ثابت بل وصوله الى ذروة العرش لم يثبت وإنما صح التثنية لتبديده للجنى اه وقال بعض

أهل الحديث قائل الله من وضع أنهرق العرش ينعله ما أعدم حياه واجرام على سيد المتأذين اه يخ
وعليه فهذه الإشارة ليست بصحيحة لأنها مبنية على غير أساس وشرط الإشارة عندهم أن يكون
لها أصل صحيح فكان هذه مقامة على لسان حال العرش المقصود منها أنه ليس حاملا للبول
تعالى قوله أنا محمول الخ أتشد في الفتوحات

العرش واقبه بالرحمان محمول وحاملوه وهذا القول معقول

وأى حول مخلوق ومقدرة لولا جاه به عقل وتنزيل

قال ظم رحمه الله (ووحدة الذات البيت) اعلم ان مبكث الوحداية اشرف مباحث هذا العلم
كيف وهي ركن كلمة الشهادة وجزؤها الاعظم ولذا سمي هذا الفن باسم مشتق منها فقيل فيه
علم التوحيد وكثر الشبه عليها في القرآن كقوله تعالى والحكم لله واحد لا إله الا هو قال
البيضاوي في طوابعه معنى الوحدة كون الشيء لا ينقسم الى امور متشاربة في الماهية اه
وتعرفه شامل للواحد الحقيقي وهو مالا ينقسم اصلا وللإضافي وهو ما ينقسم الى امور مختلفة
كوحدة الانسان المنقسم الى اعضائه وخرج عن التعريف الانقسام الى امور متساوية في الماهية
بكلمة من فقط صل او ماء وقال الامام في الارشاد الواحد في اصطلاح الاصوليين هو الشيء
الذي لا ينقسم وخرج بالشيء المدوم لانه ليس بشيء عندنا واحترز بالذي لا ينقسم من المنقسم
كالجسم فلا يسمى واحدا في الاصطلاح ويسمى به في اللغة وعند الفلاسفة ولو اقتصر على
الشيء لكان سيدنا لان المنقسم عندنا شيان لاشيء الا ان يقال قول الذي لا ينقسم تحقيق للحقيقة
ورفع للتجاوز اه يخ من شرح الكبرى اى لان الشيء يطلق مجازا على المجتمع من اشياء كالجسم
المجتمع من جواهر فردية فزاد قوله الذي لا ينقسم لدفع توهم دخوله وفي المقاصد وشرحا الحق
ان الوحدة والكثرة من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الاعدان وان تصورهما بدهى
لحصوله لمن لم يمارس طرق الاكتساب فلا يعرفان الا لفظا كان يقال الوحدة عدم الانقسام
والكثرة ضدها والوحدة عدم الانقسام الى امور متشابهة والكثرة الانقسام اليها ولا خفاء
في نفضهما طردا وعكسا بالمجتمع من امور متخالفة له المراد منه وبعضهم عبر عن هذه الصفة
بالوحداية نسبة للوحدة فالإله بالنسب والالاف والنون للبالغة كما في شعراني نسبة للشعر وقال
سيدي يحيى الشاوي لا يصح كون الإله للنسب اذ المراد ثبوت الوحدة نفسها لا ثبوت شيء منسوب
اليها واختار انها للصدر دقا في الضارية واجيب بأن الشيء ينسب لنفسه مبالغة او بمجرد ما مع

الرحمة ونصبي يا حبيبي أن تشهدنى بالبرائة مما نسبته أهل الزور الى وقتوله أهل الغرور على زعموا أنى أوسع من لا مثل له وأحيط بمن لا كيف له يا محمد من لآحد لذاته ولاعد لصفاته كيف يكون مفتقرا الى أو محمولا على اذا كان الرحمن اسمه فالاستواء صفته وصفته متصلة بذاته فكيف يصل بي أو ينفصل عنى يا محمد وعزته لست بالقرب منه وصلا ولا بالبعد منه فضلا ولا بالمطبق له حملا أو جدى رحمة منه وفضلا ولو عفى لكن حقا منه وعدلا يا محمد أنا محمول قدرته وممول حكته والسادة ووحدة الذات العلية أى عدم تركيبها من أجزاء المسمى بالكم المتصل وعدم وجود ذات أخرى تماثلها ويسمى الكم المنفصل بالوحدة عدم الكم مطلقا وليس المراد أن الذات العلية بلغت من الدقة الى حد لا يمكن قسمه فتكون جوهرها فردا تعالى الله عن ذلك

امكان نسبة الخاص للعام اه الشيخ الامير وقال فى شرح الكبرى اقسام الوحدة كثيرة الواحد الحقيقي والواحد بالشخص والواحد بالجنس والواحد بالنوع والواحد بالفعل والواحد بالعرض ثم الواحد بالشخص اما واحداً بالاتصال او بالاجتماع ويسمى الواحد بالترتيب والارتباط ثم الواحد بالعرض اما واحد بالمحمول او بالموضوع فهذه اقسام سبعة ثم ذكر وجه الحصر فيها . قوله (أى عدم تركيبها الخ) يؤخذ منه ان الوحدةانية من صفات السلوب وهو المشهور الراجح ونقل عن القاضى وامام الحرمين انها صفة نفسه وقيل صفة معنى ثم ان عدم تركيب الذات العلية كما يؤخذ من هنا يؤخذ من المخالفة للحوادث اذ لو كانت مركبة لمائلها ولذا اسقطه بعضهم هنا لكن التكرار غير مضر هنا . قوله (المسمى الخ) ضميره يعود على المركب من اجزاء وهو مقدار الجسم المذكور ثم ان الكم عند الحكماء ما قبل القسمة لذاته فان كان لاجزائه المفروضة حد مشترك فهو المتصل وهو اما قار الذات اى مجتمع الأجزاء فى الوجود ام لا الثانى الزمان والاول المقادير المفروضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم التعليمى وان لم يكن لاجزائه حد مشترك فنفسه كالمعدد . قوله (وليس المراد الخ) وايضا ليس المراد أنه تعالى معنى لا يقبل القسمة والا كان صفة يحتاج الى محل وقد سبق بطلانه وبالجملة فالقطع به يشهدنا قائله امين أنه تعالى ذات مستغن عن المحل والمخصص ليس يحرم ولا صفة ولا تخصص بالجهات ولا يقبل اجتماعا ولا اقترافا ولا كبرا ولا صفرا تعجز العقول عن ادراك كنهه قوله (قام بها الخ) أى ويسمى ذلك النظر كما متصلا فى الصفات قال (د) والحق أنه لا يأتى فيها لأن الكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر والصفات

بوحدة وصفها بحيث لا يوجد له نظير قائم بها ولا بذات غيرها فقله تعالى مثلا علم واحد لاكثر فيه ولا تعدد وهو مع ذلك متعلق بالمعلومات الغير المتلغية أعني جميع الواجبات والمجازرات والمستحيلات وكذا غير العلم من سائر صفات الذات خلافا للصنوع في العلم والقدرة ولا ين سعيد في الكلام ووحدة الفعل أى عدم مشاركة غيره له في اختراع قبل ما ولو صدر على يد مخلوق فليس له فيه اذا كان اختياريا الا الكسب الاقوى ودليل ذلك من النسخ

يستحيل فيها الاتصال بفعل العبد كما متصلا فيه تسامح اه قال البيجورى واجيب بأن قيام الصفات من جنس واحد بالذات الواحدة منزل منزلة التركيب اه لكن هذا الجواب لا يبنى التسامح بل بحقته . قوله (ولا بذات غيرها الخ) وهذا يسمى بالكم المنفصل في الصفات وهو أن يكون لغيره من الحوادث صفات كصفاته تعالى كان يكون لغيره تعالى قدرة تماثل قدرة المولى تبارك وتعالى . وقوله (فقله تعالى الخ) راجع لقوله قائم بها ولم يذكر ما يرجع لقوله ولا بذات غيرها وقد ذكرناه . قوله (وكذا غير العلم الخ) قال في شرح الكبرى أنا الوحدة في الصفات فهي مما لا يخاف فيها عند أهل السنة في جميعها الا العلم غلظت فيه أبو سهل الصعالي من الأشعرية وأثبت لله علوما لانهية لها كما أن متعلقاتها كذلك ثم ذكر ما ردوا به عليه ثم قال وأما الكلام فالذى عليه أهل السنة أنه واحد متعلق بوجوده متعلقات الكلام وذهب عبد الله بن سعيد بن كلاب الى تعدده اه بنح وزاد (ش) عليه الاختلاف في القدرة . قوله (أى عدم مشاركة غيره الخ) وكذا عدم ثبوت فعل لغيره تعالى بدون مشاركة وإله أراد ما يشمل الأمرين وعبارته تحتل ذلك لأن المشاركة في مطلق الاختراع تصدق بالاجتماع على فعل معين وبانفراد ذلك الغير به فيكون قد شارك المولى تعالى في مطلق الاختراع قال بعضهم وحدانية الأفعال عبارة عن نفي الكم المنفصل فيها وهو ثبوت فعل لغيره تعالى وعلى نفي الكم المتصل ان صور بمشاركة غيره تعالى له في فعل وأما ان صور بتعدد أفعاله تعالى كالخلق والرزق والاحياء والأمانة فهو ثابت لا يصح نفيه وعلى الأول فتكون الكون ستة وحاضلا مع إيضاح أن الوحدانية بمعنى الشامل للأقسام الثلاثة تنفي كوما خمسة على ما اشتهر أو ستة على ما لبعضهم الكم المتصل في الذات وهو ترديها من أجزاء والكم المنفصل فيها وهو تعددها بأن يكون له تعالى ثمان فأكثر وهذان الكيان متفيان بوحدة ذاتية الذات والكم المتصل في الصفات وهو التعدد في صفاته تعالى من جنس واحد والكم المنفصل فيها وهو أن يكون لغيره تعالى

قوله تعالى الله خالق كل شيء في مقام المدح ولا مدح إذا اختص خلقه بما ظهر منه بلا واسطة مخلوق وقوله تعالى إنا كل شيء خلقناه بقدر على قراءة النصب إذ يمتنع عليها كون خلقناه صفة مخصوصة لأنه مفسر للعامل في كل فلو جعل صفة لم يصح أن تعمل في الموصوف أو فيما قبله بناء على جملة صفة كل أوشى وما لا يعمل لا يفسر عاملا فيظل النصب مع أنه صحيح متواتر وإذا امتنع كون خلقناه صفة بقرينة على عمومه فتدخل أفعال العباد الاختيارية وإذا تعين العموم في قراءة النصب تعين في قراءة الرفع أيضاً فيكون خلقناه خبراً لصفة جماعاً بين القرأتين لتلافتنا وقوله تعالى والله خلقكم وما تعملون والاحتياج بها تام سواء جعلت ماصدراً أو موصولاً.

صفة تشبه صفته تعالى وهذاان متغايران بوحدة الصفات والكم المنفصل في الأفعال وهو أن يكون لغيره تعالى فعل على وجه الإيجاد والكم المتصل فيها أن صور بمشار كغيره تعالى في فعل من الأفعال وإن صور بتعدد أفعاله تعالى فهو ثابت لكن الجمهور أطلقوا الكم المنفصل في الأفعال على ما يشمل الأمرين المذكورين فلم يحتاجوا العدل القسم السادس فلذا قالوا الكرم خمسة وإن اعتبرنا ما قاله (د) ولم تعين على التسامح كانت أربعة أثنان في وحدانية الذات وواحد في وحدانية الصفات وواحد في وحدانية الأفعال قوله (ز) لا مدح أن اختص (الح) قال البيهقي وجه الدلالة أن الآية خرجت مخرج المدح فلا يصح أن يكون المخلوق بعض الأشياء الأولى كان كذلك كما يقول الخصم لما كانت مدحاً إذ عند الخصم كثير من الحيوانات تخلق البعض فلا يكون ثم اختصاص فلا مدح فيتعين الجميع وإذا تعين الجميع بطل أن يكون خلقاً لغيره تعالى وهو المطلوب اه وقال البيهقي قال تعالى الله خالق كل شيء وهو بكل شيء عليم فامدح بأنه خالق كل شيء وبأنه يعلم كل شيء فكلاهما يخرج عن علم شيء لا يخرج عن خلقه شيء اه وقال تعالى ذلك الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه قال (د) الآية استدلال على نفي الكثرة في ذاته تعالى لأن قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في لارباباً واحداً وعلى نفي التبديل له تعالى في ذاته لأن قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في الدلالة على نفي النظر وعلى انفراده تعالى بالإيجاد ثم أن قوله خالق كل شيء أي ما عدا ذاته وصفاته فهو عام أريد به الخصوص أو ان الشيء بمعنى المشي أي المراد بالأرادة إنما تتعلق بالممكن قوله (و) وقوله تعالى إنا كل شيء (الح) ايضاح المقام في هذه الآية أن يقال ان حرف تأكيده ونصبه ونال الح اسمها وظل شيء مفعول المحذوف يفسر المذكور أي إنا خلقنا كل شيء والجملة خبران ويقدر اما متعلق بالفعل المحذوف أو المذكور والمعنى إنا خلقنا كل شيء بقدر أي بقدرتنا وهذا تعميم

اسمياً أى خلقكم وخلق عملكم أى معمولكم أئى الأثر الناشئ عن الإيقاع أو خلقكم وخلق العمل الذى تعملونه أى الأثر المذكور لا نفس الإيقاع لأنه أمر اعتبارى فلئال واحد واما

جميع الأشياء ولا يصح أن تكون جملة الاشتغال صفة لشيء لأن الصفة لا تعمل فى الموصوف وما لا يعمل لا يفسر عاملاً ولو كان تقيداً للشيء فلا يأتى ما ضده المعتزلى من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدر أى بقدرتنا وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر وهو أفعال العباد ولئن سنلنا ما هو كالمحال من جعل الجملة صفة فنقول المعنى انا كل شيء مخلوق لنا بقدر فيحترز بذلك عن ذاته وصفاته تعالى باتفاق منا ومنهم وهم يقولون أفعال العباد الاختيارية ونحن نخالفهم فيها والتفسير بالمتفق عليه متعين وبغيره دعوى تحتاج لدليل وأما على قراءة الرقع جملة خلقناه تحتل الخبرية عن كل الواقع مبتداً وبقدر متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الممكنات باجماع وتحتل الوصفية وبقدر هو الخبر وهو صحيح صناعة لكن يمتنع من جهة المعنى كما قال (ش) ان يكون خلقناه خبراً جماعاً بين القراءتين سلنا انه لا يمتنع لكن الاحتمال مسقط الاستدلال سلنا عدم السقوط فلانسلم ان الحترز عنه أفعال العباد بل ذاته تعالى وصفاته قوله — سواء جعلت مامصدرية الخ هذا هو الأولى لأنه لا يجوز الى تقدير عائد ولا شبهة فيه للمعتزلة بخلاف جعلها موصولاً كما يأتى قال الزمخشري يلزم على جعلها مصدرية عدم المطابقة بين صدر الآية وهو قوله تعالى أتعبدون ماتحتون وبين مجزئها وهو قوله وما تعملون لأن ما الأولى واقعة على اللواتى كنوا يعبدونها وما الثانية على انها مصدرية واقعة على الأثر وإجاب ابن زكري فى حاشيته على البخارى بأنهم لم يعبدوا الحجارة والخشب من حيث ذاتها بل من حيث ما يعملونه فيها فما عبدوا فى الحقيقة الا تحتهم فما الأولى مصدرية أيضاً فحصل التطابق . قوله (وخلق عملكم الخ) هذا على جعلها مصدرية والوجه لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله الاختيارية والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات كما أشار له (ش) بقوله أئى الأثر وليس المراد المعنى المصدرى الذى هو الإيقاع أى مقارنة القدرة الحادثة للحركات لأنه أمر اعتبارى لا يتعلق به المخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم . قوله (وخلق العمل الذى تعملونه الخ) هذا على جعلها موصولة والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر أيضاً فرجع المعنى على الموصولية للمعنى الأولى على جعلها مصدرية كما أشار (ش) بقوله فالسأل واحد واصله للسعد فى شرح النسفية لأنه قال يمد ان صدر جعلها مصدرية ويجوز أن يكون المعنى وخلق معمولكم على انراها

تبارك الله أحسن الخالقين فلا يدل على ثبوت الخلق لغيره لأن المعنى أحسن الصانين وقوله
 وإذا تخلق من الطين معناه تصور بكسبك وقال السعد الخلق فيما بمعنى التقدير وكان الأوائل
 من المعتزلة يتحاشون على إطلاق الخالق في حق العبد اكتفاء بالموجد والمخترع ونحو ذلك ثم
 رأى الجبائي وأتباعه أن معنى الكل واحد وهو المخرج من العدم إلى الوجود فتجاسروا على
 إطلاق الخالق وأعلى أن القدرى القائل بأن العبد يخلق أفعاله لا يحكم عليه بأنه مشرك شرعا

موصولة ويشمل أفعال العباد لأنها إذا قلنا مخلوقة لله تعالى أو العبد لم يرد بالفعل المعنى المصدرى
 الذى هو الإيجاد بل الحاصل بالمصدر الذى هو متعلق الإيجاد وهو ما شاهد من الحركات والسكنات
 وللذهول عن هذه النكتة توهم بعضهم أن الاستدلال بالآية موقوف على كونها مصدرية وليس
 كذلك اه فإن قيل يحتمل أن يقدر العائد مجرورا أى وخلق الذى تعملون فيه أى الأجساد
 والذوات التى يقع عملهم فيها كالحشب للنجار والأحجار للبناء مثلا وهذا يوافق مذهب المعتزلة
 فالجواب أن حذف العائد المنصوب هو الأصل الكثير على أنه يشترط في حذف العائد
 المجرور كونه جر بما جر به الموصول كما في الألفية والموصول هنا ليس بمجرور فالاحتمال
 المذكور ضيف لا يخرج عليه كلام الله تعالى ولأجل هذه الشبهة مع عدم الاحتياج للعائد
 اختار أئمتنا مصدرية وإن كان المآل واحدا ويؤخذ رجحان المصدرية من تصدير (ش)
 بها وأما قوله فللمآل واحد فقد علمت معناه وليس مراده أنها لا يرجحان لأحدهما على الآخر
 ويقرب من كون ما موصولة أن تكون نكرة موصوفة قبل ويجوز أن تكون استهلامية منصوبة
 المحل بتعمولون قصد بها التوبيخ والتحقير لشأن الأصنام وهو بعيد من سياق الآية وكذا كونها
 نافية أى لا عمل لكم في الحقيقة . قوله (لا نفس الايقاع الخ) تقدم أنه مقارنة القدرة الحادثة
 للفعل ويمرعه بالكسب ومثله في كونها أمرا اعتباريا تعلق القدرة القديمة بالفعل أى إيجادها
 له فهذان أمران اعتباريان وعندنا أمران موجودان مخلوقان لله تعالى معا في آن واحد وهما
 ذلك الفعل من حركة وسكون ونحوهما والقدرة الحادثة للعبد عند مباشرة الفعل فهذه أمور
 أربعة اثنتان اعتباريان لا يتعلق بهما الخالق واثنتان وجوديان مخلوقان لله تعالى انظر الباقى عند
 قول السبكي الحكم خطاب الله تعالى الخ . قوله (وكان الأوائل الخ) كواصلين عطاء وعمره
 ابن عبيد ونحوهما لترب عنهم بإجماع السلف الصالح على أن لا خالق الا الله تعالى . قوله
 (القدرى) أى المعتزلى ولنا فسرهم بقوله القائل بأن الخ وقال بعد والمعتزلة فيؤخذ منه أنه يقال

اذ المشرك هو للدعى الشريك في الالهية بمعنى وجوب الوجود كالمجوس أو بمعنى استحقاق العبادة كمبدا الاصنام والمعتزلة لا يدعون شيئا من ذلك بل لم يجملوا مخالفة العبد كالحقبة الرب لاقتفار العبد لاسباب وآلات هي مخلوق الله الا ان مشائخ ماوراء النهر بالغوا في تضليلهم في هذه المسألة حتى قالوا أن المجوس أسعد حالا منهم حيث لم يثبتوا الاشرىكا واحدا والمعتزلة أثبتوا شر كذا لخصي فان قيل اذا كان هو الخالق لافعال العباد لزم أنه القائم القاعد والاكل والشارب والرائي والسارق وغير ذلك مما يتحاشى عن سماعه فالجواب أن هذا جهل وغباوة لأن المتصف بالشيء من قام به ذلك الشيء لا من أوجده ألا ترى أنه الخالق للسواد والابيض وسائر صفات

لهم القدرية والمعتزلة وأما القدرية الذين يتكرون سبق علم الله تعالى بما يكون ويقولون أن الامر أفض أي مستأنف لم يسبق علم الله تعالى به فهم كفار بلا خلاف قاله ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين أعلم أن الايمان بالقدرة على قسمين احدهما الايمان بأنه تعالى سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه وان أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه ثانيهما أنه تعالى خلق أفعال عباده كلها من خير وشر وكفر وإيمان وهذا القسم تنكزه القدرية كلهم والأول لا ينكره الا غلاتهم وكفرهم بانكاره كثيرون ومحل الخلاف حيث لم ينكر العلم القديم والا كفرًا فص عليه الشافعي واحد وغيرهما اهـ . وقوله (حيث لم ينكر الخ) أي أثبت العلم القديم ونفى تعلقه بالاشياء على ما هي عليه قبل وقوعها قاله للدابني قوله (لا يحكم عليه الخ) قال السعد في شرح النسفية لا يقال القائل يكون العبد خالقا لافعاله يكون مشركا لانا نقول الاشرىكوهو اثبات الشريك في الالهية الى آخر ما عند (ش) وقوله أو بمعنى استحقاق الخ او امانة الخلو لاجتماعهما في المجوس قاله العصام وقوله والمعتزلة لا يدعون شيئا من ذلك أي أحدا لامرئ وهما وجوب الوجود واستحقاق العبادة ويمتنعون كون مطلق الخالق مناطا لاستحقاق العبادة . قوله (الا ان مشائخ الخ) هم الماتوريذية بالغوا في نسبتهم الى الضلال ويؤخذ منه أن كلامهم ليس على حقيقته بل مقصودهم المبالغة في الرد عليهم قوله فالجواب أن هذا جهل الخ أصل السؤال والجواب للسعد في شرح النسفية قال العصام ليس بهذا المثابة لأن القائم والاكل ونحوهما ليس مثل الابيض والأسود لانهما ما صدر عنه هذه المصادر لا مجرد الاتصاف بهما فمن لم يثبت عنده سوى الخالق لم يكن جاهلا في دعوى تلك الملازمة فهذا التسلك كسائر تمسكاتهم انما يندفع باثبات الكسب لاجمأ ذكره اهـ الخ . قوله (وأما

الاجسام بلا نزاع بيننا وبين المعتزلة ولا يتصف بذلك وأما الكسب الذي أثبتته الأشاعرة للعبد في أفعاله الاختيارية فليس معناه اختراعه لتلك الأفعال كما تدعيه المعتزلة

الكسب قال الشتراني في الواقيت اعلم أن مسألة الكسب مراده مسائل الأصول وأعضؤها ولا يزال أشكلها الا الكشف على نزاع في ذلك وأما أرباب العقول من الفرق فقد تاهوا في ادراكها وأراؤهم مضطربة فيها وذلك أن أفعال العباد مشاهدتها ممتنعاً من رجحانها كالعقل لا يكاد يحكم بثبوتها حكماً جلياً بحيث لا يتحقق حوازة في الصدر ثم نقل عن الحاتم أن صورة هذه المسألة كصورة لام الألف في خروف الحجة فلا يدري أي الفخذين هو اللام حتى يكون الآخر هو الألف فلم يتخلص الفعل الظاهر على يد المخلوق لمن هو ولكن ان قلت لله صدقت وإن قلت للخلق مع الله تعالى صدقت ولو لا ذلك ما صح خطاب الله تعالى للعبد بالتكليف ولا إضافة العمل إليه بنحو اعملوا ونقل أيضاً عن الغزالي أنه قال هذه المسألة لا يزال أشكلها في الدنيا ونحوه للشيخ زروق في شرح الرسالة عن بعضهم ونقل عن الجزولي أنه قال كان شيخنا الأبي يقول أصل ضلالة المعتزلة في ثلاث الكلام والقدرة الاكتسابية والرؤية اه وقال سيدي عبد الله الهبطي مثل القدرة الحادثة مع القدرة القديمة كمثل الظل مع شخصه فعمل الظل ثابت في البيان ساقط في الأذهان ولا سلامة من الجبر والقدر إلا باعتقاد الفعل جميعه من الله تعالى وحده وبالنسبة الى العبد مجاز فان صح عندك هذا رأيت الحق مجبورين في اختيارهم إذ قدرتهم ومقدورهم مقدور لله تعالى كما أشار إليه الخوضي بقوله

قال عبد مجبور بهذا الاعتبار في قالب مختار ماله اختيار

ذكر العلي في نوازه وقال (ع) سئل جعفر الصادق رضي الله عنه هل يجبر الله خلقه على أفعالهم فقال الله أعدل من ذلك فقيل له وهل يفرض لهم فقال الله أعز من ذلك فلو فرض لهم لما كان الأمر والنهي في يده ولو جبرهم لما ترتب الثواب والعقاب فقيل له فما العلم فقال هناك دقيقة وهي ما بين السماء والأرض وسئل على رضي الله عنه عن القدر فقال سر من أسرار الله تعالى لا تكلف به فأعيد عليه السؤال فقال للسائل ان آيت فهو أمرين أمرين لا يجبر ولا تقويض وقال بعض الأئمة أفعال العباد خلق للرب سبحانه وكسب للعبد ولا التفات الى الكيفية وأن تقابيل الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية علة شرعية لا عقلية وما كان سبحانه لا يدرك بالعقل ولا يتصور بالروح بل السبيل الى معرفته المعجز عن معرفته صريح مذهب أهل السنة بلا شك اه ويؤخذ من هذه

ولأن قدرته الحادثة أضيفت الى القدرة القديمة في إيجاد الفعل فوجد مجموع القدرتين كما يعتقد من لا خبرة له مذهباً لاهل السنة بل معناه مقارنة القدرة الحادثة للفعل وملابستها له من غير تأثير لها فيه أصلاً فليست علة ولا جزء علة للإيجاد وعلى ذلك نبه من قال

مذهبنا أن لنا قدرة حلثة لنا بها تقدر
وربنا سوغ إطلائها في قوله من قبل أن تقدروا

التقول أن المختار في هذه المسألة الوقت وهو مذهب الصوفية وبعض علماء الظاهر وسترده عليك أقوال المتكلمين فيها قوله (ولأن قدرته الحادثة الخ) سيأتي أن هذا القول نسب للاستاذ أبي اسحق على ما عند ابن أبي شرف وسحقى (ش) قول الأستاذ على وجه آخر وأشار بقوله كما يعتقد الخ الى انكار (س) ما نسب للاستاذ وغيره كما يأتي قوله (بل معناه مقارنة القدرة) أى تعلقها بالمقدور قال فى الكبرى وعن هذا التعلق عبراً بتمه السنة بالكسب وهو متعلق التكليف الشرعى واما رعى الثواب والعقاب اه ونحوه فى شرح الصغرى قال (د) تسمية الاقتران كسباً مجازاً بحسب الأصل لأن الكسب بمعنى المكسوب والاقتران ليس بمكسوب بل كسب للجد عبارة عن مقدوره أى الحركات سواء قلنا انه اختراع أم لا لكن لاجل الاقتران سميت الحركة كسباً من اطلاق اسم المسبب على السببوهنا بحسب الأصل ثم صار اطلاقه على المقارنة حقيقة عرفية والحاصل ان الكسب يطلق على كل من المقدور وعلى اقتران القدرة بالمقدور اه وقيل الكسب هو الارادة الحادثة فان الأمور أربعة ارادة سابقة وقدرة وفعل مقترنان وارتباط بينهما فعلى تفسير الكسب بالارتباط وهو تعلق القدرة الحادثة فليس بمخلوق لأنه أمر اعتبارى وعلى تسييره بالارادة يكون مخلوقاً وقد عرفوا الكسب بتعريفين الأول انه ما يقع به المقدور من غير صحة انفراد للقادر به أى ارتباط وتعلق وارادة على الخلاف يقع المقدور كالحركة متلبساً ومصحوباً به من غير صحة انفراد البعد به أو يشارك المولى فيه التعريف الثانى ما يقع به المقدور فى محل قدرته أى ارتباط وارادة يقع المقدور متلبساً به حال كونه فى محل قدرته كاليد وقال سيدى المهدي فى تأليف له فى هذه المسألة رد فيه على الكوراني اذا أراد الله تعالى صدور الفعل أو الترك فوقع الهم باذنه تعالى وهو أول درجات القصد فاذا تأكد صار عزماً ثم يمد بمخلق القدرة عليه مقترنة بإبراز الفعل بقدرة الله تعالى وبحسب جرى العادة وهى خلق القدرة والفعل اذا خلق فى ارادة وعزماً عليه وعدم خلق القدرة والفعل اذا خلق فى كراهية

وذهبت الجبرية الى أنه ليس للعبد قدرة حادثة تقارن الفعل أصلا بل هو مفصول به لا فاعل

له ولا يدرك العبد كونه مجبورا وان الفعل فعل الله به وانما يدرك ذلك بالبرهان أو الكشف لمن فتح الله بصيرته وهذا الاختيار الظاهر هو مناط التكليف وبه سمي العبد مكتسبا ومستطيعا ورتب له الثواب والعقاب ومدح وذم وكل ذلك يجعل الله تعالى ولا مدخل للعقل في ذلك الا بالتسليم والقبول اه نقله المحشى والكوراني ينتصر لما نسب لامام الحرمين في النظمية كما يأتي وقال الكمال في حاشية المحلى أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الله تعالى ليس لهم تأثير فيها بل أجرى الله عادته بان يوجد في العبد قدرة اختيارا فاذا لم يكن هناك صانع أوجد فيه الفعل مقارنا لما فيكون الفعل مخلوقا لله تعالى ابداعا ومكسوبا للعبد والمراد بكسبه اياه مقارنته اياه من غير أن يكون هناك فيه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلا لهفنا مذهب الأشعري وخالفه محققون من اتباعه ثم ذكر قول الاستاذ والباقلاني وامام الحرمين لكون الأشعري هو المتمد في هذه المسألة لانه مذهب السلف ودلت عليه الظواهر من الكتاب والسنة مع التفويض الى الله تعالى والاعتراف بالمعجز عن الكنه لكن لما كانت هذه المسألة في غاية الغموض مع ما ورد على قول الأشعري من الأبحاث خالفه الاستاذ ومن ذكر معه أنها لا تترك الا بالكشف ومن أراد ان يظهرها بالعبارة وردت عليها اعتراضات لمسألة المية وتقدم عند التعرف بالأشعري ان قوله في الكسب جاز على مذهب أهل الكشف قوله (وذهبت الجبرية الخ) قال في المصباح الجبر وزان فليس خلاف القدر وهو القول بان الله تعالى يجبر عباده على فعل المعاصي وهو ظند تعرف أدته من علم الكلام بل هو قضاء الله على عباده بما أراد وقوته منهم يفعل فيملكه ما يريد ويحكم بما خلقه بما شاء وينسب اليه على لفظه فيقال جبري وقوم جبرية بالسكون ويجوز التحريك للان واج اه يخ وهو أحسن وآم من كلامه الذي في المحشى قوله (بل هو مفصول بخلق) ولذا قالوا عليهم رداعلى ابن الستة

ما حيلة العبد والاقدار جارية عليه في كل حال أيها الرأى،

القضاء في اليم مكتوبا وقال له اياك اياك ان تقبل بالمال

فأجابهم بعض أهل الستة بقوله

ان حقه اللطف لم يمسسه من بلل ولم يبالى بتكثيف والقضاء

وان يكن قدر الاله غرقته فهو الغريق وان ألقى بصحراء

كالميت بين يدي غاسله ورد بأنه يلزم عليه استواء الأفعال وأن لا يدرك فرق بينها ونحن ندرك بالضرورة الفرق بين حركة الارتعاش وحركة المشي وبأنه يطول عمل التكليف وترتيب الثواب والعقاب ويتناقض النصوص كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله لا يكلف الله نفسا إلا وسعها أي طاقتها بحسب العادة فلم يكن كسب لا تعد ما قبله إلا وما بعدها فلم يصح الاستثناء قال في شرح الصغرى فتحقق مذهب أهل السنة بين هذين المذهبين الفاسدين فقد

لكن هذا الجواب ليس بظاهر لأن الخصم لا يتبع به والظاهر الجواب بالتمفرقة بين المكلف وبين من ألقى في اليم مكتوفاً فإن للكلف اختياراً ظاهراً وكسباً بخلاف المكتوف قوله (و نحن ندرك الخ) يعني أن التفرقة بين المركبتين تدل على القدرة الحادثة التي خلقها الله في العبد لأنه لا يبلغه التفرقة من موجب وليست راجعة إلى نفس المركبتين لتماثلهما ولأنهات المتحرك فتعين رجوعها إلى صفة زائدة في المتحرك قال (سي) ويسمى العبد عند خلق الله تعالى فيه هذه القدرة مختاراً وعند ما يخلق الله فيه الفعل مجرداً عن مقارنة تلك القدرة الحادثة مجبوراً ومضطراً كالرتمش وعلامة مقارنة القدرة الحادثة لها يوجد في محلها تسيره بحسب العادة فعلا أو تركاً وعلامة الجبر عدم تلك القدرة وعدم التسير وادراك الفرق بين الحالتين ضروري لكل عاقل اه قوله (وبأنه يطول عمل التكليف الخ) أي لأن عمل التكليف هو الكسب وعليه يترتب الثواب والعقاب قال (سي) وجعل الله تعالى وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرطاً في التكليف اه وتقدم كلامه في الكبرى وفي الجوهرة

وعندنا للعبد كسب كلفاً ولم يكن مؤثراً فلتعرفا

أي كلف به العبد أي أزمه الله بسببه فعل ما فيه كلفة قال ولده في شرحه لأننا نعلم بالبرهان أن لا خالق سواه تعالى وأن لا تأثير إلا لقدرته تعالى ونعلم بالضرورة أن قدرة العبد تتعلق ببعض أفعاله كالصعود دون البعض كالسقوط فسمى أثر القدرة الحادثة كسباً وإن لم نعرف حقيقته ويضم من قوله كلفاً رد مذهب الجبرية . قوله (وتناقض الخ) هذا هو الأمر الثالث مما ردوا به على الجبرية فإن الله تعالى أثبت للنفس كسباً وأضاف الأفعال إليها بحسب في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ولذلك أئيب العبد وعوقب على فعله نظراً لما عنده من الاختيار الذي هو سبب طاعته في إيجاد الفعل والقدرة عليه وعبر بها في جانب الحسنة لا تنقاصها بها وبعلتها في السيئات لتضررها بها وعبر في الأول بكسبت وفي الثاني ما كسبت

خرج من بين فرث ودم لبنا عالسا سائنا للشاربين قوم فرطوا وهم القذرة بجوس هذه لان الشر تشبهه النفس فهي في تحصيله أجمل فوصف بما يدل على المبالغة وليست كذلك في باب الخير لتقله عليها فوصفت بما لادلالة له على الاعتقاد والصرف قوله (من بين فرث ودم الخ) قال (سي) في شرح الحوض وهذا ظهر أن مذهب أهل السنة عدل وسط خرج من فرث الجبر ونجاسة دم الشرك الذي قال به القدرية لبنا عالسا الخ قال (د) الصواب العكس لأن من لازم مذهب الجبريه عدم التكليف وانتفاء الشريعة وهو كفر ومذهب المعتزلة فسق فقط قوله (قوم فرطوا الخ) الذي في شرح الصغرى تقديم الجبرية لكن الأمر قريب وحاصله أن الجبرية لما تجاوزوا الحد حيث نفوا الكسب الثابت شرعوتها والاختيار الثابت ضرورة نسب اليهم الافراط الذي هو مجاوزة الحد والقدرية لما لم يعطوا النظر حقهم بتدوا للصواب من عموم تعلق قدرة الله تعالى بجميع الافعال صاروا في نظرهم مفرطين فنسب لهم التفريط وهو التقصير قال السعد في شرح التسفية فان قيل قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالافعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما يقتضيه قولكم بالكسب أوجب بأنه لما ثبت البرهان أن الخالق هو الله تعالى وبالضرورة أن لقدرة العبد مدخلا في أفعاله الاختيار بقا محتجنا في التخلص من هذا المضيق الى القول بان الله تعالى خالق للقول لكن للعبد في الاختيارى منه كسبا والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين يهتيم بهتيم مختلفتين فيدخل تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق وتحت قدرة العبد بجهة الكسب اه يخ وتقدم بيان هذا المعنى في كلام سيدي المهدي الفلسي وابن أبي شريف ثم أن ابن المهام بحث في مسابره في الكسب الذي قاله الأشعري ومن تبعه فقال ولقائل أن يقول قولكم أن قدرة العبد تتعلق بالحر كة للاختيار به لاعلى وجه التأثير وهو الكسب مجردا لفاظلم يحصلوا للمعنى ونحن إنما نفهم من الكسب التحصيل وتحصيل الفعل المعلوم وهو ادخاله في الوجود اى ايماده واجاب ابن ابي شريف في شرحها بان ما قلته هو بحسب ما وضع له اللفظ لغة وكلامنا في المعنى المسمى بالكسب في الاصطلاح كما يؤخذ من كلام النزالي في الاقتصاد فانه لما ذكر تعلق قدرة الله تعالى بالافعال على وجه الاختراع وتعلق قدرة العبد لاعلى وجه الاختراع وان البارى يسمى عالقا وعترعا والعبد لا يسمى بذلك قال فوجب ان يطلق لهذا النمط وجه آخر فطلب له اسم الكسب تيمنا بكتاب الله تعالى فان وجد اطلاق ذلك على أفعال العباد في القرآن فقد دل هذا الكلام على انه معني اصطلاح على تسميته

الامة القائلون بأن العبد يخلق أفعاله وقومه افرطوا وهم الجبرية اه ونقل عن امام الحرمين أن قدرة العبد تؤثر لكن لا استقلالاً بل على أقدار قدرها البارى وعن القاضي البقلاني

بالكسب وذلك لاينا في كوننا لانهم بحسب اللغة من الكسب الا التحصيل اه يخ قوله (وهم القدريه الخ) حكى ابن تقيية في غريب الحديث والامام في الارشاد ان بعض القدريه قال لسنا بقدريه بل أتم لاعتقادكم اثبات القدر قال ابن تقيية والامام وهذا تحويه ومباهته فان أهل السنة يضيفون القدر والأفعال الى الله تعالى وهم يضيفونها لأنفسهم ومدعى الشيء الى نفسه أولى بان ينسب اليه ممن يعتقد نفيه قوله مجوس هذ الامة كذا ورد في حديث رواه أبو حازم عن ابن عمر مرفوعاً أخرجه الحاكم وقال على شرط الشيخين ان صح سماع أبي حازم من ابن عمر قال الخطابي انما جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهب المجوس في قولهم بالأصليين النور والظلمة زعموا ان الخير من فعل النور والشّر من فعل الظلمة فصاروا تنوية وكذا القدريه يضيفون الخير الى الله تعالى والشّر لنفيه ه واخذ منه ان تسميتهم مجوساً على طريق التشبيه تنبيهاً على سوء قولهم ولا يلزم من ان يكونوا مشركين أى كفاراً لأن الاشراك هو اثبات الشريك في الألوهية قوله ونقل عن الامام أى في النظامية نقله ابن القيم في شفاء العليل وفي حاشية الكمال على المحلى مانصه وقال امام الحرمين فيما نقل عنه كالحكماء وهو أنه واقع على سبيل الوجوب وامتناع التخلف بقدرة يخلقها الله تعالى في العبد انا قارنت حصول الشرائط وارتفاع الموانع والذى له في الارشاد ولمع الأدلة الجرى على قول الأشعري اه بن وقال السعد في شرح المقاصد ثم المشهور فيما بين القوم والمذكور في كتبهم أن مذهب امام الحرمين أن فعل العبد واقع بقدرة وارادته كما هو رأى الحكماء وهنا خلاف ما صرح به الامام فيما وقع اليانمان كتبه قال في الارشاد اتفق أئمة السلف قبل ظهور البدع على أن لا عائق الا الله تعالى وأن الحوادث كلها حدثت بقدرة الله تعالى من غير فرق بين ما يتعلق بقدرة العبد به وما لا يتعلق فان تعلق الصفة بشئ لا يستلزم تأثيرها فيه كالعلم بالعلوم والارادة بفعل الغير فالقدرة للحادث لا تؤثر في مقدورها الاصل قال السعد ثم أورد أدلة الأصحاب واجاب عن شبه المعتزلة وبالغ في الرد عليهم وعلى الجبرية واثبت للعبد كسباً وقدرة مقارنة للفعل غير مؤثرة فيه اه بن وفي (د) أن ما نقل عن امام الحرمين قال في آخر أمره . قوله (بل على أقدار الخ) أى أحدث فيه أسباب الفعل فوقع بالقدرة التي اخترعها للعبد على ما علم وازاد ولو لم يرد سبحانه وقوع ذلك الفعل ماهياً له أسبابه ولا خلق له فيه تلك القدرة فصار العبد مؤثراً لاعلى جهة الاستقلال

بل تابع لاختيار الله تعالى ومشيئته في الأزل والفرق بين مذهبه ومذهب التقديرية أنه لم يجعل فعل العبد خارجاً عن مشيئته تعالى وقضائه بخلافهم فلمهم أن يقع في ملكة تعالى لا يريد اه وقال الشيخ المنجور يعني أن إيجاد فعل العبد بقدرته وتخصيصه بالوجود والزمان والمحل وغير ذلك بإرادة الله تعالى فوزع القضية وجعل المخصص غير الفاعل ولا معنى لتخصيصه للفعل إلا إيجاده له على وجه مخصوص فالمخصص هو الفاعل وكان هذا القول يروم به صاحبه الجبع بين العقل والنقل بناء على أن التكليف بنا في الجبر ويقضى عقلاً أن لا يكلف العبد بفعل غيره بل فعله واختراعه والنقل يدل على عموم خلقه تعالى نحو الله تعالى كل شيء . انا كل شيء خلقناه بقدر أفن يخلق كمن لا يخلق لجعل الخلق في هذه الآى ونحوها على التقدير فهو سبحانه الذى يخلق كل شيء بمعنى يقدره أى يريد كونه على مقدار وجه مخصوص ونحن نتمتع أن التكليف بنا في الجبر فيحمل الخلق على ظاهره وهو الاختراع اه وقال (سى) في شرح الكبرى أن ما نقل عن امام الحرمين قول مرغوب عنه لا يصح القول به ولا نقله في ذلك أن صح لنفسه قطعاً وعدم جريانه على الستة عقلاً وقلاً لأن القدرة الحادثة على مقتضى هذا القول إما ان يكون من صفة نفسها إيجاد الفعل الذى تتعلق به أولاً فإن كان الأول لازم عند تعلقها بالفعل أما سلب صفتها لنفسية أى لم تؤثر في الفعل وكان الموجد له هو الله تعالى أو غلبتها لتقديره الله تعالى ان كانت هي التى أثرت في الفعل وفرضنا أن الله تعالى أراد وجود ذلك الفعل بقدرته وكلا الأمرين محال ولا يدفع محذور ما لزمن من العجز والغلبة في الثاني . قوله ان تأثيرها إنما هو على وفوق إرادة الله تعالى لأن التأثير اذا قدر صفة نفسية للقدرة الحادثة لم يمكن ان يتوقف ثبوته لها على شيء أصلاً وان كان الثاني وهو ان التأثير ليس صفة نفسية للقدرة الحادثة لزم ان تقتصر الى معنى يقوم بها ويوجب لها التأثير وتنتقل الكلام الى ذلك المعنى الذى أوجب لها التأثير هل ذلك أيضاً من صفة نفسه أو بمعنى قام به ويأزم التسلسل ويقام المعنى بالمعنى . قوله (وعن القاضى الخ) نحوه في شرح الكبرى قال عقب مامر عنه ولا يخفى أيضاً فساد ما نقل عن القاضى والأستاذ ان القدرة تؤثر في أخص وصف الفعل لاني وجوده ألا ان القاضى يقول أخص وصف الفعل حال والأستاذ ينفي الحال ويقول أخص وصف الفعل وجه واعتبار واختار الشهرستاني مذهب القاضى وفرق بين وجهى الاختراع والكسب فذكر ذلك ثم نقل عن ابن التلساني انه قال ما ذكره وان كان فيه خروج عن تشبيعات المعتزلة وعن الزمام التكليف بالمحال بتقدير أن

والاستاذ أن قدرة الله تؤثر في إيجاد فعل العبد من حيث عمومه والقدرة الحادثة تؤثر في وصفه الخاص من كونه صلاة أو غضباً أو سرقة ونحو ذلك وأنكر في شرح الكبرى أن يصح نسبة واحد من هذين القولين لمن نسب إليه من ذكر إلا أن يكون صد منهم ذلك حال المناظرة على سبيل النزول ولهذا قالوا لا ينسب إلى العالم مذهباً ما يصدر منه على سبيل البحث فتحصل

لا يكون لقدرة العبد تأثير البتة كإحصار إليه الأشعري ومن تبعه إلا أنه ضعيف فإن معتمد القاضى ومن تبعه في نسبة للممكنات إلى الله تعالى أمكانها فليس تخصيص بعضها أولى من بعض وذلك يطرد فيها أضافوه للعبد بأن هذا الوجه أما أن يكون ممكناً أولاً فإن كان ممكناً وجب اضافته إلى قدرة الله تعالى وإن لم يكن ممكناً امتنع نسبه إلى قدرة ما وما فروا منه من الجبر لازم لهم لأن تلك الحال لا تصور القصد إلى إيجادها على حيال فلا يتأتى من العبد فعلها ما لم يفعل الله تلك الذات ومتى فعل الذات فلا يتصور من العبد تركها على زعمهم فكان الجبر لازم لهم وهذا على الاستاذ أشد إلزاماً فإن الوجه والاعتبار يكون في العقل فكيف يصح توجه القصد إلى ما ليس له وجود في الخارج اهـ ثم إن الذى عند الكمال في حاشية المحلى اختصاص القول المذكور بالقاضى وأما الاستاذ فيقول فعل العبد واقع بمجموع القدرتين قدرة الله تعالى وقدرة العبد بأن تملقا جميعا بالفعل ويجوز اجتماع مؤثرين على أثر واحد ونحو السعد في شرح المقاصد ونسبه للدواقف ونسبه وتحرير المبحث على ما في المواقف أن فعل العبد واقع عندنا بقدرة الله تعالى وحدها وعند المعتزلة بقدرة العبد وحدها وعند الاستاذ بمجموع القدرتين على أن يملقا جميعا بأصل الفعل وعند القاضى على أن تمتلئ قدرة الله تعالى بأصل الفعل وقدرة العبد بكونه طاعة أو معصية وعند الحكام بقدرة يخلقها الله تعالى في العبد اهـ ولعل الاستاذ له قولان فكل واحد نسب له قولاً ثم قال السعد وأما الاستاذ إن أراد أن قدرة العبد غير مستقلة بالتأثير وإن انضمت إليها قدرة الله تعالى صارت مستقلة بسبب توسط هذه الاعانة على ما قدره البعض قريب من الحق وإن أراد أن كلام القدرتين مستقلة بالتأثير فيأطل اهـ ولم يذ كر ما نسب لإمام الحرمين لأنه مخالف لكلامه في الارشاد المشهور عنه وأيضاً هو كقول الحكام . قوله (من كونه صلاة الخ) ومثل ذلك بلطم اليتيم تأديباً وإيذاءً فإن ذلك اللطم واقع بقدرة الله تعالى وكونه في الصورة الأولى طاعة وفي الثانية معصية بقدرة العبد . قوله (وأنكر في شرح الكبرى الخ) ونسبه وأنا أعجب من القول الذى نقل عن الامام كيف يصح مع ما أكثر في الارشاد وغيره من الأدلة لتصحيح

في أعمال العباد الاختيارية خمسة أقوال والسابعة قدرة وهي والسبت بعدها صفات المعاقب بالقدرة
 المذهب الحق وهو مذهب الأشعري ومن تبعه ومبالتة في التكبير والتضليل لمن يعتقد أن
 للقدرة الحادثة تأثيرا وكذا ما نقل عن القاضي والأستاذ مع مالهيهما في تواليهيهما مما يصاده
 وبالجملة فالذي تقطع به من غير تردد تراه هؤلاء الأئمة عن ذلك ولعله صدر منهم في سأل المناظرة
 لاخام خصم قوي متافره للحق فاحتالوا لسوته للحق بتدرج ولهذا قال المشايخ لا ينقل عن العالم
 ويحمل منهياه ما صدر منه حال البحث اه . يخ قوله (خمسة أقوال الخ) نحوه في شرح الكبرى
 ، للواقف كأمرو زاد الكمال في حواشي المحلى قولاً سادسا وهو قول الأستاذ المتقدم قاله الضابط للذهاب
 في هذه المسألة ان يقال المؤثر في فعل العبد اما قدرة الله فقط فلا قدرة من العبد اصلا وهو
 مذهب الجبرية او بلا تأثير لقدرة العبد وهو مذهب الأشعري او المؤثر قدرة العبد فقط بلا
 اجباب واضطرار بل باختيار وهو مذهب المعتزلة او بالاجباب وامتناع التخلف وهو مذهب
 الحكيم والمروى عن امام الحرمين وبمجموع القدرتين على ان تؤثر في اصل الفعل وهو مذهب
 الأستاذ او على ان تؤثر قدرة العبد في وصف الفعل بان تجعله موصوفا بكونه طاعة مثلا او
 معصية وهو مذهب القاضي ثم نقل عن شيخه ابن المهام في المسامرة قولاً سابعا وهو ان جميع
 ما نتوق عليه افعال الجوارح من الحركات ولذا التروك التي هي افعال النفس من الميل والتماعية
 والاختيار بقدرة الله تعالى لا تأثير لقدرة العبد فيه وانما عمل قدرته عزمه عقب خلق الله تعالى
 هذه الأمور في باطنه فانما أوجد العبد ذلك العزم خلق الله فيه الفعل فيكون منسوبا اليه تعالى
 من حيث هو حركة والى العبد من حيث هو زنا مثلا اه الخ قال الكمال في شرحها حاصل كلامه
 تعديل على مذهب القاضي الباقلاني أن قدرة الله تعالى تتدلى بأصل الفعل وقدرة العبد تتعلق
 بوصفه من كونه طاعة أو معصية لتعلق ذلك بعزمه المصمم أعني تصده الذي لا تردد معه غير
 أن (ص) أوضح القول فيه ولعله انما لم يزمه للقاضي لأن من توجيهه ما لم يقع مصرحا به في
 كلامه وان كان منطبقا عليه اه . يخ و يقرب من كلام ابن المهام كلام السعد في شرح التفسيرية
 فانظره عند قولها وللعباد افعال اختيارية الخ وانظر الى كثرة الخبط في هذه المسألة والحق أن
 حقيقة الأمر فيها لا تدرك الا بالكشف كما صرح به غير واحد ولذلك اختار السلف فيها
 الوقت والاسماك مع الاعتراف بأن الله تعالى عالق بجميع أعمال العباد وان كان لم كسب في
 ذلك بدليل قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وهو مذهب الامام الأشعري رضي الله

صفة تؤثر في الشيء عند تعلقها به قاله المحلي وهو تعريف حسن صادق بجميع الأفعال

عنه ويرحم الله القائل :

لقد طفت في تلك المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعاهد

فلم ار الا واضعا كف صائر على دقن او قارعا سن نادم

وللشيخ سيدي عبد الرحمن المجنوب رضى الله عنه كما في تمتع الاسماع . أقارين علم التوحيد . هنا الجور الى تنبي . هذا مقام أهل التجريد . الواقفين مع ربى . قال ظم رحمه الله تعالى . وقدرة البيت . لما تكلم على الصفة النفسية والصفات السلبية شرع في بيان صفة المعاني جمع معنى وهو في اللغة ما قابل الذات فيشمل النفسية والسلبية وغيرهما قال (سى) في شرح المحرضي تسمية المتكلمين لهذه السبع بصفات المعاني اصطلاح عرفي فان صفة المعنى في اللغة ما ليس بذات كان وجودياً أو سلبياً أو غيرهما فخصص المتكلمون صفة المعنى بالصفة الوجودية القائمة بالذات اه يخ أى فهمي في اصطلاح المتكلمين صفة موجودة قائمة بموصوف موجودة له حكما ككونه قادراً فانه لازم للقدرة في الحقيقة المعاني والمعنوية متلازمان لكنهم لاحظوا الوجود أصلاً لغيره ثم ان كون صفات المعاني سبع انما هو عند الأشعرية وعند الماتوريديين ثمان بزيادة صفة التكوين وهي عديم صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يأتي بها الإيجاد والاعدام وهي المرادة عديم بصفات الأفعال ويأتي الكلام عليها عند (ش) في القسم الثاني مما تركه ظم وزيد صفة تاسعة وهي الادراك كما يأتي لش أيضاً آخر المعاني . قوله (صفات المعاني الخ) الاضافة للبيان أى قصد بها بيان المضاف اليه فالمراد الصفات التي هي نفس المعاني لانه لم يصل العقل عند الأشعرية لغير هذه السبعة بالمعاني هي السبع لا مزيد عليها على الأصح نعم ان نظرنا الى المعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود فالاضافة يانية على معنى من وضابط الأولى عند النجاة ان يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق كما في شجر أراك وضابط الثانية ان يكون بينهما عموم وخصوص من وجه كما في خاتم حديد هذا على ان بينهما فرقاهى طريقة لبعض النحاة والطريقة الأخرى انهما بمعنى واحد والمعتبر فيهما هو صحة الاخبار بالثاني عن الأول كما هو مبين في محله وهذا كله قبل التسمية والاضافات المعاني علم مركب مدلوله الصفات السبع كما مر عن (سى) . قوله (صفة تؤثر الخ) اعلم ان تعريف صفاته تعالى رسوم مفيدة لتمييز بعضها عن بعض لحدود بالذاتيات لأن العقول

في تعيين أثر القدرة ماهو وتفصيل ذلك ان أصل الوجود الحادث أثر لها اتفاقا وبقاء الحادث
 أثرها أيضاً على الأصح أما على ان علة الاحتياج الى المؤثر هي الامكان فلا اشكال وأما على
 محجوبة عن كنه ذاته وصفاته فيتمذر التعريف بالذاتيات وقوله صفة جنس في الحد
 وأخرج بقوله تؤثر مالا يؤثر من الصفات حتى الارادة على القول بأن التخصص ليس تأثيراً
 وأما على أنه تأثير فالتقدير تؤثر في وجود الشيء وعدمه فتخرج الارادة لانها تؤثر في تخصص
 أحد الامرين المتقابلين لافي الوجود والعدم فان قلت هنا التقدير يخرج الأحوال الحادثة على
 القول بها كعلمية زيد قلت أجيب بان المراد بالوجود مطلق الثبوت فتدخل الأحوال في الشيء
 واسناد التأثير الى القدرة والارادة مجازاً كما يأتي لش عند قول ظم يجوز في حقه الخ ولو قدمنا
 كان أحسن قوله (وهو تعريف حسن) أي لتعيره بالشيء وقوله ماهو ذكر (ش) أمورا
 ستة أصل الوجود الحادث وبقاء الحادث ونفس الذات والأحوال الحادثة والعدم
 وهو أما سابق أو لاحق وبقى سابع وهو أمانا سواء كانت اختيارية أو اضطرارية
 قوله على الأصح نحوه لابن السبكي ونصه مع شارحه المحلى والأصح أن الممكن الباقي محتاج
 في بقاءه الى السبب المؤثر وقيل لا وينبى هنا الخلاف على أن علة احتياج الأثر أي الممكن
 وجوده الى المؤثر الامكان أي استواء الطرفين بالنظر الى الذات أو الحادث أي الخروج من
 منعدم الى الوجود أوهما جزماً علة أو الامكان بشرط الحادث أقوال فعلى الأول محتاج
 الممكن في بقاءه الى المؤثر لان الامكان لا ينفك عنه وعلى باقيها لا يحتاج اليه لانه إنما يحتاج
 اليه على ذلك في الخروج منعدم الى الوجود وبانه أشار بها البناء مع اطلاق الأقوال أي
 عن الترجيح وتقديم الامكان منها الى أنه ينبغي ترجيح الامكان وهو قول الحكماء وبعض
 المتكلمين وان كان جمهورهم على الحادث حتى لا يخالف التصحيح في المبنى عليه يعني أن الصحيح
 في المبنى عليه عند جمهور الاشعرية أن العلة هي الحادث وعند الحكماء وبعض المتكلمين
 الامكان والصحيح في المبنى أن الممكن الباقي محتاج في بقاءه الى المؤثر فان لم يرجح الامكان لم
 مخالفته المبنى للبنى عليه في الترجيح قال المحلى ودفعت مخالفة بما قالوا أن شرط بقاء الجوهر
 هو العرض وهو لا يبق زمانين فيحتاج في كل زمان الى المؤثر له وينقل كلام المحلى تعلم أنقول بعضهم ان
 المحلى يرجح الامكان ليس بصواب لانه انما يبين ما يقتضيه كلام السبكي كما هي عادته في توجيه الامور الدليل قد
 يقال أن المأخوذة من كلامه ترجيح الحادث حيث نسب للجمهور من المتكلمين وان كان الراجح

ان علته الحدوث أو هما أو الامكان بشرط الحدوث في العرض واضح لأنه على الأصح لا يبقى زمانين فيحتاج في كل لحظة الى إيجاد جديد والجوهر شرط بقاءه العرض الذي هو الذي أثر القدرة في كل لحظة فيكون بقاء الجوهر أثرها أيضاً ونفس التواتر أثرها أيضاً بناء على أن

من جهة النظر أن العلة الامكان ثم أن هذه الأحوال الأربعة التي ذكر السبكي (وش) هي الموجودة لأرباب الفن وغيرهم قال العلامة العطار وبقي احتمال خامس عقلي وهو الحدوث بشرط الامكان ولم يقل به أحد لان الحادث لا يكون الا ممكناً فالشرط غير معتبر اه و به تعلم ما في كلام شيخنا المحضى حيث زاد هنا الاحتمال الخامس ونسب من لم يذكره كالسبكي (وس) وسيدى عبدالقادر الفاسي الى التصور وقال أخذه من قول سيدى عبد الرحمن بن عبد القادر في الأقنوم

حدوث أو امكان أو هما معا دليل حاجة الى من صنعا

في الجسم أو شرطية الأبعاد ومثلها في حاجة الاعراض

قال فقوله أو شرطية الأبعاد يصدق بأن العلة الحدوث بشرط الامكان ومعنى كون الامكان شرطاً في الحدوث أنه مقصود على جهة الشرطية بخلاف القول بالحدوث فقط فان الامكان فيه حاصل غير مقصود اه وهذا الأخذ ليس بصواب لانه يحمل قوله أو شرطية الأبعاد على القول بأن العلة الامكان بشرط الحدوث فقط والدليل عليه ما مر من الحادث لا يكون الا ممكناً مع عدم وجود من يقول العلة الحدوث بشرط الامكان وقد اعترف المحضى بانهم لم ينقلوا ما وجه به هذا الاحتمال لا يعني ما فيه من البعد والتكلف لنفي حاجة قوله (لانه على الأصح لا يبقى الخ) نحو السبكي قال العطار في كونه من جملة الأصح نظر فان هذه طريقة الأشعري ومن تبعه وهي ضعيفة بل قيل أن القول بذلك سفسطوا وتمسكوا به الى ذلك احتياج الممكن الى التفاعل الحدوث فالزموا انتفاء الاحتياج بحدوثه فقالوا ان بقا الجوهر مشروط بالعرض وهو لا يبقى زمانين فالحاجة باقية ومن قال العلة الامكان لم يحتج لذلك ثم ذكر حجة من قال ببقاء الاعراض ودعا لتفلسف السعد وقال البناء على قول السبكي وان العرض لا يبقى الخ أي لانه يلزم عليه قيام العرض بالعرض ونوع في ذلك بأن هذا مبني على منهج الأشعري من أن البقاء صفة وجودية وأما على أنه امر اعتباري فلا حضور فيه وتقدم عن الملوي ان القول المذكور نسب الى الأشعري وتقدم أنه ضئيف وأما كلام سيدى عبد القادر الفاسي الذي نقله المحضى فليس فيه ترجيح للقول ببقاء العرض لانه لما كان القول بذلك بعيداً يكره العقل وضحه بالمثال كما أوضحوا منه أيضاً في عدم بقاء الجوهر اذا انقطع.

عنه العرض بزيادة الزيت في السراج كما يأتي لأنه يقول القدرة لا تتعلق بالدمم والتحقيق انها تتعلق به وهو مبني على ان العرض يبقى وقد وقعت على جواب لسيدى عبدالقادر نسب فيه القول ببقائه لجمهور الفرق وذكر حججهم وسلبها ثم ذكر قول الأشعري وما احتج به. ورد ذلك ونقل في آخره كلام الكمال ابن أبي شريف وقد مر في كلام العطار قوله ونفس الذوات الى قوله بمجمولة ظاهرة ان الماهيات المختلف في جعلها الذوات الحادثة وهو الموافق لما مر له في صفة الوجود حيث قال وانما المراد بالمنقول عن الأشعري وغيره من أن وجود الشيء عينه الرد على المعتزلة في قولهم المعدوم الممكن قبل وجوده شيء وذات ومتردد في نفسه ال أن قال فلذوات الموجودة عندهم تقرر قبل الوجود والفاعل انما فعل الوجود لا الذوات ه وهو أسهل في تصوير هذه المسألة والذي عند الأصوليين ان المراد بالماهيات حقائق الأشياء ونص السبكي مع شارحة المحلى والماهيات للكينات اى حقائقها بمجمولة بسيطة كانت أو مركبة أى كل ماهية يجعل فاعل وقيل لا مطلقا بل كل ماهية متفرقة بذاتها ثالثا بمجمولة ان كانت مركبة ه ينح قال العلامة العطار تطلق الماهية على ما به يجاب عن السؤال بما هو وليست مرادة هنا وعلى ما به الشيء هو وهذا المعنى يقال له باعتبار تشخصه وية ومع قطع النظر عن ذلك ماهية باعتبار تحققه حقيقة وهذا هو المراد هنا ولذا قال شارح أى حقائقها اه وعلى كل فمى بمجمولة أى مخلوقة تعالى عند ارادة خلقها وليست بمتقرر قال الشريفي في تقريره انه قال عبدالحكيم في حاشية المواضع النزاع في ان الماهية بمعنى ما به الشيء هو كليا أو جزئيا بمجمولتا ولا في الماهية الكلية ه فن قال بيبوت امرور بالمعويات الخارجية وهو الماهية الكلية كان نزاعه فيه ومن لم يقل الاثبوت المعينات الخارجية كان نزاعه فيه والثاني هو الحق الذى عول عليه عبد الحكيم وغيره من المحققين اذ الماهية الكلية أمر انتزاعي لا وجود له و (ح) يجب حمل ما هنا عليه اه قال الشيخ الامير على الجوهره المأخوذ من شرحي المقاصد والمواقف صعوبة تحرير محل النزاع في هذه المسألة اه وقال العلامة العطار النزاع في أن أثر الفاعل نفس الماهية أو الماهية باعتبار الوجود فمن ذهب إلى الأول يقول أنها أثر مرتب على تأثير الفاعل ثم العقل يتزع منها الوجود ويصفها به فالوجود اعتبار عقلي انتزاعي وعلى هذا يكون وجود كل شيء عينه واليه ذهب الأشعري وقال به الحكماء الاشرافيون أى القائلون بعينية الوجود ومن ذهب الى الثاني يقول ان أثر الفاعل الماهية باعتبار الوجود لا من حيث نفسها ولا من حيث كونها تلك الماهية بل اثر الفاعل ثبوتها في الخارج ووجودها فيه

الماهيات مجعولة وإن المدعوم ليس بشيء والأحوال الحادثة على القول بها وهي صفات
لاموجودة ولا معدومة أثر القدرة أيضاً واختلاف في المدعوم هل تتعلق به القدرة مطلقاً أولاً

بمعنى أنه يجعل الماهية متصفة بالوجود في الخارج فالماهية أثر له باعتبار الوجود لا من حيث هي
بأن تكون نفسها صادرة عنه ولا من حيث كونها تلك الماهية بأن يجعل الماهية ماهية وإلى هذا ذهب
المعتزلة القائلون بأن للماهية ثبوتاً في القدم وعلى ذلك التقديرين أثر الفاعل هو الشيء الموجود في
الخارج إما بنفسه أو باعتبار الوجود ولم يذهب أحد إلى أن الماهيات مجعولة بمعنى كون تلك
الماهية ماهية إذ لا معنى له هذا تحرير عمل النزاع كما حققه الجلال الدواني في حواشي الزوراء
اه والكلام في المسألة طويل مبسوط في محله وفي هذا القدر كفاية. قوله ﴿ وإن المدعوم الخ ﴾
يؤخذ منه أن القول بأن الماهية مجعولة متفرع على القول بأن المدعوم ليس بشيء ولا ذات
ولا ثابت في الخارج ومقابلته على أنه شيء وهو كذلك قال الكمال فكان من حق السبكي أن
يجمع بينهما في موضع واحد. قوله ﴿ والأحوال الحادثة الخ ﴾ لكن تأثير القدرة فيها بالثبوت
لا بالإيجاد والاعدام قال في شرح الكبرى الذي عليه المحققون أن الله تعالى إذا خلق العلم
في ذات الجوهر ولزم من ذلك ثبوت عالميته فقد فصل الصانع المعنى والحال اه قال
الآباني في تقريراته على البيجوري بل والاعتبارات على ما قاله الشيخ نعلب من أن القدرة
تتعلق بالأمور الاعتبارية التي لها تعلق في الخارج كهيئة العالم واقتران العرض بالجوهر والقول
بأن تلك ليس من متعلقات القدرة يشبه القول بالتولد واحتراز بقوله التي لها تعلق في الخارج
عن الاعتبارية الكاذبة والظاهر أن الذهن وما حل فيه وحلوله كلها متجرد بعد العدم وكل ما كان
كذلك فهو من متعلق القدرة. قوله ﴿ واختلاف في العدم الخ ﴾ وهو إما سابق أو لاحق
فالأمور ستة كما مر لكن عمل الخلاف في غير عدم الممكن في الأزول وأما هو فلا تتعلق به القدرة
اتفاقاً كما قاله (د) لأنه واجب لاجتزأ والالجاز وجودنا في الأزول وهو باطل لما يلزم عليه من
تعدد القدماء. قوله ﴿ هل تتعلق به القدرة مطلقاً ﴾ أى سواء كان سابقاً أولاً حقاً وهو ظاهر
كلام (س) حيث عرف القدرة بأنها تؤثر في وجود الممكن وعدمه وصرح به في شرح للمقدمات
وتبعه عليه جماعة وذلك لأنهم قالوا العلة في احتياج الأثر إلى المؤثر الامكان وإذا كانت نسبة
الوجود والعدم في الممكن على حد سواء أى كل منهما يمكن فلا بد لوجوده أو عدمه من مرجع
لامكان كل منهما نم يخرج العدم الواجب كما مر. قوله ﴿ أولاً مطلقاً ﴾ وذلك لأن علة

مطلقا وهو مذهب لأشعري وإمام الحرمين أو تتعلق بالعدم الطارىء اللاحق فقط وهو مذهب القاضى الباقلاوى وعلى قول الأشعري فإذا أراد الله تعالى إعدام عرض لم يخلقه في الزمن الثانى بقدرته فيبقى معدوما أو إعدام جرم قطع عنه مواد البقاء فيتلاشى وهل معنى تعلقا بالعدم الاصلى على القول به أنها صالحة لأن تنسخه بالوجود مكانه وبه صرح في شرح المقدمات أو أنه نفسه أثرها فيما لا يزال لأنه اذ ذلك ممكن وهو مقتضى كلام الدرعى وغيره لا يقال لو كان العدم فيما لا يزال أثرها لاقتضى ذلك أنه لولاها لم يكن ولكن الحاصل هو الوجود وهو محال لا تانقول فرض انتفائها فرض محال فلا يثبت اليه فيبقى أن حال الممكن فيما لا يزال للوجود

احتياج الأثر الى المؤثر عندهم الحدوث فقط أو هو والامكان أو الامكان بشرط الحدوث وعلى كل فالزم لاحداث فيه فلا يحتاج الى المؤثر فعدم الحوادث عندهم سواء كانت جواهر أو اعراضا واقع بنفسه لا بالقدرة لأن أثرها لا بد أن يكون وجوديا . قوله (أو تتعلق بالعدم الطارىء) أى بناء على أن احتياج الأثر الى المؤثر الامكان كما مر في القول الاول لكن لما كان العدم السابق فيما لا يزال مسبوقا بالعدم فى الازل وهو لا يحتاج للمؤثر لكونه واجبا قالوا بتأثير القدرة فى اللاحق فقط وأسقطوا السابق بسميه . قوله (لم يخلقه فى الزمن الثانى) يعنى وأما العرض الذى كان فى الزمن الاول قبل العرض الذى لم يخلقه الله تعالى فقد انعدم بنفسه لأن من صفاته النسبية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل . قوله (قطع عنه مواد البقاء) أى وهى الاعراض فيعدم الجرم بدون أعدام فعدم نظير ذلك اذا وضعت الزيت فى السراج فإن القنينة تستمر منورة فلذا فرغ الزيت طفت بدون جعل بهذا وجهوا مذهب أيضا فى انعدام الجوهر نظير ما تقدم فى عدم بقاء العرض ولا يفهم منه ترجيح مذهب فى الأمرين . قوله (أنا صالحة الخ) أى تتعلق به القدرة تعلقا صلاحيا . تعلق قبضة بمعنى أن الله تعالى ان شاء اتى ذلك الممكن على عدمه وان شاء أوجده وأبدل عدمه بوجوده وهذا هو الراجح وقوله وبه صرح الخ ونصه ذهب بعض المحققين الى أن العدم الممكن السابق على وجود الحوادث فيما لا يزال مقدور للبارى تعالى كالعدم والوجود الطارئين بمعنى أنه فى قدرته تعالى له ابقائه وازالته يجعل الوجود فى مكانه وإطلاق المقدورية بأقل من هذا مستعمل فى اللغة والعرف يقال أملكك يقدر على الناس ولا يقدرون عليه بمعنى أنه يملك على سبيل المجاز تغيير بعض أحوالهم كاعزاز واذلال ونحوهما فكيف لا يطلق على العدم الممكن أنه

أو العدم وكلاهما ممكن فأيهما حصل فهو أثر لها والله الموفق . ثم نقول للقدرة تعلق ..
مقدوره تعالى لأنه يملك بقاءه وتغييره حقيقة فلا يتم بأنه ليس بمقدور نظراً إلى أن حقيقة
ليست بوجودية ولا طارئة سواء أذب بإطلاق ما يوم مجزاً في قدرته تعالى ومقدوره كل حقيقة من
هنا لحقائق ما يليق بها وهذا القول أقرب للغة والعرف وأسلم من سوء الأدب (اه) قال البيهقي
على (من) تلخص أن للقدرة تعلقين الأول صلوحى قديم والآخر تنجيزى حادث هذا على سبيل
الاجمال وأما تفصيله فلها سبع تعلقات الأول الصلوحى القديم وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد
والإعدام والثاني كون الممكن فيما لا يزال قبل وجوده في قبضة القدرة أن شاء أبقاه على عدمه وإن
شأماً وجده والثالث إيجاد الله تعالى الشيء بها فيما لا يزال وهو من أقسام التعلق التنجيزى للحادث
والرابع كون الممكن حاله وجوده في قبضة القدرة إن شاء تعالى إبقاؤه وإن شاء أعدمه والخامس إعدام
الله الشيء بها وهو من أقسام التعلق التنجيزى للحادث السادس كون الممكن حاله عدمه في قبضة
القدرة إن شاء تعالى إبقاؤه على عدمه وإن شاء أوجده السابع إيجاد الله تعالى الشيء بها حين
البحث وهو من أقسام التعلق التنجيزى للحادث وسكتوا عن تعلقها بالشيء بعد ذلك وهو كونه في قبضة
القدرة إن شاء أبقاه وإن شاء أعدمه وهذا يقطع النظر عن الأدلة الشرعية فإذا ضم هذا إلى
السبعة كانت الحجة ثمانية اه بنج . قوله في آخر السؤال ولكن الحاصل هو الوجود وهو محال
قد سقط لفظ وهو محال في نسخ المطبعة والصواب ثبوته كما في النسخ بخط القلم لأنه من تمام
السؤال ويان الاستحالة أنه إذا ارتفع العدم مع انتفاء القدرة ثبت الوجود على طرفي تقيض
والفرض أن الوجود لا يكون إلا بالقدرة ومحصل الجواب أن هذا السؤال باطل لأنه مبنى على
فرض المحال وهو لا يلتفت إليه عند طلبه الجدول . قوله (ثم نقول للقدرة تعلق الخ) حقيقته
هنا كما قاله ابن عرفة اقتضاء الصفة — لذاتها منسوبة لها لا بقيد مقارنة وجودها لوجوده اه
قوله (اقتضاء الصفة) أى طلبها أمراً زائداً على القيام بحالها وقوله لا بقيد الخ يعنى أن بتعلقها
لا يشترط فيه أن يكون موجوداً كما يؤخذ مما مر قال القراء في التعلق نسبة والنسبة يشترط
فيها تقرر طرفيها لاجتماعهما كالعالم فان تعلقه نسبة بينه وبين معلومه ومعلومه قد يكون معدوماً
بل مستحيلاً اه وقد جرى في هذا التوجيه على أن التعلق نسبة ثم إن ما ذكره حقيقة في التعلق
التنجيزى وأما إطلاق التعلق على صلاحية الصفة في الأزل الشيء أو على كون الشيء في القبضة
فجواز كما قاله السكتاني و (د) وغيرهما وأما قول الملوى أنه حقيقة بدليل أن إطلاق التعلق على

صلاحه قديم وهو عام الوجود ما وجداً و يوجد وقت حصوله وقبله وبعده بدلاً وكذلك ولعدم السمع والبصر حقيقة فقياس مع وجود الفارق لانهما ليستا من صفة التأثير بخلاف القدرة والتعلق في كل شيء بحسبه ولو قيل انه حقيقة عرفية عندهم وان كان أصله مجازاً أصح قاله الشيخ الأمير م يؤخذ من تعريف التعلق انه نفس للصفة المتعلقة وهو المشهور واستشكل على القول بثبوت الأحوال وجمعها متعلقة أيضاً بأن التعلق حال فيلزم قيام الحال بالحال وهو من الخحال ونهب الفخر الرازي الى أنه نسبة واضافة بين الصفة المتعلقة ومتعلقها بالأبيرة بين الأب والابن وارتضاه السعد ونحوه للترا في كما مر لكن قال المقترح هو بعيد عن التحقيق والى هذا أشار المقرئ في احصاء الدرجات بقوله :

واختلف الأشياخ في التعلق	وقيل نفس لدى التحقق
اي طلب الصفة زائماً على	قيامها بذات موصوف علا
كالكشف بالعلم وكالدلالة	من الكلام وصف ذي الجلالة
لكن ذا القول لوصف الحال	بالحال اقضى وهو ذو اشكال
في قول من للبنوية التزم	وبالتعلق لها ايضاً جزم
وقيل نسبة والفخر اتى	ذا القول والسعد ارتضاه واعتمى اه

وقيل من مواقف العقول انظر ما يأتي لنا عند قول (ش) ثم ان الحياة لا تتعلق بشيء . قوله (صلاحى الخ) ويقال له صلوحى وهو صلاحيتها للإيجاد والاعدام والتنجيزى هو تأثيرها فى الممكن بالفعل والاول قديم والثانى حادث وقد استشكل بعضهم اجتماعهما وضمه سؤالاً وارسله سيدى احمد بن مبارك وحصله ان القدرة مثلا اذا تعلقت بالممكن تعلقاً تنجزياً فهل التعلق الصلاحى لازال متعلقاً بهذا الممكن اولا فان قلنا بالتعلق لم يظهر وجه لانها كانتصالحة لأن توجده والغرض انه موجود وان قلنا انه انقطع لزم انعدام القديم فبئذ الشيخ فى ذلك تقييداً حسناً فى نحو نصف كرامة وذكره اجوبة ثلاثة تقتصر على الواو وهو ان التعلق الصلاحى لا يتعدد بتعدد متعلقاته وزوال بعضها او جميعها ليس زوالاً له لانه صفة نفسية للقدرة عبارة عن كونها على حالة يصحبها التأثير وهذا الكون وصف نفسى للقدرة وكالاته بالقدرة تبعثا لمتعلقات فكذلك الكون المذكور وكما أن زوال بعض المتعلقات ليس زوالاً للقدرة فكذلك الكون المذكور ومثل القدرة وتعلقها مثل سيف ونحوه اذا عين لقطع مائة غصن مثلا فهو قيل قطعها صالح لذلك وعند قطعها او قطع بعضها او عدم قطع شيء لا يتخلف صلاحيتها السابقة فلا

مالم يوجد ولا يوجد ولو وجوده أن لو وجد بمعنى أنه تعالى بالصفة التي يتأتى بها خلقه وإيجادها لالوف ألوف من أمثال هذا العالم أو أعظم والأعظم وزد ما شئت الى غير نهاية وان لم يقع شيء من ذلك لعدم تعلق المشيئة به وتعلقا تعلقا تجيزيا بوجود ما وجد أو يوجد الابدومه مادام موجودا أو بعدمه وقت عدمه لاحقا وسابقا على الخلاف لا يوجد وجوده وبعده مالم يوجد ولا يوجد على قول لا يوجد وجوده ثم أن نسبة القدرة الى جميع الممكنات على السواء فليس بعضها أيسر ولا بعضها بصعب وان بلغ في العظمة ما يبلغ قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة إنما قولنا لشيء اذا أردناه أن نقوله كن فيكون وما أمرنا الا واحدة كلمح بالبصر وأما قوله إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام فليس المراد أنه لا يتأتى له

يقال اذا فعلت به المائة زالت من صلاحه مائة مرة كما لا يقال اذا فعلت به عشرة منها زالت من صلاحه عشرة افراد فكذلك القدرة لا يقال فيها اذا انجز لمزيد مثلا مائة وصف او اقل أو أكثر أنه انتقص من أفراد التعلق بعدد ما أنجزه وح قوله في السؤال فان قلنا بالتعلق الخ جوابه ان الصلاحي ينظر فيه لذات القدرة لا للتعلقات كما ان الصلاحي السيف لا ينظر فيه لجانب الانصاف وبما ان صلاحه لا تزول بقطع غصن كذلك القدرة فهذا وجه بقاء الصلاحي مع وجود التجيزي وقوله لأنها كانت سالحة الخ جوابه انه انما يتم لو كان الصلاحي محصورا في الإيجاد قبل حصوله وح يتحقق بحصوله وليس كذلك فان صلاحه القدرة لا يختص بإيجاد ولا اعدام بل يتم ما لا ينحصر من وجوه التعلقات والسؤال انما يتم من اعتبار الصلاحي جزئيا متعلقا بخاص وذلك مفرغ على تعدد الصلاحي بتعدد التعلقات وقد علمت بطلانه والله أعلم اه
ينبغي هذا التقيد سما بعض علمه عصره بالدرية في تحقيق تعلق القدرة وسماه بعضهم بالنور الصباحي في تحقيق قدم التعلق الصلاحي قوله (وهو علم وجود الخ) حاصل ما ذكره للصلاحي أربع عشرة صورة وللتجيزي خمس صور ويانها من كلام ش أن قوله وقت حصوله وقبله بعده يرجع لقوله لو وجود ما وجد أو يوجد فتكون الصور ستا من ضرب اثنين في ثلاثة وقوله ولعدمه كذلك فيه ست صور أيضا فهذه اثنا عشرة صورة والثالثة عشرة قوله ولعدم مالم يوجد ولا يوجد والرابعة عشر قوله ولو وجوده أن لو وجد وقوله في التجيزي بوجود ما وجد أو يوجد فيه صورتان وقوله وبعده وقت عدمه يرجع للصورتين قبله فهي أربع من ضرب اثنين في اثنين والخامسة هي قوله (وبعدم مالم يوجد) وهذا انحصر وانسهل مما للحشي قوله

الحلق في أقل من ستة ولكنه علم خلقه الائمة والتثبت في نصره فاتهم ولهذا قال في الآيات الأخرى
 ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مسنا من لغوب فاخترس بقوله
 وما مسنا من لغوب دفعا لما يتوهم أن هذا القاهر استراحة من تعب خلق البعض ودفعا وردا
 لقول اليهود أنه استراح يوم السبت بعد كمال خلق ذلك من الأحد الى الجمعة ولهذا أدخل من
 التاهية على الاستراق أى ما مسنا من تعب أصلا لافى الأثناء ولا حين الانتهاء وأما قوله
 وهو الذى يبدأ الحلق ثم يعيده وهو أهون عليه فليس المراد به أن الاعادة أهون عليه من البدء
 حتى يلزم التفاوت كما هو ظاهر اسم التفضيل بل اسم التفضيل بمعنى الوصف الذى لا تفضيل فيه
 أى هين عليه على حد الأشج والتاوص أعدلاين مروان أى عادلام وأريد به الزيادة المطلقة
 لا بالنظر الى مفضل عليه أى وهو فى غاية السهولة عليه ولا يلزم منه (ح) أن البدء ليس كذلك
 بل هو فى غاية السهولة أيضاً وقد ذكر هذا الاستعمال المرادى تبعا للتيسيل قال سيدى زروق ومن
 قوى إيمانه بالقدرة لا يكون عنده شيء أغرب من شيء واستغرب الخوارق من ضعف اليقين
 بالقدرة ولهذا قال عليه السلام فى حديث تكلم البقرة لما قالوا سبحان الله بكرة تكلم أمنت به أنا
 وأيوبكر وعمر قال الشيخ أبو العباس أى أمنت به أنا وأيوبكر وعمر بلا عجب وأتم مع العجب
 اذ الكل آمنوا به قلت الحديث فى مسلم من رواية أبى هريرة هكذا قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بينما رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت انى لم أخلق لهذا
 ولكنى انى خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجبا وفرعا بقره تكلم فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فانى أومن به وأيوبكر وعمر قال أبو هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما
 راع فى غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة فظلمها الراعى حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب
 فقال له من لها يوم السابع يوم ليس لها راع غيرى فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فانى أومن بذلك أنا وأيوبكر وعمر زاد فى رواية وماهما ثم أى لم يحضرا عند
 النبي حين قال هذا ولكنه علمه من حالها قلت ولاستحضار أبى بكر رضى الله عنه أن نسبة
 المسكنات كلها الى القدرة على السوية بادر التصديق بخبر الاسراء وذلك أن المصطفى لما أسرى
 به من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس فى المسجد ولم يحضره أيوبكر

بدلا أى على جهة البدلية لاعلى جهة الاجتماع لأن الوجود الموصوف بوقت الحصول
 لا يوصف بالقبلية ولا بالبعدية والموصوف بالقبلية لا يوصف بغيرها وكذا الموصوف بالبعدية

فاسرع الناس الى أبي بكر فقالوا هل لك في صاحبك يزعم أنه جلد هذه الليلة بيت المقدس وصل
فيه ورجع الى مكة فقال والله لئن كان قاله لقد صدق فما تمعّبكم من ذلك فوائده انه ليخبرني
أن الخبر يأتيه من الله من السماء الى الأرض في ساعة من ليل أو نهار فأصدقه وهذا أبعد ما
يتعجبون منه فهذه المصطفى يومئذ صديقا وهذا من وفور عقله وتقويه لأن إمكان هذه السرعة
تظري لا ضروري ولذا كذب به الكفار وارتد يومئذ كثير من كان أسلم وقد أدرك الصديق
إمكانها بسرعة حتى كأنه عنده ضروري قال البيضاوي استحاله قريش والاستحالة مدفوعة
بما ثبت في الهندسة أن ما بين طرفي قرص الشمس ضئيف ما بين طرفي كرة الأرض ما توفيقا وستين
مرة ثم أن طرفها الأسفل يصل طرف موضعها الأعلى في أقل من ساعة وقد برهن في الكلام
أن الأجسام متساوية في قبول الاعراض والله قادر على كل الممكنات فيمكن أن يخلق مثل هذه
الحركة السريعة في بدن النبي صلى الله عليه وسلم أو في جملة من البراق اه ولا تعلق القدرة

قوله (ولا تعلق القدرة الخ) اتفاقا في الثاني خلافا لبعض الأغنياء كما يأتي وأما العرضي
فيه خلافا لكنه لفظ قال البيجوري على الجوهرة والمراد بالممكن مالا يجب وجوده وعدمه
لذاته ولو وجب ذلك لغيره فالذي تعلق علم الله تعالى به من الممكنات فهو وان كان يمكنها في
ذاته لكن وجب وجوده لغيره كما يمان من علم الله إيمانه والذي تعلق علم الله تعالى بعدم وجوده
فهو وان كان يمكنها في ذاته لكن وجب عدم وجوده لغيره كما يمان من علم الله عدم إيمانه
لكن تعلق القدرة بالذي تعلق علم الله بعدم وجوده تعلق صلاح لا تجزي واللا
لا قلب العلم جهلا وهو محال وهنا يجمع بين القولين فالقول بأنه من تعلقات القدرة محمول
على التعلق الصلحي والقول بأنه ليس من تعلقاتها محمول على التعلق التجزيي اه وقال (ع)
عند قول (سي) فكل ما علم الله تعالى أنه يكون أولا يكون فهو مراده مانسه ربما ينظر
الى عدم تعلقها بالتحال وهي مسألة اختلف فيها وان كان الخلاف في التحقيق لفظيا الا
ان يقال الكلام مفروض هنا في التأخير وهو أخصر من مطلق التعلق الذي هو محل
الخلاف (اه) وقال أيضا في الكلام على ذكر الهيلة مانسه في توازل الوتر يسى مثل ابن
عبد السلام هل يمكن أن يخلق الله تعالى أفضل من نبينا صلى الله عليه وسلم فأجاب بأنه يمكن
لكنه لم يقع فبلغ كلامه ابا الحسن بن منصور فكتب اليه يا محمد ليت أمك لم تفكك وليتها اذا
ولدتك لتتعلم وليتك اذا تعلمت لم تتكلم فقال ابن عبد السلام مال للرايطين والدخول في الفضول

بالواجب والمستحيل لأنها ان تملقت بوجود الواجب وعدم المستحيل لزم تحصيل الحاصل وان تملقت بعدم الواجب ووجود المستحيل لزم قلب حقيقتها بروجعها جازين وقد فرضا واجبا ومستحيلا هنا خلف وحفاه هذا على بعض الأغبياء من المبتدعة قلان الله قادر على أن يتخذ ولدا والالزم عجزه وما درى أن العجز إنما يلزم لو كان القصور من ناحية القدرة أما إذا كان

وقال أبو سعيد السامى القدرة لا تتعاق الا بالممكن وأما المستحيل فليس بمقدور عليه ولا بمعجز عنه والنبي صلى الله عليه وسلم لما خلقه الله أفضل من العالم استحال أن يكون غيره أفضل اه قال الوثريسي واعتراض المعارض على ابن عبد السلام تصور المسألة خلافية قال العقباني في شرح العقيدة البرهانية الشيء يكون ممكنا في نفسه ومرض له أمر فيصير محالا كما يقال أني جهل قتل هذا هل تتعلق به القدرة نظرا الى امكانه أولا تتعلق به لأن العلم القديم يؤذن بأنه محال اختصه فيه فظهر من هذا الخلاف في المسألة والا رجح تعلق القدرة به اه قال المعارف وتقدم ان الخلاف لفظي وهذه المسألة تنظر لقول النزالي ليس في الامكان أبدع مما كان اه يخ ويأتى الكلام عليها في مبحث الارادة ثم هذه المسألة ليست مما يجب اعتقاده ولذا عدّها ابن عبد السلام من قبيل الدخول في الفضول والواجب اعتقاد انه صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق . قوله (لزم قلب حقيقتها الخ) زاد في شرح الصغرى انه يلزم عليه ان يتلفا باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وبإثبات الالهية لمن لا يقبلها وسلبها ممن يجب له وهو تخليط عظيم لا يبق معه شيء من الايمان . قوله (ولحفاء الخ) قال (سى) ولحفاء هذا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بتقيض ذلك فنقل عن ابن حزم انه قال في الملل والنحل انه تعالى قادر الى آخر ما عند (ش) ومقتضى كلام (د) ان نقل مبنى للفاعل وهو بعض الأغبياء لأنه قال فان قلت لا يلزم من نقله ملاذك أن يكون مبتدعا لأنه لا يوافق ابن حزم عليها قلت ظهر صنيع (ص) انه واقفه على ذلك اه يخ و (ح) فبإشارة شرح الصغرى لا تقتضى ان هنا البعض هو ابن حزم نفسه كما توهمه بعضهم ثم أصل المقالة لابن حزم الظاهري كما قاله (سى) والزر كشي في شرح جمع الجوامع وغيرهما وليست بأولبركته فقد قيل انه خرق الاجماع في نحو خمسين مقالة منها في العقائد ومنها في الاحكام الشرعية ومنها في الحديث وكان حفظه أكثر من فهمه وعله أكبر من عقله والملل والنحل كتاب له سماه كتاب الفصل في الملل أى الشرائع والنحل أى الآراء قال (د) في نحو ثلاثين كراسة في الورق الكبير برد فيه على سائر الفرق وأغلب تشيعه على أهل السنة وله

لعدم متعلقها الذي يتصل صحة تعلقها به فلا يجوز أصلاً قال الأستاذ الأسفرايني أخذها المبتدع وأشياعه ذلك بحسب فهمهم الركيك من لدريس عليه السلام فإن الشيطان جاءه في صورة إنسان وهو مخيط ويقول في كل دخلة وخرجة للآية سبحانه الله والمحدثه فأثابه بقشرة بيضة فقال آفة بقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الآبره ونخس إحدى عينيه فصار أعور قال وهذا وإن لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد ظهر

كتاب في الفقه يتنصر فيه للظاهر يقول يشنع على الأئمة الأربعة سيما الإمام المجمع على جلالة ماله قال سيدي يحيى الشاوي وقد وقعت على كتاب لأبي محمد بن أبي زيد القيرواني في الرد عليه اه بنج وظاهره أو صرحه انه صاحب الرسالة هو بعيد لانه توفي سنة ست وثمانين او وتسعين وثلاثمائة وابن حزم ولد آخر رمضان سنة اربع وثمانين وثلاثمائة با في ابن خلكان فقد توفي الشيخ قبل بلوغ ابن حزم قال ابن العريضة كان لسان ابن حزم وسيف الحاج بن يوسف شقيقين اى لكثرة وقوعه في الأئمة بحيث لا يسلم منه احد قال الشيخ الأمير وما في البواقيت للشعراني عن الحاتمي انه تعالى يقدر على خلق المال وانه دخل الأرض المخلوقة من بقية طينة آدم فرأى فيها ذلك كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره ونزه الشيخ عنه او هو مندوس عليه او اراد به معنى صحيحا لاقله على انهم نصوا على ان الكشف يقبل الغلط كالرجل الذي تلبست عليه البصيرة بالبرص وقال رأيت ربي وانما سكنت عنه الشعراني ا كنفاء بما قاله في الخطبة من التبري من كل ما عانف الشريعة والقواطع واخبرني شيخنا الدرديري قفلا عن الشمس الخني ان تلك الأرض هي مدينة سعد آباد ولا تدخل الا بالروح وقواطع العقل انما تحكم على مافي العالم الجسماني واما الروحاني فمخرج عن طور العقل فتامله اه بنج . قوله (قال الأستاذ الخ) هو وان كان آبير من ابن حزم وفي مرتبة اشياخه فقد اجتمع مع ابن حزم فيما يزيد على الثلاثين سنة فيمكن ان تكون ظهرت كتب ابن حزم ووصلت اليه بخلاف ابن ابي زيد فانما اجتمع مع ابن حزم في نحو سنتين على القول الأول او في نحو العشر على القول الثاني في وفاة ابن ابي زيد وتوفي الأستاذ سنة ثمان عشرة واربعمائة ويحتمل ان مراد الأستاذ المبتدع الذي نقل عن ابن حزم قوله (بقشرة بيضة) هكذا عند (سى) والذي عند الزركشي بقشرة ففستقه وقوله إحدى عينيه قال بعضهم وأرجو ان تكون النبي واختار نخس عينه ليطغى نور بصره لانه اراد ان يطغى نور البصيرة وهو الإيمان فالجزء من جنس العمل وشبهة الاخذ المذكور انه توهم ان مراد إدريس

وانتشر ظهورا لا يرد وقد أخذ الأشعري من جواب إدريس أجوبة في مسائل كثيرة وأوضح هذا الجواب فقال ان أراد السائل أن الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فم يقل ما يعقل فان الأجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل وتكون في حيز واحد وان أراد أنه يصغر الدنيا أو يكبر القشرة فلعمرى الله قادر على هذا وأكبر منه قيل ولم يفصل إدريس عليه السلام الجواب هكذا لأن السائل معاند معنت ولنا عاقبه بنحو العين وذلك عقوبة كل سائل مثله

عليه السلام ان الله تعالى يجعل الدنيا بهيأتها التي هي عليها في القشرة على حالها ايضا وهذا محال في العقل فجعل الكلام على ظاهره وما خدمته ان القدرة تتعلق بالحال العقل وهذا شأن بعض الظاهرية كابن حزم يأخذون بالظواهر وان خالفت المعقول ومثل مقالة ابن حزم مقالة بعض المتفعية في زمن الغزالي في قوله تعالى لو أراد الله أن يتخذ ولدا لاصطفى مما يخلق ما يشاء وقوله تعالى لو أردنا أن نتخذ لهما أى زوجة لآخذنا من لدنا ان كنا فاعلين فقال مانع من ذلك الا أنه لم يردها ولما بلغ ذلك الامام الغزالي قال وهلا تبه هذا النبي لقوله تعالى ان كنا فاعلين أى لو كان فضلا من أفعالنا تناله هذه التسمية ولقوله لاصطفى مما يخلق ما يشاء أى لو أردنا ذلك لكان خلقا نسميه ابنا بمعنى الرأفة والرحمة لا بمعنى التولد اه وتوفي الغزالي سنة خمس وخمسة قوله (فان الاجسام الخ) أى فالمراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة لا الفراغ الذى بين السماء والأرض ولا الدرهم والدنانير مثلا وقوله في حيز أى مكان صغير قوله قيل ولم يفصل القائل هو الزركشى ويؤخذ منه أنه ينبغي للسؤال أن ينظر لحال السائل فان كان مسترشدا أرشده وبين له وان كان متعنا فلا يفصح له عن المراد الا لمصلحة تترتب وهذا من جملة الأمور التي تؤخذ من قصة ادريس عليه السلام ومنها أن الشيطان يتشكل بغير شكله ومنها استحباب الذر مع العمل وكذا جواز قطعه لأجل الجواب ومنها أن الحياطة من الحرف المهمة قيل وهو أول من عاظ الثياب . قوله (وذلك عقوبة الخ) هذا مما يؤخذ أيضا من هذه القصة لكن المراد منه التليظ والا فلا يجوز في الشريعة فصل ذلك مع أحد نعم ان كان كافرا معاننا كابليس جاز ويشعر به قول (ش) مثله قلت والمناسب لحال الانبياء أن ادريس وقع له اذن من ربه في ذلك كما وقع للخصر عليه السلام وانظر لقصة موسى عليه السلام مع القبطى الذى قتله وقد ورد في حديث الشفاعة أنه يقول للام قتلت نفسا لم أؤمر بقتلها قال ظم ارادة هي في اللغة التقصد وترادفها المشيئة قال في المصباح شاه زيد الامر اراده والمشيئة اسم منه

والثامنة ارادة وهي صفة . تخصص الممكنات المتضادة بالوقوع بدلا عن البعض المقابل له
تخصص بالوقوع الوجود بدلا لعدم والعكس وكون الوجود في الوقت المعين لاقبله ولا بعده
والياض بدل السواد مثلا أو العكس والطول بدل القصر أو العكس والنظف بدل البقاة أو العكس
والعلم بدل الجهل أو العكس والسعادة بدل الشقاوة أو العكس والذكورة بدل الانوثة أو العكس

اه يخ وهما غير الرضى والحجة يا يأتي قال في الجوهره

وقدره ارادة وغايرت امرا وعلما والرضى كما ثبت

وهي في العرف ما أشار له (ش) بقوله صفة أى قديمة لأن المعرفة هنا ارادته تعالى زائدة على الذات
قائمة بذاته تعالى بقوله صفة جنس في الحد وخرج بقولنا قديمة الحادثة وفيه رد على التكرامية حيث
قالوا انها حادثه في قولنا زائدة رد على ضرار للمعتزلى حيث قال انها نفس الذات وفي قولنا قائمة الخ
رد على الجبائى حيث قال انها صفة قائمة لا بمحل وفيه ايضا رد على التجار المعتزلى حيث قال انها
صفة سلبية وفسرها بدم كون الفاعل ساميا او مكرها لان الصفة السلبية لا قيام لها لكونها
امرا عنديا وذهب الكمي ومعتزلة بغداد الى ان ارادته تعالى لفعل غيره امره به ولفعله عليه
بمصلحته ويأتى بسطه عن (ش) قال السعد في شرح المقاصد اتفق المتكلمون والحسكاه وجميع
الفرق على اطلاق القول بأنه تعالى مرید وشاع ذلك في كلامه وكلام انبيائه عليهم السلام ودل
عليه ما ثبت من كونه تعالى فاعلا بالاختيار لان معناه القصد والارادة مع ملاحظة ما للطرف
الأخر فكان المختار ينظر الى الطرفين ويميل الى احدهما والمرید ينظر الى الطرف الذى يريد لكن
كثر الخلاف في معنى ارادته تعالى فعندنا صفة قديمة زائدة على الذات قائمة به وعند الجبائيه
صفة زائدة قائمة لا بمحل وعند التكرامية حادثة قائمة بالذات وعند ضرار نفس الذات وعند
التجار سلبية وعند الفلاسفة العلم بالنظام الأكمل وعند الكمي ارادته تعالى لفعله العلم به
ولفعل غيره الأمر به وعند المحققين من المعتزلة هي العلم بما في الفعل من المصلحة اه يخ .
قوله (تخصص) خرج به غير الارادة من الصفات واسناد التخصيص اليها مجاز وخرج بالممكنات
الواجبات والمستحيلات ودخل الخير والشر وقوله المتضادة اى المتقابلة وهي ستة جمعها الشيخ
الفصل بقوله :

الممكنات المتقابلات وجمدنا وعدم الصفات

ازمنة امكنة جهات كذا المقادير روى الثقات

والحصب بدل الجذب أو العكس واليقظة بدل النوم أو العكس الى غير ذلك ثم تؤثر القدرة على وفق تخصيص الارادة بمطلقهما واحد وللارادة أيضا تعلقان تنجيزي وصلاحي لكن كلاهما قديم والصلاحي عام لأن ماخصت الارادة بالوجود فهي سالفة لأن تخصصه بالمدم وماخصت بالمدم فهي سالفة لأن تخصصه بالوجود وماخصت بوقت فهي سالفة لأن تخصصه بماقبله أو بمابعده إلا أن الحكمة اقتضت أن يكون الأمر على ما هو عليه كما أراد مولانا جل وعلا فالواقع هو مقتضى الحكمة فلا يمكن المدول عنه نظرا اليها وإن أمكن بالنظر الى ذاته والقدرة والارادة سالختان في أنفسهما لما وقع ولاعظم وأعظم من الاعظم وهلم جرا فلا منافاة بين جواز ذلك كله وصلاحيه القدرة والارادة له واقتضا الحكمة الاقتصار على هذا القدر الواقع فصار القدر الواقع ممكنا بالذات واجبا بالغير كما يمكن الذي يجب لتعلق العلم بوقوعه وهذا معنى قول حجة الاسلام فيما نسب اليه ليس في الامكان أبدع مما كان والتنجيزي

وأشار (ش) بالامثلة اربعة منها بقوله فتخصص بالوقوع الخ ويق عليه المكان والجهة ادخلها في قوله الى غير ذلك . قوله (ثم تؤثر القدرة الخ) يأتي له ايضا ثم تخصيص الارادة على وفق العلم ولا شك ان ثم للترتيب وهل هو في التعلل فقط او فيه وفي الخارج في ذلك تفصيل قال البيجوري على الجوهرة اعلم ان تعلقات القدرة والارادة والعلم مرتبة عند اهل الحق باعتبار التعلل فقط في التعلقات القديمة وفي الحقيقة ايضا في الحادث منها مع القديم في تعلق القدرة الصلوحى القديم وتعلق الارادة الصلوحى والتنجيزي القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم ترتيب في التعلل فتتعلل أو لا تعلق العلم ثم تعلق الارادة ثم تعلق القدرة فتعلق القدرة تابع لتعلق الارادة وتعلق الارادة تابع لتعلق العلم وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لانها قديمة وقديمة لا ترتيب فيها خارجا والاراد ان المتأخر حادث و بين تعلق القدرة التنجيزي الحادث وتعلق الارادة التنجيزي القديم والصلوحى القديم وتعلق العلم وهو تنجيزي قديم ترتيب في الخارج وفي التعلل لأن تعلق القدرة التنجيزي الحادث متأخر عن هذه التعلقات القديمة ضرورة تاخر الحادث عن القديم وأما تعلق القدرة بالتنجيزي الحادث وتعلق الارادة بالتنجيزي والحادث على القول به فيبينما ترتيب في الخارج والتعلل فيكون تعلق القدرة بالتنجيزي الحادث متأخرا عن تعلق الارادة التنجيزي الحادث على القول به وقيل بينهما ترتيب في التعلل فقط لأنه لا يتأخر مراد الله عن ارادته اه ملخصا من حاشية الشنوائى مع شرح عبدالسلام اه منه وبأن لهذا تمة عند قول (ش) ثم تخصيص الارادة . قوله (وهذا المعنى الخ) أى كون

الحكمة اقتضت أن يكون الأمر على ما هو عليه كما أراده تعالى وتعلق العلم القديم بذلك هو معنى قول الامام الغزالي ليس في الامكان الخ وتقدمت الاشارة الى هذا الجواب وان هذه المسألة من قبيل الواجب العرضي وهذه المقالة قلما في كتاب التوكل من الاحياء ونصه بعد كلام وكل ما قسم الله لعباده من رزق وأجل وفرح وحزن وعجز وقدرة وإيمان وطاعة وضد ههنا هو عدل لا جور فيه وحق لا ظلم فيه بل هو على ما ينبغي وكما ينبغي وليس في الامكان أنهم منه ولا أحسن ولا أكمل ولو كان وادخره مع القدرة عليه لكان بغلا يناقض الجود ظلما يناقص العدل ولو لم يكن قادرا لكان عاجزا فكل فقر وضرو نقص في الدنيا زيادة في الآخرة وكل نقص في الآخرة بالاضافة الى شخص نعم بالاضافة الى شخص آخر لولا الليل لماعرف النهار ولولا المرض لما عرف قدر الصحة ولولا النار ما عرف أهل الجنة قدر النعمة الى أن قال والحاصل أن الخير والشر مقتضى به وقد صار مقتضى به واجب الحصول بعد سبق المشيئة فلا راد لحكمه ولا معقب لقضائه اه يخ وأوصل هذا الكلام لابي طالب المكي في قوت القلوب وقد صرح الغزالي في بعض المواضع من الاحياء بالنقل عنه وأثنى عليه فتصرف فيه الغزالي وأجمله فوقع ما وقع ونص أبي طالب أعلم يقينا أن الله تعالى لوجعل الخلاق كلهم من أهل السموات والأرضين على علم أعلمهم به وعقل أعقلهم عنه وحكمة أحكمهم عنده ثم زاد كل واحد منهم مثل عدد جميعهم واضعافهم علما وحكمة وعقلا ثم كشف لهم العواقب وأطلعهم على السرائر وعرفهم دقائق العقوليات وأوقعهم في خفايا اللطف في الدنيا والآخرة ثم قال لهم دبروا الملك بما أعطيتكم من العلوم والعقول ثم أعانهم على ذلك وقواهم لما زاد تديرهم على ماتراه من تدير الله تعالى من الخير والشر والنفع والضر جناح بعوضة ولا أوجبت المنقول والمكاشفات ولا العلوم والمشاهدات غير هذا التدير ولاضحت بغير هذا التقدير الذي نمانيه ولكن لا يصرون وما يقبلها الا العاملون اه فانت تراه فرض عدم الامكان بالنسبة الى الخلق بخلاف الغزالي فقد فرحه في جانب الحق فانكروا عليه ذلك وأستشكلوا من كلامه أمرين الأول قوله (ليس في الامكان الخ) الثاني قوله ولو كان وادخره الى قوله يناقص العدل قالوا هذا انما يناسب أصول المعتزلة من وجوب الصلاح والأصلح على الله تعالى قال شارحه الشيخ مرتضى وتقرير كلامه يظهر من معرفة أمرين الأول أن المجتمع عليه عند أهل السنة أن القدرة انما تتعلق بالممكن دون المستحيل فكل ما صح حدوثه ولم يستحيل وجوده فلهه قادر عليه وكل ما استحال وجوده لم يوصف أحد بالقدرة

عليه ولا بالحجز عنه لأن الحجز إنما يصح عما تصح القدرة عليه ولذلك لا يوصف أحد بالعجز عن الجمع بين الضدين أو جمع العالم في قشرة ونحو ذلك وفي هذه المسألة يخالف مع بعض المعتزلة الثاني أن النقي في هذا الكلام ليس منصبا على إمكان شيء غير الموجود إنما هو منصب على كونه أبداع من الموجود فالنقي هنا كونه شيء مما يمكن وجوده أبداع مما وجد مع القطع بصلاحيه القدرة لايجاد شيء، فإذا فهمت الأمرين سئل حل الكلام اه الخ وقال في موضع آخر هذه المسألة لها طرفان فطرفها الخارج في علم الكلام وطرفها الداخل متصل بعلم كالألما ناذي هو من علوم المكاشفة ومن وراثه سر القدر المنهى عن انشائه كما أشار إليه (ص) أخر السياق فالعلم بها من عالم الملكوت لا يفهمه الا من اطلع عليه اه يخ ولما سأل صاحب الابريز شيخه سيدي عبد العزيز عن مقالة النزالي لم يصرح له بالانكار ولا بالتأويل وإنما قال له القدرة قلائية لا تحصر والرب لا يمجزه شيء وهذا يسلبه النزالي وغيره وكان صاحب الابريز يفهم منه الانكار فتصدى لرد هذه المقالة والبحث مع من أجاب قال وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاث طوائف فطائفة ردتها وطائفة أوثتها وطائفة كذبت نسبتها اليه ثم ذكر ما يتعلق بهذه الطوائف وأطال البحث مع من أولها ورد جميع التأويلات وقال في آخر كلامه وقد حساني الله تعالى من أن سامد بشيخنا وذلك اني لما عزمت على رد هذه المسألة وقف على الشيخ مناما فبلا قلبي بتعظيم أبي سامد حتى صارت ردودي تتوجه للمسألة ولم ينه شيء منها ولم يجر على لساني الا تعظيمه وقال ان عليه لباسا مارأيته أو مادخل به على الا أصغرت نفسي واه من الأولياء الكبار اه يخ لكن يقال له لما كان النزالي بهذه المثابة فتأويل كلامه أولى من الاعتراض مع بيان الحق في المسألة والنزالي لا ينكره وخطاه إنما هو في العبارة فالحق مع الطائفة التي أولت لامع الطائفة التي اعترضت ولا مع الطائفة التي كذبت نسبتها اليه لثبوت هذه المقالة في مواضع من كتبه غير الأحياء بجواهر القرآن ومقاصد الفلاسفة بل وصل اليه السؤال عنها وأجاب عنه كما في الأجوبة المسكوتة ومقام النزالي مشهور معلوم عند الخاص والعام وانظر بعض التعريف به عند المحشي ان شئت وقد عدده السيوطي في قصيدته من المجددين لهذه الأمة دينها نقلها المحشي ثم ان ما أجاب به شارحنا اقتصر عليه جماعة ونحوه للشيخ عبد الكريم الجليلي صاحب الانسان الكامل فانه قال كل واقع في الوجود وقد سبق به العلم القديم فلا يصح ان يرقى عن رتبته في العلم الالهي ولا ينزل عنها فصح قول النزالي ليس في الامكان الخ هكذا ذكره في الابريز ونقل

خاص بما وقع أو يقع أو يقع ومنهم من زاد للزيادة تعلقاً بتجيزياً حادثاً حاصلًا عند بروز المقدورات لأوقاتها والمحق أنه يكفي في ذلك التجيزي القديم فان قلت لم لا يكون مرتضى عن شيخه الحنفى عن الجليل انه قال لان ما كان قد تعلق به العلم القديم وما تعلق به العلم لا يقبل الزيادة والا لقبها العلم القديم ولا قائل به فصح انه ليس في علم الله تعالى أبدع من هذا العالم اه واعترض في الابرز ما نقله عن الجليل فقال سلنا ان كل واقع في الوجود لا يرقى عن مرتبه في العلم ولا ينزل عنها وذلك لا يستلزم انه لا يمكن وجود أبدع منه وانما يصح أن يكون جوابا لو كان كلام الغزالي هكنا ليس في الامكان أن يرقى الحادث عن مرتبه في العلم أو ينزل عنها اه قال الشيخ مرتضى والذي فهمته من عبارة الجليل الثانية أن مراده اثبات الأبدعية لهذا العالم بسبب تعلق العلم الالهى الذى لا يتعلق الا بالأجل والأبدع وهو لا يقبل الزيادة فلا أبدع منه (ح) بهذا الاعتبار اه وأجاب السيوطى عن الدليل الذى اقامه على تلك الدعوى وهو قوله ولو كان وادخره الخ بأنه أراد أن يقره على مذهب الفريقين أى أهل السنة والمعتزلة لتم دعواه عدم الامكان على المنهين فكأنه قال هو محال اجابا من الفريقين أما على مذهب أهل السنة فلان ادخاره مناف للفضل وهو الذى عبر عنه بالوجود وأما على مذهب المعتزلة فلان ادخاره عندهم ظلم ينافى العدل اه بنى قال في الابرز عقبه لوقال الغزالي هكنا تقرب الحال ولكنه قال لو ادخره مع القدرة عليه لكان بخلا وأهل السنة يزعمون ربه عن البخل اه قال الشيخ مرتضى جواب السيوطى في غاية التحرير والاتقان وأما لفظ البخل فقد أجاب عنه بقوله انما أراد به الغزالي المبالغة في تقريب الدليل الى الاذهان فكأنه قال لاشك أن البارى تعالى جواد لا يبخل والجواد لا يخصص بعبادته أحد دون أحد دون حكمة وقد عثر على اناس ووسع على آخرين فلو لم يكن لحكمة أو أنه اصالح في حقهم لكان منافيا للوجود وهو تعالى منزه عما ينافى صفة الجود اه وقد تصدى مرتضى لرد اصحاب الابرز انظر السيف التاسع من شرح الاحكام والانصاف ان كلام الغزالي مشكل ولكن التأويل أحسن من الاعتراض ومن المعلوم أن التأويل مبنى على المسامحة لاعلى تحكيم ظاهر اللفظ والكلام لله تعالى قوله (والتجيزى خاص الخ) أى لانه انما يتعلق بالشئ على الصفة التى هو عليها من وجود أو عدم أو غيرهما من الممكنات المتعاقبة وقوله كما وقع أو يقع من قبيل اللقب والنشر المرتب . قوله (ومنهم من زاد الخ) معنى كلام هذا البعض ان الله تعالى يخصص الشئ عند وجوده بأن يرجح وجوده

التخصيص بالقدرة نفسها فلا تكون ثم صفة زائدة عليها فلنا القدرة مستوية النسبة للقدورات المتقابلة فترجيح بعضها على بعض لا يكون بما استوت نسبه والالكان مستوى النسبة غير مستوى النسبة لا يقال يلزم مثل ذلك في الإرادة لاستواء نسبتها بالصلاحيه الى الجميع فيحتاج

على عدمه ترجيحاً آخر غير الترجيح الأزل مع بقائه لأنه قديم لا يندم فاجتمع عند وجود الشيء ترجيحان وهذا بعيد عن العقل ولنا قال (ش) والحق أنه يمكن في ذلك التمييز القديم وعبارة (ش) أحسن من عبارة البيجوري على الجوهره حيث قال التحقيق أنه اظهار للتلقي التمييزي القديم لا تعلق مستقل اه فقد اعترضها الاجموري في تحريره فقال صاحب هذا التحقيق يسلم أن هناك تخصيصاً حادثاً لكنه ليس مستقلاً عن الأول بل هو مظهر له هذا معنى كلام المحشى أى البيجوري ويرد عليه أن هذا التخصيص الحادث منابر التخصيص القديم قطعاً وح فهو مستقل ولم يظهر المراد بعدم استقلاله فهذا التحقيق غير ظاهر بل الظاهر انكار التخصيص الحادث بالكلية واظهار التخصيص القديم إنما هو بتعلق القدرة الذي هو الابداء ثم نقل عن الشرفاوى عن المدهدى نحو عبارة (ش) ووقع في نسخة المطبعة من المحشى ابن الجوزى يدل البيجوري وهو صحفة قوله (فلنا القدرة مستوية بالنسبة) يعنى باعتبار تعلقها بالصلاحيه بالوجود والعدم مثلاً فيها متساويان بالنسبة اليها لا ارجحية لاحدهما على الآخر وقوله والا كان مستوى النسبة أى وهى القدرة باعتبار ما ثبت لها في الواقع غير مستوى النسبة أى على فرض اثبات الترجيح لها وكون الشيء مستوى النسبة غير مستوى النسبة جمع بين متلفضين وهو محال قوله (لا يقال الخ) أصل السؤال والجواب للسعد في شرح المقاصد وذلك أن نسبة الإرادة الى الفعل والترك والى جميع الأوقات على السواء اذ لو لم يجر تعلقها بالطرف الآخر في الوقت الآخر لزم نفي القدرة والاختيار واذا كانت على السواء تعلقها بالفعل دون الترك وفي هذا الوقت دون غيره يفتر الى مرجح ومخصص لا متعاقب وقوع الممكن بلا مرجح كما ذكرتم ولزم تسلسل الارادات والجواب انها إنما تتعلق بالمراد لذاتها من غير مرجح آخر لانها صفة شأنها التخصيص والترجيح للمساوى بل المرجوح وليس هذا من وجود الممكن بلا وجود وترجيح بلا مرجح اه وقد علمت منه ان موضوع السؤال التعلق الصلاحي كما أشار اليه (ش) بالصلاحيه (ح) فلا حاجة لقول بعضهم لو نظر هذا السائل لتعلق التمييزي لما سأل لانها ليست مستوية النسبة باعتبارها . قوله (ولا كذلك القدر الخ) فان قلت لم كان التخصيص ذاتياً للإرادة دون القدرة

التخصيص الى الترجيح بصفة أخرى ويتسلسل لأننا نقول الإرادة من صفة نفسها التخصيص والترجيح فلذا خصصت فلا يقال لا بد من مرجح آخر لأن الصفة النسبية للشيء لا تامل فلا يقال لم يكن العلم كاشفا مثلا ولا كذلك القدرة اذ ليس التخصيص من مقتضيات ذاتها ولا يقال لو عكس تخصيصها بأن تخصص ما وجد بالعدم بدل الوجود وما عدم بالوجود بدل العدم لم يكن محالاً فالسر لأننا نقول أمأ أنه ليس محالاً فسلم وأما السر فن موافق العقول وكل من سأل عنه لم يزد الحق على أنه عتص بعلم ذلك لأن الاطلاع عليه لا يكون الا مع إحاطة العلم وهي خاصية العلم القديم فلذا قال في جواب الملائكة أني أعلم ما لا تعلمون وفي جواب قول قريش لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم أم يقسمون الآية وفي جواب قولهم لولا نزل عليه آية من ربه قل إن الله قادر على أن ينزل آية وقيل ان سر القدر ينكشف لاهل الجنة اذا دخلوها ولا ينكشف قبل ذلك فان قلت لعل التخصص العلم وليس ثم إرادة قلنا التخصيص تأثير فلا يكون الا بصفة مؤثرة والعلم غير مؤثر بدليل تعلقه بالواجب والمستحيل وكذا السمع والبصر والكلام والحياة فليبقى الا لقدرة وقد أبعنا أن تكون مخصصة فلم يبق للتخصيص الا صفة الإرادة وهو المطلوب ثم تخصيص الإرادة على وفق العلم فاعلم الله أنه واقع أراد وقوعه وما أراد وقوعه علم أنه واقع

أجيب بأن هذا من الأسرار التي نبينا على التعرض لما قاله أبو على اليوسى قوله (ثم تخصيص الإرادة على وفق العلم) أى لا على وفق الأمر خلافا للمعتزلة كما أوضحه (ش) وليس المراد أنها تساوى العلم في التعلق لأنه يتعلق بالأقسام الثلاثة والقدرة والإرادة إنما يتعلقان بالجائز فلا اشكال (ح) والمراد أيضاً أنها على وفق العلم المعبر عنه في الحادث بالتصور لا العلم المعبر عنه بالتصديق قال القرافي العلم ينقسم إلى تصور وتصديق فالتصور متقدم عن الإرادة لأن إرادة الشيء فرع الشعور به وأما التصديق فهو متأخر عنها لأنه كاشف لما تعلق به وهو معنى قولنا العلم تابع للعلوم فللم علم تعلقان متقدم على الإرادة ومتأخر عنها اه وقال الغهري إنما يتعلق علمه تعالى بأنه واقع في الوقت الذي أراد فلو كان تخصيصه في ذلك الوقت لأنه علمه في الوقت لدارنم العلم بما يقصد ايقاعه وجه سابق على قصده مغاير لوجه العلم بوقوعه فهما متغايران وجميع هذا الترتيب في التعلل كتقدم الذات على الصفات والحياة على ما هي شرط فيه من الصفات وقال أيضاً وجوه العلم المتعلقة بالآثر متشعبة فالعلم بوقوعه المعين تابع لإرادة وقوعه في الوقت المعين وتعلق العلم من هذا الوجه متأخر في الرتبة فلا يكون هو

حسناً أو قبيحاً وما لم يعلم وقوعه لم يرد وقوعه وبالعكس حسناً كان أو قبيحاً. والمعتزلة جعلوا الإرادة تابعة للأمر أى على وقته فكل ما أمر تعالى به من الإيمان والطاعة فهو مراده وقع أم لا وكل ما نهى عنه فليس مراداً له وقع أم لا وللصالح والأصالح دون ما ليس كذلك

انخصص بوقوعه في ذلك الوقت كما زعم الكمبي أنه يستغنى عن الإرادة بالعلم بوقوعه على التفصيل وأما العلم بما يقصد الفاعل إيجاده وبالصفات التي تخصصه فهو سابق على إيجاده سبقاً ذاتياً فإن الشيء ما لم يتميز عند الفاعل فلا يمكن القصد إلى إيجاده فتعلق العلم بالأثر من هذا الوجه المعبر عنه في العلم بالحادث بالتصور سابق على إرادة وقوعه والعلم بوقوعه المعبر عنه بالتصديق تابع لإرادة وقوعه والترتيب في هذه الوجوه كلها عقلي في المتعلقات وعلمه تعالى واحد أزلي أه نقله ع وقال عقبه وهو عين ما قرر به القراني إلا أنه حرر العبارة واحترز من إطلاق التصور والتصديق في العلم القديم أه قوله (والمعتزلة جعلوا الخ) اعلم أن المعتزلة اختلفت أقوالهم هنا فمنهم من قال إن الأمر عين الإرادة خلافاً للمعتزلة قال المثل لانهم لما أنكروا الكلام النفسى ولم يمكنهم انكار الاقتضاء المحدود به الأمر قالوا الله الإرادة أه وقوله المحدود الخ أى في قول ص الأمر اقتضاه فعل غير كلف مدلول عليه بتغير كلف ومنهم من قال أن تعلق الإرادة تابع للأمر وهما متنايران وهذه الطائفة هى المرادة هنا ومنهم من قال الإرادة فى فعله تعالى هى العلم به وفى فعل غيره هى الأمر به كما مر قوله (تابع للأمر) أى اللفظى وأما النفسى فلا يثبت عليهم لانه قسم من الكلام وهم ينكرونه فالتعبير بالمتابعة والمواصفة ظاهر حيثئذ فلا ينافيه ما تقدم عن السبكي من أن الإرادة عندهم عين الأمر النفسى وموضوع الخلاف فى مسألة السبكي الأمر النفسى وموضوع الخلاف فى مسألة الأمر اللفظى. قوله (فكل ما أمر به تعالى الخ) نحوه عند (ص) قال (د) قضية المحصر أن ما لم يأمر به كالمباح والمكروه والحرام وفعل غير المكلف لم يردده عندهم وهو كذلك كما صرح به الدواني تبعاً للسيد أه وقال العصام على النسبية قالوا أى المعتزلة فعل العبد إن كان واجباً يريد الله وقوعه ويكره تركه وإن كان حراماً فيأبى العكس والمندوب يريد وقوعه ولا يكره تركه والمكروه عكسه وأما المباح وأفعال غير المكلف فلا يتعلق بها إرادة ولا كراهة أه قوله والطاعة من عطف العام على الخاص واعلم أن الطاعة هى امتثال الأمر مطلقاً عرف الأمر أم لا توقف على نية أم لا والقربة فعل ما يتقرب به بشرط مرة المتقرب إليه توقفت على نية أم لا والعبادة فعل ما يتقرب به بشرط معرفة

فعدنا إيمان أبي جهل مثلا مأمور به غير مراد به إذ لو أراه الله لوقع وعندهم مأمور به ومراد
وعندنا كفره مراد غير مأمور به وعندهم ليس بمراد ولا مأمور به فلزم أن يقع في ملكه ما لا يريد
قال السعد حكى عن عمرو بن عبيد المعتزلي أنه قال ما ألزمني أحد مثل ما ألزمني مجوسي كان معي

المعبود والنية قوله وللصلاح والأصلاح معطوفان على الأمر من قوله تابعة للأمر والصلاح
مقابله فساد والأصلاح مقابله صلاح إلا أنه دونه فالأول كتنحية زيد بدلا من ضربه والثاني
كتنحية لما بدلا عن تغذيته عدسا وتفصيل مذهبه في هنا أن معتزلة بغداد أوجبوا على الله
تعالى فعل الصلاح والأصلاح بعباده في الدين والدنيا ومعتزلة البصرة قالوا بوجوب ذلك
في الدين فقط ثم اختلف أيضا في المراد بالأصلاح فعند البغدادية الأوفق في الحكمة والتدبير
وعند البصرية الأنفع ونقل الشيخ عليش في شرحه على الكبرى عن عز الدين أن جمهور
للمعتزلة أوجبوا على الله تعالى مراعاة الأصلاح واحالوا عليه الصلاح وأقلمهم مراعاة الصلاح
والأصلاح فإن كان هناك صلاح وفساد وجب الصلاح عند أقلمهم وإن كان صلاح وأصلح
وجب الأصلاح . قوله ﴿فعدنا إيمان أبي جهل الخ﴾ ذكر (ش) صورتين فيها الخلاف
بيننا وبينهم وسكت عن صورتين متفق عليهما الأولى الإيمان مثلا من علم الله إيمانه فهو
مراد ومأمور به الثانية الكفر من علم الله منه الإيمان فليس بمراد ولا مأمورا به . قوله
﴿فلزم أن يقع الخ﴾ قال الاسنوي التزموا أن الله تعالى يريد الشيء ولا يقع ويقع الشيء
ولا يريد قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة عن عاقل مستبعد كيف يظن الإنسان تخلف
مراد الله تعالى ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذكر
بعضهم ما يدفع به الأشكال وحاصله أن الإرادة نوعان إرادة اختيار بمعنى أنه تعالى أراد
من العباد الإيمان والطاعة وبرغبتهم واختيارهم وإرادة قصر والجاه بمعنى أنه الجأهم إلى الفعل
وهذه هي التي يستحيل تخلفها لما يلزم عليه من العجز بخلاف الأولى إذ لو شاء للجأهم لمراده
ورد بأنه يكفي في لزوم العجز تخلف مراده تعالى ونقله (د) وما قاله ذلك البعض نقله السعد في شرح
المقاصد عن المعتزلة كما يأتي وكذا الخيالي على النسفية ونصه قالت المعتزلة أنه تعالى أراد من
عباده الإيمان رغبة واختيارا لا جبرا واضطرارا فلا نقص ولا مغلوية في عدم وقوع ذلك
كالمالك إذا أراد من القوم أن يدخلوا داره رغبة فلم يدخلوها وليس بشيء إذ عدم وقوع هذا المراد
نقص ومغلوية ولا أقل من الشناعة اهـ . قوله ﴿قال السعد﴾ أي في شرح العقائد وذكر

في السفينة قلت له لم لا تسلم قال لأن الله لم يرد إسلامي فإذا أراد إسلامي أسلمت فقلت ان الله تعالى أراد إسلامك ولكن الشياطين لا يدعونك فقال فانا مع الشرك الاغلب اه وحكى أن القاضي عبد الجبار الهمداني دخل على صاحب بن عباد وعنده الأستاذ أبو اسحاق الاسفرائيني فلما رأى الأستاذ قال سبحان من تنزه عن الفحشاء ففهم الأستاذ أنه يريد عن ارادتها وخلقتها وأنها كلمة حق أريد بها باطل فقال الأستاذ سبحان من لا يقع في ملكة الامايشاء فالتفت عبد الجبار وعرف أنه فهم عنه فقال أريد ربنا أن يعصى فقال الأستاذ أيعصى ربنا قال رأيت ان منعى الهدى وقضى على بالردى أحسن الى أم أساء قال ان منعك ما هو لك فقد أساء وان منعك ما هو له فيختص برحمة من يشاء فانصرف الجاهلون يقولون ليس واقع عن هذا جواب ويذكر أن هذه المباحة وقعت بين رجل والحسين بن علي فانصرف الرجل وهو يقول الله أعلم حيث يجعل رسالته ويروي أن رجلا قال لابن عباس أنت الذي تزعم أن الله تعالى يريد

أيضا حكاية القاضي عبد الجبار مع الأستاذ ولكن لما ذكرها السعد مختصرة وأراد (ش) أن يذكرها مبسوطة كتب اه عند تمام الحكاية الأولى وقول الجبوسي أنا مع الشرك الخ أي أنا أرجحه أو انا مضطر فيده قوله (سبحان من تنزه الخ) فيه تعريض بالأستاذ فانه ناقص في تنزيه الخي حيث نسب اليعازرة الشرور والمعاصي وفي كلام الأستاذ أيضا تعريض بالمعذاني بأن نقصان التنزيه إنما لزمه هو حيث جعل المولى تعالى مغلوبا للعباد بحيث يجرى في ملكه مالا يشاء قال عز الدين ابن عبد السلام في كتابه المسمى تليس ابليس وبعد فاني نظرت فرايت دائرة السعادة والشقاوة تدور على خط الأمر ومركز الارادة وبينهما تدقيق يدق عن التحقيق وخصيصة يفترسالك الى رفيق التوفيق فالأمر يرب والارادة تهيب والأمر يقول افضل والارادة تقول لا تفعل والفعال المرید لا يسأل كما يفعل وهم يسألون تقوم علقوا بالأمر فضلوا يعني للعزلة وقوم علقوا بالارادة فزلوا يعني القدرية وقوم جمعوا بينهما فهودوا الى الصراط للمستقيم واستقلوا ثم أطال الكلام مع الفريقين انظر الشيخ عليش على احصاء الدرجة ويؤخذ من كلامه ان هذه المسألة من المسائل العاصفة في علم التوحيد وهي ومسألة الكسب من واد واحد وانه يعصمتا من الزلل ويوقتنا لصالح القول والعمل وسيقول (ش) وبما قررنا في هذه المباحث يتخرج الجواب عن قول اليهودي الخ ويأتي لهذا ثم انه شبه الله تعالى قوله (يقوله تعالى انما يريد الخ) قال السبقي في تفسيره ذلك الآية على بطلان القول

أن يعصى قال نعم قال الرجل ما أراد الله أن يعصى بل أن يطاع قال ابن عباس ويحك فمن حال بين الله وبين ما أراد ورد أهل السنة على المعتزلة بقوله تعالى اعملوا لله الدين الأكبر فأنزلوا ما أرادوا وتزهدوا أنفسهم وهم كافرون وغير ذلك قال السعد قد يتمسك من الجانبين بالآية وباب التأويل مفتوح على الفريقين فإن قيل كيف يريد الله تعالى القبيح ويفعله على ما زعمتم أن الجميع أه قدرته وإرادته . قلنا القبيح بالنسبة إلى العبد فقط وأما بالنسبة إليه تعالى فالأفعال أفاضل أو عدل

بالأصلح لانه اخبر بان اعطاء الاموال والاولاد لهم للتعذيب والامانة على الكفر وعلى ارادة الله تعالى المعاصى لان ارادة التعذيب بارادة ما يعذب عليه وكذا ارادة الامانة على الكفر قوله قال السعد اى فى شرح العقائد واما فى شرح مقاصد فقال واما الآيات والاحاديث فى هذا الباب فاظهر من ان تخفى واكثر من ان تحصى ولو انا زلنا اليهم الملائكة وكلهم الموتى وحشرنا عليهم كل شىء قبلا ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله انك لا تهدى من احببت الآية . ولو شاء الله لجمعهم على الهدى . ولو شاء الله لهداهم اجمعين . فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام الآية . ولا ينفعكم نصحي ان اردت ان اوضح لكم الآية . والله يدعو الى دارالسلام . وللمعتزلة فيها تاويلات فاسدة وتفسات باردة يتعجب منها الناظر ويتحقق انهم فيها محجوبون ولظهور الحق فى هذه المسألة يكاد عامتهم يعترفون به ويجرى على السنتهم ان ما لم يشاء الله لم يكن ثم العمدة القصوى لهم فى الجواب عن أكثر هذه الآيات حمل المشية على مشية القصر والالغاء وحين يسألوا عن معناها تحيروا فقال الملائكة معناها خلق الإيمان والهداية فهم بلا اختيار منهم ورد بان المؤمن حينئذ يكون هو الله تعالى لا العبد على ما زعمتم فى الزمان حين قلنا ان الخالق هو الله تعالى فقال الجبائي معناها خلق العلم الضرورى بصحة الإيمان واقامة الدلائل المثبتة لذلك العلم ورد بان هذا لا يكون إيمانا والكلام فيه على ان بعض الآيات دالة على انهم لو راوا كل آية ودليل لا يؤمنون البتة فقال ابنه ابو هاشم معناها ان خلق لهم العلم لولم يؤمنوا لعذبوا عذابا شديدا وهذا ايضا فاسد لان كثيرا من الكفار كانوا يعلمون ذلك وكذا ابليس ولا يؤمنون على ان قوله تعالى ولو شئنا لآتيناك كل نفس هداها الآية . يشهد بفساد تاويلهم لدلالته على انه لم يهد الكل لسبق الحكم بملأ جهنم ولا خلفه ان الإيمان والهدايات بطريق الجبر لا يخرجهم عن استحقاق جهنم سيما عند المعتزلة وتسام تفصيل هذا المقام وتزييف تاويلهم فى المطولات اه فعلم منه أن . قوله (فى شرح التفسيرية وباب التأويل الخ) أى سواه كان

فلا يوجب فإن قيل يلزم من كون فعل العبد واقفا بإرادة الله تعالى وهو القاهر فوق عباده أن يكون العبد مجبورا مقهورا (ح) لا يبق محل الثواب والعقاب ويلزم صحة الاحتجاج بالقدر ويكون عقاب العباد على معاصمهم بعد أن انظرهم إليها ظلما وذلك كله مناقض لتصوص الشريعة وهذه شبهة للمعتزلة فكيف التنصيص عنها قلنا العبد في أفعاله الاختيارية وإن كان مجبورا فهو في قالب مختار وكل أحد يفرق بالضرورة بين حركة البطش وحركة الارتعاش فضصل تعالى

صحيحا أو فاسدا ولكن الفاسد غير مقبول . قوله ﴿فإن قيل لِم﴾ قال السعد عقب ما مر عنه والمعتزلة تسمكوا فدعواهم بوجوه الأول أن إرادة القبيح قبيحة والله تعالى منزه عن ذلك ورد بأنه لا يوجب منه تعالى غاية الأمر أنه يعني علينا وجه حسنة الثاني أن العقاب على ما أراد ظلم ورد بالمنع فإنه تصرف في ملكة الثالث أن الأمر بما لا يراد والنهي عما يراد سفة ورد بالمنع إذ ربما لا يكون غرض الأمر الإتيان بالمأمور به كالسيد إذا أمر العبد امتحانا له هل يطيعه أم لا فإنه لا يريد شيئا من الطاعة والعصيان اهـ يخ فاشدر (ش) في السؤال الأول إلى الوجه الأول في كلام السعد وفي السؤال الثاني إلى الوجه الثاني وزاد بطلان محل الثواب والعقاب ولزوم صحة الاحتجاج بالقدر وزاد السعد لزوم السفة وسيشير له (ش) . قوله ﴿قلنا القبيح لِم﴾ قال في المواقف القبيح ما نهى عنه شرعا نهى تحريم أو تنزيه والحسن بخلافه كالواجب والمندوب والمباح فإن المباح عندنا من قبيل الحسن وكفعل الله تعالى فإنه حسن بافئاق . قوله ﴿مجبور﴾ أي في الباطن ونفس الأمر على فعله الاختيارى فإنه لا يمكنه تركه بعد إرادة الله تعالى له وشلق الشهوة في العبد والميل إليه والعزم عليه والقدرة الحادثة وقوله في قالب لِم أي في صورة مختار للفعل والترك لأنه بحسب الظاهر غير بينهما وفي الحقيقة لا فعل له إنما الفعل لله تعالى وفي العينية لمولانا عبد القادر الجيلاني رضى الله عنه يخاطب الحضرة الألية :

تحركتني مستورة بانيتي وما سترها إلا ما في بائع
فأسلت نفسي حيث أسلني القضا ومالي عن حكم الحبيب تنازع
ظهورا تراني في المساجد عاكفا وأنى طورا في الكنائس رافع
أراني كالآلات وهو محركى أنا قلم والافتداس أصابع
إلى أن قال فكنت أرى منها الإرادة قبل ما أرى الفعل منى والأسير مطاوع
بهي طويلة . قوله ﴿وكل أحد يفرق لِم﴾ هذا دليل على وجود القدرة الحادثة في العبد

بإسقاط التكليف في حال الاضطراب ظاهراً وباطناً وربب بمحض اختياره التكليف والثواب والعقاب على الاختيارى بحسب الظاهر وهو الذى قارته القدرة بلا تأثير لها أصلاً كما مر وان كان مجبوراً عليه في الحقيقة لان العبد ملكه يتصرف فهم كيف شاء ولا يسأل عما يفعل قل فقد الحجة البالغة وهي الملك ويستحيل وصفه تعالى بالظلم كما قال وماربك بظلام للعبيد إن الله لا يظلم الناس شيئاً وفي الحديث القدسي انى حرمت الظلم على نفسى وانما استحل لآن تصرف المالك في ملكه يستحيل كونه ظلماً ولأن الظلم انما كان ظلماً لكونه منياً عنه ولا تأنى له تعالى لانه يتضمن الجهل أو السفه لانه وضع الشيء في غير محله وكلاهما محال على الله تعالى وقد حكى البدر الزركشى أنه تناظر أبو موسى الأشعري وعمرو بن العاص فقال عمرو ان أجد أحداً أسألك اليه ربي فقال أبو موسى أنذاك الحاكم فقال عمرو يقدر على الشيء ثم يعاقبني قال نعم قال عمرو ولم قال لانه لا يظلمك فسكت عمرو ولم يجر جواباً وفي مسلم أن عمران بن حصين سأل أبا الأسود عما خصني على الكافرين من كفرهم أفلا يكون ظلماً قال أبو الأسود كل شيء خلق الله وملك يده لا يسأل عما يفعل وهم يسألون فقال له عمران أحسنت وانما أردت أن أجرب عقلك وعدم صحة الاحتجاج بالقدر في قول المشركين لوشاء الله ما أشركنا لوشاء الله ما عبدنا من دونه من شيء الآية لوشاء الرحمن ما عبدناهم لان المالك المتصرف في ملكه كيف شاء لم يقبل الاحتجاج به

وان كانت لا تجوز والمراد بحركة البطش حركة الاختيار التي يمكن تركها وبحركة الارتعاش حركة الجبر والغلبة التي لا يمكن تركها وتقدم في الكسب تقرير الدليل على ثبوت هذه الحركة ولكن المعتزلة تراقدوا على وجودها وانما الخلاف بينها وبينهم هل هي مؤثر قائم لابل فداحتوا بوجودها على مذاهبهم قال في شرح المقاصد واحتج المعتزلة بأننا تفرق بين حركة المشي وحركة المرتعش وان الأولى باختياره ودون الثانية ولانه لو كان الكل بخلق الله تعالى لبطل التكليف والمدح والذم والثواب والعقاب والجواب انما يتوجه على الجبرية القائلين بنفي الكسب والاختيار وأما نحن فنثبت قوله (وهي الملك) أي التصرف التام الذي لا تنحصر فيه من وجه كما يأتي . قوله (وهو يستحيل وصفه بالظلم) هذا جواب عن الشبهة الثالثة قدمه على جواب الثانية وهو . قوله (وعدم صحة الاحتجاج الخ) لطول هذا وقصر الأول والظلم وضع الشيء في غير محله مع توجه الاعتراض على فاعله كما يأتي لش ويدخل فيه تصرف الانسان في غير ملكه أو فيما نهى عنه قال تعالى . ان الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون . قوله (وعدم صحة الخ) مبتدأ خبره . قوله (لان المالك

لأن القدر في نفسه غير قاهر للعبد ولوشاء أن يقبل الاحتجاج به لكان له ذلك بل له إثابة العاصي
وتعذيب المطيع وإثابة الكفل أو تعذيب الكفل قال الامام الخوئي :

لورحم العاصي وتعذب المطيع أورحم الكفل أو تعذب الجميع
لكان ما فصل من ذا ممكنا وكان حكمه جيلا حسنا

ولمدم قبول الاحتجاج بالقدر لطيفة وهي أن العبد قبل الفعل غير مطلع على ما جرى به القدر
لعدم اطلاعه على الغيب ولا يقصد بفعله انتهى موافقة القدر بل لا يعلم أن الفعل سبق به القدر

الحج قال الحاتمي في لوافح الأتوار لو أن عبدا قال يارب كيف تؤاخذني على أمر قدرته قبل
خلقى لقال له أما أنت محل لجر يان أقدارى فلا يسعه الا أن يقول نعم يارب فيقول له الحق
فان ذمبت اعتراضك فان شئت جعلتك محلا للثواب وان شئت جعلتك محلا للعقاب وان
قال العبد بمذهب المعتزلة يعنى يخاف الأفعال قلنا حينئذ يقام عليك ميزان العدل في قوله تعالى
لما ما كسبت وعليها ما اكتسبت اه وتقدم عند (ش) ان سر القدر من موافق العقول
لا يتكشف الا لاهل الجنة انا دخلوها وقال الحاتمي في باب الأسرار من الفتوحات
بيانه لا يكون الا بالمشاهدة لاهله لانه من علم السر وأما الكتاب فيقع في يد أهله وغير أهله
اه وتقدم ان هذه المسألة لها تعلق بمسألة الكسب وهي بنفسها . قوله (بل)
له إثابة الحج قال في جمع الجوامع وله إثابة العاصي وتعذيب المطيع وإيلاء الدواب
والإطلاق قال المحلى لانهم ملوكه يتصرف فيهم كيف شاء لكن لا يقع منه ذلك
لاخياره بإثابة المطيع وتعذيب العاصي ولم يرد إيلاء الدواب والإطلاق في غير قصاص والأصل
عدمه اما في القصاص فقال صلى الله عليه وسلم لتأذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد
للشاة الجاه من الشاة القرناء رواه مسلم وقال يقتضى للخلق بعضهم من بعض حتى الجمال من
القرناء وحتى اللذة من البذة وقال ليختصم كل شىء يوم القيامة حتى الشانان فيما اتطختا ثم
قال وقضية هذه الأحاديث أن لا يتوقف القصاص يوم القيامة على التكليف والتمييز فيقتص
من العفل لطفل وغيره اه وقصدنا بنقل كلام المحلى بنامه التنبه على عدم استحكال الحديث
بأن العجل لا يتكليف عليها فكيف يقتص منها وقد تكلم الابن على حديث مسلم المذكور وإطال
فيه فانظره . قوله (ولمدم قبول الحج) غير مقدم وقوله لطيفة أى حكمة مبتدا مؤخر وقد
أشار أبو العباس ابن البنا إلى هذه الحكمة فقال كل أحد يمد من نفسه استطاعة على الأقدام

الابعد وقوعه قال الشعراني في العهود يحكى أن إبليس قال يارب تأمرني بالسجود لأدم ولم ترد ذلك مني فلوأردته مني لوقع ولم أخالف قال متى علمت أني لم أره منك قبل الإباية أم بعدها قال بل بعدها قال فبذلك اخذتلك اه فان قلت كيف احتج آدم بالقدر وقبل منه احتجاجه به فيها ورد في الصحيح احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال له آدم يا موسى اصطفاك الله وخط لك يده أنلومني على أمر قدره الله على قبل أن يخلفني بأربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثا قلت أحسن الأجوبة ما ذكره ابن عباد في جواب له على قول القائل لمن يلومه على التفریط وترك العمل الصالح ما وقت لذلك وحاصله أن هذا القول ثارة يكون خطأ وثارة يكون صوابا باختلاف الفصل فان قاله صاحبه على سبيل الانتصار لنفسه والاحتجاج لها ونفى اللوم عنها فهو خطأ لأن العبد من حيث هو عبد لا يليق به الاحتجاج لنفسه والانتصار لها ونفى اللوم عنها بين يدي مولاه وإظهار أن لا حق عليه له وإن كان في كلامه ينطق بالحكمة وعرض الحق ومن هذا الوجه قول المشركين لو شاء الله ما أشركنا . لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء . ولذا لم يقدم الحق مع أن كلامهم في نفسه صحيح يجب على كل أحد اعتقاد مضمونه وإن قاله على سبيل الاخبار عن نفوذ قدر الله وقضائه وأن العبد لا مهرب له منه من غير قصد لنصرة النفس والاحتجاج لها بل مع شدة افتقار وظهور انكسار واستحضار العبد أن الله إن يؤاخذنا الآن يعفو عنه فهو صواب ومن هذا الوجه قول آدم أنلومني على أمر قدره الله على ولهذا قال عليه السلام فحج آدم موسى أي غلبه بالحجة والمراد لم يترك له محلا للاعتراض بعد لأنه اعترف بالعجز وقد علم موسى أنه كان معترفا به وأنه تاب الله عليه لذلك فلا عمل للوم ومعنى قوله قدره الله على قبل أن يخلفني بأربعين سنة أنه أظهر قضائه بذلك للدلائل في ذلك الوقت أو كتب قضائه بذلك في التوراة في ذلك الوقت ففي بعض طرق الحديث

والاحكام ولا يدرك أن القدر يمنه من أحدهما ويجبره على الآخر فلم يقدم أو يصح لأجل إخلاله على مراد الله تعالى بل لما يجد من نفسه ومن إرادته وشهوته وبعد الوقوع يعلم أنه مجبور فالجهة التي منها أقدم أو أحجم بحسب ادراكه هو كسبه والجهة التي منها حق ذلك هو الجبر وكلاهما حق فالكسب من سال الخليفة والجبر من وجه الحقيقة والتكليف والثواب والعقاب كل ذلك ربه الله على الكسب من وجه الخلق لا على الجبر من وجه الحق اه . قوله (قال الشعراني في العهود) أي المحمدية أي التي ورد بها القرآن والحديث لأن الجميع عهد منه صلى الله

أن آدم قال فكم وجدت الله كتب ذلك في التوراة من قبل أن أخلق قال بأربعين فإن قيل اذا كان الكفر قضاء من الله تعالى وقد ثبت أن الرضى بالقضاء واجب لزوم وجوب الرضى بالكفر والرضى بالكفر كفر فكيف يجب فلنا الكفر مقضى لا قضاء والواجب انما هو الرضى بالقضاء الذى هو التعلق التجيزى للقدرة عند الأكثرين ومعنى الرضى به ترك المنازعة والاعتراض واعتقاد ثبوت الحكمة والعدل والصواب وعدم الظلم وهذا لا يستلزم وجوب الرضى

عليه وسلم لأمته وهي في الحقيقة من الله تعالى وما في العهود مثله في البواقيت وزاد عقب ما عند (ش) فسر القدر حكمه حكم مكيدة لفتح الذى ينصب للطائر تحت التراب وحكم اختيار العبد حكم الحجة الظاهرة على وجه الأرض فترى الطير لا يرى المكيدة ولا يهدى إليها وإنما يرى الحجة فقط فيلتقطها فيكون فيه هلاكه فكذا ابن آدم لا يقع في مصبة إلا وهو غافل عن شهود المكيدة وللإخذة فإذا وقع فيها دم واسترجع ثم قال حاصل هذا المبحث أن العبد هو الذى ظلم نفسه قال تعالى وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ولما علم أهل الكفر ذلك طلبوا وجها حقيقيا يقيمون به لله الحجة على أنفسهم فنظروا بالكشف فأروا جميع أفعالهم هي معلوم علم الله تعالى ولو اطلع المعتزلة على هذا المعنى ما قالوا ان العبد يخلق أفعاله ولكنهم رأوا بمقولهم أنهم اذا جعلوا الفعل لله وحده ثم عاقبهم عليه كان ذلك ظلما فقالوا جعلنا أن العبد يخلق أفعاله أخف من نسبة الظلم الى الله تعالى فإن مثل الامام الزمخشري لا يعتقد أنه يخلق أفعال نفسه حقيقة بل اليهود لا يعتقدون ذلك اهـ بخ . قوله (فإن قيل اذا كان الكفر) أصل هذا السؤال والجواب السعد في شرح التنفية قال جس في شرح الرسالة وأورد عليه أنه لا معنى للرضى بصفة من صفات الله تعالى أى لأن القضاء قائم بذاته تعالى وأجيب بأن هذا الإيراد غير وارد على تفسير القضاء بالفعل اذ لا توقف في صحة الرضى بفعل الله تعالى وكذا أن فسر بالإرادة إذ لا اشكال في تعاقف صفة الله تعالى والرضى به وإيضاح المقام أن الكفر ينسب الى الله تعالى باعتبار إجماله اياه ونسبته للعبد باعتبار عيئته له واتصافه به وانكاره باعتبار النسبة الثانية دون الاولى والرضى به اتمها هو باعتبار النسبة الاولى دون الثانية والفرق بينهما ظاهر لانه لا يلزم من الرضى بشئ باعتبار صدوره من فاعله وجوب الرضى به باعتبار وقوعه صفة لشئ آخر اذ لو صح ذلك لوجب الرضى بموت الانبياء وهو باطل كما خصه السيد في شرح المواضع ثم ذكر جس جوابا آخر غير ما ذكره السيد وحاصله ان متعلق الرضى

بالمقضى ولا ينافى وجوب السعي في الانتقال عنه ان كان منموماً شرعاً وقد سئل سيدي عبد الرحمن بن محمد الفاسي عن ايضاح الفرق بين القضاء الذي يجب الرضى به والمقضى الذي لا يجب الرضى به فأجاب يتبين الجواب بضرب مثل هو أن الطيب الماهر اذا دبرك دولماً مرأً بشيماً فذقه واستبشعته فان استبشعته من حيث مرارته صدقك اذا أسأبت له حسن تدبيره ونظره وان سفهت تدبيره ونظره وزعمت أن الصواب المدول عنه بالكلية قلب عليك تسفيك وكنت غلطاً فكذا القضاء تدبير الله لعباده واختياره لم يتصرف به فيهم فهو راجع اليه والمقضى ما وقع عليه التدبير والاختيار مما هو وصف العبد فاذا رضى بوصف الرب فلا يضربان لا يرضى وصف العبد الذي هو مذهب ومختار لا نفس التدبير والاختيار اه موشحاً وأما ما أجيب به أيضاً من اختلاف الاعتبار وأن الشيء من حيث ذاته يكره ومن حيث كونه مقضياً يرضى به بعيد والظاهر أنه لا يكلف بمحبته والرضى به ولو من حيث كونه مقضياً بل لا يجوز هذا وأما رضى الله ومحبته فعلى وفق الأمر لا الإرادة قال تعالى ولا يرضى لعباده الكفر والله لا يحب الفساد لا يجب الجهر بالسوء كما قال ان الله لا يأمر بالفحشاء ولما كان الأمر عاماً لمن شاء له الهداية ومن

والكراهة متحد من حيث ذاته متعدد بالاعتبار فكره الكفر من حيث انه معصية ورضاه من حيث انه مراد ومقضى لله تعالى لكن كون الكفر مثلاً يجب الرضى به او يجوز بعيد جداً باى وجه اعتبر قال وهذا جواب ثالث ذكره شيخنا في شرح الحكمة وهو ان معنى الرضى فيما ذكر من الكفر والعصيان ترك المنازعة وعدم الاعتراض واعتقاد ثبوت الحكمة والعدل وذلك لا يقضى بحبه العبد له ولا ينافى وجوب سعيه في الانتقال عنه قالوا حاجة مع هذا الى اختلاف الاعتبار وان الشيء من حيث ذاته يكرهه العبد ومن حيث كونه مقضياً به يرضى به لانه لا يكلف بمحبته ولو من حيث انه مقضى وانما هو مكلف بترك الاعتراض واعتقاد الحكمة والعدل اه وهو احسن واسهل مما ذكره اه كلام جس. وعلى جواب ابن زكري عول (ش) وأشار اليه بقوله ومعنى الرضى به الخ وهو الذى تطهّن له النفس وأشار بعد لبحت ابن زكري فيما اجابوا به بقوله واما ما أجيب به الخ الا ان (ش) تصرف في كلام جس لاجل الاختصار فحصل في كلامه اجمال . قوله (وسئل سيدي عبد الرحمن الخ) هو الملقب بالعارف بالله صاحب الحاشية على شرح الصغرى وهذا السؤال ذكره جس بزيادة على ما عند (ش) وقوله صدقك الخ موافق لما انفصل عنه جس و (ش) تبعاً لابن زكري وقوله فاذا رضى بوصف الرب الخ موافق لما اجاب به

شاه له الاخلال صار أعم من الهداية والتوفيق كما قال والله يدعو الى دارالسلام الآية وبما قررناه في هذه المباحث يتخرج الجواب عن قول ذلك اليهودي

أيا علمه الدين ذى بدينكم تحمير دلوه بأوضع حجة
إنما ما قضى ربى بكفرى بزعمكم ولم يرضه منى فساوجه جيلتى

السمد ويرد عليه ما مر أنه لا معنى للرضى بصفة من صفات الله تعالى ويجب بما مر وقوله وأما رضى الله تعالى ومحبته الخ تقدم أن تخصيص الإرادة على وفق العلم لا الأمر خلافا للمعتزلة وأشار هنا الى أن الرضى والمحبة على وفق الأمر لا على وفق الإرادة قال ابن السبكي والرضى والمحبة غير المشيئة والإرادة قال المحلى قاله معنى الأولين المترادفين اخص من معنى الثانيين المترادفين إذ الرضى الإرادة من غير اعتراض والاخص غير الأعمه وقال السبكي أيضا ولا يرضى لعباده الكفر ولو شاء ربك ما فعلوه قال المحلى وقالت المعتزلة الرضى والمحبة نفس المشيئة والإرادة قوله لولا كان الأمر الخ من هنا يؤخذ الجواب عن قول اليهودي دعاني وسد الباب الخ على ما أجاب به ابن لب قال السبكي يده الهداية والاضلال خلق الضلال والاهتداء وهو الايمان والترفيق خلق القدرة والهداية الى الطاعة وقال امام الحرمين خلق الطاعة والخذلان ضده ه أى فهو خلق القدرة على المعصية والهداية اليها أو خلق المعصية قال تعالى من يشأ الله يضلله ومن يشأ الله يجعله على صراط مستقيم قوله (في هذه المباحث الخ) وابتدأها من قوله ثم تخصيص الإرادة الخ كما يعلم بما مر وقوله ذلك اليهودي زاد اسم الإشارة التي للبعد لبعده عن ساعة الحق والصواب واختلف في هذا القائل فقيل يهودى غير معين ذكر الشعراني في اليواقيت أن بعض اليهود بالشام نظم هذه الآيات وأرسلها للشيخ صدر الدين القنوى وطلب منه الجواب فأجاب بقوله :

صدقت قضى الرب الحكيم بكل ما يكون وما قد كان وفق المشيئة
وهذا أن حقيقته متاملا فليس يسد الباب من بعد دعوة
لأن من المعلوم أن قضاه لأمر على تعليقه بشرطة
يجوز ولا يباه عقل كما ترى حدوث أمور بعد أخرى تأتت
كالرى بعد الشرب والشبع الذى يكون عقب الأكل في كل مرة
فليس يبدع أن يكون معلقا قضاء الله الحق رب الخليفة
بكفرتك مهما كنت بالكفر راضيا عليك بأسباب الهدى والسلامة



قضى بضلال ثم قال ارض بالقضاء فهل ان اراض بالذى فيه شقوى

فمن جملة الاسباب ما قدر فضته مع الامن والامكان لفظ الشهادة

فأنت كمن لا يأكل الدهر قائلا أمرت بمجموع ان قضى لى بمجموعة اه

وهذا الجواب يكفى في رد ما قاله اليهودي وحاصله ان الكفر بقضاء الله تعالى لكن القضاء منه معلق ومنه ميرم فكفر الكافر لا يعلم أنه ميرم الا بعد موته كافرا وأما في الحياة فيحتمل أنه معلق برضا به وعدم تعاطى أسباب الخروج عنه فاذا تعاطاها بنطقه بالشهادتين انقطع بقاؤه كأن الجماع دوام جوعه معلق بعدم تعاطى أسباب الخروج عنه فاذا تعاطاها بتناول الطعام انقطع جوعه والعبء الكافر والعاصي لم يطع على أن القضاء ميرم وقد أمره الله تعالى بتعاطى أسباب الخروج عن ذلك وسهلها عليه فعليه أن يمثل ما أمره به ولا يحتج بالقضاء لأنه لا يعلم أنه مقضى عليه بذلك إلا بالنسبة للسخط لا المستقبل الذي الكلام فيه وقال (ط) في التصوف أن الآيات لإبراهيم بن سهل اليهودي وهو بعيد لانه مشهور قد دون شعره ولم ينسبها اليه أحد ممن أعنى بشعره وقال السبكي في الطبقات انها لبعض المعتزلة على لسان يهودى ونحوه للكلام في شرح المسارية قالوا يقال أنها لابن البقيع بموحدة وقافين أولها مفتوحة وهو الذى قتل على الزندقة في ولاية ابن دقيق العيد ونحوه للشيخ عيسى في اضاءة الدجنة قول القائل اذا ما قضى الخ أى أراد كفى برؤسكم يا معشر أهل السنة ولم يرضه منى برؤسكم أن الرضى غير الارادة فما وجه حيلتي في عدم عنايى على الكفر الذى قضى به على ونحن نقول له وجه حيلتك أسلم نتج من العذاب فانك مأمور به وهو في طورك وتحت كسبك وليس لك اطلاع على القضاء والقدر في المستقبل حتى تحتج به قوله قضى بضلاله هذا معلوم مما قبله وإنما ذكره ليرتب عليه قوله ثم قال ارض بالقضاء يعنى المقضى بدليل ما بعده وجوابه ما مر من ان المراد ترك المنازعة والاعتراض واعتقاد ثبوت الحكمة والعدل وعدم الظلم وهذا لا يستلزم وجوب الرضى بالمقضى ولا ينافى وجوب السعى في الانتقال عنه إذا كان مذموما شرعا وهذا على ما اختاره ابن زكري وأفضل عنه (ش) أو نقول إنه يرضى بوصف الرب أى تديره واختياره ولا يرضى بوصف الجسد أى عصيانته الذى هو مدير وهذا على ما ذهب اليه ابن لب حيث قال فترضى قضاء الرب الخ وفي رواية بعد قوله قضى البيت

فان كنت بالمقضى يا قوم راضيا فربى لا يرضى بشؤم يلقى

دعاني وسد الباب دوني فهل الى دخولي سبيل ينزلني قضيتي
 اذا شاء رب الكفر مني مشيتي فهل أنا عاصر باتباع المشية
 وهل لي اختيار أن أعالف حكمه فبأنه فاشفوا بالبراهين علي

وقد ذكر صاحب المعيار جوابين عن هذه الآيات لآبي سعيد بن لب أحدهما ينف على الثلاثين
 بيتا والآخر هو قوله

قضى الله كفر الكافرين ولم يكن ليرضاه تكليفا لدى كل أمة
 نهي خلقه عما أراد وقوعه واتقاه والمالك أبلغ حجة
 فرضى قضاء الرب حكما وإنما كراهتنا مصروقة للخطية

وهل ليرضى ما ليس برضاه خالقي قد حرت دلوني على كشف حيرتي

يعني اذا قلتم بوجود رضاي بالمفضى فرب لا يرضاه فكيف توجبون على ما ليس برضاه
 ونحن نقول يجب عليك الرضى بما لا يرضى به خالفك من حيث صدوره منه فلا تنازع
 وتعتراض لا من حيث تعلقه بك كما مر ولذا قال ابن لب فلا ترضى البيت وقوله وقد حرت الخ
 نقول لاحيرة هنا وقد دللتك على كشفها ان امثلت وتماطيت اسباب التجاة التي في كسبك
 قوله (دعاني) أي الى الاسلام وسد الباب عليه أي حيث قضى بكفره وجوابه أنه لم يسد الباب بحسب
 كسبك واختيارك وهبك أنك تراه في الحالة الراحة مسدود الكونك لم يحصل منك اسلام فهل
 علمت أنه لا يفتح لك في المستقبل فلا يسعك الا أن تقول لا علم لفقول لك تماطى أسباب فتحه
 يفتح لك وهذا أوضح والزم للخصم من قول ابن لب دعى الكل البيت ثم أن . قوله (دعاني)
 متقدم على البيت الثالث عند (ش) وبعدهما الذين زدهما . قوله (فهل أنا عاصر الخ)
 جوابه نعم لأنه لم يرض منك الكفر ونهاك عنه وأمرك بالابيمان والطاعة ونهاك عن الكفر
 والمصيبة كما جلت به التريمة ولذا قال ابن لب قمضي اذا لم تتجج الخ . قوله (وهل لي اختيار)
 يعني اذا قلتم بمصياقي باتباع ما شاء الله مني وحكم به علي فهل لي قدرة على ما حكم علي به تقول له
 من اين لك أنه حكم عليك بدوام الكفر حتى تقول أنه لا اختيار لك ان تخالف حكمه فلا يسعك
 الا ان تقول لا علم لي فتقول لك انما اثبت في ذلك شهورتك واختيارك وبذلك اخذت وقامت
 الحججة عليك وقد مر عند (ش) الجواب عن قول ابليس يلرب أمرتي بالسجود ولم ترده مني
 واللهنا الجواب أشار ابن لب بقوله اليك اختيار الكسب انا يخ . قوله (فاشفوا بالبراهين علي)

دعى الكل تكليفاً ووفق بعضهم
فخص بتوفيق وعم بدعوة
فخصى انما لم تنتهج طرق شرعه
وان كنت تمشى في اتباع المشيئة
فلا ترض فملا قدنهي عنه شرعه
وسلم لتدبير وحكم مشيئة
اليك اختيار الكسب والرب خالق
مريد لتدبير له في الخليفة
ومالم يرده الله ليس بكائن
تعالى وجل الله رب البرية
فهنا جواب عن مسائل سائل
جهول يتادى وهو اعمى البصيرة
أيا علمه الدين ذى دينكم
تحسير دلوه بأوضح حجة

تقول شفيئا عثك التي هي التجير في أمرك وأبطلنا حجتك وبقية حجة الكفر والمعاصي
فاسباب شفاها تحت كسبك واختيارك فعليك بها وقد أوضحنا لك الجواب عن هذه الآيات
ثرا وطبقناها عليها قصدا للتعمير يقول (ش) أحدهما ينف الخ قد ذكره شيخنا المحشى لكن
مما اقتصر عليه (ش) مع اختصاره وسلامته من الحشو كاف في الجواب ولنا اقتصر عليه غير
واحد واعتنى به ابن عاتمة فذيل كل بيت بما يكمله أو يناسبه فقال :

فخصى الرب ككفر الكافرين ولم يكن
ليرضاه تكليفاً لدى كل أمة
والا فقد كان العليم بأنه
يكون ولم يهجر على فعل ردة
ولو كان يرضاه لما افترق الورى
فريقين في الأخرى لتأروجة
نهي خلقه عما أراد وقوعه
واضافه والمالك أبلغ حجة
على أنه في ذلك ليس بهائر
اذ الملك منه مطلقا في البرية
وما صح هذا الجور الا لآنا
ملكنا ولكن ليس ملك حقيقة
فرضى قضاء الرب وإنما
كراهتا مصروقة للخطية
فبكرهه من حيث ذلك لا لما
فأفعلنا قسبان جور وطاعة
غدا فعل رب عادل في القضية
فلا ترض فملا قدنهي عنه شرعه
وأفعله ما بين عدل ومنة
وان كان فعلا واحدا فنبته
وسلم لتدبير وحكم مشيئة
فانت عمل وصفه قائم به
اليك يسمى الذنب لا للشيئة
دعى الكل تكليفاً ووفق بعضهم
فخص بتوفيق وعم بدعوة
فخصى انما لم تنتهج طرق شرعه
وان كنت تمشى في اتباع المشيئة
فلا ترض فملا قدنهي عنه شرعه
وسلم لتدبير وحكم مشيئة
اليك يسمى الذنب لا للشيئة
فانت عمل وصفه قائم به
دعى الكل تكليفاً ووفق بعضهم

وليس عليه أن يوفق ماقتضى له أزالا في علمه بضلالة
وكيف ولا حجر عليه وإنما يكون قبيحا زائفا عن شريعة
فتمضى لئلا تمتهج طرق شرعه وإن كنت تمشى في طريق المشيئة
ولا عذر في دعواك جبر الفتن يقل فلت فختار بحكم البدئية
هما جهتان امتاز حكمهما سوى لذى بصر لم يستر عن بصيرة
اليك اختيارا الكسب والرب غائق مراد بتدبير له في الخليفة
وتفريق ما بين اضطرار مجرد وبين اختيار مدرك بالضرورة
وما لم يرده الله ليس بكائن تعالى وجل رب البرية
ولو بان في ذا الخلق غير مراده وتم لعبد دونه لمح نظرة
لكان ملك الملك فيه منازعا وبأبي له شركا علو الاولية
فن شرح التسليم باطنه نجما ونال من الاسلام أكل نعمة
وان حناق صدرا سد في وجهه ولم يفر من سنا ذلك المقام بلحة
فهذا جواب عن مسائل سائل جهول ينادى وهو أحمى البصيرة

أيا علمه الخ. ثم إن قول ابن لب فلا يرضى الخ مقدم على قوله دعى الخ في هذا
التفصيل ونحوه عند جس في شرح الرسالة وهو أنسب مما عند (ش) لأنه مع ما قبله جواب
عن قول اليهودى قضى الخ وأشار ابن خاتمة بقوله على أنه البيهين لنفع ما أورده اليهودى على
قول ابن لب والملك أبلغ حجة. وذلك أنه عارض هذا القائل أو غيره آيات ابن لب بأيات
أخرتها قوله

سؤالي باق لم تجيبوا عنه إذا أردتم جواباً يا خياراً بقلقة
ألا إن أعلى حجة قد أتيت بها حجة لعمري ليست بحجة
وذلك إن الله جل جلاله تصرف في أملاكه بالمشيئة
ومن أصلكم أنتم قياس لغائب على شاهد هذا عز القصة

وحاصل إرادته أن من أصلكم قياس الغائب على الشاهد ولا يجوز الخلق أن يتصرف في
ملكه كيف شاء فأجابه ابن خاتمة بأن ملكه تعالى مطلق ليس بمقيد ولا محجر عليه فيه بخلاف
ملك المخلوق فهو ناقص محجر عليه فيه فلا يتعدى ما أباحه الله تعالى له من التصرف الذي جله

فإن قيل هل يجوز إطلاق أن الله أراد الكفر والمعاصي والشرور وخلقها لصحة ذلك في الاعتقاد أولاً يجوز وإنما يقال خلق الكائنات كلها ونحو ذلك تأدياً وحذراً من إيهام أن المعصية حسنة مأمور بها أو يجوز حيث لا إيهام ويمنع معه قلت قد قيل بكل من الثلاثة وسقطها أو سقطها واختاره الفلاسفي وغيره ويؤيده قوله تعالى ما أصابك من حسنة الآية مع قوله قبل قل كل من عند الله . وقوله صراط الذين أنعمت عليهم الآية إذ لم يقل ولا الذين أضللتهم كما قال أنعمت عليهم وقوله . وإنما لا يندري أشر أريد الآية في فعل الإرادة في جانب الشر للفعول وأظهر في جانب الخير الفاعل وهو ربهم وقول إبراهيم الذي خلقني فهو يهدين إلى يشعنين

به الشرع وقد أجابه من قال ابن لب أو غيره

أيا من أتى في نظمه بعقيدة أحلته من مأوى لظى ميت حلت

وحين سلكت للمسلك العر جاهلا خبعت بفكر العقل خبث البيمة

أملكنا مخلوق له النقص لازما عليه من التكليف أوضح حجة

أى أنقيس ملك المخلوق الناقص بملكه تعالى الكامل ومن شرط القياس المساواة وهي آيات طويلة معنى ما فيها من التصغير وحذف ما يترتب عليه الكلام وكذا المعارضة ولكن فيها ذكرنا كفاية على أن قياس الشاهد على الغائب ليست بقاعدة كلية بحيث لا يتخلف وإنما تجرى فيها يجوز فيه ذلك ولا يمارضها عقل ولا نقل قال جس في شرح الرسالة قال ابن لب البيت الأول مأخوذ من قوله تعالى ولو شاء الله ما أشركوا . ولو شاء ربك ما فعلوه . مع قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر والبيت الثاني من قوله تعالى فله الحجة البالغة فلو شاء لهذاكم أجمعين والثالث والرابع يعنى في الترتيب الذى عند جس من قوله تعالى ان الله يحكم ما يريد وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان . والخامس من قوله تعالى والله يدعوا إلى دار السلام الآية فم بالدعاء وخص بالهداية والسادس من قوله تعالى من يشأ الله يضلله . ومن يضل فلا هادى له . والسابع من قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون . والثامن من قوله تعالى وما تشاؤون الا أن يشاء الله . انك لا تهدي من أحببت ه يخ قوله (فإن قيل هل يجوز الخ) لما بين ما يجب اعتقاده بأفعال المكلفين من خير أو شر وإن جميع ما وقع منها فهو بإرادة الله تعالى تكلم على ما يتعلق باللفظ بذلك أى هل تنسب جميع الأفعال إلى الله تعالى سواء كانت خيراً أو شراً أو يفصل في ذلك قوله وحذراً من إيهام الخ صاحب القول الأول لا يعتبر هذا الإيهام لقيام

لم يقل وإذا أمرنى على أسلوب الأفعال السابقة واللاحقة أدبا . وقول الخضر فأردت أن أعيها مع قوله فأراد ربك أن يلغا أشدهما الى قوله من ربك قسب ارادة العيب لنفسه و ارادة بلوغ الأشد واستخراج الكنز رحمة لله أدبا في التعبير وفي دعاء نبوى الخير في يدك والتشر ليس اليك أى ليس منسوب اليك من حيث هو شر ولذلك اقتصر على الخير في آية يدك الخير وماروعيت فيه الحقيقة الحديث القدسي أنا لله لا إله الا أنا خلقت الخير والتشر فطوبى لمن خلقت له الخير وأجريت الخير على يده وويل لمن خلقت له الشر وأجريت الشر على يده وعمار وعمر فيه الحقيقة والأدب معا مافى مناجاة الحكم إلهى ان ظهرت المحسن مني بفضلك ولك المتعلى وان ظهرت المساوى مني فبعذلك ولك الحجية على وأما ما هو محمرد شرطا من أفعال العباد . فينسب الى الله تعالى حقيقة خلقا وإيجادا أو شريعة أدبا والى العبد شريعة لاحقيقة لكسبه له وينبئ لصاحبه الاقتصار على نسبه الى الله تعالى أدبا قال سهل بن عبد الله اذا عمل العبد حسنة وقال يارب بفضلك استعملت وأنت أعنت وأنت سهلت شكر الله له وقال يا عبيدى يلى أنت أطلعت وأنت تحربت وان نظر الى نفسه فقال أنا أطلعت وعملت وترقت أعرض الله عنه وقال يا عبدا لله أنا أوقفت وأنا أعنت وسهلت واذا عمل سيئة فقال يارب أنت قدرت وقضيت وحكمت غضب المولى عليه وقال يا عبيدى يلى أنت أسأت وجهلت وعصيت وان قال يارب أنا ظلمت وأنا أسأت وأنا جهلت أقبل المولى عليه وقال يا عبيدى أنا تقدرت وقضيت وقد غفرت وحلت وسرت اه ومن علم أن مشيئة الله تعالى هي التالفة كما قال تعالى وربك يخلق ما يشاء الآية

الدليل عقلا ونقلًا على نبيه وانما الخلاف بيننا وبين المعتزلة هل هي مرادة لله تعالى أم لا وأما كونها قبيحة ليس مأمورا بها محل اتفاق فالأولى الاقتصار على المعنى الأولى وهي سلوك الأدب مع الله تعالى الذى هو أصل السعادة وهو مقتضى الآيات والأحاديث التى عند (ش) في تأييد القول الثانى . قوله ﴿وقول الخضر الخ﴾ وأما قوله فأردنا أن ييلغا ربهما بنون الجمع فقال فى الفتوحات إنما قال ذلك لأن تحت هذا اللفظ أمرين أمر الى الخير وأمر الى غيره في نظر موسى فسا كان من خير في هذا الفعل فهو لله تعالى من حيث ضمير النون وما كان من تكرر في ظاهر الأمر فهو للخضر من حيث ضمير النون انظر الكهريت الأحمر للشمرانى . قوله ﴿وما روى في الحقيقة والأدب الخ﴾ أى لانه جعل نفسه محلا لظهور المحسن والمساوى والمخالق للجميع هو الله تعالى وجعل ظهور الأولى فضلا من الله تعالى وظهور الثانية عدلا منه تعالى

أورته ذلك اسقاط التدبير مع الله وترك الحمد فانه اعتراض على اختيار الحق كما قيل

قال ابن عجلية في شرحه ظهور المحاسن على العبد في أقواله وأفعاله وأخلاقه منة من الله تعالى لانه عنوان المحبة والقبول وهو غاية المطلوب وظهور المساوى عليه من عدله تعالى وقهره واظهار المحبة عليه فالعبد ليس له مع الله اختيار فان صرفه سيده فيما يرضى فظهور اسمه الكرم وان صرفه فيما لا يرضى فلتصرفه الحكيم أو لاظهار اسمه القهار أو المنتقم ومن أدعية الشاذلي رضى الله عنه اللهم ان حسنتى من عطائك وسيأتى من فضائك لجد اللهم بما أعطيت على ما به قضيت حتى تحم ذلك بذلك لالمن أطاعك فيما أطاعك فيه له الشكر ولا لمن عصاك فيما عصاك فيه له العذر لانك قلت ووقاك الحق لا يسأل عما يفعل وهم يسألون اللهم لولا عطاؤك لكنت من الهالكين ولولا فضائك لكنت من الفائزين وأنت أجل وأعظم واكرم وأعز من ان تطاع الا يرضك أو تعصى الا بقضائك الهى ما اطعتك حتى رضيت ولا عصيتك حتى قضيت أطعتك بارادتك ولك المنة على وعصيتك بتدبيرك ولك المحبة على فوجوب حجتك وانقطاع حجتى الا ما رحمتى وبغفرى اليك وغناك عنى الا ما كفيته اللهم انى لم آت الذنوب جرأة منى عليك ولا استخفافا بحجتك ولكن جرى بذلك قلبك وتقذ به ححكك ولا حول ولا قوة الا بك وأنت ارحم الراحمين اه قال وهذا هو الذى اختصره (ص) فى هذه المناجاة باحسن عبارة اه قلت ودعاء الشلخ رضى الله عنه مناسب غاية لما مر تقريره من مذهب أهل السنة وجماع بين الحقيقة والشريعة قوله (وأورته اسقاط التدبير الخ) التدبير فى اللغة هو النظر فى عواقب الامور لتضع على الوجه الاصلح وفى الاصطلاح فقال الشلخ زروق على الحكم و تقدير شئون يكون عليها فى المستقبل بما يخاف أو يرجى بالحكم لا بالتفويض فان كان مع تفويض وهو آخرى فية خير أو طبيعة فشهوة أو ذنوى فامية اه فالتضنى بكلامه أنه على أقسام ثلاثة قسم مذموم وهو تدبير أمر الدنيا الذى يصحبه الجزم والتصميم لما فيه من قلة الأدب مع الله تعالى وتعب النفس وغالب ما يديره الإنسان لا تساعد الاحتمار وتعبه المسموم والا كدار وفى الحديث ان الله تعالى جعل الروح والراحة فى الرضى واليقين وقال ابن عطاء الله فى الحكم ارح نفسك من التدبير بما قام به غيرك عنك لا تقم به انت عن نفسك وقال فى التنوير فى اسقاط التدبير اعلم ان الاشياء انما يتم وتمدح بما تودى اليه فالتدبير المذموم ما شغلك عن الله تعالى وعطلك عن القيام بخدمته والحمد هو الذى يؤديك

ألا قل لمن بات لي حاسدا أنتدى على من أسأت الأدب
أسأت على الله في حكمه لأنك لم ترض لي ماوب
بخازاك عنى بأن زادنى وسد عليك وجوه العطب

وأورثه الرضى بمايرز به القدر قال محمد الباقر رضى الله عنه ندعوا الله تعالى فيما نحب فاناوقع
مانكره لم يخالف الله فيما أحب وقال بعضهم

ياخالقا لما يشا ما يشا كيف يشا
ان لم تقدر ماتنا فاطف بنا فيما تشا

الى القرب منه ويوصلك الى مرضاته اه ولما اكل هذا الكتاب اطلع عليه اخاه في الله
وفي الشيخ سيدي بقوت العرشى فلما طالمه قال له جميع ماقلت بمجموع في بيتين وهما:

ماثم الا ما اراد فاطلع همومك وانطرح
واترك شواغلك التو شغلت فؤادك تسترح

وقسم مطلوب وهو تدير ما كلفت به من الطاعات مع التفويض اليه تعالى وهذا يسمى التبة
الصالحة وفي الحديث نية المؤمن خير من عمله وقسم مباح وهو تدير امر دينوى او طيحين مع
التفويض اليه تعالى وعدم التعويل على شيء من ذلك وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم
التدير نصف المعيشة والاقسام الثلاثة داخلة في كلام التوير لأن تدير المعيشة مما يستعان به
على الطاعة وقوله وترك الحسد هو كراهية النعمة وحب زوالها على المنعم عليه واما اذا لم تحب
زوالها ولا تسكره وجودها ودوامها ولكنك تشبى لنفسك مثلها فهذه الحقة يقال لها غبطة
وهي محودة وقد يطلق عليها حسدا مجازا ومنه لاحسد الا في اثنين رجل آتاه الله مالا فاسأله
على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويمسها الناس . قوله (الاقل
لمن الخ) ويرحم الله الآخر حيث يقول

دع الحسود وما يلقاه من كمد يكفيك منه لبيب الشلوفى كبد
ان لمت ذا حسد فرجت كربته فان صمت فقد عذبته يده

قوله (وأورثه الرضى الخ) هو طيب النفس وانسراحها اقتضاها الله بالتسليم والتفويض للمولى تعالى
في قضائه وعدم التسخط والتعنجر . قوله (وقال محمد) الباقر هو ولد على زين العابدين بن

كى لا يكون مانثا خلاف ماأنت تشا
 وللإمام الشافعى فاشئت كان وان لم أشا
 خلقت العباد على ماعلت ففى العلم يجرى الفتى والمسن
 فهنا هديت وهذا خذلت وهذا أعنت وذا لم تمن
 وهذا شقى وهذا سعيد وهذا قبيح وهذا حسن
 وهذا قوى وهذا ضعيف وكل بأعماله مرتين

والثاسعة علم تقدم فى الوجود ذكر الخلاف فى مطلق العلم هل هو ضرورى أو عسير فلا يحد
 أو نظرى، غير عسير فيجدوا حسن ما عرف به العلم القديم المراد هنا أنه صفة كاشفة لجميع الواجبات
 والجازرات والمستحيلات على ما هو عليه فى الواقع كشفاً احاطياً فى الظاهر والباطن فتعلقه

الحسين رضى الله عنهم لقب بالباقر لأنه بقر العلوم وشقها . قوله (كى لا يكون مانثا البيت
 معناه كى لا يكون مانثا خلاف ما ترصاه فالثبته فى آخر البيت بمعنى الرضى والخبة لا بمعنى
 الإرادة لأنه لا يصدر من العبد الا ما اراده الله تعالى بما مر وقال الخازن فى . قوله تعالى وما
 تشاؤون الا ان يشاء الله أى لستم تشاؤون الا مشيئة الله تعالى لأن الأمر اليه ومشيئة الله
 تعالى مستلزمة لفعل العبد فجميع ما يصدر من العبد بمشيئة الله تعالى اه وليس معنى الآية أن
 جميع ما يريد العبد لا يد من وقوعه لأن الله تعالى اراده لأن هذا باطل بالضرورة لأنه يريد
 الأمر ولا يكون وفى بعض الآثار ابن آدم تريد وأريد ولا يكون الا ما أريد فاذا سلبت لى
 فيما أريد أعطيتك ما تريد وان نازعتنى فيما أريد اتميتك فيما تريد ثم لا يكون الا ما أريد وأما
 معنى ماشاء الله كان ان ما اراده الله لا بد منه كما مر قال الناظم رحمه الله تعالى علم . قوله (فى مطلق
 العلم) أى سواء كان قدسياً وهو علمه تعالى أو سادياً وهو علم المخلوق وقوله هل هو ضرورى
 قال به جماعة منهم الإمام الرازى واستدلوا بما ليس فيه شىء من الدلالة كما أتى ويكفى فى
 دفع الاعتقاد ما هو معلوم لكل احد أن العلم ينقسم الى ضرورى ومكتسب . قوله (أو نظرى
 عسير) قال به جماعة منهم أبو محمد الجوينى قالوا ولا طريق لمعرفة الا القسمة والمثال يقال
 مثلاً الاعتقاد اما جازم أو غير جازم والجازم إما مطابق أم لا والمطابق إما ثابت ام لا يخرج من
 هذه القسمة ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت والمثال كان يقال العلم كالنور وأجيب بأن
 القسمة والمثال أن افاداً تميز الماهية العلم صلحاً تعريفه فلا يعسر وان لم يفتدا تميزاً فلا يصح تعريفه

أعم من متعلق القدرة والارادة ولا تفاوت في المعلومات أجلها وجلتها وخضها وانخافها بالنسبة الى علمه تعالى قال تعالى إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء أى فى أسفل العالم وعلوه لا خصوص الأرض والسماء المعروفين فلا تخفى عليه ذرة مما فوق العرش وما تحت الثرى وما بين ذلك ولا باطن بالنسبة اليه اذ هو الذى أظهر الظاهر وأبطن الباطن فلا يتصور بأحدهما خفاء عليه مع خلقه لهما ولصفتها من ظهور وبطون ولهذا جعل الخلق دليل العلم فى قوله ألا يعلم من خلق

بهما . قوله فلا يجد يرجع للقولين فالأول قال لاحاجة لتعريف الضرورى ولأنه كاشف لنبره فهو غنى عن أن يظهره غيره والثانى قال لا قائمة لتعريف العسير لأنه لا يجد بجد الا نوزع فيه قوله او هو نظرى غير عسير أى فيجد وهذا قول الجمهور وهو الحق وعليه فاختلف فى حده على أقوال كلها مدخولة ذكر الشوكاتى فى كتابه رشاد الفحول تعاريف عشروا أو صاحبها الشيخ مرتضى فى شرح الاحياء الى خمس وعشرين وبحث فيها منها وهو العاشر عنده ما اختاره السيد انه صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به قال السيد وهو أحسن ما قيل فيه لأن المذكور يتناول الموجود والمعدوم والممكن والمستحيل والمفرد والمركب والكلى والجزئى والتجلى هو الانكشاف التام والمعنى انه صفة يتكشف بها لمن قامت به ما من شأنه ان يذكر انكشافاً تاماً لا اشتباه فيه فيخرج الظن والجهل المركب واعتقاد المقلد المصيب أيضاً لأنه فى الحقيقة عنده على القلب فليس فيه انكشافاً تاماً وانشراح تتحل به العقدة اه قال الشوكاتى وفيه انه يخرج عنه أدراك الحواس فانه لا مدخلة للذكور به فيه أن أريد به الذكر اللسانى كما هو الظاهر وان أريد به ما يتناول الذكر بكسر الذال والذكر بضمها فاما ان يكون من الجمع بين معنى المشترك أو بين الحقيقة والمجاز وكلاهما مهجور فى التعريف والأولى عندى ان يقال فى حده هو صفة يتكشف بها المطلوب انكشافاً تاماً وهذا لا يرد عليه شيء اه يخ قلت يد عليه انما يناسب العلم الحادث والموضوع تعريف العلم مطلقاً لأن التعبير بالانكشاف يوم سبق الجمل والحقاؤه لأنه ظهور الشيء بعد خفاؤه وذلك يقتضى سبق الجمل وهو محال عليه تعالى وأوجب بأن المراد بالانكشاف والتمييز والحصول فيكون التعريف شاملاً للتقديم والحادث وفيه ان الايهام لازال موجوداً فالأولى قصر على العلم الحادث أو ما العلم القديم فيعرف بما عرفه به (ش) وأصله لما عرف فى حوائى الصغرى قال والمحرفى تعريف العلم القديم انه صفة كاشفة للاشياء بحيث انها حاضرة لديه كشفاً

فن فاعل أى الأيمل الخالق مخلوقه وهو الذى خلقه وأوجد وقال تعالى وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو ومفاتيح جمع مفتاح يفتح الميم وهو الخزانة وقدم الخبر للاختصاص والمعنى عنده لا عند غيره خزائن المفاتيح التى تبرز فى المستقبل لا وقتها أوجع مفتاح بكسر الميم بمعنى مفتاح

احاطيا لا يشد عنها شئ، وأما التعبير بالانكشاف يعنى فاعبر بهسى وغيره فبر عليه ايهام الانفعال وذلك يوم الحدوث والتأثر عن الغير فينبغى اجتنابه والمراد بالشئ المعنى اللغوى أعم من كونه مرجودا أو معدوما جازا أو متماها به يخ وعرفه الكمال بقوله صفة وجودية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالشئ على وجه الاساطة على ما هو به دون سبق خفاء اه وهو تعريف حسن قوله صفة أى واحدة ولا تعدد بتعدد المعلوم كما يأتي وهو جنس فى الحد شامل لجميع الصفات وقوله كاشفة مخرج للصفة التى لا تتعلق كالحيلة وللصفة المتعلقة التى لا تقتضى الانكشاف كالقدرة والارادة وقوله لجميع الواجبات الخ مخرج للسمع والبصر لانها انما يتعلقان عند المتكلمين بالموجودات ودخل فى التعريف العلم نفسه فيعلم تعالى بملكه على ما يعلم ذاته وسائر صفاته اذ كل صفة تتعلق وليست لتأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها . قوله (فن فاعل الخ) أى والمعقول محذوف كما قدره (ش) وقال بعض المعتزلة من مقول والفاعل مضمرا على الله تعالى تحيلا منهم لنفى خلق الافعال الاختيارية قاله النسفى (فائدة) ذكر فى الابرز عن سيدى عبد العزيز أن هذه الآية نافعة لمن نزل به قعر أو ضرر أو جهل أو بلاء أو مصيبة فلذا أكثر من تلاوتها فان الله تعالى يعاقبه عما نزل به . قوله (جمع مفتاح) بفتح الميم زاد الجمال وكسر التاء كمخزن وزنا ومعنى فالمفتاح فى اللغة هو المخزن والمفتاح الخزانة قوله (للاختصاص الخ) قال فى الابرز وسأته رضى الله عنه يعنى شيخه عن قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الآية وقوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية وقوله صلى الله عليه وسلم فى خمس لا يعلمهن الا الله كيف يجمع بين هذا وما يظهر على الأولياء من الكشف فقال الفرض من الحصر اخراج الكهنة والعرافين ومن له تبع من الجن الذين كانت العرب تعتقد فيهم الاطلاع على الغيب فإراد الله إزالة ذلك الاعتقاد فانزل الله هذه الآيات وحرس السبل بالشهب والمقصود من ذلك جمع العباد على الحق وصر فهم عن الباطل والأولياء من الحق فلا يخرجهم الحصر الذى فى الآية ونحوها فقلت له ان التخصيص بالرسول فى آية عالم الغيب الآية يخرج الولي فقال الولي داخل مع الرسول ثم ضرب مثلا وقال لو أن كبيرا اراد ان يخرج الى أرض حرثته مثلا فلا بد أن يخرج معه

وهو آلة الفتح ويؤيده أنه قرئ مفاتيح بالياء المنقلبة عن ألف بالياء مفتاح وعلى كل ففي الكلام استعارة مكنية وتخيلية أو استعارة تمثيلية أو تصریحية تحقيقية فاما أن تقول شبهت المنيات بأشياء محفوظة في الخزائن المغلقة التي لاغلاقها مفاتيح فلا يطلع عليها الا التقيم على تلك الخزائن الذي يده مفاتيحها أو من يطلعه على ما شاء منها وهذا التشبيه المضمر الذي لم يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه أو الأشياء المحفوظة في الخزائن المشبهها المنيات استعارة بالكناية واثبات الخزائن

بعض غلبته وأصحابه فان بلغ للموضوع ونظر اليه وعلم ما فيه فان بعض من معه يله شيء من ذلك فكذلك الرسول لا يد له من خدمة من أمته فاذا أطلع على غيبها فله شيء من ذلك هـ يخ قوله أو جمع مفتاح بكسر الميم أي وفتح التاء وما ذكره (ش) من الاحتمالين اقتصر عليه الجلال السيوطي ففسر المفاتيح بالخزائن والطرق الموصلة الى علمه تعالى لأن المفتاح الذي هو آلة الفتح طريق يوصل من كان يده الى علم ما في الخزائن ثم إن هذا خطاب للعباد بقدر ما يفهمون وقال السمين في المفاتيح ثلاثة أقوال أحدها أنه جمع مفتاح بكسر الميم والقصر مع فتح التاء وهو الآلة التي يفتح بها الثاني أنه جمع مفتاح بفتح الميم وكسر التاء كمسجد وهو المكان ويؤيده قول ابن عباس هي خزائن المطر الثالث أنه جمع مفتاح بكسر الميم والألف وهو الآلة أيضا وفيه ضعف من حيث إنه ينبغي أن تقلب الف المفرد ياء فيقال مفاتيح كدنانير ولكنه نقل في جمع مصباح ومصباح وفي جمع محراب محراب ثم ذكر عن الواحدى أنه جوزان يكون جمع مفتاح بفتح الميم والتاء على أنه مصدر بمعنى الفتح كان المعنى وعنده فوح القيب أي هو يفتح القيب على من يشاء من عباده أنظر الجمال قوله (وعلى كل الخ) الأوضح أن لو قال وعلى كل من المعنيين في المفاتيح فالمراد بها المنيات وح فيحتمل أن يكون الكلام من قبيل الاستعارة بالكناية وفيها أقوال ثلاثة أو التمثيلية أو التصريحية قوله (وهذا التشبيه) مبتدأ خبره قوله (استعارة) وقوله أو الأشياء معطوف على المبتدأ وأشار بهذا الى الخلاف في تعيين معنى الاستعارة بالكناية فالقوم من كلام السلف انها اسم المشبه به المستعار في النفس المشبه واثبات لازمه للمشبه استعارة تخيلية وذهب السكاكي الى أنها لفظ المشبه المستعمل في المشبه أي ادعاء بقرينة استعارة ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة تشبهته اثبت للشبه وذهب صاحب التلخيص الى أنها التشبيه المضمر في النفس المدلول عليه باثبات لازم الشبه به للشبه وهو الاستعارة التخيلية وهذا هو الأول عند (ش) والثاني عنده وهو منهج السلف وهو الأصح

أوالمفاتيح المختصين بالمشبه به تخيلية أو تقول شبه حاله تعالى في اختصاص علم المنيات به فلا يطلع غيره على شيء منها الا بطلانه من شاء على ما شاء مجال من عنده أشياء محفوظة في الخزان مغلق عليها بأقفال ذات مفاتيح وهو مختص بعلمها لا يطلع غيره على شيء منها الا بطلانه لغيره بما يدل على الحال المشبه بها بلفظ المفاتيح وذلك كاف وقوله لا يعلمها الا هو أى لا يعلم تلك الخزائن أو المفاتيح الا هو فضلا عما اختزن في الخزائن فهو بالغة في الاختصاص والضمير المؤنث للغيب لانه في معنى المنيات أو تقول استعيرت المفاتيح أى الخزائن للعلم المحيط استعارة تصريحية أى وعنده علم المنيات وعلى هذا فضمير لا يعلمها للغيب على التأويل بالمنيات حتما أو استعيرت لاصول الغيب وأمهاته وفيه كما قال الفيضوى دليل على أنه تعالى يعلم الأشياء قبل فكان من حقه أن يقدمه وترك مذهب السكاكى لانه معترض وأشار (ش) في منظومه في الاستعارات الى هذه الأقوال الثلاثة فقال

فصل ثلاثة من الأقوال في مكنية أصحاب السلف

لفظ قد استعير لكن طوى بذكر لازمه عنه اكتنى

وهى لدى يوسف أن تستعلا لفظ المشبه لما قد ماثلا

وصاحب التخييص ذو طريقة تشبهك الذى بنفس أضمرأ

فصاعدا مشبها ما ذكرأ بل دل للتشبيه بالرديف

قوله (وإثبات الخ) مبتدا وقوله أو المفاتيح معطوف على الخزائن والخبر قوله تخيلية وأشار به الى الخلاف أيضاً في تعيين معنى التخيلية ومحصله يرجع الى قولين أحدهما مذهب السلف والقزوينى وصاحب الكشاف أنها إثبات لازم المشبه به والثانى للسكاكى أنها اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التى أثبتت للشبه . قوله (أو تقول شبه الخ) هذا إشارة الى الاستعارة التخييلية وهى تشبيه المجموع بالمجموع مع بقاء المفردات على حالها وقد فضلهما الزمخشرى على غيرها فى سائر التراكيب المحتملة لها ولغيرها . قوله (أو تقول استعيرت الخ) هذا هو الاحتمال الثالث وهو الاستعارة التصريحية لكنها خاصة بتفسير المفاتيح بالخزائن أى وعنده خزائن الغيب ولا يجرى فى تفسير المفاتيح بألة الفتح وتقريرها أن تقول شبه العلم المحيط بجميع المعلومات بالخزائن المحيطة بما فيها بجامع الاحاطة فى كل ثم استعير لفظ المفاتيح أى الخزائن للعلم المحيط قوله (أو استعيرت) أى الخزائن لاصول الغيب وكلياته ولاشك أن الاصول مشتملة على

على سبيل التمثيل لحاصل المعنى لاعلى سبيل الحصر بمعنى أن هذه الحسن من المعينات التي فروعا فاشتغال الحزائن على ما فيها فيعلم تعالى أوقاتها وما في تمجيلها أو تأخيرها ونحو ذلك من الحكم فيظهرها على ما انتقضت حكمته وتملقت به مشيئة ويحتمل أن المراد بالأصول المعينات العظيمة الشديدة الخفاء على الخلق كالخمس المذكورة في قوله تعالى إن الله عنده علم الساعة الآية ولذا ضربها النبي صلى عليه وسلم مفاتيح النيب وغيرها داخل بالآخرى كما أنه عبر بالجنة عن أقل شيء قوله وتفسير مبتدأ خبره . قوله (على سبيل الخ) وأشار به الى ما روى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح النيب خمس لا يعاها الا الله تعالى لا يعلم أحد ما يكون في غد الا الله تعالى ولا يعلم أحد ما في الآرامم الا الله تعالى ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا ولا تدرى نفس بأى أرض تموت إلا الله تعالى ولا يعلم متى الساعة إلا الله تعالى أخرجه البخارى وتقدم عن سيدى عبدالعزیز الدباغ أن المراد من الحصر اخراج الكهنة ونحوهم وبه يجمع بين الآيات والأحاديث المختلفة في ذلك قال في الابريز إثر ما تقدم عنه ثم قلت للشيخ إن علماء الظاهر اختلفوا في النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يعلم هذه الحسن أم لا فقال كيف تحفى عنه والواحد من أهل التصرف من أمته لا يمكنه التصرف الا بمعرفة اه وذكر العراقى في شرح المهذب أنه صلى الله عليه وسلم عرضت عليه الخلائق من لادن آدم الى قيام الساعة فرفهم كلهم وروى الطبرانى أنه صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى رفع لى الدنيا فأنأ أنظر الى ما هو كان فيها الى يوم القيامة كما أنظر الى كفى هذا وفي حديث خديفة الطويل المذكور فيه الفتن وما يكون فيها ذكره العراقى قال ماترك شيئاً الاسماء باسمه وسلم أياه وقيلته الى يوم القيامة ومنه أخذ الجفر والجامعة الذى رواه جعفر الصادق عن على رضى الله عنهما وان توقف بعضهم في صحته كما ذكره ابن خلدون أول تاريخه اه من شرح بن على الشفا بواسطة وأصله للشهاب. ويثل الشيخ سيدى عبد المالك التاجوعى هل يصح أن يقال أن النبي صلى الله عليه وسلم علم كل شيء أم لا فأجاب بأنه لم يشارك الدنيا حتى علم كل شيء فأنكر عليه فاس هذا الجواب وبالغوا في التشنيع عليه حتى نسب بعضهم معتقد ذلك الى الكفر فلما وصل للجيب هذا الإمكان رد عليهم رداً شديداً وقال بعده والى أعجب من المتكبرين لذلك مع ورود الأحاديث الصحيحة بذلك فى كبير الطبرانى عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أوتيت مفاتيح كل شيء الا الحسن وعن عبد الله بن مسعود أوتى نبيكم كل شيء سوى هذه الحسن وهو فى حكم الرفع لانه لا يقال

بالرأى وقد تقرر أن الاستثناء معيار العموم وعليه فعله صلى الله عليه وسلم يحيط بكل شيء سوى الجنس والجنس قد عليها بعد على ما عليه المحققون لأنه من لدن بعث الى أن قبضه الله تعالى في التزيات والتجليات ثم قال بعد كلام اذا تقرر هذا علم أنه صلى الله عليه وسلم أحاط بكل شيء علما فضلا من الله تعالى ثم قال في الأخير ليت شعري ما وجه الاتكار فان المسألة لم تخرج عن دائرة الامكان وكل ما كان كذلك وأخبر الصادق المصدوق بوقوعه وجب المصير اليه والله يقول الحق وهو يهدي السبيل اه يخ ورد عليه أبو علي اليومى بعد أن امتنع من الكلام في ذلك وقيد في ذلك تعييدا نحو الورتين أو الثلاث ولما وصل الى التاجروعى رد عليه ردا شديما بالغ فيه جدا وتكلم معه حتى في الخطبة ونحوها مما لا دخل له في تحقيق المسألة مع أن كلام ابن علي غير حائذ عن الصواب لمن أنصف لأن معصمه التوقف في وصفه صلى الله عليه وسلم بالعلم المحيط كعلم الله تعالى لضيق هذا المسلك لأنه قال في صدر هذا التنديد فكما أمرنا بالامساك عن القرآن عند الاختلاف اتقاء لما ينجر اليه الكلام وبالتفكر في آيات الله تعالى ونهينا عن التفكير في الكنه فكنا ينبغي أن نعتقد تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ونعتقد أنه أعطى من العلوم والكالات اللاتمة به ما لم يسط لغيره ثم نكتف بهذا وشبهه ولا نطالب بالبحث عن احصاء ما علم فانه لا تبلغه عقولنا وليس مطلوباً منا فالاشتغال به فضول من ثلاثة أوجه الأول أنه غير مطلوب ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه الثاني اننا لا نبلغ تحقيقه ولو اجتهدنا ان نحصر ما في قلب عشيره وجليسه من العلم لعجزنا فكيف بما في قلب سيد البشر وطلب ما لا يحصى عبت الثالث أن البحث فيه ملزوم لاحد أمرين لأن الباحث فيه أما أن يقع في استنزال صفوة الله من خلقه عن مكانته الرفيعة وأما في سوء الأدب مع المولى تعالى في تشبيه خلقه به وفي ذلك أيضا سوء أدب مع النبي صلى الله عليه وسلم لأنه لا يجب ذلك فرأيت الامساك أولى ثم عثرت على كرامة منسوبة لآخينا الفقيه سيدي عبدالملك التاجروعى تكلم على المسألة وصحح أنه صلى الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا حتى علم كل شيء وذر الخلاف في المعيات الجنس وصحح انه عليها فقد علم كل شيء هذا محصل كلام فرأيت (ح) الكلام يتعين ليتخلص الحق ويثيق فأثبت بهذه الاحرف في غاية الاختصار ثم قال فكما ان ذاته تعالى لا تشبه الذوات فكذا صفاته لا تشبه الصفات وكما انه تعالى لا شريك له في ذاته لا شريك له أيضاً في صفاته فليس لغيره تعالى علم كعلمه أو قدرة كقدرته وهكذا فان أجيب بأنه يندفع التماثل بأن العلم هنا حادث

وتوعها وتفسير النبي صلى الله عليه وسلم مفاتيح الغيب بالخمس التي في آية إن الله عنده علم الساعة في خزائن علم الله تعالى وكذا كل من فرها بشيء خاص انما يريد التثليل فقد فسرت بالثواب وهناك قديم والعموم هنا جائز وهناك قديم قلنا بعدم تسليم ذلك فليس كل جائز واقصاً ومن ادعى وقوعه فعليه الدليل وما ورد في حديث أو أثر من علم كل شيء لا يفيد الدعوى لأن العمومات تقع حقيقية وإضافية وقد قال تعالى في حق موسى عليه السلام: وكتبنا له في الألواح الآية ثم قال له بعد ذلك عبد لنا بجمع البحرين هو أعلم منك وقال له الخضر ما نقص على وعليك من علم الله تعالى يا نقص هذا الطائر من البحر اهب ونقل الخازن عند قوله تعالى كل له قاتون عن بعضهم ان كلا لا يتنص الا احاطة والشمول أي دائماً بدليل قوله تعالى وأوتيت من كل شيء ولم توت ملك سليمان وتقدم عند (ش) في ميحث الازادة ان الاحاطة من خواص العلم القديم فالأولى في هذه المسألة التوقف عن وصف علمه صلى الله عليه وسلم بالاحاطة كعلم الله تعالى مع اعتقاد ان الله تعالى أعطاه من العلوم والمعارف والإطلاع على أحوال العالم ما يليق بمنصبه الشريف ومن جملة ذلك المنيات الخمس كما مر والله أعلم ثم بعد كتي هذا راجعت حاشية شيخنا فرأيت به رحمه الله تعالى أحسن هنا غاية فقال بعد كلام والخاص ان جعل علم النبي صلى الله عليه وسلم مساوياً لغيره من المخلوقات لا يجوز كما لا يجوز جعله مساوياً لعلم خالقه والواجب التوسط بأن نقول علم الخمس وغيرها مما تليقه عقول البشر ولم يحيط عليه بجميع الواجبات والجزائز والمستحيلات اذ لا يقدر أحد أن يقول انه صلى الله عليه وسلم عرف الذات العلية بالكنه أو عرف الصفات الأزلية بالكنه لأنه مخالف لاعتباره صلى الله عليه وسلم بالعجز عن معرفة كنه الذات والصفات كما أشار إليه بقوله لأحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فإذا قرررنا علمت ان وصف العلم بالاحاطة الحقيقية مختص بعلم الله تعالى وكذا الوصف بالاحاطة من غير قيد خاص به تعالى لا تصراه للحقيقة الخاصة به تعالى وانه لا يجوز وصف علم النبي صلى الله عليه وسلم الا بالاحاطة الإضافية المناسبة لمناطقه العقول وبهذا التحقيق تعلم أن ما للتاجوتي من جواز وصف علم النبي صلى الله عليه وسلم بالاحاطة بكل شيء غير صواب وكذا ما استدلل به ثم قال واعلم أنه كما أن الصواب مع اليوسى في الكلام على منع وصف العلم بالاحاطة كذلك الصواب مع التاجوتي في أن الخمس علما صلى الله عليه وسلم اهب وقد كنت غفلت عنه عند تخرج الميضة ولكن الخير في الواقع لأن فيه زيادة فائدة. قوله (بالثواب

والعقاب وفسرت بالاجلال وفسرت بالسعادة والشقاوة وفسرت بخواتم الاعمال وبجعل هذه التفسير على التمثيل لا تكون مناقضة لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسرها تفسيراً عاماً من قال هي مالم يكن يعلم هل يكون أم لا ومالا يكون يعلم ان لو كان كيف يكون وقوله ويعلم ما في البر والبحر أي ما اشتملا عليه من الاجرام وأعراضها كلها وما يحدث فيهما من الافعال وقوله وما تسقط من ورقة الا يعلمها أي وما تسقط من ورقة من ساقها في جميع أقطار الارض الاحمال كونه يعلم قبل ذلك وكيف سقطها وكم تنقلب ظهرا لبطن في حال هويها وعلى أي وجه تسقط وقيل ورقة شجرة تشبه الرمان بحسب ساق العرش فيها أوراق بعدد أرواح الخلائق مكتوب على كل ورقة اسم صاحبها ومالك الموت ينظر اليها فانما اصفرت منها ورقة علم قرب أجل صاحبها فيوجه اليه أعوانه فانما سقطت قبض روحه وفي بعض طرق هذا الأثر سقوطها على ظهرها علامة محسن الخاتمة وعلى بطنها علامة مسوء الخاتمة . وقوله (ولا حبة في ظلمات الارض) قال ابن

والعقاب) هنا تفسير عطاء قال هي من الثواب والعقاب وما تصير اليه الامور وقال ابن عباس هي خزائن السموات والارض من الاقدار والارزاق . قوله (هي مالم يكن الخ) عبارة ابي حيان في البحر وقيل مالم يكن هل يكون أم لا وما يكون كيف يكون ومالا يكون ان كان كيف يكون اه وهي أوضح قوله تعالى ويعلم ما في البر والبحر قال أبو حيان لما كان ذكره تعالى مفاتيح الغيب أمر أعقولا أخير تعالى باستنثاره يعلمه واختصاصه به ذكر تعلق عليه بهذه المحسوسات على سبيل العموم ثم ذكر علمه بالورقة والحبة والرطب واليايس على سبيل الخصوص فتحصل اخباره تعالى بأنه عالم بالكليات والجزئيات مستأثرا بعلمه وما عمله نحن وقدم البر لكثرة مشاهدتنا لما اشتمل عليه أو على سبيل الترقى الى ما هو أعجب في الجملة لأن ما فيه من الحيوانات أعجب وطوله وعرضه أعظم وقال مجاهد البر الارض الفقار التي لا يكون فيها الماء والبحر كل موضع فيه الماء وقيل لم يرد ظاهرهما والمراد أن علمه تعالى محيط بنا وبما أعد لمصالحنا من مناقبها وخصها بالذكر لأنهما أعظم مخلوق ، قوله (سقوطها) أي ويعلم ثبوتها قبله ولذا قال الزجاج يعلمها ساقطة وثابتة اه ثم أن الأوجه المذكورة في كلام (ش) وغيره إنما هي للتقريب وإلا فهو تعالى يعلم جميع أحوالها ما ظهر لنا وما خفي علينا قال الشيخ رزق في شرح الرسالة فانه تعالى يعلم ابتداء وجودها ومساقط محلها ومدتها بقائها وحركتها وسكونها وتفصيل بعضها وحيزها وكيفيتها ومكان سقوطها وكيف تسقط هل ظهرها أو لبطنها أو رطبة

ناجى المراد الحببة أقل قليل عبر عنه بالجهة تقريبا للافهام اه وقيل واحدة الحب للبذور في بعض الارض قبل أن ينبت وأياما كان فعله محيط بها وأحوالها وقوله (ولارطب ولا يابس) قيل الرطب ما ينبت واليابس ما لا ينبت أو الرطب قلب المؤمن واليابس قلب المنافق وسقوطه توليه أو الرطب العطفة التي تتكون واليابس التي لا تتكون وسقوطها وقوعها في الرحم وقيل الرطب لسان المؤمن واليابس لسان الكافر لا يتحرك بذكر الله وبما رضى الله وسقوط اللسان نزوله عند الكلام بعد ارتفاعه ببعض الحروف وقيل الرطب واليابس من الحبوب والتملذ عن ابن عمر مرفوعا ما من زرع على الأرض ولا ثمار على الأشجار الا عليها مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم هذا رزق فلان ابن فلان وذلك قوله تعالى وما تسقط من ورقة الا يعلمها الآية وجبة ورطب وياس معطوفتان على ورقة والسقوط مستعمل في حقيقته وبجازه على بعض التفسير في الرطب واليابس والافى كتاب مبين بدل من الاستثناء الأول أعني الا يعلمها بدل كل ان فسر الكتاب

أو يابسة وما يسبق ذلك وما ينشأ عنه وما يصحبه من أوصافها وخواصها وأحكامها وأسرارها الى غير ذلك وما يتعلق علته تعالى بذلك قبل وجودها وحالة كونها وبعد وجودها ويدخل في ذلك شجرة أعمار بنى آدم وهي على ما روى شجرة تحت العرش الى آخر ما عند (ش) قوله (قال ابن ناجي) أي في شرح الرسالة وقوله (أقل قليل) أي ما يشمل أقل القليل فتدخل الجنة المعروفة فهذا التفسير أمم مما بعده وقال ابن جزى عبر بها تفهيم على غيرها لأنها أشد تفهيماً من كل شيء وقيل المراد الجنة التي في صخرة أسفل الأرضين كما في سورة لقمان عليه السلام قال أبو حيان وانظر الى حسن ترتيب هذه المعلومات بدأ أولاً بأمر معقول لا تدركه بالحوس وهو قوله تعالى وعنده مفاتيح الغيب ثم بأمر تدرك كثيراً منه وهو يعلم ما في البر والبحر ثم بجزأين لطيفين أحدهما علوى وهو سقوط الورقة والثاني سفلى وهو اختفاء الحببة في الأرض ودلت هذه الآية على أنه تعالى عالم بالكميات والجزئيات وفيها رد على الفلاسفة في زعمهم ان الله تعالى لا يعلم الكميات والجزئيات ولا يعلم ذاته اه . قوله (قيل الرطب الخ) ذكر (ش) أقوالاً خمسة على قراءة الخز وقولين على قراءة الرفع وبقيت أقوال آخر وفسرها بعضهم بتفسير شامل لجميع الأحوال فقال هما عبارة عن كل شيء لأن جميع الأشياء اما رطبة أو يابسة اه وهو حسن غاية . قوله (بدل من الاستثناء الأول الخ) قال السمين في هذا الاستثناء غموض فقال الريحشوى قوله الا في كتاب معين كالتكرير لقوله الا يعلمها لان معناها واحد وأبرزه الشيخ في عبارة قريبة من هذه

المبين يعلم الله وبدل اشتغال ان فسر باللوح المحفوظ وقرى برفع حبة ومابعده على الابتداء وخيره ما بعد الا وعلى الرفع يصح ما نقل عن ابن عباس من تفسير الرطب بالمدن واليابس بالبادى لاعلى الجر اذ لامعنى للسقوط فى ذلك وكذا تفسيرهما بالحى والميت انما يصح على الرفع وفى الآية عظة وهى أنه انا ثبت فى اللوح علم مادق وجل حتى سقوط الورقة والحبة مع عدم التكليف والحساب فما بالك بأعمال يجازى عليها بالثواب والعقاب وقال تعالى يعلم غائبة الاعين وماتخى الصدور قال الثعالبي فى هذه الآية يان لتعلق علم الله تعالى بجميع الخفيات ككسر الجفون والنعز والنظرة التى تفهم معنى ومنه ما فى الحديث أن عبد الله بن أبى سرح كان أسلم وكتب الوحى ثم ارتد ولحق بمشركى مكة فلما فتحت جده به عثمان وكان أخاه رضاعا فقال يا رسول الله بايع عبد الله فسكت فأعادها ثانيا وثالثا فبايعه ثم قال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين آيت يبعته فيضرب عنقه قالوا لم ندر ما فى نفسك أفلا أمأت الينا قال ما ينبنى لى أن تكون له عاتة الاعين وقال مجاهد عاتة الاعين مسارقة النظر لما لا يجوز ثم ترقى بذكر ما هو أخى فقال وماتخى الصدور وفى بعض الكتب المنزلة أن امر صادا لم أنا العالم بحال الفكر وكسر الجفون وقال تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب اليه من جبل الوريد فوسوسة النفس ما يقع فيها من عزم على الشىء وهو التصميم وربط الفؤاد

فقال وهذا الاستثناء جاز مجرى التوكيد لأن قوله ولا حبة الخ معطوف على ورقة والاستثناء الاول منسحب عليها كما تقول ما جلدنى من رجل الا أكرمه ولا امرأة الا أكرمتها ولكن لما طال الكلام أعيد الاستثناء على سبيل التوكيد وحسنه كونه فاصلة له ومراده بالشيخ أبو حيان لأنه تليذه ومن بخره اغترف اعرابه للقرآن وبحت معه فى مواضع . قوله (ان فسر باللوح الخ) اقتصر عليه الجمال قال الامام الرازى من فوائد هذا الكتاب أن تغف الملائكة على انفاذ علم الله تعالى فى المعلومات وانه لا يغيب عنه شىء فيكون ذلك عبرة للملائكة الموكلين باللوح لانهم يقابلون به ما يحدث فى العالم فيجدونه موافقاً . قوله (وقرى برفع حبة الخ) فرأ بذلك الحسن وابن اسحق وقوله على الابتداء استظهر السمين انه عطف على ورقة . قوله (من عزم الخ) يان لما يقع فى النفس وهى أمور خمسة فظمها بعضهم بقوله .

مراتب القصد خمس ذكروا فحاطر الحديث النفس فاستعما
يليه ثم وعزم كلها رفعت سوى الاخير فيه الايمتد وقما

ومادون العزم من المم بالشيء وهو توجه القلب اليه وقوته فيه ورجحانه بدون تصميم على الفعل ومادون المم من حديث النفس وهو ما لم يخلص من الاشتباه واللبس مما يتردد صاحبه هل يفعل أو لا يفعل ومادون حديث النفس من الخاطر وهو ما يجرى في النفس وينهب ومادون الخاطر من الهاجس وهو ما يمر على النفس كالبرق اللامع فيرتب تعالى على العزم الأجر في الحسنه وكذا المواخفة في السيئة عند الأكثر وعليه المشككون وعلى المم الأجر في الحسنه دون المواخفة بالسيئة تفضلا واحسانا ولا يرتب على الثلاثة الباقية أجرا ولا مواخفة اجماعا لأنها لا تقصد ولا تندفع ولا تستقر وقال تعالى الله يعلم ما تحمل كل أنثى الى قوله وسارب بالهار فأخبر أنه يعلم حمل كل أنثى حين تحمله أو ما تحمله من نطفة وعلقه ومضغة وعظام ولحم ودم وعروقي وذكر وأنثى ويعلم ما تنقبض الأرحام وما تزداد في الخلل من المدة والعدة فقد تنقص المدة عن تسعة

ونظمتها أيضاً شيخنا كنون رحمه الله تعالى بقوله :

وقسموا الخاطر في النفس الى خمسة أقسام مخنفا بالولا
هاجس خاطر حديث النفس هم وعزم غائم الخس
وكلبها غير مؤاخذ بها سوى الأخير فع وكن متبها
وذيلها شيخنا المحشى رحمه الله تعالى بقوله

ولا ثواب في الثلاث الأول بل في الأخيرين مما فكل

قوله (عند الأكثر) قال السبكي في الخليات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به ويخالف بعضهم وقال أنه من المم المرفوع وربما تمسك بقول أهل اللغة هم بالشيء عزم عليه وهو غير شديد لأن التغوى لا ينزل على هذه الدقائق واحتج الآولون بحديث إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالتقاتل والمقتول في النار قالوا يارسول الله هذا القتال فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل أخيه فعلى بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المواخفة بأعمال القلوب كالحسد وغيره اه بيخ وقوله (بالاجماع الخ) ولهذا خصص الآي عمل الخلاف بالعزم على السيئة اذا كان لها عارج كالزنا وشرب الخمر فان لم يكن لها عارج كالمعتقدات الفاسدة فيؤاخذ بها اجماعا. قوله (وعلى المم الأجر الخ) أى لما ورد في الحديث أن المم بالحسنه يكتب حسنة والمم بالسيئة لا يكتب سيئة ويتنظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة. قوله (الثلاث الباقية الخ) وهي الهاجس والخطاير وحديث النفس قال السبكي في

أشهر وقد يزيد إلى ستين كما قال الضحاك ولدت لستين وقد نبتت ثمانين ولا يزيد على ذلك عند أبي حنيفة وهو قول عائشة أو الأكثر فقد ورد أن محمد بن مجلان مكث في بطن أمه ثلاث سنين فشق بطنها وأخرج وقد نبتت أنيابه وأن هرم بن حيان مكث في بطن أمه أربع سنين ولذلك دعي هرما وقد يزيد على الواحد إلى غير حد قال الشافعي أخيراً في شيخ باليمن أن أمرته ولدت بطونا في كل بطن خمسة وروى ولادة عشرة وولادة أربعين فما كان من ذلك أو غيره فعليه تعالى عيظ به وأخبر أن كل شيء له في علمه قد لا يجاوزه ولا يقصر عنه وأنه عالم كل غائب عن الحسن وكل حاضر عنده وأنه الكبير العظيم الشأن الذي لا يخرج عن علمه شيء المستعلى على كل شيء بقدرته وأنه استوى في علمه حال من أسر القول في نفسه ومن جهره وحال من هو مستر بظلام الليل ومن هو بارز في ضوء النهار يذهب ويحيى في السرب أي الطريق فإن قلت قد ثبت في صحيح مسلم من حديث أنس مرفوعاً أن الله تعالى وكل بالرحم ملكاً فيقول أي رب نطفة أي رب مضنة فإذا أراد الله أن يقضي خلقها قال الملك أي رب ذكر أو أنثى شق أو سعيده فالأجل فما قائمة الأخبار بأنه نطفة أو بما ينتقل إليه بعدها وهو سبحانه أعلم بما تقرر قلت

الحليات الهاجس لا يؤاخذ بها إجماعاً لأنه ليس من فعله وإنما هو شيء ورد عليه لا قدرة له عليه والخاطر الذي بعده كان قادراً على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح وإذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الأولى وهذه المراتب أيضاً لو كانت في الحسنات لم يكتب لها أجر أما الأول فظاهر وأما الثاني والثالث فلعدم القصد اهـ يخ ومراده بالحديث قوله صلى الله عليه وسلم إن الله تجاوز لآمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به أخرجه الشيخان وظاهر قوله ما لم تتكلم الخ أنه إذا فعل ذلك عوقب على حديث النفس زيادة على عقاب الفعل وليس مراداً بل المراد أنه إذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالأستثناء المنقطع قاله الحنفى على الجامع الصغير وقال (جس) على الرسالة فإن فعلها أي السيئة كتبت عليه سيئة ثانية قاله في المعيار وحاصله أنه إذا صمم وفعل كتبت عليه سيئتان وإن لم يفعل خوفاً من الله تعالى كتبت له حسنة ولن يخوف كتبت عليه سيئة اهـ . قوله (والعلم تعلق واحداً الخ) هذا مذهب جماعة منهم (مس) وهو الحق وزاد بعضهم تعلقاً صلوحياً قديماً بمعنى أن وجود زيد لا يندى عليه الله في الأزل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصح عليه تعالى لأن يتعلق بدمه في ذلك اليوم بدلاً عن وجوده

الله أعلم بحكمة ذلك وقد يكون من حركته اظهار الاعتناء بالأدبي للملائكة تكريماً له أو لتعجب من باهر قدرته تعالى ونقله الشيء الواحد في أطوار مختلفة وللعلم تعلق واحد تنجزى قديم بجميع الواجبات والجازرات والمستحيلات فتمتلقه أعم من متعلق القدرة والارادة ولا يصح أن يتعلق بالصلاحيه لأن ذلك يستلزم الجهل المحال في حقه تعالى لأن ماصح لأن يعلم غير معلوم بالفعل لكن هاهنا اشكال حاصله أن الحادث المضاف ال وقت معين كقدوم زيد بلفه يوم الجمعة هو قبل الوقوع فمتعلق العلم بأنه سيقع وعند الوقوع يتعلق العلم بأنه واقع وبعده يتعلق العلم بأنه وقع وتعلق العلم بأنه سيقع الذي كان قبل الوقوع ان استمر بعد الوقوع لزم تعلق العلم بالشيء على خلاف ما هو عليه وان انقطع لزم عدم القديم وهو محال وكذا تعلق العلم بأنه واقع أو وقع ان وجد في الأزل لزم قبل الوقوع تعلق العلم بالشيء على خلاف ما هو به وان تجدد عند الوقوع وعند مضيه فقد لزم تعلق حادث للعلم وهو خلاف المقرر وجوابه أن العلم إنما تعلق بوقوع الفعل في وقته المعين وهذا القدر لا يتغير قبل الوقوع وعنده وبعده واما استجابة الوقوع وحاليته وماضويه فأضافات عارضة للتعليق ساذمة لا توجب تغيراً في نفس التعلق فضلاً عن أن توجب

بمعنى أنه لو فرض تعلق علمه به وأنه لم يتعلق بوجوده لم يلزم عليه محال كذا قرره (د) ولا يرد عليه ما ذكره (ش) وتنجزى باحداً وهو تعلقه بالممكنات عند وجودها ويأتي أنه لا حاجة إليه قوله (لأن ماصح لأن يعلم الخ) تقدم أنه غير وارد وقال الشيخ الأمير جوابه أن ثبوت الوجود لذيد بالفعل لا يصح أن يكون معلوماً قبل وجوده بالفعل وعدم تعلق العلم بشيء لا يصلح أن يكون معلوماً لا بعد جهلاً كما أن عدم تعلق القدرة بالمستحيل لا بعد مجزاً فانه تعالى لا يعلم المعلوم موجوداً اذ هذا من الجهول وهو أقرب ما يحمل عليه قول ابن الفارض :

قلبي يحدثنى بأنك متلني روي فذاك عرفت أم لم تعرف

أي روي مبدولة في هواك عرفت ذلك متى حقاً أم لم تعرفه لدم صفه هذا المقام متى في الواقع للجهول له . قوله (لكن هاهنا اشكال الخ) هذا الاشكال ذكره السعد في شرح المقاصد من الفلاسفة ولا جله ذهبوا الى أنه تعالى لا يعلم الجزئيات كما يأتي وذكره ابن التلساني في شرح المعلم ونقله من مع جوابه في فصل وجوب وحدة صفات المعاني من شرح الكبرى ونصه فان قيل كيف يستقيم القول بوحدة العلم مع أنه تعالى عالم بما سيكون وبالكان والعلم بما سيكون مغاير للعلم بالكان لأن العلم بما سيكون يستلزم عدم ذلك المعلوم والعلم بكونه يستلزم وجوده

فلو كانت عينه لزم أن يكون أحدهما تعلق بالشيء على خلاف ما هو عليه فالجواب أن الباري تعالى يعلم وجود الشيء مضافا الى وقته المعين كما يعلمه مضافا الى محله المعين ويعلم أنه معدوم قبل وجوده وإن كان مما لا يبق فيعلم عدمه بعد وجوده فليس عليه مظهر وقتا في الزمان بل تعلق عليه بإيجاد الموجود مضافا الى الزمن فالإضافة الى الزمان صفة للفعل لا ظرف للعلم فليس عليه تعالى زمانيا يوصف بالماضي والحاضر والمستقبل وإنما منشأ هذا الغلط من حيث الاخبار عن ذلك المتعلق بخصوص بالقول اللفظي فان تقدم زمن الاخبار عنه عن زمن وجود ذلك الفعل سمي الاخبار مستقبلا وإن تأخر سمي ماضيا وإن قارن سمي حالا فالماضي والمستقبل والحال تسميات تعرض باعتبار الاخبار عنه أما تعلق العلم بما في الزمن المعين فشيء واحد ويقرر ذلك انا لو قدرنا علنا بقدوم زيد عند طلوع الشمس من يوم كذا باخبار صادق وقدرنا دوام ذلك العلم من غير أن يعرض لنا سهو وغفلة لم نتحجج عند قدومه الى تجديد علم بقدومه بل ما وقع هو ما علمناه قبل أن يقع فتعلق العلم بما سيكون والكائن هو شيء واحد وهو قدوم زيد وقت كذا اه قال أبو العباس المنجور هذا الجواب وقع في شرح المعالم جوابا عن هذا السؤال بهذا اللفظ وبلغ آخر ونصه الخامس اذا كان بين العلم بما سيكون والعلم بالكائن تناف من حيث التعلق وقد سلمتم أن الباري تعالى عالم بما سيكون فبعد الكون هل يبقى عليه بما سيكون أم لا فان بقي لزم أن يكون أحدهما تعلق بالشيء على خلاف ما هو عليه على زعمكم وإن لم يبق لزم عدم التقديم اه قال المنجور وحاصل الجواب منع أن العلم بما سيكون والعلم بالكائن حال كونه علما أحدهما يستلزم عدم الكون والآخر يستلزم الكون حتى يلزم ما ذكر بل هما علم واحد والكائن هو ما سيكون وبما جه اليوم من تبديل الصيغ عند الاخبار فهو اختلاف في التمييز عن المقوم الواحد بالماضي والحال والاستقبال لا اختلاف في حقيقة المقوم فان الواحد المضاف الى الزمن المعين ان عبر عنه قبل وجوده فصيغة المستقبل وحال وجوده فصيغة الحال وبعد وجوده فبالماضي فالاختلاف في قولنا الآن وسيكون وكان راجع الى مقارنة الخبر اللساني غيره وعدم المقارنة فاننا قارن سميته حالا واذا تأخر عن خبره سميته ماضيا واذا تقدم سميته مستقبلا والشيء الواحد في نفسه لا يتغير في حقيقته باعتبار تناف هذه الأسماء عليه فلم واحد متعلق بوجوده في الأحوال الثلاثة وإن اختلف التعبير اللساني عنه بالماضي والحال والمستقبل لأن هذه الأزمنة

تغير العلم نفسه كما ادعته الفلاسفة حتى ادعوا أنه تعالى يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي

خرف للفعل وهو وجود زيد لا للعلم فالجواب هو برد فرض المسألة من انه يحتاج الى عينين فالإلزام بعده مبنى على قاسد فاسد اه منه بلفظه وهذا مع ما يأتي عن السعد تعلم ان الجواب متقدم عن (سي) فالاشكال خلافا لمن قال ان أول من أجاب به (سي) ثم ان لفظ السؤال كما ذكر المنجور هو الذي عند (ش) الا انه زاده بسطا قال المقترح وهذه الشبهة يعني ان العلم بأن الممكن سيوجد غير العلم بوجوده هي ثمار الضلالات ومناط تشعب الأهواء فمناصرات الفلاسفة الى استحالة كونه تعالى يعلم الجزئيات لانه يلزم منه التغيير ومنها ذهبت الكرامية الى أن الباري تعالى محل الحوادث ومناصرات الجهمية الى اثبات علوم حادثة لله تعالى اه قلت وهذا الاشكال أيضاً هو الذي غرمن قال من أهل السنة أن للعلم تعلقين تنجيزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل والجزائز وتنجيزي حادث وهو تعلقه بالممكنات عند وجودها قال الأتري ان علمه تعالى بأن زيدا دخل النار بعد ان كان لم يدخلها امتجد بعد علم انه يدخلها وجوابه ما مر وقوله (كما ادعته الفلاسفة الخ) قال السعد في شرح العقائد المشهورين منهم انه يمتنع عليه بالجزئيات على وجه كونها جزئيات أي من حيث كونها زمانية يلحقها التغيير لان تغيير المعلوم يستلزم تغيير العلم وهو على الله تعالى محال وأما من حيث إنها غير متعلقة بزمان فتعلقها تعلق بوجه كلي لا يلحقه التغيير فائقه تعالى يعلم جميع الحوادث الجزئية وأزمتها الواقعة فيها لا من حيث إن بعضها واقع الآن وبعضها في الزمن الماضي وبعضها في المستقبل ليلزم تغييره بتغيير الماضي والحال والمستقبل بل هو علم ثابت أمد الدهر غير داخل تحت الازمنة واحتجوا بأنه لو علم أن زيدا يدخل النار غدا فإذا دخل في الغد كان بقى العلم بحاله فهو جهل لكونه غير مطابق للواقع وان زال وحصل العلم بأنه دخل لزم تغيير العلم الأول من الوجود الى العدم والثاني من العدم الى الوجود وهذا على القديم محال واقتصر الجمهور على منع الملازمة استنادا الى أن العلم اما اضافة أو صفة ذات اضافة وتغيير الاضافة لا يوجب تغيير المضاف كالتقديم يصف بأنه قبل الحادث اذ لم يوجد الحادث ومعه اذا وجد وبعده اذا فني من غير تغيير ذات التقديم فعلى تقدير كون العلم اضافة لا يلزم الا تغيير العلم دون الذات وعلى تقدير كونه صفة ذات اضافة لا يلزم تغيير العلم فضلا عن الذات وأجاب كثير من المعتزلة واهل السنة بأن علم الله تعالى بأن الشيء سيحدث هو نفس علمه بانه حدث للقطع بأن من علم أن زيدا يدخل النار غدا واستمر على هذا العلم

والاستنبالية والحالية والماضوية معلومات في أنفسها يتعلق بها العلم وإيراد السؤال والجواب على هذا الوجه خلاف ما في شرح الكبرى هو التحرير على أن هنا كله مبنى على أن التعلق نفسى قديم . ومنهم من قال إنه نسبة وإضافة فنه أزل ولا يستحيل انضمامه لأن التقديم المحال

الى معنى الند علم بهذا العلم أنه دخل الدار من غير افتقار الى علم مستأنف وعليه فلا تغيير في العالمية التي تثبتها المعترلة والعلم الذي تثبت الصفاتية (١) وهذا بخلاف علم الخلق فإنه لا يستمر اه يخ والجواب الثاني هو الذي انقصر عليه سى في جواب الأشكال ثم أن مقالة الفلاسفة هذه هي احدى الامور التي كفر وهمها نظمها بعضهم بقوله :

ثلاثة كفر الفلاسفة العدا اذ أنكروها وهي حق مثبتة

علم يجرى حدوث عالم حشر لاجساد وكانت ميتة

قوله (وإيراد السؤال الخ) قيل انما كان ما في شرح الكبرى خلاف التحرير لأن ما استدلل به على تعدد العلم لا يقتضى تعدده لانه لا يلزم من تعدد المعلوم تعدد العلم وكذا ما أجاب به لاجابة اليه بالنسبة لسؤاله وانما يحتاج اليه لرد على من أثبت التجيزى الحادث اه لكن قد علت من النصوص المتقدمة أن السؤال محكى على لسان الخصم وهو يعتقد اللزوم وان كان غير مسلم وسى انما حكاه على لسانه ليجيب عنه كما هو الشأن وكذا قوله ما أجاب به لاجابة اليه قد علت أن سى زل السؤال على وحدة العلم و (ش) نزل على انحصار تعاق العلم في التجيزى القديم وان كان المآل واحدا لأن من قال بالتعلق التجيزى الحادث انما فر من تعدد العلم وتغييره عند تغير المعلوم وقد قرر المنجور الجواب وسله وكذا الشيخ عليش على الكبرى وتقدم من كلام السعد ما يوافقاه واقه أعلم قوله (على أن هذا الخ) هذه الملاوة وقعت في بعض النسخ زيادة على الخل وسقطت في بعض النسخ وهو الصواب لأن تعلق الصفة نفسى لها كما يأتي لس في الحياة وأما كونه نسبة وإضافة فضعيف وان قيل به وكذا كون نفس العلم إضافة وان أجاب به الجهور عن السؤال وهذا الجواب الاول عند السعد قال الناظم رحمه الله تعالى (حياة) قال ابن زكري في تقييده على الصغرى الحياة صفة قائمة بذاته تعالى فهي معنى وجودى غير البقاء لأن البقاء سلب وتنز به غير الوجودى لانه نفسى ولا يلزم منه الحياة وحياته تعالى قديمة باقية واجبة عقلا ونقلا بخلاف حياة غيره فهي كثيرها من الصفات الازلية مخصوصة

(١) أى الذين يثبتون صفات المانع وهم أهل السنة اه مؤلف

عدمه هو الموجود ومنه حادث والمعاشرة (حياة) قال المحلى بتمام السعد وهي صفة تقتضي صحة العلم لموصفها وبعبارة شرح الصغرى صفة تصحيح لمن قامت به أن يصف بالادراك قال في شرح

به ومقصود عليه ولذا دل على المحصر بتعريف الجزئين في قوله تعالى هو الحي لانه لا هو أى الحياة الحقيقية له لالغيره وهو مفيد الحياة على كل حي بمعنى أن حياة غيره معطاة ومخوطة له تعالى والا فلا حياة من أوجه تطلق القدرة كالأمانات والتخصيص بها من أوجه تطلق الإرادة فلا يلزم من كون المحي والمحيث من أسمائه تعالى أن تكون الحياة مؤثرة ومتعلقة إذ ليست هي المقتضية حياة الاحياء. وبما يقتضي ان تلك الارادة والقدرة ما يتقده جس فيمن أن الحياة من الصفات التي لا تؤثر ولا تتعلق واما اعانة الحياة على كل حي فليس معناها أن حياته تعالى هي المؤثرة أو المنحصلة لتلك بل ذلك من وظيفة القدرة والارادة في كلامه اشارة لرد ما قاله على أن الحياة تتعلق بأقانى لش ومن هنا أخذ شرح الرذيل عليه قوله (قال المحلى بتمام السعد الخ) التعريف المذكور هو لفظ المحلى وأما لفظ السعد في شرح العقائد فهو قوله صفة أزلية توجب صحة العلم فزاد أزلية ليتخلص التعريف للحياة القديمة بتجديدها تعريف المحلى و(سى) فيشمل القديمة والحديثة فالمحلى إنما تبع السعد في قوله توجب صحة العلم ويحتمل أن (ش) سقط من نسخه من السعد لفظ أزليتهم انه لا يريد على تعريف المحلى و(سى) الجمع بين حقيقتين مختلفتين بالتقدم والحدوث في تعريف واحد لأن هذا رسم بالعرضيات لاحد بالذاتيات حتى يمتنع فيه ذلك وعرف بعضهم الحياة الحادثة فقط بقوله كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الإرادية أى بخلاف الحركة الاضطرابية كحركة الحجر بتحركه قوله (صفة الخ) جنس في الحدوما بعده مخرج لغيرها من الصفات ومعنى تصحح تجوز فهم شرط عقل يلزم من عدمه عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجوده ولا عدمه والتجوز هو عدم الاستحالة أى انه عند وجود الحياة لا يستحيل الاتصاف بالادراك فهو ممكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فمضى تصحيح بالنسبة للتقديم توجب له تعالى أن يصف بالادراك وبالنسبة للحادث تجوز له أن يصف بالادراك أى في حالة الصحو واما في حالة النوم ونحوه فيفقد الادراك وان كانت الحياة موجودة قاله د وقال ط التحقيق أنها تجوز في الجمع بالنظر الى ذات الحياة وأما وجوب الاتصاف بالادراك فمن براهين خارجية ولو كانت توجب ما لا حيج القيام براهين على الاتصاف بالصفات القديمة ه وقد يقال لاضرر في استفادة وجوب تلك الصفات من أمرين سببا اذا اختلفت الدلالة على ذلك بالوضوح والخطاب ولكن نظير سببا في هذا الفن. قوله (لن قامت به الخ) هذا تحقيق لمذهب

المقدمات بمعنى أنه شرط عقلي له قال السكتاني وكذا هي شرط عقلي لباقي المعاني لأنها اذا
 أهل السنة من أن الصفة انما توجب حكمها من ان تصف بها وليس لخراج صفة أخرى قوله (أن
 يتصف الخ) انما يقبل أن يدرك لأن الذي من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك نفسه وشمل الادراك
 العلم والسمع والبصر وادراك نحو اللمس والشم على القول بنبوت الادراك كما يأتي قوله (قال السكتاني
 وكذا الخ) هذا جواب عما يقال ظاهر التعريف أن الحياة ليست شرطاً لغير الادراك من الصفات وليس
 كذلك بل كما أنها شرط في الادراك وهو العلم والسمع والبصر هي شرط أيضاً في القدرة والارادة
 والكلام لاستحالة وجودها بدون حياة وحاصل الجواب أن شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم
 بطريق الزوم وأجيب أيضاً بأن الادراك لا مفهوم له لكونه اسماً جامداً لقباً وهو غير معتبر
 عند الجمهور المقصود الاصل من تعريف الحياة انما هو تمييزها عن غيرها وأما كون تلك
 الصفات لازمة لها فيحسب التبع كما أن توقف تلك الصفات على الحياة في حق التقديم انما
 هو بحسب العقل لا بحسب الخارج لأن صفاته تعالى يستحيل تقدم بعضها على بعض وقال (ط)
 وفي جعلهم الحياة شرطاً عقلياً في الادراك اشكال صعب ذكره العلامة ابن زكري في شرح قوله
 من همزته

لاخرية في اشتقاق الجمادات لاحد لانت له الصفوات

انظره ه قلت ليه لو أتى به ليعلم كيف هو لأن الكتاب المذكور نادر جداً لكن وقتت على
 جواب له في هذه المسألة وذلك أن الشريف العلامة سيدي محمد بن عبدالمعز الطالعي استشكل
 ذلك وكتب سؤالا قال فيه أي محال يلزم على قيام الادراك بالجمادات التي لم تقم بها الحياة إذ يظهر
 أن العقل اذا خلى وتغصه لا يحيل ذلك وأرسله لابن زكري فاستحسنه وقال في صدر جوابه
 الذي أجاب به طالبا نظرا في حل هذا الاشكال ورمنا الاستدلال عليه فلم يستقم بواحد من
 الاشكال ومقتضى ما ذكره أنه لا يمكن أن يخلق الله تعالى الادراك في محل من غير أن
 يخلق فيه الحياة كما لا يمكن خلق العرض بدون جوهر وبالعكس وهو محتاج الى الإثبات
 وما تمسكوا به من التقسيم وأنا إذا سبرنا صفات الخي لم نجد ما يصح قبوله للادراك الا كونه حيا
 تقول عليه لا ننلم أن قبوله له يتوقف على مصحح من صفاته ثم يتوقف قبول الحوادث
 له على تأهيل الخالق اياه لذلك وما يستند له من الدوران وأن الادراك يوجد بوجود
 الحياة ويفقد بفقدانها انما يفيد الفتن وهو لا يمكن هنا ثم تقول الحياة والادراك

كيفيتان متغايرتان مختلفتان في المفهوم يتعمل كل واحد منهما بدون الآخر كالعلم والياض فمن أين جله للزوم نعم لو كان أحدهما معتبرا في مفهوم الآخر كالحيوان والانسان أو توقفت عقلية أحدهما على عقلية الآخر كالأضافيات مثل الآبوة والبنوة والمعنوية مع المعاني أو لزوم من ثبوت أحدهما دون الآخر محال كتنخيص الإرادة شيئا بالوجود من غير أن تتعلق القدرة به فإن فيه عدم وقوع المراد وهو محال لظهور الزوم وأطال بكثرة الأبحاث والاستئلة والأجوبة على عادته رحمه الله تعالى وحوم على نقي الشرطية العقلية وفاضل على ذلك المناصلة الكلية لكن لما كان القول بهامشهورا عند المتكلمين حتى كاد أن يكون بجما عليه لم تسمع إلا مساعدتهم لكن على كيفية أخرى فقال في آخر جوابه ثم تقول استلزام الإرادة للادراك ضروري لأن التوجه إلى الشيء وقصده لا يتعمل من غير الحى والقدرة تقدم أنها تستلزم الحياة نظرا أى لتوقفه على إبطال الموجب الذاتى وهو الفاعل بالطبيعة أو العلة والقدرة والإرادة يستلزمان العلم بالفعل وهو لا يستلزمها كذلك ولكن قبوله يستلزم قبولها إذ لا يتصور فى العقل عالم بالفعل أو بالقوة يستحيل فى حقه أن يريد ويقدر وإذا كان قبول العلم يستلزم قبولها وقبولها يستلزم الحياة اتضح برهان الاستلزام وثبت الدليل العقلى فراجع وجدانك واستقر كثيرا من أفراد غير الحى وأعرضها على عقلك وانظر هل يمكنه أن يحكم بصحة التوجه والقصد منها مع عدم الحياة فيها لثبوت عندك المقدمة الأولى فيها تتوصل لما بعدها واستلزام الادراك للحياة (ح) نظرى وبهذا يتبين لك أن ما أدرك من الجمادات خلقت فيها الحياة له بنوع وعلى هذا القدر من جوابه اقتصر جس هنا لكن قوله استلزام الإرادة للادراك ضرورى وهو مراده بالمقدمة الأولى قد يقال أنه من قبيل المسألة المتنازع فيها لأن التوجه إلى الشيء وقصده الذى هو معنى إرادته لا يكون بدون ادراكه لأنه تابع له وقد مر أن تعلق الإرادة تابع لتعلق العلم فى التعلق والعلم من قبيل الادراك فكأنه قال استلزام الادراك للحياة ضرورى وهو حرف النزاع عندنا وقد اعترض ذلك ابن زكري بنفسه بقوله فإن قلت قد صرح السعد فى شرح المقاصد بان استلزام الحياة للادراك ضرورى (وح) فلا يحتاج إلى دليل قلت أن هذا العجيب نحن لم نسلم كونه عقليا ولم ننظر له بدليل فكيف نسلم أنه ضرورى وكلام السعد حجة لنا ثم ذكره وقال بعده فأنظر كيف اعتقد فى إثبات الحياة كالسمع والبصر على السمع وأشار إلى ضعف الدليل العقلى بقوله وقد يستدل على الحياة بأنه عالم قادر وكل عالم قادر حى بالضرورة الخ وأشار إلى

كانت شرطا للعلم وهو لازم القدرة والارادة والكلام أى والسمع والبصر فلهو شرط في اللازم شرط في الملزوم ضرورة فان قلت قد ثبت الادراك بدون الحياة في كثير من الجمادات فقد جله في معجزات نبينا حين الجنع الذى كان يخطب عنده المصطفى وبكائه وقول المصطفى هذا بكى لما فقد من الذكر وتأمين أسكفة الباب وحوائط البيت على دعائه صلى الله عليه وسلم

ما يرد عليه بقوله مع ما فيه من مجال المناقشة وتقريب (سى) بين الحياة حيث اثبتتها بالدليل العقلى وبين السمع والبصر حيث اعتمدت في اثباتها على السمع فبنى على شرطية الحياة عقلا للعلم والقدرة والارادة الثابتة بالبراهين العقلية ووجود الملزوم بدون لازم محال وقد علمت ما فيه وقد ظهر من هذا أنه لا يرام من عدم شرطيتها عقلا هدم قاعدة ولا نقض أصل وأن اثباتها لله لا يتوقف على الشرطية اه كلام ابن زكري فن استدل على الشرطية بكلام السعد كصاحب محصل المقاصد فنظر الى قوله وكل عالم الخ ولم ينظر الى تضعيفه لهذا الدليل العقلى والاشارة الى ما يرد عليه قال المقترح في الاسرار العقلية ادعى بعض الاصحاب أن الفعل يدل على حياة الفاعل ضرورة من غير واسطة وفيه قلق قال شارحه الشريف زكريا وعانقهم في ذلك جم غفير من العقلاء قالوا ان الافعال تصدر من الطبيعة والعلة ولا تدل على الحياة اه والتحقيق أن الزوم بين الحياة والادراك عادى لاحقلى وقد أفردنا هذه المسألة بتقيد في نحو نصف كرامة سميناه التنبية والابقاط والاثبات لنفى الزوم العقلى بين الادراك والحياة جعله الله خالصا لوجهه الكريم . قوله ﴿ فان قلت قد ثبت الادراك الخ ﴾ هذا مما يدل على نفي الشرطية العقلية وهو الحق كما يأتي . وقوله ﴿ حين الجنع الخ ﴾ روى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كان المسجد مسقفا على جذوع النخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يقوم الى جذع منها فلما صنع له المتبر سمعنا لذلك الجنع صوتا هسوت المشار له قال في المختار المشار بالكسر جمع عشرين كقفتها . وهى الناقه التى أتى عليها من وقت الحمل عشرة أشهر ويجمع أيضا على عشرين بضم العين وفتح الشين ه وفي المصباح الجمع عشار ومثله نساء ونفس ولا نالها ه قوله ﴿ لما تقدمن الذكر ﴾ هنا يدل على وجود الادراك فيه دائما بدون حياة وانه كان يسمع الذكر ويتأنس به ويأتى قول عون من الخير أسمع قوله ﴿ أسكفة الباب ﴾ أى عتبه وذلك أنه لما نزل قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية جعل صلى الله عليه وسلم على علي وقاطمة والحسن والحسين كساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي وعاصمتي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فأمنت أسكفة الباب

واقبياد الشجر له بحيثاً ورجوعاً الى عملها وشهادتها له وتسليم الحجر وذو المفسرون في آية وإن من شيء إلا يسبح بحمده انه تسبيح بالمقال لقوله ولكن لا تفقهون تسبيحهم باللسان الحال لانا نفقه قلت ذلك كله بعد خلق الحياة فيها وخروجها عن الجادية وليس ذلك من قلب الحقائق

وحواطط البيت ثلاثاً قوله (واقبياد الشجر الخ) روى أن أعرابياً قال لبي صلى الله عليه وسلم لأو من بك حتى تؤمن بك هذه الشجرة فقال ادعها فدعاها بلجات، وأمنت به ثم رجعت وكذلك كان يدعو الشجر إذا أراد قضاء الحاجة في سفره وفي البردة جاءت لدعوته الأشجار البيت قوله (وتسليم الحجر) في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال قال صلى الله عليه وسلم اني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث وعن عائشة رضی الله عنها لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت لأمر بحجر ولا شجر الا قال السلام عليك يا رسول الله رواه البزار وأبو نعيم وهذا كله ما يدل على وجود الادراك فيها قوله (في آية وإن من شيء الخ) قال الحسن هذه الآية في التوراة مقدار ألف آية يسبح له الجبال ويسبح له الشجر ويسبح له كذا وكذاه وقال تعالى الم تر أن الله يسبح له من في السموات والأرض والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه قوله (باللسان الحال) كما قال الرمخشري ومن تبعه لانا نفهم انها تسبح بلسان حالها لأن هذا لا يدع في كل شيء كما قيل وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

وأجاب الرمخشري بأن هذا خطاب للشركين الذين لم يفقهوها أصلاً أو نزلوا منزلة من لم يفقهها لعدم جبرهم على مقتضى ذلك لكن الصواب الأول وهو الذي تدل عليه الآثار التي عند (ش) قوله (قلت ذلك كله بعد الخ) بهذا أجاب المتكلمون عن استدلال الفقهاء والمحدثين بظاهر الآيات والأحاديث على أن الادراك لا يتوقف على الحياة وقد أشار ابن زكري الى هذا الجواب بقوله فان قلت كما خلق فيها الادراك خلقت فيها الحياة قلت هو محل النزاع على أنه أن جهاد دليل على ذلك قلنا هو من الارتباط العادي وليس بلازم عقلي اه وقال أبو جيان في البحر نسبة التسبيح للسموات والأرض ومن فيهن من ملك وانس وجنى حمله بعضهم على التعلق بالتسبيح حقيقة وأن ما لاحياة له ولا نمو يحدث الله تعالى له لنقلنا وهذا ظاهر اللفظ ولذلك جملوا لكن لا تفقهون تسبيحهم اه وقال أبو بكر بن العربي في ردده على من أنكسر السؤال وعذاب القبر ان الادراك معنى من المعاني يخلقه الله تعالى لمن شاء وليس بمقتضى التعليل والطبع

المحال اذا المحال هو أن تصير الحقيقة مع بقائها عين حقيقة أخرى أما اذا ذهبت وخلقتها حقيقة
ولا بالايجاب الذاتي ولا بالاسباب والصفات كما هو مذهب الفلاسفة اه وأشار اليه السيوطي
في التثبيت بقوله:

وكرتنا اذا كشفنا الموت لم نر حسا منهم وصوتا
أجاب عنه المالكي المغربي اعنى أبابكر هو ابن العربي
بانما الادراك معنى يخلق لمن يشا ومن يشا يوتق
وليس بالطبع ولا بالذات ولا باسباب ولاصفات

انظر الى قولها ولا بالاسباب والصفات وفي شرح الكبرى في بحث السمع والبصر أن مذهب
أهل السنة أنهما ادراكان لا يتوقعان الا على محل يقومان به واختصاص بعض الاعضاء في
حقتنا انما هو باجراء عادة الله تعالى يخلق ذلك فيه وحجتهم أن قبول المحل للادراك نفس له
فلو اشترط فيه شرط لزم توقف الصفة النفسية على شرط وهو محال اه وفي الايريز عن
سيدي عبد العزيز الدباغ أنه كان يقول في احاديث تسييح الحما وحنين الجذع ونحو ذلك أن ذلك
هو كلامها وتسييحها دائما وانما سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يزيل الحجاب عن الحاضرين
حتى يسمعو ذلك منها فقال له تليذه وهل فيها حياة وروح فقال لا ولكن المخلوقات كلها
ناطقها وصامتها اذا سئلت عن خالقها قالت بلسان فصيح الله هو الذي خلقني فافتراق
الموجودات الى ناطق وغيره انما هو بالنسبة الى المخلوق وأما بالنسبة الى الخالق فالكل به عارف
وله عابد فالجنادات لها وجهتان وجهة الى خالقها وهي فيها عالمة عابدة ووجهة اليها وهي فيها
لا تعلم ولا تسمع ولا تتلق وهذه هي التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم: به أن يرفعها عن
الحاضرين حتى تظهر لهم الوجهة الأخرى باعتبار وجهة الخالق قال تعالى وان من شيء الا
يسبح بحمده اه . قوله (وليس ذلك الخ) هذا جواب عن اعتراض يرد على ما أوجب به (ش)
تبعا لغيره وساصل الاعتراض أنها اذا خرجت عن الجمادية لزم على ذلك قلب حقيقتها وقلب
الحقائق محال وساصل جوابه أن الحقيقة الأولى ذهبت ولم تبق حتى يلزم المحال وخلقتها حقيقة
أخرى وهذا ليس بمستحيل وهذا كما ترى عمل باليد وليس عليه دليل وهو أشد من قول الأشعري
بقائه الاعراض الذي أنكره بعضهم وقال انه شديد بالسفسطة كما مر على أن الذي تدل عليه
الآيات والاحاديث التي عند (ش) أن الادراك سارى فيها لا يتقطع عنها وكذا تسييحها

أخرى في عملها بعدزوالها وانعدامها فلا يحذور فيه وإذا صح أن تخلف الجمادية الحيوانية بالموت صح أن تخلف الحيوانية الجمادية بالأحياء ولذلك صح البعث ومن ادرك الجسد بعد خلق الحياة فيه مافى حديث ابن المبارك وأبي الشيخ في العظمة وغيرهما فروعا أن الجبل لينادي الجبل باسمه بإفلاق هل مر بك اليوم أحد ذكر الله فإذا قال نعم استبشر قال عون أفيسمعن الزور إذا قيل ولا يسمعن الخبير هل للخير أسمع وقرأ وقالوا اتخذ الرحمن ولنا لقد جئتم شيئا ألى قوله ولنا وأخرج أبو الشيخ أيضا وابن مردويه عن ابن عباس الزرع يسبح وأجره لصاحبه والثوب

لا ينقطع عنها في غالبها وقتها منذ خلقت (وح) فليس لها الا حقيقة واحدة وهي التي خلقت عليها . قوله (وإذا صح الخ) الجمادية فاعل تخلف والحيوانية مفعول وقضية كلامه أن الميت جماد وهو قول الطباةميين حيث عرفوه بالجسم الذي لا يصح له التحرك وأما عند الفقهاء فقد عرفه الشيخ خليل بقوله هو جسم غير حي ولا منفصل عن حي قال (ز) خرج بالتفيد الأول الحيوان الحي وكذا الميت لحلول الحياة فيه قبل المراد بالجماد ما لم تحل الحياة لا عمل عن الحياة حتى يشمل الانسان الميت لاقتضائه أنه يسمى جمادا وليس كذلك وخرج أيضا آدم عليه السلام لأنه حلته الحياة وان لم ينفصل عن حي اه وأما في اللغة فقي (ق) والجماد الأرض والسنة لم يصبها مطر والناقة البطيبة والتي لا لبن لها وضرب من الثياب ويقال للبخيل جماد ذم له اه أى بجازا . قوله (صح أن تخلف الحيوانية الجمادية الخ) موضوعنا في الوقوع لا في الجواز العقل لأنه يصح من الله تعالى فعل ما لم تجز به المادة كخلق الحياة فيما ذكر لأن مصحح تعلق القدرة الامكان لا الاحتیاد ولكن لا دليل على الوقوع بل ظاهر الآيات والأحاديث عدم وقوعه فلا حياة لها وان وجد فيها الادراك وقوله ولنا صح البعث هو وان كان جائزا عند جمهور المتكلمين كما في شرح المقاصد فالدليل على وقوعه السمع فقد وردت به آيات وأحاديث كثيرة كما يأتي بخلاف حياة الجمادات فلم يرد في ذلك الا نطقها وتسيحها وذلك لا يدل على حلول الحياة فيها الا عنتم يجعل الحياة شرطا عقليا في الادراك وهو محل النزاع . قوله (ومن ادراك الجماد الخ) هذا وما بعده يدل على أن نطقها وتسيحها لا يتوقف على كونه معجزة لشي أو كرامة لولي وإنما المعجزة أو الكرامة في ظهور ذلك كما مر والمناسب أن يذكر هذا الحديث وما بعده في السؤال . قوله (مر فوعا) أى من طريق عون بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال عون أى الراوى للحديث وكذا قوله وقرأ وقوله وقالوا أى

يسبح ويقول الوسخ لصاحبه إن كنت مؤمنا فأغسلني ثم أن الحياة لاتعلق بشئ لأن مفهومها لا يقتضى زيادة على القيام بمحلها وهو وإن كان المقيض للحياة على كل حى فليس ذلك أثر الحياة وإنما هو من وجوه تعلقات القدرة كالامانة والتخصيص بهما من وجوه تعلقات الارادة وزعم

بعض اليهود حيث قالوا عزير ابن الله وبعض النصارى حيث قالوا المسيح ابن الله وبعض مشركى العرب حيث قالوا الملائكة بنات الله فقال تعالى ردا عليهم لقد جئتم أى قل لهم يا محمد لقد جئتم أو هو الثفات من الغيبة الى الخطاب تسجيلا عليهم بالجحاة على الله تعالى والتعرض لسخطه وتنبها على عظم ما قالوه والآد بالفتح والكسر المنكر العظيم تكاد السموات يتفطرن أى يتشققن وتنشق الأرض وتخر الجبال هذا أى تهدها أو مهدودة من أجل أن دعوا للرحمن ولذا ثم ان عونا حمل الآية على ظاهرها وهو موضوع فلام (ش) وأن هذه الاجرام سمعت هذه المقالة وأثرت فيها تأثيرا عظيما ويؤيده ما فى الحازن عن ابن عباس فزعت السموات والأرض والجبال وجميع الخلائق الا الثقلين وكادت أن تزولا وغضبت الملائكة وأسعرت جهنم حين قالوا اتخذ الله ولدا وقال أبو حيان ان هذه الجملة من باب الاستعارة لبشاعة هذا القول أى هذا حقه لو فهمت قدره ونقل عن الزمخشري ما يروى عنده ما أشار اليه البيضاوى بقوله والمعنى أن هول هذه الكلمة وعظمتها بحيث لو تصور بصورة محسوسة لم تحتملها هذه الاجرام وتفتت من شدتها أو لأن فظاعتها مجلبة لغضب الله تعالى بحيث لولا حله لحرب العالم غضبا على من تفوه بها . قوله (الوسخ) بكسر السين أى الثوب الذى فيه الوسخ وإنما قال ذلك لأن مسامه تنسد بالوسخ فيقطع أو يقل تسيحه وهذا يدل على ادراكه وتسيحه دائما وروى عن المتقدم بن معدى كرب أن الثوب ليسج مادام جديدا فلما وسخ ترك التسييح وان الثوب لينادى فى أول النهار اللهم اغفر لمن اغفاني فى طاعتك قوله (لا تعلق بشئ) المراد به المعنى اللغوى فيم الموجود والمعدوم أو المعنى الاصطلاحي وهو الموجود وعدم تعلقا بالمعدوم أحروى ومثل الحياة الوجود والعدم والبقاء عند من يعدعا من الصفات الذاتية وأما على القول المشهور فيها فلا اشكال فى عدم تعلقا . قوله (وان كان الخ) الضمير عائد على الله تعالى كما يدل عليه السياق قال فى الفريدة

والشرط فى الغائب أن يقدم مرجحه أو ما لهذا استلزم

بعض المتأخرين أن الحياة متعلقة وأن من لازمها افادة الحس والحركة لمن أراد احياءه وضد ذلك لمن أراد إيمانه فهو المحي والمحي والمميت قال ولا معنى لتعلق والتأثير سوى ذلك فتنبه له اه وفيه نظر لأن تعلق الصفات المتعلقة نفس لها لا تمقل بدونه كما أن قيامها بالذات نفس لها كما في شرح الصغرى وليست الحياة كذلك فانها تتعلق بدون ما جعله لازما لها من افادة الحس

وما ذكره (ش) هو طرف من كلام ابن زكري المتقدم . قوله ﴿ وزعم بعض المتأخرين الخ ﴾ هو (ع) في حواشي شرح الصغرى ونحوه لولد أخيه سيدى العربى القاسى قال فى بعض طوره الحياة تؤثر فى الاحياء والقدرة فى الابدان والارادة فى التمييز فلا مساواة بين الحياة والقدرة ومال اليه جس قال وعليه فتوهم أنه تعالى مفيض الحياة على كل حى على ظاهره لا يحتاج الى التأويل الذى قرره شيخنا يعنى ابن زكري . قوله ﴿ وان من لازمها ﴾ اول قوله اه هو مما استدل به على ذلك وقال بعد ذلك على قول (سى) ومعنى أنها لا تتعلق بشئ أنها لا تقتضى امرا الخ مانصه هذا بناء منه على اجتناء المعاني والحقائق من الالفاظ حيث اعتبر نفي تعلقها من كون فعلها المتلفظ به من قبيل الافعال الغير المتعدية الطالب مفعولا بخلاف غيرها فان افعالها تطلب منسوباً لها ولعمري كيف تقتضى الأوصاف الالهية ويوقف على حقائقها من مجرد الالفاظ ولئن قلت أن ذلك مقتضى الشاهد وهو سلم الغائب فاقول لا تسلم ذلك فى الشاهد وكيف حياة الاتباع بالهداية ونور الحكمة من المتبوع شائع وقد جاء فى الحديث باسمك أحيى وباسمك أموت وقد فسر بان ما يظهر فى الوجود إنما هو من معنى اسم يقتضيه وصادر عنه وقد نبه على ذلك القرطبي فى شرح الحديث ومعلوم أن كل اسم خاصيته وتأثيره من معناه فان قلت يحمل الحديث على صفة الفعل وهو اسمه المحي ومرجع للقدرة لا على صفة الذات وهو اسمه المحي قبل اسمه الافعال مظاهر أسماء الذات على أن الخبط إنما جاء من فرض المناورة بين الصفات ولا يبلغ كنه ذلك فالصواب الوقف كما ذكره غير واحد اه يخ قوله ﴿ نفس لها الخ ﴾ هذا قول الأشعري ويشكل بنفيه الحال والصفة النفسية من قبيل الأحوال وقيل ان كلا من تعلق الصفة وقيامها بالذات أمر اعتبارى لانه من النسب والاضافات وقيل من مواقف العقول لا يعلمه الا الله تعالى ورجح قال الشريف زكريا قائم الدليل السمعي والعقل على ثبوت الصفات له تعالى وثبت تعلقها بتعلقاتها وهل تعدت أو اتحدت أو تعلقت بنفسها أو تعدد تعلقها باعتبار أنه نسبة أو تعلق بالمعدوم فى الأزلى على تقدير الوجود فتجعل ذلك

والحركة وعند ذلك وما ذكره هذا القائل اشتباه مشاه ما ذكره أئمة التصوف من أن الله تعالى يمد عبيده من صفات ذاته أي يعطيهم صفات لها علاقة بصفات ذاته وإن لم يكن بينها وبين صفات الذات اشتراك أصلاً ولا مشابهة كحياتهم من حياته وسممهم وبصرهم من سمعه وبصره وعلوهم وعلوهم من علوه وحله وغناهم من غناه ورحمة بعضهم بعضاً من رحمته وهكذا ويحتمل أن يجعل على هذا حديث خلق الله آدم على صورته أي وهبه صفات مرتبطة بصفاته ولذا قالوا إن ما عدا اسم الجلالة من أسماءه تعالى صالح للخلق والتخلق وأما اسم الجلالة فلا يصلح الالتحاق وقال صاحب عوارف المعارف في قول عائشة لماسلتك عن خلقه صلى الله عليه وسلم كان خلقه القرآن لا يبعد أن يكون إشارة إلى تخلفه بالصفات الإلهية أي معاني الأسماء الحسنى كالرحمة

كله من موافق العقول وبذلك نسلم من خطأ التكليف اه وقال السبكي التعلق على قسمين صلاحى إن لم يكن للصفة موجود فى الخارج والاعتجيزى وهل هو صفة اعتبارية لا وجود لها فى الخارج لأنه يرجع الى معقول الاضافة وهو مذهب المتأخرين أو وجودية اذ التعلق مرجعه الى الصفات النفسية (١) المدانى وهو عمدة الشيخ اه وقال (د) ثم أن الموصوف يكونه تفسياً هو التعلق القديم لا الحادث لتحقق الصفة بدونه فى الخارج والتعلق القديم يشمل التجيزى القديم والصلاحى القديم اه بنى قوله (اشتباه) أى اختلط عليه التعلق الذى عند علماء التوحيد بالمدد عند الصوفية وفى الحكم تحقق بأوصافك بمدك بأوصافه ولكن ما ذكره (ش) من الاشتباه بعيد لأن هذا القائل كما أخذ حظه من التصوف كذلك أخذ من علم الظاهر كما هو مذكور عند من عرف به وقد ذكروا أنه نقل كلامه فى مسألة من التوحيد مع كلام مى لآخيه وشيخه سيدى يوسف الفاسى فقال هو أعرف بالقرن من (سى) وتقدم أن المحقق سيدى العربى الفاسى قال بذلك وكذا جىس والظاهر أنه أطلق على ما ذكره تعلقاً وإن كان خلاف المشهور عند غيره والتعلق من قبيل الأمور العقلية وتقدم الخلاف فيه واختار بعضهم فيه الوقف وقد تقدم فى أول الكلام على الوجود أن من الخوض فيها لا يعنى طلب كيفية صفات الله تعالى يعنى من كيفيات تعلقاتها وتعددتها وتعادها فى نفسها وهل هى الذات أو غيرها قوله (خلق الله آدم الخ) روى الامام احمد والشيخان أن رجلاً ضرب

والعفو والشكر فصبوت بهذه العبارة احتشاما من الحضرة العلية لوفور عقلا وكال أديها أنظر المواهب فالتبس على هذا القائل المدد الذي يذكر الصوفية بالتعلق عند المتكلمين فظنهما شيئا واحدا وليس كذلك والله أعلم والحادية عشرة سمع قال السعد هوصفة تتعلق بالمسموعات أنه

عبده على وجهه فيها النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى خلق آدم على صورته وهذا الحديث من التشابهات يجرى فيه ما جرى فيها فالسلف يفوضون مع التنزيه والخلف يؤلون الصورة بالصفة من قدرة وإرادة ونحوهما ولذا قال ش أي وهب الخ فهو على صفة في الجملة وان كان بين صفات الخالق والمخلوق فرق ظاهر كما قرره (ش) في صفة المخالفة هنا بنا على ان الضمير في صورته عائد الى الله تعالى يؤيد بما ورد في بعض الطرق فان الله خلق آدم على صورة الرحمن وبعضهم جعل الضمير عائدا الى الآخ المصرح به في الطريق التي رواها مسلم بلفظ فاذا قاتل أخاه فليجنب الوجه فان الله تعالى خلق آدم على صورته أي صورة هذا الآخ فيبني احترامه وجميع الانبياء والرسل على صورة أبيهم آدم وقيل المراد بآدم النور المحمدي لانه آدم الأكبر الذي تفرع منه كل شيء. ولما أراد الله خالق آدم سلخه من هذا النور وأمر الملائكة بالسجود له وانما خص الوجه بالتمظيم لشرفه واحتوائه على الحواس الخمس بخلاف غيره من الأعضاء قال ظم رحمه الله تعالى سمع جرت عادتهم مجتمعه مع البصر من غير فصل لأنهما من نمط واحد لا شرا كما في كثير من المسائل ولذلك ذكر في القرآن معاني كثيرة من المواضع وظم فصل بينهما بصفة الكلام لضيق النظم وقلة الفواصل لكن ش طول في صفة الكلام فالأولى ان لو ذكر الشطر يتبناه وجمع ما في الشرح واخر الكلام على صفة الكلام كما فعل جوس ليكون الكلام عليهما دفعة واحدة والعدله انه لما كان يبرج كلامه بكلام ظم ويتكلم على كل صفة بانفرادها تبع الناظم في ترتيبه وأحسن ما عرف به السمع القديم أن تقول هوصفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات الأصوات وغيرها كالكلمات كما يأتي وأما السمع الحادث فهو قوة مودعة في المصّب المقروش في مقعر الصياخ هذا على منبذ الحكماء وأما عند أهل السنة فهو قوة خلقها الله في الأذنين تدرك بها الأصوات عادة وقد يدرك بها غيرها على سبيل خرق العادة كسماع موسى لكلام الله تعالى عند الأشمري قوله (بالمسموعات الخ) أعلم أنه اختلف في متعلق السمع والبصر فذهب جماعة منهم (س) الى أنهما يتعلقان بالموجودات ولا يختص سمعه تعالى بالأصوات ولا بصره بالأجرام والألوان ونحوهما وذهب آخرون الى أن سمعه تعالى انما يتعلق بالمسموعات عادة وبصره بالمبصرات عادة ونسب (ش) لابن عبد السلام

ومتعلقه جميع الموجودات قديمة أوحادثه فيتعلق سمعه تعالى بذاته وصفاتها الوجودية في الأزل
تعلقا تنجزيا قديما وبجميع الحوادث عند وجودها تعلقا تنجزيا حادثا وقبل ذلك تعلقا تصاحيا
والقرافي وهو ظاهر كلام السعد في شرح النسفية ويحتمل أن المراد المسوعات والمبصرات في
حقه تعالى وهي جميع الموجودات وعليه حمل (ش) كلامه لأنه المشهور فيكون موافقا لسي
ومن تبعه وحمل المغنيلي كلام السعد على ظاهره وقال هو الصواب لأن تعلقهما بما عدا ذلك كسمع
الذوات ورؤية الأصوات يحتاج إلى دليل ولم تقف عليه فتوقف في ذلك ولا ينجزم به وأطلق في
ذلك ونظر فيما حكاه المقترح وتبعه (سي) في شرح المقدمات من الإجماع على تعلق بصره
تعالى بجميع الموجودات من وجوده قال جس فانظر ذلك كله فإنه حسن وكان المغنيلي معاصرا
لسي لكن جل المتأخرين على ما لسي منه سيدي عبدالقادر الغلبي رضي الله عنه قال في عقيدته
ولا يختص سمعه بالأصوات ولا يبصر بالأجرام والألوان والاجتماع والافتراق والحركة والسكون
بل يسمع ويرى جميع الموجودات من الذوات والصفات الواجبات والجانزات والظواهرات
والخفيات هـ وادخل في ذلك الأكوان وهي الاجتماع وضده والحركة وضدها وقيل لا يتعلقان
بها لأنها من الأمور الاعتبارية والمشاهد إنما هو المتصف بها لا هي قلت وفيه قياس الغائب
على الشاهد وليست بقاعدة كلية هذا إذا قلنا أنها لا يتعلقان بالمعدوم وأمان قلنا انهما يتعلقان به
فكذلك الأمور الاعتبارية وانه أعلم قوله (جميع الموجودات الخ) أي حتى أنفسها فيكشفه تعالى
بسمه ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره وينكشفه تعالى بصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعه حتى انه جاء
يهودي من أشيلية أيام أبي عبد الله محمد بن خليل وذكر أنه جاء لمسألة عجز عنها الناس فاجتمع
الناس عليه فقال أقولون أن الله تعالى قديم فقال محمد بن خليل نعم فقال سمعه قديم فقال محمد
نعم فقال فبماذا تعلق سمعه قبل خلق الخلق وأصواتهم فقال محمد بكلامه القديم فقبل اليهودي
يده فقال محمد وأزبدك أختها وهي أن بصره تعلق في الأزل بذاته وصفاته القديمة وخرج
بالموجودات المعدوم المستحيل اتفاقا والمعدوم الممكن على منهب المتكلمين . قوله (فيتعلق
سمعه الخ) حاصل تعلق السمع والبصر مع إيضاح أن لها ثلاث تعلقات فأنكشف الذات
العلية وصفاتها فيما تعلق تنجزيا قديم وأنكشف ذوات الكائنات وصفاتها الوجودية فيما
عند وجودها تعلق تنجزيا حادث ولا يلزم على تأخير التنجزى الحادث بالنسبة لها وجود وضدها
قبل وجود الحوادث لأنهما لا يتعلقان إلا بالموجود فقبل وجود الحوادث لا يتأني سمعا

وذهب بعضهم الى أن السمع القديم يتعلق بالحادث قبل وجوده تعلقاً تجزئياً فقد قال بعض الصوفية نوديت في سرى قل لجاهلين في أن سمى وبصرى يتعلقان بالمعدوم الممكن واستدل على ذلك بقوله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها أي سمعه في أذنه لأن لفظ القرآن دال على الكلام القديم وتعلقه القديم فيكون متكلاً في أذنه بأنه سمعه والأصل عدم التأويل

ولا بصرها فلا يثبت قبل وجودهما مسمى ولا صمم بالنسبة إليها بخلاف العلم فإنه يتعلق بالوجود والمعدوم فأثبت التجزئى الحادث يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحوادث كإمرو وصلابتهما لانكشاف ذوات الكائنات وصفاتها بما فيها لا يزال صلوحى قديم ثم أن الانكشاف بالسمع غير الانكشاف بالبصر والانكشاف بهما غير الانكشاف بالعلم ولكل حقيقة يعلمها الله تعالى وليس الأمر على ما نهى عن البصر يفيد بالمشاهدة وضوحاً فوق العلم بل جميع صفاته تعالى كاملة يستحيل عليها الحفاء والزيادة والنقص ويأتى لهذا نسبة في الكلام على البصر . قوله (وذهب بعضهم الخ) هو العلامة بن زكري الفاسى فيما كتبه على الصغرى نقلاً عن الصوفية قال وما قاله المؤلف وغيره من المتكلمين من قصرهما على الموجودات غير صواب فإن الذى صرح به غير واحد من الصوفية لتعلقهما بالمعدوم وهو الممتنع لأنه يلزم على تخصيصهما بالوجود حال وجوده فقد الانكشاف بهما في الأزل اه لكن تقدم جوابه . قوله (فقد قال الخ) وقال ابن عطاء الله في مفتاح الفلاح ان الله تعالى سمع وأبصر في أذنه ذوات العوالم حاضرة موجودة لم يغيب منها شيء عن سمعه وبصره قال والمسألة فيها غور بعيد القمر لا يدركه إلا من وقفه الله تعالى اه وقال الواسطى الكون مشهود له تعالى ولا يتحدث له شهادة حيث كانت الربوبية كانت اليهودية لأنه شهدهم قبل خلقهم وقال بذلك أيضاً أبو طالب المكي فاعترض عليه بعض المتأخرين بقول المتكلمين قال (مى) في بعض أجوبته لا يخفى ما في اعتراضه على هذا الولي من سوء الأدب بل الواجب التسليم لا ولياء الله تعالى فيما خفى علينا علمه من كلامهم إذ لا يستوى من ينظر في النور ومن ينظر في الظلمة اه نقله (جس) . قوله (والأصل عدم التأويل) هذا جواب للصوفية ومن تبهمم والتأويل هنا هو أن يقال أوقع الماضى في الآية موضع المستقبل لتحقق وقوعه فادلت عليه الآية من قبيل التعلق بالصلاحى والله أعلم قال (ظم) كلام اعلم أن صفة الكلام ذات تشعب كثير وبحث مع المبتدعة شيرحتى قيل انما سمى علم التوحيد يعلم الكلام لاجل ذلك قال بعض المحققين التطويل في مسألة الكلام وكذا باقى الصفات بعد بيان الحق في

وزهب ابن عبد السلام وتليذه القرافي الى أن السمع إنما يتعلق بالأصوات والكلام النفسى اذا لم يرد في الشرع خلاف ذلك والله أعلم والثانية عشر (كلام) وهو كما يؤخذ من العقائد النسفية

ذلك قليل الجدوى لأن كنه ذاته وصفاته تعالى محبوب عن العقل وعلى تقدير التوصل الى شيء من ذلك فهو ذوق لا يمكن التعبير عنه وفي حاشية الطيبي عن شيخه السهروردى أنه قال كلام الله تعالى بعد بكنهه وسطوع نوره كالشمس يتفجع الخلق بشعاعها وهما ولا قدرة لهم أن يقربوا من جرمها فمن قائل لا حرف ولا صوت ومن قائل أنه حرف وصوت فالسبيل الأمثل ترك المنازعة والخوض فيها لم يخض فيه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واعلموا بما في كتاب الله تعالى وتدبروه والمنازعة في ذلك كمن يأتيهم كتاب من الملك يأمرهم فيه وينهاهم وهم يتنازعون في الكتاب كيف خطه وكيف عباره ونحو ذلك ويعرضون عما أمر به اه لكن العذر لاهل السنة أنهم كثر الخبط والآراء الباطلة في هذه الصفة وما أشبهها تصدى بعض الأئمة لتحقيق الحق وإبطال الباطل لأن ذلك غرض كفاية فهو عمل بما في الكتاب وأما الاعراض عن الكتاب بالكلية فلم يقع من جميع الأمة ثم أنه بعد اتفاق أهل الملل والمذاهب على أنه تعالى متكلم اختلف في معنى كلامه تعالى على أقوال كما يأتي قوله (كما يؤخذ من العقائد الخ) ونصها متكلم بكلام هو صفته تعالى ليست من جنس الحروف والأصوات منافية للسكوت والآفات اه ونحوه للبعد في شرح المقاصد وإنما لم يأت (ش) بلفظها لاجل الاختصار ولكون العبارة ليست على ما ينبغي ولذا قال المعصم ترتيب التبيود في كلام (ص) على وجه يعنى المتقدم عن المتأخر فإن كون الشيء صفة له تعالى يعنى عن الوصف بالازلية لأن وصفه تعالى لا يكون الا كذلك والازلية تعنى عن كونه ليس من جنس الحروف والأصوات فالأول أن يقول متكلم بكلام ليس من جنس الحروف والأصوات ازل هو صفة له اه لكن يأتي أكثر الحشوية قائلوا أنه حروف وأصوات حادثه والتزموا حلول الحادث في الذات العلية والكرامية وبعض الحنابلة قائلوا انه من جنس الحروف والأصوات ومع ذلك فهو قديم وح فلا يعنى المتقدم عن المتأخر وعرفه في شرح المقدمات بقوله هو المعنى القائم بالذات العلية المهبر عنه بالعبارات المختلفة المبين لجنس الحروف والأصوات المنزه عن البعض والكل والتقديم والتأخير والسكوت واللحن والاعراب وسائر أنواع التغيرات المتعاقب بما تعلق به العلم من المتعلقات اه

صفة له تعالى ليست من جنس الحروف والأصوات منافية السكوت والآلة

مبحث صفة الكلام

وفي قوله صفة له رد على المعتزلة القائلين بأنه متكلم بكلام ليس صفة له وإنما أوجد الحروف والأصوات في محالها وأشكل الكتابة في اللوح المحفوظ وإن لم يقرأ على اختلاف بينهم وهو باطل لأن من لم يقر به مأخذ الاشتقاق كالكلام لا يصح بالضرورة وصفه بالمشق كالتكلم وإن أوجد ذلك المأخذ في غيره فإن المتحرك من قامت به الحركة لا من أوجدها والاصح انصاف الباري بالأعراض المخلوقة له كالسواد والياض تعالى عن ذلك وفي قوله ليست من جنس الحروف والأصوات رده على الحنابلة والكرامية القائلين بأن كلامه عرض من جنس الحروف والأصوات ومع ذلك فهو قديم وهو جهل أو عناد إذا ضرورة قاضية بأن الحروف والأصوات حادثة مشروط

وقل معرف الكلام النفسى وهو المضاف للجناب القدسى

صفة معنى قائم بالذات ذو نسبة منقضى الصفات

قوله (ليس من جنس الحروف الخ) أى ومع ذلك يصح سماعه قياساً على رؤية ما ليس بحسم ولا لون وهى رؤية الله تعالى خلافاً لما نقل عن الماتوريدى والاستاذ من استحالة سماع ما ليس بحرف ولا صوت فإبأنى ثم إن الحرف أخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الأخص نفي الأعم ذكر العام بعده فالكيفية الحاصلة عند انضغاط الهواء وانجماسه تسمى صوتاً سواء انجسب في مخرج من مخرج الحروف أو في غيرهما انجسب في مخرج قيل تلك الكيفية حرف وصوت وإن انجسب في غير مخرج قيل لها صوت فقط ثم إن هذا تعريف بالأعم وهو جائز عند المتقدمين لدخول جميع الصفات فيه فالأولى أن يزيد دالة على جميع الواجبات والمجازئات والمستحيلات لاخراج بقية الصفات . قوله (في محالها) أى من النبي صلى الله عليه وسلم وجبريل وهذا الكلام أصله للسعدنى شرح النسفية وقوله وإن لم يقرأه العصام أى الله تعالى ولا وجه لفرض القراءة التى تتضمنه كلمة الوصل والأظهر أن الضمير راجع الى الخال واللوح المحفوظ بمعنى أن الله تعالى متكلم بمعنى عائق للكلام فى محال وإن لم تصر تلك المحال متكلمة به حتى تتقوى علاقة اطلاق المتكلم عليه تعالى لأنه لو كان كذلك يكون سبباً للتكلم وكون المتحرك من قامت به الحركة لغة لا يوجب كون المتكلم كذلك للقطع بأن المتكلم يستعمل فيمن يحصل منه

حدوث بعضها بانقضاء بعض يتمتع التكلم بحرف منها بدون انقضاء ما قبله وعلى أكثر الحشوية القائلين ان كلامه حروف وأصوات حادثة والتزموا حلول الحوادث في الذات العلية وانما كان كلامه تعالى بغير حرف ولا صوت ولا اعراب ولا لحن ولا تقديم فيه ولا تأخير فهو معنى تقسو ومثله ثابت في الشاهد فان كان يأمر وينهى ويخبر يمجذ من نفسه معنى ثم يدل عليه بالعبارة أو الكتابة أو الإشارة وهو غير العلم لأن الانسان قد يخبر بما لا يفعله بل يعلم خلافه وغير الإرادة

الصوت المكيف في الهواء اه يخ قوله ردا على الخنا بة هم قوم سمو أنفسهم بالخنا بة لأصحاب الامام أحمد والكرامية اتباع محمد بن كرام كسلام قال العصام والمشهور عنهم أنه حادث قائم بذاته تعالى وجوزوا قيام الحادث به تعالى ولعل السعد اطلع على فرقة منهم موافقة للخنا بة قوله (وعلى أكثر الحشوية) اما بسكون الشين نسبة للحشو لانهم يقولون في القرآن حشو لامعنى له واما بفتحها خلافا لابن الصلاح نسبة الى الحشا وهو الجانب لقول الحسن البصرى حين وجد كلامهم غافلا للسلف الصالح ردوم الى حشى الخلقه أى جانبها . قوله (ومثله ثابت في الشاهد) أى فيما تشاهد من المخفوقات وإيضاح ما أشار له (ش) أن المعتزلة يقولون الكلام لا يكون الا بحرف وصوت فلا يصف به المولى تعالى بحيث يكون قائما به لئلا يلزم قيام الحوادث به تعالى ومعنى كونه متكلا أنه خالق للكلام في غيره ورد عليهم أهل السنة بأن كلامنا النفسى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام الله كذلك فان قيل هذا احتجاج على الخصم بمحل النزاع لانهم يتكرو ن تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاما ويردون ذلك للإرادة أو العلم بنظم الصيغة وأنها خواطر فلجواب أن هذا كلام ساقط مخالف لاطلاق العرب عليه كلاما كما في قول عمر رضى الله عنه وفيما قولنا لا تخطئ قوله (ثم يدل عليه بالعبارة أو الكتابة) قال العصام لا دلالة على المعنى الذى يجده المخبر أو الأمر أو التامى بالكتابة بل بعبارة افادتها الكتابة قوله (وهو غير العلم) أى الذى يجده المخبر غير العلم والذى يجده الأمر غير الإرادة ولذا اكتفى في اثبات الأول بذكر الخبر وفى اثبات الثانى بذكر الأمر فلا يرد أن مغايرة الاخبار للعلم لا تقيد مغايرة الكلام مطلقا للعلم وأن مغايرة الأمر للإرادة لا تكفى في مغايرة مطلق الكلام ولم يدكر ما يدل على المغايرة فى التامى وهو أن المعنى الموجود فى التامى غير الكراهة لانه قد نهى عما لا يكرهه عن ينهى عبده عن شئ ولا يريد انتهاه قصدا لاظهار عصيانه اعتمادا على المعرفة

لانه قد يأمر بما لا يريد كمن أمر عبده قصدا الى اظهار عصيانه والى الكلام النفسى أشار
الأخطل اذ قال

إن الكلام لنى الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

وقال عمر رضى الله عنه (إنى زورت فى نفسى مقالة وكثيرا ما تقول لصاحبك ان فى نفسى كلاما
أريد أن أذكره لك وقوله (منافية للسكوت والآلة) السكوت ترك الكلام مع القدرة عليه وأراد
بالآلة عدم مطاوعة الآلات اما بحسب الفطرة كما فى الحرس أو بحسب ضعفها وعدم بلوغها
حد القوة كما فى العقولية فان قيل السكوت والحرس والضعف إنما تاتى فى الكلام للفظ لا للنفسى
والذى هو صفة قديمة هو النفسى فلنا المراد بالسكوت والآلة التغييب بأن لا يريد فى نفسه
التكلم أو لا يقدر عليه فالكلام لفظى ونفسى وشد كذا فكذلك فان قيل الكلام النفسى القديم الذى
هو صفة الله تعالى هل يجوز أن يسمع قلنا ذهب الأشعرى رحمه الله الى جواز ذلك وقال انه
المسموع لموسى عليه السلام قال كما عقل رؤية ما ليس جسما ولا لونا فليقل صمخ ما ليس صوتا

بالمقايسة انظر العصام . قوله (كن يأمر عبده الخ) أى فانه يأمره ويريد أن لا يفعل ليظهر
عذره عند من يلومه على ضربه مثلا واعتراض بأنه لا طلب فى هذه الصورة كما لا ارادة فالموجود
صفة الأمر لا حقيقته والحق أن الأمر تمييز عن الحالة الذهنية والانتكار مكبرة قاله الخيالى
على السعد . قوله (والى الكلام النفسى أشار الأخطل الخ) بحث فيه بعضهم بأن ابن الخشاب
فتش دواوين الأخطل فلم يجد هنا البيت فيها وأجيب بأن شهرة نسبه اليه كافية فى ذلك وأيضا
انما لم يجده هو فقد وجده غيره وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما فى حديث أبى هريرة
القلب ملك وله جنود الى أن قال واللسان ترجمان وقوله (أن الكلام الخ) هذه هى الرواية
المشهوره والشاهد فيها ظاهر وفى رواية ان البيان لنى الخ ولكنها ترجع الى الأولى لأنه اما اسم
مصدر بمعنى ما يبين به أو مصدر بمعنى التبيين فعلى الأول فهو بمعنى الكلام لافرق بينها الا فى
اللفظ وعلى الثانى فهو مستلزم للكلام النفسى بمعنى التكلم به لان المراد التبيين القلبى أى ترتيب
الالفاظ الذهنية فى القلب قوله (زورت) قال فى المصباح زور كلامه أى زخره وزورت
الكلام فى نفسى هيأته قوله (أما بحسب الفطرة) هى الخلفة التى لا تتبدل وح يحسن مقابلتها
بضعف الآلة لعدم البلوغ لانه فطرى أيضا لكن الفرق بينهما بالدوام وعدمه وبه يسقط بحث
العصام بأن ضعف الآلة لعدم البلوغ فطرى أيضا فلا تحسن المقابلة قوله (كن عقل رؤية الخ) هذا

وعلى هذا درج صاحب الرسالة اذ قال كلم الله موسى بكلامه الذي هو صفة ذاته لا خلق من خلقه واختار هذا المنهج الغزالي وعليه بنى السنوسي قوله في شرح الكبرى وليس معنى كلم الله موسى تكليما انه ابتداء الكلام له بعد ان كان ساكنا ولأنه انقطع كلامه بعد ما كلمه تعالى عن ذلك وانما معناه أنه تعالى بفضله رفع الملتح عن موسى وخلق له سمعا وقواه حتى أدرك به كلامه القديم ثم منعه ورده الى ما كان قبل سماع كلامه وهذا معنى كلامه لأهل الجنة أيضا ومنع الأستاذ أبو اسحاق الأسترآخي سماع ماليس بصوت واختاره الشيخ أبو منصور الماتوريدي وقواه ابن الهمام في المسيرة فعند هؤلاء سمع موسى صوتا دالا على كلام الله تعالى النفس القديم وقد روي أن موسى عليه السلام كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة على خلاف العادة قال

قياس أزم به الأشعري من خالفه من أهل السنة لاتفاقهم على جواز الرؤية وقوعها في الآخرة وقوله (فليعقل الخ) أي وكلامها لا يكون الا بطريق خرق العادة قوله (ومنع الأستاذ الخ) قال الكمال في شرح المسيرة ولا يتحقق ما يصلح أن يكون محلا للخلاف بينهما وبين الأشعري لانه اما أن يفرض الكلام في الاستحالة عقلا فلا يتأتى انكار امكان أن يخلق الله تعالى للقوة السامعة ادراك الكلام النفسى أو يفرض الاستحالة عادة ولا يتأتى انكار امكان ذلك خرقا للعادة بل قد ساق صاحب التبصيرة من عبارة الماتوريدي ما يقتضى جواز سماع ماليس بصوت ثم قال يجوز يعنى الماتريدي سماع ماليس بصوت اه والخلاف انما هو في الواقع لموسى عليه السلام فانكر الماتريدي سماعه الكلام النفسى اه كلام الكمال وعليه فكان من حق (ش) أن يخصص السؤال بالواقع لموسى عليه السلام فيقول مثلا هل سمع موسى الكلام النفسى أم لا ولكنه تبع عبارة السعد في شرح النسفية لانه قال وأما الكلام القديم الذى هو صفة لله تعالى فذهب الأشعري الى أنه يجوز أن يسمع ومنه الأستاذ وهو اختيار الشيخ ابى منصور . قوله (وقواه ابن الهمام الخ) قال وهو أوجه لأن المخصوص باسم السمع من العلم ما يكون ادراك صوت وادراك ماليس بصوت قد يخص باسم الرؤية وقد يكون له الاسم الأعم أعنى العلم مطلقا اه أى عن التقييد بتعلق قال الكمال في شرحها ولما اتصر للأشعري أن يقول بل المخصوص باسم السمع من العلم ما يكون ادراكا بالقوة المودعة في مقعر الصياخ وقد يخلق لها ادراك ماليس بصوت خرقا للعادة فيسمى سمعا ولا مانع من ذلك بل في كلام أبى منصور السابق ما يشهد لذلك وقد علمت مما تقدم انه لا يتحقق في

في شرح الصغرى وقد ورد أن موسى عليه السلام كان يسد أذنيه بعد رجوعه من المتابعة لئلا يسمع كلام الناس فيموت من شدة قبحه ووحشة حقيقته بالنسبة إلى كلام الله تعالى العديم المثال حتى تقطع المدة وينسب الله لئمة ذلك السماع اه وقال عبد الرحمن بن معاوية إنما كلم الله موسى بقدر ما يطيق فتشبه التور فكثت أربعين يوماً ليراه أحد الامات من نور رب العالمين وكان يلبس على وجهه برقما خشية أن يموت من يراه فقالت له امرأته أمتنى بنظرة منك فرجع البرقع فأصابها مثل شعاع الشمس فوضعت يدها على وجهها وخرت لله ساجدة وقال وهب بن منه ما قرب موسى امرأة منذ طهره ربه قال عروة بن رثيم قالت امرأة موسى له انى أيم منك منذ أربعين سنة والمعتزلة لما أنكروا الكلام النفس القديم وقالوا لانعقل كلاما الا بصوت

أصل المسألة خلاف وان الخلاف في الواقع لسيدنا موسى اه ثم ان ما قاله الأشعري رضى الله عنه هو المؤيد بطريق الكشف قال في الإبريز وسألته رضى الله عنه عن قوله تعالى وكلم الله موسى تكليماً هل هذا خاص بموسى وما يذكره الصوفية من المكلمة كقول الشاذلى رضى الله عنه وهب لنا مشاهدة تصحبها مكلمة فقال ما ذكره الصوفية حق ولا تعارضه الآية اذ لا حصر فيها وكلام الحق تعالى يسمعه المقتوح عليه سمعاً عارفاً للعادة من غير حرف ولا صوت ولا ادراك كيفية ولا يختص بجهة بل يسمعه من سائر الجهات ولا يختص بجارحة بل يسمعه بسائر أجزاء ذاته حتى تكون ذاته كلها كاذن سامعة اه وهذا القدر كاف في هذه المسألة وتقدم ان أقوال الأشعري موافقة لمذهب الصوفية ولذلك كان فيها غموض . قوله (وقد ورد الخ) فيه اشارة الى ان بين كلام الله تعالى وكلام الخلق يونا بعيدا قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن ان الأرواح سمعت كلام الله تعالى الذى هو ألد الأشياء يوم ألت بر بكم فاننا سمعت الآن صوتا حسناً نذكرت مسمعت الروح قال الشيخ الأمير ورأيت في كلام ابن وفا رضى الله عنه ان الالحان رمز للطائفة أودعت في النفوس يوم ألت بر بكم تجزت عن الانصاح بها صريح العبارة اه وعلى هذا يحمل سماع بعض الأولياء من أرباب الاحوال للعود ونحوه لأنهم يفهمون من ذلك تلك الطائفة وقيل للشيل أنسمع العود وهو حرام فقال لا أسمع الا ذكر الله تعالى ورحم الله ابن الغاراض حيث يقول :

نراه ان غالب عنى كل جارحة في كل معنى لطيف رائق بهج

وحروف زعموا أن معنى كلم الله موسى خلق في شجرة أصواتا وحروفا سمع منها ما أراد الله أن يوصله إليه فان قلت هل سماع الكلام التقديم الأزل في الدنيا بلا واسطة مختص بموسى قلت الصحيح لا وان اختص باسم الكليم لأن وجه التسمية لا يجب اطراده فقد شاركه المصطفى ليله الاسراء كما اقتصر عليه العراقي في ألفية السير اذا قال

ثم دنى حتى رأى الالهة بعينه مخاطبا شفعا

يفتح طاه مخاطبا كما أن الصحيح أن موسى عليه السلام لم تقع له رؤية وأنها خاصة بالمصطفى ليله الاسراء قال في المراد

في نعمة العود ^(١) والنادى الرخيم اذا	تألفا بين الخمان من الهزج
وفي مسارح غولان الخائل في	برد الاصائل والاصباح في البلج
وفي مساقط انهاء النعام على	بساط نور من الازهار منتجع
وفي مساحب أذبال التسميم اذا	أهدى الى سحيرا أطيب الارج
وفي التثام ثمر الكاس مرتشفا	ريق المدامة في مستزه فرج

قوله (زعموا الخ) هذا احتمال ثالث في معنى الآية ويؤخذ من كلام العضد الآتي عند (ش) احتمال رابع. قوله (مختص بموسى الخ) تقدم عن الابريز انه لا يختص بالانبياء بل يقع لبعض الأولياء وهو المراد بالمكلمة التي سألتها الشاذلي وهي غير الإلهام خلافا لما ذكره المحشي عن ابن عبد السلام بتاني لأن ما قاله سيدي عبد العزيز عن مشاهدة وكشف فهو مقدم على ما قاله ابن عبد السلام لكونه عن حدس وتخمين وهذا الأمر لا يدرك الا بالدوق. قوله (يفتح الطاه) أي على صيغة اسم المفعول والمخاطب له هو الله تعالى كما به عليه بقوله شفعا أي مشافهة لا بواسطة جبريل وقد جمع العراقي في هذا البيت بين الرؤية والمكلمة. قوله (ان موسى لم يقع له رؤية) أي كليلك عليه قوله تعالى لن تراني فنفتيت الرؤية في حقه أولا ثم علفت على استقرار الجبل فلم يستقر لما تجلي له الحق تعالى بل صار دكا وقد لمس ابن الفارض الى

الى قصة موسى عليه السلام بقوله

وإذا سألتك ان أراك حقيقة فاسمح ولا تجعل جوابي لن ترى

واعترض عليه بأنه اذا منما موسى فكيف يسوغ له طلبها وأجيب بل مراده الرؤية في الآخرة

(١) اسم للقصبة التي ينفخ فيها الطرب اه مؤلف

ثم الذي قد صحوا في الرواية ان ربنا اختص بها نبيه

وأما ما روى أن السبعين الذين اختارهم سمعوا كلام الله له وشهدوا بذلك فلا يلزم من أن الله كلهم وان سمعوا كلامه لأن الانسان قد يسمع كلام من لا يكلمه قاله الفاكهاني ثم اعلم أن كلام الله كما يطلق على النفس الأزل القائم بذاته تعالى يطلق أيضاً على العبارات الدالة عليه للمسوعة لنا كالقرآن والثورة والانجيل ومنه فأجره حتى يسمع كلامه ويطلق أيضاً على نقوش الكتاب المقدس عليه كقول عائشة ما بين دفعي المصحف كلام الله وعلى المحفوظ في الصدور من الالفاظ المتخيلة كما يقال حفظت كلام الله ويطلق القرآن أيضاً بالاعتبارات الأربعة والقديم من ذلك إنما هو المعنى القائم بالذات العلية وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال القرآن كلامه تعالى غير بدليل التعبير باننا التي للمستقبل وقد طلب في الثانية الكبرى أن يحجب في الدنيا بل ليتخذ يساع كلام الله كقوسى فقال مخاطباً للحضرة الالهية

ومن على سمي بل ان منعت أن أراك فن قلبي لنبرى لذت

وبهذا يجمع بين كلامه قوله (وانها عاصية الخ) ذكر ابن حجر الميمني أن الطبراني روى عن ابن عباس يستناد رجاله ثقات الا واحد فوثقه ابن حبان أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه مرتين مرة بالقلب ومرة بالعين له وعلى الرواية الأولى حمل ما في مسلم عن أبي ذر الغفاري أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرؤية فقال نوراني أراه أى حجب بصري نور عظيم عن رؤية ذاته تعالى فكيف أراه وكذا ما رواه ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال لم يره بعينه وانظر ما يأتي لنا إن شاء الله تعالى في التمه في الكلام على رؤية الله تعالى في الجنة قوله (يطلق على النفس الخ) أى اطلاقاً حقيقياً لتعويضاً اصطلاحاً عند علماء الكلام وقوله (الله عليه) أى على الكلام النفس وفيه تسامح كما يأتي من أن اللفظ المنزل بكلام الله تعالى إما مجازاً على ذلك التسامح من تسمية الدال باسم المدلول أو حقيقة على ما هو الحق من أنه لا يدل عليها وانما سمي بكلام الله لأنه ليس من تأليف البشر قوله (على نقوش الكتابة الخ) اطلاقه عليها وعلى المحفوظ مجازاً من باب تسمية الدال باسم المدلول مباشرة في الثاني وبواسطة في الأول قوله (ويطلق القرآن الخ) فمن اطلاقه على المعنى النفس الحديث الذي ذكره (ش) ومن اطلاقه على اللفظ المنزل قوله تعالى فاتقوا ما تبسروا من القرآن ومن اطلاقه على المكتوب حديث الطبراني لا يمس القرآن الا ظاهره وحديث لا تسفروا بالقرآن الى أرض العدو ومن اطلاقه على المحفوظ في الصدور قوله تعالى بل هو آيات بينات

مخلوق ومن قال أنه مخلوق فهو كافر بالله العظيم ذكره السعد في شرح النسفية قال الزركشي وروى من وجده عن ابن عباس في قوله تعالى قرآناً عربياً غير ذي عوج قال غير مخلوق وروى البيهقي بسند صحيح عن عمرو بن دينار قال سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون القرآن كلام الله غير مخلوق وأراد بمشيخته جماعة من الصحابة بكابر وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وجماعة من أكابر التابعين وقال على ما حكته مخلوقاً وإنما حكته القرآن وقد ذكر الله الإنسان في ثمانية وعشرين موضعا من كتابه وقال إنه مخلوق وذكر القرآن في أربعة وخمسين موضعا ولم يقل أنه مخلوق ولما جمع بينهما في المذكور به على ذلك فقال الرحمن علم القرآن خلق الإنسان

في صدور الذين أوتوا العلم لأن الضمير عائد على الكتاب وهو من أسماء القرآن وإطلاق القرآن على الصفة القديمة على اللفظ المنزل حقيقة وعلى ما يقبض به من أسمى (لش). قوله ذكره السعد الخ) كأنه تراء منه لتصرف غير واحد بأنه موضوع بأعند الكلام والمعصم وغيرهما وقد تقدم أن القرآن يطلق باعتبارات أربع فن قال القرآن مخلوق لا يحكم بكفره إلا إذا قصد الصفة القديمة والمعتزلة لا يثبتونها كما يأتي قوله (مشيختنا الخ) هو أحد جموع شيخ الواحد عشر ذكرها في (ق) فقال الجمع شيوخ وشيوخ وأشياخ وشيخة وشيخة وشيخان ومشيخة ومشيخة ومشيوخاء ومشيوخاء ومشايخ أي بلا همز وتصغيره شيوخ وشيخ بالكسر وشيوخ قليلة ولم يعرفها الجوهري اه فقد ذكر أحد عشر جمعا والفاظ التصغير ثلاثة ويق عليه من الجموع الأشياخ وقوله ومشيخة جملة في المصباح اسم جمع وقوله ومشايخ أنكره ابن دريد وقال الفزاز في الجامع لا أصل له في كلام العرب وقال الزمخشري يصلح أن يكون جمع الجمع وقيل جمع شيخ لا على القياس والتحقق أنه جمع مشيخة كأسدة وهي جمع شيخ قال شارحه واقتصر في المختار في الجمع على سبعة الفاظ فلنظام السجاسي مع الفاظ التصغير التي في (ق) وترك شويخ لقلته فقال

مشايخ مشيوخاء فصيحة كذا شيوخ وأشياخ وشيخان فاعلما

ومع شيخة جمع لشيخ وصغرا بضم وكسر في شيخ لتفهما

(قوله القرآن كلام الله الخ) مرادهم الصفة القديمة أي الكلام النفسى وعليه حمل السعد كلام النفسى لأنه أتى بهذه العبارة كما يأتي وكذا المحلى عند قول المحلى السبكي القرآن كلام الله غير مخلوق قوله (وقال على ما حكته مخلوقاً) قال ذلك في وقعة صفين لما أحس معاوية وعمرو بن العاصي بالهزيمة دبروا أن يرفعوا المصاحف على السهام ويقولون هلموا نتحاكموا إلى كتاب الله

وذكر السعد عن المشايخ أنه ينبغي أن يقال القرآن كلام الله غير مخلوق ولا يقال القرآن غير مخلوق لتلا سبق الملقوم أن المؤلف من الأصوات والحروف قديمة كما ذهب إليه الحنابلة جهلا أو عنادا وقد كان السلف يمتعون أن يقال القرآن مخلوق ولو أريد به اللفظ المنزل للإيجاز دفعا لإيهام خلق المعنى القائم بالذات العلية وقد سأل رجل مالكا عن يقول القرآن مخلوق فأمر يقبله فقال السائل إنما سألته عن غيري فقال إنما سمعته منك وهذا زجر وتغليب بدليل أنه لم ينفذ قوله واختلفوا هل يجوز أن يقال لفظي بالقرآن مخلوق وعليه البخاري والأكثر أولا وعليه الإمام أحمد وفي طبقات السبكي أن الحسين الكرابسي من أئمة السنة ومن أصحاب الشافعي مثل ما تقول في القرآن قال كلام الله ليس بمخلوق فقال ما تقول في لفظي بالقرآن قال مخلوق فأني السائل الإمام أحمد فأخبره فقال هذه بدعة قال تقي الدين ينبغي أن يحمل كلامه على أن الخوض

الله تعالى فأجابهم على ذلك فخرجت الخوارج عن طاعته وكفروه وقالوا حكمت في دين الله قوله (وذكر السعد) أي في شرح النسخة . وقوله (لتلا سبق) أي لأن القرآن شاع استعماله في اللفظ وكلام الله تعالى بالعكس وقوله الحنابلة تقدم أنهم قوم سموا أنفسهم بذلك . قوله (وعليه البخاري الخ) قال ابن تيمية إنما نسب له بعض أهل الفرض أي من له غرض في تنقيصه وقد ثبت عنه بالاسناد المرضي أنه قال من قال عني أني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وإنما قلت أفعال العباد مخلوقه وتراجعه في آخر صحيحه تبين ذلك اه وذكروهم المستأوى عن المروزي والنيسابوري ولما ظهر القول بمخلوق القرآن خرج فأرأى نفسه وقال اللهم أجبني اليك غير مفتون فوات بعد أربعة أيام . قوله (وعليه الإمام الخ) قال به جماعة من السلف كالشافعي وإسحاق بن راهويه والحميدي ومحمد بن أسلم وهشام بن صمار وأحمد بن صالح بل مقتضى كلام ابن تيمية أنه قول أكثر السلف ويؤيده ما يأتي عن تقي الدين السبكي وابن حجر . قوله (وفي طبقات السبكي الخ) قال ابن حجر في فتح الباري أول من قال لفظي بالقرآن مخلوق الحسين بن علي الكرابسي أحد أصحاب الشافعي فلما بلغ ذلك الإمام أحمد بدعه وهجره ثم قال بذلك الإمام داود الظاهري فأنكر عليه وبلغ ذلك الإمام أحمد فلما قدم عليه ببنداد لم يأذن له في الدخول عليه اه فيؤخذ منه أن هذا القول لم يكن شائعا عند السلف ولم يقل به الإمام مالك ولا الشافعي والا لم ينكر الإمام أحمد على الحسين بالخصوص لأنه كان في صرهما وأخذ عن الشافعي وصحبه بعد أخذه عنه كثيرا وتقدم أن الشافعي من قال بقول الإمام أحمد . قوله

في هذه المسألة بدعة اذ لم يخض فيها المصطفى ولا أصحابه ولم يرد أن الأصوات والحروف غير مخلوقة لانه يتحاشى عن هذا واجترأت المعتزلة على اطلاق أن القرآن مخلوق قال السعد ولم يتوارد اثباتهم وفتينا على محل واحد بل فتينا المخلوقية مبنى على اثباتنا الكلام النفسى واثباتهم المخلوقية مبنى على تفهيم الكلام النفسى فنحن لا نقول بقدم الألفاظ والحروف بل بقدم النفسى القائم بذاته تعالى فالقرآن ان أريد به الكلام النفسى فتير مخلوق وان أريد به الألفاظ فلا تطلق أنه مخلوق الاعتداليان لاني كل مقام ثلاثا يذهب الهم الى القائم بالذات العلية وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسى اذ لم يثبتوه أصلا فلم يبق عندهم اطلاق القرآن الاعلى الألفاظ وهي حادثة فأطلقوا أن القرآن حادث اذ لا محذور عندهم ولا إيهام ودليلنا اجماع الأمة وتواتر الثقل عن الانتباه عليهم

(ولم يرد أن الأصوات الخ) أى وانما لم يفصح الامام أحمد ومن وافقه بالمراد خشية أن يتخذ بعض الجهال قولهم سلسا الى القول بحدوث الصفة القديمة فلا ينبغي الاقدام على ذلك والتكلم به لانه لم يرد عن الصحابة والتابعين هذا ونقل زين الدين قاسم في حاشيته على المسامرة عن ابن تيمية أن حروف القرآن التي هي لفظه قبل أن ينزل بها جبريل غير مخلوقة فمن قال مخلوقة فقد خالف اجماع السلف فانظره ويأتى لهذا تنمة عند ذكر (ش) كلام العضد . قوله (قال السعد) أى في شرح النسفية وقال في شرح المقاصد والحاصل أنه انتظم من المقدمات القطعية والمشهورة قياسا ينتج أحدهما كلام الله تعالى قديم وأنه من صفاته وهي قديمة والآخر حدوثه وهو من جنس الحروف والأصوات وهي حادثة فاضطر القوم الى القدح في إحدى القياسين ومنع بعض المقدمات ضرورة اجتناع التقيضين فنعت المعتزلة كونه من صفاته تعالى والكرامية كونه كل صفة قديمة والإشاعة كونه من جنس الحروف والأصوات والحشوية كونه المنتظم من الحروف والأصوات حادثا ولا عبرة بكلام الكرامية والحشوية فيبقى النزاع بيننا وبين المعتزلة وهو في التحقيق عائد الى اثبات كلام نفسى ونفسه وأن القرآن هو أو هذا المؤلف من الحروف والأصوات الذى هو كلام حسى والا فلا نزاع لنا في حدوث كلام حسى ولا لهم في قدم النفسى لو ثبت وعلى البحث والمناظرة في ثبوت الكلام النفسى وكونه هو القرآن يحمل ما نقل من مناظرة أبي حنيفة وأبي يوسف ستة أشهر ثم استقر رأيهما على أن من قال بخلق القرآن فهو كافر أى أنهما اتفقا على ثبوت الكلام النفسى وأنه هو القرآن فالقرآن عندهما هو الصفة القديمة ومن قال بحدوث صفات الله تعالى الذاتية فهو كافر . قوله (الاعتداليان الخ) وقال

الصلاة والسلام أنه تعالى متكلم ولا معنى له سوى أنه متصف بالكلام لا عائق له وبتحقيق
اللفظي الحادث بذاته فيتمتع النفس القديم وأما استدلالهم على الخلقية بأن القرآن متصف بماهر
من صفات الخلق وسماه الحدوث من التأليف والازوال وكونه عربياً مسموعاً فصيحاً معجزاً
إلى غير ذلك قائماً يقوم حجة على الخبايا لا علينا لأننا قائلون بحديث النظم وأما صفات الخلقية
عن المعنى القديم ومن أقوى شبه المعتزلة أنكم متفقون على أن القرآن اسم لما نقل البنا بين دفتي
المصحف توأماً وهذا يستلزم كونه مكتوباً في المصاحف مقرراً بالألسن مسموعاً بالأذان
محفوظاً في الصدور وهذه سمات الحدوث بالضرورة أجاب آتينا بأن اعترافنا بأنه مكتوب في
المصاحف محفوظ في الصدور مقرراً بالألسنة مسموع بالأذان لا يستلزم حلوله فيها بل هو معنى
قديم يلفظ ويسمع بالنظم الدال عليه ويحفظ بالفاظ المتخيلة في الأذهن ويكتب بأشكال الحروف
الدالة عليه كما يقال النار جوهر محرق فيذكر بالنظم ويسمع ويرفد بالقلب ويكتب بالعلم
ولا يلزم كون حقيقة النار حالة في شيء من ذلك وتحقيقه أن الشيء وجوداً في الأعيان وجوداً

بعضهم إلا في مقام التعليم عند الحاجة إليه وهذا على مذهب الخلف وأما مذهب السلف فتقدم أنهم
كانوا يمتنعون ذلك ولو أراد به اللفظ المنزل سداً للذريعة لئلا يلبس المبتدعة على الناس بكلامهم
لأنهم في محل الاقتداء قوله من التأليف أي من الحروف فله يستدعي التوقف على الأجزاء
فيكون محتاجاً حادثاً وكذا الازوال والتنزيل يوجب الانتقال من مكان عال إلى مكان سافل
والمكان حادث وكونه عربياً يوجب أنه من موضوعات العرب وكونه فصيحاً يوجب أنه كثير
الاستعمال والاستعمال حادث فكذا موصوفه وكونه مسموعاً حادث فيوجب حدوث محله
وكونه معجزاً حادث لأنه يحدث بالقياس إلى المتحدى قل العصام ولا يخفى إن بعض ما ذكر
إنما يكون من سمات الحدوث لو كانت صفات موجودة محدثة ولم تكن إضافات واعتبارات
فأما قوله (أجاب الخ) هذا الجواب مأخوذ من كلام النسفي مع شارحه قوله
(وتحققه الخ) هو ذكر الشيء على الوجه الحق وقدر ادبه ذكره موضحاً متفصلاً بيان ما يحتاج إليه
وقوله إن الشيء قاله الصام يريد بالشيء الموجود في الخارج لانكار الوجود الذهني فلذا صح إثبات
وجودات أربع للشيء على الوجه الكلي ولا ينافيه قوله وجود في الأذهان لأنه وجود مجازي وهو الذي
اختاره (سي) كما هو عند من ينكر الوجود الذهني ووجود حقيقي كالوجود في الأعيان عند
الحكماء وشريعة من المتكلمين ولعلم أن قوله وجود في الأعيان ليس كقوله وجود في الأذهان

في الأذهان ووجودا في العبارة ووجودا في الكتابة فالكتابة تدل على العبارة وهي على مافي الأذهان وهو على مافي الأعيان بحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم التقديم كافي قولنا القرآن غير مخلوق فالمراد حقيقته الموجودة في الخارج أعني المعنى النفسي القائم بالذات العلية وحيث

فان وجودا في الأعيان معناه انه واحد في الأعيان سمي الوجود الخارجي عيناً لانه خير الوجودات كما يقال لأشراف الناس أعياناً والوجود في الأذهان معناه حضوره في ذهن من الأذهان ومعنى الوجود في الخط بمعنى تخصيص الخط اياً بالبيان ومثل هذه الوجودات الأربع في المحسوس زيد مثاله وجود في المسجد وهو الوجود في الأعيان ويمبر عنه بالخارجي والاصلي والحقيقي فاذا خطر ببالك صرله وجود آخر في ذهنك فاذا سميت صرله وجود ثالث في عبارتك فاذا كتبت اسمه صرله وجود رابع في كتابتك وقد نظم أبو علي بن رسال الوجودات الأربع مع كون المتأخر منها يدل على ما قبله وكون دلالة مافي الذهن على مافي الأعيان عقلية دون ما عداها فانها

وضعية وكون العقلية لا تختلف بخلاف الوضعية بقوله

مراتب الوجود فاصم وافهما أربعة ترتيبها قد نظما

وجود في الأعيان والأذهان عبارة كتابه البنان

كل واحد له دلالة على الذي قبله خذ كما له

دلالة عقلية أولاهما وما بقي وضعية تراها

مع انفاء تخالف العقلية لكنه يوجد في الوضعية

قوله (فالكتابة تدل الخ) قال السعد في شرح الشمسية والكتابة دلالة وضعية على العبارة

يختلف فيها الدال والمدلول بحسب الأوضاع والاصطلاح وللعبارة دلالة وضعية على الصور

الذهنية يختلف فيها الدال والمدلول وللصور الذهنية دلالة أي عقلية على مافي الأعيان لا يختلف

فيها الدال ولا المدلول . قوله (لحيث يوصف الخ) قال العصام هذا زائد على شبهة المعتزلة

بمفرغ عليه يعني اذا عرفت ان وصف الكلام النفسي بهذه الأمور مجاز فكلما يوصف القرآن

حقيقته بها هو من لوازم التقديم فالمراد الحقيقة الموجودة في الخارج وحيث يوصف كذلك بما

هو من لوازم المحدثات يراد به الانفاظ المنطوقه وبهذا التحقيق عرف جواب آخر عن الشبهة

المذكورة وهي ان المتفق بيننا ان القرآن بعض اللفظ اسم لما نقل البنا بين دغى المصحف

تواترا ثم قال ويمكن جعل الجوابين جوابا واحدا (تنبيه) قد ثبت ان القرآن بمعنى اللفظ المؤلف

يوصف بمأهوا من لوازم المخلوقات والمحدثات يراد به الألفاظ المتطورة المسموعة كما في حديث ما أذن الله بشيء كاذبه لشي حسن الترنم ينتهي بالقرآن أو المتخيلة كما في قوله تعالى بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم وكحديث أحمد وغيره من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال أو الاشكال المنقوشة كحديث الطبراني في الكبير لا يمسه القرآن الا طاهر وحديث لا تسافروا بالقرآن الى أرض العدو مخافة أن يناله العدو فان قلت وصف القرآن بما ذكر من كونه مقروا مسموعا محفوظا مكتوبا حقيقة أو مجاز قلت ان أريد به المعنى القديم فلا شك أن الوصف بما ذكر مجاز عقلي من اسناد ماللدال الى المدلول وان أريد به الملفوظ وتسميته قرآنا حقيقة أيضا على الصحيح فوصفه بأنه مقرو ومسموع حقيقة وبأنه محفوظ ومكتوب مجاز عقلي وان أريد به الألفاظ المتخيلة في الذهن أو نقوش الكتابة وتسمية كل منهما قرآنا مجاز فوصف الألفاظ المتخيلة بأنها محفوظة حقيقة وبأنها مقروة ومسموعة ومكتوبة مجاز

من الأصوات والحروف حادث ومخلوق وورد أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل المخلوقات قال الشيخ الأمير يبق النظر في الفضل بينه وبين القرآن تمسك بعضهم بما يروى كل حرف خير من محدوا له لكتلم ثبت وقال المحلى في شرح قول البرية: لو ناسبت قدره آياته عظم البيت حاصله ان آيات النبي صلى الله عليه وسلم دون مقامه في العظم وان كان منها القرآن وقد قال فيه ظم آيات حق من الرحمان محدمة وقال في حق النبي صلى الله عليه وسلم وانه خير خلق الله كلمهم اه ويؤيده أنه فعل القارى وهو صلى الله عليه وسلم أفضل من القارى. وفضله والأسلم الوقت ولم ينقل عن السلف الخوض فيه فلا يضر خلو الذهن عنه. قوله (كما في حديث الخ) مثل السعد للاصام الثلاثة بقوله كما في قولنا قرأت نصف القرآن أو الخيلة كما في قولنا حفظت القرآن أو الاشكال المنقوشة كما في قولنا يحرم للحدث مس القرآن اه واختار ش التمثيل بالقرآن والحديث. قوله (من اسنادها للدال الخ) ما واقع على الاوصاف المذكورة والدال هو اللفظ والمدلول هو المعنى القديم أى الصفة القديمة وهذا بناء على أن اللفظ المدلول دال على الصفة القديمة وفيه تسامح كما ياتى. قوله (أى حقيقة أيضا) أى فلا يكون لفظ القرآن مشتركا بين المعنى النفسى واللفظ المدلول ومقابل الصحيح أنه مجاز. قوله (وبأنه محفوظ الخ) أى لأن المفظوظ حقيقة مافى الذهن وهو مدلول اللفظ لانفس اللفظ فوصفه بأنه محفوظ من اسناد ماللدلول الى الدال وكذلك المكتوب حقيقة الاشكال الدالة على اللفظ لانفس

ووصف النقوش بأنها مكتوبة حقيقة وبأنها مقروة ومسموعة ومحفوظة بجاز فأطلاق صاحب جمع الجوامع أن هذه الصفات كلها حقيقة لا بجاز اعترضه اللغوي ونقل عن شرح المقاصد اللفظ . قوله (وبأنها مقروة الخ) أي لأن المقرو والمسموع العبارة الدالة على الألفاظ المتخيلة والمكتوب حقيقة الاشكال الدالة على العبارة الدالة على الألفاظ وقوله في النقوش وبأنها مقروة الخ أي لأن المقرو والمسموع حقيقة العبارة الدالة على الألفاظ لا النقوش والمحفوظ حقيقة مافي الذهن كما مر . قوله (فأطلاق صاحب الخ) ونصه مع شارحه المحلى القرآن كلام الله تعالى القائم بذاته غير مخلوق على الحقيقة لا بجاز مكتوب في مصاحفنا محفوظ في صدورنا مقرو بالسنن فقوله على الحقيقة راجع الى قوله مكتوب ومحفوظ ومقرو وقدم للاشارة الى ذلك وبه بقوله لا بجاز على أنه ليس المراد بالحقيقة كنه الشيء فان القرآن بهذه الحقيقة ليس في المصاحف ولا في الصدور ولا في الاستوائ كما المرادها بمقابل المجازي أي يصح أن يطلق على القرآن حقيقة أنه مكتوب الخ واتصافه بذلك وبه غير مخلوق أي موجود أزلا وأبداً اتصافه به باعتبار وجودات الموجودات الأربعة اه ينج قال البناني يعني أن اسناد كل مكتوب الخ الى ضمير القرآن اطلاق حقيقياً كما يطلق على المعنى القائم بذاته تعالى وليس المراد بالقرآن اذا أطلق على المقرو ومأممه المعنى القديم بل العبارات أو النقوش فان أريد المعنى القديم فوصفه بما ذكر بجاز قال في شرح المقاصد المراد بالذكر العربي المنزل المقرو والمسموع المكتوب هو المعنى القائم بذاته تعالى الا ان وصفه بما ذكر بجاز اه ولم يرد الشارح مافي شرح المقاصد بدليل قوله فان القرآن بهذه الحقيقة ليس في المصاحف الخ فتقول بعض المحققين حاصل كلام المحلى أن اسناد مكتوب ومأممه الى القرآن بالمعنى القديم اسناد حقيقي كل منها باعتبار وجود من الوجودات الأربع لا اسناد بجازي ثم اعترضه على (ص وش) بكلام شرح المقاصد في غير محله اه ينج وحاصل جواب البناني أن (ص) أطلق القرآن أولاً بالمعنى القديم وأعاد عليه الضمير في قوله مكتوب الخ بمعنى اللفظ المنزل في كلامه استخدام وأدعى أن المحلى قرره على ذلك ومخالفة الشريفي في تقريراته فقال لاشك أن المراد بالقرآن في كلام المحلى هو مافي (ص) وهو كلامه تعالى القديم وحاصل كلام الشارح أن الكلام القديم يوصف بأنه مكتوب وصفاً حقيقياً وان كان كنهه ليس بمكتوب ولا مقرو الخ لأن له وجوداً في الكتابة سواء كان الوجود حقيقياً أو مجازياً ولاشك بأن الوصف له وجود في الكتابة وصف حقيقي اذ معناه انه موجود بوجوده الكتابي وكذا يقال فيها بدهفها .

ما يشهد لمناضلاته هذا وذهب العنيد الى أن المعنى في قول مشايخنا كلام الله معنى قديم في مقابلة
 قاله الصارح بتحقيق تفرد به خلاف ما في شرح المقاصد ولا يرد عليه أن اطلاق ذلك مجاز
 لانه مبنى على أن المراد بمكتوب ونحوه أنه واقع عليه ما هو من عوارض الألفاظ وليس
 بمراد وبه تعلم أن المحشى أى البناني بعد عن معنى كلام (ش) بمرآحل وكيف يصح مقاله
 وكلام (ش) انما هو في الكلام القائم بذاته تعالى فتأمل فانه تحقيق حقيق بالقبول اه قلت ما قرره
 الشريفي كلام المحلى هو الظاهر وبه قرر الكمال حيث قال يعني أن اسناد كل من مكتوب الخ
 الى القرآن بمعنى الكلام النفسى اسناد حقيقى باعتبار وجود من الوجودات الأربعة
 لا يجازى اه وبه قرر المطار أيضا وزاد واعترض بأن الاتصاف بهذه الثلاثة في حق الصفة
 القديمة مجاز قطعا وما ذكر من الوجودات الثلاث غير الوجود الخارجى بيان للعلاقة
 وقد يجاب بأن المراد الحقيقة العرفية اه ولو أراد المحلى ما ذكره البناني من ارتكاب
 الاستخدام في كلام (ص) لنيه عليه أولا ولم ينجح الى التطويل ولكن أراد أن يحمل كلام
 (ص) على الصفة القديمة والله أعلم قوله (هذا) أى خذ هذا والإشارة راجعة الى ما تقدم من
 الخلاف في كلامه تعالى القديم وكثيرا ما يؤتى بها للانتقال من غرض الى غرض آخر كما
 بعد كتوله تعالى هذا وان للطاغين لشر مآب تخلص به من ذكر أصحاب الجنة الى ذكر أصحاب
 النار وهذا القول الذى ذكره ش هنا لم يتقدم له في حكاية الخلاف فاستدرج ونسب السعد في
 شرح النسفية لبعض المحققين وعادته في كتبه اذا قال ذلك فان كانت المسألة نحوه فراه شيخه
 الرضى شارح الحاجبية وربما عبر عنه بنجم الأئمة وان كانت عقلية فراه شيخه العنيد وقد
 صرح السيد بنسبته له في شرح المواقب قال اعلم أن للصف مقالة مفردة في تحقيق كلام الله
 تعالى حاصلها أن لفظ المعنى يطلق على مدلول اللفظ واخرى على الامر القائم بالغير فالاشعري
 لما قال الكلام هو المعنى النفسى فهم الأصحاب أن المراد منه مدلول اللفظ وحده وهو القديم عنده
 وأما المبارات فانها تسمى كلاما مجازا لدالاتها على ما هو كلام حقيق حتى صرحوا بأن الألفاظ
 حادثة على مذهبه أيضا لكن ليس كلامه حقيقة وهو الذى فهموه من كلامه له لوازم فاسدة لعدم
 اكفار من أنكروا كلامه ما بين دفتي المصحف مع أنه علم من الدين ضرورة أنه كلامه تعالى حقيقة
 وكعدم المعارضة والتحدى بكلام الله الحقيقى وكعدم كون المقروء والمخضوظ كلام الله حقيقة
 الى غير ذلك فوجب حمل كلام الشيخ على أنه أراد به المعنى الثانى فيكون الكلام النفسى عنده

العين لافي مقابلة اللفظ فرادهم أن القرآن اسم للفظ والمعنى شامل لها وهو مع ذلك قدّم لا كما زعمت الحنابلة من قدم اللفظ المؤلف المرتب الأجزاء فانه بديهى الاستحالة بل بمعنى أن اللفظ القائم بنفسه ليس مرتب الأجزاء في نفسه كالتأنيب بنفس الحفظ من غير ترتيب الأجزاء وتقديم البعض على البعض والترتيب إنما يحصل في التلفظ والقراءة لعدم مساعدة آياته

شاملا للفظ والمعنى جميعا قائما بذاته تعالى وهو مكتوب في المصاحف مقرؤ بالاسم محفوظ في الصدور وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادثة وما يقال أن الحروف والألفاظ مرتبة متعاقبة لجوابه أن ذلك إنما هو في التلفظ بحسب عدم مساعدة الأداة فالتلفظ حادث والأداة الهداية على الحدوث يجب حملها على حدوثه دون حدوث الملقوظ جمعا بين الأداة وهذا الذى ذكرناه وأن كان مخالفا لما عليه متأخرو أصحابنا إلا أنه بعد التأمل تعرف حقيقته وهذا الحمل لكلام الشيخ بما اختاره محمد الشهرستاني في كتابه نهاية الأقدام وهو أقرب إلى الأحكام الظاهرية. نقله العصام وقال بعده ولا يخفى أنه بعد تمامه يمكن توجيه قدم الكلام اللفظي على مذهب الحنفية وإخراج قولهم من حضيض الرحمن إلى ذروة المئانة. قوله (في مقابلة العين) أى الذات التى تقوم بنفسها ومقابلها هو ما لا يقوم بنفسه فتقولهم كلام الله معنى الخ أى أنه ليس بذات فيشمل اللفظ والمعنى ولذا قال (ش) شامل لها أى وهو أى القرآن شامل لها وقوله (كما زعمت الحنابلة الخ) لكنه قريب من قولهم لموافقته لم على أن الكلام النفسى بألفاظ وحروف قديمة إلا أنه يقول بدون ترتيب وهم يقولون مع الترتيب ولأجل موافقتهم فيما ذكر قولى قولهم في الجملة كما مر وقوله (فانه بديهى الاستحالة) زاد السعد للقطع بأنه لا يمكن التلفظ بالسين من بسم الله إلا بعد التلفظ بالباء. قوله (ليس بمرتب الخ) قال الحنبلى يشكل عليه الفرق (ح) بين قيام لم وملع ونحوهما إذ لا فرق إلا بترتيب الأجزاء له وهذا من جملة ما استشكل به قول المعتز منها ما قيل أن كلام الله تعالى إن كان اسما لتلك الشخص القائم بذاته تعالى يلزم أن لا يكون المقرؤ والمحفوظ كلامه بل مثله وإن كان اسما للنوع القائم يلزم أن يكون كلام الله تعالى في الشخص القائم به تعالى مجازو يصح وصفه بالحدوث لحدوثه في ضمن أكثر الأفراد ومنها أنه يمكن أن يقال يلزم عليه أن لا يكون التحدى مع كلام الله تعالى لأن مدار البلاغة على أمور تقتضى ترتيب الأجزاء من التقديم والتأخير قال العصام ويمكن دفع الجميع بأن اختيار هذا التحقيق لانه أقرب إلى الأحكام الظاهرية لا أنه لا يتجه عليه شيء ولا شبهة في

أما اللفظ القائم بذات الله فلا ترتيب فيه حتى أن من سمع كلام الله سمعه غير مرتب الأجزاء لعدم احتياجه إلى الآلة قال السرد وهذا حسن لمن يتعقل لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من الحروف المنظومة أو المتخيلة المشروط وجود بعضها بعدم البعض ونحن لاتتعقله هذا ونقل عن داود الظاهري القرآن محدث وليس بمخلوق ونسب للبخاري فكأنهما اقتصرا على ماورد لطلّاه في آية ما بأنهم من ذكر من ربه محدث وكان أول ظهور القول بمخلق

كونه أقرب مع هذه الاموراه . قوله (سمعه غير مرتب) أي سمعا لفظاً قائماً بذاته تعالى غير مرتب الأجزاء فيؤخذ منه قول رابع في معنى قوله تعالى : وكلم الله موسى تكليماً الأول مذهب الأشعري والجمهور أنه سمع كلاماً بلا لفظ ولا حرف ولا صوت ولا ادراك كيفية على سبيل حرق العادة الثاني مذهب الاسفرائني أنه سمع صوتاً دالاً على الكلام النفسى الذى لا صوت فيه ولا حرف الثالث مذهب المعتزلة أنه سمع لفظاً لا ترتيب فيه الرابع مذهب المعتزلة أنه سمع الكلام الذى خلقه الله تعالى في الشجرة بحرف وصوت كما مر فنعنى كلم الله موسى عندهم خلق له ذلك الكلام الذى سمعه وهذا أضعف الأقوال والمعتمد هو الأول كما مر . قوله (قال السرد الخ) ونصه وهو جيد لمن تعقل لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من الحروف المنظومة أو المتخيلة المشروط وجودها بعدم البعض ولا من الاشكال المرتبة الثالثة عليه ونحن لاتتعقل من قيام الكلام بنفس الحافظ الا كون الحروف مخزونة مرتسمة في خياله بحيث لو التفت اليها كان كلاماً مؤلفاً من الفاظ مخيلة أو نقوش مرتبة واذا تلفظ به كان كلاماً مسموعاً ويجاب باننا اذا لمتعقل ذلك فنكل الامر لله تعالى فيما لم تصل اليه عقولنا وتقدم في كلام السهروردى أن هذا كله من الخوض فيها لا ينبغي . قوله (هذا ونقل الخ) هذا قول آخر في كون القرآن مخلوق أو غير مخلوق لم يتقدم له وداود الظاهري رضى الله عنه هو امام الظاهرية كان جبلاً راسخاً من جبال العلم والدين لهن سداد النظر وسعة العلم ونور البصيرة والاحاطة بأقوال الصحابة والتابعين والقدرة على استنباط ما يعظم وقته وقد دونت كتبه وكثرت اتباعه وذكره أبو اسحاق الشيرازي في طبقاته من الائمة المتبوعين في القروع نقله المحلى عن ابن السبكي والذى أفسد مذهبه هو ابن حزم وكان يتبع ظاهر الكتاب والسنة فنسب الى ذلك وقوله (ونسب للبخارى الخ) فيه اشارة الى ضعف هذه النسبة كما مر ومن قال بهذا القول يحد بلحنى من المعتزلة وعطل ذلك بأن قولنا مخلوق يوم أنه كذب وهو محال على الله تعالى بخلاف محدث

القرآن أيام الرشيد الآن الرشيد لم يقل بذلك وكان الناس فيه بين أخذ وترك فلما ولي المأمون حمل الناس على ذلك في سنة وقته ولم يمرض عهد لأخيه المعتصم وأوصاه أن يجعل الناس على ذلك فعمل وضرب الامام أحمد على القول به وسجنه ثمانية وعشرين شهرا ثم توفي المعتصم فولد ابنه الواثق فأظهر ذلك وامتنح به وقتل عليه أحمد بن نصر الخزازي ونصب رأسه الى المشرق فدار الى القبلة فأجلس رجلا معه ربح فكان كلما دار الرأس الى القبلة أداره الى المشرق ورأى أحمد بن نصر المذكور في النوم قليل له ما فعل الله بك قال غفر لي ورحمني الا أني كنت مهموما منذ ثلاث مر رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين فأعرض بوجهه الكريم عنى فسمى ذلك فلما الثالثة قلت يا رسول الله لم تعرض عنى ألسنت على الحق وهم على

ورد بدم الفرق بينهما . قوله ﴿ في آية ما يأتيهم الخ ﴾ أجيب عن هذا الاستدلال بأن المراد بالذكر اللفظ المنزل للايجاز بسورة من مثله بقرينة . قوله ﴿ ما يأتيهم ﴾ قال اللقاني في جوهرته ونزه القرآن أى كلامه عن الحدوث واحذر انتقامه

فكل نص للحدوث دل احمل على اللفظ الذى قد دلا

يعنى كهذه الآية وقوله تعالى انا أنزلناه في ليلة القدر انا نحن نزلنا الذكر قال البيهقي والراجح أن المنزل للفظ والمعنى وقيل المعنى فقط وعبر عنه جبريل بألفاظ من عنده . وقيل النبي صلى الله عليه وسلم والتحقيق الأول لأن الله تعالى خلقه أزلا في اللوح المحفوظ ثم أنزله في صحائف الى السماء الدنيا في بيت الدير ليلة القدر ثم أنزله بحسب الوقائع اه ونحوه للسيوطي في الاتقان وزاد عقب القول الأول أن جبريل حفظ القرآن من اللوح المحفوظ ونزل به وأن حروفه في اللوح كل حرف قدر جبل قاف وتمتة معان لا يحيط بها الا الله تعالى وذكر قبله عن القطب الرازي في حواشي الكشاف أن الانزال لئلا بمعنى الايواء وبمعنى تحريك الشيء من علو الى سفلى وكلاهما لا يتحققان في الكلام فهو مجاز فمن قال القرآن معنى قائم بذات الله تعالى فأنزله أن يوجد الكلمات والحروف الهائلة على ذلك المعنى ويثبتها في اللوح المحفوظ ومن قال هو الالفاظ فأنزله بمجرد اثباته في اللوح المحفوظ وهو المناسب لكونه منقولا عن المعنيين اللغويين ويمكن أن يكون المراد بانزاله اثباته في السماء بعد اثباته في اللوح وهذا مناسب للمعنى الثاني اه بخ . قوله ﴿ وكان أول ظهور الخ ﴾ أراد هنا أن يتكلم على الفتنة التي وقعت في القول بخلق القرآن وامتحان العلماء بذلك . وقوله ﴿ ولم يقل به الخ ﴾ وانما لم ينه

الباطل فقال حياء منك اذ قتلك رجل من آل بيتي وروى عن المهدي ولد الواثق أن أباه رجح عن ذلك بمنظرة وقص بين يديه في المسألة بين شيخ سني وبين ابن أبي داود فلم يتحتم عنه لأنه لم يشتهر ذلك في زمانه قال في حياة الخيران وتلخيص ما كان من أمره أن الرشيد لم يقل بذلك ولذا كان الفضيل بن عياض يمتنى طول عمره إذ لعله كوشف بأن الفتنة تحدث بعد موته وكان الأمر في زمانه بين أخذ وترك إلى خلافة ابنه المأمون فقال بخلق القرآن وبقى يقدم رجلا ويؤخر أخرى في دعواه الناس إلى ذلك ثم حملهم على ذلك في السنة التي مات فيها وعاقب من لم يقل بذلك وطلب الإمام أحمد حمل إليه فلما كان ببعض الطريق مات المأمون وأوصى أخاه المعتصم بحمل الناس على ذلك وبقى الإمام أحمد في السجن إلى أن يبيع المعتصم فأحضره وعقد له مجلسا للنظرة وفيه عبد الرحمن بن اسحاق وأحمد بن أبي داود وغيرهما فناظروه ثلاثة أيام وفي الرابع أمر بضربه إلى أن أغشى عليه ثم حمل إلى منزله فلما مات المعتصم وولى الواثق أظهر ذلك أيضا وقال للإمام أحمد لا يجتمع اليك أحد ولا تسكن بلدا أنا فيه فكان الإمام أحمد لا يخرج من بيته حتى مات الواثق وولى المتوكل فرغ الحنة وأحضر الإمام أحمد وأكرمه وأعطاه مالا كثيرا فلم يقبله وفرقه على الفقراء وأجرى عليه نفقة فلم يرض بها وذكر القرافي في مجمع الاخبار أن المعتصم كان يخلو به ويقول ويحك يا أحمد أنا والله عليك شفيق مثل شفقتي على أبي ولئن أجبتي لأطلقن غلك ييضى ولاطأن صتبتك بجنودي فيقول يا أمير المؤمنين اعطوني شيئا من كتاب الله أوستة رسول الله فلما طال به المجلس منجر وقام ورد الإمام أحمد إلى السجن وتردد إليه رسل المعتصم يقولون له ما تقول في القرآن فيرد عليهم بما قاله أولا وطلب للنظرة في اليوم الثالث فأدخل على المعتصم وعنده محمد بن عبد الملك الزيات وأحمد بن أبي داود فقال له المعتصم ناظروه فمردوا معه في جدال إلى أن قالوا يا أمير المؤمنين اقتله ودمه في رقيتنا فطمه للمعتصم حتى خر منثيا عليه اه يخ وحكى أن الشافعي رأى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بشر أحمد بن حنبل بالجنة على بلوى تصيبه فانه يدعى إلى القول بخلق القرآن فلا يقبل بذلك بل يقول هو منزل غير مخلوق فكتب الشافعي له كتابا بذلك وأرسله نفع الربيع فقراه وبكى وقال ماشاء الله لاقوة الا بالله فقال له الربيع الجائزة فأعطاه قميصه فلما أخبر الشافعي بذلك قال له لا أجعلك فيه ولكن اغسله واتقى بماله فلما أتاه به أفاضه على جسده وقيل شره وذكر ابن خلكان أن الإمام أحمد ولسته أربع وستين ومائة وتوفى سنة

بعدها أحدا إلى أن مات ولما ولي المتوكل أخو الواثق بعهد منه سنة اثنين وثلاثين ومائتين
 رفع الحجة بخلق القرآن وأمر بنشر الآثار النبوية وأعد أهل السنة فغمدت المعتزلة وكانوا قبل
 في قوة ونماد ولم يكن على الأمة الإسلامية شر منهم وأمر باحضار الامام أحمد فأكرمه وأعطاه
 عطايا فلم يقبلها ثم أعلم أنهم يطلقون أن المعنى القديم مدلول القرآن بمعنى اللفظ المنزل وغيره

إحدى وأربعين ومائتين وحرز من حضر جنازته من الرجال فكلوا ثمانمائة ألف ومن النساء
 ستين ألفاً وأسلم يوم موته عشرون ألفاً من اليهود والنصارى والمجوس اه فرغمت المائتة يوم
 موته في الملل الأربع ومن امتحن في القول بخلق القرآن عيسى بن دينار سجن عشرين سنة
 وتخلص الشعبي بالحيلة لمسلت عن ذلك فقال التوراة والانجيل والزيور والفرقان هذه الأربعة
 مخلوقة وأشار إلى أصابعه الأربعة وحكى هذا عن الشافعي أيضا وقال بعضهم للأمير لما
 أراد أن يسأله عن ذلك تمز فقال من فقال مات القرآن فقال الأمير أيموت القرآن فقال له كل
 مخلوق يموت ثم قال رأيت لو مات القرآن في شعبان فإذا يصلى الناس التراويح في رمضان فقال
 الأمير أخرجوه معنى فانه يجنون وحكى انه قيل للامام أحمد هلا تحيلت كما فعل غيرك فقال ومن
 يقول الحق وتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمره بذلك برؤية الشافعي . قوله
 (بسبب مناظرة الخ) حاصل المقصود منها انه أتى برجل من المصبصة فسجن مدة ثم أحضره
 الواثق وقال لابن أبي داود سله فقال الشيخ المسألة لي فرء ان يجيبني فقال سئل فأقبل الشيخ
 على ابن أبي داود وقال له أخبرني عن هذا الأمر الذي تدعو الناس اليه أشيء دعا إليه النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال لا ثم عدد له الخلفاء الأربع وهو يقول لا فقال الشيخ شيء لم يدع إليه
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلفاؤه تدعو إليه أنت لا يخلو اما ان تقول علوه أو جهلوه فان
 قلت علوه وسكتوا عنه وسننا من السكوت ما وسعهم وان قلت جهلوه وعلته أنت فيالكع
 ابن لكع تجهل النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه قال المهدي فأريت أبي قام ودخل الحجره
 وجعل ثوبه في فمه وهو يضحك وهو يقول صدق الشيخ ثم أطلقه وأعطاه نقعة . قوله (ثم أعلم
 الخ) لما جرى في كلامه تبعاً للتكلمين ما يقتضى ان القرآن بمعنى اللفظ المنزل دل على الصفة
 القديمة أراد أن يبينه على ما هو الحق في ذلك . قوله (فالمعنى القديم الخ) وعليه فلا دلالة بينهما
 أصلاً قال الحلال في شرح القادرية في التنبيه الثالث اذا عرفت أقسام دلالة اللفظ الثلاثة الوضعية
 والطبيعية والعقلية عرفت ان القرآن العظيم أى النظم المعجز لا يدل بشيء منها على كلامه تعالى

من الكتب وفي ذلك تسامح والحق كما للعبادى وغيره أن مدلول القرآن بعض متعلقات المعنى القديم وكذا التوراة والانجيل وسائر الكتب السباوية فالمعنى القديم ليس مدلول القرآن بل هما دالان اجتماعا في الدلالة على معاني القرآن وزاد المعنى القديم بمدلولات لا تنتهي لأنه متعلق بجميع الواجبات والجزاءات والمستحيلات كالمعلم ولذا قال تعالى قل لو كان البحر مدانا الآية ولو أن ما في الأرض من شجرة أفلام الآية وكتابه متعلقات كلامه وهي معلوماته وهي غير

أى المعنى القائم بذاته تعالى ثم بين ذلك وأطال فيه وقال بنى في شرح السلم فإن قلت للام (سى) وغيره يدل على ان الفاظ القرآن تدل على المعنى القديم القائم بذاته تعالى فمن أى نوع هذه الدلالة قلت اضطرب فيها كلام المتأخرين ففضل عن السكتانى في أجرته انها وضعية بناء على ما ذكره ابن الحاجب في محصره الأصل من ان الكلام النفسى نسبة بين مفردين قائمة بنفس المتكلم و (ح) فهما مدلول جمل القرآن ورد بأنه لا يصح أن يكون الكلام القديم هو النسبة لأمور منها ان النسب أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج والكلام النفسى موجود متحقق في الخارج ومنها أن النسب المدلول عليها بالقرآن كثيرة متناثرة وكلامه تعالى صفة واحتمقونها ان كونه نسبة يقتضى التغيير بتغير الطرفين وكلامه تعالى لا يتغير، أما كلام ابن الحاجب فقول بتقدير مضاف أى ذو نسبة واختار ابن عرضون انها عقلية كدلالة اسقى الماء على ان المتكلم به مقتضى الماء في نفسه وانه متحدث في ضميره بذلك ورد بأن الألفاظ ليست ملزومة عقلا لقيام معانى نفس المتكلم بها والحق ما حققه العبادى ونقله (يس) في حواشى الصغرى من ان مدلول القرآن ليس هو الصفة القديمة بل مدلوله بعض متعلقاتها كغيره من الكتب السباوية اه بنى وعلبه فلا دلالة بين ألفاظ القرآن والصفة القديمة وجرم التمسطين بما قاله ابن عرضون وأجاب عما ورد عليه بأن قول القائل اسقى الماء يدل على قيام الطلب بنفسه وليست دلالاته عليه بالوضع لأن الواضع انما وضع الألفاظ لتدل على المسميات الكائنة في الخارج وأما ان من تكلم بها قد قامت معان يباطنه فلا يتعرض اليه الواضع بل أمر يحكم به العقل من جهة الوجدان فهذا هو المراد بالدلالة العقلية وليس المراد بها ان الألفاظ ملزومة عقلا لقيام معان بنفس المتكلم بها اه قال الهلالى عقبه وحاصله اعترافه بكون هذه الدلالة ليست وضعية ولا عقلية بالمعنى المعروف فيها و (ح) يلزم أن تكون طبيعية وان عبر عنها بالعقلية اذ لا ريب في مر ومعنى كونها طبيعية ان الله تعالى أجرى عاقبه في خلقه بمصاحبة الكلام النفسى للسائق كما

متاهية وماء البحر وأقلام السحر متاهية والمتاهية لا يبق غير المتاهية قطعاً ولما تسامحوا في قولهم أن المعنى القديم مدلول ألفاظ القرآن بنوا على ذلك أن مدلول القرآن قديم وناقضهم القرافي فشرح الأربعين بأن مدلولات القرآن منها القديم كمدلول الله لإلهه وإلا هو والحادث كمدلول

نجدته كما أشار إليه بقوله من جهة الوجدان فلا ربط عقلياً بينهما ولا يخفى أن هذا بعد تسليمهما كما يتصور في الخلق كما يفرضه هو وابن عرضون ثم إنهما قلنا الباري تعالى على خلقه في كون اللسان يستصحب النفساني وهو قياس باطل لوجود الفارق بل لعدم الجامع فإن نسبة الكلام اللساني إلى المخلوق تغاير نسبة كل الحائقي وإذا بطل كونها طبيعية وقد سلطنا الوضعية والعقلية بالمعنى المتعارفين اتفاه الدلالة الثلاث كما مر ثم قالوا إنما اطلت الكلام هنا لأن بعض الفضلاء نازع في صحة اتفاه الدلالات الثلاث كما ذكر وأصر على كونها وضعية بما للسكتاني اه وبكلام الملل تعلم ما في كلام الشيخ قضاوة على السلم في موضعين الأول جزمه بأنها وضعية الثاني أنه أجاب عن ابن عرضون بجواب القسمطيني وسله مع أنه معترض وقد بحث أيضاً في كونها عقلية سيدي محمد بن عبدالقادر الفاسي قال ولعله اصطلاح أو تجوز في اطلاق العقلية على ما يقابل الوضعية والطبيعة أعم من اعتبار القطع أو الظن في المستند اه تمة دلالة القرآن أي اللفظ المنزل على معانيه الافرادية وكذا التركيبية على التحقيق لفظية وضعية ودلالة المعنى القديم على متعلقاته فغير لفظية عقلية أما الأول فظاهر لأن كلامه تعالى بالمعنى اللد كورليس يحرف ولا صوت وأما الثاني فلأن متعلق الكلام وهو دلالة نفس له كمتعلق غيره من الصفات والنفس لا يتغير ولا يتخلف والوضعية والطبيعة يصح تغيرهما وأيضاً متعلق الكلام قديم وهما حادثان فتعبت العقلية قوله (بنوا على ذلك أن مدلول القرآن قديم) أي لأن مدلوله عندهم المعنى القائم بذاته تعالى على ما فيه من التسامح ولا شك في قدمه والقرافي الذي ناقضهم لم ينظر إلى التسامح والا فلا يسهه الا القول بالقدم . قوله (في شرح الأربعين) أي للامام الرازي وقوله (مدلولات القرآن الخ) قسم المدلول إلى أقسام ستة ثلاثة قديمة وثلاثة حادثة وأما البدال وهو اللفظ المنزل لحادث جميعه وقد نظم كلامه أبو علي اليومي مع تنقيح وتحرير فقال :

إن القرافي شهاب الدين جزى خيراً ليس بالجنون
فقد ان في القرآن ما حدث وفيه ما قدم إذ فيه بحث

ان فرعون علا في الأرض ولوتبه لتساعيم لم يناقشهم من هذه الحيثية . ثم إن الكلام الأزل صفة واحدة لا يتكثرفها كسائر صفات المماني فان قيل ليس الكلام يتنوع الى أمر ونهى وغير ذلك ولا يعقل خلوه عنها قلنا هذه الأقسام أنواع اعتبارية حاصلة بحسب المتعلقات المختلفة فلا يتكثر الكلام في نفسه بكثرة متعلقته كما لا يتكثر العلم وغيره بكثرة متعلقاتها فن حيث تعلقه بشيء على وجه الاختصاص لعله يسمى أمرا أو نهيًا أو على وجه الإعلام به يسمى

فقال قولنا ثبت دلالتها واضحة صحته وحاصله
ان الأدلة أى الألفاظا حادثة كلافكر حفاظا
وقسم المدلول وهو المعنى الى قديم وحديث يعنى
والكل اما مفردا أو مستند وللأخير أيضا التعدد
فه ما يحكى عن الله وما عن الغير والانثا فاعلها
قالفرد الذى له وصف القدم ذات مولانا ووصفه الاتم
وهكذا انشاؤه وما حكى سبحانه عن نفسه فاستمكا
والمفرد الذى له وصف الحدوث وصفة يسأل عنهما بحوث
فقل له ذواتنا ووصفنا وزنه ما يحكى عنا ربنا
فهذه ستة أقسام على تناصف فى الصفتين فاعتقلا
ثم على خير الورى أصلى وآله والصحب أولى الفضل

قوله (ثم إن الكلام الأزل صفة واحدة الخ) قال (ع) وما جرى من التقسيم الى الخير والانثاء والتعريف بالنسبة أو انه ذو نسبة ما يشر بمعرفة الكنه فبالنظر لتعلقه وأما حقيقته فواحدة وكما أن العلم متحد وتعدد المعلوم لا يقتضى تعدده ولا تعدد تعلقه كذلك الكلام اها يخ وقال السعد فى شرح المقاصد للذهب أن الكلام الأزل واحد وقال عبد الله ابن سعيد انه فى الأزل ليس شيئًا من الأقسام وإنما يصير أحدها فيما لا يزال وقد عرفت ضعفه وقال الامام الرازى هو فى الأزل خير ومرجع البواقي اليه لأن الامر بالشيء اخبار باستحقاق فاعله الثواب وتاركة العقاب والنهى بالعكس وعلى هذا القياس وضعفه ظاهر لأن ذلك لازم الأمر والنهى لاحقيقتهما والأقرب ما ذكره امام الحرمين وهو أن ثبوت الكلام إنما هو بالسمع دون العقل ولم يرد بالتعدد بل انعقد الاجماع على نفي كلام ثان قديم ولم يتنع التكلم بالأمر والنهى

خبراً وعلى هذا القياس لكن اختلف هل هذه الأنواع الاختيارية أزليّة أو لم يكن فيها أمور ولا نهي ولا يخبر لأن الله عالم بأنه سيوجد فيما لا يزال فهو بمنزلة الموجود فيه وعليه الأكثر وانما يتنوع الكلام الى هذه الأنواع فيما لا يزال عند وجوده من تتعلق به فيكون التنوع حادثاً مع قدم المشترك بين تلك الأنواع لأنها ليست أنواعاً حقيقة كما مر وعليه عبد الله بن سعيد بن كلان كرم الله وجهه أحد أئمة السنة قبل الأشعري والثالثة عشرة (بصر) وهو صفة كاشفة للبصيرات على ما هي به

والخبر وغيرها بكلام واحد فحكنا بأنه واحد يتعلق بجميع المتعلقات كسائر الصفات وقد يستدل على وحدة الكلام بأنه لو تعدد لم ينحصر في عدد لأن نسبة الموجد الى جميع الأعداد على السواء وقد مر ذلك في القدرة. قوله (لكن اختلف الخ) قال السبكي مع شارحه الكلام النفسى في الأزلى قيل لا يتنوع الى أمر ونهى وخبر وغيرها لعدم من تتعلق به هذه الأشياء اذ ذلك وانما يتنوع بها فيما لا يزال عند وجوده من تتعلق به فتكون الأنواع حادثاً مع قدم المشترك ولا يصح تنوعه في الأزلى لثبوتها بتزليل المندوم الذى سيوجد منزلة الموجود وما ذكر من حدوث الأنواع مع قدم المشترك يلزم محال من وجود الجنس مجرداً عن أنواعه الا أن يراد أنها أنواع اعتبارية أى عارضة له يجوز خلوه عنها تحدث بحسب المتعلقات كما أن تنوعه على الثاني بحسب المتعلقات أيضاً لكونه صفة واحدة كالعلم وغيرها من الصفات قوله (كرمان) أى يضم الكاف وتشديد اللام ويقال له القبطان أحد أئمة أهل السنة قبل الأشعري وقال به أيضاً القفلاسى كما في البرهان وذكر شيخنا هتام قدرات القرآن وتقدم لنا الكلام عليها في مباحث البسمة لأنه الانسب كإضاه غير واحد وكذا ما في الخاتمة تقدم قريباً قال ظم رحمه الله تعالى (بصر) أحسن ما عرف به البصر القديم أنه صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تتعلق بالموجودات للبصيرات وغيرها وأما البصر الحادث فهو قوة مخلوقة في العصبين المجزئين المتلاقيين في مقدم الدماغ تلاقياً صليبياً هكذا + وتلاقي بالعين ظن أحدهما في ظهر الآخر يد تدركها الأضواء والألوان والأشكال وغير ذلك يخلق الله تعالى وهذا عند الحكمة وأما عند أهل السنة فهو قوة خلقها الله في العينين قوله (صفة كاشفة الخ) نحوه قول السعد صفة تتعلق بالبصيرات فتدرك إدراكاً تاماً لا على سبيل التخيل أو التوهم ولا على طريق تأثير حاسة ووصول هواءه فقوله صفة جنس في الحد وقوله كاشفة خرج به مالا ككف فيه كالقدرة والارادة وقوله للبصيرات خرج العلم والسمع لأن الأول كاشف للمعلومات والثاني كاشف للمسموعات ثم أن قوله للبصيرات تبع فيه السعد كما مر في السمع

فإن قلت هل السمع والبصر نوعان من العلم كما يظهر من تعريفها قلت قد اختلف في ذلك

فيحتمل أن المراد المبصرات في حقنا وهي الذوات والألوان فيكون مخالفا لطريقة الجمهور من تعلقه بالموجودات ويحتمل أن المراد المبصرات في حقها تعالى وهي الموجودات الذوات وغيرها فيكون موافقا للجمهور وعليه حملش كما يأتي في قوله ثم أن البصر يتعلق بالموجودات وقوله (على ما هي به) أي على ما هي عليه في الواقع . قوله (نوعان) هذا من ذهب أبي القاسم الكمي وأبي الحسن البصري من المتأخرة لأنهما قالوا السمع والبصر العلم بالمسموعات والمبصرات كالشاهد والتخيير فانهما يرجعان الى تعلق العلم على وجه خاص أي لأن الشاهد العالم بالأمور التي تحضر ونمرة الحضور الاحاطة بما يحضر لدى الحاضر حتى لا يعزب عنه شيء والتخيير العالم بخصيات الأمور التي تحتاج عادة الى خبرة . قوله (كما يظهر من تعريفها) أي لأنهم عبروا في تعريف الثلاثة بالانكشاف وأطلقوا في العلم وقيدوه في السمع والبصر فاقضى ذلك أن الانكشاف في العلم جنس وفي السمع والبصر نوعان منه والجواب عن هذه الشبهة أن الانكشاف فيها مبين للانكشاف الحاصل بالعلم كما يأتي . قوله (وقد اختلف في ذلك) أي على ثلاثة أقوال قول الكمي وقول الجمهور كما نقله (ش) عن (س) وقول ابن أبي شريف بالوقف كما يأتي وقد اختلف في هاتين الصفتين من وجه آخر فذهب الجبائي ومن تبعه الى أن معنى السمع والبصر في الشاهد والغائب هو الحى الذى لا آفة به وهو باطل فإن الحياة لاتعلق بشيء بخلاف السمع والبصر وسلب الآفة لاتعلق له بغير من سلبت عنه وبأن الانسان يحس من نفسه بكونه سميا بصيرا والعدم لا يحس به ولأنه لو صح ذلك لصح أن يقال العالم والقادر هو الحى الذى لا آفة به ولم يقل به أحد وذهبت الفلاسفة الى أن معنى الرؤية تأثير المدركة بسبب ارتسام المبصر فيها ولهم بعد هذا قولان أحدهما أن المدرك لنا نفس المثل المنطبع في المدركة المطابق لما في الخارج الخيال والثانى أن المدرك لنا عين ذلك الخارج بواسطة المثل المنطبع في الرطوبة الجلدية المؤدية الى الحسن المشترك المركب من حصتين مجرتين قالوا أما السمع وماتركب من الحروف والأصوات اذا صادمت الهواء الراكد في الصياح الجاور للعصبة المفروشة في أقصى الصياح المحدودة عليه كالجلد على الطبل حصل فيه طنين فتشعر به القوة المدركة المدركة في تلك العصبة على رأى أو توديه الى الحس المشترك على رأى آخر والحس المشترك على هذا الرأى كحوض نصب فيه خمسة أنابيب وهي الحواس الخمس ولذا سمى مشتركا والغرض من المدركة بواسطة كلوح

وعلى أنها مباينان للعلم فالانكشاف الحاصل بهما يباين الحاصل بالعلم كما في الشاهد لأنه سلم الغائب وان كان كل من الثلاثة يوجب وضوحاً تاماً فلا يلزم الخفاء إذا لم يصف بعضها لبعض ولا تحصيل الحاصل قال السنوسي في شرح القصيد الجمهور من أهل الحق يقولون السمع والبصر صفتان زائدتان على العلم مباينتان في الحقيقة وان شاركتاه في أنها صفتان كاشفتان متعلقتان

تقرأ فيه ومذهب أهل السنة ان السمع والبصر ادراكان لا يتوقفان الا على محسّل يقومان به واختصاص بعض الاعضاء في حقنا انما هو بأجر إعادة الله تعالى بمخلق ذلك فيه وحجتهم ان قبول المحسّل للدراك نفسى له فلو اشترط فيه شرط لازم توقف الصفة النفسية على شرط وهو محال ومن قال من المعتزلة انه سمح بنفسه بصير نفسه فهو يردّها الى العلم اه من شرح الكبرى قوله (وعلى انها مباينان للعلم الخ) أى وهو قول الجمهور وهو التحقيق قال الشيخ زروق التحقيق عدم رجوعهما اليه نعم أحكامهما راجعة اليه فكل مبصر مسموع معلوم ولا عكس قوله (يباين الحاصل الخ) يعنى ان الانكشاف الحاصل بهما متعدد مع اتحاد المدرك بذلك ولا يلزم من ذلك تحصيل الحاصل ولا اجتماع المثبتين بل كل متعلق منها له حقيقة من الانكشاف تخصه ليس عين حقيقة سواء قوله (بنا في الشاهد) أى الحاضر المدرك بالحواس والمراد بالغائب ما لا يدرك بالحواس كما في الكبرى ولا يستغنى بكونه عالماً عن كونه سمياً بصيراً لما يجرد من الفرق الضرورى بين علنا بالشيء حال غيبته وبين تعلق سمنا وبصرنا به قبل اه وأصل هذا الفرق للفخر الرازى في المعالم رد به على الكعبى ومن تبعه قال لانا اذا علنا شيئاً ثم أبصرناه وسمعناه وجدنا تفرقة بديهية دالة على الأبصار والاسماع مغايران للعلم واعترضه شارحه شرف الدين بل مجرد التفرقة لا يتسبح ان تكون التفرقة بينهما نوعية وانهما نوعان خارجان عن العلم وهذا محل النزاع ولا مانع من رجوعهما الى كثرة المتعلقات وقتها فان البصر يتعلق بالميات الاجتماعية والعلم لا يتعلق بها في حال الغيبة ولذا يقال ليس الخبر كالعيان أو يقال له ما المانع من رجوع التفرقة الى محسّل العليين فعند الرؤية يكون العلم حاصلًا بالقلب والعين وعند الغيبة يبقى في القلب بمخلق مثاله ويعدم من العين اه قال أبو العباس المنجور في حاشية الكبرى وكون الادراكات من جنس العلم وحقيقته أو مخالفة له مسألة ضعيفة عليها اشكالات تقوية من الجانبين طالع شرح الارشاد للقرطبي وصعوبة هذه المسألة واشكالتها كسألة الأحوال ولكل

بالشيء على ماهويه وهو أحد قولى الشيخ الأشمى والقول الثانى مانقله عنه ابن التلسانى فى شرح
 المعالم أنهما من جنس العلم لأنهما لا يتعلقان إلا بالموجود والعلم يتعلق به وبالمعدوم قال وهما
 مع ذلك صفتان زائدتان على العلم اه وفى جعلهما زائدتين على العلم مع أنها نوعاه نظر والحق
 وهو المصرح به فى شرح المقاصد والمواقف أنهما على هذا القول غير زائدتين عليه فان قيل
 يلزم عليه تكثر العلم وهو صفة واحدة قلنا يجوز أن يكون التنوع راجعا الى التعلقات فقط كما مر
 فى الكلام بأن يكون هناك تعلق يشاكل تعلق بصيرنا بالمبصرات وتعلق يشاكل تعلق سمعنا
 بالمسموعات تقريبا والا فلا مناسبة ولا مشاكلة كما أشار اليه فى شرح المقاصد والأولى كما قال الكمال
 ابن أبى شريف أن يقال لماورد النقل بهما آتيا بذلك وبأنهما ليسا كصفتى الخلق واعترفنا

من القولين فيها أيضا صحيح كثيرة وقد قلل المؤلف الكلام فى المسألتين . قوله (مانقله عنه ابن
 التلسانى فى الخ) وعبارته كما عتد المنجور أنهما من جنس العلم لأنهما لا يتصلقان إلا بالموجود المعين والعلم
 يتعلق بالموجود والمعدوم والمطلق والمعين اه وأبدل (سى) فى شرح الكبرى المعين فى الأول بالمعلوم
 وفى الثانى بالمقيد قال المنجور والتعبير بالمعلوم ليس بين واحترز بالمعين أو بالمعلوم عن الحقيقة
 الكلية وهى المراد بالمطلق فانها لا تدرك إلا بالعلم ولا تدرك بالبصر ونحوه . قوله (وهما مع
 ذلك فى الخ) نحوه فى شرح الكبرى واعتزته بعض الحواشى بأن كونهما من جنس العلم أى نوعان
 منه مع زيادتهما عليه فيه تدافع والتفريق بين القولين لم يظهر لى معنى حقيقى . قوله (فى شرح المقاصد)
 ونصه المشهور من ههنا الأشاعر أن كلام السمع والبصر صفة مغايرة للعلم لأن ذلك ليس يلزم
 على قاعدة الشيخ أبى الحسن فى الاحساس من انه علم بالحموس لجواز ان يكون مرجعها الى صفة
 العلم ويكون السمع علما بالمسموعات والبصر علما بالمبصرات اه وعليه فالقول بالتنوع ليس
 عاما بالكبرى ومن تبعه . قوله (كما أشار اليه فى الخ) ونصه عقب ما مر فان قيل هذا إنما
 يتم لو كان الكلى نوعا واحدا من العلم لأنواعا مختلفة على ما مر فى بحث العلم قلنا يجوز أن يكون
 له صفة واحدة هى العلم لها تعلقات مختلفة هى الأنواع المختلفة بأن تتعلق بالمبصرات مثلا تارة
 بحيث تحصل حالة ادراكية تناسب تعلقتنا اليه وتارة بحيث تحصل حالة ادراكية تناسب ابصارنا اياه
 قوله (كما قال ابن أبى شريف) ونصه زيادة الانكشاف على البارى محال والتحقق ان
 النقل ورد باثبات صفة السمع والبصر واثبات صفتين شيعتين بسمع الحيوان
 وبصره محال فذهب بعض علماء الكلام الى انهما يرجعان الى العلم لأن السمع نوع علم وكذا

بعدم الوقوف على حقيقتها ثم إن البصر القديم يتعلق بالموجودات من الواجبات والواجبات والنزوات والصفات الوجودية تعلقا تنجيزيا فقط قديما بالنسبة للوجودات القديمة وحادثا بالنسبة للوجودات الحادثة ولا تفاوت بين الموجودات كلها بالنسبة إلى بصره سبحانه فكذا يصير الجلي والأجل يبصر الحقي والأخفى كأشار إليه في قوله الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين أي يراك حين تقوم في كل وقت من ليل أو نهار في ضياء أو ظلة وتقلبك أي تنقلبك في أصلاب الآباء من الأتباء والعارفين وأي غنى أغنى مما في الأصلاب ولقد أحسن صاحب القرطبية إذ قال ويصير الذرة في الظلام كما يرى ما غاب تحت الماء.

وفي الكشف في تفسير ما بوضحة مانصه وفي خلق الله حيوان أصفر منها وعن جناحها

البصر والاولى أن يقال لما ورد النقل بهما آتيا بذلك وبأنهما ليسا كهفتي الخلق واعتزنا بعدم الوقوف على حقيقتها اه ونحوه للسيد في شرح المواقف . وقوله (لأن السمع نوع علم الخ) فيه إشارة إلى أن من قال أنهما من جنس العلم أو نوعان من العلم ليس مراده الجنس والنوع المتطابقين بل مراده أن السمع علم والبصر علم وكذا سائر الإدراكات والعلم حقيقة واحدة ومقولته على أفرادها كمقولة الإنسان والبياض لا كمقولة الحيوان مثلا وبهذا يحاب عما يقال يلزم من قال أنهما من جنس العلم أنهما يتعلقان بجميع أقسام الحكم العقلي كالعلم لأن ما ثبت للأعم يثبت للأخص أشار له ابن زكري أنظر (جس) ثم البصر القديم الخ تقدم في السمع أن كلا منهما له ثلاث تعلقات فانظره وأسقط (ش) هنا التعلق الصلاحي القديم للبصر بالنسبة للوجودات قبل وجودها . قوله (الجلي والأجل الخ) أي بالنسبة إلى بصرنا وكذا يقال فيما بعده . قوله (أي تنقلب الخ) هذا التفسير مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى عنه أيضا ويرى تقلبك في صلاتك في حال قيامك وغيره وقيل مع المصلين في الجماعة أي يراك انصليتك وحدك ومع الجماعة حكى عن مقاتل بن سليمان أنه قال لا يخيخه هل تجد صلاة الجماعة في القرآن فقال لم يحضرني فتلا عليه هذه الآية وقيل يرى تصرفك ودعا بك وبجنتك في أحبابك وقيل غير ذلك . قوله (في تفسير الخ) أي في قوله تعالى إن الله لا يستحي أن يضرب مثلا الآية واعلم أولا أن البيضاوى ذكر كلاما حسنا يتعلق بفائدة التمثيل فقال لما كانت الآية السابقة متضمنة لأنواع من التمثيل عقب ذلك ببيان حسنه وما هو الحق له والنشرط فيه وهو أن يكون على وفق الممثل له من الجهة التي يتعلق بها التمثيل في العظم والصغر والحسن

وربما رأيت في تضاعيف الكتب العتيقة دوية لا يكاد يجهلها البصر الحاد إلا تحركها فلذا سكت
فالسكون يواربها ثم إذا لوحظ لها يدك حادت عنها وتجنبت مضرتها فسبحان من يدرك صورة
تلك وأعضائها الظاهرة والباطنة وتفاصيل خلقها ويصر بصرها ويطلع على ضميرها ولعل
في خلقه ما هو أصغر منها وأصغر سبحانه الذي خلق الأزواج كلها الآية وأنشدت لبعضهم
يا من يرى مد البعوض جناحها في ظلمة الليل البهيم الأليل
ويرى عروق نياطها في نحرها والمنح في تلك العظام النحل

والشرف دون الممثل فإن التمثيل إنما يصار إليه لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب
عنه وإبرازه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل فإن المعنى الصرف إنما يدركه
العقل مع منازعة من الوهم لأن من طبعه الميل إلى الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الأمثال
فيمثل الحقير بالحقير والعظيم بالعظيم وإن كان الممثل أعظم من كل عظيم كما مثل غل الصدر
في الإنجيل بالخالة والقلوب القاسية بالحصاة وبخاطبة السفهاء بإثارة الزناير وفي كلام العرب
أسمع من فراد وأطيش من فراشة وأعز من مخ البعوض لاما قالت الجهلة من الكفار لما مثل
الله أحوال المناقذين بحال المسترق وأصحاب الصييب وعبادة الأصنام بيت العنكبوت وجعلها أقل
من الذباب وأخس منه الله أعلى وأجل من أن يضرب الأمثال ويذكر الذباب والعنكبوت أه
وما في الآية إبهامية وهي التي إذا اقترنت باسم نكرة أبهمت وزادته عموماً كقولك اعطني كتاباً
ما تريد أي كتاب أو صلة لتأكيد والبعوضة مفرد البعوض وهو المعروف بالناموس واشتقاقه
من البعض وهو القطع وفي الخازن البعوض صنار البق وهو من عجيب خلق الله تعالى فإنه
في غاية الصغر وله خرطوم مجوف يفرص في جلد القمل والجاموس والجمل فيلغ منه الغايض حتى
أن الجمل يموت من قرصه أه. قوله (وربما رأيت) يفتح التاء بدليل ما بعدو تضاعيف الكتب
تكاشها وطياتها ويجهلها أي يظهرها قلت وقد رأيتها لونها البياض المشوب بصفرة بحيث
تشبه الأوراق القديمة وذلك بما يزيد في خفائها. قوله (وأنشدت لبعضهم) فيه رد على من
استدل على توبته من الاعتزال بهذه الآيات لأنه صرح بأنها ليست له وعلى تقدير أنها له
فليست صريحة في ذلك ولا أنهم أي المعتزلة لا يمدون مأم عليه معصية بل هو عين الحق
والصواب عندهم. قوله (مد البعوض الخ) فليهم والبال من إضافة المصدر إلى فاعله وجناحها
مفعوله والبهيم الذي لا يخاطب ظلمته شيء من الضوء والأليل شديد الظلمة يقال ليل أليل

إغفر لعبد تاب من فرطانه ما كان منه في الزمان الأول
وأشدد غيره بعد البيت الثاني مانصه

ويرى خريز دماؤها متسلسلا في جسمها من مفصل في مفصل
ويرى مكان الوطء من أقدامها في سيرها وخطبها المستعجل
ويرى وصول غذا الجنين يطنها في ظلمة الأحشا بشير تعقل
ويرى ويعلم كل ما هو دونها سبحانه من مالك متفضل
امن على بتوبة أحر بها ما كان مني في الزمان الأول

وذهب الصوفية الى تعلق بصره تعالى بالمعدومات في الأزل على ما توجد عليه فيما لا يزال بل
رؤية الشيء قبل وجوده قد تقع للأنبياء والأولياء في الحديث ما لي أرى الفتن خلال بيوتكم
كمواقع القطر والمتبادر من ذلك أنها رؤية بصرية (ذى واجبات) جملة مؤكدة لما سبق
تم بها البيت (تنبيه) مرجع ما ذكر الناظم من الصفات الى ثلاثة أقسام أحدها النفسية وتسمى
حالا نفسية وهي الوجود وتقدم أن معنى الصفة النفسية الحال التي لا يعقل تقرر الشيء
في الخارج بدونها من غير أن تكون معطلة بعلة سواء كانت قديمة كالوجود لمولانا وصفات

والثبات بالكسر عرق متصل بالقلب من الوتين اذا قطع مات صاحبه قاله في المصباح
وحينئذ فلاضافة لليان واجمع في عروق للتعظيم أو باعتبار افراد البعوض وفرطانه
أي زلانه وتقصيراته قال في (ق) فرط فروطا بالضم سبق وتقدم وفي الأمر فرطا قصر به
وضيحه ثم قال وبضمنين الظلم والاعتداء والأمر المجازفة عن الحداه المراد منه ومن هنا
الأخير قوله تعالى وكان أمره فرطا كما في المختار وقوله (في الزمن الأول) أي المتقدم عن الثبوت
كزمان الشباب وقوله (بشير تعقل) أي بشير نظر بمقلدة قال في المصباح المقلتشحمة العين التي تجمع
سوادها ويأضها ومقلته نظرت اليه . قوله (وذهب الصوفية الخ) تقدم نحوه في السمع وأنه
يسلم لهم في ذلك ولا يعترض عليهم بكلام المتكلمين لأنه مجرد اصطلاح وظاهر الكتاب
والسنة يشهد للصوفية قال ظم رحمه الله تعالى ذى واجبات . قوله (صفة مؤكدة الخ) أي لأن
وجوب تلك الصفات مستفاد من قوله يجب لله الخ . قوله (وتقدم الخ) تقدم له نحو ما ذكره
هنا لأنه قال الصفة النفسية للشيء هي الحال اللازمة له مادام متحققا في الخارج لا من أجل
قيام معنى كالتحيز للحرم فقوله هنا من غير الخ تبع فيه (من) وفيها مر عدل عنه الى قوله لا من
أجل الخ وتقدم ما يتعلق بذلك فانظره . قوله (كالوجود) الكاف استقصائية على المشهور من

ذاته أوحادة كالتمييز للجرم واللونية للسواد وثانها السلبية وهي التي سلبت معنى لابق به تعالى بأن يكون مفهوما عديما وهو عدم ذلك المعنى كالفهم فانه سالب للحدوث وكذا البقاء والقي المطلق والمخالفة للحواث والوحدانية وثالثها صفات المعاني وصفة المعنى عندهم هي الصفة الموجودة في نفسها سواء كانت قديمة كعمله تعالى وقدرته أوحادة محسوسة كانت كياض الجرم وسواده أو معقولة كعمل زد وحياته وقد عد الناظم صفات المعاني الواجبة له تعالى سبعا وهي القدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام واختلف في ثمانية وهي ادراك المدوقات والمشومات والملوسات والذائذ والالام فأثبتها قوم قياسا على السمع والبصر من غير اتصال ولا تكيف وهؤلاء منهم من جعل الادراك صفة واحدة ومنهم من جعله صفات متعددة

أن الصفات الخمس التي بعدها ليست نفسية كما تقدم عن الفهرى وتبعه (سي) وغيره . قوله (وهي ادراك الخ) هو في حق الحادث تصور حقيقة الشيء المدرك بالفتح عند المدرك بالسكر وأما في حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذاته تعالى يدرك بها الملوسات فالنعومة والخشونة والمشومات كالروائح الطيبة والمدوقات كالحلاوة من غير اتصال بمحالها التي هي الاجسام ولا تكيف بكيفيتها لأن ذلك انما هو عاى قد ينفك عنه وقيل يدرك بها كل موجود . قوله (والذائذ والالام) أسقطها بعضهم لأنها تابعان للسمع أو اللمس أو الذوق وزادها بعضهم لأنها قد يكونان بأمر وجداني باطنى . قوله (من غير اتصال) أى بالمدوقات ومأمعها وقوله (ولا تكيف) أى بكيفية بصفة مخصوصة فلا يجوز أن يقال له تعالى تصف بالذائذ بصفة ادراك المدوقات مثلا قال في المقاصد المنهية أنه يدرك الروائح والطعوم ومثل الحرارة والبرودة قال أن الشرع لم يرد بذلك ولم يجوز العقل كونه شامانا كما لا مسا لكونها من صفات الاجسام مع أنها لا تنبى عن حقيقة الادراك لصحة قولنا شئتمه فلم أدرك ريحه اه ونسبه في الشرح لامام الحرمين قوله (فأثبتها قوم الخ) منهم الباقلانى وامام الحرمين واستدلوا بأن الادراكات المتعلقة بتلك الاشياء زائدة على العلم بها للفرق الضرورى بينهما وانها هي كالات كما قيل في السمع والبصر وكل حس قابل لها فاذا لم يتصف بها اتصف بأضدادها وهي نقص والنقص عليه تعالى بحال فوجب أن يتصف بتلك الادراكات على ما يلىق به تعالى زيادة على العلم اه لكن قولهم فاذا لم يتصف الخ دعوى فاسدة لما قلناه العلم لتلك الاضداد وقد وجب اتصافه تعالى بالعلم . قوله (صفة واحدة) أى تتعلق بتلك الامور الثلاثة أو الاربعة . وقوله (ومنهم من جملة الخ) منهم (سى) في شرح الكبرى جملة ثلاث إدراكات واحد يتعلق بالمدوقات وواحد بالمشومات

باعتبار هذه الأنواع ونفاها قوم وقالوا يستحيل اتصافه تعالى بها لما استتارمه من الاتصال الذي هو صفة الأجسام واكتفى هؤلاء بصفة العلم الشامل لكل معلوم فتدخل الطعوم والروائح والملبوسات في عموم المعلومات وهذا ضعيف لأن توقف ادراك الثلاثة على الاتصال انما هو على لاعتقلى وأما الاكتفاء بصفة العلم عن الادراك فانما يحسن عند من يجعل السمع والبصر أيضاً من قبيل العلم وقد تقدم أن الأصح الذى عليه الأكثر خلافه وبعضهم توقف في الادراك هل هو صفة مستقلة واجبة له تعالى أو هو العلم والوقف هو مختار المقترح وتليذه الشريف التلساني والشيخ السنوسى والى الخلاف أشار المقرئ فى احضارة الدجئة بقوله

وأثبت الادراك قوم واكتفى بالعلم نافية وبعض وقفا

وعلى القول به فيتملى بكل موجود كالسمع والبصر قال فى الاضائة

وواحد بالملبوسات وعليه فجعل هذه الثلاثة صفة واحدة ثامنة باعتبار الجنس الصادق بالثلاثة فان قلت كيف اجترأ صاحب هذا القول على التعدد مع أن الصفة القديمة لا تعدد بتعدد متعلقاتها كالعلم والقدرة قلت أجيب بأن ذلك اذا تعددت كيفية التعاق كالانكشاف فى العلم وكيفية اللس غير كيفية الشم وكلاهما غير كيفية الذوق وثمره كل واحدة غير ثمرة الأخرى وان كان المولى تعالى منزها عن سمات الحدوث . قوله ﴿ ونفاها قوم الخ ﴾ قال الشيخ المنجور فى حواشى الكبرى القائلون بنفها هم الجمهور . وقوله ﴿ لما يستتارمه الخ ﴾ أى لأن بينها وبين الاتصال بمتعلقاتها تلازماً عقلياً فلا يتصور انفكاكها عنه والاتصال محال عليه تعالى واستحالة اللازم توجب استحالة المازوم ويأتى جوابه عند (ش) . قوله ﴿ بصفة العلم الخ ﴾ أى لأن احاطة العلم بمتعلقاتها كافية عن اثباتها حيث لم يرد بها سمع ولا دل عليها فعله تعالى وأما قوله تعالى وهو يدرك الابصار فعنه يحيط بها علماً وبصراً وسمماً . قوله ﴿ فانما يحسن ﴾ أجيب بأن السمع والبصر ورد النص بهما بخلاف الادراك قال البيجورى على الجوهره والاختلاف فى الادراك مبنى على الاختلاف فى دليل السمع والبصر والكلام فمن أثبتها بالدليل العقلى أثبت هذه الصفة ومن أثبتها بالدليل السمعى نفاها لأنه لم يرد بها سمع قوله ﴿ وبعضهم توقف الخ ﴾ أى لم يحزم بواحد من القولين لتعارض الأدلة وهو الأصح ومذهب المحققين . قوله ﴿ فيتملى بكل موجود ﴾ نحوه (لسى) قال (د) هذا يناقى ما مر من أنه انما يتعلق بالمدوقات وما ذكر معها وأجيب بأن هذا اشار الى طريقة ثانية والحاصل أن المسألة ذات أقوال ثلاثة الاول أنها ادراكات

وحكم الإدراك لدى من قال به حكهما فانخرغ في قاله

ثلاثة كل واحد يتعلق بشيء خاص وقيل أنه ادراك واحد يتعلق بثلاثة أمور وقيل ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا القول فله تعلق صلاحى قديم وتجزى حادث بالنظر لذواتنا فانكشاف ذواتنا بتجزى حادث وصلاحية في الأزل لانكشاف ذواتنا واوصافنا به عند وجودنا صلاحى قديم وتعلقه بذاته وصفاته تماثل أى انكشافها به تجزى قديم واما على القولين الأولين فله تعلق تجزى حادث وصلاحى قديم له تمة قال (جس) في التنيه الثانى علم بما تقدم في صفات المعانى أنها باعتبار التعلق ونفيه قسيمان عند القائلين بأن الحياة لا تتعلق بشيء والذي يتعلق ينقسم باعتبار عموم تعلقه بأقسام الحكم العقل وعموم تعلقه بالممكنات وعموم تعلقه بالموجودات ثلاثة أقسام فالاول العلم والكلام والثانى القدرة والارادة والثالث السمع والبصر وتنقسم أيضا باعتبار أن التعلق تعلق تأثير وتعلق انكشاف وتعلق دلالة وباعتبار أن التعلق تجزى وصلاحى أقسام وقد أشار الى ذلك شيخ شيوينا مولاي عبد السلام القادري رحمه الله تعالى في قوله

كل المعانى صفة تعلق إلا الحياة مالها تعلق
 وذا التعلق رعاك الله تعلق التأثير أو سواه
 أما الذى التأثير قد أفاده فذلك القدرة والارادة
 ولكلامه الدلالة تضاف وما سوى ذا تعلق انكشاف
 والكل الا العلم في التمييز ينقسم للصلاحى والتجزى
 فلا تصف علما من العلم إلا بتجزى له قديم
 وللارادة التعلقان وقيل كالعالم على إيقان
 والسمع والبصر والكلام حيث اعتبار حادث يراد
 لها تعلقان ناجز طرا وصالح هو قديم لامرا
 وما لها لذا اعتبار الأزل سوى قديم ناجز لحصل له

وقد اقتصر في التعلقان على ما اشتهر عنده وارتكب الاختصار لضيق النظم وتقدم ان القدرة لها تعلقان بحسب الاجمال وأما بحسب التفصيل فلها سبعة والارادة لها تعلقان صلاحى قديم وهو صلاحيتها أذلا لتخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه وتجزى قديم وهو تخصيصها للسكن

ويبقى على الناظم من صفات الباري ثلاثة أقسام أحدها المنعوية وهي أحوال معللة في التعلق بصفات المعاني ولنا نسبت الى المعنى لقبيل فيها معنوية وكانت على عدد صفات المعاني وهي كونه تعالى قادراً ومريداً وعالماً وحياً وحسيماً وبصيراً ومتكلماً ومدركاً على القول به فالكون

أزلاً ببعض ما يجوز عليه وزاد بعضهم تنجيزي حادث وتقدماته لاحاجة اليه لانه اظهر للتنجيزي القديم والعلم له تعلق واحد على الصحيح تنجيزي قديم وقيل له تعلق صلاحى قديم وتنجيزي حادث وللسمع والبصر والادراك على القول به ثلاث تعلقات تنجيزي قديم وهو تعلقها أزلاً بذاته تعالى وصفاته وصلاحى قديم وهو تعلقها بالموجود الجائز قبل وجوده وتنجيزي حادث وهو تعلقها به بعد وجوده وللكلام ثلاثة تعلقات تنجيزي قديم وهو تعلقه بغير الأمر والنهى فيتعلق بالواجب كذاته تعالى وصفاته أى يدل على وجودها وبالمستحيل كالشريك أى يدل على استحالة وبالجائز أى يدل على جوازه ويتعلق أيضاً بالوعد والوعيد وغيرهما أى يدل عليهما والثاني تعلق صلاحى قديم وهو تعلقه بالأمر والنهى ان اشترط فيهما وجود المأمور والنهى فيتعلق بهما قبل وجودهما تعلقاً صلاحياً قديماً فان لم يشترط فيهما ذلك فيتعلق بهما تعلقاً تنجيزياً قديماً والثالث تعلق تنجيزي حادث وهو تعلقه بهما بعد وجودهما اه يخ من الشيخ عيش على اضافة الدجئة وهو كالفدلكة لما مر مع زيادة . قوله (ويبقى على نظم الخ) وحينئذ فالاقسام ستة قال في الكبرى والقائلون بثبوت الاحوال كالفاضل والامام يسمون الصفات الى ثلاثة أقسام نفسية ومعنوية ومعاني ووجه المحصر ان المتحقق أما ان يتحقق باعتبار نفسه أو باعتبار غيره الاول الوجود والثاني الحال وهو أما ان يكون الغير الذى تحقق به ذات موصوفة أو معنى يقوم بموصوفه الاول الحال النفسية والثاني الحال العنوية وجعلها بعض المتأخرين ستة أقسام ضم الى هذه الثلاثة ثلاثة أخرى وهى السلية والفعلية والجامعة لجميع الاقسام ولهم في تعريف هذه الاقسام عبارات ثم قال ومن المحققين من يقسم صفات الباري تعالى باعتبار آخر غير ما سبق الى قسمين اضافات لوجود لها فى الاعيان كتعلق العلم والقدرة والارادة وهى متغيرة متبدلة والى حقيقة كنفس العلم والقدرة والارادة وهى قديمة لا تتغير اه قلت وفى جعل التعلق من صفات الله تعالى تسامح . قوله (وهى أحوال معللة الخ) قال فى شرح الكبرى وأما الصفات المعنوية فهى عبارة عن كل حال ثبت للذات معللة بمعنى قائم بالذات وقيل هى كل صفة لازمة للذات لأجل معنى قام بها . قوله (الى للمنى) أى الذى هو واحد المعاني

المذكور صفة معنوية وهي من قبيل الأحوال والحال عند من أثبتها كالأقلاق وأمाम الحرمين صفة ثبوتية غير موجودة ولا معدومة تنوم بوجود كالكون المذكور ويمبر عنه بالقادرية

لأنه إذا أريد النسبة بجمع ينسب لمفردة قال ابن مالك والواحد اذ كر ناسبا للجمع قوله (وأمام الحرمين) أي في شامله يهرجع عنه في المدارك كإفله عنه الأمدى وغيره وهذا القول هو الذي رجحه سي في شرح الوسطى فقال والنفس أميل الى القول بثبوت الأحوال لأن التعلق الذي للعلم مثلا لو لم يكتسب محله منه شيئاً لما كان فرق بين ذلك المحل وغيره مما لم يتم به علم لأن المدرك على هذا التقدير العلم لا محله والذي يقتضيه النظر والحسن أن المحل الذي يقوم به العلم مثلا يكتسب بقيام العلم به حالة زائدة على مجرد قيام العلم به وهو أن ينكشف به الشيء الذي تعلق به أه وبينه ابن زكري الفاسي بقوله إذا قامت القدرة بالذات صارت القدرة موصوفة بقبول التأثير وبمحصولة من أجل تعلق القدرة بالصلاح والتجيزي أي صارت الذات موصوفة بكونها سالحة لأن تؤثر وبكونها مؤثرة وهو معنى القادرية وذلك أمر زائد على القدرة وعلى قيامها بحملها قالت قبول التأثير وحصوله ليس عين القدرة وإنما هو بها فهي منشأه وهو مبنى عليها لكن اللازم هو القبول فهو معنى ثابت للذات وليس وجوديا كالقدرة وكذا القول إذا قام العلم بالذات صارت موصوفة بكونها مطلعة على الأشياء وعلة بها وذلك زائد على حقيقة العلم اذ هي صفة يصح بها ذلك ويرتب عليها المرتب غير المرتب عليه وهكذا جميع الصفات المتعلقة بالذات تعلق بصير المتعلق بالفتح منسوبا لموصوفا أي الذات فيازم من قيام الصفة المتعلقة بالذات بسبب تلك النسبة ثبوت صفة أخرى لها أه وقال المنجور في حاشية الكبرى وقد بيني المؤلف هذه العقيدة وغيرها من عقائده على ثبوت الحال مع قوله في حدوث العالم المحققون أن الحال محال وأنه لا واسطة بين الوجود والعدم أه قلت وكذا يؤخذ ترجيحه للقول بنفي الحال من نسبه للأشعري وكثير من المحققين وتقدم في الإدراك عن المنجور أنها من المسائل الصعبة - قوله (صفة جنس في الحد) وخرج عنه ما ليس بصفة كالذوات وقوله (ثبوتية) أي منسوبة الى الثبوت من نسبة الجزئيات للكللي وإنما نسبة له لأنها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها قال (ع) قد بحث بعضهم في هذا التعريف بأنه غير جامع وذلك أن تعريفها بالصفة يخرج غير الصفة والمقول عن القائلين بالحال أن جميع الأمور المشتركة والمميزة عندهم أحوال وقد تكون صفة قائمة بغيرها وغير صفة . قوله (غير

والعالمية مثلاً فيها غير القدرة والعلم وغير قيامها بالمحل بل القادرة والعالمية صفتان لازمتان لقيام القدرة والعلم بالمحل واللازم غير المألوم الأتراك تقول قام به العلم فكان عالماً فتعطف بالياء الثالثة على التسبب وتظيره في الصفات الحادثة بالياض والأيضية لازمة لقيام اليأض بالمحل تقول قام به اليأض فكان أياض فان قيل يلزم من كون للمنوية مسية عن المعاني ومرتبة عليها ومعلقة بها أن تكون حادثة واتصاف الذات العلية بالحوادث محال فلنا السبية والترتيب والتعليل بحسب الثمقل كأشراًنا اليه لا توجب ترتباً في الخارج وتقدماً وتأخراً حتى يلزم الحدوث ونفى الأشعري الحال وقال لا واسطة بين الوجود والعدم وكون الذات عللة هو عين قيام العلم بها لازماً عليها وقيام الصفة بموصوفها وصف نفسي لها لا يوجب محلها صفة أخرى وعلى كلا المذهبين لا يتمقق

هو موجودة) أى في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها ولا معدومة في خارج الاندعان بحيث تكون معدومة عندما صرفا بل واسطة بين الموجود والمعدوم وخرجت الصفات الوجودية . وقوله (تقوم بوجود) أى كالذات العلية وكذا واتما ولا يعقل قيامها بثابت لأنها تابعة للمعاني الموجودة وهي لا تقوم إلا بوجود على أنها لواقمت ثابت لصح أن يقوم بها ثابت آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل وخرجت صفات السلوب فانه ليس من شأنها القيام بالوجود . قوله (كالكون المذكور) أى كونه تعالى قادراً الخ فالكون المذكور صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدرة مثلاً فنحننا صفتان احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الكون قادراً مثلاً . قوله (غير القدرة والعلم الخ) قال ابن التلساني هاهنا أمور أربعة ذوات وصفات وأحوال وتعلقات فالقاضي أثبت الجميع والأشعري والأستاذ أثبتا الجميع إلا الأحوال قالوا فان مازعموا أنه حال وهو اختصاص الزائد على معقول الذات والصفة فهو مجرد نسبة في العقل فقط والمعتزلة أثبتوا الذات بدون الصفات وأبو الحسن البصري أثبت الذات والتعلقات كما صار اليه الفخر قاضيا بصحة تجردها عن الذات العلية اه نقله المنجور . قوله (مسية عن المعاني الخ) المراد من ههنا العبارات الثلاث وكذا من عبر بالفرعية التلازم في الثمقل لأن اتصاف محل بكونه قادراً مثلاً لا يصح إلا اذا قامت به القدرة وليس المراد بكون المعاني عللاً للمنوية أنها أوجدتها حتى تكون حادثة كما هو فرض السؤال . قوله (ونفى الأشعري) تقدم أن هذ القول هو الذي رجحه في شرح الكبرى وصححه في جمع الجوامع فقال والأصح أنه لا حال ولا واسطة بين الوجود والعدم خلافاً للقاضي وإمام الحرمين اه ونسبه اليكى لا كثر الأشعرية

للكون المذكور دون قيام صفات المعاني بالذات فزارعته المعتزلة من كونه تعالى قادراً لذاته لا لقيام قدرته وهكذا غير معقول بل تفهم للمعاني ما زوم لثبوت الكون المذكور أيضاً المسمى

قوله (وعلى كلا المنهين الخ) أما على الأول فلان الكون المذكور لا يزم لقيام المعاني بالذات وأما على الثاني فلان الكون المذكور هو عبارة قيام تلك المعاني بالذات كما مر عند (ش) وقال داعلم أن هذه الصفات المعنوية واجبة له تعالى إجماعاً على مذهب أهل السنة وعلى مذهب المعتزلة وعلى القول بثبوت الحال وعلى القول بنفيها والخلاف إنما هو في معنى قيامها بالذات العلية فمن قال بنفي الحال قال معنى كونه عالماً مثلاً هو قيام العلم به وليس هناك صفة أخرى زائدة على ذلك ومن قال بالحال قال معنى كونه عالماً صفة أخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة ليست بوجوده ولا معدومة عندما صرفاً بل واسطة أي لم تبلغ درجة الوجود ولم تنحط لدرجة العدم اهـ . قوله (من كونه قادراً لذاته الخ) يعني أنهم رتبوا المعنوية على الذات ولم يرتبوها على المعاني كاهل السنة فقالوا ان الذوات من حيث انكشاف العلم بها علم ومن حيث اثبات قدرته وهكذا ورد عليهم أهل السنة بأنه يلزم عليه أن تكون الذات العلية علماً وقدرة وهكذا وكون الحياة علماً وإرادة الخ وكون العلم قدرة وإرادة الخ وكذا سائر المعاني وذلك محال . قوله (غير معقول) وذلك أنه لو لا قيام العلم بالذات لم يصح أن يقال فيها عالة وكذا يقال في الباقي قال في جمع الجوامع ومن لم يقم به وصف لم يجوز أن يشتق له منه إسم بخلاف المعتزلة اهـ وروى أن أعرابياً وقف على حلقة جمع بن صفوان المعتزل وهو يقرر للناس ما تقدم فانشأ يقول (١) :

الا أن جهما كافر بان كفره	ومن قال يوماً قول جهم فقد كفر
لقد جن جهم اذ يسمى الهه	سميماً بلا سمع بصيراً بلا بصير
عليها بلا علم رضا بلا رضى	لطيفاً بلا لطف خبيراً بلا خير
ايرضيك ان لو قال يا جهم قائل	أبوك امرؤ حر خطير بلا خطر
مليح بلا ملح بهى بلا بها	طويل بلا طول قصير بلا قصر
حكيم بلا حكم وفي بلا وفا	فبالعقل موصوف وبالجمل اشتهر

(١) أولها عند بعضهم على أن الخطاب عمر بن عبد . أراك سقيم القهيم يا عمر جعلك عديم الجاه والعلم مستزحل النظر أترضى اذا قال يا عمر قائلاً الخ مؤلف

بالمعنوية ضرورة أن نفي المازوم يوجب نفي اللازم المساوي المسمى بالمعنوية ونفيها كفر فان قلنا لازم القول يعد قولاً كفرناهم والافتلاو عليه الأكثر ولما لا الكواشافي والقاضي فيهم قولان

جواد بلا جود قوى بلا قوى . كبير بلا كبير صغير بلا صغير

امدنا تراه أم مجاء وسية وهذا لما لا الله يأحق البشر^(١).

فانك شيطان لنت لانه يصيرك عما قريب الى مقر اه

هكذا ذكره الحكاية أبو القاسم القاضي في شرح عقيدة جده سيدي عبد القادر تقياً عن الشيخ

التواتي في كتابه بنية الراغب ومنية الطالب وبعضهم يحكيها عن عمرو بن عبيد المعتزلي مع

مخالفة في الآيات . قوله (ونفيها كفر الخ) يعني أن من قال ليس بقادر ولا مرید مثلاً فهو

كافر لانه بمعنى اثبات العجز والكرامة له تعالى وليس هنا هو القول بنفي الأحوال لان من

نفاها يعترف بكون الذات قادرة مثلاً لا اجل قيام القدرة بها وانما ينفي صفة زائدة على قيام

القدرة بها كامر . قوله (فان قلنا لازم الخ) قال الشيخ (ح) وقد كنت قلت في هذا المعنى

هل لازم القول يعد قولاً عليه كفر ذي هوى تجمل

كثبت الأحكام للصفات مع انكاره لها فبئس ما ابتدع

قوله وعليه الأكثر ورجحه غير واحد وهو الصواب وعليه عمل السلف أنظر الشفا للقاضي

عياض ولكن يغلظ عليهم بجميع الأدب وشديد الزجر والمجر حتى يرجعوا عن بدعتهم قال

الكامل وقد وقع في المواقف ما يقتضي تقييده أي القول بأن لازم المذهب لا يعد مذهباً بما اذا

لم يعلم ذوو المذهب لزوم وان اللازم كفر فانه قال من يلزمه الكفر ولا يعلم به ليس بكفر اه

مفهومه أنه ان علمه كفر للالتزامه اياه اه قلت ويؤخذ التقييد المذكور من كلام الشفا حيث

قال فيها لانهم اذا وثقوا على ذلك قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن وأتم تبرؤوا من القول بالمآل

الذي أشرقتوه لنا ومنتقده نحن وأتم انه كفر بل نقول ان قولنا لا يؤول اليه اه قال المحلى

أمامن خرج ليدعته عن أهل القبلة كمنكري حدوث العالم والبعث والحشر للأجسام والعلم

بالجزئيات فلا نزاع في كفرهم لانكارهم بعض ما علم بحجى الرسول به ضرورة اه فؤخذ من يجرع

كلام الكمال والمحلى أن عمل الخلاف في تكفير المبتدعة بقيد بقيدين في الجملة الأول أن لا يقولوا

باللازم المقتضى للكفر والاتفاق على كفرهم الثاني أن لا يخرجوا يدعتهم عن أهل القبلة والاتفاق

(١) عند بعضهم بله فلا أنت الا في خلال على خطر . مؤلف

وستل مالك مرة أكفارهم فقال من الكفر فروا يبنى أنهم إنما انفوا صفات المعاني حذوا من القول بتعدد القدماء الموجب للكفر وجواهم أن تعدد القدماء إنما هو محذور في ذوات لافى ذات وصفات وإذا عرفت هذا فترك الناظم التعرض للمعنوية لما بناه على قول الأشعري بنى الحال وأنها عبارة عن قيام المعاني بالذات لأنها زائدة عليها حتى يكون لها تحقق في الخارج عن الذهن وأما لأن مراده عد الصفات التي يجب على المكلف اعتقادها في حق الباري تعالى والمعنوية ليست مما يجب اعتقاد اتصاف الباري به كيف وقد اختلف هل هي صفات أم لا وأما لتبديل

على كفرهم أيضا والله أعلم . قوله (فقال من الكفر فروا) أي فلابحكم عليهم به مع فرارهم منه وهذا يؤيد ما تقدم عن الكمال ومن قال بكفرهم يقول فروا منه وقبوا فيه . قوله (لا في ذوات وصفات) أي لأن الذات مع الصفات شيء واحد وإنما المحذور تعدد ذوات قديمة وما ألطف قول سيدي علي بن وفا أعلم أن الذات شيء واحد لا تتعدد فيه بالحقيقة وإنما خاف المعتزلة من تعدد القدماء من جهة تعيينها بالصفات وذلك إنما هو تعدد اعتباري لا يقدح في الوحدة الحقيقية كفروع الشجرة بالنظر لأصلها وكالأصابع بالنظر للكف أم . قوله (وأما لأن مراده الخ) هذا على القول بثبوت الأحوال وقوله والمعنوية ليست مما يجب اعتقاد الخ أي اعتقاد أن لها معنى زائدا على قيام المعاني بالذات كما مر لأن هذا القدر ليس بمنفق عليه ولا يضر الجمل به وقد عُد في جمع الجوارح مسألة الأحوال مما لا يضر جهله وتنفع معرفته وظم بصدد عقائد الواجبة اتفاقا ويضر الجمل بها هنا مراده وأما اعتقاد معناها فهو واجب إجماعا وأما الخلاف في معنى قيامها بالذات كما مر عن (د) وهذا محل الخلاف ولا يجب اعتقاده زيادة على المعنى الجمع عليه حتى عند من قال بثبوت الأحوال لأنه يكفي اعتقاد قيام معناها بالذات العلية قال نجسي أعلم أن اقتصار (ظلم) على ما عدا المعنوية صواب حتى على القول بثبوت الأحوال لأن الحال مما لم تكلف بمعرفته وإنما هو من باب ما يتفحص عليه ولا يضر جهله والناظم بصدد ما يجب اعتقاده والحال مما لا يجب اعتقاده على كل حال فاسقاطها صواب لاسيما في مثل هذه المقدمة وفيه تنكيب على مافي الصغرى حيث ذكرها مما يجب اعتقاده وهذا تعلم مافي قول (م) أنه على القول بثبوت الأحوال لا بد من ذكرها أم وعبارته أوضح من عبارة (ش) وقال (د) أعلم أن التحقيق نفي هذه المعنوية وعدم ثبوتها لأن الحق نفي الأحوال وإنما كان كذلك فالأول للمصنف تركها كما ترك الإدراك للخلاف الذي فيه فإن قلت كيف يكون التحقيق نفيها مع أن

تركه إياها بأنها لما كانت لازمة للعاني اكتفى بها عنها فلا يحسن لأن المقام مقام البسط والبيان واللزوم يخفى كثيرا وخطر الجهل في العقائد عظيم فينبغي الاحتناء بمراد الايضاح على قدر الامكان والقسم الثاني مازك الناطم صفات الافعال وهي عبارة عن صدور الممكنات عن القدرة وهو التعلق التجزيى لها كالحلق والرزق والاجاد والامانة والاعزاز والاذلال والالياء.

منكرها يكفر فالجواب أن الكافر هو النافي لها المثبت لعضدها كالتنافي لكونه عالماً وهو مثبت لكونه جاهلاً وأما النافي لأن يكون له صفة قديمة يقال لها الكون عالماً وهو مثبت لاكتشاف الاشياء له أولاً فلا ضرر فيه اه وكلام المحشى هنا مع طوله غير محرو. قوله (بأنها لما كانت الخ) هذا التعليل ذكره (سي) في شرح صفري الصفري ولكن لم يقتصر عليه بل ذكر بعده الجواب الثاني عند (ش) ونصه وسكتنا أيضا عن الصفات المعنوية أما لكونها لازمة لصفات المعاني عند من أثبت الأحوال وأما لأنها عبارة عن وجودها اه واعترض الشيخ ح الجواب الأول بما عند (ش). قوله (القسم الثاني بما تركه ظم الخ) جعله بعضهم داخلا في قوله يجوز في حقه فعل الممكنات ويؤيده قول (سي) في شرح صفري الصفري لاشك أن الجواز لا يطرق للذات العلية ولا لصفاتهما لوجوب الوجود لجميع ذلك وانما مرجع الجواز للتعلق التجزيى للقدرة والارادة وهذا التعلق ليس بتقديم ومرجه الى صدور الكائنات عن قدرته وارادته تعالى اه قال م وهذا القسم هو المسمى بصفات الافعال التي هي أثر القدرة والارادة اه وهناك ذكر هذا القسم جس وع واعاد (ش) الكلام عليه هناك . قوله (صفات الافعال الخ) قال الكمال المراد بها كما قال شيخنا في المسامرة صفات تدل على تأثير لها اسماء غير اسم القدرة باعتبار اسماء آثارها ويجمعها اسم التكوين فان كان ذلك الاثر مخلوقا فالاسم الخالق والصفة الخلق أو رزقا بالكسر فالاسم الرزاق والصفة الترزيق أو حياة فهو الحي أو موتا فهو الميت اه . وقوله (ويجمعها اسم التكوين الخ) ماخر ذم قوله تعالى كن فيكون قال جس وهو المعنى الذي يعبر عنه بالفعل والخلق والتخليق والايجاد والاحداث والاختراع ونحو ذلك ويفسر باخراج المعدوم من العدم الى الوجود اه . قوله (وهي عبارة الخ) أصله لسي في شرح المقدمات وزاد وهي تنقسم الى قسمين صفة فعلية وجودية ككافه ورزقه وفعله سلبية كغفوه تعالى عن شاة فانه عبارة عن ترك العقوبة بناء على أن الترك فعل أو سلب العقوبة عن يستحقها بناء على أنه ليس بفعل. اه ونحوه في شرح الكبرى ثم أن هذا الرسم مناسب لمن قال

والنزع قل اللهم مالك الملك بزق الملك الآبة وليست أزلية خلافا للحنفية كآبي منصور وأتباعه
يحدث صفة الأفعال وهم الأشعرية وأما من قال بقدمها كالماتور يديه ومنهم النسفي فقل
والتكوين صفة الله تعالى أزلية وهو تكوينه تعالى للعالم ولكل جزء من أجزائه لا في الأزل
بل لوقت وجوده على حسب علمه وإرادته وهو غير المكور عندنا اه وظاهر كلام
سبي والنسفي أنها صفة واحدة تختلف بحسب تعلقها وقيل أن كل واحدة من الخلق والرزق
ونحوهما صفة مستقلة وهو ظاهر كلام ابن المهام المتقدم وكذا من عبر بصيغة الجمع
كالشارح وقد اختلف في ذلك قال السعد على النسفية والتحقيق أن تعلق القدرة على
وفق الإرادة بوجود المقدور لوقته انما نسب إلى القدرة يسمى إيجاد الله وانما نسب إلى القادر
يسمى الخلق والتكوين ونحو ذلك لخصيقتة كون الذات تعلقت قدرتها بوجود المقدور لوقته ثم
يتحقق بحسب خصوصيات المقدورات خصوصيات الأفعال كالرزق والتصوير والأحياء
والإماتة وغير ذلك بما لا نهاية له وأما كون كل من ذلك صفة حقيقة أزلية فما ترد به بعض
علماء ماوراء النهر وفيه تكثير للتقدم جدا وإن لم تكن مغايرة والأقرب ماذهب إليه المحققون
منهم وهو أن يرجع الكل إلى التكوين فإن تعلق بالحياة سمى إحياء وهكذا فالتكوير وإنما
الخصوص بخصوصيات التعلقات اه بنج ووظيفة القدرة عند من أثبت صفة التكوين هي أن
تجعل الممكن قابلا للوجود وردبان ذلك ذاتي له واجيب بأن الذائق القبول الإمكاني والمراد هنا
لاستعدادي القريب من الفعل والحق كإقال السعدانه لا دليل على هذا فليس الإل القدرة وتعلقها
المتجددة وهذا معنى قولهم صفات الأفعال قديمة عند الماتور يديه سادثة عند الأشعرية فالخلاف
حقيقي على الوجه السابق وهو الاستفادة من كلام المحققين وقيل لفظي فالأشعري نظر نفس
الأفعال والماتور يدي نظر لاستحقاقها ومبداها قوله وليست أزلية أي قديمة عند الأشعرية لأنه
لا يتصور التكوين بدون المكور بالفتح كالضرب والمضروب فلو كان قدما لزم قدم المكورات
كما يأتي لئس واجيب بأننا لانسلم ذلك والفرق أن الضرب صفة اضافية لا تتصور بدون
المتضارين أي الضارب والمضروب والتكوين صفة حقيقة هي مبدا الاضافة التي هي اخراج
المدوم من العدم إلى الوجود لا عينها . قوله (خلافا للحنفية الخ) أصل هذا للكلام للحلي
قال الكال انما أشهر القول بذلك عن أبي منصور وأتباعه من الحنفية كآبي شرح العقائد وقال شيخنا
المسائر أدعى مناخر والحنفية من عهد أبي منصور أنها قديمة زائدة على الصفات المتقدمت وليس في كلام

في قولهم يقدم صفة التكوين ولا ينافي حدوثها قول آمنت أنه تعالى لم يزل موجودا بجميع أسمائه
 أي حقيقا المتقدمين تصريح بذلك سوى ما أخذوه من قوله في كتابه الفقه الأكبر كان تعالى
 خالفاً قبل أن يخلق ورازقا قبل أن يرزق والاشاعة يقولون ليست صفة التكوين سوى صفة القدرة
 باعتبار تعلقها بمتعلق خاص وما ذكره أبو منصور وأتباعه لا ينافي هذا ويوجب كونها صفةً أخرى
 لا ترجع إلى القدرة المتعلقة والارادة المتعلقة وأما نسبتهم ذلك للمتقدمين فيه نظر بل في كلام
 ابن حنيفة ما يفيد أن ذلك على ما فهم الأشاعرة من هذه الصفات على ما نقله الطحاوي لأنه قال وكما
 كان بصفاته أزلياً كذلك لا يزال عليها أبدياً ليس من مخلق الخلق استفاد اسم الخالق ولا باحداث البرية
 استفاد اسم الباري له معنى الربوبية ولا مربوب ولا معنى الخالق ولا مخلوق ويحكى أنه على الموق استحق
 هذا الاسم قبل أجاتهم كذلك استحق اسم الخالق قبل انشائهم . ذلك بأنه على كل شيء قدير هو قوله
 ذلك بأنه الخ تليل ويان لاستحقاق اسم الخالق قبل المخلوق فأفاد أن معنى الخالق قبل الخلق
 انشقاق اسمه بسبب قيام قدرته عليه فلم الخالق ولا مخلوق في الأزول لمن له قدرة الخلق في
 الأزول وهذا ما يقوله الأشاعرة ه عبارة المسيرة قال الكمال وإنما سبقها بعلوها لأنها موجهة
 لكلام الشارح ومؤيدة له وقال ع عقبه وهو حاصل ما حققه العصفى شرحه لاصل ابن الحاجب
 وبسطه السعد في حاشيته قال وبه يحصل الجواب عن الأشكال المتقدم ه وحاصل الأشكال
 أن الصفة هي المعنى القائم بالموصوف وصفة الفعل حادثة عند الأشاعرة فلا تقوم به تعالى
 فكيف أطلق عليها صفة وجوابه يؤخذ من قول (ش) ولا محذور الخ ويأتى له أيضاً عند قول
 ظم يجوز الخ وقد بحث زين الدين الحنفى في حاشيته على المسيرة مع شيخه ابن الهمام فأنظره
 قوله (ولا ينافي حدوثها قول آمنت الخ) هذا القول المذكور من جملة ما استدلل به من قال
 تقدم صفة الأفعال قال (ش) فيما يأتي وذييل القائلين بقدمه أى التكوين أنه لو كان حادثاً
 لزم أن لا يسمى تعالى في الأزول خالفاً ورازقا وعلامه قديم وقد ثبت أنه الخالق الرازق
 وأوجب بأن معنى الخالق والرازق في الأزول الذى له صفة بها يأتى الخالق وهى القدرة كما يقال
 قى المد فى الكوز مروي اه وهذا الجواب هو الذى أشار له هنا بقوله لأن معنى أزلية
 أسمائه الخ أى قدم معانى أسمائه وقوله من حيث رجوعها الخ يعنى أن قدم معانى أسمائه
 الراجعة إلى صفات الأفعال من حيث رجوعها إلى الصفات القديمة الدائمة كالقدرة والارادة
 وليس قدمتها من حيث رجوعها إلى الفعل لأن الفعل حادث وعلى هذا يحمل قول السبكي

أي معانيها الشاملة للأفعال كالمخلوق والرازق وتصرحهم بأنه تعالى كان خالقاً قبل أن يخلق ورازقاً قبل أن يرزق فإنه تعالى باعث قبل البعث لأن معنى أزلية أسمائه الرجعة إلى صفات الأفعال من حيث رجوعها إلى القدرة لا الفعل فالمخلوق مثلاً من شأنه الخلق أي هو بالصفة التي بها يصح الخلق وهو القدرة كما يقال في الماء في الكوز مرو أي بالصفة التي بها يحصل الإرواء عند مصلابته.

لهزل بأسمائه وصفاته ذاته قال العراقي في شرحه مخرج بقوله صفات ذاته صفات فاعله كالمخلوق والرازق لأنها عند الأشعرى حادثة وهي مما لا يزال ولا يصح وصفه عنده بها في الأزل فإن الخالق حقيقة من صدر منه الخلق فلو كان قد سألزم قدم الخلق اه قوله (المخلوق الخ) قال الكمال في شرح المسامرة اعلم أن إطلاق الخالق ونحوه بمعنى التقادر على الخلق مثلاً مجاز من قبيل إطلاق ما بالقوة على ما بالفعل وأما قول أبي حنيفة كان خالقاً قبل أن يخلق الخلق من قبيل إطلاق المشتق قبل وجود المعنى المشتق منه وقول الزركشي أن الإطلاق حقيقة وإن فلنا صفات الأفعال حادثة فيه بحث لانه ممنوع عند الأشعرية إنما يناسب طريق الماتريدية فان قيل لو كان حادثاً لصح قولنا ليس خالقاً في الأزل وهو مستهجن لا يقال مثله قلنا استهجاناً والكف عنه ليس من جهة اللغة بل من جهة الشرع أدباً وكلامنا في الإطلاق لانه ولا ينبغي أنه لا يقال أنه تعالى أوجد المخلوق في الأزل حقيقة لانه يؤدي إلى قدم المخلوق وهو باطل اه ونقل (ع) عن ابن حجر أنه قال اختلفوا في صفة الفعل هل قديمة أو حادثة فقال جمع من السلف منهم أبو حنيفة قديمة وقال آخرون منهم ابن كلاب والأشعرى حادثة لئلا يلزم قدم المخلوق فاجاب الأول بأنها توجد في الأزل صفة الخلق ولا مخلوق واجاب الأشعرى بأنه لا يكون خلقاً ولا مخلوق فالزموه بحدوث صفاته تعالى فيلزم تعلق الحادث بالله تعالى فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئاً جديداً فتعقبوه بأنه لا يسمى في الأزل خالقاً ولا رازقاً وكلام الله قديم وقد ثبت فيه أنه الخالق الرازق فافصل بعض الأشعرية بأن إطلاق ذلك مجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض هذا بعضهم بل قال وهو المنقول عن الأشعرى أن الاسامي جارية بجمري الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة وأما في الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث إنما هو فيها لاني الحقيقة اللغوية فالزموه باطلاق الفاعل على من لم يرقم به الفعل فاجاب بأن الإطلاق هنا شرعي لاحق اه قوله (فان أريد بالمخلوق الخ) قال العلامة العطار هذا على أن الخلاف

الباطن وفي السيف في التمدد قاطع أى هو بصفة يحصل بها القطع عند ملاقاته المحل فان أريد الخالق من صدرته الخالق فليس صدره أذليا ذكر ذلك الغزالي وبين رجوع الأسماء كلها الى

بين الأشعري والماتريدي لفظي والحق أنه حقيق اهـ . قوله (وذكر ذلك الغزالي الخ) ونصه أما الأسماء التي ترجع الى الفعل كالخالق ونحوه فقال قوم يوصف بكونه خالقا في الأزل ومنع آخرون وهذا خلاف لا أصل له فان الخالق يطلق بمعنيين أحدهما ثابت في الأزل قطعا والآخر منقضي قطعا ولا وجه للخلاف فيهما اذا لسيف يسمى قاطعا وهو في التمدد ويسمى قاطعا حال حر الرقبة وهو في الأزل قاطعا بالقوة وفي الثاني بالفعل وكذا الماء في الكوز مروى بالقوة وفي المعدنة مروى بالفعل ومعنى كون الماء في الكوز مروى أنه بالصفة التي يحصل بها الأرواء والسيف في التمدد قاطع أنه بالصفة التي بها القطع فالبارى سبحانه في الأزل خالق بالمعنى الأول أى بالصفة التي يصحح بها الخالق وهو بالمعنى الثاني غير خالق أى لم يصدر منه خلق وهكذا اهـ يخ ولا شاهد في كلامه لمن قال الخلاق لفظي لأن موضوع كلامه هل يسمى تعالى في الأزل خالقا مثلا أو لا يسمى وموضوع الخلاف في صفة الأفعال هل هي حادثة أم لا قوله (وبين رجوع الأسماء كلها الخ) ونصه الفصل الثاني في المقاصد والغايات وفيه رجوع هذه الأسماء الى ذات وسبع صفات على منخب أهل السنة اعلم أن الصفات وان كانت نسبة للأفعال كثيرة وكذا الأوصاف والصفات ثم يمكن التركيب من مجموع صفة أو صفة وإضافة أو صفة وسلب أو سلب وإضافة أو بوضع بارزاته اسم فتكثر الأسماء ويرجع مجموعها الى ما يدل على الذات أو عليها مع صفة أو مع إضافة أو مع سلب وإضافة أو على واحد من الصفات السبع أو على صفة وسلب أو على صفة وإضافة أو على صفة فعل أو مع إضافة وسلب فهذه عشرة أقسام التفصيل الأول ما يدل على الذات كقولك اتقوا رب منته اسم الخالق اذا أريد به الذات من حيث هي واجبة الوجود الثاني ما يدل على الذات مع سلب مثل القدوس والسلام ونحوهما الثالث ما يرجع الى الذات مع إضافة كالعلي والعظيم ونحوهما فالعالي هو الذات التي فوق سائر الذوات فهي إضافة والعظيم يدل على الذات من حيث تتجاوز حدود الإدراك وكذا الأول هو السابق على الموجودات والآخر هو الذي تصير اليه الموجودات والظاهر هو الذات بالإضافة الى دلالة العقل والباطن هو الذات مضافة الى الإدراك الحسن والوهم وقس على هذا الرابع ما يرجع الى الذات مع سلب وإضافة كالملك والمميز فالملك يدل على ذات لا يحتاج لشيء ويحتاج اليه كل شيء والمميز هو الذي لا نظير له الخامس ما يرجع

الذات وصفاتها في المقصد الأسنى في شرح الأسماء الحسنى والثالث الصفات الجامعة كالألوهية والكبرياء والعظمة

الى صفة كالعلم والقادر والحى والسميع والبصير الأسدى ما يرجع الى العلم مع اضافة كالتجبر والحكيم فالتجبر يدل على العلم مضافا الى الامور الباطنة والشديد يدل على العلم مضافا الى ما يشاهد السابع ما يرجع الى القدرة مع اضافة كالتقهار والقوى فالقوة هي تمام القدرة والتعبر تأثيرها في المقدور الثامن ما يرجع الى الازادة مع اضافة أو مع فعل كالحزن الرحيم التاسع ما يرجع الى صفة الفعل كالحائق والبارى العاشر ما يرجع الى الدلالة على الفعل مع زيادة كالجيد والكريم فالجيد يدل على سعة الاكرام مع شرف الذات والكريم كذلك واللطيف يدل على الرفق في الفعل اه يختم ذكر أن جميع ذلك يرجع الى ذات واحدة عند الفلاسفة والمعتزلة . قوله (والثالث الصفات الجامعة الخ) هي كما في الكبرى عبارة عن كل صفة تدل على معنى يندرج فيه سائر الأقسام الستة قال المنجور أى بما فيها وهي الحسة المتقدمة وسائر يطلق بمعنى جميع من سور المدينة وهو ما أحاط بها وبمعنى بقى كما هنا من سور الطعام والشراب وهو باقيةتها قال القرافى ويدل على أن الجلال الذى هو صفة جامعة شاملة للثنى والاثبات أنه يقال جل بنا وجل عن كذا فالاول اثبات والثانى نفي اه و كذا يقال فى الألوهية انها شاملة للثنى والاثبات أى نفي صفات نقصان واثبات صفات الكمال لأنها استحققت العبادة واستثناء الاله عن كل ما سواه واختار كل ما سواه اليه كما يأتي ان شاء الله تعالى فلا يصف بها الا من تنزه عن صفات النقصان واتصف بصفات الكمال وأنا كان اسم الجلالة جامعاً لمعاني الأسماء والصفات وكذا الكبرياء قال ابن التلسانى قال القاضى اسمه تعالى المتكبر مشعر بثبوت جميع الصفات النفسية والمعنوية واتقاء النقصان اه وكذا العظمة هي استحقاق صفات علو والمجد ورفعة القدر والتنزه عن كل نقص واذا علمت هذا فالتأظم لم يترك الكلام على هذا القسم بالكلية لأن ما ذكره ظم تفصيل لهذا القسم على سبيل الاختصار وكذا يقال فى القسم الثانى أنه لم يبق على ظم لأنه داخل فى قوله (يجوز فى حقه فعل الخ) وأما القسم الاول فانما تركه لما ذكره (ش) وحيث لم يبق على ظم شيء والله اعلم

خاتمة

ختم الله لنا بالحسنى والزيادة قال الخليلي الأسلمي الحسنى تلتصم إلى العقائد الخمس الأول اثبات
 الباري رداً على المعتزلين وهو الخلق والبارئ والوارث ونحوها والثانية رداً على المشركين وهي
 الكافي والعلو والقادر ونحوها والثالثة تنزيه رداً على المشبهة وهي القدوس والمجيد والمحيط
 ونحوها والرابعة اعتقاد أن كل موجود من اختراع رداً على القول بالعلة والمعلول وهي الخالق
 والبارئ والمصور وما يلحق بها والخامسة أنه مدير لما اخترع ومصرفه على ما يشاء وهو
 القيوم والعليم والحكيم وشبهها له وقسمها بعضهم إلى أربعة أقسام الأول اسم الذات وهو
 اسم الجلالة الثاني اسم الأوصاف كالواحد والشهيد والحكيم والمجاهد والقوى والمعين ونحوها
 الثالث أسماء الأخلاق كالغفار والرحمن والشكور ونحوها الرابع أسماء الأفعال كالبديع
 والخالق والمبدئ والمعيد والبارئ والمصور والقباض والباسط والحسيب والمعز والمنزل والناصر
 والنافع والفتاح والرزاق ونحوها وقد جعلنا هذا آخر النصف الأول من هذه الحاشية المباركة
 جعلها الله خاتمة لوجه الكريم وأن يصالح منا ما ظهر وما باطن بجمه نبيه الكريم صلى الله
 وسلم عليه وعلى آله

فهرس

(الجزء الأول من كتاب النشر الطب على شرح الشيخ الطيب)

صفحة	صفحة
٩٣	٢ خطبة الكتاب
٩٦	٣ السبب الباعث على تأليف الكتاب
١٠٣	٤ الكلام على البسمة
١٠٦	٩ قضية ابن رشيد مع شيخه في قول بعض الخطباء
١١٧	رشد بالكسر الدين لغة واصطلاحاً
١٣١	١٠ يطلق السيد في اللغة على معان
	استعمال السيد في غير الله سائق كتاباً وسنة
١٤٠	١٢ جموع عبد
١٤٢	١٤ التعريف بالشارح
١٤٦	١٨ البسمة هل هي آية من أم القرآن ومن كل سورة
	يستفتح بها
١٥٠	٢٣ الفرق بين الحديث القدسي والنبوي والقرآن
١٥١	٢٦ حكم قراءة البسمة في الصلاة فرضاً ونفلًا
١٥٤	٣٢ الكلام على حديث البسمة كل أمرئى بالخالج
	الفرق بين العام المخصوص والعلم الذى أريد
١٥٨	به المخصوص
١٥٩	ماشرع فيه البسمة وما لاشرع فيه
١٦٤	٣٩ القنون المتعلقة بالبسمة
	٤٤ مقدرات القرآن هل هي منه يطلق عليها
١٦٥	تلام الله تعالى أو لا
	٤٨ المختاران اسم الجلالة غير مشتق
١٦٧	٥٣ الكلام على خصائص اسم الجلالة
	٥٥ أقوال أهل العلم في اسم الله الأعظم
	٦٠ الفرق بين صفة الذات وصفة الفعل
١٦٨	٦٦ جملة البسمة هل هي انشائية أو خبرية
	٧٠ قائمة في الكلام على خواص الرحمان الرحيم
	٨٣ شذرة من الكلام على قطر الاندلس

صفحة	مصحف
	الكلام على اسمه صلى الله عليه وسلم
٢٧٧	١٧٣ التسمية بمحمد
٢٩٢	١٧٨ الكلام على آله صلى الله عليه وسلم
٣٠٣	١٩٤ ترجمة أبي الحسن الأشعري
٣٠٥	١٩٧ مذاهب أهل الضلال ظهرت في أواخر المائة الأولى
٣٢١	١٩٨ ترجمة أبي العباس المنجور
٣٢٧	٢٠٥ الأصول التي بنى عليها مالك مذهبه
٣٣٥	ترجمة الامام مالك
	٢١١ الفقيه سحنون
	٢١٩ تتم في وفاة الأئمة الأربعة
	قائمة في مبحث التقليد
	٢٢١ طرق الصوفية رجعت الى أربعة
	ترجمة أبي القاسم الجنيد
	٢٢٢ أبو الحسن الثوري
	٢٢٣ القاضي اسماعيل
	٢٢٤ واهتم علم التصوف هو النبي صلى الله عليه
	وسلم بروحى والمهام من الله
	٢٢٢ أبو العباس المقرئ
	ابن ذكرى التلساني
	٢٢٤ المبادئ العشر
	٢٤٦ ترجمة للشيخ تقي الدين بن تيمية
	٢٥٧ ابن سينا الطيب
	٢٦٢ مبحث تقسيم الحكم الى عقلي وعادى وشرعى
	٢٦٩ الكلام على حديث لاعدوى ولا طيرة الخ
	٢٧٣ قائمة فيما يقال عند نعب الثراب وسماع صوت البومة أو ما يظنر منه من الغال
	الردى
	تتمة في حديث الثؤم في ثلاث
	أول واجب على المكلف شرعا
	محل النزاع في المكلف في أصول الدين
	أقوال أهل العلم في التقليد في أصول الدين
	ذكر عجائب التحل
	كالاته تعالى لانهاية لها
	التكليف وشرائطه
	العقل اختلف فيه من وجوه
	نقل جماعة عن البيهقي ان الاحكام الشرعية
	التكليفية كانت في صدر الاسلام غير مقيدة
	بالبلوغ
	الراجح من مذهب المالكية أت الصبي
	عناط بغير الحرم والمكروه
	التكليف بما لا يطاق أنواع أربعة
	أهل الفرة ينقسمون الى ثلاثة عشر فرقا
	الامور التي انفقت عليها للملل
	مبحث صفة الوجود
	مذهب الأشعري أن لفظ الوجود من قبيل
	المشترك
	الطريق الشاذلية مبنية على الشكر والطريق
	الغزالية مبنية على المجاهدة والرياضة
	آية هو الأول والأخر تقر الجميع المطالب
	مبحث صفة القدم
	ذاته تعالى وصفاته كل منهما قديم بالذات
	وبالزمان
	الاصح ان اسماءه تعالى توقيفية وهو مذهب

صفحة	مبحث
٤١٥	مبحث صفة الجلاء
٤١٧	جملة الأقوال في القدم والبقاء أربعة
٤١٨	مبحث صفة النسي المطلق
٤١٩	ما ينسب الى الصوفية من الاتحاد
٤٢٢	سبب نزول سورة الاخلاص
٤٢٨	مبحث صفة المخالفة
٤٣٢	افتقرت المعطلة على صنفين
٤٣٣	تقرير السكناية في ليس كنهه شيء وما في الآية من الأقوال وهي ٨
٤٣٨	الكلام على التشابه
٤٥٢	مبحث صفة الوحدانية
٤٥٥	اعراب قوله تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر
٤٥٩	مسألة الكسب
٤٦١	مذهب الاشعري في الكسب
٤٦٤	قول امام الحرمين
٤٦٥	قول القاضي الباقلاني والاشاذ
٤٦٦	مبحث صفة القدرة
٤٧٠	الفرق بين الاضافة التي للبيان والاضافة البيانية
٤٨٠	القول بان العرض لا يبقى زمانين ضعيف
٤٨٠	قضية ادريس عليه السلام مع الشيطان
٤٨٢	مبحث صفة الارادة
٤٨٣	قول الغزالي ليس في الامكان ابدع مما كان
٤٩٥	القصاص يوم القيامة لا يتوقف على التكليف
٤٩٩	الكلام على قول اليهودي ايا علماء الدين الايات
٥٠٦	التدبير أقسام ثلاثة
٥٠٧	مبحث صفة العلم
٥١٠	قائمة فيما ذكر عن سيدي عبد العزيز البياض ان هذه الآية لا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ناقمة لمن نزل به قرآنا وحرا وجهل او بلاه أو مصيبة
٥١٣	هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الحشر في قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية أصل كتاب الجفر
٥٢٤	هل يقال انه صلى الله عليه وسلم هل شيء الخ
٥٢٨	البرهان بين الحياة والادراك انما هو حادى على ما حققه المؤلف
٥٣٥	مبحث صفة السمع
٥٣٦	قضية يهودي من اشيليه مع ابي عبد الله محمد بن خليل في متعلق سمعه وبصره
٥٣٧	تعالى في الازل
٥٤٣	السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن
٥٤٦	مسألة خلق القرآن
٥٦٢	مبحث صفة البصر
٥٧٢	مبحث الصفات المنعوية
٥٧٨	مبحث صفات الافعال
٥٨٢	مبحث الصفات الجامعة
٥٨٤	عمامة

(تفسيه)

أردناه انما للقائده وكالا للضع أن تبه هنا على ما وقع عند طبع هذا الكتاب المبارك من التحريف مما هو ثابت من سبق القلم أو الا غفال الذي لا يتخلو منه بشر وجمابين القادتين زبها أيضا على التحريف الواقع في الشرح مشيرا بصورة (ص) للصيغة وبصورة (س) للسطر وتعتبر السطور من اهل الصيغة لاصلاح خطأ الشرح ثم بعد الحرفين المذكورين نضع صورة خطأ تحت ما طبع حرفا وبعده صورة صواب وتحت ما صحح بين يدي مؤلفنا بعد مراجعة نسخته وافق تعالى يوقنا وطريق الرشد يهينا ويجعل الحاتمة لنا واسأل المسلمين خيرا آمين

ص	س	خطأ	صواب	ص	س
٢	١	التشبه	الشيء	١٧	١٤
٦	١٩	وأكرمك	وأكرمك	١٧	٣٣
٦	٢٠	الح	هـ	١٧	٢٤
٧	٢٢	المجرد	الجر	٢٠	٢
٩	٤	ابن رشد	ابن رشيد	٢٠	١٠
٩	٥	بابن رشد	بابن رشيد	٢٠	١٠
١٠	٤	والنقاء	وزيد والنقاء	٢٠	١٢
١٠	١٢	والاعمال	وأعمال	٢٤	٢٠
١١	١٣	أم لا الح	أم لا هو ح	٢٥	٧
١١	١٥	التثنية	وذلك التثنية	٢٥	١١
١٣	٩	العربة	العربة	٢٩	١
١٤	٦	قال	نال	٢٧	١
١٤	١٧	نق	تو	٢٧	٢
١٥	٥	والفاعة	والفاعة	٢٧	١٣
١٥	٩	ورغبه	ورغبة	٢٧	١٩
١٥	١٠	والمسألة الح	والمسألة هـ	٢٧	١٦
١٥	١١	التامر	الامر	٢٩	١٦
١٧	٩	أوليس	اذليس		
				خطأ	صواب
				ص	س
				للاشياء مضمونها	للاشياء مضمونها
				انزل	انزل
				فيها	فيها
				للترك	للترك
				طوذلك عندهم	طوذلك عندهم
				طعنا الشك	طعنا الشك
				وله آخر	وله آخر
				وقد	وقد
				جميع	جميع
				الاشارة	الاشارة
				ومنها	ومنها
				عمر	عمر
				افترأ	افترأ
				أم أولا	أم أولا
				في الواحد	في الواحد
				المعتد	المعتد
				ثم قال الزرقاني	ثم قال الزرقاني
				ما تقدم عنه	ما تقدم عنه

ص	ص	خطأ	صواب	ص	ص	خطأ	صواب
٢٩	١٧	(ن)	(بن)	٥٤	٢٥	كنون	ثنون
٢١	١٢	عز وجل	عز وجل	٥٥	١١	سورة	سور
٣٣	٥	لاستتراق	لاستتراق	٥٧	٣	بنور	بنور
٣٥	١	للغوى	للغوى	٥٨	٢	واشتاقها	واشتاقها
٣٦	١٧	ماشعل	ماشعل	١١		تصيره	تصيره
٣٧	١	حص	حص	١٣		رقت	رقت
٣٧	٢١	بالرحمن	بالرحمن	٢٣		بالرقة	بالرقة
٢٧	٢٢	فضل	فضل	٦٠	١	لازم لازم لازم لازم	
٤٣	٤	باسمك	وباسمك	٦٠	٤	فيه وأنت اغ فيه وأنت غيث	
٤٣	١٦	التخليص	التخليص			أنت غيث	
٤٥	٧	وقائده	وقائده	٦٠	١٠	ثمامة	ثمامة
٤٦	١٣	لانها	لانها	٦٠	٢٣	قنيه	مبقة
٤٧	١٢	عيا	صب	٦١	٢	بالرقة	بالرقة
٤٨	١٥	وهو الذي في	وهو الذي في السماء	٦١	٦	(أو انحصر قوله وانحصر به	
٤٨	١٩	ماله	ماله	٦١	٢٠	الراحة	الراحة
٤٩	٦	من الله	قوله (من الله	٦١	٢١	الراحة	الراحة
٤٩	١٨	السيد للمراق	السيد للمراق	٦٤	١٤	(مع ان المعبود الخ)	
٥١	٦	قال	قاله			المعبود الخ)	
٥١	٢٠	من المعبود	في المعبود	٦٤	٢٤	مفسدا	مفسدا
٥٢	٤	اجتمعت	اجتمعت	٦٦	١٩	الانشاء	الانشاء
٥٢	١٣	وهو علم	وهو مصرح بأنه صار	٦٩	٥	واختاره	واختاره
		عطا بالثقة أيضا		٧٠	٢٠	قالوا العباس	قال أبو العباس البيهقي
		قالا قول الثلاثة مضافة		٧١		الرحن	الرحن
		على أنه علم في الحالة		٧١	١٠	حن	حن
		الراحة الخ		٧١	١٨	وكه	كوكه
٥٤	١٩	من صاحب	من صاحب	٧١	٢٩	الاعتقاد	الاعتقاد

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٧٢	٥	لا يجب	لا يجب	٧٢	٥	فولمزادح في ذلك في آخر كبره	فولمزادح في ذلك في آخر كبره
٧٣	٢٠	فشاء عند الحثية فشاء عند العلم الحثية	فشاء عند الحثية فشاء عند العلم الحثية	٧٣	٢٠	(قول في الاختصاص زادح في	(قول في الاختصاص زادح في
٧٤	١٩	لشهودم هنا لشهودم التاء التاء	لشهودم هنا لشهودم التاء التاء	٧٤	١٩	في	في
٧٤	٢٣	(ان يظهرلى (ان يظهر الخ)	(ان يظهرلى (ان يظهر الخ)	٧٤	٢٢	قال م	قال م
٧٤	٤	علينا * علينا	علينا * علينا	٧٤	٢٣	ونكت ونكتا	ونكت ونكتا
٧٦	١	قال لا يجوز قال يجوز	قال لا يجوز قال يجوز	٧٤	٥	وأما رجعة وأما رجعة	وأما رجعة وأما رجعة
٧٦		الاوحد الاوحد	الاوحد الاوحد	٧٦	١٥	في حجة في حجة	في حجة في حجة
٧٦	١١	الشيخ للناوى الشيخ المتساوى	الشيخ للناوى الشيخ المتساوى	٧٦	٥	بالفعل وقال بالفعل والمطلوب	بالفعل وقال بالفعل والمطلوب
٧٧	١٣	والحق والكبر والحق والكبر	والحق والكبر والحق والكبر	٧٦		الابتدائها بالفعل	الابتدائها بالفعل
		الحسد والحسد	الحسد والحسد	٧٧		وقال	وقال
٧٨	٢	الخ الزعن الخ الرجز	الخ الزعن الخ الرجز	٧٧	٢١	ومثلا لاشعوى ومثله لاشعوى	ومثلا لاشعوى ومثله لاشعوى
٧٨	٣	قائلا قائلا	قائلا قائلا	٧٨	٢	المضمون المضمون	المضمون المضمون
٧٨	١٤	وهو أصعبها وهو أصعبها	وهو أصعبها وهو أصعبها	٧٨		عاطلها	عاطلها
٢٩	٢٣	على الأخير على الأخيرين	على الأخير على الأخيرين	٧٨	٨	لامقدورة لامقدورة	لامقدورة لامقدورة
٨٠	٨	يتقى في المضارع يتقى في المضارع	يتقى في المضارع يتقى في المضارع	٧٨	١٠	لم يكتب لم يكتب	لم يكتب لم يكتب
٨٠	١٢	ولله ولله	ولله ولله	٧٨	٢	بان الابتداء بان الابتداء	بان الابتداء بان الابتداء
٨١	٤	الى الجرد الى الجرد	الى الجرد الى الجرد	٧٨	١٥	التوسيع التوسيع	التوسيع التوسيع
٨١	٢٢	حذف تنوين حذف تنوين	حذف تنوين حذف تنوين	٧٨	٢٢	وكانه وكانه	وكانه وكانه
٨١	٢٤	الأولى الأولى	الأولى الأولى	٧٨	١	ان حديثها ان حديثها	ان حديثها ان حديثها
٨٢	١٨	فيدخل فيؤخذ	فيدخل فيؤخذ	٧٨	٢	الحظ الكلام الخط على	الحظ الكلام الخط على
٨٣	٥	(أندلسى) (أندلسى)	(أندلسى) (أندلسى)	٧٨		الى قوله على	الى قوله على
٨٤	١٩	وجبل وأجل	وجبل وأجل	٧٨	١١	اعتباره الاعتقاد اعتبار الاعتقاد	اعتباره الاعتقاد اعتبار الاعتقاد
٨٤	٢	وجميع وجميع	وجميع وجميع	٧٨	٧	منه اختصاصه منع اختصاصه	منه اختصاصه منع اختصاصه
٨	٨	رؤى روى	رؤى روى	٧٨	١٠	القرى القرى	القرى القرى
١٤	١٤	(ح) كالى قوله (ح) كما ذكر	(ح) كالى قوله (ح) كما ذكر	٧٨	١٨	حتى حتى	حتى حتى
				٧٨	٩	عما عا	عما عا

ص	ص	خطأ	صواب	ص	ص	خطأ	صواب
١٠٣	٢٣	(ح)	(م)	الجملة - الاسمية			
١٠٤	١	فيهما	بهما	ويطلق			
١٠٤	١٦	مغزولين	مغزولين	يتعلق	١٦	١٢٢	يتعلق
١٠٤	٢٠	واصله	واصلة	مع الله	١٩		على الله
١٠٥	١١	أم	أى	العرفان فان قيل	١١	١٢٣	العرفان فان قيل
١٠٥	١١	الوجود	الوجود	(في مقابلة نعمة)	٨	١٢٤	قولون مقابلتة
١٠٨	٧	فيجمل	فيجمل	ما (١) لورده	٢٣		ما (١) لورده
٩	٩	ويجمل	يحمل	اجتماعها	٤	١٢٥	اجتماعها
١٣	١٣	العرفى	العرف	عن عبدة	١٢		عن عبدة
٢١٠٩	٢١٠٩	المدقق الذى	المدقق الذى	لم	١٥	١٢٦	لم
٣	٣	قررتا	قررتا	ينقل			ينقل
٥	٥	العهدية	العهدية	ومفيد النعم	١٦		ومفيد النعم
١١٠	٤	العرائر اجم الغفير	العراك واجلاء الغفير	بان حكمة	٣	١٢٧	بان حكمة
١١٢	١٦	لا لا يمكن ثمة	انه لا يكون ثمة	الوصفى	٨		الوصفى
		استقرق وهو	استقرق هو	من لم يحمد	٩		من لم يحمد
١١٣	٢	خلاف للسيد	خلاف للسيد	وقوله (كلما)	٧	١٣٠	وقوله (كلما)
١١٤	٢٢	الغزى	الغزى	تجدد الوجوب بالغ			تجدد الوجوب بالغ
١١٧	٤	المفتخر	المفتخر	ما كفنا به	٤	١٣١	ما كفنا به
٧	٧	روى	رى	فعل المعلم	٦		فعل المعلم
٨	٨	فيحث	فيحث	مقال	١١	١٣٣	مقال
١١٨	٦	الحصين	الحصن	ليذكرها	٢٣		ليذكرها
١٥	١٥	يقول	يقوله	يسلك المراد من	٧	١٣٧	يسلك المراد من
١٢٠	٢٤	والمقام	او المقام	وفى الاصطلاح	٨		وفى الاصطلاح
١٢١	١٣	الاسمية ويطلق	الاسمية ولذا زاد	فشرح			فشرح
		بعضهم عقبة -		فى شرح			فى شرح
		والدوام لانه هو		الذى يعلم	١١		الذى يعلم
		الذى اختصت به		هين (ومال اليه) هين (قوله ومال	١٦		هين (قوله ومال

ص	ص	خطأ	صواب	ص	ص
١٥٥	٢	ولا يقبلها الى ولا يغفلها الا من قوله منذهب لاخير فيه	ابن ناجي الخ اليه ابن ناجي الخ) طلاب	٢٥	
١٥٥	٢	وعلى الوجوب فذهب	قال الثاني الثاني قال الفلثاني	١٣٨	٢
١٥٧	٧	موضعا	الفلثاني		
١٥٨	٦	لكن مقال لكن قال	ذكر انا ذكرنا	٤	
١٥٨	١٤	الى اصله	وكان فالامن وكان كالثامن	١٧	١٣٨
١٦٠	٢	ولم يتعرض ولم يتعرض	اخرى اخرى	٢٣	
١٦٠	١٠	ثم ذكره في ثم ذكره في (ش) (ش)	لقوله تعالى (واتقوا (ويحك الله) الله ويعلمك الله)	٣	١٤٠
١٦٦	٤	فقد بعد	لسيدنا مع لسيدنا على مع	٩	١٤١
١٦٦	١٩	وقوله (قول قوله (وقول ابن العربي الخ) ابن العربي الخ) لتكرر	قد افرد الشعراني قد افرد الشعراني وشرح شباب وشرح شباب ا	١	١٤٢
١٦٨	٢٥	المشروع الغرب المشرق والمغرب	قاجي المعالي قاجي المعالي	٩	١٤٣
١٧٠	١٠	ونشره قال (ش) قال	من طلب مع طلب	١٢	
١٧٠	١٩	الحائز سبائة الحائز قوله (سبائة عام عام	ولشئيه ولشئيه لما عاتق القسم لما عاتق القسم حكما لم تعطي حكما (١) لم تعطي	٦	١٤٤
١٧١	١٠	عدة الرسل عدة الرسل لشارة	ورقا (١) ورقا	١٥	
١٧٢	١٠	بجمعه بجمعه التسمية فرجع التسمية به فرجع	قل الليب قل الليب	١٨	
١٧٢	١٠	قال الشهاب قال الشهاب	التصاب التصاب ولاصحا ولاصحا	٢١	١٤٦
١٧٢	٢٣	زيادته قوله : يادة تلك الجماعه من تنقدها) الملايكة السياحة وتنفدها	بن الصلت بن ابى الصلت ان هذه الآية ان في هذه الآية رحمة الله رحمة الله	٣	١٥١
١٧٣	١	يوم القيامة ليقيم يوم القيامة ناد ليقيم	وهو زيادة وهو زيادة	٢٤	١٥٢
١٧٤	٤	الادب من الادب قال الخطيب الذي يظهر لي وافله	كثا الذين اذا كثا اذا استندته استندته للين	٢٥	١٥٣
				٦	١٥٤
				١٢	١٥٤

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
١٧٦	٤	حديثها	حديثها	١٨٨	٧	لا تعلقا لثلا	لا تعلقا بالمون
١٧٦	٩	زيادتها	زيادتها	١٨٩	١٢	يفضل	ثلا يفضل
١٧٧	١	المعروض	المفروض	١٨٩	١٦	المعان	المعان
١٧٧	٨	ثقيلا	ثقيلا	١٨٩	١٧	يجعل	يجعل
١٧٧	١١	المعز من	المعز من	١٩٠	٢٢	تفسير الفزالي	تفسير الفزالي
١٧٨	١٤	والذي	والذي	١٩١	١	(وفائدة)	(وفائدة)
١٧٨	٢١	قال (ح ف ك)	قال (م ف ك)	١٩١	١	القاموس بمعنى	القاموس (ن)
١٧٨	٢٥	ودليل	ودليله			للقوله لا تنسدى	بمعنى لأن مادة
١٧٩	٢٤	فن	بن			المون انما تنسدى	
١٨٠	٥	منه نتيجة	منه نتيجة	١٩١	١٤	الموزون	الموزون
١٨٠	٧	وتقديره	وتقديره	١٩١	١١	وقوله فعل	وقوله يعلى
١٨٠	١٤	سلمان من أهل	سلمان من أهل	١٩١	١٤	ان الكثير	لأن الكثير
١٨١	١٠	في القسم الرابع	في القسم الرابع	١٩٢	٧	الزنانى	الزنانى
١٨١	٢٥	من اتفاق	من اتفاق	١٩٢	٢٣	وعلى هذا الجمل	وعلى هذا الجمل
١٨٢	١٧	لا يشترط الاسلام	لا يشترط الا	١٩٣	١	ما يجعل	ما يجعل
١٨٣	٣	بجمعهم	بجمعهم	١٩٣	٤	ان نظم	ان نظم
١٨٣	١٤	ويكون كفسد	ويكون كفا	١٩٣	٢٠	فكان البيان محيلا	فكان البيان محيظ
١٨٤	٧	بعد اسمه	بداقه	١٩٤	١١	وارته	ولته
١٨٤	٢٠	انه الوارد	لانه الوارد	١٩٤	١٩	وليس مرادهم	وليس مرادهم
١٨٥	٤	والباطل والبينة	والباطل والبينة	١٩٦	١٥	مبدأ في آرائه	مبدأ في آرائه
١٨٥	٢٤	واذا الموصولات	واذا الموصولات	١٩٧	١١	لما	انما
١٨٦	١	اضافته الى الجملة	اضافته لاضافته	١٩٧	٢٢	وكان يتم	وكان يتم
١٨٨	١	بعدها	بعدها	١٩٩	١٣	فن يرى	بن يرى
١٨٨	٦	وهو بعيد	وهو بعيد	١٩٩	١٩	الشحور	الشحور
				٢٠١	١	سواء تعلق	سواء تعلق

ص	من	خطأ	صواب	ص	من	خطأ	صواب
٦	٢٠١	يفقهه	يفقهه	١٧	٢٠٩	خطأ	صواب
٧	٢٠٢	بالمحكوم	بالمحكوم	١٧	٢٠٩	السيوطي عن	السيوطي في
١٥	٢٠٢	فيؤل	فيؤل			أبي عقبة	تزيين الممالك قوله
٦	٢٠٣	بالجزء	بالجزء			(وقد ألف الخ)	
١٣	٢٠٣	جبريل النبي	جبريل النبي			نقله السيوطي عن	
٢٥	٢٠٣	بانه حمل	بانه ان حمل			الزركشي في نكته	
٨	٢٠٤	صحح	صحح			علي ابن الصلاح	
١٣	٢٠٤	وفى المناظرة	وفى المناظرة			وقال عقبه	
١٥	٢٠٤	ان الخلاف	ان الخلاف	٢٣	٢٠٩	للادلة	الأداة
١٧	٢٠٤	ان خروج	أى خروج	١	٢١٠	اذا	اذ
٢	٢٠٥	من	من	٤	٢١٠	ونشر	وشذ
٣	٢٠٥	لا يزال أهل	لا يزال أهل	٩	٢١٠	تستند قائمة	تستند (قائمة)
٦	٢٠٥	المغرب	المغرب			وتحرير	وتحرير
٩	٢٠٥	والثنيه	والثنيه	١٣	٢١٠	فيه	به
١٢	٢٠٥	لاصول	لاصول	٩	٢١١	والكرد	والكرك
١٣	٢٠٥	سعيد	سعد	١٢	٢١١	كفى	كفى
١٧	٢٠٥	جبة	بنقة	١٨	٢١١	الموظا بلغنى	الموظا بقوله بلغنى
٢٢	٢٠٥	التشوق	التشوق	١١	٢١٢	وأنكره	وأنكر
١٤	٢٠٦	سيمان	سيمان	٢٠	٢١٢	قوله (لم يسبق)	قوله (لم يسبق الخ)
١٨	٢٠٧	لابن مهدي	لابن مهدي			مالك الخ)	
٢٣	٢٠٧	ومالك على	ومالك اقلقت على	٢٠	٢١٦	مازال بعد	مازال بعد
١	٢٠٨	ولم ير	ولم يرو	٢١	٢١٦	الاسواط حليا	الاسواط حليا
١٤	٢٠٨	غرفة	غديقة			حليا	حليا
٢٣	٢٠٨	سنة ١٢٤ الى	سنة ١٢٥	٤	٢١٧	غفر	غفو
		قوله سنة ٢٤٠	وأبو حفظة	١٣	٢١٧	العلم	العلم
		السهميات سنة ٢٥٠		١٨	٢١٧	ويحيى	ويحيى
				٣	٢١٨	وطام فقط الى	وطام فقط مات

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
		وقد مات	مالك الرضى وقد	٢٢٤	١	المجم	صواب
		قضى		٢٢٤	٢	مع	على
٢١٨	٥	وذلك فقط	وذلك فقط غير	٢٢٤	٤	انتصت حتى اذنتنا	انتصت حتى اذنت
		أن لا تورية فيه	ولا اشارة تميمه	٢٢٤	٢٥	فيكلمه	فيكلمه
		فقلت لما أن	رأيت ذلك تاريخه	٢٢٥	٤	تغير	تغير
		قولك فاز مالك		٢٢٥	٦	حصره	حصرة
٢١٨	٦	المقرى لفظ فقط المقرى أن لفظ	فقط	٢٢٦	١	فما	فما
		بشدة الصباح	شدة الصباح	٢٢٧	١١	فليعتقد	فليعتقد
٢١٨	٧	والصرع	والصرع	٢٢٨	٢٢	فلا استحقاق	فلا استحقاق
٢١٨	١٠	عز	أعز	٢٢٩	١٠	والفعل	والفعل
٢١٨	١٨	يحرص	يحدث	٢٣٠	٧	آخر	آخر
٢١٨	١٩	الثان على	الثان لا يورث	٢٣٠	١٥	على بينهما	على ان بينهما
٢١٨	٢١	أبي على	أبي الحسن على	٢٣١	١٨	الاولية	الاولية
٢١٩	٢	خسة	تسمة	٢٣٢	٦	على معرفته	على ما معرفته
٢١٩	٥	إذا	اذ	٢٣٣	٧	الحاصل	الحاصل
٢١٩	٦	باستا	فاسنا	٢٣٤	١٥	فيوقف	فيوقف
٢١٩	١١	رده	رد	٢٣٥	١٤	للقراءة	لقراءة
٢١٢	٦	الاي	لاي	٢٣٥	٢٥	فهذا	بهذا
٢٢١	١	عبد الحمى	عبد الله الحمى	٢٣٨	١٧	الاختصار	الاختصار
٢٢١	٤	ذكره	ذكر	٢٣٩	٢٠	بالتقول	بالتقوة
٢٢٢	١٢	الاشياخ	الاشياء	٢٤١	١٦	يبحث	يجب
٢٢٢	١٦	وروى	وروى	٢٤٣	١٣	أخ	نخ
٢٢٢	٢١	ومحمد	ومحمد	٢٤٣	١٩	يقول	يقول
٢٢٣	٢١	وذا	وذو	٢٤٤	٣	فتمت	فتمت
				٢٤٤	٢١	كأن	كأن

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٢٤٤	٢٤٤	لموضعه	لموضعه	٦	٢٥٤	لانفعاله	لانفعاله
٣	٢٤٥	وحتهم	ومنهم	١٢	٢٥٤	فوى على القدر	فوى المصلحة
١١	٢٤٥	وقف	وقفا	١٠	٢٥٥	بقولهم خيرى	بقولهم خيرى
١٢	٢٤٥	ش من قوله	من قوله	١٠	٢٥٦	بالمحدود	بالمحدود
١٥	٢٤٥	الاستمداد	استمداد	٢	٢٥٧	قوله قال ابن	قوله قاله ابن سينا
١٧	٢٤٥	لذا	اذ			سينا الخ	الخ
١٨	٢٤٦	تيمية صاحبه	تيمية الخ هو	٤	٢٥٧	توفى سنة	توفى فى السجن سنة
			أبو العباس أحمد	١٩	٢٥٧	بكلام (ظلم)	بكلام (ظلم) أى
			ابن تيمية الخنيلى			معرفة	وهو قوله وحكنا
			خفا ابن تيمية			المعنى الخ يجعلش	
			صاحب			قوله اعلم الخ	
٢١	٢٤٦	كتاب	كتابه			توطئه وشرحا	
١١	٢٤٧	رسائل	وسئل			لكلام (ظلم) يعرف	
٢٤	٢٤٧	(محصول الخ)	قوله (محصول الخ)	١٨	٢٥٨	طريقة النقل	طريقة النقل
١	٢٥٠	ماضى	بل تضى	١٨	٢٥٩	لاقتضى	لاقتضى
٧	٢٥٠	قل الامدى	قلا الامدى	٢١	٢٥٩	بقوله أى الحكم	بقوله لانه أى الحكم
٨	٢٥٠	المهدى	التبرى	٢٣	٢٥٩	كانت له فى	كانت لاقى موضوع
١٧	٢٥٠	المعرفة أصلا	المعرفة بالنفسى			موضوع	
			على الأعيان لاعدم	١٥	٢٦٠	كالمتن	كالمتن
			وجوب المعرفة أصلا	٨	٢٦١	للعلى	للعلى
٤	٢٥١	سبق	يشق	١٧	٢٦١	يجعل	يجعل
١١	٢٥١	يجعل	فجعل	٩	٢٦٣	جار	جار
٢٠	٢٥١	قله	قله	٢٣	٢٦٣	للكنانى	للكنانى
٢٤	٢٥١	دون	ذوى	٥	٢٦٤	قوله (كأذكره	قوله (بأذكره
٨	٢٥٢	بنانى الزرقانى	بنانى على الزرقانى			المولى ان)	المولى (أى
٧	٢٥٣	ام بنى وأما	ام بنى (قوله) وأما	٢٤	٢٦٤	وذكر (م)	وكانا (م)
١٩	٢٥٣	بالتاويل	بالتامل				

ص ص	خطأ	صواب	ص ص	خطأ	صواب
٩	٢٦٥	وفي الحكم	١٣	٢٧٦	بنو أي بنم
٨	٢٦٦	هررها			كنا
٢٢	٢٦٦	ملحبة	٢٤	٢٧٦	غريقة
٢١	٢٦٧	اذالم	٤	٢٧٧	وسملا
٧	٢٦٨	عند (ش)	٢٣	٢٧٧	عليه وأشار
٥	٢٦٩	الى غير يقال	٢٤	٢٧٧	على همة
		فلان	٢٤	٢٧٨	أوان
١٤	٢٦٩	ولا نوى	٢٥	٢٧٨	وغيره فيترض
١٩	٢٦٩	وهوم عشى			عليهم فانه
٥	٢٧٠	فلا	٧	٢٧٩	الطريقين
١٤	٢٧٠	الجهور	٢٥	٢٧٩	يشوع لقوله
٢	٢٧١	المائل			ويلبمال
١٦	٢٧١	فضاله آخر	١٤	٢٨٠	على عن
٢٠	٢٧١	وهو البقلاني	١٦	٢٨٠	الامكان الخاص
		اه الخ			الامكان عند
١	٢٧٢	الاصول العالية	٢١	٢٨٠	وعاصته
١٦	٢٧٢	يحمدون	٢٤	٢٨١	متعلقة
٤	٢٧٣	أى طيب	٥	٢٨٢	أقسام متعلقة
٢٠	٢٧٣	وأشهد أن لا اله	١٦	٢٨٢	فلا جله أو أدنى
		الا الله على	٢٣	٢٨٣	لامر
١	٢٧٤	يشيرون الى	٢٥	٢٨٣	الحكم به
		قولهم	٣	٢٨٧	عندهم لم جنس
١١	٢٧٤	السنح			عندهم من قيل
٢٢	٢٧٤	ومن ذكره			الألقاب وهي لا تفرق
		مع			وغسيبه (ظلم)
١٢	٢٧٥	ثمره سبوة			الضروري عدم
١٦		اسماء وأشياء			اسم جنس

ص	ص	خطأ	صواب	ص	ص	خطأ	صواب
٧	٢٨٨	يمكن	يمكننا	١١	٣٠٥	خطأ	صواب
٩	٢٨٨	متصفا	متصف	٤	٣٠٦	مخلاف	مخالف
١٨	٢٨٨	القضاء	القضاء	١٦	٣٠٦	وذاك	ذلك
٢٠	٢٨٨	بمرافقة	بمرافقة	١٢	٣٠٧	الكلام لمان	الكلام ان
٢١	٢٩٠	له	أى	٢٣	٣٠٧	الى قول	الى ان قول
١٠	٢٩١	السيد	السيد	٨	٣٠٨	كالخلف حكاية	كالخلف فى حكاية
١٣	٢٩١	السيد	السيد	١٣	٣٠٨	أو الكان	أو الكمال
١٨	٢٩١	بالبع	فالبع	١٦	٣٠٨	بقوله	بقوله
٢٢	١٩٣	وجوب شرعى	وجوب شرع	١٩	٣٠٨	الامام	امام
٧	٢٩٥	ترفع	ترجع	١	٣٠٩	صفحة المقدم	صفحة ايمان المقدم
٢١	٢٩٥	قال أبو على	قاله أبو على اليوسى	١٥	٣٠٩	اجبها	جبهها
		اليوسى		٤	٣١٠	عن	على
١١	٢٩٦	لمن	لمن	٥	٣١٠	وجوب	وجوبه
١٠	٢٩٧	الكتاتى	الكتاتى	٧	٣١٠	على رسول الله	على عبده صلى
٢٠	٢٩٧	يستلزم	تستلزم			عهد صلى	
٨	٢٩٨	يقدر	يقدر	١٠	٣١٠	وسلحه أيضا	وسلحه ايضا
١٦	٢٩٨	يعينه	يعينه	١٣	٣١٠	المضام	المضام
٢٤	٢٩٩	وقتل	ونقل	٢٤	٣١٠	قطع باردى	قطع فيه باردى
٨	٣٠٠	لانه	انه	٤	٣١١	ظو	فلم
٣	٣٠١	والوهم التردد	والوهم فالتك	٩	٣١١	الثمورى (سى)	الثمورى (سى)
		التردد		١٠	٣١١	(ش)	(سى)
٣	٣٠٢	احد القولين	أخذ القول	١١	٣١١	فيا	بما
١٠	٣٠٢	اعترض	اعترضه	١٠	٣١٢	والاصح	والاصح
٢٠	٣٠٢	بما	بما	١١	٣١٢	فيمن اخ اوله	فيمن اخ بهذا اوله
١٢	٣٠٣	السبكي	السبكي	١٢	٣١٢	بجد	بصك
٢٢	٣٠٣	ط دليل	دليلا	١٢	٣١٢	طريقة	طريقة
١٨	٣٠٤	تعوير	تعوز	٢٢	٣١٢	النظر مظنة	النظر الذى هو مظنة

ص	من	خطأ	صواب	ص	من	خطأ	صواب
٨	٣١٣	أور	أمروا	٦	٣٢٢	نواجهها	نواجهها
١٣	٣١٣	الا	ال	١١	٣٢٣	ثبت	ثبت
١٥	٣١٣	خلاف	خلافًا	١٢	٣٢٣	التصيد	التصيد
١٧	٣١٣	وما	وأما	١٤	٣٢٣	تقليد	تقليد
٤	٣١٤	التكاف	التكليف	١٦	٣٢٣	سلف	سلف
١٧	٣١٤	لقوته	لوقته	٢٠	٣٢٣	لما	كما
٩	٣١٥	ثم	ثم	٢٢	٣٢٣	بقول المعصوم	بقول غير المعصوم
١٣	٣١٥	من تجوز	من غير تجوز	٢٣	٣٢٤	كانت تقليدا	كانت تسمية تقليدا
٧	٣١٦	جمهور	وجهور	٢٥	٣٢٤	قوله وهل اى قلا	قوله بلا وهل اى بلا
٨	٣١٧	يستدل ارحمته	يستدل على ارحمته	٤	٣٢٥	استد	اضف
١١	٣١٧	طروق الى قوله لما	طرق وأقوال	٢٠	٣٢٥	رأى	رأس
١١	٣١٨	احدها تراها	أخذ تراها وعمدها	٢٢	٣٢٥	التارك للنظر	التارك .النظر في
٢١	٣١٨	دين لهم	دين الله فيهم	٢٤	٣٢٥	ثبت	ثبوت رسالة
٦	٣٢٠	بذلك والمقيس	بذلك فالمقيس عليه	١٠	٣٢٦	للاشفاق القمر	للاشفاق القمر مثلا
		بقية	هو الايمان بضمون	١٧	٣٢٦	الخ	يستفيدون
			كلتى الشهادتين المقيس بهما	١٤	٣٢٧	يستعبه	يستعبه
٢٠	٣٢٠	فيضيقوا	فضيقوا	١٨	٣٢٧	بالجد	بالجد
١٢	٣٢٠	يصحبها	يعجبها	٢٠	٣٣٠	أته	أهم
٣	٣٢١	يخف	يخفف	٢٥	٣٣٠	لكالاته	لكالات
١٦	٣٢٢	أنكار	أنكار	٥	٣٣١	له	أه
٢٣	٣٢٢	في مدحه ورحمكم	في مدحه ورحمكم	١٢	٣٣١	بالكالات	بالكالات
		على بنفضله	بنفضله على الورد	١٣	٣٣٢	بالجد	بالجد
			الستر جس حاز	١٤	٣٣٢	يحيط	يحيط
			الملاحة كلها وله	١٦	٣٣٢	تؤدى	تؤدى
			فضائل جمة وعامده				

ص	خطأ	صواب	ص	خطأ	صواب
١٧	٣٣٢	وم	١٧	٣٧٧	ص
١	٣٣٣	وما أحسن	٢٤	٣٧٧	ص
		ابن ظاتم	١٠	٣٧٨	ص
٦	٣٣٣	الحجة أشار	٢٤	٣٧٨	ص
٧	٣٣٣	أه	١٤	٣٨٠	ص
١٦	٣٣٣	وفي مشارق	٤	٣٨١	ص
		الأنوار للغزالي	٩	٣٨١	ص
		الترديها	٢٠	٣٨٢	ص
١٨	٣٣٣	عشر الزعترى	١٤	٣٨٣	ص
		الح	١٨	٣٨٣	ص
		بعض السنين لأن الأول	١	٣٨٤	ص
٢٥	٣٣٣	أتم	٦	٣٨٤	ص
٢٥	٣٣٤	المادة	٩	٣٨٤	ص
٨	٣٣٥	وضع	٢٠	٣٨٤	ص
١٣	٣٣٥	يشعر الخطاب	٢٣	٣٨٥	ص
		العبارة	٨	٣٨٦	ص
١٥	٣٣٥	العبادة	١٢	٣٨٦	ص
١٥	٣٣٦	قل	٢	٣٨٧	ص
١	٣٣٣	العلوم	٦	٣٨٧	ص
١٢	٣٣٣	والاختلاف	١٣	٣٨٧	ص
٢٣	٣٣٣	الطبيعة	١٦	٣٨٧	ص
٧	٣٣٤	تقبل	٢٥	٣٨٧	ص
١٠	٣٣٥	انها في مبدأ	٣	٣٨٨	ص
١٤	٣٣٥	حتى	٢٢	٣٨٨	ص
٢٢	٣٣٥	تعارفه	١	٣٨٩	ص
١١	٣٣٦	متفان	٢٠	٣٨٩	ص
٩	٣٣٧	كالسحلة			



ص من خطأ	ص من صواب	ص من خطأ	ص من صواب
١١	١٣	١٣	٣٩٣
١١	٢٣	٢٣	٣٩٤
٠٢	١٧	١٧	٣٩٥
٠٢	١٩	١٩	٣٩٦
٢٣	٠٣	٠٣	٣٩٦
٠٤	١٣	١٣	٣٩٧
٠٧	٠٤	٠٤	٣٩٧
٠٦	٠٥	٠٥	٣٩٨
٢٤	٠٨	٠٨	٣٩٨
٠٧	٠٩	٠٩	٣٩٨
١٠	١٧	١٧	٣٩٨
٠٣	٢٤	٢٤	٣٩٨
٠٩	٠٦	٠٦	٣٩٨
٠٤	١٢	١٢	٣٩٨
٠٧	١٩	١٩	٣٩٨
١٤	٢٢	٢٢	٣٩٨
٢٤	٠٣	٠٣	٣٩٨
٢٤	٠٤	٠٤	٣٩٨
٢٥	٠٥	٠٥	٣٩٨
٠٤	٠٤	٠٤	٣٩٨
١٤	٢٠	٢٠	٣٩٨
١٥	١٢	١٢	٣٩٨
٢٣	٠٥	٠٥	٣٩٨
٢٥	٠٨	٠٨	٣٩٨
١٥	١٧	١٧	٣٩٨
١٨	٢٤	٢٤	٣٩٨
٠٣	٠٨	٠٨	٣٩٨
١١	١٣	١٣	٣٩٨
٠٢	٢٣	٢٣	٣٩٨
٠٢	١٧	١٧	٣٩٨
٠٢	١٩	١٩	٣٩٨
٢٣	٠٣	٠٣	٣٩٨
٠٤	١٣	١٣	٣٩٨
٠٧	٠٤	٠٤	٣٩٨
٠٦	٠٥	٠٥	٣٩٨
٢٤	٠٨	٠٨	٣٩٨
٠٧	٠٩	٠٩	٣٩٨
١٠	١٧	١٧	٣٩٨
٠٣	٢٤	٢٤	٣٩٨
٠٩	٠٦	٠٦	٣٩٨
٠٤	١٢	١٢	٣٩٨
٠٧	١٩	١٩	٣٩٨
١٤	٢٢	٢٢	٣٩٨
٢٤	٠٣	٠٣	٣٩٨
٢٤	٠٤	٠٤	٣٩٨
٢٥	٠٥	٠٥	٣٩٨
٠٤	٠٤	٠٤	٣٩٨
١٤	٢٠	٢٠	٣٩٨
١٥	١٢	١٢	٣٩٨
٢٣	٠٥	٠٥	٣٩٨
٢٥	٠٨	٠٨	٣٩٨
١٥	١٧	١٧	٣٩٨
١٨	٢٤	٢٤	٣٩٨
٠٣	٠٨	٠٨	٣٩٨

صواب	خطأ	ص س	صواب	خطأ	ص س
قاصيدوم	قاصيدوم	١٢ ٤٢٤	الموجودة	الموجودة	١٠ ٤١٢
خلفاءه	خلفائه	٢٣	فياعتبار	فياعتبار	
الاعراض	الاعراض	٨ ٤٢٥	انصافالموجودة		
خلف	خلف	١١	توصف بالقدم	توصف بالقدم	١٨ ٤١٣
ثم نقول	ثم نقول	١ ٤٢٦	وتوصف بالقدم	وتوصف بالازلية	
واحسانا لا اليه	واحسانا اليه	٣	وتوصف بالازلية		
مناجات الحكم	مناجاته الحكم	٥	سنة	سنة	٢٥ ٤١٣
بهذه	بهذا	٦	وكذا يجب لذاته	(وكذا) يجب	٦ ٤١٤
لاية	ولاية	٤ ٤٢٧	تعالاه وصفاه	لذاته تعالاه	
كان	كان	٢١	وصفاه		
قصر	قصد	٢٢	ومجازي	ومجازي	٨
اصحابه	اصحابه	١٣ ٤٢٨	والاعلام	والاعلام	١٦
والخامسة(خلفه)	والخامسة(خلفه)	٣	بالاخلال	بالاخلال	١٨
(خلفه)			فأمل ذلك	فأمل ذلك	٢١ ٤١٥
تحييد	تحييد	١٦ ٤٢٩	طرف الاستمرار	طرف الاستمرار	٢٢
الارادة خف	الارادة خف	٨ ٤٣٠	ويتخلص	ويتخلص	٢٤
الثافة	الثافة		الكتاتبي	الكتاتبي	٢٥
المثيرة فاشقت	المثيرة فاشقت	١٠	فأشار الورد	فأشار الورد	١٠ ٤١٦
كان وإن لم اشاء	كان الخ		ماهية	ماهية	١٦
وما شئت ان تقبا			يقا. تقتضيه الذات	يقا. الذات	٨ ٤١٧
لم يكن.			المحق	المحق	٧ ٤١٨
جهالات وقل جهالات . وقل		١٢	الكتاتبي	الكتاتبي	١٠
لم يدعى الخ	لم يدعى الخ		تضح	تضح	١١ ٤٢٠
معرفة علمت شيئا			يجيل على أهل	يجيل على أهل	٢٢
ونابت عنك اشياء.			التبويه	التبويه	٢٤
تحرزا	تحرزا	٢ ٤٢٣	بآية	بآية	٤ ٤٢١
فيقي	فيقي	٧	الشيخ	الشيخ	١٢
رسولا	رسولا	٨	الوجود	الوجود	١ ٤٢٢
المثل على	المثل على	٥ ٤٢٣	عين الوجود	عين الوجود	١٧
من مثل	من مثل	١٤	غيره	غيره	٢٤ ٤٢٣
غرقة	غرقة	٢ ٤٣٤			

ص م	خطأ	صواب	ص م	خطأ	صواب
١٣	تسميه	تسمية	٢٣	يفوض	فوض
١٦	العلبة	العلية	١٦	لأن	لان
٢٣	استلزم وجود الآخر	وجود الآخر وجود	١٧	تأويل	تأويلا
			١٩	لبس	لبس
			٠٤	يشبه حال	يشبه حاله
			١٦	فاعلي	ماعلي
٠١	كثل	كثله	٢٠	بمعنى ما استقر	
٠٢	يفيد الوجه الأول			وبمعنى عما	
				بمعنى استقرو بمعنى علا	
			٠٤	يتحمل	يتحمل
			١٣	وكتاب	في كتاب
			٠١	برحمانيه	برحمانيه
			٠٢	صرت	صارت
			٠٤	ارعه	ارعه
			٢٤	شرفت بملك	شرفت بالعرش بملك
			٠٦	لولا	لولا
			٠٩	التبيه	التبيه
			١٦	قول الذي	قوله الذي
			٠٢	أوسم	أسم
			٠٦	والسادسة	(و) السادسة
				ووحدة الذات	(وحدة التفت)
			٢١	والأمانة	والأمانة
			٠٧	والاحتجاج	والاحتجاج
			٢٤	يفسر	يفسره
			٠٤	فلو كان تقيدا	فلو كانت حصة
				لشيء فلا يتأتى	ماصح التصب
				وهو خلاف المفروض	
				فيصل كونه صفة وحلا	
				يكون تقيدا لشيء فلا يتأتى	
					استلزم وجود الآخر
					وجود الآخر لملك
٠١	كثل	كثله			استلزم وجود الآخر
٠٢	يفيد الوجه الأول				وجود الآخر لملك
					أي يفيد الوجه الثاني
					يفيده الوجه الأول
					ولا في خصوص
					الصفات
					تقتض كما يفيد الوجه
					الثاني
٥	انه	اسم			اسم
٧	طيرا	طير			طير
٢٥	أو تأويل	أو تأويل			أو تأويل
٢٥	المشابه	المشابه			المشابه
٠٢	لا يقدم	لا يقدم			لا يقدم
١٤	ان من جعل	ان (ش) جعل			جعل
١٨	والآية	والآيات			والآيات
٢٥	اتهم	انه			انه
٠١	قوله (في السماء)	قوله (من في السماء)			قوله (من في السماء)
٠٦	عل	عن			عن
٠٦	ما أخ وقيل بذاته				
					راجع للساة
					ما يخ قوله (وقيل
					بذاته الخ) راجع لآية

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٤٥٦	١١	مسطط الاستلال	مسطط للاستلال	٤٦٧	١١	ومجموع	أو مجموع
٤٥٦	٢٤	الأول الى قوله كما الأول على جعلها		٤٦٨	٤	صائر	حائر
		أشار (ش)	مصدرة كما أشار	٤٦٨	١٨	بالماني	فالماني
			ليه (ش)	٤٦٨	٢٠	التجاة	التجاة
٤٥٧	٠٥	واعلى	واعلم	٤٦٩	١٤	الامكان	الإمكان
	٠٧	الإيجاد	الإيجاد	٤٦٩	١٩	التصحيح في المني	
	٠٧	شاهد	تساهد			عليه يني	
	١٥	يرجحان	رجحان			التصحيح في المني	
	١٩	كونها	كونه			التصحيح في المني	
٤٥٨	٠٥	القائم القاعد	القائم والقاعد			عليه اه يني	
٤٥٩	٠٣	مراده	من أدق	٤٦٩	٢٢	عائلته	عائلة
	٠٦	الحاتم	الحاتمي	٤٧٠	٠٢	هو الذي أثر هو أثر	
	١٨	ذكر	ذكره		٠٧	(وس)	(وش)
٤٦٠	١٢	كسب للبد	كسب للبد		١٨	الى ذلك احتياج	
	١٩	وارادة	أو ارادة			الذي جعلهم احتياج	
٤٦١	١٠	لكون الأشمري	لكن قول الأشمري		٢٤	لقول يفتا	لقول يفتا
٤٦٣	٤٠	الموض	الموضي		٢٥	وضه بالمثال كأوضحوا	
	١٣	البرهان	بالبرهان			وضه بالمثال قبال	
	١٤	التخلص	التخلص			مرادهم ان المرض	
	٣٠	وهو ادخله	هو ادخله			ينقض ويحدد مثله	
٤٦٤	١١	نبيها	نبيها			بارادته تعالى كلامه	
	١٣	الليل	الليل			الناطق من انبوية	
٤٦٤	٢٣	قال	قاله			يشاهد واحدا وهو	
٤٦٥	٠٧	فعله	فعله			اجرام متتابعة لعقودنا	
	٠٨	فجمل	فجمل			ليس فيه ترجيح لقول	
	١٦	وفوق	وفوق			الأشمري وانما	
٤٦٦	١٣	تعلقها	تعلقنا			أرضه بالمثال كأوضحوا	
٤٦٦	٢٠	قدره	قرره		١٠	حقاقتها	حقاقتها
٤٦٧	٨	قلا	بلا		١١	يجعل قاعل	يجعل جامع

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
عشرين	١٢	أردت أجرب	أردت أن أجرب	عشرين	١٢	أردت أجرب	أردت أن أجرب
طرة ادخلت	١٤	وهي	أوهي	طرة ادخلت	١٤	وهي	أوهي
في الأصل	٠٨	الفصل	التقصد	في الأصل	٠٨	الفصل	التقصد
عقدة	١٢	يقدم	يعززم	عقدة	١٢	يقدم	يعززم
انكشافا تاما	٠٧	لغخ	التغخ	انكشافا تاما	٠٧	لغخ	التغخ
التحير	٢٠	ببسه	نسه	التحير	٢٠	ببسه	نسه
وأوجد	٠٤	أسلت	سلت	وأوجد	٠٤	أسلت	سلت
الغرض	١٧	يقضى	يقضى	الغرض	١٧	يقضى	يقضى
الف بالياء مفتاح الف مفتاح	٠٣	بدنكم	دينكم	الف بالياء مفتاح الف مفتاح	٠٣	بدنكم	دينكم
للوضوع	١٦	ساعة	ساعة	للوضوع	١٦	ساعة	ساعة
اللوضم	١٩	المشبة	المشبة	اللوضم	١٩	المشبة	المشبة
انا لهم	٠٣	أموت	أموت	انا لهم	٠٣	أموت	أموت
والطرف	١٣	أولها	أولها	والطرف	١٣	أولها	أولها
أو الطرف	١٨	بضلال	بضلال	أو الطرف	١٨	بضلال	بضلال
السكاكي	١٠	برضاه	برضاه	السكاكي	١٠	برضاه	برضاه
تسبت	١٦	لى	لى	تسبت	١٦	لى	لى
شبه	٢٥	أخرج	أخرج	شبه	٢٥	أخرج	أخرج
المشبه	١٣	منعني ما	منعني ما	المشبه	١٣	منعني ما	منعني ما
قبل على سبيل التمثيل	٢٢	بأفعال	بأفعال	قبل على سبيل التمثيل	٢٢	بأفعال	بأفعال
قبل وقوعها وتفسير الخ	١٣	ياعدى	ياعدى	قبل وقوعها وتفسير الخ	١٣	ياعدى	ياعدى
فوقوص الخ في صحيفة ٥١٥	١٧	تبه	تبه	فوقوص الخ في صحيفة ٥١٥	١٧	تبه	تبه
مائلا وصاحب	٠٦	ماه	ماه	مائلا وصاحب	٠٦	ماه	ماه
مائلا بالاداء	٢٣	بما	بما	مائلا بالاداء	٢٣	بما	بما
لاعلى الحقيقة وصاحب	٠٧	يجد	يجد	لاعلى الحقيقة وصاحب	٠٧	يجد	يجد
بالجبة	٠٨	فيجد	فيجد	بالجبة	٠٨	فيجد	فيجد
خليفة	٢٥	المالية	المالية	خليفة	٢٥	المالية	المالية
حديفة	٠٩	رشاد	رشاد	حديفة	٠٩	رشاد	رشاد
يجب	٠٦	(واوصلها الشيخ مرئضى	يجب	٠٦	(واوصلها الشيخ مرئضى
كلامه	٢٣	في شرح الاحياء الخمس	في شرح الاحياء الخمس	كلامه	٢٣	في شرح الاحياء الخمس	في شرح الاحياء الخمس
تعالى الاكاما	٠٨			تعالى الاكاما	٠٨		
ذلك وكيف سقوطها ذلك سقوطها	٠١			ذلك وكيف سقوطها ذلك سقوطها	٠١		
بالجبة	١٢			بالجبة	١٢		
وما يتعلق	١٤			وما يتعلق	١٤		
ويعلق	١٦			ويعلق	١٦		
الجبة				الجبة			
الجبة				الجبة			

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٥٥٧	٠٩	داود	دؤاد				
٥٥٨	٠٦	فرصت	فوقمت				
	١٥	داود	دؤاد	٢٥		مستردل الخ	مستردل النظر
	٢٢	دل	دال			أرضى اذا قال	يا عمرو
٥٥٩	١٠	فيها	فهي			قاتل الخ	
٥٦٠	٢٤	بالجنون	بالمنون	١١	٥٧٦	(ح)	(م)
٥٦٢	٠١	نهي	منهي	٢٠		انرضوه	الريتموه
	١١	ولا يصح	والاصح	٠٤	٥٧٧	لانها	لا انها
	١٢	يلزم	يلزمه	٠٨		لا في ذوات	لا في ذات
	٢٠	وتلاق	أو تلاق	١١		الحقيقة	الحقيقة
	٢٠	الاخر	الاخر هكذا	٢٢		تنكب	تنكب
٥٦٣	٢٢	المصدرة	المصدودة	٠٤	٥٧٨	والاولياء	والايتاء
٥٦٤	٠٤	مبايتان في	مبايتان له في	١١		ح	م
	٠٦	بجر اطفة	بجر اطفة	٠٢	٥٧٩	كالماتورية	كالماتورية
	٢٣	ضعيفة	صعبة	١١		حقيقة	حقيقة
٥٦٦	١٥	ثم	قوله ثم	١٦		لاستعداي	الاستعداي
٥٦٧	١٣	احال	حال	٢٣		الكلام	الكلام
	١٣	الصيب	الصيب	٠٨	٥٨٠	ولا معنى	ومعنى
٥٦٨	٠٥	تعمل	تعمل	٠٩		احبايهم	احيايهم
٥٦٩	١٦	بصفة ادراك	بسبب ادراك	١٩		تقدم	يقدم
٥٧١	١١	أقسام	الى أقسام	١٨	٥٨٢	امثاقه وسلب	امثاقه اوسلب
	١٥	انكشف	انكشاف	٠١	٥٨٤	الأول	الأول
٥٧٣	٢٢	نسبة	نسبت	٠٢		وهو	وهي
٥٧٥	٠٢	القدرة به وهكذا		٠٥		وهو	وهي
		القدرة به وكونه مرثدا					
		لذاته لا لقيام الارادة به					
		وكونه مطلقا لذاته لا لقيام					
		العلم به					
٧٤		عمر بن عبيد الخ	عمر بن عبيد	١٦	٢	والانظار	والانظار
		بيان الخطأ الواقع في التعريف بالمؤلف					
		في الاوقات	الاقوات	١٣	١		
		ازعارها	ازعارها	١٥	٢		

